

حَايَةُ الْمُقْصِدِ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ

تأليف
الإمام الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر
الهيتمي الشافعي
المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق
خلاف محمود عبد السميع

الجزء الأول

يحتوي على الكتب التالية :
الإيمان - العلم - الطهارة - الصلاة
الجنائز - الزكاة



جميع الحقوق محفوظة

Copyright ©
All rights reserved
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة
تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو
برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة
الناشر خطياً.

Exclusive Rights by

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Droits Exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale d'éditer, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée de l'éditeur.

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٧٨٥٤٢ (١ ٩٦١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Ramel Al-Zarif, Bohatory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Ramel Al-Zarif, Rue Bohatory, Imm. Melkart, 1ère Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-2550-8



9 782745 125507

<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

المقدمة

وتحتوى على:

- ١ - مقدمة التحقيق.
- ٢ - التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف.
- ٣ - أهم الكتب التى صنفت فى زوائد المسند.
- ٤ - بين يدى كتاب «غاية المقصد فى زوائد المسند».
- ٥ - ترجمة المؤلف الهيثمى.
- ٦ - ترجمة الإمام أحمد.
- ٧ - منهجى فى تحقيق الكتاب.
- ٨ - شكر وتقدير.
- ٩ - توثيق المخطوط ونسبة الكتاب للهيثمى.
- ١٠ - وصف المخطوط.
- ١١ - صور المخطوط.
- ١٢ - قائمة بأهم المصادر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - مقدمة التحقيق

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

وأشهد أن محمداً سيد البشر ورسول الله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقلوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ [النساء: ١].

وبعد فإنَّ الله تعالى أرسل رسله بالحق ليبينوا للناس غاية الله من خلق الناس، فلزم الناس طاعة الرسل والسير على نهجهم، لذا فقد ضلَّ من عصاهم وعتى عن أمرهم إلى هدى غيرهم من المخلوقات، نعم ورب البرية، وإنَّ سادوا البلاد وساسوا العباد، فلا خير فى غير هدى رب العالمين، لذا جعل الله تعالى طاعة الرسل واجبة على من آمن به، بل جعلها شرطاً لصحة الإيمان ودليل صدق العبد مع الرحمن أليس الله القائل: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ [النساء: ٦٥].

ويا ليت الأمر يقف عند هذا الحد وهو التحكيم بل يتعداه إلى الرضا بذلك الحكم والتسليم. ما جاء فيه فيقول: ﴿ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ [النساء: ٦٥].

ولما كان الأمر كذلك كان واجباً على المسلم أن يتمسك بهدى ربه ويقتدى برسوله ﷺ ولا يتم الاقتداء إلا بالعلم بسنته عليه الصلاة والسلام، والتميز بين ما صح عنه ﷺ وبين ما لم يصح نسبه إليه عليه الصلاة والسلام، وهذا يلزمنا أن نقدر للحديث وأهله قدرًا لشرفه وعلو مكانه فى بيان هدى الرحمن.

ومن رحمت الله تعالى أن جعل أهل هذا الدين الأول يهتمون بالحديث ويعرفون مكانه، حتى أن الصحابة رضوان الله عليهم هموا بتدوين ما يُحدّث به النبي ﷺ، ولكن النبي ﷺ صرفهم عن ذلك إلى كتاب الله، وسخر الله سبحانه للحديث رجالاً نفوا عنه ما شابه من سهام أهل البدع والأهواء، وأهل الضلال والانحراف، حتى بدا لنا حديث النبي ﷺ واضحاً مفنداً، فرحم الله السلف الصالح، ورحم الله من نهج طريقهم في الذب عن الحديث والدفاع عن الإسلام.

والله نسأل أن يسخر لهذا الدين من يهدى به إلى الحق، وأن يرفع عنه أحقاد أعدائه من أهل الملل والنحل الضالة، الذين أرادوا به وبأهله سوءاً، وساموهم سوء العذاب، وحاصروهم في كل واد يريدون لهم الهلاك والضلال سبيلاً عن الحق المبين.

والله نسأل أن يُسخر لهذا الدين من أهله علماء يقودونا إلى ما يرجو الله تعالى منا، وما يرضيه عنا، والله تعالى نسأل أن يجمع شتات أمة الإسلام على كلمة سواء يعز في ظلها كل مؤمن ويذل كل معاند مكابر، وآخر دعوانا اللهم لا تفضحنا بين خلقك ولا بين يديك وعاملنا بالإحسان إذ الفضل منك وإليك، اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، يا رب العالمين اللهم أمين، والحمد لله رب العالمين.

المحقق

خلاف محمود عبد السميع الشافعي

الأول من شهر جماد الآخر

من سنة ثمان عشر وأربعمائة وألف من الهجرة

الموافق الثلاثاء ١٩٩٨/٩/٢٢ ميلادي

* * *

٣ - التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف

يعد كتاب غاية المقصد فى زوائد المسند فى الحديث من الكتب الهامة، ذلك لأنه جزء من كتاب الإمام أحمد: والمسند، وهذا الجزء ما تفرد به الإمام، عن أصحاب الكتب الستة، وأن ما جاء فى هذا الجزء وهو: غاية المقصد فى زوائد أحمد، لهو من الأحاديث التى انتقاها الإمام أحمد، ويدل على ذلك كلام ابنه عبد الله أنه كان يضرب على بعض الأحاديث لضعفها.

وقد ذكر أبو موسى المدينى، من طريق حنبل بن إسحاق، قال: جمعنا مسند أحمد أنا وابناه، عبد الله وصالح، وقال: انتقيته من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن وجدتموه، وإلا فليس بحجة. ولعله من المفيد ذكره أن من فائدة هذا الكتاب ما جاء فيه من ضعيف لهو أقل ضعفاً من زوائد أبو داود على الصحيحين، وكذلك جامع الترمذى.

فكتاب غاية المقصد لهو عظيم الفائدة كما هو حال أصله مسند الإمام أحمد، ولقد علق الحافظ الهيثمى على رجال كل حديث فيه، فأظهر ما لهم وما عليهم، فزادت قيمة الكتاب، ولقد نهج الهيثمى فى كتابه هذا أنه رتب على أبواب الفقه، فجعله كتباً بلغت خمس وأربعون كتاباً، ثم قسم هذه الكتب إلى أبواباً، ثم إنك تلحظ أن الشيخ كرر بعض الأحاديث حسب ما تقتضيه الحاجة، ولقد قدم الحافظ الهيثمى لكتابه هذا بمقدمة صغيرة أوضح فيها منهجه، ثم تلاها بفهرس للكتب ذكر أسماء الكتب حسب ترتيبه لها، وإن كان قد خالف هذا الترتيب فى أثناء الكتاب، ولكن هذا الأمر لم يحدث إلا قليلاً جداً بدأ الحافظ المؤلف بكتاب:

- | | |
|---------------|------------------------------|
| ١ - الإيمان. | ٢ - العلم. |
| ٣ - الطهارة. | ٤ - الصلاة. |
| ٥ - الجنائز. | ٦ - الزكاة. |
| ٧ - التطوع. | ٨ - الصيام. |
| ٩ - الحج. | ١٠ - الأضاحى والصيد الذبائح. |
| ١١ - الأحكام. | ١٢ - الأيمان والنذور. |
| ١٣ - الوصايا. | ١٤ - الفرائض. |
| ١٥ - العتق. | ١٦ - النكاح. |

- | | |
|----------------------|-------------------|
| ١٧ - الطلاق. | ١٨ - الحدود. |
| ١٩ - الديات. | ٢٠ - الخلافة. |
| ٢١ - الجهاد. | ٢٢ - السير. |
| ٢٣ - قتال أهل البغى. | ٢٤ - البر والصلة. |
| ٢٥ - الأدب. | ٢٦ - التعبير. |
| ٢٧ - القدر. | ٢٨ - التفسير. |
| ٢٩ - علامات النبوة. | ٣٠ - المناقب. |
| ٣١ - الأطعمة. | ٣٢ - الأشربة. |
| ٣٣ - الطب. | ٣٤ - اللباس. |
| ٣٥ - الزينة. | ٣٦ - الفتن. |
| ٣٧ - الأذكار. | ٣٨ - الأدعية. |
| ٣٩ - التوبة. | ٤٠ - الزهد. |
| ٤١ - البعث. | ٤٢ - صفة الجنة. |
| ٤٣ - صفة النار. | |

ثم ذكر الشيخ في المقدمة أنه قرأ هذا الكتاب على شيخه وتاريخ الفراغ منه. رحم الله الهيثمي وسائر علماء الإسلام، ورحمنا معهم وجعل الجنة مثواهم أجمعين، اللهم آمين.

ولعل الملاحظ يجد أن الهيثمي، رحمه الله تعالى، قد كتب الأحاديث الزائدة على الكتب الستة بطرق عديدة، فكتب بعضها، قل: أغلبها، كاملاً، إذا كانت زائدة كلها، أو اقتصر على ما هو زائد فقط في الحديث عند الإمام أحمد، فتراه يترك صدر الحديث أو عجزه، أو يكتب جزءاً من وسطه، أى يدون ما هو زائد، ولقد أشرت إلى ذلك فى مكانه، والله الموفق والهادى إلى قصد السبيل.

٣ - أهم الكتب التي صنفت في زوائد مسند الإمام أحمد

- ١ - غاية المقصد في المسند في الحديث للحافظ علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي أبو الحسن نور الدين المصري القاهري.
- ٢ - زوائد المسانيد لأبي العباس البوصيري (٧٦٢ - ٨٤٠)، وقد حوى زوائد الإمام أحمد، ومسانيد الطيالسي، ومسدد، والحميدي، والعدني، والبزار، وابن منيع، وابن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة، وأبي يعلى مع الموجود من مسند ابن راهويه على الستة.
- ٣ - مجمع الزوائد ومنيع الفوائد، وقد حوى زوائد الإمام أحمد دون أسانيد مع الكلام عليها، وهو للحافظ الهيثمي.

* * *

٤ - بين يدي كتاب غاية المقصد

في زوائد المسند في الحديث

ذكر الهيثمي في مقدمة هذا التصنيف أنه كان قد كتب من زوائد الإمام أحمد على الكتب الستة بغير تأمل شاف ولا نظر كاف ثم شغل عنه بزوائد أبي بكر البزار، وأبي القاسم، والطبراني ومعجميه الأوسط والصغير، وأبي يعلى الموصلي وقال، أي الهيثمي، فرأيت حين جمعت زوائد هذه الكتب أني قد فرطت في زوائد المسند لما ظهر لي من الخلل من سقوط أحاديث فيه بسبب سنن النسائي الكبير وما فيه من الزوائد على المجتبي وغير ذلك وسهو مني فاهتممت لذلك لأن أفراد المسند غالباً أصح من أفراد ما ذكرت من هذه الكتب فصرفت همتي إليه وسألت الله تعالى الإعانة عليه فذكرت فيه ما انفرد به الإمام أحمد وولده أبو عبد الرحمن، من حديث مرفوع بتمامه وحديث شاركه فيه بعضهم.

ولقد جاء كتاب «غاية المقصد في زوائد المسند في الحديث» غاية في الترتيب والتنظيم فلقد بلغ عدد الكتب فيه خمس وأربعون كتاباً بدأها «بكتاب الإيمان»، حتى «كتاب صفة الجنة»، نظم المؤلف كل كتاب على أبواب عديدة وبلغت أحاديثه إلى خمسة آلاف ومائة اثنا وخمسون غير المكرر تقريباً.

ولقد أخذ الكتاب عظيم أهميته من أن كتاب الإمام أحمد زيادة على الكتب الستة وأن الحافظ الهيثمي علق على رجال كل حديث فرحم الله إمام أهل السنة والجماعة ورحم الله الحافظ الهيثمي رحمة واسعة وأسكن الجميع فسيح جناته واسكننا معهم. أمين.

* * *

٥ - ترجمة المؤلف

يقول الإمام الذهبي في ذيل التذكرة (٢٣٩: ٢٤١): هو على بن أبى بكر بن سليمان بن أبى بكر بن عمر بن صالح المصرى الشافعى الإمام الأوحى الزاهد الحافظ نور الدين أبو الحسن، ولد فى شهر رجب سنة خمس وثلاثين وسبعمائة، فلما كان قبيل الخمسين صحب الحافظ أبا الفضل العراقى ولازمه أشد ملازمة إلى أن بلغ حمامه وانتفع به وصاهره على ابنته، فرزق منها أولاداً وحصل له بركته، فسمع معه غالب مسموعاته وكتب الكثير من مصنفاته، وربما سمع الشيخ أحياناً بقراءته وأشار عليه بجمع ما فى مسند الإمام أحمد من الأحاديث الزائدة على الكتب الستة، فأعانه بكتبه وأرشده إلى التصرف فى ذلك، فلما فرغ من تسويده حرره له الشيخ وهو كبير الفائدة وسماه (غاية المقصد فى زوائد أحمد).

ثم حجب إليه هذا التخريج فخرج: البحر الزخار فى زوائد البزار، المقصد الأعلى فى زوائد أبى يعلى الموصلى، مجمع البحرين فى زوائد المعجمين، والبدر المنير فى زوائد المعجم الكبير.

ثم جمع الكل محذوف الإسناد مع الكلام عليها بالصحة والضعف فى مؤلف واحد وسماه: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. وله أيضاً موارد الظمان لزوائد ابن حبان، وبغية الباحث عن زوائد الحارث.

ورتب ثقات ابن حبان ترتيباً جيداً على ما فيها من الخلل، وثقات العجلى، والأحاديث المسندة فى حلية الأولياء للحافظ أبو نعيم، فمات وهى مسودة ببيض نحو ربعها الحافظ أبو الفضل ابن حجر.

كان رحمة الله تعالى عليه إماماً حافظاً، ورعاً زاهداً متقشفاً، متواضعاً خيراً، هيناً لينا سالكا الفطرة، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال محباً للغرباء وأهل الدين والعلم والحديث، كثير التودد إلى الناس مع العبادة والاقتصاد والتعفف وكان رحمه الله تعالى من محاسن القاهرة ومن أهل الخير، غالب أوقاته فى اشتغال وكتابة، كثير التلاوة بالليل والتهجد وكان تغمده الله تعالى برحمته استحضاره كثيراً للمتون يجيب عنها بسرعة فيعجب ذلك شيخنا الحافظ زين الدين العراقى، وربما رجح فى حفظ المتون عليه سمع بالقاهرة:

الخطيب أبا الفتح الميذومي، ومحمد بن إسماعيل ابن الملوك، وأحمد بن الرصدى،
وعبد الرحمن بن عبد الهادى، ومحمد بن عبد الله النعمانى وجماعة.

وارتحل إلى دمشق مصاحباً للحافظ أبى الفضل العراقى فسمع بها: أحمد بن عبد
الرحمن المرادوى، ومحمد بن إسماعيل الخباز، وعدة.

وسمع بييت المقدس والاسكندرية، توفى رحمة الله تعالى عليه فى ليلة الثلاثاء التاسع
والعشرين من شهر رمضان المعظم قدره سنة سبع وثمانمائة بالقاهرة ولم يخلف بعده
مثله.

قال السخاوى فى الضوء اللامع (٥/٢٠٠: ٢٠٣): كان أبوه صاحب حانوت
بالصحراء فولد له هذا فى رجب سنة خمس وثلاثين وسبع مئة.

ونشأ فقرأ القرآن، ثم صحب الزين العراقى وهو بالغ، ولم يفارقه، سفراً وحضراً
حتى مات، بحيث حج معه جميع حجّاته، ورحل معه سائر رحلاته، ورافقه فى جميع
مسموعه بمصر، والقاهرة، والحرمين، وبيت المقدس، ودمشق، وبعلبك، وحلب، وحمّة،
وحمص، وطرابلس، وغيرها، وربما سمع الزين بقراءته.

لم ينفرد عنه الزين بغير ابن البابا، والتقى السبكى، وابن شاهد الجيش.

كما أن صاحب الترجمة لم ينفرد عنه بغير صحيح مسلم على ابن عبد الهادى، وممن
سمع عليه سوى ابن عبد الهادى: الميذومي، ومحمد بن إسماعيل، ومحمد بن عبد الله
النعمانى، وأحمد بن الرصدى، وابن القطروانى، والعرضى، ومظفر الدين محمد بن محمد
ابن يحيى العطار، وابن الخباز، وابن الحموى، وابن قيم الضيائية، وأحمد بن عبد الرحمن
المرادى.

رتب أحاديث الحلية لأبى نعيم على الأبواب، ومات عنه مسودة، فيضه وأكملة
شيخنا فى مجلدين، وأحاديث الغيلانيات، والخلعيات، وفوائد تمام، والأفراد للدارقطنى
أيضاً على الأبواب فى مجلدين ورتب كلاً من «ثقات ابن حبان»، و«ثقات العجلي»، على
الحروف، وأعانته عليه بكتبه ثم بالمرور عليها، وتحريرها، وعمل خطبها، ونحو ذلك،
وعادت بركة الزين عليه فى ذلك وفى غيره كما أن الزين استروح بُعداً بما عمله سيما
المجمع.

وكان عجباً فى الدين والتقوى والزهد والإقبال على العلم والعبادة، والأوراد،
وخدمة الشيخ، وعدم مخالطة الناس فى شىء من الأمور، والمحبة فى الحديث وأهله.

وحدث بالكثير رفيقا للزين، بل قل أن حدث الزين بشيء إلا وهو معه، وكذلك قل أن حدث هو بمفرده، لكنهم بعد وفاة الشيخ أكثروا عنه ومع ذلك فلم يغير حاله، ولا تصدر، ولا تشيخ، وكان مع كونه شريكاً للشيخ يكتب عنه الأمالي بحيث كتب عنه جميعها، وربما استملى عليه، ويحدث بذلك عن الشيخ لا عن نفسه إلا لمن يضايقه، ولم يزل على طريقته حتى مات رحمه الله.

وقد ترجمه ابن خطيب الناصرية في حلب، والتقى الفاسي في «ذيل التقييد» وشيخنا في معجمه وإنبائه، ومشيخة البرهان الحلبي، والغرس خليل الأقفهسي في «معجم ابن ظهيرة» والتقى ابن فهد في معجمه وذيل الحفاظ، وخلق كالمقریزی في عقوده. قال ابن حجر في معجمه: وكان خيراً ساكناً، ليناً، سليم الفطرة، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال لشيخنا ولأولاده، محباً للحديث وأهله. وقال: وكان كثير الاستحضر للمتون يسرع الجواب بحضرة الشيخ، فيعجب الشيخ ذلك.

وقد عاشرتهما مدة فلم أرهما يتركان قيام الليل، ورأيت من خدمته لشيخنا وتأدبه معه من غير تكلف لذلك ما لم أره لغيره، ولا أظن أحداً يقوى عليه. قال البرهان الحلبي: إنه كان من محاسن القاهرة، ومن أهل الخير غالب نهاره في اشتغال وكتابة، مع ملازمة خدمة الشيخ في أمر وضوئه وثيابه، ولا يخاطبه إلا بسيدى حتى كان في أمر خدمته كالعبد مع محبته للطلبة والغرباء وأهل الخير وكثرة الاستحضر جداً.

وقال التقى الفاسي: كان كثير الحفظ للمتون والآثار، صالحاً خيراً. قال الأقفهسي: كان إماماً، عالماً حافظاً، زاهداً، متواضعاً، متودداً إلى الناس، ذا عبادة وتقشف، وورع.

والثناء على دينه، وزهده، وورعه، ونحو ذلك كثير جداً بل هو في ذلك اتفاق. فرحم الله الحافظ الهيثمي ورحم مشايخه وتلاميذه ورحمنا معهم أجمعين اللهم آمين^(١).

* * *

(١) ذيل تذكرة الحفاظ ص (٢٣٩ : ٢٤١)، والضوء اللامع (٥/٢٠٠ : ٢٠٣)، وشذرات الذهب (٧٠/٧)، وكشف الظنون ص (٩٥٧، ١٤٠٠)، والبغدادى فى إيضاح المكنون (١/١٨٦)، (٥٦٦/٢)، والزركلی فی الأعلام (٥/٧٣، ٧٤، ٤/٢٦٦ : ٢٦٧)، وهديه العارفين للبغدادى (١/٧٢٧)، وفهرست الفهارس (١/٣٣٧).

٦ - ترجمة الإمام أحمد بن حنبل

١ - مولده ونشأته:

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي. هو إمام أهل السنة والجماعة وشيخ الإسلام. ولد رحمه الله تعالى في شهر ربيع الأول يوم العشرين سنة مائة وأربع وستين.

حفظ القرآن الكريم صبياً وتعلم القراءة والكتابة، ثم توجه إلى الكتاب، ثم الديوان وهو ابن أربع عشر سنة، كان منذ النشأة ذا نبوع أبهر الناس، حتى قال أحد الأباء: «وأنا أنفق على ولدي وأحييهم بالمؤدبين على أن يتأدبوا، فما أراهم يفلحون وهذا أحمد ابن حنبل غلام يتيم! انظر كيف؟! وجعل يعجب من أدبه وحسن طريقته.

طلب الإمام الحديث سنة تسع وسبعين ومائة، وبقي في بغداد يتلقى الحديث حتى سنة ست وثمانين ومائة.

سمع من أبا بكر بن عياش، وسفيان بن عيينة، ويحيى القطان، ولزم هشيم بن بشير ببغداد أربع سنوات، وسمع عبد الرحمن بن مهدي، وكان رحمه الله تعالى جاداً في التعلم والتحصل نشيطاً.

يقول ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد ذاكراً قوله: كنت ربما أردت البكور في الحديث، فتأخذ أمي بثيابي، حتى يؤذن الناس أو حتى يصبحوا.

٢ - شيوخه:

روى عن بشر بن المفضل، وإسماعيل ابن عليه، وسفيان بن عيينة، وجريير بن عبد الحميد، ويحيى بن سعيد القطان، وأبي داود الطيالسي، وعبد الله بن نير، وعبد الرزاق، وعلي بن عياش، والحمصي، والشافعي، وغندر، ومعتمر بن سليمان وجماعة كثيرين.

روى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والباقون مع البخاري أيضاً بواسطة وأسود ابن عامر شاذان، وابن مهدي، والشافعي، وأبو الوليد، وعبد الرزاق، ووكيع، ويحيى بن آدم، ويزيد بن هارون وهم من شيوخه، وقتيبة، وداود بن عمرو، وخلف بن هشام وهم أكبر منه.

٣ - أقرانه:

أحمد بن الحواري، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والحسين بن منصور، وزيد بن

أيوب، ودحيم، وأبو قدامة السرخسى، ومحمد بن رافع، ومحمد بن يحيى بن أبى سمينة وهؤلاء من أقرانه وابناه عبد الله وصالح.

٤ - أبناؤه:

عبد الله ويكنى أبو عبد الرحمن وهو الذى جمع المسند، وهو إمام حافظ ناقد محدث روى عن والده «المسند» و«الزهد» ولد سنة ثلاث عشر ومئتين، ومات سنة تسعين ومائتين. وصالح بن أحمد بن محمد بن حنبل وهو صاحب «سيرة الإمام أحمد بن حنبل».

٥ - تلاميذه:

أبو بكر الأثرم، و حرب الكرماني، وبقي بن مخلد، وحنبل بن إسحاق، وشاهين بن السميدع، والميمونى وغيرهم، وآخر من حدث عنه أبو القاسم البغوى.

٦ - ثناء العلماء عليه:

قال ابن معين: ما رأيت خيراً من أحمد ما افتخر علينا بالعربية قط. وقال عارم: قلت له يوماً: يا أبا عبد الله بلغنى أنك من العرب، فقال: يا أبا النعمان نحن قوم مساكين.

وقال عبد الله الخريبي: كان أفضل زمانه.

وقال أبو الوليد: ما بالمصريين أحب إلى من أحمد ولا أرفع قدرًا فى نفسى منه.

وقال العباس العنبرى: حجة.

وقال ابن المدينى: ليس فى أصحابنا أحفظ منه.

وقال أبو عبيد: لست أعلم فى الإسلام مثله.

وقال العجلي: ثقة ثبت فى الحديث، نزه النفس فقيه فى الحديث، متبع الآثار صاحب

سنه وخير. وقال أبو ثور: أحمد شيخنا وإمامنا.

وقال العباس بن الوليد بن مزيد، قلت لأبى مسهر: هل تعرف أحد يحفظ على هذه

الأمة أمر دينها؟ قال: لا إلا شاب فى ناحية المشرق يعنى أحمد.

وقال أحمد الدورقى: من سمعتموه يذكر أحمد بسوء فاتهموه على الإسلام.

قال عبد الله: كان أبى يصلى فى كل يوم وليلة ثلاثمائة ركعة.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبا زرعة يقول: كان أبوك يحفظ ألف ألف حديث قيل: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب.

قال الحسن بن إسماعيل: سمعت أبي يقول: كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف أو يزيدون، أقل من خمس مئة يكتبون، والباقون يتعلمون منه حسن الأدب وحسن السمات.

وقال أبو بكر ابن المطوعي: اختلفت إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل ثنتي عشرة سنة وهو يقرأ «المسند» على أولاده، فما كتبت منه حديثاً واحداً، إنما كنت انظر إلى هديه، وأخلاقه، وآدابه.

وقال عبد الرزاق: ما رأيت أحداً أفقه ولا أروع من أحمد بن حنبل.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما قدم عليّ أحد مثل أحمد بن حنبل.

وقال عبد الرزاق: رحل إلينا من العراق أربعة من رؤساء الحديث: الشاذ كوني وكان أحفظهم للحديث، وابن المديني وكان أعرفهم باختلافه، ويحيى بن معين وكان أعلمهم بالرجال، وأحمد بن حنبل وكان أجمعهم لذلك كله.

قال الإمام الذهبي: رحل الإمام أحمد سنة ١٨٦ إلى البصرة ثم رحل إلى الحجاز، ورحل إلى اليمن والكوفة وضائق نفقته عن الرحلة إلى الري، قال: لو كان عندي خمسون درهماً لخرجت إلى جرير بن عبد الحميد.

قال الخلال: وسمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: قال لي أبي: خذ أي كتاب شئت من كتب وكيع من المصنف، فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك أنا بالكلام.

قال المروزي: لم أر الفقير في مجلس أعز منه في مجلس أبي عبد الله، وكان مائلاً إليهم، مقصراً عن أهل الدنيا، وكان فيه حلم، ولم يكن بالعجول، وكان كثير التواضع تعلقه السكينة والوقار، إذا جلس في مجلسه بعد العصر للفتيا لا يتكلم حتى يسأل، وإذا خرج إلى مسجده لم يتصدر يقعد حيث انتهى به المجلس.

ومن ثناء العلماء عليه أيضاً:

قال الحسن بن الربيع: ما شبهت أحمد بن حنبل إلا بابن المبارك في سمته وهديه.

وقال إبراهيم الحربي: رأيت أبا عبد الله كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين.

وقال قتبية: لولا الثورى لمات الورع، ولولا أحمد لأحدثوا فى الدين، أحمد إمام الدنيا.

وقال حرملة: سمعت الشافعى يقول: خرجت من بغداد، فما خلفت فيها رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أفقه ولا أتقى من أحمد بن حنبل.

وقال يعقوب بن سفيان الفسوى: كتبت عن ألف شيخ وكسر، ما أحد منهم أتخذه عند الله حُجَّةً إلا أحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح.

وقال الخلال: حدثنا إبراهيم بن شماس سمعت وكيعاً وحفص بن غياث يقولان: ما قدم الكوفة مثل ذاك الفتى، يعنيان أحمد بن حنبل.

وقال: حدثنا المروذى أخبرنا حضر المروزى بطرسوس سمعت ابن راهويه سمعت يحيى بن آدم يقول: أحمد بن حنبل إمامنا. وقال هلال بن العلاء الرقى: مَنْ الله تعالى على هذه الأمة بأربعة: بالشافعى بفقهِه أحاديث رسول الله ﷺ، وبأبى عبيد فسَّرَ غرائب أحاديث رسول الله ﷺ ويحيى بن معين نفى الكذب عن أحاديث رسول الله ﷺ، وبأحمد بن حنبل ثبت فى المحنة بأمر رسول الله ﷺ، لو لاهم لذهب الإسلام.

وقال قتبية: خير أهل زماننا ابن المبارك، ثم هذا الشاب، يعنى أحمد بن حنبل، وإذا رأيت رجلاً يحب أحمد فاعلم أنه صاحب سنة.

ولو أدرك عصر الثورى والأوزاعى والليث لكان المقدم عليهم، فقيل لقتبية: يضم أحمد إلى التابعين؟ قال: إلى كبارهم.

وقال مهنى بن يحيى: قد رأيت ابن عيينة، ووكيعاً، وبقية، وعبد الرزاق وضمرة، والناس وما رأيت رجلاً أجمع من أحمد فى علمه وزهده وورعه.

قال الذهبى فى سير أعلام النبلاء: وإلى الإمام أحمد المنتهى فى معرفة السنة علماً وعملاً، وفى معرفة الحديث وفنونه، ومعرفة الفقه وفروعه، وكان رأساً فى الزهد والورع والعبادة والصدق.

وقال عمير بن النحاس الرملى وقد ذكر أحمد بن حنبل: رحمه الله، عن الدنيا ما أصبره وبالماضين ما كان أشبهه، وبالصالحين ما كان ألحقه، عرضت له الدنيا فأباها والبدع فنفاها.

وقال: أحمد بن شهاب الإسفرائينى: سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن نكتب فى طريقنا؛ فقال: عليكم بهناد، وبسفيان بن وكيع وبمكة ابن أبى عمير، وإياكم أن تكتبوا

يعنى عن أحد من أصحاب الأهواء، قليلاً ولا كثيراً.

٧ - وفاته:

توفى رحمه الله تعالى في سنة إحدى وأربعون ومائتين.

قال أبو الحسن بن الزاغوني: كشف قبر أحمد حين دفن الشريف أبو جعفر بن أبي موسى إلى جانبه فوجد كفه صحيحاً لم يبل وجنبه لم يتغير وذلك بعد موته بمائتين وثلاثين سنة^(١).

* * *

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١/٧٢: ٧٦)، سير أعلام النبلاء (١١/١٧٧، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩١، ١٩٦، ٢٣١)، ترجمته في مقدمة أطراف المسند لابن حجر (٣٧: ٤٣)، المناقب لابن الجوزي (ص ٥٠، ٨٥، ٦٩)، (ص ٩٧، ١٠٣، ٢٧١)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٣٥٤)، التاريخ الكبير (٢/٥)، تذكرة الحفاظ (٢/٤٣١)، تاريخ بغداد (٤/٤١٢)، حلية الأولياء (٩/١٦١)، البداية والنهاية (١٠/٣٤٠).

٧ - منهجى فى تحقيق الكتاب

- ١ - قمت بنسخ المخطوط بعدما قسمت لوحاته إلى (أ، ب)، للوحة الواحدة حتى يمكن الرجوع إليها بسهولة حالة الحاجة إلى ذلك.
- ٢ - قمت بضبط النصوص ومقابلتها على مسند الإمام أحمد المطبوع بدار الفكر وضبط الآيات القرآنية ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.
- ٣ - قابلت بعض الأحاديث، أى السند وطرف الحديث، حالة عدم العثور عليها بسهولة على كتاب ابن حجر: أطراف مسند أحمد، تحقيق الدكتور/ زهير بن ناصر الناصر. فجزاه الله خيراً على عظيم جهده.
- ٤ - قمت بنقل ما سقط من أوراق فى المخطوط من مجمع الزوائد متناً، ومن المسند سنداً وأشرت إلى ذلك فى مكانه، وكذلك أشرت إلى كثير من العناوين المنقولة من مجمع الزوائد للمؤلف.
- ٥ - قمت بنقل ما جاء بهوامش المخطوط ما ظهر منها وأشرت إلى ما خفى منها أننى لم أستطع الوقوف عليه والله المستعان.
- ٦ - أثبت بعض الأحاديث من المجمع أثناء نقل السقط لكن لم أقف على سندها فأشرت إلى ذلك.
- ٧ - وضعت أرقاماً للكتب ولكل كتاب ترقيماً لأبوابه كل كتاب على حدة، وكذلك أرقاماً للأحاديث.
- ٨ - قمت بتخريج الأحاديث مكتفياً بأحكام المؤلف عليها والتي نقلتها من كتابه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كما حرصت على إيجاد الحديث فى المسند والمجمع وذكرت مكانه فى كل منهما.
- ٩ - خرجت الآيات القرآنية وضبطها بالنص.
- ١٠ - قمت بإلحاق بعض الأحاديث ببعض الفوائد الحديثية التى بالمسند وأشرت إلى ذلك.
- ١١ - بينت بعض معانى الألفاظ وإن كان المؤلف حرص على ذلك فى الهامش فأخذت بعض ما بينت من المعاجم أو من هامش مجمع الزوائد وأشرت إلى ذلك.
- ١٢ - قمت بعمل ترجمة لبعض الأعلام وكذلك لبعض البلدان.
- ١٣ - قمت بعمل فهرس للموضوعات ألحقت كل جزء بفهرسه كما عملت فهرساً للأطراف لكل الكتاب.

٨ - شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين. اللهم إننا ندعو ونستغفرك، ونرجو رحمتك ونخشى عذابك اللهم أنت ولي النعيم وصاحب الكرم نشكرك على عظيم فضلك وجليل نعمك، فأنت أولى بالشكر وأنت أهله، نشكرك على أنك الرب الكريم الغفور الرحيم، ونصلى ونسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

ثم أنى أشكرك يارب على أنك جعلت لى أخواً كريماً أعاننى فى كثير أحوالى وعلمنى ما كنت عنه جاهل غافل، فالله أسأل أن يحسن خاتمة فرحة الله على أستاذى وأخى سيد كسروى وأتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ/ أيمن صالح صاحب المخطوط فلقد أهدى إلى ذلك المخطوط فجراه الله خيراً وجعل ذلك فى ميزان حسناته. وخالص شكرى للشيخ/ سيد إبراهيم فلقد سخر لى مكتبته، وجزى الله كل من أعاننى على هذا الكتاب نسخاً ومراجعة ومقابلة، كم أتقدم بالتقدير للأستاذ/ محمد عبد القادر عطا رحمة الله على والده الفاضل فكم أسدى إلى الأستاذ محمد كثيراً من التصويبات التى أفادتنى.

المحقق

خلاف محمود عبد السميع الشافعى

* * *

٩ - توثيق المخطوط ونسبة الكتاب للهيثمي

- ١ - نسب هذا الكتاب إلى الهيثمي الذهبي في ذيل تذكرة الحفاظ (٢٣٩ - ٢٤١).
- ٢ - السخاوي في الضوء اللامع (٢٠١/٥)، بقوله: وابتدأ أولاً بزوائد أحمد فحاء في مجلدين.
- ٣ - الزركلي في الأعلام (٢٦٦/٤ - ٢٦٧)، وقد سماه (غاية المقصد في زوائد أحمد).
- ٤ - نسب إليه زوائد أحمد كل من ترجم له: كالغزى في: بهجه الناظرين (١٢٤/٢، ١٢٥)، والبغدادى في: إيضاح المكنون (١٨٦/١، ٥٦٦/٢)، وهديّة العارفين (٧٢٧/١)، والسيوطى في: حسن المحاضرة (٢٠٥/١)، وكذلك فى شذرات الذهب (٧٠/٧)، وكشف الظنون: (ص ٩٥٧، ١٤٠٠).
- ٥ - ونسبه إليه محقق ديوان الإسلام (٢١٥١) ت.

* * *

١- وصف المخطوط

- ١ - يقع المخطوط في إحدى وعشرون وأربعمئة لوحة كل لوحة صفحتان.
 - ٢ - مكان وجوده معهد مخطوطات جامعة الدول العربية برقم (٣٣٣)، الحديث ومصطلحاته.
 - ٣ - مقياس الصفحة ١٧،٥×١٢،٥ سم.
 - ٤ - عدد الأسطر في الصفحة: ٢٥ سطرًا.
 - ٥ - عدد كلمات السطر: ١٦ كلمة.
 - ٦ - نوع الخط: خط نسخ واضح ومنقوط غالبًا ومشكول أحيانًا.
 - ٧ - لم ترد بهوامش المخطوط أى من عبارات السماع.
 - ٨ - جاء بالمخطوط سقط كثير لعدد من أوراقه منه ٢١٦ : ٢٢٦ و ٢٣١ و ٢٤١ وغيره.
 - ٩ - جاء بهوامش المخطوط تعليقات وتراجم وفوائد حديثة ولغوية ولكن بعضها مطموس لا يظهر منه سوى القليل.
 - ١٠ - جاء كثير من عناوين الأبواب وبعض الكتب غير ظاهر نهائي وجاء مكانه طمس أحيانًا وبياض في الغالب.
 - ١١ - جاء بالورقة الأولى عنوان الكتاب واسم المؤلف وقول لابن الجوزي في فضل المسند وأسماء من تملكوا الكتاب ولكن بعض هذه العبارات غير واضح، كما جاء بالورقة الأخيرة أسماء من تملكوه أيضًا ويبدو أن ناسخه مطموس على اسمه فى الورقة الأخيرة ولا يظهر منه سوى: «..... بن محمد بن إسحق ومصليا على النبي محمد ﷺ».
 - ١٢ - جاء بالورقة الأخيرة تاريخ الفراغ من هذا الكتاب فى قوله: كمل إن شاء الله ولله الحمد والمنة والفضل وأسأل الله النفع به لى وللمسلمين فى خير وعافية وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليمًا كثيرًا.
- تم الكتاب فى تاسع شهر رجب الفرد سنة ثلاث وتسعين وسبع مائة، ويبدو من

الهوامش التي بالمخطوط أن هذه النسخة منقولة عن نسخة بخط المؤلف.

قلت: المخطوطة الموجودة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية يبلغ عدد أوراقها ٣٦٠ ورقة مقاس ٣×٢٠سم، مكتوبة عام ١١٢٥ هـ، بخط تعليق رديء وبأولها اقص بمقدار ورقة.

* * *

١١ - صور المخطوط

كتاب غاية المقصد في زوائد المسند في الحديث

تأليف الشيخ الفاضل نور الدين بن أبي بكر

بن علي بن شاذان البغدادي المصري

عفا الله عنه

مكرر من نسخة المطبوع من
دار إمام ابن مسعود
بمصر في سنة ١٢٨٥ هـ
عشر من شهر رمضان

مكرر من نسخة المطبوع من
دار إمام ابن مسعود
بمصر في سنة ١٢٨٥ هـ
عشر من شهر رمضان

تمت في شهر ربيع الأول سنة ١٢٨٥ هـ
والإمام بن مسعود رحمه الله
بن علي بن شاذان البغدادي
مؤلفه مطبوع في دار إمام ابن مسعود
بمصر في سنة ١٢٨٥ هـ
عشر من شهر رمضان
مكرر من نسخة المطبوع من
دار إمام ابن مسعود
بمصر في سنة ١٢٨٥ هـ
عشر من شهر رمضان

مكرر من نسخة المطبوع من
دار إمام ابن مسعود
بمصر في سنة ١٢٨٥ هـ
عشر من شهر رمضان

مكرر من نسخة المطبوع من
دار إمام ابن مسعود
بمصر في سنة ١٢٨٥ هـ
عشر من شهر رمضان

صورة الغلاف ويظهر عليها عنوان الكتاب واسم مؤلفه وأسماء بعض من ملك الكتاب وقول ابن الجوزي في فضل المسند.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
 اهمه الكرم الوضاه المعطى بحساب الهادي اليه من انان وانشا
 ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة على فاليها من العذاب ما واشهد ان محمدا
 ورسوله المبعوث بما كوفى بالصواب صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اولى بالاتباع
 وسلم الي يوم الفصل والمآب
 فقد كنت كتبت من زوائد الاتقان الحمد
 رضى الله عنه وارضاه وجعل اسمه مثواه زوايد على الكفاية
 تامل تام ولا نظر شاف ثم شغلت عنه من زوايد ابي بكر البزاز وابي القاسم الطبري
 وبهيد الاوسط والصغير وابي يعلى الموصلي فزيت حزن جمعته زوايد هذا الكتاب
 اني قد فرطت في زوايد المسند لما ظهر لي من تحلل من سقوط الحادث في حديث
 النبي والكبير وثانيه من الزوايد على الحنفى وغير ذلك سهوت في ما قسمته لذلك
 لان افراد السنن غالبا اصح من افراد ما ذكرت من هذه الكتب فصرفت ههنا
 اله وسالت الله تعالى الاعانه عليه فذكرت فيه ما انفرد به الاتقان الحمد وله
 ابو عبد الرحمن من حديث مشروع بنماه وحدث شاركهم فيه وبعضهم
 وفيه زيادة فربما كانت الزيادة في اول الحديث وهو طويل فاقصر عليها وربما
 كانت في آخره فتارة اقتصر عليها وتارة اذكره كله زوايد بقول زوايد
 فلان خلا كذا او رواه فلان باختصار وربما سعه صداه من الاتقان الحمد
 من ابيه ومن شيخه ابيه فيقول ثنا ابي ثناء عبد الله بن ابي شيبة وسمعت انا
 من ابي شيبة فاذا ذكره كذلك ومازاده صداه فاقول في اوله قال صداه
 ثنا فلان واذا ذكره في مسنده الكبرى في كتاب الفسوق والفتن
 والسير والبعوث والحاربة والتمتع عشرة النساء وبعض السوم فمن ذلك الحادث
 انظر الحامد والمجوم عمل السوم والليله وغير ذلك ولا ذكر ايضا ما رواه ابو اورد
 في المراسيل اذا انفرد به في ما لم يحصل له روايته وما رواه الفخار في
 اواخر التصحيح والتمذي في التمايل ويعود ذلك ولا سمته غايه
 في زوايد المسند واسال الله ان يعهده امين ورتبته على كتب اذكرة
 كتاب الايمان كتابه العلم كتاب الظهان كتاب الصلوة كتاب النجاة وفي اوله

صورة الورقة الأولى وبها خطبة الكتاب وخطبة المؤلف.

* * *

ما يتعلق بالعبادة والمرضى من الثعالب وعزوه وكتاب الزكوة وفتح صوته
 التطوع وكتاب الصيام وكتاب الحج وكتاب الإصلاح والصدقة والزياد
 وقته الوليمة والعقيقة وكتاب الاحكام وكتاب الأمان والندور والعصا
 وكتاب الرضايا وكتاب الفرائض وكتاب القتن وكتاب النكاح وكتاب
 الطلاق والحج والعمرة وكتاب الريات والسلافة وما يتعلق بالامراء وكتاب
 وكتاب الشجر وكتاب مقال اهل النجف وكتاب في البر والصلوة وكتاب
 وكتاب العيس وكتاب القدر وكتاب التفسير وفيه ما يتعلق بالقرآن والقرآن
 القرآن وكتاب علامات النبوة وفيه ذكر الانبياء وكتاب المنازل وكتاب
 البلاغة وكتاب الاشارة وكتاب الطب وكتاب اللباس والزينة وكتاب
 التفسير وكتاب الاذكار وكتاب الادعية وكتاب التوبة وكتاب الزهد
 وكتاب البعث ومعناه النار وصفه الجنة وكتاب التفسير في قوله
 ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم الانصاري قرأه عليه في الرحلة الاولى من
 سنة اربع وثمانين وسبع مائة قال اننا نالمسلم بن محمد بن علي وختين
 به ابونا ابو الحسن علي بن احمد بن محمد العسفي قال في خبرنا زينب بنت علي
 اننا فاحصل بن عبد الله الرضا في المكنة قال اننا ابو القاسم محمد بن محمد بن
 عبد الواحد بن الحسين اسما ابو علي الحسن بن علي بن المذهب اسما ابو بكر
 احمد بن جعفر بن محمد بن القطيعي اسما ابو عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن
 حنبل الشيباني حديثي ابي ابي عزة كاسبا في ذلك
 فين شهد ان لا اله الا الله حنبل ابوايمان اسما شعبان عن الزهر لغيري
 رجل من الاطباء من اهل النجف انه سمع عترة ابن عفا رحمه الله عليه يحدث
 ابن رجاء الا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم
 حزبنوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس بالعثمان وكنت منهم فبينا اننا طيس
 في ظل اطعم من الاطعم من علي بن محمد رحمه الله عليه مسلم بن علي فلم استغرابه من ذلك
 مسلم فالتفت عمر حتى وصل علي بن محمد رحمه الله فقال ما يبغيك اني مررت على
 عثمان فسلمت عليه فلم يرد علي السلام واقبل هو واوبى بكر في ولايه ابو بكر

صورة الورقة الثانية وبها فهرس بعناوين الكتب وضعه المؤلف في خطبة الكتاب
 وذكر أسماء بعض مشايخه رحمهم الله جميعاً.

* * *

ذلك وان عليها من النحان ان اذ في لولوة منها لتضي ما بين المشرق والمغرب حدنا ابي
 محمد شا الخريج بن عثمان السغدني ثنا ابوانوب مولى عثمان بن عفان عن ابي
 مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سوط احدكم في الجنة خبز من الدنيا
 وشاهم عنها وكتاب فوس احدكم من الجنة حين من الدنيا ومثلا معها ونصف امرؤ من لفته
 خبز من الدنيا ومثلا معها قلت يا ابا مرة ما النصف قال الحارثات حدتنا
 ابراهيم وابية ثنا الاعمش عن ثمانية بن عتبة عن زيد بن ارفق قال ابني النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من اذ يهود فقال يا ابا القاسم انت ترعى ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون اقول
 بانه ان اقول في هذه خصمته قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل في الذي سبه
 ان احدكم لم يعط قوة سامة رجل في المطعم والمشرية والشهوة والجماع قال فقال له
 اليهودي فان الذي ياكل ويشرب يكون له المخرج فقال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم خاب عنهم عرق سمع من جلودهم مثل ربح المسك فاذا البطن قد ضمير
 كنعن ثنا الاعمش فذكره نحوه باء في حارث المصائب بن محمد بن عبد الله بن ابي
 علي بن عاصم ثنا محمد بن مطرف ثنا ابو حازم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان المصابين في الله ليرى عنهم في الجنة كالذئب الظالم
 الشرقي اذ العرب فيما لم يها ولا فقال لها ولا المصابون في الله رجل باء
 كقار في المجلس وان كان قد تغلظ حدتنا دون ثلثين عن زيد بن ابي
 عن ابي عبد الله بن عبد الله بن جعفر قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 انسان يكون في مجلس فيقول حين يريد ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك
 لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الاغفر له ما كان في ذلك المجلس
 فحدثنا هذا الحديث يريد بن خصيفه فقال هكذا احديثي السائب بن زيد عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم

كامل انشا الله وبالله الحمد والمنة والفضل واسأل الله
 الشرح في ذلك في حروفه وفيه وفيه على سبيلها وعلى الدجاجة الحسن
 من الكتاب في تاسع عشر ومن الفرسنة ثلاث وتسعون وسبع مائة

هذا هو الكتاب
 الذي هو في
 هذا الكتاب

استعمل بعد ذلك
 كما استعمل في
 الحروف في
 الحروف في
 الحروف في
 الحروف في



صورة الورقة الأخيرة من كتاب غاية المقصد بزوائد المسند في الحديث وبها تاريخ الانتهاء من هذا الكتاب.

١٢ - قائمة بأهم مصادر التحقيق

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - مسند الإمام أحمد
- ٣ - أطراف مسند أحمد لابن حجر
- ٤ - جامع المسانيد والسنن
- ٥ - مسند الإمام أحمد
- ٦ - مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد
- ٧ - السلسلة الصحيحة للألباني
- ٨ - السلسلة الضعيفة للألباني
- ٩ - تاريخ الطبري
- ١٠ - تفسير الطبري
- ١١ - المعجم الصغير للطبراني
- ١٢ - إرواء الغليل للألباني
- ١٣ - الأسماء والصفات للبيهقي
- ١٤ - الأمل للشجري
- ١٥ - مصنف ابن أبي شيبة
- ١٦ - شرح السنة للبعوي
- ١٧ - تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر
- ١٨ - الدر المنثور للسيوطي
- ١٩ - العلل المتناهية لابن الجوزي
- ٢٠ - كنز العمال للمتقى الهندي
- ٢١ - مشكاة المصابيح للتبريزي
- ٢٢ - المطالب العالية لابن حجر
- ٢٣ - الترغيب والترهيب للمنذري
- ٢٤ - حلية الأولياء لأبي نعيم
- ٢٥ - التمهيد لابن عبد البر
- ٢٦ - البداية والنهاية لابن كثير
- ٢٧ - السنن الكبرى للبيهقي
- دار الفكر.
- دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب.
- دار الفكر.
- تحقيق الشيخ شاكر.
- مكتبة القدسي.
- المكتب الإسلامي.
- المكتب الإسلامي.
- دار المعارف.
- دار الفكر.
- المكتبة السلفية.
- المكتب الإسلامي.
- دار الكتب العلمية.
- بيروت.
- دار الفكر.
- المكتب الإسلامي.
- طبعة بيروت.
- دار الفكر.
- طبعة الهند.
- التراث الإسلامي.
- المكتب الإسلامي.
- التراث الإسلامي.
- دار الحديث.
- الخانجي.
- مطبعة فضالة.
- دار الفكر.
- دار المعرفة.

- ٢٨ - المستدرك للحاكم
 ٢٩ - الكنى والأسماء للدولابي
 ٣٠ - مصنف عبد الرزاق
 ٣١ - تفسير ابن كثير
 ٣٢ - دلائل النبوة للبيهقي
 ٣٣ - عمل اليوم والليلة لابن السني
 ٣٤ - دلائل النبوة لأبي نعيم
 ٣٥ - كشف الخفاء للعجلوني
 ٣٦ - الكامل في للضعفاء لابن عدى
 ٣٧ - ميزان الاعتدال للذهبي
 ٣٨ - تهذيب التهذيب
 ٣٩ - تقريب التهذيب
 ٤٠ - تعجيل المنفعة
 ٤١ - الإكمال للحسيني
 ٤٢ - لسان العرب لابن منظور
 ٤٣ - سير أعلام النبلاء
 ٤٤ - معجم البلدان
 ٤٥ - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي
 ٤٦ - نصب الراية للزيلعي
- طبعة بيروت.
 دار الكتب العلمية.
 المجلس العلمي.
 طبعة الشعب.
 دار الكتب العلمية.
 طبعة الهند.
 دار الكتب العلمية.
 دار التراث.
 دار الفكر.
 عيسى الحلبي.
 دار الفكر.
 دار المعرفة.
 دار الكتاب العربي.
 دار الوفاء.
 دار الفكر.
 دار الرسالة.
 دار صادر.
 الخانجي.
 المكتبة الإسلامية.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[١/أ] الحمد لله الكريم الوهاب، المعطى بغير حساب، الهادى إلى الخير من أناب وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تنجى قائلها من العذاب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بالحق والصواب، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أولى الألباب وسلم إلى يوم الفصل والمآب. فقد كنت كتبت من زوائد الإمام أحمد - رضى الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مثواه - زوائده على الكتب الستة بغير تأمل تام ولا نظر شاف، ثم شغلت عنه بزوائد أبى بكر البزار، وأبى القاسم الطبرانى وبمعجمه الأوسط والصغير، وأبى يعلى الموصلى، فرأيت حين جمعت زوائد هذه الكتب أنى قد فرطت فى زوائد المسند، لما ظهر لى من الخلل من سقوط أحاديث فيه بسبب سنن النسائى الكبير وما فيه من الزوائد على المجتبى وغير ذلك منى، فاهتممت لذلك؛ لأن أفراد السند غالباً أصح من أفراد ما ذكرت من هذه الكتب، فصرفت إليه وسألت الله تعالى الإعانة عليه فذكرت فيه ما انفرد به الإمام أحمد وولده أبو عبد الرحمن من حديث مرفوع بتمامه، وحديث شاذ لهم فيه أو بعضهم وفيه زيادة، فربما كانت الزيادة فى أول الحديث وهو طويل فأقتصر عليها، وربما كانت فى آخره فتارة أقتصر عليها وتارة أذكره كله وأزيد بقولى: رواه فلان خلا فلان باختصار، وربما سمع عبد الله ابن الإمام أحمد الحديث من أبيه ومن شيخ أبيه فيقول: حدثنا أبى حدثنا عبد الله بن أبى شيبة وسمعتة أنا من أبى شيبة، فأذكره كذلك، وما زاده عبد الله فأقول فى أوله قال عبد الله: حدثنا فلان.

وأما ما زاده النسائى فى سننه الكبرى فكتاب التفسير، والمناقب، والسير، وأكثر عشرة النساء، وبعض الصوم، فمن ذلك أحاديث: أفطر الحاجم والمحجوم، وعمل اليوم واللييلة، وغير ذلك.

وأذكر أيضاً ما رواه أبو داود فى المراسيل إذ انفرد به فيما لم يحصل لى روايته، وما رواه البخارى معلقاً أو خارج الصحيح، والترمذى فى الشمائل، ونحو ذلك. وقد سميته «غاية المقصد فى زوائد المسند» وأسأل الله النفع به أمين، وقد رتبته على كتب أذكرها:

- ٢ - كتاب العلم.
- ٣ - كتاب الطهارة.
- ٤ - كتاب الصلاة.
- ٥ - كتاب الجنائز وفي أوله: ما يتعلق بالعيادة والمرض [١/ب] من الثواب وغيره.
- ٦ - وكتاب الزكاة وفيه صدقة التطوع.
- ٧ - وكتاب الصيام.
- ٨ - وكتاب الحج.
- ٩ - وكتاب الأضاحي والعيد والذبائح وفيه: الوليمة والعقيقة.
- ١٠ - وكتاب الأحكام.
- ١١ - وكتاب الأيمان والنذور والغصب.
- ١٢ - وكتاب الوصايا.
- ١٣ - وكتاب الفرائض.
- ١٤ - وكتاب العتق.
- ١٥ - وكتاب النكاح.
- ١٦ - وكتاب الطلاق والحدود.
- ١٧ - وكتاب الديات والخلافة وما يتعلق بالأمرء.
- ١٨ - وكتاب الجهاد.
- ١٩ - وكتاب السير.
- ٢٠ - وكتاب قتال أهل البغي.
- ٢١ - وكتاب البر والصلة.
- ٢٢ - وكتاب الأدب.
- ٢٣ - وكتاب التعبير.
- ٢٤ - وكتاب القدر.
- ٢٥ - وكتاب التفسير وفيه: ما يتعلق بالقرآن وقراء القرآن.
- ٢٦ - وكتاب علامات النبوة وفيه: ذكر الأنبياء.

٢٧ - وكتاب المناقب.

٢٨ - وكتاب الأطعمة.

٢٩ - وكتاب الأشربة.

٣٠ - وكتاب الطب.

٣١ - وكتاب اللباس والزينة.

٣٢ - وكتاب الفتن.

٣٣ - وكتاب الأذكار.

٣٤ - وكتاب الأدعية.

٣٥ - وكتاب التوبة.

٣٦ - وكتاب الزهد.

٣٧ - وكتاب البعث وصفة النار وصفة الجنة.

وقد أنهيت زوائد الشيخ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الأنصارى قراءة عليه فى الرحلة الأولى بدمشق سنة أربع وخمسين وسبعمائة.

قال: أنبأنا المسلم بن محمد بن مكى (ح) وأخبرنى به أيضاً أبو الحسن على بن أحمد ابن محمد العرضى، قال: أخبرتنا زينب بنت مكى، قالوا: أنبأنا حنبل بن عبد الله الرصافى المكبر، قال: أنبأنا القاسم عبد الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين، أنبأنا أبو على الحسن بن على بن المذهب، أنبأنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعى، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى، حدثنى أبى أو غيره كما سيأتى.

* * *

١ - كتاب الإيمان

١ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله

١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، يُحَدِّثُ: «وَأَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ حَزَنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوسِسُ، قَالَ عُمَانُ: وَكُنْتُ مِنْهُمْ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطَمٍ^(١) مِنَ الْأَطَامِ، مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ فَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُ مَرٌّ وَلَا سَلَامٌ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ لهُ: مَا يُعْجِبُكَ أَنْتَى مَرَرْتُ عَلَى عُمَانَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ! وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ [٢/أ] رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، حَتَّى سَلَّمَا عَلَيَّ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: جَاءَنِي أَخُوكَ عُمَرُ فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْكَ فَسَلَّمَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: مَا فَعَلْتُ. فَقَالَ عُمَرُ: بَلَى، وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتَ وَلَكِنَّهَا عَيْبَتُكُمْ^(٢) يَا بَنِي أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ وَلَا سَلَّمْتَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ عُمَانُ وَقَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، قَالَ: مَا هُوَ؟ فَقَالَ عُمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لهُ: يَا بَنِي أُمَيَّةَ أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ أَحَقُّ لَهَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لهُ نَجَاةٌ»^(٣).

(١) حصن مبنى بحجارة، والكثير أطوم - وهى حصون لأهل المدينة. لسان العرب (١٢: ١٩) طبعة دار الفكر.

(٢) الكبير والفخر. لسان العرب - باب عيب.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١: ١٤) طبعة مكتبة القدسى. وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط باختصار، وأبو يعلى بتمامه، والبخارى بنحوه وفيه رجل لم يسم ولكن الزهري وثقه، وأبهمة. وقد ذكرته بسنده حتى لا أبتدئ الكتاب بسند منقطع.

٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، غَيْرُ مَتَّهِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَثْمَانَ قَالَ: يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي الْيَمَانِ.

٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَيَّ النَّارِ».

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَلَا أَحَدَثُكَ مَا هِيَ؟ هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَلَزَمَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلَاصَ (١) عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (٢).

قلت: لعمر رضى الله عنه حديث عند ابن ماجه مع طلحة بغير هذا السياق.

٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَبَانَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ (٣)، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ

=قلت: والبيزار من طريق: سلمة عن عبد الرزاق عن معمر، وإبراهيم بن زياد الصائغ عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري عن رجل من الأنصار، وعند البيزار من أهل العقبة غير متهم. والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٤٠٤) (١٦٤٠). وابن سعدني الطبقات (٨٥/٢/٢). وذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠) وقال: إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه الزهري.

(١) أُلَاصَ عَلَيْهَا عَمَهُ: أى أداره عليها، وراوده فيها، وعمه هو أبو طالب، طبعة الشيخ أحمد شاکر ص ٣٥٣ ج١.

(٢) الهيئى فى مجمع الزوائد (١٥/١) طبعة القدسى، وقال: ولعمر حديث رواه ابن ماجه بغير هذا السياق ورجاله ثقات. كنز العمال طبعة الرسالة (١٤٩، ١٤١٥). قال الشيخ أحمد شاکر: إسناده صحيح، (٤٤٧) طبعة دار المعارف.

(٣) بيضاء - هى أمه وهو سهيل بن وهب بن ربيعة القرشى الفهرى وهذا لقب أمه واسمها - دعدو - اسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة ثم رجع فهاجر من مكة إلى المدينة وشهد بدرًا وغيرها ومات بالمدينة سنة تسع وصلى عليه النبي ﷺ بالمسجد. قال أنس كان من أسن الصحابة أبو بكر وحصيل، روى عنه حصيد بن المسيب مرسلًا وله ذكر فى حديث سعد بن أبى وقاص فى المسند من رواية محمد بن إبراهيم التيمى عن سهيل بن بيضاء، قال ابن حجر فى تعجيل المنفعة: الذى وقع فى المسند من رواية محمد بن إبراهيم التيمى عن سهيل بن بيضاء قال: نادى رسول الله ﷺ وأنا رديفة «يا سهيل بن البضاء من قال لا إله إلا الله أوجب الله له بها الجنة واعتقه»

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا رَدِيْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سُهَيْلُ ابْنَ الْبَيْضَاءِ». وَرَفَعَ صَوْتَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُحِبُّهُ سُهَيْلٌ، فَسَمِعَ النَّاسُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَظَنُّوا أَنَّهُ يُرِيدُهُمْ، فَحَسِبَ مَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَحِقَهُ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ حَتَّى إِذَا اجْتَمَعُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، وَأَوْجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةَ»^(١).

٥ - حدثنا يعقوب، قال: سمعت أبي يحدث، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سهيل بن بيضاء فذكر نحوه.

٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ [ب / ٢] حَيَوَةٌ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ^(٢)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ، مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ [بْنُ إِسْمَاعِيلَ]، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَّرَاءَكُمْ، إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُبَشِّرُ النَّاسَ، فَاسْتَقْبَلَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَنْ يَتَكَلَّمُ النَّاسُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

=من النار. وفي رواية أدخل بين محمد بن إبراهيم وسهيل سعيد بن الصلت تعجيل المنفعة (٤٣١) ص ١٧٠ طبعة دار الكتاب العربي.

(١) عزاه الهيثمي في المجمع للإمام أحمد والطبراني في الكبير وقال: مداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد روى عن سهيل بن بيضاء مرسلًا وعن ابن عباس متصلًا، انظر: مجمع الزوائد (١: ١٥، ١٦) طبعة القدسي. والسيوطي في الدر المنثور (٦: ٦٢) وعزاه إلى أحمد والطبراني.

(٢) جاء في جامع المسانيد والسنن للحافظ ابن كثير طبعة دار الفكر (٦: ١٦٧) أنه سعيد بن الصامت، وهذا لعله تصحيف والصواب: سعيد بن الصلت.

(٣) الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) طبعة القدسي قال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. المنتقى في كنز العمال طبعة الرساله (ح ١٣١). الألباني في الصحيحة قال: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم وأبو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب الأسدي، انظر: السلسلة الصحيحة (ح ٧١٢).

٨ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ^(١) جَارَنَا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: «اعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، عَلَى رَغَمِ أَنْفِ أَبِي الدَّرْدَاءِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ لِأُنَادِيَ بِهَا فِي النَّاسِ فَلَقِينِي عُمَرُ فَقَالَ: ارْجِعْ فَإِنَّ النَّاسَ إِنْ عَلِمُوا بِهِدِهِ أَتَكَلَّمُوا عَلَيْهَا، فَرَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُهُ ﷺ فَقَالَ: «صَدَقَ عُمَرُ»^(٣).

١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ إِذْ حُضِرَ قَالَ: أَدْخِلُوا عَلَيَّ النَّاسَ فَأَدْخِلُوا عَلَيَّ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا جَعَلَهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ»، وَمَا كُنْتُ أَحَدُكُمْوَهُ إِلَّا عِنْدَ الْمَوْتِ وَالشَّهِيدِ عَلَى ذَلِكَ عَوِيْمٌ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَانْطَلَقُوا إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: صَدَقَ أَحْيَى، وَمَا كَانَ يُحَدِّثُكُمْ بِهِ إِلَّا عِنْدَ مَوْتِهِ^(٤).

(١) اسمه «عبد الرحمن» ويعرف بجمار شعبة. ويقال: ابن حمزة - أبو حمزة المازني البصري، ويقال:

ابن عبد الله. تعجيل المنفعة (٤٧٨) وجامع المسانيد والسنن (٢٢: ٤٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣: ١٣١) غير أنه جاء «اعلم أنه من مات يشهد» وجاء بجامع المسانيد

والسنن لابن كثير (٢٢: ٤٥٤): رواه النسائي في «اليوم واللييلة» عن بندار عن غندر، وعن

إسحاق بن إبراهيم عن النضر، كلاهما عن شعبة، عنه به. ورواه قتادة عن أنس عن معاذ بن

جليل وتقدم في مسنده (ح ٢٥٨١) وقد رواه أبو يعلى (٦: ١٠).

(٣) أخرجه أحمد في السند (٦: ٤٤٢) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن واهب بن

عبد الله فذكره. كنز العمال (ح ٢٠٤) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) طبعة

القدسى وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وإسناد أحمد أصح. وفيه ابن

لهيعة وقد احتج به غير واحد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا

صالح لم يسمع من معاذ بن جليل. ذكر نحوه المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٢٥).

١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ [٣/أ]، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ^(٢) قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ أَوْ قَالَ بِقُدَيْدٍ^(٣)، فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَ إِلَيَّ أَهْلِيهِمْ فَيَأْذِنُ لَهُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ الَّتِي تَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ، فَلَمْ نَرَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِئًا. فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذَا لَسَفِيهَةٌ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَقَالَ خَيْرًا وَقَالَ: «أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سَلِكُ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: «وَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبَوَّعُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّيَّاتِكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ»^(٤).

عند ابن ماجه بعضه.

١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، فَذَكَرَهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١) وقال: رواه أحمد (٥: ٢٤٢) والبخاري وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ، وإسماعيل بن عياش روايته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (ح ١٨٢٥) والسيوطي في الدر المنثور (٥: ٣٤٣) دار المعرفة وقال: أخرج أحمد والبخاري عن معاذ بن جبل.

(٢) صاحبى له حديث، وهو ابن عرابة أخرج له النسائي وابن ماجه ويقال: عرارة الجهني، ويقال: العدوى. تقريب التهذيب (١: ٢٥١) طبعة دار المعرفة.

(٣) اسم موضع قرب مكة وينسب إلى قديد حزام بن هشام بن حبيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي القديدي من أهل الرِّقْمِ بادية بالحجاز. معجم البلدان (٤: ٣١٣) دار صادر. وقال محقق جامع المسانيد والسنن - دار الفكر - موضع بين مكة والمدينة قرب عسفان وأقرب إلى مكة من عسفان وهو اسم ماء بجانب واد اسمه «أمج» وفي النهاية موضع بين مكة والمدينة.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٠) وقال: رواه أحمد وعند ابن ماجه بعضه ورجاله موثقون، أحمد (٤: ١٦).

بنحوه، إلا أنه قال: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ بَعْدَ هَذِهِ لَسَفِيهٌ فِي نَفْسِي.

١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مِبَارِكٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبٍ الْمَحْزُومِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، وَقَالُوا: يُبَلِّغُنَا اللَّهَ بِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِنَا إِذَا نَحْنُ لَقِينَا الْقَوْمَ غَدًا جِيَاعًا أَرْجَالًا، وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُوا النَّاسَ بِنَقَايَا أَرْوَادِهِمْ فَجَمَعَهَا ثُمَّ تَدْعُوا اللَّهَ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيَبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ، أَوْ قَالَ: سَيُبَلِّغُنَا بِدَعْوَتِكَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَقَايَا أَرْوَادِهِمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يُجِئُونَ بِالْحَثِيَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَفَوْقَ ذَلِكَ وَكَانَ أَغْلَاهُمْ مِنْ جَاءِ [ب/٣] بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو ثُمَّ دَعَا الْحَيْشَ بِأَوْعِيَتِهِمْ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْتَشُوا، فَمَا بَقِيَ فِي الْحَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلْئُوهُ، وَبَقِيَ مِثْلُهُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهِمَا إِلَّا حُجِبَتْهُ عَنِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

١٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ جَابِرِ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْخٌ كَبِيرٌ يَدْعِمُ عَلَى عَصَا لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي غَدْرَاتٍ وَقَجْرَاتٍ فَهَلْ يُغْفَرُ لِي؟ قَالَ: «أَلَسْتَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وزاد فيه: «ثم دعا بركوة فوضعت بين يديه، ثم دعا بماء فصب فيها، ثم مع فيه وتكلم بما شاء الله أن يتكلم، ثم أدخل خنصره فأقسم بالله لقد رأيت أصابع رسول الله ﷺ تتفجر ينبوع من الماء، ثم أمر الناس فشربوا وسقوا وملؤوا قربهم وأداويهم» وقال: «لا يلقى الله بهما أحد يوم القيامة إلا أدخل الجنة على ما كان فيه» وقال: رجاله ثقات.

تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: بَلَى، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: وَقَدْ غُفِرَ لَكَ غَدْرَاتُكَ وَفَجْرَاتُكَ^(١).

١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»^(٢).

٢٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ فَذَكَرَهُ.

٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى مَسْرُوقٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَلَمْ تَضُرَّ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، كَمَا لَوْ لَقِيَهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِهِ دَخَلَ النَّارَ وَلَمْ تَنْفَعَهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٤: ٣٨٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٦٠) قال: حدثنا حجاج وفي (٥/٢٨٥) قال: حدثنا أبو النضر، وعبد بن حميد (٣٨٩) قال: حدثنا هاشم بن القاسم كلاهما «حجاج، وأبو النضر هاشم بن القاسم» عن شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عن سالم بن أبي الجعد فذكره.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح ما خلا التابعي فإنه لم يسم، ورواه الطبراني فجعله من رواية مسروق، عن عبد الله ابن عمرو. وعلق الشيخ أحمد شاكر على هذا الحديث قائلاً (١٠: ٩١) (٦٥٨٦) وهذا الذي ذهب إليه الهيثمي سبقه إليه الحافظ الحسيني في الإكمال (١٥٢) فقال مشيراً لهذا الحديث: «مسروق عن رجل نزل عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بحديث «من لقي الله لا يشرك به شيئاً» وتبعه الحافظ ابن حجر في التلخيص (٥٤٩) فذكر نحو هذا. وهو عندى وهم منهم، اشتبه عليهم سياق الإسناد، الموهوم بظاهره أن مسروقاً روى هذا عن الرجل الذى نزل عليه وأرى أن السياق يأبى هذا، إذا ما تأمله الباحث بدقة وأناة، فلو كان ظاهره يودى إلى ما ذهبوا إليه لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل الضيف المبهم، لأن محمد بن المنتشر يحكى قصة يقول فيها: نزل رجل على مسروق فقال: «سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص» فى رواية أبى أحمد الزبيرى، أو «جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة، فنزل على مسروق فقال: سمعت عبد الله بن عمرو» وفى رواية أبى نعيم فلو كان الحديث عن عبد الله بن عمرو من رواية هذا الرجل المبهم لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل، لأنه يحكى قصة-

٢٢ - قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي حَدِيثِهِ: جَاءَ رَجُلٌ، أَوْ شَيْخٌ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَنَزَلَ عَلَيَّ مَسْرُوقٌ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِهِ لَمْ يَنْفَعَهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ» (١).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ أَبُو نَعِيمٍ.

٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢).

* * *

٢ - باب فيمن آمن بالله واليوم الآخر

٢٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ [٤/أ]، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِحْرَاقٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

=شهدها وحضرها. والخبير بطريق الرواه في الرواية لا يكاد يشك في أن هذه القصة يرويها محمد بن المنتشر عما شهد بحضرة عمه مسروق، وأن فيها شيئاً من الاختصار والحذف، وقد يكون حديثاً دار بين مسروق وضيفه، دعا أن يحدثه مسروق بهذا الحديث - كما ظنوا - «عن مسروق عن الرجل المبهم» فلا يدل عليه السياق قط، وأما أن يكون «عن محمد بن المنتشر عن الرجل المبهم» فإنه احتمال بعيد، ولو كان مراداً للراوى لكان السياق شيئاً آخر أوضح في الدلالة عليه. فالظاهر الشبيه بالمتعين أن يكون الصمير في قوله: «وقال: سمعت عبد الله بن عمرو» عائداً على مسروق، إن شاء الله. ثم يؤيد هذا ويؤكد ما حكاها الهيثمي: أن الطبراني جعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو فإنه رفع الاشتباه، وألغى الاحتمال البعيد، وليت الهيثمي رحمه الله ذكر سياق رواية الطبراني، حتى تكون كالأخذ باليد، وليس كتاب الطبراني عندنا حتى نقل نصه، فما يسعنا الآن إلا أن نكتفي بما حكى عنه الهيثمي.

وقال الشيخ شاكر: إنساده صحيح، وساق كلاماً فند فيه الإسناد تفصيلاً يخدم ما قاله سابقاً، وعلق على قول «عبد الله بن أحمد» في آخر الحديث: «والصواب ما قاله أبو نعيم» بكلام كثير طيب الفائدة يمكن الرجوع إليه (١٠: ٩٣) (ح ٦٥٨٦) طبعة الشيخ شاكر. دار المعارف بمصر.

(١) انظر الحديث السابق عليه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١٧، ١٨) وقال: رواه أحمد والبخاري - كشف الأستار (٦) ورجاله رجال الصحيح. وأبو يعلى في مسند أبي سعيد الخدري حديث (٥٣). الإمام أحمد في مسنده (٣: ٧٩). وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٢٨).

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شِئْتَ، (١).

٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ جَاءَ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَإِنْ كُنْتُ تَرَى هَذِهِ مُؤْمِنَةً فَأَعْتَقْهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتُؤْمِنِينَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَعْتَقْهَا»، (٢).

٢٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ أَعْجَمِيَّةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيَّ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْسَنَ اللَّهُ؟»، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَبِإصْبَعِهَا السَّبَّابَةِ، فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَنَا؟»، فَأَشَارَتْ بِإصْبَعِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى السَّمَاءِ، أَيْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَعْتَقْهَا»، (٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١: ١٦) وقال عنه الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، ومؤمل: هو ابن إسماعيل العدوي وهو ثقة وثقه ابن معين (١: ١٩٦) ح (٩٧). ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٤٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢، ٤٩) وقال: رواه أحمد وفي إسناده شهر بن حوشب وقد وثق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وأحمد (٣: ٤٥٢)، وابن كثير في تفسير سورة النساء (آية: ٩٢) (١: ٥٤٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٩: ١١٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩١)، والشيخ شاكر (١٥: ٣١) ح (٧٨٩٣)، وقال: إسناده صحيح وقال: رواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٨١) عن محمد بن رافع، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد ثم رواه ص (٨١، ٨٢) بنحوه بإسنادين من طريق أسد بن موسى، ومن طريق أبي داود وهو الطيالسي، كلاهما عن المسعودي به، وروى مالك في الموطأ ص (٧٧٧) نحو معناه أطول منه قليلاً. عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، مرسلًا. وهذا المرسل وصله معمر عن الزهري. وكذلك رواه ابن خزيمة ص (٨٢) عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٢٣، ٢٤) وقال: رجاله موثقون.

٣ - باب في الموجبتين

٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ رَجُلٍ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَعْمَالُ سِتَّةٌ، وَالنَّاسُ أَرْبَعَةٌ، فَمُوجِبَتَانِ، وَمِثْلٌ بِمِثْلِ وَحَسَنَةٌ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَحَسَنَةٌ بِسَبْعِ مِائَةٍ، فَأَمَّا الْمُوجِبَتَانِ: فَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَأَمَّا مِثْلٌ بِمِثْلِ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ حَتَّى يَشْعُرَهَا قَلْبُهُ وَيَعْلَمَهَا اللَّهُ مِنْهُ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كَتَبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَبَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَحَسَنَةٌ بِسَبْعِ مِائَةٍ، وَأَمَّا النَّاسُ: فَمُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي [الدُّنْيَا وَ] (١) الْآخِرَةِ، وَمُوسِعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

قلت: عند الترمذى والنسائى منه «النفقة فى سبيل الله فقط».

٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ فُلَانٍ، عَنْ خَزِيمَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٤ - باب [٤/ب] حق الله على العباد

٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أُنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ لِبَعْضِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْكَ الْمُكْثِرُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى يَكْفَهُ عَنْ

(١) جاء فى مجمع الروايد للهيثمى (١: ٢١) بالهامش أن النسخة الهندية موجود بها هذه الزيادة حتى آخر الحديث، وما بين المعقوفين أثبتته من المسند الجامع «مسند خريم بن فاتك الأسدى» (٥: ٣٢٨) دار الجليل. ذكره الهيثمى (١: ٢١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه قال: عن الركين بن الربيع عن رجل عن خريم. وقال الطبرانى عن الركين بن الربيع عن أبيه عن عمه يسير بن عميلة ورجاله ثقات. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (١٦١٤٢).

يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَلِيلَ مَا هُمْ». ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»، فَقُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ»، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ، وَمَا حَقُّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَحَقَّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» (١).

قلت: له عند الترمذى حديث: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، وله عند ابن ماجه: «الأكثرون هم الأقلون».

* * *

٥ - باب فى بيان الإسلام والإيمان

٣١ - حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر، حدثنى ابن عباس، قال: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا لَهُ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا كَفَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ وَالْمِيزَانِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٠/١)، وقال: رواه أحمد، وروى الترمذى منه حديث: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، وبه عند ابن ماجه «الأكثرون هم الأقلون»، ورجاله ثقات أثبات. ذكره المتقى الهندى فى الكنز برقم (٨٥٩٦) بنحوه، والحاكم فى المستدرک (١: ٥١٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا. أخرجه الألبانى فى السلسلة الصحيحة برقم (١٧٦٦) وقال: وأحد أسانيده صحيح، وقال المنذرى (٤: ١٠٨) رواه ثقات وله طرق عند أحمد (٣/٣١) وابن ماجه (٤١٢٩) من طريق أبى سعيد الخدرى، ولفظ: «الأكثرين هم الأقلون إلا من قال...» الحديث من طريق أبو ذر. وأخرجه البخارى (٨٣/٢) وأحمد (١٥٢/٥) وقال: الأخرون.

ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟ قَالَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي مَا الْإِحْسَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدِّثْنِي مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا هُوَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤] وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ حَدِّثُكَ بِمَعَالِمِ لَهَا دُونَ ذَلِكَ». قَالَ: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدِّثْنِي قَالَ: «وَإِذَا [١/٥] رَأَيْتَ الْأُمَّةَ وَكَدَّتْ رَبَّتَهَا - أَوْ رَبَّهَا - وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الْبِنْيَانِ تَطَاوَلُوا بِالْبِنْيَانِ، وَرَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ كَانُوا رُعُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ مَعَالِمِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْحَابُ الْبِنْيَانِ وَالْحُفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ؟ قَالَ: «الْعَرَبُ» (١)(٢).

٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَامِرٍ - أَوْ أَبِي عَامِرٍ، أَوْ أَبِي مَالِكٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غَيْرِ صُورَتِهِ، يَحْسِبُهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ؛ ثُمَّ وَضَعَ جَبْرِيلُ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِي النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ فَقَالَ: «وَأَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ وَتَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْلَمْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «وَأَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ وَالْمِيزَانَ، وَالْقَدَرَ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَهُوَ يَرَاكَ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٣٨، ٣٩) وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه، وساق حديث البخاري وهو طويل وفيه: «وأن جبريل أتى النبي ﷺ في هيئة رجل شاحب مسافر، وقال الهيثمي: وفي إسناده أحمد شهر بن حوشب.

(٢) جاءت بمجمع الزوائد - العريب - بالتصغير. قال الشيخ شاکر: إسناده صحيح (٤: ٣٣٤) ح (٢٩٢٧)، وقال: جاء الحديث عند ابن كثير في تفسيره (٦/٤٧٥)، وقال: حديث غريب ولم يخرجوه، يعني أصحاب الكتب الستة.

فَقَدْ أَحْسَنْتُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَنَسَمِعُ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَدْرِي الَّذِي يُكَلِّمُهُ وَلَا نَسَمِعُ كَلَامَهُ، قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ خَمْسٌ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» فَقَالَ السَّائِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بَعَلَامَتَيْنِ تَكُونُ قَبْلَهَا فَقَالَ: «حَدَّثْنِي». فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ تَلِدُ رَبَّهَا، وَيَطُولُ أَهْلُ الْبُنْيَانِ بِالْبُنْيَانِ، وَعَادَ الْعَالَةُ الْحُقُفَةُ رُغُوسَ النَّاسِ، قَالَ: وَمَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعَرِيبُ». قَالَ: ثُمَّ وَلَّى فَلَمَّا لَمْ نَرَ طَرِيقَهُ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا جَاءَنِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْمَرْءَةَ» (١).

مفاتيح الغيب خمس ليس يعلمها إلا العليم وكل الأمر في يده
العلم بالساعة العظمى القريبة مع نزل غيث وكسب المرء في غده
وأى أرض بها يقضى بمنيته وما فى الأرحام خلقا قبل مولده (٢)

* * *

٦ - باب

٣٣ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - يَعْنِي الرَّقِّيَّ - عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُوَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْعُبَيْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ السُّدُوسِيَّ - يَعْنِي ابْنَ [٥/ب] الْخِصَاصِيَّةِ (٣) - قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِأُبَايِعَهُ، قَالَ: فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ أَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَأَنَّ أُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ، وَأَنَّ أَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ أَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَأَنَّ أَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقُلْتُ: يَا

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤/١٢٩) (١٦٤)، وأخرجه من طريق أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر بن حوشب، حدثني عبد الله بن عباس (١: ٣١٩) وهو الحديث السابق لهذا الحديث.

(٢) هذه الأبيات جاءت بالهامش بخط يبدو أنه من كلام الناسخ أو أحد القراء، غير أنني أضفته هنا خوفاً من أن يكون من كلام المؤلف وسقط أثناء النسخ وأثبت أثناء المراجعة، والله أعلم.

(٣) هو بشير بن معبد، ويقال: ابن زيد وهو ابن الخصاصية وهي أمه واسمه كثير وكان اسمه زحم فسماه النبي ﷺ بشيراً. انظر الصحابة لابن حبان (٣: ٣٣) والإصابة (١: ١٥٩).

رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا اثْنَانِ فَوَاللَّهِ لَا أُطِيقُهُمَا: الْجِهَادَ فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُ مَنْ وَلَّى الدُّبَيْرَ، فَقَدْ بَاءَ
بِغَضَبِ مِنَ اللَّهِ فَأَخَافُ إِنْ حَضَرْتُ ذَلِكَ جَشِيعَتِ نَفْسِي وَكَرِهَتِ الْمَوْتَ، وَالصَّدَقَةَ
فَوَاللَّهِ مَا لِي إِلَّا غَنِيمَةٌ وَعَشْرُ ذَوْدٍ هُنَّ رَسَلُ أَهْلِي وَحَمُولَتُهُنَّ، قَالَ: فَقَبِضَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ حَرَّكَ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «فَلَا جِهَادَ وَلَا صَدَقَةَ فِيمَا تَدْخُلُ الْحَنَّةَ إِذْ؟» قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَبَايَعُكَ، فَبَايَعْتَهُ عَلَيْهِنَّ كُلَّهِنَّ^(١).

٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خِرَاشٍ، عَنْ
رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَلِجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ:
«اخْرُجِي إِلَيْهِ فَإِنَّهُ لَا يُحْسِنُ الاسْتِئْذَانَ، فَقُولِي لَهُ: فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ». قَالَ:
فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ؟ قَالَ: فَأَذِنَ أَوْ قَالَ فَدَخَلْتُ. فَقُلْتُ:
بِمَا أَتَيْتَنَا؟ قَالَ: «لَمْ آتِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ أَنْتُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ تَدْعُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى، وَأَنْ تُصَلُّوا
بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَأَنْ تَصُومُوا مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا، وَأَنْ تَحُجُّوا الْبَيْتَ، وَأَنْ
تَأْخُذُوا مِنْ مَالٍ أَعْيَابِكُمْ فَتَرُدُّوَهَا عَلَى فَقَرَائِكُمْ، قَالَ: فَهَلْ بَقِيَ مِنَ الْعِلْمِ^(٢) شَيْءٌ لَا
يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمَ اللَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
الْخَمْسَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ
مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٣).

حديث عند أبي داود طرف منه.

٣٥ - حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَشْكِرِيُّ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/١) وقال: رواه أحمد (٥: ٢٢٤) والطبراني في الكبير
والأوسط واللفظ للطبراني - أي الذي جاء بالمجمع - وهذا اللفظ لأحمد وقال: رجال أحمد
موثقون.

(٢) جاءت في مجمع الزوائد «الغيب».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/١، ٤٣) وقال: رواه أحمد ورجاله كلهم ثقات أئمة.
أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٢٥٢١١)، (٢٥٢٢٤). وأخرجه الإمام أحمد
(٣٦٨/٥، ٣٦٩).

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى الْكُوفَةِ لِأَجْلِ بَغَالَا، فَأَتَيْتُ السُّوقَ وَلَمْ تَقُمْ، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي لِي: لَوْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ - وَمَوْضِعُهُ يَوْمئِذٍ فِي أَصْحَابِ التَّمْرِ - فَإِذَا فِيهِ رَجُلٌ مِنْ فَيْسٍ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْمُتَفِقِ (١) وَهُوَ يَقُولُ: وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَلَبْتُهُ بِمَنِي فَقِيلَ لِي هُوَ بَعْرَفَاتٍ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَرَاخَمْتُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لِي: إِلَيْكَ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبَ مَا لَهُ، قَالَ: فَرَاخَمْتُ عَلَيْهِ حَتَّى خَلَصْتُ إِلَيْهِ قَالَ: [٦/١] فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ رَاحِلَةِ (٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: زِمَامِهَا، هَكَذَا حَدَّثَ مُحَمَّدٌ، حَتَّى اخْتَلَفْتُ أَعْنَاقَ رَاحِلَتَيْنَا، قَالَ: فَمَا يَزَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: مَا غَيْرَ عَلَيَّ، هَكَذَا حَدَّثَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: قُلْتُ: بِنْتَانِ أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا مَا يُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ وَمَا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ: فَظَنَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ نَكَسَ رَأْسَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ وَقَالَ: «لَيْنُ كُنْتُ أَوْ حَزَّتْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَقَدْ أَعْظَمْتَ وَأَطَوَّلْتَ فَاعْقِلْ عَنِّي إِذَا، اعْبُدِ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْهُ بِهِمْ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ»، ثُمَّ قَالَ: «خَلَّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ» (٣).

٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَسَّانَ - يَعْنِي الْمَسْلِيَّ - حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةَ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ.

٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧ م - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ وَأَخَذْتُ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ أَوْ حِطَامِهَا فَدَفَعْتُ عَنْهُ فَقَالَ: «دَعُوهُ فَأَرَبَ مَا جَاءَ»

(١) قيل: أسمه عبد الله (الإكمال: ١٢٥٢)، وتحجیل المنفعة (٥٣٥). ذكره ابن حبان في الصحابه

(٣/ ٢٤٢) وقال له صحبه، وفي الإصابة. (٣٧٣/٢، ٣٧٤)، وأسد الغابة (٣/ ٤٠١).

(٢) هكذا جاءت بهامش المخطوط وكتب فوقها حرف «ص» وكان مكانها كلمة «ناقة» فأثبت راحلة لأن الشيخ وضع فوقها هذا الحرف يريد به أنها الصواب.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده عبد

الله بن أبي عقيل اليشكري ولم أر أحداً روى عنه غير ابنه المغيرة بن عبد الله. أخرجه الإمام

أحمد في المسند (٦/ ٣٨٣).

به. فقلت: نبئني بعمل يُقرّبني إلى الجنة، ويُبعدني من النار. قال: فرفع رأسه إلى السماء، ثم قال: ولئن كنت أوجزت في الخطبة لقد أعظمت أو أطولت، تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وتأتي إلى الناس ما تحب أن يؤتوه إليك، وما كرهت لنفسك فدع الناس منه، خل عن زمام الناقة^(١).

٣٨ - حدثنا أبو قطن، حدثنا يونس، عن المغيرة بن عبد الله اليشكري، عن أبيه قال: والذي... فذكر نحوه.

٣٩ - حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا أبو جناب^(٢)، عن زاذان، عن جرير بن عبد الله، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا فقال رسول الله ﷺ: «كأن هذا راكب إياكم يريد». قال: فأنتهى الرجل إلينا فسلم، فرددنا عليه، فقال له النبي ﷺ: «من أين أقبلت؟» قال: من أهلي وولدي وعشيرتي، قال: «فأين تريد؟» قال: أريد رسول الله ﷺ، قال: «فقد أصبته». قال: يا رسول الله، علمني ما الإيمان؟ قال: «تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله [٦/ب]، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». قال: أقررت. قال: ثم إن بعيره دخلت يده في شبكة جردان فهوى بعيره وهوى الرجل فوقع على هامته فمات، فقال رسول الله ﷺ: «علی بالرجل». قال: فوثب إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فأقعدها، فقالا: يا رسول الله، قبض الرجل، فأعرض عنهما رسول الله ﷺ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ: «أما رأيتما إعراضي عن الرجل فإني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة فعلمت أنه مات جائعاً». ثم قال رسول الله ﷺ: «هذا والله من الذين قال الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾». قال: ثم قال: «دونكم أحاكم». قال: فأحتملناه إلى الماء فغسلناه وحططناه وكفناه وحملناه إلى القبر،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/١) وقال: رواه عبد الله من زياداته والطبراني في الكبير

بأسانيد ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير.

(٢) اسمه: يحيى بن أبي حبة (تقريب التهذيب: ٤٠٧/٢).

ثم قال: «أَلْحِدُوا وَلَا تَشْقُوا»^(١). فَإِنَّ اللَّحْدَ لَنَا وَالشَّقَّ لِغَيْرِنَا.

٤٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءُ، [عَنْ ثَابِتٍ]، عَنْ زَادَانَ، [عَنْ حَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ] فَذَكَرَهُ، وَقَالَ فِيهِ: هَذَا مِمَّنْ عَمِلَ قَلِيلاً وَأَجْرَ كَثِيراً. وَالْباقِي بِمَعْنَاهُ.

٤١ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ الْحِجَاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ زَادَانَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ بِاخْتِصَارٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَدَخَلَ خَفَ بَعِيرَةٍ فِي جِحْرِ يَرْبُوعٍ^(٢).

٤٢ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحِجَاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الْبَجَلِيُّ، عَنْ زَادَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٧ - بَاب

٤٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ حَرِيرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»^(٣).

٤٤ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَامِرٍ، فَذَكَرَهُ.

٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَنْ جَاءَ بِثَلَاثٍ لَمْ يُغَيِّنْ عَنْهُ شَيْئاً حَتَّى

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/١) وقال: وفي رواية «هذا ممن عمل قليلاً وأجر كثيراً»، وفي رواية: «فدخل خف بعيره في جحر يربوع»، رواها كلها أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده أبو جناب، وهو مدلس، وقد عنعنه، والله أعلم. رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٩/٤) وفيه بعض الزيادات، مثل: «فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس على سفير القبر، فإن اللحد لنا، والشق لغيرنا».

(٢) انظر الحديث رقم (٣٩).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والصغير وإسناد أحمد صحيح. أخرجه أحمد (٣٦٣/٤).

يَأْتِي بِهِنَّ جَمِيعًا، الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ^(١).

٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي شَيْبَةُ الْخَضْرَى، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَحَدَّثَنَا [٧/أ] عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، فَاسْتَهْمُوا الْإِسْلَامَ ثَلَاثَةً؛ الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالزَّكَاةُ، وَالْأَيْتُوكَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُؤَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَهُمُ وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا آتَمَ؛ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢)».

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ يَرْوِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَاحْفَظُوهُ^(٣).

٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَامُ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بِخٍ بَخٍ، لِخَمْسٍ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَالِدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى فَيُحْتَسِبُهُ وَالِدَاهُ». وَقَالَ: «بِخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُسْتَتِيقًا بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْبُعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْحِسَابِ^(٤)».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١) وقال: أخرجه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده ابن لهيعة. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٣٣). ذكره السيوطي في الدر المنثور (١: ٣٩٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضًا. أخرجه الحاكم في المستدرک (١٩/١)، (٤: ٣٨٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد خرجه البخاري، وقال في التاريخ، ويقال: الخضرى سمع عروة وعمر بن عبد العزيز. ذكره السيوطي في الدر المنثور (١: ٢٩٦). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٣٤٢٢).

(٣) انظر الحديث السابق (٤٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، وفي (٨٨/١٠) قال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: والصحابي الذي لم يسم هو ثوبان إن شاء الله.

٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

فذكر نحوه.

* * *

٨ - باب ما يحرم دم العبد

٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ

اللِّثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ [أَنَّهُ] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسِ فَسَارَةَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فَجَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللَّهُ عَنْهُمْ» (١).

٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، [عَنِ الزُّهْرِيِّ]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ

اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ب/٧] بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٥٢ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، أَنبَأَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُنِيرِ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ، [عَنِ أَبِيهِ]، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمْتُ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي أَبُو بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ مِنْ بَعْدِهِ (٢).

= أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٥١١، ٥١٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، غير أنه قال: عن أبي سلمى راعى رسول الله ﷺ ولقيته في مسجد الكوفة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٤) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وأعادته عن عبيد الله بن عدى بن الخيار عن عبد الله بن عدى الأنصاري حدثه فذكر معناه. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد مرسلًا عن عبد الله بن عدى بن الخيار، وقال في الرجل الذي سار إلى النبي ﷺ أنه «عتبان بن مالك» والرجل الذي أراد قتله هو «مالك بن الدخشم» المتهم بالنفاق.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٤/٧٩) وقد تفرد به، ورواه أبو نعيم مطولاً جداً. وسعد بن أبي ذباب الدوسي، قال ابن حبان له صحبة، قال البغوي: لا أعلم له حديثاً غيره، أى هذا. انظر: =

حديث سماه سعداً فى ترجمة، ثم سماه سعيداً فى ترجمة أخرى، وأعاد الحديث فالله أعلم.

* * *

٩ - باب فيمن قام بما فرض الله عليه

٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ^(١)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ: بئسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَنُنَبِّئَنَّ قَوْمَ يَا فُلَانُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَخْبِرُهُ، قَالَ: فَأَذْرَكَ رَسُولُهُمْ فَأَخْبِرُهُ بِمَا قَالَ، فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا السَّلَامَ فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَذْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فِي اللَّهِ، فَادْعُهُ فَسَلِّهُ عَلَى مَا يُبْغِضُنِي، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: قَدْ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِمَ تُبْغِضُهُ؟» قَالَ: أَنَا جَارُهُ، وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةَ قَطُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ. قَالَ: سَلُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتُ قَطُ أَخْرَجْتُهَا عَنْ وَجْهِهَا، أَوْ أَسَاتُ الْوُضُوءَ لَهَا، أَوْ أَسَاتُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ رَأَيْتُ قَطُ أَفْطَرْتُ فِيهِ أَوْ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطَى سَائِلًا قَطُ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ كَتَمْتُ [٨/أ] مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُ أَوْ مَا كَسْتُ فِيهَا طَالِبَهَا؟ قَالَ: فَسَأَلَهُ

- الحديث تعجيل المنفعة (٣٥٩). وفى الإكمال: صاحبى حجازى له حديث واحد فى زكاة

العسل، بإسناد مجهول (٢٩٧) طبعة جامعة الدراسات الإسلامية، بكراتش باكستان.

(١) هو «مظفر» ابن مدرك الخرسانى، أبو كامل نزيل بغداد ثقة، من صغار التاسعة مات سنة سبع

وامتتين، وقد ذكره ابن عدى وغيره فى شيوخ البخارى وهو وهم فإنه لم يلحقه (تقريب

التذهيب) (٢٥٥/٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ، إِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ»^(١).

٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ، قَالَ: وَكَمْ يَذْكُرُ أَبَا الطُّفَيْلِ^(٢).

[فائدة] - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلَغَنِي أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ حِفْظِهِ فَقَالَ: عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، وَحَدَّثَ بِهِ ابْنُهُ يَعْقُوبُ عَنْ أَبِيهِ فَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا الطُّفَيْلِ، فَأَحْسِبُهُ وَهَمٌ وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ يَعْقُوبَ.

* * *

١ - باب الإسلام يجب ما قبله

٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَعْنَبِ الرِّيَّاحِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ فَلَمْ أَحْذِهِ وَرَأَيْتُ الْمَرْأَةَ فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: هُوَ ذَاكَ فِي ضَيْعَةٍ لَهُ، فَجَاءَ يَقُودُ أَوْ يَسُوقُ بَعِيرَيْنِ قَاطِرًا أَحَدَهُمَا فِي عَجْزِ صَاحِبِهِ فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قِرْبَةً فَوَضَعَ الْقِرْبَتَيْنِ. قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا كَانَ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ، وَلَا أُبْغِضَ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَاهُ مِنْكَ. قَالَ^(٣): لِلَّهِ أَبُوكَ وَمَا يَجْمَعُ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ وَأَدْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أَرْجُو فِي لِقَائِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنْ لِي تَوْبَةٌ وَمَخْرَجًا، وَكُنْتُ أَخْشَى فِي لِقَائِكَ أَنْ تُخْبِرَنِي أَنَّهُ لَا تَوْبَةَ لِي. فَقَالَ: أَفِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ^(٤).

قلت: ويأتى بتمامه فى عشرة النساء فى النكاح.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٥٥/٥). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩١/١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد ثقات أثبات، وفى (٢٦١/٢) قال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وقد تقدم ولكن هاهنا أحسن، ورجاله رجال الصحيح إلا مظفر بن مدرك وهو ثقة ثبت.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) جاءت بالمخطوط «قلت» وما أثبتناه من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١/١) باب الإسلام يجب ما قبله، وقال: رواه الإمام أحمد ورجاله موثقون. أخرجه الإمام أحمد مطولاً (٥: ١٥٠، ١٥١).

٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي الْعَدْرَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْلُوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ»^(١). قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ يَعْنِي: «أَسْلِمُوا».

* * *

١١ - باب في بيعة النساء^(٢)

٥٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ: «أَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكِي بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقِي، وَلَا تَزْنِي، وَلَا تَقْتُلِي وَلَدَكَ، وَلَا تَأْتِي بِيَهْتَانٍ تَفْتَرِيَنَّهُ بَيْنَ يَدَيْكَ وَرَجُلِكَ، وَلَا تَنُوحِي، وَلَا تَبْرَجِي تَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى»^(٣).

٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ خَلْفٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ الْأَسْوَدَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَالَ: جَلَسَ عِنْدَ قَرْنٍ مَسْقَلَةً فَبَايَعَ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالشَّهَادَةِ [٨/ب]، قُلْتُ: وَمَا الشَّهَادَةُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ - يَعْنِي ابْنَ خَلْفٍ - أَنَّهُ بَايَعَهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٤).

٥٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/١) وقال: رواه أحمد وفي إسناده أبو العذراء وهو مجهول، وقال في (٢١٧/١٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه أبو العذراء ولم أعرفه، وبقية رجاله عند أحمد وثقوا.

(٢) جاء بالمخطوط الذي بين أيدينا هذا العنوان غير واضح؛ لأن الشيخ رحمه الله كان يكتب العناوين باللون الأحمر الذي لا تتمكن أجهزة التصوير التي نعرفها من إظهاره، غير أن حركات التشكيل التي ظهرت تفيد بأن هذا العنوان صحيح، وكذلك الموضوع والله الموفق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٦/٢)، وقال الشيخ شاکر: إسناده صحيح (٦٨٥٠). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. والسيوطي في الدر المنثور (٢٠٩/٦).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأحمد باختصار ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٥/٣)، (١٦٨/٤).

الرَّحْمَنَ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَاطِبِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا مَعَ أُمِّي رَائِطَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ الْخُزَاعِيَّةِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُ النَّسْوَةَ وَيَقُولُ: «أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقْنَ وَلَا تَزْنِينَ وَلَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصِينَ فِي مَعْرُوفٍ». قُلْنَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَطْرَقَنَ، فَقَالَ [لَهُنَّ] النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْنَ نَعَمْ فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ، فَكُنَّ يَقُلْنَ، وَأَقُولُ مَعَهُنَّ، وَأُمِّي [تَلْقَنِي] تَقُولُ قَوْلِي، أَيْ بِنِيَّةٍ: نَعَمْ، فِيمَا [اسْتَطَعْتُ، فَكُنْتُ أَقُولُ] كَمَا يَقُلْنَ»^(١).

٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلِيطُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّتْ مَعَهُ الْقِبْلَتَيْنِ، وَكَانَتْ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ قَالَتْ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا شَرَطَ عَلَيْنَا: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيَهُ فِي مَعْرُوفٍ، قَالَ^(٢): «وَلَا تَغْشُشْنَ»^(٣) أَرْوَاجِكُنَّ. قَالَتْ: فَبَايَعْنَاهُ ثُمَّ أَنْصَرَفْنَا، فَقُلْتُ لَأَمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ: ارْجِعِي فَاسْأَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا غِشُّ أَرْوَاجِنَا قَالَتْ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «تَأْخُذُنَّ مَالَهُ فَتُحَابِي بِهِ غَيْرُهُ»^(٤).

٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أُمِّهِ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ٣٨) وقال: وفيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم وهو ضعيف. والسيوطي في الدر المنثور (٦/٢١٠) وعزاه إلى الطبراني وابن مردويه. والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٧٣).

(٢) كذا بالمسند الجامع والمجمع وبالمخطوط «قالت».

(٣) كذا بالمسند الجامع والمجمع وبالمخطوط «ولا تغششكن».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٧٩)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧٧/٢) غير أنه قال: «وتأخذ».

وبهذا الطرف عند أحمد (٦/٣٨٠) وابن كثير (٨: ١٢٣).

(٥) أخرجه أحمد من هذا الطريق (٦/٤٢٢).

٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ تَبَايَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ عَلَيْهَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِيَنَّ﴾ [المتحنة: ١٢]، قَالَتْ: فَوَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِهَا حَيَاءً، فَأَعَجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى مِنْهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَقْرَى آيَتِهَا الْمَرْأَةُ فَوَاللَّهِ مَا بَايَعَنَا إِلَّا عَلَى هَذَا، قَالَتْ: فَنَعَمْ إِذَا فَبَايَعَهَا بِالْآيَةِ.

٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَبُو يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ جَدِّتِهِ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ [٩/١] جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ نُمِّ أَرْسَلَ إِلَيْهِنَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ فَرَدَدْنَ السَّلَامَ فَقَالَ: أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُنَّ، فَقُلْنَ: مَرَّحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ: تَبَايَعْنَ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَنَّ، وَلَا تَزْنِيَنَّ، وَلَا تَقْتُلَنَّ أَوْلَادَكُنَّ، وَلَا تَأْتِيَنَّ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ، وَلَا تَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ، فَقُلْنَ: نَعَمْ. فَمَدَّ يَدَهُ مِنْ خَارِجِ الْبَابِ، وَمَدَدْنَ هُنَّ أَيْدِيهِنَّ مِنْ دَاخِلٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، وَأْمُرْنَا أَنْ يَخْرُجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْحَيْضِ وَالْعَتَقِ، وَنُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا. فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبُهْتَانِ وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: هِيَ النَّيَاحَةُ^(١).

قلت: هو في الصحيح وغيره من حديثها، وهو هنا من حديثها عن عمر، وقد رواه أبو داود باختصاره.

٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ -

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٦) وقال: قلت: رواه أبو داود باختصار كثير، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٥) قال: حدثنا أبو سعيد وفي (٤٠٨/٦) قال: حدثنا عبد الصمد، وابن خزيمة (١٧٢٢) قال: حدثنا محمد بن أبان، قال: حدثنا وكيع، وفي (١٧٢٣) قال: حدثنا محمد بن معمر القيسي، قال: حدثنا أبو عاصم به وأبو داود (١١٣٩) وليس فيه قصة البيعة، انظر المسند الجامع (مسند نسبية أم عطية).

وهي امرأة من نسائهم - قال يعقوب: أخبر به كذا بايعة رسول الله ﷺ^(١).

٦٥ - قال عبد الله: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، حَدَّثَنِي أَبِي سَوَاءٍ، حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى ابْنَتِي الْحَوَيْصَلَةَ^(٢).

* * *

١٢ - باب

٦٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ وَفْدِ ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ فَقَالَ: اشْتَرَطْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلَا جِهَادًا. وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَصْدُقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا»^(٣) يَعْنِي ثَقِيفًا.

٦٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَى أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاتَيْنِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَى أَنْ لَا يُصَلِّيَ إِلَّا صَلَاتَيْنِ فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٦/٦)، والبخاري (٩١/٢) قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث عن عقيل، وفي (٩١/٢)، (٤٤/٩) قال: حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، وفي (٢٣٨/٣)، (٤٤/٩) قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، وفي (٨٥/٥) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، وفي (٤٨/٩) قال: حدثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا معمر، والنسائي في الكبرى عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك عن معمر.

أربعتهم (إبراهيم بن سعد، والد يعقوب، ومعمر، وعقيل، وشعيب) عن ابن شهاب الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت، فذكره.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٦) وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٤١/٢).

١٣ - باب في الوسوسة

٦٩ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ خَالِهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَجِدُونَ مِنَ الْوَسْوَسَةِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجِدُ شَيْئًا لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ، (١).

٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ، فَيَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ؟ فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ عَنْهُ» (٢).

٧١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي الْأَسْوَدُ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ الْإِنْسَانَ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» (٣).

٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَّامِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه إلا أن لفظ أبي يعلى «أن رجلاً قال لعائشة: إن أحدنا يحدث نفسه بشيء لو تكلم به ذهب آخرته ولو ظهر لقتل، فكبرت ثلاثاً ثم قالت: سئل عنها رسول الله ﷺ فكبر ثلاثاً ثم قال: «إنما يختبر بهذا المؤمن» وفي إسناده شهر بن حوشب، وذكره المتقي الهندي برقم (١٢٥٨) في كنز العمال. وأخرجه أحمد في المسند (٤٥٦/٢، ١٠٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله ثقات. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٢٣٠)، والإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢١٤/٥)، وعبد بن حميد (٢١٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بإسناد فيه ابن لهيعة.

ابن مطعم: أَنَّ عُمَانَ^(١) قَالَ: تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا يُنَجِّنَا مِمَّا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «يُنَجِّكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَمْ يَقُلْهُ»^(٢).

* * *

١٤ - باب في الإسلام والإيمان

٧٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الإِسْلَامُ عِلَابِيَّةٌ، وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ». قَالَ: ثُمَّ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «التَّقْوَى هَاهُنَا التَّقْوَى هَاهُنَا»^(٣).

٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَأْمَنُهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَى طَمَعٍ تَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(١) هو سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد باب الوسوسة (٣٢/١) وقال: رواه أحمد وفي إسناده أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية ذكره ابن حبان في الثقات والأكثر على تضعيفه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١) وفي طبعة الشيخ شاكر ح (٣٧) وقال: إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن جبير لم يدرك عثمان، وعمرو بن أبي عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وهو ثقة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بتمامه والبخاري باختصار ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسي وأبو حاتم وابن معين، وضعفه آخرون (مجمع الزوائد باب في الإسلام والإيمان) (٥٢/١).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه دراج وقد وثق وضعفه غير واحد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٣). وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٨٢٤). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٠٠/٦) وعزاه لأحمد والترمذي.

مُرَّةَ الْهَمْدَانِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسَلِّمُ عَبْدٌ حَتَّى يَسَلِّمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارَهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَشْمُهُ وَظَلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ [١٠/أ] فَيَنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارِكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتْرُكُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْحَيِّثَ لَا يَمْحُو الْحَيِّثَ» (١).

٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ [يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكَوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قُلْتُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ»، قُلْتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ». قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «خَلُقَ حَسَنٌ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ» (٢).

قلت: عند مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد».

٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مَسْعُودَةَ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/١)، وفي طبعة الشيخ شاکر برقم (٣٦٧٢) وقال: إسناده ضعيف. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله إسناده بعضهم مستور وأكثرهم ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وقد وثق على ضعف فيه. أخرجه الإمام أحمد مطولاً (٣٨٥/٤)، وابن ماجه (٢٧٩٤)، وروايته مختصرة على سؤاله عن الجهاد، وقال: إسناده ضعيف لضعف محمد بن ذكوان، وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٠٠)، قال: حدثنا يعلى بن عبيد به.

يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَتَّى يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأَيْقَهُ،^(١)

٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَانٌ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٢)

٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ

وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأَيْقَهُ»^(٣).

٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قُلْتُ: فَذَكَرَهُ عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا.

٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى؟ قَالَ: «أَمَرَّتْ بِأَرْضٍ مِنْ أَرْضِكَ مُجْدِبَةٌ ثُمَّ مَرَّرَتْ بِهَا مُخَصَّبَةٌ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «كَذَلِكَ النُّشُورُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِمَّا سِوَاهُمَا، [١٠/ب] وَأَنْ تُحْتَرَقَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ، وَأَنْ تُحِبَّ غَيْرَ ذِي نَسَبٍ لَا تُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، فَإِذَا كُنْتَ كَذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ حُبُّ الْإِيمَانِ فِي قَلْبِكَ، كَمَا دَخَلَ حُبُّ الْمَاءِ لِلظَّمْآنِ فِي الْيَوْمِ الْقَائِظِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لِي بِأَنْ أَعْلَمَ أَنِّي مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: «مَا مِنْ أُمَّتِي، أَوْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، عَبْدٌ يَعْمَلُ حَسَنَةً فَيَعْلَمُ أَنَّهَا حَسَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَازِيهِ بِهَا خَيْرًا، وَلَا يَعْمَلُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/١)، وقال: رواه أحمد وفي إسناده علي بن مسعدة وثقه جماعة وضعفه آخرون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١) بلفظ: «إن السالم من سلم الناس من لسانه ويده»، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفي إسناده ابن لهيعة عن زبان، وكلاهما ضعيف، وقد وثق زبان أبو حاتم، ورواه زبان أيضًا فقال: «المسلم» بدل «السالم» وليس فيه ابن لهيعة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح إلا علي بن زيد وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٣).

سَيِّئَةٌ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا سَيِّئَةٌ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِيسًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ إِلَّا هُوَ إِلَّا وَهُوَ مُؤْمِنٌ^(١).

قلت: فى السنن بعضه.

* * *

١٥ - باب أى الأعمال أفضل

٨٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عَوْنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». ثُمَّ سَمِعَ نِدَاءً فِي الْوَادِي يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَشْهَدُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بَرِيٌّ مِنَ الشُّرْكِ»^(٢).

٨٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقًا بِهِ، وَجِهَادًا فِي سَبِيلِهِ»، قَالَ: أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ»، قَالَ: أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا تَتَّبِعْ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي شَيْءٍ قَضَى لَكَ بِهِ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٤/١) وقال: رواه أحمد وفى إسناده سليمان بن موسى، وقد وثقه بن معين وأبو حاتم، وضعفه آخرون. وأطراف الحديث عند ابن المبارك فى كتاب الزهد (٣١/٢) وابن كثير فى التفسير (٥: ٣٩٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤٥١/٥) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٣٩)، قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: حدثنا أصبغ بن فرج به، ورواية أصبغ بن فرج «بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ سمع رجلاً فى الوادى يقول: الحمد لله». ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٨/٥) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ورجالهما ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٨/٥) والبخارى فى خلق أفعال العباد (٢٢) قال: حدثنا

٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ [بن سعد]، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقٌ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». قَالَ: الرَّجُلُ أَكْثَرَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَيْنُ الْكَلَامِ، وَبَدَلُ الطَّعَامِ، وَسَمَاحٌ، وَحُسْنُ خُلُقٍ». قَالَ الرَّجُلُ: أُرِيدُ كَلِمَةً وَاحِدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبْ فَلَا تَتَّهَمِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيَّ [١١/أ] نَفْسِكَ»^(١).

قلت: ويأتي بقية أحاديث هذا الباب في فضل الحج وبعضها في فضل الجهاد.

٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ يُسَلِّمَ قَلْبُكَ، وَأَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ»، قَالَ: وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْهَجْرَةُ»، قَالَ: فَمَا الْهَجْرَةُ؟ قَالَ: «تَهَجْرُ السُّوءَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ»، قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقَيْتَهُمْ»، قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَاذُهُ وَأَهْرَيْقَ دَمُهُ»^(٢).

وهو بتمامه في فضل الحج.

* * *

١٦ - باب الدين يسر

٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَاءًا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ

ضرار بن صرد عن عبد الله بن وهب عن موسى بن علي بن رباح، وفي (٢٢) قال: وقال العلاء بن عبد الجبار: حدثنا سويد أبو حاتم، قال: حدثني عياش بن عباس، عن الحارث به. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١)، وقال: رواه أحمد وفيه إسناده رشدين وهو ضعيف.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/٤) وعبد بن حميد (٣٠١)، قلت: هو هنا ليس بتمامه كما في المسند. أخرجه بن عبد البر في التمهيد (٢٤٦/٩) غير أنه قال: عن أبي قلابة عن رجل عن أبيه وزاد في آخره: «أن تجاهد المشركين إذا لقيتهم ثم لا تغل ولا تجبن». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه ورجاله ثقات.

ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: «الحنيفية السمحة»^(١).

٨٧ - حدثنا أبو سلمة الخزازي، حدثنا أبو هلال، عن حميد بن هلال العدوي، سمعته منه، عن أبي قتادة، عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن خير دينكم أيسره»^(٢).

٨٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا عاصم بن هلال، حدثنا غاضرة بن عروة الفقيمي^(٣)، حدثني أبو عروة، قال: كنا ننتظر النبي ﷺ، فخرج رجلاً يقطر رأسه من وضوء أو غسل، فصلى فلما قضى، الصلاة جعل الناس يسألونه: يا رسول الله، أعلينا حرج في كذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أيها الناس إن دين الله عز وجل في يسره ثلاثاً يقولها، وقال يزيد: مرة جعل الناس يقولون: يا رسول الله، ما نقول في كذا؟ ما نقول في كذا؟»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٦/١)، وفي طبعة الشيخ شاكر برقم (٢١٠٧) وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/١) وقال: رواه الطبراني في الصغير، وقال: تفرد به «إسماعيل بن يزيد»، وهو في مجمع الزوائد من طريق «أنس».

(٣) جاء بهامش المخطوط: غاضرة بن عمرو، ويقال: ابن عروة عن أبيه له صحبة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: مجهول. قال ابن حجر في التعجيل: هو غاضرة بن عمرو ابن ببيعة، ويقال ابن عروة بن ببيعة بن عمرو العنبري الفقيمي المصري عن أبيه، له صحبة، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعنه عاصم بن هلال البارقي والبصريون، وثقه ابن حبان، قلت - أي ابن حجر - الذي روى عن عمر غير الذي روى عن أبيه، وروى عنه عاصم بن هلال، وقال فيه ابن المديني: إنه مجهول، فإن بقية كلام علي ما روى عنه إلا عاصم ابن هلال، وأما الذي من عمر فهو عنبري، قال البخاري: روى عنه عبد الله بن عون، وفرق بين العنبري والفقيمي، والذي أخرجه له أحمد هو غاضرة بن عروة الفقيمي، عن أبيه، قال: كنا - وساق الحديث هذا - وتبعه ابن أبي حاتم، فقال: غاضرة العنبري: هو ابن سمرة بن عمرو، ثم قال: غاضرة بن عروة الفقيمي، شيخ مجهول لم يرو عنه غير عاصم البارقي، وكذا فرقهما ابن حبان في الثقات، انظر: تعجيل المنفعة (٨٤٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وأبو يعلى، =

١٧ - باب منه

٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي خَلْفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْإِسْلَامُ ذَلُولٌ لَا يَرْكَبُ إِلَّا ذُلُولًا»^(١).

٩٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطٍ يَدِهِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ أَبُو الرَّبِيعِ، إِمَامُ مَسْجِدِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ»^(٢).

٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا [عُيَيْنَةُ] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ، فَأَخَذَ يَدِي فَأَنْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا [١١/ب] فَإِذَا نَحْنُ بَيْنَ أَيْدِينَا بَرَجَلٌ يُصَلِّي يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرَاهُ يَرَائِي»، فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَتَرَكَ يَدِي مِنْ يَدِهِ ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يُصَوِّبُهُمَا وَيَرْفَعُهُمَا، وَيَقُولُ: «عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ»^(٣).

٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَةَ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ.

* * *

١٨ - باب تحصيل الإيمان قبل القرآن

٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= وفيه عاصم بن هلال وثقه أبو حاتم وأبو داود، وضعفه النسائي وغيره، وغاضرة لم يرو عنه غير عاصم، هكذا ذكره المزني. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٥٣٨٩). أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد، وفي إسناده أبو خلف الأحمر منكر الحديث. رواه الإمام أحمد في المسند (٥: ١٤٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون، إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنسا، والله أعلم. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٥٣٥٠).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. رواه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥)، وابن خزيمة (١١٧٩).

الْحَيْلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَلَا أَجِدُ قَلْبِي يَعْقِلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَلْبَكَ حُشِيَ الْإِيمَانَ وَإِنَّ الْإِيمَانَ يُعْطَى الْعَبْدَ قَبْلَ الْقُرْآنِ»^(١).

* * *

١٩ - باب لا يدخل الجنة إلا مؤمن

٩٤ - حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، فذكر نحوه.

* * *

١٩٠ - باب فيمن يحرم على النار

٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَيْهِ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ، وَحُبُّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ فَيَحْتَرِقَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ»^(٢).

قلت: له في الصحيح حديث بغير هذا السياق.

* * *

٢٠ - باب زيادة إيمان بعض المؤمنين على بعض

٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالْمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَّابُوا، وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَأْمَنُهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَى طَمَعٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/١) باب «دخول الإيمان في القلب قبل القرآن»، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد (١٧٢/٢)، وفي طبعة الشيخ شاكر برقم (٦٦٠٤)، وقال: إسناده صحيح، وعلق فيه على إعلال الهيثمي للحديث بابن لهيعة، وقال: هو عندنا صحيح والحمد لله.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ونوفل بن مسعود لم أر من ذكر له ترجمة إلا المزني، قال في ترجمة يحيى القطان: روى عن نوفل بن مسعود صاحب أنس. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣٩٠/٨).

تَرَكَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،^(١).

٩٧ - حَدَّثَنَا حَيُّوَّةٌ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنِي أَبُو رَاشِدٍ الْحُسَيْرَانِيُّ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا أَمَامَةَ إِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُهُ^(٢).

٩٨ - حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا بِن وَهَبٌ، حَدَّثَنِي أَسَامَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [١٢/١] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مِائَةِ مِثْلِهِ إِلَّا الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ،^(٣).

* * *

٢١ - باب في قلب المؤمن وغيره

٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ أَجْرَدٌ فِيهِ مِثْلُ السَّرَاجِ يُزْهِرُ، وَقَلْبٌ أَغْلَفٌ مَرْبُوطٌ عَلَى غِلَافِهِ، وَقَلْبٌ مَنْكُوسٌ، وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ، فَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَجْرَدُ: فَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ سِرَاجُهُ فِيهِ نُورُهُ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَغْلَفُ: فَقَلْبُ الْكَافِرِ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمَنْكُوسُ: فَقَلْبُ الْمُنَافِقِ عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمُصْفَحُ: فَقَلْبٌ فِيهِ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ، فَمِثْلُ الْإِيمَانِ فِيهِ كَمِثْلِ الْبَقْلَةِ، يَمُدُّهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ، وَمِثْلُ النِّفَاقِ فِيهِ كَمِثْلِ الْقُرْحَةِ، يَمُدُّهَا الْفَيْحُ وَالِدَّمُ، فَأَيُّ الْمَدَّتَيْنِ غَلَبَتْ عَلَى الْأُخْرَى غَلَبَتْ عَلَيْهِ،^(٤).

(١) سبق برقم (٧٤) باب (في الإسلام والإيمان)، وجاءت عبارة في هامش المخطوط أن هذا الحديث تكرر، والراجع أن هذه العبارة من تعليق أحد القراء على المخطوط.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (٦٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير، إلا أن الطبراني قال في الحديث: «لا نعلم شيئاً خيراً من ألف مثله»، ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف جداً. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢: ١٠٩). وفي طبعة الشيخ شاکر (٥٨٨٢)، وقال: إسناده صحيح، واختلف مع الهيثمي في أسامة بن زيد بن أسلم، وقال: هو أسامة بن زيد الليثي، ووثق الاثنان.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/١)، باب في قلب المؤمن وغيره، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير، وفي إسناده ليث بن أبي سليم. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال =

٢٢ - باب شيطان المؤمن ثعبان

١٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضَى شَيْطَانُهُ كَمَا يُنْضَى أَحَدُكُمْ بِعَيْرِهِ فِي السَّفَرِ» (١).

* * *

٢٣ - باب فى النصيحة

١٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ النَّصِيْحَةُ» (٢).

١٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ ابْنَ دِينَارٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالدِّينُ النَّصِيْحَةُ»، قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ» (٣).

= برقم (١٢٢٦). أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣: ١٧). ذكره أبو نعيم (٤/٣٨٥)، وقال: غريب من حديث عمرو، تفرد به شيبان، عن ليث، وحدث به الإمام أحمد، عن أبى النضر، عن شيبان مثله، ورواه جرير، عن الأعمش فخالف ليثاً، فقال: عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبى البحرى، عن حذيفة وأرسله.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٨٠). وفى طبعة الشيخ شاكر برقم (٨٩٢٧)، وقال: إسناده صحيح، وقال: النضو بالكسر: البعير المهزول، وقيل: المهزول من جميع الدواب وهو أكثر، والجمع أنضاء، وقد يستعمل فى الإنسان ثم قال: وفى الحديث: «إن المؤمن لينضى شيطانه كما ينضى أحدكم بعيره» أى يهزله ويجعله نضوًا، والنضوء الدابة التى أهزلتها الأسفار وأذهبت لحمها، والحديث رواه الحكيم الترمذى، وابن أبى الدنيا فى كتاب «مكايده الشيطان» عن أبى هريرة. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، المجمع باب فى شيطان المؤمن (١/١١٦).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٨٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عميد الله بن زحر، عن على بن يزيد وكلاهما ضعيف. أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء (٨/١٧٥). والإمام أحمد فى المسند (٥/٢٥٤).

(٣) ذكره الهيثمى (١/٨٧)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير، وقال: «لأنمة المسلمين وعاقدهم»، وقال أحمد: عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، فمقتضى رواية أحمد الانقطاع =

٢٤ - باب فى الصدق

١٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْصَّدْقُ وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرًّا، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

قلت: ويأتى بتمامه فى باب الكبائر.

* * *

٢٥ - باب فى الإسراء

١٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ فَظِعْتُ» (٢) بِأَمْرِي وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكْذِبِي فَقَعَدْتُ مُعْتَزِلًا حَزِينًا. قَالَ: فَمَرَّ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ كَأَلْمُسْتَهْزِئِ [ب/١٢] هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ»، قَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلَمْ يُرِ أَنَّهُ يُكْذِبُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَهُ الْحَدِيثُ إِذَا دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ! قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ قَوْمَكَ أَتَحَدِّثُهُمْ مَا حَدَّثْتَنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، فَقَالَ: هَيَّا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَى، قَالَ: فَانْتَفَضَتْ إِلَيْهِ الْمَجَالِسُ، وَجَاءُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهِمَا، قَالَ: حَدَّثْتُ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُسْرِي بِي اللَّيْلَةَ»، قَالُوا: إِلَى أَيْنَ؟ قُلْتُ: «إِلَى بَيْتِ

= بين عمرو وابن عباس ومع ذلك فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد ضعفه أحمد وقال: أحاديثه مناكير، ورواه أبو يعلى ورجال الصحيح، ولفظ أبي يعلى، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين».

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٦/٢)، وفى طبعة الشيخ شاکر برقم (٦٦٤١) مطولاً، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١: ١٢٤، ٩٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وأخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٥٩٢)، وقال: رواه أحمد من رواية ابن لهيعة.

(٢) أى اشتد على وهبته - الشيخ شاکر (٢٨٢٠).

المَقْدِسِ»، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمِنْ بَيْنِ مُصَفَّقٍ وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعِ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مُتَعَجِّبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ! قَالُوا: وَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصِفَ لَنَا الْمَسْجِدَ؟ وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ وَرَأَى الْمَسْجِدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَدَهَبْتُ أَنْعَتُ، فَمَا زِلْتُ أَنْعَتُ حَتَّى التَّبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ»، قَالَ: «فَجِئْتُ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى وُضِعَ دُونَ دَارِ عُقَيْلٍ أَوْ عِقَالٍ»، قَالَ: «فَنَعْتُهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، قَالَ: «وَكَانَ مَعَ هَذَا نَعْتٌ لَمْ أَحْفَظْهُ»، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: أَمَّا النَّعْتُ فَلَقَدْ أَصَابَ (١).

١٠٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَيَّبِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مُمْتَلِيَةٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَافْتَتَحَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ، قَالَ: نَعَمْ، فَافْتَتَحَ فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ (٢) وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ تَبَسَّمَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى، قَالَ: مَرَّجِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسْمَةٌ (٣) بَيْنَهُ فَأَهْلُ الْيَمِينِ هُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا [ب/٣] نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ: ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى جَاءَ السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٠٩/١)، وطبعة الشيخ شاکر (٢٨٢٠)، وقال: إسناده صحيح، ورواه الطبراني والبخاري. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه النسائي من حديث عوف ابن أبي جميلة به. والبيهقي: من حديث النضر بن شميل وهوذة عن عوف. السيوطي في الدر المنثور (١٥٥/٤).

(٢) الأسودة: جمع سواد، كقذال وأقذله، وسنام وأسنمة، وزمان وأزمنة، وتجمع الأسودة على أساود، وقال أهل اللغة: السواد: الشخص، وقيل: السواد: الجماعات.

(٣) نسمة جمع نسيم، قال الخطابي وغيره: هي نفس الإنسان، والمراد أرواح بني آدم.

خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَحَ لَهُ (١).

١٠٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ (٢).

١٠٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو بَشْرٍ الرَّاسِبِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةَ أُسْرِي بِي وَضَعْتُ قَدَمِي حَيْثُ تَوْضَعُ أَقْدَامُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَعَرَضَ عَلَيَّ عَيْسَى ابْنُ مَرِيَمَ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا غُرُوبُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَرَضَ عَلَيَّ مُوسَى فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ ﷺ» (٣).

قلت: ولأبي هريرة حديث في الإسراء يأتي في أواخر الأدب.

١٠٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» (٤).

قال عبد الله: وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي أَمْلَاهُ عَلَيَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

١٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥: ١٤٣، ١٤٤). والبخاري ومسلم من طريق أنس، عن أبي ذر الغفاري. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٦٦)، وقال: رواه عبد الله من زياداته على أبيه ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٦٦)، وقال: رواه أحمد وفيه عمر بن أبي سلمة وثقه أحمد ويحيى وابن حبان وضعفه علي ابن المديني وغيره. أخرجه أحمد في المسند (٢/٥٢٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٨٥، ٢٩٠)، وطبعة الشيخ شاکر برقم (٢٦٣٤)، وقال: إسناده صحيح وبرقم (٢٥٨٠)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١/٧٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) انظر التحريج السابق.

١١٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: شَيْءٌ أَرِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْيَقْظَةِ رَأَاهُ بَعِينِهِ حِينَ ذَهَبَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ (١).

١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ حَسَنٌ أَبُو زَيْدٍ قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ، وَبِعَلَامَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَبِعَيْرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ - قَالَ حَسَنٌ - : نَحْنُ نُصَدِّقُ مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ! فَارْتَدُّوا كُفْرًا فَضَرَبَ اللَّهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ، وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُومِ، هَاتُوا تَمْرًا وَزُبْدًا فَتَرَقَّمُوا (٢)، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، أَنبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ أُسْرِي بِي أَتَتْ عَلِيًّا رَائِحَةً طَيِّبَةً، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ؟» فَقَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَا شِطَّةِ ابْنَةِ فِرْعَوْنَ وَأَوْلَادِهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهَا؟ قَالَ: بَيْنَا هِيَ تُمَشِّطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ سَقَطَتِ الْمِدرَى [١٣/ب] مِنْ يَدَيْهَا، فَقَالَتْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتْ لَهَا ابْنَةُ فِرْعَوْنَ: أَبِي، قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ رَبِّي وَرَبُّ أَبِيكَ اللَّهُ، قَالَتْ: أَخْبِرُهُ بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ فَأَخْبَرْتَهُ، فَدَعَاها، فَقَالَ: يَا فُلَانَةَ، وَإِنَّ لَكَ رَبًّا غَيْرِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِبِقْرَةٍ مِنْ نَحَاسٍ فَأَحْمِيَتْ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُلْقَى هِيَ وَأَوْلَادُهَا فِيهَا. قَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَتْ: أَحِبُّ أَنْ تَجْمَعَ عِظَامِي وَعِظَامَ أَوْلَادِي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٥٠٤)، وقال: إسناده صحيح، غير أنه بمعناه منسوباً لابن عباس (قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «الآية»، قال: هي رؤيا عين رآها النبي ﷺ ليلة أسرى به». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٧٨، ٧٩)، وقال: رواه أحمد موقوفاً على عكرمة وفيه ابن إسحاق وهو مدلس.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ٦٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن هلال بن حباب، قال يحیی القطان: إنه تغير قبل موته، وقال ابن معين: لم يتغير ولم يختلط، ثقة، مأمون، ورواه أبو يعلى (٢٧٢٠). والإمام أحمد، وذكره الشيخ شاکر برقم (٣٥٤٦)، وقال: إسناده صحيح.

فَتَدْفِنُنَا جَمِيعًا، قَالَ: ذَلِكَ لَكَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ، قَالَ: فَأَمَرَ بِأَوْلَادِهَا فَأُلْقُوا بَيْنَ يَدَيْهَا وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى أَنْ انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى صَبِيٍّ لَهَا مُرْضِعٌ، وَكَأَنَّهَا تَفَاعَسَتْ مِنْ أَجْلِهِ قَالَ: يَا أُمَّهُ، اقْتَحِمِي، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، فَاقْتَحَمَتْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكَلَّمَ أَرْبَعَةٌ صِغَارٌ، عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَشَاهِدُ يُوسُفَ وَأَبْنُ مَاشِطَةَ ابْنَةُ فِرْعَوْنَ^(١).

١١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا إِنَّهُ زَادَ، قَالَ: وَمَنْ رَبُّكَ؟ قَالَتْ: رَبِّي وَرَبُّكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ.

* * *

٢٦ - باب فيمن سرتَه حسنته

١١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الْعَزِيزِ] بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو - عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَسُرَّ بِهَا وَعَمِلَ سَيِّئَةً فَسَاءَتْهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢).

* * *

٢٧ - باب الحب في الله والبغض في الله

١١٥ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمِيُّ بْنُ خَارِجَةَ، [قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ] وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ]، عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ^(٣) أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/١)، وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩/١)، وطبعة الشيخ شاكر برقم (٢٨٢٢)، وقال: إسناده صحيح. رواه أبو يعلى في مسنده (٢٥١٧)، والطبراني (١٢٢٧٩)، (١٢٢٨٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/١)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال الصحيح ما خلا المطلب بن عبد الله فإنه ثقة ولكنه يدلّس، ولم يسمع من أبي موسى فهو منقطع. أخرجه أحمد في المسند (٣٩٨/٤).

(٣) عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب (بجمع الزوائد ٣١٤/٩)، شهد العقبة، وكان له أربعة أبناء يشهدون القتال، ومنعوه على الراجح من معركة بدر الكبرى، وقتل في أحد هو =

لِلَّهِ تَعَالَى وَيُبْغِضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْوَلَايَةَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ أَوْلِيَائِي مِنْ عِبَادِي وَأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الَّذِينَ يُذَكِّرُونَ بِذِكْرِي وَأُذَكِّرُ بِذِكْرِهِمْ^(١).

١١٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ زَبَّانَ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ». قَالَ: وَمَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ»^(٢).

١١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ، وَزَادَ: «وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصْمُتَ»^(٣).

١١٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ، عَنِ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ عُرَى الْإِسْلَامِ أَوْثَقُ؟» قَالُوا: الصَّلَاةُ، قَالَ: «حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا»، قَالُوا: الزَّكَاةُ، قَالَ: «حَسَنَةٌ وَمَا هِيَ بِهَا»، قَالُوا: صِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: «حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ»، قَالُوا: الْحَجُّ قَالَ حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ قَالُوا: الْجِهَادُ، قَالَ: «حَسَنٌ وَمَا هُوَ بِهِ»، قَالَ: «إِنَّ أَوْثَقَ الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ»^(٤).

١١٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَذَرُونَ أَيُّ

= أحد أبنائه، وقال النبي ﷺ: «أنه راه يمشى بعرجته في الجنة»، الإصابة (٢: ٥٢٩)، أسد الغابة

(٤/٣٠٦، ٢٠٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٩)، عن عمرو بن الحمق.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٣٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٩)، وقال: فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف، رواه أحمد.

أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٧).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٩)، وقال: فيه ابن لهبعة وهو ضعيف، أخرجه أحمد في

المسند (٥/٢٤٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٦)، بلفظ: أي عرى الإسلام أوسط. ذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد (١/٨٩، ٩٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم، وضعفه الأكثرون.

الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ قَائِلٌ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَقَالَ قَائِلٌ: الْجِهَادُ. قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ»^(١).

قلت: عند أبي داود طرف منه^(٢).

١٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهَاشِمٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ هَاشِمٌ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ وَقَالَ مُحَمَّدٌ كَذَا عَنْ أَبِي بَلَجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ، وَقَالَ هَاشِمٌ [مَنْ سَرَّهُ]: وَأَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيُحِبِّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

١٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٢٨ - باب الحياء من الإيمان

١٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْحَنَّةِ، وَالْبَدَأُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(٥).

قلت: له في الصحيح طرف منه.

* * *

٢٩ - باب فيمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه

١٢٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٦/٥).

(٢) رواه أبو داود، عن مسدد، عن خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، به: «أفضل الأعمال، الحب في الله، والبغض في الله»، مختصراً، في السنة باب (بجانب أهل الأهواء وبغضهم). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/١)، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٢٩٨/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢)، وقال: رواه أحمد، وفي الصحيح منه - الحياء من الإيمان - ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٩٠/٢، ٥٠١).

اللَّهُ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ،^(١)

قلت: هو في الصحيح^(٢).

* * *

٣- باب في الكبائر

١٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْتَنِبُوا الْكِبَائِرَ»^(٣).

١٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ وَالْكَفْرُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ جَمِيعًا، وَلَا تَجْتَمِعُ الْخِيَانَةُ وَالْأَمَانَةُ جَمِيعًا».

١٢٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، [قَالَ:] سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى الْخِلَالِ كُلِّهَا، إِلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ»^(٤).

١٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ [١٤/ب] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الصِّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرٌّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: «الْكَذِبُ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣: ٢٠٦).

(٢) قلت: لعله يريد رواية البخارى التى عن مسدد فى «الإيمان»، ورواية مسلم فى باب «بيان تحريم إيذاء الجار»، والنسائى فى باب «علامة الإيمان»، والبخارى عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، ومسلم عن زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد، والنسائى عن موسى بن عبد الرحمن المسروقى، عن أبى أسامة، جميعهم عنه به. رواه أبو يعلى فى مسنده (٣٣٩/٥)، عن أبى خيثمة، عن يحيى بإسناد مسلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٩٤). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/١٠٢)، وقال: رواه أحمد وفيه بن لهيعة.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٩٢)، وقال: رواه أحمد وهو منقطع بين الأعمش وأبى أمامة.

فَجَرَ كَفْرًا، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ. يَعْنِي النَّارَ^(١).

١٢٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ نُورِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ^(٢) شُرَيْحٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ نُوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبُرَتْ [خِيَانَةٌ] أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ»^(٣).

قلت: وتأتي بقية الأحاديث في الكذب في العلم.

* * *

٣١- بَابُ مِنْهُ

١٢٩- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ^(٤)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَا خَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ»^(٥).

١٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

١٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، فَذَكَرَهُ^(٧).

١٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ زَيْدِ الثَّقَفِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢). ذكر الشيخ شاكر برقم (٦٦٤١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/٤).

(٣) جاءت بالمخطوط «ابن» وجاء بهامش المخطوط عبارة تدل على أنها «عن» وقد تكون هذه العبارة من تعليق أحد القراء غير أنها «عن» كما جاءت في جامع المسانيد وغيره. (٩٦١١) وقد تكون من تعليق الناسخ. والعبارة التي بهامش تقول «بخط الحسن في الهامش عن ثور بن يزيد عن شريح».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١١١/٣).

(٥) أبو هلال هو: أبو هلال الراسبي - محمد بن سليم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٩٨/٣).

(٧) أخرجه أحمد (٢١٠/٣). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال: وثقه أبو نعيم وغيره، وضعفه النسائي وغيره. رواه أبو يعلى في مسنده (٢٤٦/٥). والبخاري في كشف الأستار (١٠٠).

مَالِكٍ، فذكره^(١).

* * *

٣٢- بَابُ مِنْهُ

١٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ^(٢)، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ^(٣) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ، فَقَالَ: أَلَا أَقْتُلُ لَكَ عَلِيًّا؟ قَالَ: لَا، وَكَيْفَ تَقْتُلُهُ وَمَعَهُ الْجُنُودُ؟ قَالَ: أَلْحَقُ بِهِ فَأَقْتُلُكَ بِهِ، قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ قَيْدُ [الْفَتَكِ] لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنًا»^(٤).

١٣٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٥).

١٣٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ لَهُ: أَمَا خِفْتَ أَنْ أُقْعِدَ لَكَ رَجُلًا يَقْتُلُكَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِتَفْعَلِي وَأَنَا فِي بَيْتِ أَمَانَ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، يَعْنِي: «الْإِيمَانَ قَيْدُ الْفَتَكِ». كَيْفَ أَنَا فِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ وَفِي حَوَائِجِكَ؟ قَالَتْ: صَالِحٌ، قَالَ: فَدَعِينَا وَإِيَاهُمْ حَتَّى نَلْقَى رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ^(٦).

* * *

٣٣- بَابُ مِنْهُ

١٣٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفْرٌ [بِاللَّهِ] تَبْرُؤٌ مِنْ نَسَبٍ، وَإِنْ دَقَّ أَوْ ادَّعَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥١/٣).

(٢) المبارك: هو المبارك بن فضالة: بفتح الفاء وتخفيف المعجمة أبو فضالة البصرى، صدوق، يدللس ويسوى. من السادسة، مات سنة ست وستين، على الصحيح. (التقريب/٢/٢٢٧).

(٣) الحسن: هو الحسن بن أبي الحسن البصرى

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦٩/١). وقال: «رواه أحمد وفيه مبارك بن فضالة، وهو ثقة ولكنه مدلس، ولكنه قال: حدثنا الحسن» قال أبو زرعة: يدللس كثيراً فإذا قال حدثنا فهو ثقة.

أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٦/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٦/١).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٢/٤).

إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْرَفُ،^(١).

١٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَحْلَاءَ^(٢)، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي حَيَّانَ^(٣)، عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ [١/١٥] الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ»^(٤).

* * *

٣٤- باب منه

١٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تَحُومَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَهَ»^(٥) الْأَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ»^(٦).

١٣٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

١٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

١٤١- حَدَّثَنَا وَهْبٌ، يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢١٥).

وذكر الشيخ شاكر برقم (٧٠١٩) وقال: إسناده صحيح.

(٢) يعقوب بن محمد بن طحلاء، المهملتين، الثانية ساكنة، المدني، ما به بأس، من كبار السابعة، مات سنة اثنتين وستين أخرج له مسلم. التقريب (٢/٣٧٧).

(٣) خالد بن أبي حيان الهذلي: قال أبو زرعة: مدني ثقة. انظر في الجرح والتعديل (١/٢٢٤، ٣٢٤). والإكمال للحسيني، (١١٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٢).

(٥) يعني أضله عن السبيل - المعجم الوجيز.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٠٨، ١١٨، ١٥٢، ٣٠٩، ٣١٧). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٩١٧) وقال: إسناده صحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند الموضوع السابق. ذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٧٥). وقال: إسناده صحيح.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند الموضوع السابق. ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٨١٧) وقال: إسناده صحيح.

أَرَادَ فُلَانٌ أَنْ يُدْعَى جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ قَدْرِ سَبْعِينَ عَامًا، أَوْ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا»^(١).

قلت: رواه ابن ماجه إلا أنه قال: «من مسيرة خمس مائة عام»^(٢).

١٤٢- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمُتَوَكِّلِ، أَوْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَحَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بغيرِ حَقٍّ، وَنَهْبُ مُؤْمِنٍ، أَوْ الْفِرَارُ يَوْمَ الرَّحْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا بغيرِ حَقٍّ».

* * *

٣٥- باب منه

١٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عُمَارَةَ^(٣)، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ أَوْ سَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٤).

١٤٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَسْمِعْتَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٤/٢). وذكره شاكر برقم (٦٥٩٢). وقال: إسناده صحيح. غير أنه زاد فيه «ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

(٢) رواه في باب (من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه) قال: محمد بن الصباح، عن سفيان، عن عبد الكريم الجزرعي عنه به.

(٣) هو ابن عماره بن عقبة بن أبي معيط الأموي روى عن أبيه وله صحبة. ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: عداده في أهل الكوفة وقال غيره: يقال: إن له صحبة وهو غلط ولم أره في تاريخ ابن عساكر. تعجيل المنفعة (١٠١٩). دار الكتاب العربي.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٤، ٣٥٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري وفيه مدرك بن عماره ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَسْمِعْهُ، وَلَكِنْ أَحْبَبْتَنِي ابْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ^(١).

١٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهَا، إِذْ مَرَّ رَجُلٌ قَدْ ضُرِبَ فِي خَمْرٍ عَلَى بَابِهَا، فَقَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قُلْتُ: رَجُلٌ أُخِذَ سَكْرَانًا فَضُرِبَ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرَبُ [١٥/ب] وَهُوَ مُؤْمِنٌ، يَعْنِي الْخَمْرَ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَيَأْيَاكُمْ وَإِيَّاكُمْ»^(٣).

* * *

٣٦ - باب منه

١٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا^(٤) يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ، وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، تَحِلُّ لَهُ الْجَنَّةُ أَنْ يَرِيحَ رِيحَهَا وَلَا يَرَاهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ أَبُو رِيحَانَةَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَجِبُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٠) وقال: رواه الطبراني في الكبير بطوله والبخاري. وروى أحمد منه - الحديث - فقط وفي إسناده ابن لهيعة وفي إسناده الطبراني معلى بن مهدي قال أبو حاتم: يحدث أحياناً بالحديث المنكر. وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) جاءت المخطوط مضرب عليها وجاءت بالهامش عبارة «بخط المؤلف بالهامش عن أبيه». ولعل هذه العبارة من أقوال الناسخ أو من قابل هذه النسخة بالنسخة التي هي بخط المؤلف والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٣٩). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري بعضه والطبراني في الأوسط إلا أن ابن إسحاق مدلس، ورجال البخاري رجال الصحيح.

(٤) هو رجلاً من جهينة عنه. جامع السانيد والسنن لابن كثير.

الْحَمَالِ وَأَشْتَهِيهِ، حَتَّى إِنِّي لِأُحِبُّهُ فِي عِلَاقَةِ سَوْطِي، وَفِي شِرَاكِ نَعْلِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ ذَلِكَ الْكَبِيرُ إِذْ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْحَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكَبِيرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، وَعَمَّصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ» (١).

١٤٧ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، أَبُو عَمْرٍو الْحَزْرِيُّ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ الْعُقَيْلِيُّ، مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (٢)، قَالَ: التَّقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَلَى الْمَرْوَةِ، فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ مَضَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: هَذَا، يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كَبِيرٍ أَكَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ» (٣).

١٤٨ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: التَّقَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، ثُمَّ أَقْبَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: الَّذِي حَدَّثَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كَبِيرٍ» (٤).

١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا يُونُسُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَنْفِيُّ يَمَامِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدِ الْمَخْزُومِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مِشْتَيْهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١)، وقال: رواه أحمد وفي إسناده شهر عن رجل لم يسم.

(٢) هو: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة مكث - من الثالثة مات سنة أربع وتسعين، وكان مولده سنة بضع وعشرين التقريب (٤٣٠/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١): وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، وفي رواية صحيحة عند أحمد: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة إنسان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبير»». أخرجه أحمد (٢١٥/٢)، (١٦٤/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه =

قلت: وفي هذا أحاديث تأتي في بابها.

* * *

٣٧ - باب منه

١٥٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ»، قَالُوا: وَمَا الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا [١٦/أ] جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ، أَذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاعُونَ فِي الدُّنْيَا، فَاَنْظَرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً»^(١).

١٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرٍو، وَقَدْ ذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٥٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

قلت: وتأتي بقية أحاديث الباب في الزهد.

* * *

٣٨ - باب علامات النفاق

١٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُنَافِقِينَ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا، تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةٌ، وَطَعَامُهُمْ [نُهْبَةٌ]، وَغَنِيمَتُهُمْ غُلُوبٌ، وَلَا يَقْرُبُونَ الْمَسَاجِدَ إِلَّا هَجْرًا، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا مُسْتَكْبِرِينَ، لَا يَأْلَفُونَ

= الإمام أحمد في المسند (١١٨/٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٩٩٥) وقال: إسناده صحيح.
 (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٥).
 (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٥).

وَلَا يُؤْلَفُونَ، خُشِبَ بِاللَّيْلِ صُحْبٌ^(١) بِالنَّهَارِ^(٢).

وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: «سُحِبَ بِالنَّهَارِ».

* * *

٣٩- باب في أهل الجاهلية وأعمالهم

١٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، أَنَّهُ كَانَ مُشَارِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي التَّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ جَاءَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرَحَبًا بِأَخِي وَشَرِيكِي، كَانَ لَا يُدَارِي وَلَا يُمَارِي، يَا سَائِبُ قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ أَعْمَالًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا تُقْبَلُ مِنْكَ، وَهِيَ الْيَوْمَ تُقْبَلُ مِنْكَ، وَكَانَ ذَا سَلْفٍ وَصَلَةٍ»^(٣).

قلت: عند أبي داود وغيره بعضه، وله طريق تأتي في البر والصلة^(٤).

١٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّنَا مُلَيْكَةٌ كَانَتْ تَصِلُ الرَّجِيمَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، هَلَكْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّهَا كَانَتْ وَأَدَّتْ أَحْتَا لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهَا شَيْئًا؟ قَالَ: «الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْوَائِدَةُ شَيْئًا فِي الْإِسْلَامِ فَيَعْفُو اللَّهُ عَنْهَا»^(٥).

(١) صحب: أى صياحون متجادلون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي وثقة يحيى بن معين وغيره وضعفه الدارقطني وغيره.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٣).

(٤) قلت: يريد ما رواه أبو داود في الأدب في باب «كراهية المراء». وابن ماجه في التجارات باب «الشركة والمضاربة من طريق «سفيان الثوري عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قائد السائب عن السائب.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. رواه البخاري في التاريخ الكبير (٧٣/٧٢/٢/٢). رواه الطبراني (٦٣١٩) بنحوه. أخرجه أحمد (٤٧٨/٣).

١٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ عَدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَ أُمِّي؟ قَالَ: «أُمُّكَ فِي النَّارِ»، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّنَ مَنْ مَضَى مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ مَعَ أُمِّي»^(١).

قَالَ: وَالصَّوَابُ حُدْسٌ.

١٥٧- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ [١٦/ب] مُجَمِّعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ، وَعَبَدَ الْأَصْنَامَ أَبُو خُرَاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجْرُ أَمْعَاءَهُ فِي النَّارِ»^(٢).

١٥٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي حَدَّثَكَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٥٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيُّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبٌ مِنَ الْفِرِّ رَاكِبٍ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَاجِهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَفَدَاهُ بِالْأَبِ وَالْأُمِّ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْاسْتِغْفَارِ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَدَمَعَتْ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا مِنَ النَّارِ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١١/٤).

(٢) هو عبد الله وأخوه سليمان، قال البزار: حيث روى علقمة من مرثد ومحارب ومحمد بن جحادة عن ابن بريده فهو سليمان وكذا الأعمش عندي وأما من عداهم، فهو عبد الله. التقريب (٤٩٥/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه إبراهيم الهجري وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَخَرَجَ يَمْشِي إِلَى الْقُبُورِ، حَتَّى إِذَا أَتَى إِلَى أذْنَاهَا جَلَسَ إِلَيْهِ، كَأَنَّهُ يُكَلِّمُ إِنْسَانًا جَالِسًا يَبْكِي، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُ عُمَرُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٦١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَدَّانَ قَالَ: «مَكَانَكُمْ حَتَّى آتِيَكُمْ»، فَانْطَلَقَ ثُمَّ جَاءَنَا وَهُوَ سَقِيمٌ فَقَالَ: «إِنِّي أَتَيْتُ قَبْرَ أُمِّ مُحَمَّدٍ، ﷺ، فَسَأَلْتُ رَبِّي الشَّفَاعَةَ فَمَنْعَنِهَا»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

١٦٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ فِي امْرَأَةٍ عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتُهَا فَلَمْ تَطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا؟ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: هَلْ تَذَرِي مَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ؟ إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلَتْ كَانَتْ كَافِرَةً وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ (٣).

١٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْيَةَ بِنَ قَطْرِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ [١٧/أ]: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ امْرَأَةً فَأَذْرَكَهَا»، يَعْنِي الذُّكْرَ (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٩/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/١)، وقال: رواه البزار، وقال: لم يره بهذا الإسناد إلا محمد بن جابر عن سماك عن سماك بن حرب - قلت -: ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا. قلت: هو أيوب بن جابر كما هنا وكما في هامش المجمع وهو ابن سيار السُّحَيْمِيُّ أبو سليمان اليمامي. ثم الكوفي. ضعيف من السابعة - أخرج له أبو داود والترمذي - التقريب (٨٩/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٦/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات والطبراني في-

١٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٦٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

=الكبير. أخرجه أحمد في المسند (٢٥٨/٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٧/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٤).

٢ - كتاب العلم

١ - باب في علم سيدنا محمد ﷺ

١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُوتِيَتْ مَفَاتِيحُ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾» (١).

قلت: له في الصحيح «مفاتيح الغيب خمس» (٢).

١٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ (٣): «أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ، غَيْرَ خَمْسٍ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾» [لقمان: ٣٤] (٤).

١٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ فَذَكَرَ: نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ».

١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، فَذَكَرَهُ. وَزَادَ فِيهِ: «قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ مَرَّةً» (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٢).

(٢) أظن أنه يريد ما رواه البخاري في تفسير هذه الآية عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن عمر ابن محمد، عن أبيه به.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/١).

٢- باب فيما بينه من العلم

١٧٠- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ هَاشِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْطُبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا فَأَحْبَرَنَا بِمَا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَعَاهُ مِنْ وَعَاهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ^(١).

١٧١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنْ أَشْيَاحٍ مِنَ التَّيْمِ، قَالُوا: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: لَقَدْ تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُحَرِّكُ طَائِرٌ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ، إِلَّا أَذْكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا^(٢).

١٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ^(٣)، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: عَقَلْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلْفَ مِثْلٍ^(٤).

١٧٣- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَةً لَيْلِهِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَقُومُ إِلَّا إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ^(٥).

١٧٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِلَى عَظْمِ صَلَاةٍ، يَعْنِي الْمَكْتُوبَةَ الْفَرِيضَةَ^(٦).

* * *

٣- باب فضل العلماء

١٧٥- حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٥٣/٥).

(٣) هو حبي بن هاني بن ناضر: أبو قبيل المعافري البصري صدوق بهم، من الثالثة مات سنة ثمان وعشرين بالبرلس التقريب (٢٠٩/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧/٤).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٤/٤).

أَبِي حَفْصٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْطَمَسَتْ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهَدَاةُ»^(١).

١٧٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ الْخَيْرِ الزِّيَادِيُّ^(٢)، عَنْ أَبِي قَبِيلِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يَجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمَ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفَ لِعَالَمِنَا [حَقَّهُ]»^(٣).

١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَهُوا»^(٤).

* * *

٤- باب

١٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلِي، قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ»^(٥).

فَقِيلَ لِلزُّهْرِيِّ مَا عَنَى بِذَلِكَ؟ قَالَ: نُبَلِّ الرُّأْيَ.

* * *

٥- باب فيمن سن شيئاً في الدال على الخير

١٧٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، أَنبَأَنَا أَبُو فُلَانٍ، كَذَا قَالَ أَبِي لَمْ يُسَمِّهِ عَلِيٌّ عَمْدٌ وَسَمَاهُ غَيْرُهُ، يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢١/١). وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد واختلف في الاحتجاج به. وأبو حفص صاحب أنس مجهول والله أعلم.

(٢) كنية: ابن وهب.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤/٨). وقال: رواه أحمد الطبراني وإسناده حسن.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/١) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه

أحمد في المسند: (٤٣٨/٢، ٣٦٧/٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٤، ٨٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ آتَاهُ: «اذْهَبْ فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»^(١).

* * *

٦- باب فيمن سن شيئاً

١٨٠- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَعْطَاهُ فَأَعْطَى الْقَوْمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ، وَمَنْ أُجُورٍ مَنْ يَتَّبِعُهُ، غَيْرَ مُتَّقِصٍ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ شَرًّا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ، وَمَنْ أَوْزَارَ مَنْ يَتَّبِعُهُ غَيْرَ مُتَّقِصٍ [١٨٠/أ] مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا».

١٨١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَارِثَةَ^(٢) الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُنْعِشُ لِسَانَهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ، إِلَّا أَجْرَى اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عَمِلَ بِهِ، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً فَأَجْرُهَا يَجْرِي عَلَيْهِ مَا جَرَتْ»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٥، ٣٥٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ضعيف ومع ضعفه لم يسم.

(٢) هو مالك بن أبي الرجال: وأسم أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري يروي عن أبيه عن عمرة، روى عنه عبيدالله بن موهب، وله ترجمة في الجرح والتعديل (٢١٦/٤) قال أبو حاتم الرازي: مالك أحسن حالاً من إخوته، وهم حارثة بن أبي الرجال، وعبد الرحمن بن أبي الرجال اشتهروا بكنية أبيهم، وذكره ابن حبان في ثقات تبع أتباع التابعين (١٦٤/٩) وترتيب الهيثمي (١٢٤٩٨). قلت: لم أقف على اسمه «مالك بن خالد بن محمد بن حارثة» فيما بين يدينا من مراجع بل وقفنا على «مالك بن محمد بن حارثة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٩/٥) وفي آخره: «ورجل ترك ولدًا صالحًا يدعو له».

٧ - باب في الكتاب والسنة

١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرِيحِ الْخَوْلَانِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ ^(١) مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِوٍ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمُودِّعِ فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ، قَالَه ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي أُوتِيَتْ فَوَاتِحُ الْكَلِمِ، وَخَوَاتِمُهُ وَجَوَامِعُهُ، وَعَلِمْتُ خَزَنَةَ النَّارِ، وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَتُجُوْرَ بِي، وَعُوفِيْتُ وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذَهَبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ أَحْلُوا حَلَالَهُ وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ» ^(٢).

١٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَرَّةً أُخْرَى، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِوٍ فَذَكَرَ بَعْضَهُ ^(٣).

١٨٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّنَنَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّبِعُونَا فَوَاللَّهِ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا تَضِلُّوا» ^(٤).

١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ ^(٥)، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ لِأَعْرِضُهَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي بِنِ ثَابِتٍ: فَقُلْتُ: أَلَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ

(١) هو: أبو قيس - مولى عمرو بن العاص - اسمه عبد الرحمن بن ثابت، وقيل: ابن الحكم وهو غلط، ثقة من الثانية مات قديمًا سنة أربع وخمسين التقريب (٤٦٤/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٩) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. طبعة الشيخ شاکر برقم (٦٠٦٦).

(٣) طبعة الشيخ شاکر برقم (٦٦٠٧) وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٤٥).

(٥) عبد الله بن ثابت الأنصاري: ذكره ابن حبان في الصحابة (٣/٢٤٢)، وقال: له صحبة يروى عنه الشعبي، وابن حبان في الثقات (٦٤١٤) والإصابة (٢/٢٨٤).

عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسُرِّيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ [١٨/ب]: «وَالَّذِي نَفْسِي مَحْدُودَةٌ بِإِيْدِهِ، لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى ثُمَّ أَتَيْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَصَلَّيْتُمْ، أَنْتُمْ حَطَّيْتُمْ مِنَ الأُمَّمِ، وَأَنَا حَطَّكُمُ مِنَ النَّبِيِّينَ» (١).

١٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَغَيْرُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ مُجَالِدٍ، عَنِ عَابِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ وَقَدْ ضَلُّوا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ، أَوْ تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» (٢).

١٨٨- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنبَأَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ، فَقَالَ: «أُمَّتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُمْكُمْ بِهَا بِيضَاءَ نَقِيَّةٍ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» (٣).

١٨٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، مَوْلَى بَنِي الدَّيْلِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَنْصُبُونَ فِي العِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ ضَرَاوَةٌ الإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلَا مَآهُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ» (٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٧٠/٣)، (٢٦٥/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/١، ١٧٤) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري، وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد، وغيرهما. أخرجه أبو يعلى (١٠٢/٤). والإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١) وقال: رواه البخاري وعند أحمد بعضه، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. قلت: في هذا الحديث الذي هنا ليس في الإسناد جابر الذي يقصده الهيثمي وإنما الموجود هنا جابر بن عبد الله. رواه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٢). برقم (٦٥٤٠) وقال: إسناده صحيح - الشيخ شاكر.

١٩٠- حدثنا يزيد، أنبأنا محمد بن إسحاق، فذكر معناه.

١٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حصين، عن مجاهد، عن عبد الله ابن عمرو، فذكر نحوه في حديث طويل.

١٩٢- حدثنا روح، حدثنا شعبة فذكر: نحوه.

* * *

٧- باب

١٩٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ عَنْهُ، فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَذَا فَفَعَلْتُ^(١).

١٩٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ^(٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ، حَتَّى أَتَى الْإِمَامَ فَصَلَّى مَعَهُ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَهُ، وَأَنَا [١٩/أ] وَأَصْحَابٌ لِي حَتَّى أَفَاضَ الْإِمَامُ فَأَفْضَنَّا مَعَهُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَضِيقِ دُونَ الْمَازِمِينَ، فَأَنَاحَ فَانْحَنَّا وَنَحْنُ نَحْسَبُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ غُلَامُهُ، الَّذِي يُمْسِكُ رَاحِلَتَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ، فَهُوَ يُجِبُ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ^(٣).

* * *

٨- باب فيمن لا يتبع أهل العلم ولا يستحى منهم

١٩٥- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا جَمِيلُ الْأَسْلَمِيِّ^(٤)، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١) وقال: رواه أحمد والبخاري ومثقفون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/٢). ذكره الشيخ شاکر (٤٨٧٠).
(٢) عبد الملك هو: ابن أبي سليمان العرزمي، التقريب (٥١٠/٢).
(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣١/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٦١٥١) وقال: إسناده صحيح.

(٤) عن سهل بن سعد وأبي هريرة، وعنه ابن لهيعة وبكر بن مضر وغيرهما «مجهول». الحسيني في الإكمال (٧١). وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٧٣): ذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين فكانه لم يثبت عنده روايته عن صحابي وقال: يروى المراسيل، روى عنه عمرو بن=

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ، أَوْ لَا تُدْرِكُوا زَمَانًا، لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ، وَلَا يُسْتَحَى فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ، وَالسِّنْتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ» (١).

١٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عِشْرِينَ رَجُلًا، أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ، فَتَصَفَّحْتَ فِي وُجُوهِهِمْ فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ (٢).

* * *

٩- باب ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة

١٩٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدِ الرَّحْبِيِّ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الْيَمَانِيِّ (٣)، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

الحارث وقال: أبو يونس في «تاريخ مصر»: جميل بن سالم مولى أسلم، يكنى أبا عروة، روى عنه عمرو بن الحارث وابن لهيعة وحديثه عن سهل معلول. وقال ابن حجر: الخذاء الأسلمي عن أبي هريرة وسهل بن سعد وعنه ابن لهيعة وبكر بن مضر وغيرهما. فيه نظر وقال في الإكمال «مجهول».

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣٤٠/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/١)، وقال: رواه أحمد الطبراني في الكبير بنحوه وإسناده حسن ورجاله موثقون وأزهر بن عبد الله قال فيه البخاري: إنه أزهر بن سعيد، قال فيه الذهبي: تابعي حسن الحديث.

(٣) غُضَيْفٌ وَيُقَالُ: غَطِيفٌ بِنِ الْهَيْثَمِيِّ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي الصَّحَابَةِ (٣٢٦/٣) مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ رَأَى النَّبِيَّ وَاضِعًا يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى الْيَسْرَى فِي الصَّلَاةِ، سَكَنَ الشَّامَ، حَدِيثُهُ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ الْحَارِثُ بْنُ عَضِيفٍ، فَقَدْ وَهَمَ، مَاتَ فِي أَيَّامِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي فَتْنَتِهِ. ابْنُ حِبَانَ فِي الثَّقَاتِ (١٠٥٣٢).

قال ابن حجر في التقریب (١٠٥/٢): غُضَيْفٌ، بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ، مُصَغَّرًا، وَيُقَالُ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ، ابْنُ الْحَارِثِ السُّكُونِيِّ، وَيُقَالُ الثَّمَالِيُّ، يَكْنَى أَبُو أَسْمَاءَ، حَمَصِيُّ مُخْتَلَفٌ فِي صَحْبَتِهِ قَالَ ابْنُ حِبَانَ: مَنْ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ غَطِيفٍ وَهَمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ غَضِيفِ بْنِ الْحَارِثِ فَأَثَبَتْ صَحْبَتَهُ وَغَطِيفِ بْنِ الْحَارِثِ، فَقَالَ: إِنَّهُ تَابِعِي، وَهُوَ أَشْبَهُهُ، وَلَهُمْ عِيَاضُ بْنُ غَطِيفٍ، آخَرٌ، مُخْضَرَمٌ، مَقْبُولٌ. مَاتَ غَضِيفٌ سَنَةَ بَضْعِ سِتِينَ.

مَرَوَان، فَقَالَ: يَا أَبَا [أَسْمَاءَ]، أَنَا قَدْ جَمَعْتُ النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ، قَالَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: رَفَعُ الْأَيْدِي عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمَا أَمْثَلُ بِذَعَتِكُمْ عِنْدِي، وَلَسْتُ مُجِيبَكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا، قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَمَا أَحَدٌ قَوْمٌ بِذَعَةٍ، إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السُّنَّةِ، فَتَمَسَّكَ بِسُنَّةٍ خَيْرٍ مِنْ إِحْدَاثِ بِذَعَةٍ (١).

* * *

١- باب في مضلات الهوى

١٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ (٢) الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَىِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْهَوَى» (٣).

١٩٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ» (٤).

٢٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، فَذَكَرَهُ (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٠٥)، (٥/٢٩٠).

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة غير واضحة والراجح أنها «هو» (.....) على بن الحكم البناني كذا بينه الطبراني في الكبير روى له البخاري وأصحاب السنن عن رجاله يستوقف (.....) عن أبي برزة عنه أبو الأشهب (معرفة له) ٤٠٠، كذا جاء بهامش ومكان النقط كلمات غير واضحة وهي فقط أو خطوط متشابهة وجاء هذا الرقم ولعل هذا الكلام من تعليقات الناسخ.

قال ابن حجر في تقريب التهذيب (٢/٣٥): على بن الحكم البناني بضم الواو، وبنونين الأولى خفيفة، أبو الحكم البصري، ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة، من الخامسة - مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٢٠).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبخاري والطبراني في الأوسط وإسناده حسن. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٠٨). طبعة الشيخ أحمد شاكر برقم (٥٨٦٦) وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٠٨). وطبعة الشيخ شاكر برقم (٥٨٧٣) وقال: إسناده صحيح.

١١- باب أدب العالم

٢٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: إِنَّ فَتَى مِنْ قَرِيشٍ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [١٩/ب]، أَتَدْنُ لِي فِي الزَّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمَ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، وَقَالُوا: مَهْ مَهْ، فَقَالَ: «اذْنُهُ»، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيْبًا، فَقَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِأُمَّكَ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِأَخِيكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ»، قَالَ: «أَتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ»، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ». فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ (١).

حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَهُمْ

٢٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَهُمْ، فَذَكَرَهُ (٢).

٢٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تَعَسَّرُوا» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥، ٢٥٧). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف. رواه الإمام أحمد في المسند (٢٨٣/١، ٣٦٥). ذكره الشيخ شاكر: (٢١٣٦). أخرجه الطبراني (١٠٩٥١) والبخاري في كشف الأستار (١٥٢).

قلت: أخرج الإمام أحمد هذا الحديث من طريق ابن عباس في المسند. ذكره: الشيخ شاكر بأرقام (٢٥٥٦)، (٣٤٤٨) وقد تفرد بهما أيضًا قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان

قلت: وهو بتمامه في كتاب الأدب^(١).

٢٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَخَلَ أَعْرَابِي الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَلَا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: وَلَقَدْ اخْتَضَرْتُ وَأَسِعَا. ثُمَّ وَلَّى حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَفَتَحَ يَتْلُو، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ لَا يُبَالُ فِيهِ»، ثُمَّ دَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَعَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: يَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فُقِيَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَابِي وَأُمِّي فَلَمْ يَسُبَّ وَلَمْ يُؤْتَبَ وَلَمْ يَضْرَبْ^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢٠٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَا يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ إِلَّا تَبَسَّمَ^(٣).

٢٠٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ شَيْخٍ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَهُ.

* * *

١٢- باب فيمن خرج في طلب العلم

٢٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ [٢٠/أ] الْبَصْرَةِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا قَبِيصَةُ مَا جَاءَ بِكَ؟» قُلْتُ: كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، فَأَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، مَا مَرَرْتَ بِحَجْرٍ، وَلَا شَجَرٍ، وَلَا مَدْرٍ، إِلَّا اسْتَغْفَرَ لَكَ، يَا قَبِيصَةُ، إِذَا صَلَّيْتَ الْفَجْرَ قُلْ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَى مِنَ الْعَمَى وَالْجُدَامِ وَالْفَالِجِ. يَا قَبِيصَةُ، قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِمَّا عِنْدَكَ، وَأَفْضُ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْشُرْ عَلَيَّ رَحْمَتَكَ،

(١) قلت: وتمامه: «وإذا غضبت فاسكت، وإذا غضبت فاسكت» وزاد في أحدهم «وإذا غضبت فاسكت».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) رواه أحمد في المسند (١٧٩/٥).

وَأَنْزَلَ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ،^(١)

٢٠٨- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، إِلَّا بِبَابِهِ رَأْيَانٌ، رَأْيَةٌ بِيَدِ مَلَكٍ، وَرَأْيَةٌ بِيَدِ شَيْطَانٍ، فَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُحِبُّ اللَّهُ اتَّبَعَهُ الْمَلَكُ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الْمَلَكِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ تَحْتَ رَأْيَةِ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ»^(٢).

* * *

١٣- باب الرحلة في طلب العلم

٢٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ^(٣)، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَلَغَنِي عَنْ رَجُلٍ حَدِيثٌ سَمِعَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ رَحْلِي فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرُ عَلَيَّ الْبَابِ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ تَوْبَهُ فَاعْتَنَفَنِي وَاعْتَنَقْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنْكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ قَالَ الْعِبَادُ، عُرَاةَ غُرْلًا بُهْمًا». قَالَ: قُلْنَا: وَمَا بُهْمًا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ»، ثُمَّ يَنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ بَعْدِكُمْ مِنْ قُرْبٍ أَنَا الدِّيَانُ، أَنَا الْمَلِكُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، حَتَّى اللَّطْمَةُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٠/٥).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه عبد

الرحمن بن أبي الزناد وثقه مالك وضعفه أحمد ويحيى في رواية.

(٣) عبد الله بن محمد بن عقييل: ابن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت عليٍّ

صدوق. في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره، من الرابعة، مات بعد الأربعين. تقريب التهذيب

قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ هَذَا وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاةً غُرْلًا بُهُمَا؟ قَالَ: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»^(١).

٢١٠- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ مُنِيبٍ^(٢) [٢٠/ب]، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: بَلَغَ رَجُلًا عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَرَحَلَ إِلَيْهِ وَهُوَ بِمِصْرَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَرَكِبَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَى مِصْرَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ حَضَرَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَا وَأَنْتَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي سِتْرِ الْمُؤْمِنِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةٍ، سَتَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَا حَلَّ رَحْلَهُ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ^(٣).

* * *

١٤- باب السؤال

٢١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٥/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٣/١)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وعبد الله بن محمد ضعيف.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة «حاشية - منيب عن من لا يعرف قاله الحسيني في رجال السنن

المفرد ٥ ب». قال ابن حجر في التقریب (٢٧٨/٢): منيب بن عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة

الأنصاري الحارثي المدني - مقبول من الخامسة. الحسيني في الإكمال: (٤٢٢) حدثنا منيب:

عن عمه وعنه عبد الملك بن عمير لا يعرف.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٤/١) وقال: رواه أحمد ومنيب هذا إن كان عبد الله فقد

وثقه ابن حبان وإن كان غيره فأني لم أر من ذكره وساق الحديث الذي يليه - وقال: رواه

أحمد هكذا منقطع الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٤) قلت تفرد به من هذا الوجه وفيه انقطاع شديد وقد تفرد به

من طريق - سفيان عن ابن جريج عن أبي سعيد عن عطاء عن أبي أيوب. أخرجه الإمام أحمد

(١٥٣/٤).

طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: كَانَتْ مُجَاوِرَةً أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا رَأَتِ الْمَرْأَةَ أَنَّ زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا فِي [الْمَنَامِ] (١)، أَتَغْتَسِلُ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ (٢)، فَضَحَّتِ النِّسَاءُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ، وَإِنَّا إِن نَسَأَلِ النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْنَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ نَكُونَ مِنْهُ عَلَى عَمِيَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «بَلْ أَنْتِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، نَعَمْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، عَلَيْهَا الْغُسْلُ إِذَا وَجَدَتِ الْمَاءَ»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ لِلْمَرْأَةِ مَاءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَنَّى يُشَبِّهُهَا وَلَدَهَا هُنَّ شَقَائِقُ الرَّجَالِ» (٣).

قلت: وهو في الصحيح باختصار (٤).

٢١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقَرِّئُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ.

* * *

١٥- باب كتاب العلم والنفقة

٢١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ [٢١/أ] الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: سَمِعْنَاهُ يَقُولُ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي إِلَّا مَا

(١) جاءت بالمخطوط: «في الإسلام» والصواب ما أثبتناه.

(٢) هي أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية، والدة أنس بن مالك يقال: اسمها سهلة أو رميلة أو رميثة، أو مليكة أو أنيسة، وهي الغميصاء، أو الرميضاء اشتهرت بكنيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان. التقريب (٢/٦٢٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٧٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/١٢٧).

(٤) قلت: لعله يريد ما رواه مسلم في الطهارة - باب «وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها». والنسائي في عشرة النساء. من طريق «سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عنها مثله أو نحوه.

كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ يَكْتُبُهُ بِيَدِهِ وَيَعِيهِ بِقَلْبِهِ، وَكُنْتُ أَعِيهِ بِقَلْبِي وَلَا أَكْتُبُ بِيَدِي وَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْكِتَابَةِ عَنْهُ فَأَذِنَ لَهُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا نَكْتُبُ مَا نَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا تَكْتُبُونَ؟» فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ مِنْكَ، فَقَالَ: «أَكْتَابُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؟ أَمْ حِضُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَأَخْلَصُوهُ؟» قَالَ: فَجَمَعْنَا مَا كَتَبْنَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَحْرَقْنَاهُ بِالنَّارِ، قُلْنَا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ حَدَّثْتَ عَنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ حَدَّثْتَ عَنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَحَدَّثُوا عَنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ، وَلَا حَرَجَ، فَإِنَّكُمْ لَا تَحَدَّثُوا عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبَ مِنْهُ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار وبغير هذا السياق أيضاً^(٣).

* * *

١٦- باب

٢١٦- حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥١/١)، وقال: رواه أحمد في الصحيح بعضه بغير سياقه خلا استذانه في الكتابة وغير ذلك، وهو من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب وابن إسحاق مدلس وعمرو فيه كلام.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/١) وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أسلم وهو ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) قلت: رواه مسلم عن هذبة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن زيد بن أسلم عنه به - كتاب الزهد - باب «التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم».

والترمذي في كتاب العلم - عن سفيان بن وكيع عن سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم - ببعضه استأذنا رسول الله ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا. والنسائي في فضائل القرآن في الكبرى عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يزيد بن هارون - وعن الفضل بن العباس بن إبراهيم عن عفان - كلاهما عن همام وفي العلم في الكبرى عن الفضل بن العباس بباقي الحديث وزاد: «وحدثوا عني ولا تكذبوا علي».

مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْخَيْفِ مِنْ مَنَى، فَقَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَذَاهَا إِلَيَّ مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهٍ لَا فَقِهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهٍ إِلَيَّ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِمْ قَلْبُ الْمُؤْمِنِينَ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ، وَالنَّصِيحَةُ لِرُؤْيَى الْأَمْرِ، وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ، تَكُونُ مِنْ وَرَائِهِمْ»^(١).
قلت: رواه ابن ماجه باختصار^(٢).

٢١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو^(٣)، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مثله^(٤).

* * *

١٧- باب المجالس ثلاثة

٢١٨- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دِرَاجٌ^(٥)، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ، وَعَاقِبٌ، وَشَاجِبٌ»^(٦).
* * *

١٨- باب الناسخ والمنسوخ

٢١٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيْبِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد (٨٠/٥).

(٢) رواه ابن ماجه من حديث محمد بن إسحاق، وفي رواية عن محمد بن إسحاق عن عبد السلام عن الزهري. سنن ابن ماجه - كتاب السنة - باب - «من بلغ علماً». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٩/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير وأحمد وفي إسناده ابن إسحاق عن الزهري وهو مدلس وله طريق عن صالح بن كيسان عن الزهري ورجالهما موثقون.

(٣) عمرو بن أبي عمرو - ميسرة، مولى المطلب، المدني أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة مات بعد الخمسين روى له الجماعة. التقريب (٧٥/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بتثقيل الراء وآخره جيم ابن سمعان، أبو السمع، بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة، قيل: اسمه عبد الرحمن، ودراج لقب، السهمي مولاهم المصري، القاص في حديثه عن أبي الهيثم، ضعيف، من الرابعة مات سنه ست وعشرين. التقريب (٢٣٥/١).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وضعفه لضعف ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٣). وأبو يعلى في مسنده.

يَعْلَى بْنُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ [٢١/ب] اللَّهِ ﷺ فِيهِ الشَّدَّةُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى قَوْمِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْحُصُ فِيهِ بَعْدُ، فَلَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو ذَرٍّ، فَيَتَعَلَّقُ أَبُو ذَرٍّ بِالْأَمْرِ الشَّدِيدِ^(١).

٢٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ ابْنِ^(٢) عَمْرٍو، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دِجَاجَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَنْصُورٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرَفُ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرَفُ مِمَّنْ هُوَ حَى الْيَوْمِ، وَاللَّهِ إِنَّ رَحَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ)^(٣).

* * *

١٩- باب معرفة أهل الحديث صحيحه وضعيفه

٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ^(٤)) قَرِيبٌ، فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ.

وَشَكَّ فِيهِمَا^(٥) عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ أَبِي أُسَيْدٍ، وَقَالَ: «تَرَوْنَ أَنْكُمْ مِنْهُ قَرِيبٌ».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٥/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧١٦٦) من طريق: الحسين بن إسحاق التستري.

(٢) جاءت بالمخطوط «عن» والصواب ما أثبتناه، قال ابن حجر في تقريب التهذيب: (٢٧٨/٢): المنهال بن عمرو الأسدي، مولاهم، الكوفي، صدوق، ربما وهم من الخامسة.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٩٢/١). قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح (٧١٤).

(٤) جاءت في المخطوط «فيه» وما أثبتناه هو ما يوافق السياق وهو من جامع المسانيد والسنن لابن كثير.

(٥) جاءت في المخطوط «فيها».

وَشَكَتْ أَبُو سَعِيدٍ فِي أَحَدِهِمَا فِي: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي» (١).

* * *

٢- باب بيان الضعيف (٢)

٢٢٢- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ فِي أَرِيكْتِهِ، فَيَقُولُ: أَتَلَّوْا بِهِ عَلَيَّ قُرْآنًا مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ، فَأَنَا أَقُولُ، وَمَا أَتَاكُمْ مِنْ شَرِّ فَيَأْتِي لَّا أَقُولُ الشَّرَّ» (٣).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بهذا التمام منكر وإلا سمعته من أبي معشر.

* * *

٢١- باب فيمن روى عن صحابي ولم يسمه

٢٢٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ (٤)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَا كُلُّ الْحَدِيثِ سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ أَصْحَابُنَا يُحَدِّثُنَا عَنْهُ، كَانَتْ تَشْغَلُنَا عَنْهُ رَعِيَّةُ الْإِبِلِ (٥).

حدثنا أبو أحمد (٦) حدثنا سفيان فذكره.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٤٩، ١٥٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٢٥). وأحمد (٣/٤٩٧) دون ذكر الشكوك هذه.

(٢) جاء في مجمع الزوائد «باب الأدب مع الحديث».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١/١٥٤)، وقال: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بتمامه عند أحمد والبخاري وفيه أبو معشر نجح ضعفه أحمد وغيره وقد وثق.

(٤) معاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي، مولى بنى أسد ويقال له: معاوية بن العباس صدوق له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين.

(٥) لم أجد بهذا الإسناد الذي أوله معاوية بن هشام والذي وجدت رواه الإمام أحمد (٤/٢٨٣) من طريق أبو أحمد حدثنا سفيان - به.

(٦) أظنه هو «أبو أحمد بن علي الكلاعي الدمشقي قيل: هو عمر بن أبي عمر، مجهول من مشايخ بقية من السابعة. التقريب (٢/٣٨٨).

٢٢- باب ما جاء فى الخبر والمعايبة

٢٢٤- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ [٢٢/أ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْخَبِيرُ كَالْمُعَايِنَةِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ، فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاحَ فَانكَسَرَتْ»^(١).

* * *

٢٣- باب ما جاء فى الصدق والكذب

٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ خَلْقٌ أَبْغَضَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَكْذِبُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكَذِبَةَ فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَحَدَتْ مِنْهَا تَوْبَةً^(٢).

٢٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَابَعُوا فِي الْكَذِبِ، كَمَا يَتَابَعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ»^(٣).

٢٢٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٣/١) وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح، وصححه ابن حبان. أخرجه الحاكم فى المستدرک (٣٢١/٢) وصححه على شرط الشيخين. أخرجه الإمام أحمد (٧٢١/١). ذكره الشيخ شاکر (٢٤٤٧). والطبرانى فى الكبير (١٢٤٥) من طريق. على بن عبد العزيز عن محمد بن أبى نعيم الواسطى - عن أبى طوالة عنه به.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٥٢/٦). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٢/١)، وقال: رواه البخارى وأحمد بنحوه، وفى رواية لم يكن من خلق أبغض إلى أصحاب رسول الله ﷺ. ورواه البخارى أيضاً وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام فى المسند (٤٥٩/٦) وهو هنا مختصراً. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٤٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب. وهو مختلف فيه.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَصَبِي تَعَالَ هَاكَ، ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذِبَةٌ» (١).

٢٢٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْأَيْلِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَدَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ إِحْدَانَا لِشَيْءٍ تَشْتَهِيهِ: لَا أَشْتَهِيهِ، يُعَدُّ ذَلِكَ كَذِبًا؟ قَالَ: «إِنَّ الْكَذِبَ يُكْتَبُ كَذِبًا حَتَّى تُكْتَبَ الْكُذْبِيَّةُ كُذْبِيَّةً» (٢).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

٢٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حِيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْصَّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرٌّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ النَّارِ؟ قَالَ: «الْكَذِبُ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ». يَعْنِي النَّارَ (٣).

* * *

٢٤- باب في الكذب على الله سبحانه

٢٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الشُّنِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: جَلَسَ عُمَرُ مَجْلِسًا، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُهُ تَمْرٌ عَلَيْهِ الْجَنَائِزُ، قَالَ: فَمَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَتَوْا خَيْرًا، فَقَالَ: «وَجِبَتْ»، ثُمَّ مَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَتَوْا خَيْرًا، ثُمَّ مَرُّوا بِجِنَازَةٍ، فَقَالُوا: [هَذَا كَانَ أَكْذَبَ النَّاسِ]، فَقَالَ: «إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ، أَكْذَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ مَنْ كَذَبَ عَلَى رُوحِهِ فِي جَسَدِهِ».

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤٥٢/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد في رواية الزهري عن أبي هريرة ولم يسمعه منه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١)؛ وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير في حديث طويل وفي إسناده أبو شداد عن مجاهد، قال في الميزان: لم يرو عنه سوى ابن جريج. قلت: قد روى عنه يونس بن يزيد الأبلبي في هذا الحديث في المسند فارتفعت الجهالة. أخرجه أحمد في المسند: (٤٣٨/٦).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد (٦٦٤١).

قلت: فذكر هذا الحديث^(١).

* * *

٢٥- باب فيمن هاب الحديث

٢٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَارُونَ الْغَنَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَيْ مُطَرِّفُ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَنِّي لَوْ شِئْتُ حَدَّثْتُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ لَا أُعِيدُ حَدِيثًا، ثُمَّ لَقَدْ زَادَنِي بَطْنًا عَنْ ذَلِكَ وَكَرَاهِيَةً لَهُ، أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، شَهِدْتُ كَمَا شَهِدُوا، وَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا، يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ [مَا هِيَ كَمَا يَقُولُونَ، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُمْ لَا يَأْلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَأَخَافُ أَنْ يُشَبَّهُ لِي كَمَا] شَبَّهَ لَهُمْ، فَكَانَ أَحْيَانًا يَقُولُ: لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ صَدَقْتُ، وَأَحْيَانًا يَعْزِمُ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا^(٢).

٢٣٢- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْغَنَوِيِّ، حَدَّثَنِي هَانِيَةُ الْأَعْمُورُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثْتُ بِهِ، أَبِي فَاسْتَحْسَنَهُ، وَقَالَ: زَادَ فِيهِ رِجَالًا^(٣).

* * *

٢٦- باب فيمن كذب على رسول الله ﷺ

٢٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دُجَيْنٌ أَبُو الْغُصْنِ^(٤) بَصْرِيٌّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٤/١).

قال الشيخ شاکر (٣٨٩): إسناده منقطع فإن عبد الله بن بريدة ولد سنة (١٥) ومات (١١٥) فلم يدرك عمر ولكن أصل الحديث صحيح. والحديث تكرر فيه ثناؤهم ثلاث مرات وقوله: وجبت كذلك وليس كما هو هنا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٣/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/١) وقال: رواه أحمد وفيه أبو هارون الغنوي لم أر من ترجمه.

(٤) دجين بن ثابت اليربوعي، أبو الغصن البصري: روى عن أسلم مولى عمر، وهشام بن عروة وعنه مسلم بن إبراهيم وبسر بن محمد السكري، وأبو عمر الحوضي وابن المبارك وغيرهم. قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: ضعيف. وقال النسائي: ليس-

فَلَقِيتُ أَسْلَمَ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، أَخَافُ أَنْ أَزِيدَ أَوْ أَنْقُصَ، كُنَّا إِذَا قُلْنَا لِعُمَرَ: حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَخَافُ أَنْ أَزِيدَ حَرْفًا أَوْ أَنْقُصَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(١).

٢٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، يَعْنِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا فِي النَّارِ»^(٢).

٢٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ (ح) وَحُسَيْنٌ وَسُرَيْجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، يَقُولُ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ أَوْعَى أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ لِسَمْعَتِهِ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

وَقَالَ حُسَيْنٌ: أُرْعَى بَدَلِ أَوْعَى.

٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ [٢٣/١] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»^(٤).

= بثقة. وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، منكر الرواية على قلته يلقب الأخبار، ولم يكن الحديث شأنه. قال: وهو الذي يتوهم أحداث أصحابنا أنه حجة وليس كذلك، الإكمال للحسيني (ص ١٢٨، ١٢٩).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/١) وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى. وفيه: دجين بن ثابت أبو الغصن، وهو ضعيف ليش بشيء. أخرجه أحمد في المسند (٤٦/١، ٤٧). ذكره الشيخ شاکر (٣٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/١). الشيخ شاکر برقم (٥٠٧) وقال: إسناده صحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق. رواه أحمد في مسند (٦٥/١). الشيخ شاکر برقم (٤٦٩) وقال: إسناده صحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير-

٢٣٧- حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيدالله فذكر نحوه^(١).

٢٣٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

٢٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ عَرْفُطَةَ قَالَ: قَالَ لِلْمُحْتَارِ: هَذَا رَجُلٌ كَذَّابٌ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»^(٣).

٢٤٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ، سَأَلْتُ ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْغَافِقِيَّ^(٤) سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيَّ، يُحَدِّثُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: إِنَّ صَاحِبِكُمْ هَذَا لِحَافِظٌ أَوْ هَالِكٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ آخِرُ مَا عَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسَتْرَجْعُونَ إِلَيَّ قَوْمٌ يُحِبُّونَ الْحَدِيثَ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ حَفِظَ عَنِّي شَيْئًا فَلْيُحَدِّثْ بِهِ»^(٥).

=ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد (١٣٠/٢). وذكره الشيخ شاكر: (٥٧٩٨).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٧٤٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. (٢) رواه الإمام أحمد (١٠٠/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/١)، وقال: رجاله ثقات. الطبراني في الكبير (٣٩٢/١٩، ٣٩٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/٥). أخرجه البخاري - كتاب العلم - باب إثم من كذب على النبي ﷺ من طريق عبد الله بن الزبير. وأبو داود أيضًا في كتاب العلم من طريق عامر به. والنسائي في كتاب العلم - الكبرى - من طريق شعبة به. وابن ماجه في السنة - من طريق شعبة.

(٤) أبو موسى عن جابر في صلاة الخوف، هو على بن رباح وقيل مالك بن عبادة الغافقي الصحابي - التقريب (٤٧٩/٢).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (١١٣/١) وقال: رواة هذا الحديث عن آخرهم يحتج بهم، فأما أبو موسى مالك بن عبادة الغافقي فإنه صحابي سكن مصر، وهذا الحديث من جملة ما-

٢٤١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَطْنُ أَنْى سَمِعْتُهُ مِنْهُ]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ هِشَامَ بْنَ أَبِي رُقَيْةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصَبِ، وَالْكَتَّانِ مَا يَغْنِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ، وَهَذَا رَجُلٌ فِيكُمْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُمْ يَا عُقْبَةُ، فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، [وَأَنَا أَسْمَعُ]، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَأَشْهَدُ أَنى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَمَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، حُرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ،^(١).

٢٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ، إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ، قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا.

قَالَ يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا أَحَادِيثُ تُحَدِّثُهَا وَتَرَوِيهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَجِدُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تُحَدِّثُ أَنْ لَهُ [٢٣/ب] حَوْضًا فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَعَدَنَا، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ شَيْخٌ قَدْ خَرَفْتَ، قَالَ: إِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَمَا كَذَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.^(٢)

٢٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ:

= خَرَجْنَا عَنْ الصَّحَابِيِّ إِذَا صَحَّ إِلَيْهِ الطَّرِيقُ.... وَلَمْ يَخْرُجْ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣٣٤/٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١٥٦/٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣٦٦/٤، ٣٦٧) وَهُوَ طَوِيلٌ فِيهِ كُلُّ مَا دَارَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ بَابِ «فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ». وَأَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ فِي الْأَدَبِ - بَابِ «أَمَّا بَعْدُ فِي الْخُطْبَةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ - جَمِيعُهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ بِهِ، وَلَفِظَ أَبُو دَاوُدَ مَخْتَصِرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ».

سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ حِمَيْرٍ، يُحَدِّثُ أَبَا تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ عَلَى مِصْرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ [كَذِبَةً] مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مِضْحَعًا مِنَ النَّارِ أَوْ يَتْنَا فِي جَهَنَّمَ» (١).

* * *

٢٨- باب الإجماع

٢٤٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعًا، فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَيَّ ضَلَالَةً فَأَعْطَانِيهَا» (٢).

قلت: ويأتي بتمامه في كتاب الفتن.

٢٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْبَحْتَرِيِّ (٣) بْنِ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اِثْنَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى» (٤).

٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَأَبْعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٣) وفيه حديث آخر عن شرب الخمر وقول للشيخ: «ثم سمعت عبد الله بن عمرو بعد ذلك يقول مثله فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٦) بتمامه.

(٣) البختري بن عبيد بن سلمان، قال فيه أبو حاتم: ضعيف الحديث ذاهب. قال ابن عدي: روى عن أبيه عن أبي هريرة عشرين حديثًا عامتها مناكير، قال البيهقي: فيه ضعف، قال ابن حبان: ضعيف ذاهب لا يجل الاحتجاج به إذا انفرد وليس يعدل، وقال الأزدي: كذاب ساقط. وقال الدارقطني: ضعيف. تهذيب (٤٢٢/١، ٤٢٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٥).

* * *

٢٩- باب في البر والإثم

٢٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبُدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟». فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ أَسْأَلُكَ عَنْ غَيْرِهِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ مَا أَنْشَرَ حَافَ لَكَ صَدْرُكَ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ» وَإِنْ أَفْتَاكَ عَنْهُ النَّاسُ (٢).

٢٤٨- حَدَّثَنَا [١/٢٤] عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الزُّبَيْرُ أَبُو عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْرَزٍ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُلَسَاؤُهُ وَقَدْ رَأَيْتُهُ، يَعْنِي وَابِصَةَ الْأَسَدِيَّ، قَالَ عَفَّانٌ: حَدَّثَنِي غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنِي جُلَسَاؤُهُ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدَعَ شَيْئًا مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَفْتُونَهُ، فَجَعَلْتُ أَنْحَطَاهُمْ، فَقَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: دَعُونِي فَأَذُنُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَذُنُوا مِنْهُ، قَالَ: «دَعُوا وَابِصَةَ اذُنْ يَا وَابِصَةُ»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَذَنُوتُ مِنْهُ، حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «يَا وَابِصَةُ، أَخْبِرْكَ أَوْ تَسْأَلْنِي؟»، قُلْتُ: لَا، بَلْ أَخْبِرْنِي، فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أُنَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: «يَا وَابِصَةُ، اسْتَفْتِ قَلْبِكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ» (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٧ - ١٧٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٥) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه أبو عبد الله السلمي ولم أجد من ترجمه. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/١٤٧، ١٤٨). والإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٩٤) وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحد إسناده الطبراني ثقات. وذكره في (١/١٧٥) وقال: فيه أيوب بن عبد الله بن مكرز: قال =

٢٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِكْرَزٍ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ (١).

٢٥٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا الْإِثْمُ؟ فَقَالَ: «وَإِذَا حَكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءً فَدَعُهُ». قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «وَإِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ» (٢).

٢٥١- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَذَكَرَهُ (٣).

٢٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَجِلُّ لِي وَيُحَرِّمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: فَصَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَوَّبَ فِي النَّظَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبِرُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمِئَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ» (٤).

قلت: في الصحيح طرف منه.

* * *

٣- باب فيمن يعلم العلم لبياهي به العلماء

٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

= ابن عدى: لا يتابع على حديثه ووثقه ابن حبان. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢٨). والطبراني في الكبير (٢٢/٤٨١).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٨٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. إلا أن فيه يحيى بن أبي كثير، وهو مدلس، وإن كان من رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥١)، (٥/٢٥٢)، (٥/٢٥٦).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٥) وقال: رواه أحمد والطبراني وفي الصحيح طرف من أوله ورجال ثقات.

حُسَيْن^(١)، قَالَ: بَلَّغْنِي أَنْ لُقْمَانَ كَانَ يَقُولُ لابنه: يَا بُنَيَّ لَا تَعَلِّمِ الْعِلْمَ لِتُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ تُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَتُرَائِيَ بِهِ فِي الْمَجَالِسِ^(٢).

* * *

٣١- باب [٢٤/ب] في علم لا ينفع

٢٥٤- حَدَّثَنَا [عَمَّارُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي [عِيَّاضِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يُنْفَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

* * *

٣٢- باب القصص

٢٥٥- حَدَّثَنَا [أَبُو] الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِيِّ، أَنَّهُ رَكِبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ خِلَالَ، قَالَ: فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَهُ عُمَرُ مَا أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: لِأَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثِ خِلَالَ، قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: رُبَّمَا كُنْتُ أَنَا وَالْمَرْأَةُ فِي بِنَاءِ صَبِيٍّ، فَتَحَضَّرُ الصَّلَاةَ، فَإِنْ صَلَّيْتُ أَنَا وَهِيَ كَانَتْ بِحِذَائِي، وَإِنْ صَلَّتْ خَلْفِي خَرَجَتْ مِنَ الْبِنَاءِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: تَسْتُرُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بِثَوْبٍ، ثُمَّ تَصَلِّي بِحِذَائِكَ إِنْ شِئْتَ. وَعَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَ: نَهَانِي عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَعَنِ الْقِصَصِ؟ فَقَالَ: مَا شِئْتَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَمْنَعَهُ، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَى قَوْلِكَ. قَالَ: أَحْشَى عَلَيْكَ أَنْ تَقْصَّ فَرْتَرَفِعَ عَلَيْهِمْ فِي نَفْسِكَ، ثُمَّ تَقْصَّ فَرْتَرَفِعَ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْكَ أَنَّكَ فَوْقَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الثُّرَيَّا، فَيَضَعُكَ اللَّهُ تَحْتَ أَقْدَامِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ ذَلِكَ^(٤).

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي النوفلي. ثقة عالم بالمناسك، من الخامسة، روى له الجماعة. التقريب (٤٢٨/١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٤/١)، وقال: رواه أحمد وهو منقطع الإسناد كما ترى.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ومثقفون. أخرجه أحمد في المسند (٤٩٩/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (١١١)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٩/١)، وقال: رواه أحمد والحارث بن معاوية المندي وثقه ابن حبان وروى عنه غير واحد وبقيته رجاله من رجال الصحيح.

٢٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَقْصُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ تَمِيمَ الدَّارِيَّ، اسْتَأْذَنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَقْصَّ عَلَى النَّاسِ قَائِمًا فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ^(١).

٢٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ الْخَوْلَانِيُّ^(٢)، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا كَعْبٌ يَقْصُّ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: كَعْبٌ يَقْصُّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَلًا»^(٣). قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ كَعْبًا فَمَا رَأَى يَقْصُّ بَعْدُ.

٢٥٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لَابْنِ أَبِي السَّائِبِ، قَاصُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: ثَلَاثًا لَتُبَايَعَنِي عَلَيْهِنَّ أَوْ لَأُنَاجِرَنَّكَ. فَقَالَ: مَا هُنَّ؟ بَلَّ أَنَا أَبَايَعُكَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: اجْتَنِبِ السَّخَّعَ مِنَ الدُّعَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَقُصَّ عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَيْتَ فِشْتَيْنِ، فَإِنْ أَيْتَ فَثَلَاثًا، وَلَا تُمَكِّنِ النَّاسُ هَذَا الْكِتَابَ، وَلَا أَلْقَيْنِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤٤٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه بقية بن الوليد وهو ثقة مدلس.

(٢) عبد الجبار الخولاني: قال: دخل رجل من أصحاب النبي ﷺ المسجد فإذا كعب يقص فذكر حديث: «لا يقص إلا أمير». روى عنه العوام بن حوشب: قلت - أي ابن حجر - ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر أمير فيه جرحًا، وأخرج سعيد بن منصور نحو ما أخرج أحمد، وأخرج البيهقي في البعث من طريق العوام بن حوشب أيضًا عنه «قدم علينا رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكر أثرًا في العلق وأنه في النار. وذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثالثة. تعجيل المنفعة (٦٠٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٦/١٨) من طريق عوف عن النبي ﷺ. والهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١) ونسبه للطبراني. وأحمد في المسند: (٢٣/٦). من طريق عوف بن مالك أيضًا.

أخرجه أبو داود في كتاب العلم - باب «في القصص». ولم أقف على طريق الحديث الموجود هنا وإن كان كل ما ذكرت من طريق للإمام أحمد عن عوف بن مالك قد تفرد بها الإمام أحمد.

حَدِيثِهِمْ فَتَقَطَّ عَلَيْهِمْ حَدِيثُهُمْ، وَلَكِنْ أتركُهُمْ فَإِذَا حَدوكَ عَلَيْهِ وَأَمْرُوكَ بِهِ، فَحَدَّثْتَهُمْ^(١).

٢٥٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرْدُوسَ ابْنَ قَيْسٍ، وَكَانَ قَاصًّا الْعَامَّةَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ أَقْعَدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ». قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: أَيُّ مَجْلِسٍ تَعْنِي قَالَ: كَانَ قَاصًّا^(٢).

٢٦٠- حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٣).

٢٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ [أَبِي] التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَاصٍّ يَقْصُ فَاْمَسَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقْصَ فَلَانَ أَقْعَدُ غَدَوَةَ إِلَى أَنْ تَشْرُقَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»^(٤).

* * *

٣٣- باب في المنافق العالم

٢٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ ابْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اثْنَتَيْنِ، الْقُرْآنَ وَاللَّبْنَ، أَمَّا اللَّبْنُ فَيَنْتَعُونَ الرَّيْفَ، وَيَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، وَيَتْرُكُونَ الصَّلَوَاتِ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، فَيُحَادِدُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢١٧/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩١/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجاله الصحيح، وأبو يعلى بنحوه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١)، وقال: رواه أحمد وفيه كردوس بن قيس وثقه ابن حبان وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، إلا أن لفظ الطبراني أقص فلان أقعد هذا المقعد من حين تصلى الغداة إلى أن تشرق الشمس - فذكر الحديث ورجاله موثقون، إلا أن فيه أبا الجعد عن أبي أمامة، فإن كان هو الغطفاني فهو من رجال الصحيح وإن كان غيره فلم أعرفه.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١) وقال: رواه أحمد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٤).

٢٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا دَيْلَمُ بْنُ غَزْوَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا [مَيْمُونٌ] الْكُرْدِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتَ مَنْبَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ، كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمٍ اللِّسَانِ»^(١).

* * *

٣٤- باب في علم النسب

٢٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبِيٍّ مَا هُوَ أَرْجُلٌ أَمْ امْرَأَةٌ أَمْ أَرْضٌ؟ فَقَالَ: «بَلْ هُوَ رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةَ، فَسَكَنَ الْيَمَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَبِالشَّامِ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَأَمَّا الْيَمَانِيُّونَ فَمَذْحِجٌ، وَكِنْدَةٌ، وَالْأَزْدُ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ، وَأَنْمَارٌ، وَحَمِيرٌ، عَرَبًا كُلُّهَا، وَأَمَّا الشَّامِيَّةُ فَلَحْمٌ، وَجُدَامٌ، وَعَامِلَةٌ، وَعَسَانٌ»^(٢).

٢٥٦- حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَرَةَ الْجَهَنِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعْدِ فُلَيْقِمٍ». فَقَمْتُ [٢٥/ب] فَقَالَ: «أَقْعِدْ» - فَصَنَعَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ يَوْمٍ أَقْرَمَ فَيَقُولُ: «أَقْعِدْ» فَلَمَّا كَانَتِ الثَّلَاثَةَ قَلْتُ: «مَنْ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: «أَنْتُمْ مَعْشَرُ قِضَاعَةَ مِنْ حَمِيرٍ». قَالَ عَمْرُو: فَكَتَمْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْذُ عَشْرِينَ سَنَةً^(٣).

٢٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٣١٠) وقال: صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/١). ذكره الشيخ أحمد شاکر برقم (٢٩٠٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/١) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

٣٥- باب في علم التاريخ

٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْفَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُنزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لَيْسَتْ مَضِينًا مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنزِلَ الْفُرْقَانُ لِأَرْبَعِ وَعِشْرِينَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ»^(١).

٢٦٨- حَدَّثَنَا [مُوسَى] بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَاسْتُنْبِيَّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَتُوُفِيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَرَجَ مُهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَرَفَعَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ»^(٢).

٢٦٩- حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الطُّفَيْلِ: «أَدْرَكْتُ ثَمَانَ سِنِينَ مِنْ حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوُلِدْتُ عَامَ [أُحُدٍ].»

٢٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ لَا يَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخِّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ».

فَقِيلَ لِسَعْدٍ: وَكَمْ نِصْفُ يَوْمٍ؟ قَالَ: خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ^(٣).

٢٧١- حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمران بن داود القطان ضعفه يحيى ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/١)، وقال: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات من أهل الصحيح. ذكر الشيخ أحمد شاكر برقم (٢٥٠٦). أخرجه الطبراني برقم (١٢٩٨٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٧٠/١).

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠/١). أخرجه أبو داود في الملاحم - باب قيام الساعة من حديث عمرو بن عثمان، حدثنا المغيرة، وحدثني صفوان عن شريح بن عبيد عن سعد بن أبي وقاص به.

٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَعِيمِ بْنِ دِجَاجَةَ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَنْسُورٍ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ، مِمَّنْ هُوَ حَتَّى الْيَوْمِ، وَاللَّهِ إِنْ رَحَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ»^(١).

٢٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصِ الْإِيَادِ، أَنْبَأَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٧٤- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو حَيْثِمَةَ زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ بِنِ الْجَرَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٣٦- باب زهاب العلم

٢٧٥- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الْأَسْوَدُ [٢٦/أ]، قَالَ مُؤَمَّلٌ: وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيقِ يُحَدِّثُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَأَنْكُمْ فِي زَمَانٍ عُلَمَاؤُهُ كَثِيرٌ، وَخُطْبَاؤُهُ قَلِيلٌ، مَنْ تَرَكَ فِيهِ عَشِيرَ مَا يَعْلَمُ هَوَى، أَوْ قَالَ: هَلْكَ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقِلُّ عُلَمَاؤُهُ، وَيَكْثُرُ خُطْبَاؤُهُ، مَنْ تَمَسَّكَ فِيهِ بِعَشِيرٍ مَا يَعْلَمُ نَجَاهًا»^(٣).

٢٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مَعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، مَوْلَى بَنِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمِئِذٍ مُرَدِّفُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَمَلِ آدَمَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْعِلْمِ، قَبْلَ أَنْ يُفْبِضَ الْعِلْمُ، وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَقَدْ كَانَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّدَ لَكُمْ عَمَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾»، قَالَ: فَكُنَّا قَدْ كَرِهْنَا كَثِيرًا مِنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٩٨) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في السند (٥/١٥٥).

مَسْأَلَتِهِ، وَاتَّقِينَا ذَاكَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَا أَعْرَابِيًّا فَرَشُونَاهُ بَرْدَاءً، قَالَ: فَأَعْتَمَّ بِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ حَاشِيَةَ الْبُرْدِ خَارِجَةً مِنْ حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ، قَالَ: ثُمَّ قُلْنَا لَهُ: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُرْفَعُ الْعِلْمُ مِنَّا وَيَبِينُ أَظْهَرِنَا الْمَصَاحِفُ، وَقَدْ تَعَلَّمْنَا مَا فِيهَا، وَعَلَّمْنَا نِسَاءَنَا وَذُرَارِيَنَا وَخَدَمَنَا؟ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ وَقَدْ عَلَتْ وَجْهَهُ حُمْرَةٌ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَيُّ ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ، هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى بَيْنَ أَظْهَرِهِمُ الْمَصَاحِفُ، لَمْ يُصْبِحُوا يَتَعَلَّقُوا بِحَرْفٍ مِمَّا جَاءَتْهُمْ بِهِ أَنْبِيَائُهُمْ، إِلَّا وَإِنَّ مِنْ ذَهَابِ الْعِلْمِ أَنْ يَذْهَبَ حَمَلْتُهُ»، ثَلَاثَ مَرَّارٍ (١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه (٢).

٢٧٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ الْأُمَّةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ، مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهَا، ثَلَاثٌ، مَا لَمْ يُقْبَضِ الْعِلْمُ مِنْهُمْ» (٣).

قلت: وهو بتمامه فى الفتن.

٢٧٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ الْعِلْمِ؟ قَالَ: هُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْأَرْضِ (٤).

قلت: ويأتى بتمامه فى سورة سأل فى التفسير.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦٦/٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه باب - فضل العلماء والحث على طلب العلم. وجاء فى الزوائد فى إسناده على بن يزيد والجمهور على تضعيفه، عن هشام بن عمار عن صدقة بن خالد، عن عثمان بن أبى العاتكة عن على بن يزيد به.

ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٩٩/١، ٢٠٠) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وعند ابن ماجه طرف منه، وإسناد الطبرانى أصح لأن فى إسناد أحمد على بن يزيد وهو ضعيف جداً، وهو عند الطبرانى من طرق فى بعضها الحجاج بن أرطاة وهو مدلس صدوق يكتب حديثه وليس ممن يتعمد الكذب والله أعلم.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٠٢/١)، وقال رواه أحمد الطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وزبان وكلاهما ضعيف وقد وثقا.

(٤) ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وفيه قابوس واختلف فى الاحتجاج به.

٢٧٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكْثُرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، وَيُرْفَعُ الْعِلْمُ»، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يُرْفَعُ الْعِلْمُ، قَالَ عُمَرُ: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ يُنْزَعُ مِنْ صُدُورِ الرَّجُلِ، وَلَكِنْ تَذْهَبُ الْعُلَمَاءُ»^(١).

قلت: هو في الصحيح [٢٦/ب] خلا قول عمر.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في الموضع السابق: وقال: رواه أحمد والبخاري.

كتاب الطهارة

١- باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة

٢٨٠- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مِنْ (١) عَبْدِ الْقَيْسِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ، مَوْلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ سَهْلًا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، قَالَ: وَأَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِذَا تَحَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِبِعْرَةٍ (٢).

٢٨١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِيُولٍ أَوْ غَائِطٍ (٣).

* * *

٢- باب الرخصة

٢٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ (٤)،

(١) جاءت بالمخطوط «حسن» هكذا ورحنا أنها «من» لوجودها هكذا بحديث في جامع المسانيد والسنن في مسند سهل بن حنيف (٤٠٥٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/١)، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الكريم بن أبي مخارق وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٤٨٧/٣). أخرجه أبو يعلى من طريق عمرو بن الضحاك بن مخلد، حدثنا أبي، حدثنا ابن جريج عنه به. والهيثمي في مجمع الزوائد أيضًا (١٧٧/٤). غير أنهم ذكروا «قل: إن رسول الله ﷺ أرسلني».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٥/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٤) هو عبيد الله بن المغيرة وقد ينسب إلى جده فيقال: عبد الله بن المغيرة. مقبول من الرابعة.

قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ^(١)، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ^(٢).

قلت: له حديث عن ابن ماجه فى النهى^(٣).

* * *

٢- باب ما نهى أن يتخلى فيه

٢٨٣- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ»، قِيلَ: مَا الْمَلَاعِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلِّ يُسْتَظَلُّ فِيهِ، أَوْ فِي طَرِيقٍ أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ»^(٤).

* * *

٣- باب التستر عند الحاجة

٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَازِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سِيَابَةَ^(٥)، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَةً، فَأَمَرَ وَدَيْتَيْنِ فَاَنْضَمَّتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَرَجَعَتَا إِلَى

(١) صاحبي سكن مصر وهو آخر من مات بها من الصحابة سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان وثمانين، والثاني أصح التقريب (٤٠٧/١).

(٢) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٢٠٥/١)، وقال: قلت: روى له ابن ماجه أنه أول من سمع النبى ﷺ ينهى عن ذلك، وهذا يدل على النسخ، رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه من حديث محمد بن رمح عن الليث عن يزيد بن أبى حبيب عنه به. كتاب الطهارة، باب النهى عن استقبال القبلة بالغايط والبول.

(٤) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٢٠٤/١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة ورجل لم يسم. أخرجه أحمد فى المسند (٢٩٩/١).

(٥) هو يعلى بن سيابة، بكسر المهملة، ابن مرة. التقريب (٣٧٨/٢). هو جابر بن عتاب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قتيب، وهو ثقيف أبو المرازم الثقفى، ويقال: العامرى. قال أبو حاتم الرازى. هما اثنان والجمهور على قول ابن معين- هو- يعلى بن سيابة وهى أمه. شهد الحديبية سكن الكوفة. الإصابة (٣٦٩/٣). وأسد الغابة (٥٢٥/٥)

مَنَابِتِهِمَا^(١).

* * *

٤- باب الاحتراز من البول

٢٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ حَلْفَهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النَّعَالِ وَقَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ فَجَلَسَ، حَتَّى قَدَّمَهُمْ أُمَامَةُ لِئَلَّا يَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنَ الْكِبَرِ، فَلَمَّا مَرَّ [٢٧/أ] بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ، إِذَا بِقَبْرَيْنِ قَدْ دَفَنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ، قَالَ: فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ دَفَنْتُمْ هَاهُنَا الْيَوْمَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبُولِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: «لِيُخَفِّفَنَّ عَنْهُمَا؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَحَتَّى مَتَى يُعَذِّبُهُمَا اللَّهُ؟ قَالَ: «غَيْبٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: وَلَوْلَا تَمَرُّغُ قُلُوبِكُمْ، أَوْ تَزِيدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ، لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ»^(٢).

قلت: عند ابن ماجه بعضه^(٣). قلت: وفي فتنة القبر وعذابه في الجناز أحاديث من

هذا.

* * *

٥- باب الانتثار

٢٨٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يَزَادَ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد، وهذه قصة سبقت حديث طرفه: «أتدرون ما يقول البعير» في المسند (١٧٣/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٥)، غير أن الحديث بتمامه عنده. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/١). وقال: رواه أحمد وفيه على بن يزيد بن علي الألهاني عن القاسم وكلاهما ضعيف.

(٣) رواه ابن ماجه من حديث محمد بن يحيى عن أبي المغيرة به. المقدمة. باب «من كره أن يوطأ عقبه».

(٤) يزداد بن قتادة، ويقال: ازداد وهو مولى بجير بن ريسان الفارس، حديثه في سادس الكوفيين، =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتَرِهِ، ذَكَرَهُ ثَلَاثًا. قَالَ زَمْعَةُ مَرَّةً: فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزَى عَنْهُ»^(١).

قلت: رواه ابن ماجه خلا: «فإن ذلك يجزئ عنه».

* * *

٦- باب الاستنجاء بالحجر

٢٨٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسَحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(٢).

٢٨٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ ثَلَاثًا»^(٣).

* * *

٧- باب الاستنجاء بالماء

٢٨٩- حَدَّثَنَا [حُسَيْنُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرْحَبِيلٌ، عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ^(٤)، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ

= ويقال يزداد بن فساعة، فارسي يمانى مختلف في صحبته، وقال أبو حاتم: مجهول. التقريب (٥١/١) أسد الغابة (٤٧٤/٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣٤٧/٤). وابن ماجه من حديث روح حدثنا زكريا بن إسحاق عن عيسى بن يزداد، عن أبيه ابن فساعة قال: به. ولم يذكر فيه: «فإن ذلك يجزئ عنه». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن يزداد كل ما فيه أنه مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٦/٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٠/٣) وأخرج نحوه من حديث يحيى بن آدم حدثنا قطبة عن الأعمش عنه به (٣٣١/٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح. أخرجه البزار من حديث علي بن سهل المدائني عن بشر بن آدم، عن يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عنه به. وقال: لا نعلم رواه إلا جابر بهذا الإسناد. كشف الأستار (٨١٣).

(٤) عويم بن ساعدة بن عائش، شهد العقبة، ويدرأ، وأحدأ، والمغازي، ومات في حياة النبي ﷺ وقيل: في خلافة عمر، غير أنه جاء في الصحيح من طريق الزهري عن عبيد الله عن ابن =

وَتَعَالَى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمْ الشَّاءَ فِي الطُّهُورِ، فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطَهَّرُونَ بِهِ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا^(١).

٢٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَيَّارًا أَبَا الْحَكَمِ، غَيْرَ مَرَّةٍ، يُحَدِّثُ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، يَعْنِي قُبَاءً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَتَنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا، أَفَلَا تُخْبِرُونِي؟» قَالَ: يَعْنِي قَوْلَهُ: «فِيهِ رِجَالٌ يُجْبُونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهِ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» [التوبة: ١٠٨] قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَحْدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ الْاسْتِنْحَاءَ [ب/٣٧] بِالْمَاءِ^(٢).

* * *

٨- باب الماء لا ينجسه شيء

٢٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهِ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»^(٣).

٢٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ سِمَاكِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

=عباس عن عمر في حديث السقيفة، فلقينا رجلاً صالحاً من الأنصار. وفي رواية: فأخبرني عروة ابن الزبير أن الرجلين الذين لقيهما هما: عويم بن ساعدة ومعن بن عدى وهذا يؤكد أنه كان حياً أيام أبي بكر، وقد يكون الراجح في موته أيام عمر. الإصابة (٤٤/٣)، وأسد الغابة (٣١٥/٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاث وفيه شرحيل بن سعد ضعفه مالك وابن معين، وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١/٢٣٥، ٢٨٤، ٣٠٨). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١٠٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند في الموضوع السابق. ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٥٦٦)، وقال: إسناده صحيح.

٢٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، [حَدَّثَنَا شُعْبَةُ]، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِ، عَنْ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ^(١).

* * *

٩- باب في جلود الميتة

٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَأَتَيْتُ حِجَابًا فَإِذَا فِيهِ امْرَأَةٌ أَعْرَابِيَّةٌ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ مَاءً يَتَوَضَّأُ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَاءٍ؟ قَالَتْ: بَأبِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَطْلُ السَّمَاءُ، وَلَا تُقِلُّ الْأَرْضُ، رُوحًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رُوحِهِ وَلَا أَعَزَّ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْقَرِيبَةَ مَسَكُ مَيْتَةٍ، وَلَا أَحِبُّ أَنْ أَنْجَسُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَإِنْ كَانَتْ دَبَّغَتْهُ فِيهَا طَهُورُهَا». قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَيْ وَاللَّهِ لَقَدْ دَبَّغْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ مِنْهَا^(٢).

٢٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى^(٣) فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَى بِرَجُلٍ ضَخْمٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَيْسَى؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتَ فِي الْفِرَاءِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَلِّي فِي الْفِرَاءِ؟ قَالَ: «فَأَيْنَ الدَّبَّاغُ»^(٤).

٢٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَصِيبُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَعَانِمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٧٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/١)، وقال: فيه على يزيد عن القاسم وفيهما كلام وقد وثقا. أخرجه الإمام أحمد (٥٤٤/٤)، بتمامه.

(٣) أبو ليلى: والد عبد الرحمن، صحابي اسمه بلال، أو بليل بالتصغير، ويقال داود، وقيل هو يسار بالتحانية، وقيل: أوس، شهد أحدًا وما بعدها وعاش إلى خلافة علي. التقريب (٤٦٧/٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٤).

الأسقية والأوعية فنقتسِمها، وكلها ميتة^(١).

قلت: له عند أبي داود حديث: فى آنية المشركين من غير ذكر الميتة.

٢٩٧- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، يَعْنِي [٢٨/أ] ابْنَ

أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أُمِّ مُسْلِمٍ الْأَشْجَعِيَّةِ^(٣)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهَا وَهِيَ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَيْتَةٌ»، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهَا^(٤).

* * *

١- باب فى ماء البحر

٢٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الْكِنَانِيِّ، أَنَّهُ

أَخْبَرَهُ أَنَّ بَعْضَ بَنِي مُذَلِّجٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْكَبُونَ الْأَرْمَاتَ^(٥) فِي الْبَحْرِ لِلصَّيْدِ، فَيَحْمِلُونَ مَعَهُمْ مَاءً لِلسَّفَرِ، فَتَذَرِكُهُمُ الصَّلَاةُ وَهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَأَنَّهُمْ ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: إِنْ تَوَضَّأَ بِمَائِنَا عَطِشْنَا، وَإِنْ تَوَضَّأَ بِمَاءِ الْبَحْرِ وَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَقَالَ لَهُمْ: «هُوَ الظُّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ»^(٦).

٣٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ،

قَالَ: حَجَّجْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قُلْتُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣٢٧).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣/٣٨٩).

(٣) أم مسلم الأشجعية، لها صحبة، حديثها عند أهل الكوفة، رواه الثورى عن حبيب بن أبى ثابت عن رجل من بنى المصطلق عنها. تعجيل المنفعة (٥٦٤)، ترجمة رقم (١٦٨٤).

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٦/٤٣٧). الطبرانى (١٥٦/٢٥). الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٢١٧)، وقال: فيه رجل لم يسم.

(٥) جاء بالهامش: الأرمات جمع رمث، يفتح الميم، خشب يضم بعضه إلى بعض ويركب فى البحر، وكذا فى المعجم الوجيز.

(٦) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/٢١٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد فى المسند (٢/٣٦١، ٣/٢٧٣)، (٥/٣٦٥).

عَبَّاسٍ، فَدَحَلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: «مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ»^(١).

* * *

١١- باب فرض الوضوء

٣٠١- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي ثِفَالٍ الْمُرِّي^(٢)، عَنْ رَبَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ حَدَّثَتِهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِسَيِّئَةٍ، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِبِيٍّ مِنْ لَيْسَ يُحِبُّ الْأَنْصَارَ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وَضُوءَ لَهُ، وَلَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(٣).

* * *

١٢- باب فضل الوضوء وتكفيره للذنوب

٣٠٢- حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نُوحٍ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَرِيمٍ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ^(٤)، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ الرَّاسِبِيُّ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا أُمَامَةَ بِحِمصَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ، يَسْمَعُ أَذَانَ صَلَاةٍ، فَقَامَ إِلَى وَضُوئِهِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تُصِيبُ كَفَّهُ، مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، فَبَعْدَ ذَلِكَ الْقَطْرِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ وَضُوئِهِ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ وَهِيَ نَافِلَةٌ».

قَالَ أَبُو غَالِبٍ: قُلْتُ لِأَبِي أُمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِي وَالَّذِي بَعَثَهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند بالموضع السابق وما جاء هنا طرفا الحديث وهو بتمامه في المسند. ذكر الشيخ أحمد شاكر برقم (٢٥١٨) وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هو ثمامة بن وائل بن حصين، وقد ينسب لجدّه وقيل: اسمه: وائل بن هاشم بن حصين، أبو ثفال بكسر المثناة بعدها فاء، المرّي: بضم الميم ثم راء مشهور بكنيته، مقبول، من الخامسة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/١) من حديث الهيثم بن خارجة، وقال: رواه أحمد عنها نفسها. ورواه عنها عن أبيها أخرجه أحمد في المسند (٧٠/٤) والله أعلم، وفيه أبو ثفال المرّي، قال البخاري: في حديثه نظر وبقية رجاله رجال صحيح.

(٤) عقبة بن أبي الصهباء أبو خريم، عن نافع وسالم وأبي غالب الراسبي وغيرهم. وعنه نوح بن ميمون وزيد بن الحباب ومعتز وآخرون. وثقه ابن معين وغيره وقال أبو حاتم: محله الصدق. قلت: أي ابن حجر وذكره ابن حبان في الثقات. تعجيل النفعة ترجمة برقم (٧٤٦).

بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثٍ، وَلَا أَرْبَعٍ، وَلَا خَمْسٍ، وَلَا سِتٍّ، وَلَا سَبْعٍ، وَلَا ثَمَانٍ، وَلَا تِسْعٍ، وَلَا عَشْرٍ، وَعَشْرٍ، وَعَشْرٍ، وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ^(١).

٣٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، (ح) وَعَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ هِشَامٍ، (ح) وَأَزْهَرَ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٨/ب] وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: أَبُو أُمَامَةَ^(٢) الْحِمَصِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً». فذكر نحوه^(٣).

٣٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَجُودِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٣٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ»^(٥).

٣٠٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شِمْرِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ، خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَيَدَيْهِ، وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُورًا لَهُ»^(٦).

٣٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَامَ إِلَى وَضُوئِهِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَيْهِ، نَزَلَتْ خَطِيئَتُهُ مِنْ كَفَيْهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٥).

(٢) جاء بهامش المخطوط «هو صدى بن عجلان بن» كلمات غير واضحة. هو صدى بن عجلان أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور سكن الشام، ومات بها سنة ست وثمانين التقريب (٣٦٦/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥١/٥).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٤/٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٢/٥، ٢٥٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١).

وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وإسناده حسن

نَزَلَتْ حَظِيئَتُهُ مِنْ لِسَانِهِ وَشَفَّتِيهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ نَزَلَتْ حَظِيئَتُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، [هُوَ لَهُ وَمِنْ كُلِّ حَظِيئَةٍ] كَهَيْئَتِهِ [يَوْمَ] وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، قَالَ: فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، رَفَعَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَتَهُ، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالِمًا^(١).

٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي أَمَامَةَ، وَهُوَ يَتَقَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، وَيَذْفِنُ الْقَمَلَ فِي الْحَصَى، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا أَمَامَةَ، إِنَّ رَجُلًا حَدَّثَنِي عَنْكَ أَنْكَ قُلْتَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَسَّتْ إِلَيْهِ رِجْلُهُ، وَقَبَضَتْ عَلَيْهِ يَدَاهُ، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أُذُنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ»، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا لَا أَحْصِيهِ^(٢).

٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: أَتَيْتَاهُ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يَتَقَلَّى فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ، ذَهَبَ الْإِثْمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ [٢٩/أ] وَرِجْلَيْهِ»^(٣). قَالَ: فَجَاءَ أَبُو ظَبْيَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ؟ فَذَكَّرْنَا لَهُ الَّذِي حَدَّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ عَبْسَةَ ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيْتُ عَلَى طَهْرٍ ثُمَّ يَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَذْكُرُ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفي إسناد أحمد: عبد الحميد بن مهران عن شهر واختلف في الاحتجاج بهما والصحيح أنهما ثقتان ولا يقدرح الكلام فيهما.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند نحوه (٢٥٢/٥) من حديث وكيع عن الأعمش عن شمر عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة. وزاد فيه: «فإن قعد قعد مغفوراً له». وأخرج النسائي نحوه في اليوم والليلة عن هلال بن العلاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عاصم عنه به.

وَيَسْأَلُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهُ،^(١).

٣١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَنَّ الْمُؤَدَّنَ أَدَّنَ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالَ: فَدَعَا عَثْمَانَ بَطْهُورٍ فَتَطَهَّرَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، كَفَّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»، فَاسْتَشْهَدَ عَلَيَّ ذَلِكَ أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَشَهِدُوا لَهُ بِذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

قلت: حديث عثمان في الصحيح.

٣١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَظَهَرَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَمَّا أَضْحَكُنِي؟ فَقَالُوا: مِمَّ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكُنِي؟»، فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوَضُوءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا بِوَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِذَا ظَهَرَ قَدَمَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح باختصار غير هذا.

٣١٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وقال فيه: من بات طاهراً على ذكر الله وإسناده حسن.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٧/١)، (٤٢٣/٥). ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٨٦)، وقال في إسناده مجهول، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٥٨/١). ذكر الشيخ شاکر برقم (٤١٥)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه البزار (٢٧١) في كشف الأستار ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح باختصار.

يَقُولُ: لَا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطُّهُورِ وَعَلَيْهِ عُقْدَةٌ، فَيَتَوَضَّأُ فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ، انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ^(١).

٣١٣- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا عُسْأَنَةَ حَدَّثَهُ فَذَكَرَهُ^(٢).

٣١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ [ب/٢٩] بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ، أَوْ كَعْبِ بْنِ مَرْثَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ: قَدْ حَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَرْثَةَ، أَوْ عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ».

فذكر الحديث إلى أن قال: «فَإِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَغَسَلَ يَدَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، وَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَذْكُرْ مَسْحَ الرَّأْسِ^(٣).

* * *

١٣- باب منه

٣١٥- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُتْبَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٤) وقال: فيه ابن لهيعة وفيه كلام. وفي (١/٢٢٤) قال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤/١٥٩).

والطبراني في الكبير (١٧/٣٠٥، ٣٠٦).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٢٠١) والطبراني في الكبير (١٧/٣٠١). وطرفه: «من كذب على ما لم أقل» وفيه طرف آخر وهو طرف الحديث السابق بتمامه وقد تفرد به الإمام أحمد أي بالحديث الثاني فرواه في مسنده (٤/١٥٩)، (٤/٢٠١) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٤) وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٣٤، ٢٣٥)، وهذا الذي ذكر الشيخ الهيثمي هنا أجزاء

أَمَامَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ تَرَ؟ قَالَ: «مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ أَرَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ»^(١).

* * *

١٤- باب إسباغ الوضوء

٣١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»^(٢).

٣١٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُنَيْمٍ الْهَلَالِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي رَبِيعَةَ ابْنَةَ عِيَّاضٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ جَدِّي عُيَيْدَةَ بْنَ عَمْرٍو الْكِلَابِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، قَالَ: وَكَانَتْ رَبِيعَةُ إِذَا تَوَضَّأَتْ أَسْبَغَتْ الْوُضُوءَ^(٣).

٣١٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ خُنَيْمٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٣١٩- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُنَيْمٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/١٠)، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح غير القاسم بن

عبد الرحمن وقد وثقه غير واحد. رواه الطبراني (٧٧٧٩). وأحمد في المسند (٢٦١/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد المسند (٢٧٠/٥) وفيه: «وكثرة الخطأ إلى المساجد» ابن الأثير في أسد

الغابة (٤٣٤/٧)، وقال: أخرجه أبو نعيم. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده محتمل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨١/٣).

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٤).

فذكره^(١).

٣٢٠- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ لِي: النَّبِيُّ ﷺ «يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تَنْزِرِ الحُمُرَ عَلَى الخَيْلِ، وَلَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ»^(٢).

قلت: عند أبي داود منه: «إنزاء الحمر على الخيل».

* * *

١٥- باب منه

٣٢١- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعْتَبِرِ بْنِ [٣٠/١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٣٢٢- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيُّوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمِ التُّحَيْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

٣٢٣- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ.

٣٢٤- حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا أَيْضًا^(٥).

* * *

١٦- باب

٣٢٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي

(١) انظر الحديث السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٨)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/٧٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٦)، وقال: رواه عبد الله في زياداته في المسند على أبيه وروى أبو داود منه إنزاء الحمر على الخيل وفيه القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٤٠) وقال: فيه أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه. رواه الطبراني في الكبير (٢٠/٣٥٠). وأحمد في المسند (٣/٤٢٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩٠، ١٩١).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٩١).

رُوحِ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ الرُّومِ، فَلَبَسَ عَلَيْهِ بَعْضُهَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ الْقِرَاءَةَ، مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنُوا الْوُضُوءَ»^(١).

قلت: رواه النسائي عن أبي روح، عن رجل، ولكن الإمام أحمد ترجم لأبي روح وذكر له هذا الحديث، وحديث النسائي أيضاً.

٣٢٦- حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ]، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَبِيبًا أَبَا رَوْحٍ مِنْ ذِي الْكَلَاعِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ فَقَرَأَ بِالرُّومِ فَتَرَدَّدَ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّهُ يَلْبَسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ، أَنَّ أَقْوَامًا مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ»^(٢).

* * *

١٧- باب التحليل

٣٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ وَاصِلِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، [وَعَنْ عَطَاءٍ]، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَبْدًا الْمُتَحَلِّلُونَ فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ»^(٣).

٣٢٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي [عُمَرُ بْنُ] أَبِي وَهْبٍ النَّصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، حَلَّلَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ^(٤).

٣٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ [مُوسَى]، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَنبَأَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١)، وقال: رواه أحمد عن أبي روح نفسه، ورواه النسائي عن أبي روح عن رجل، ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٧١/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤١٦/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٤/٦)، (٤١٧/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

وَهَبِ الْخِزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ [ثُرَوَانَ]، عَنْ طَلْحَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

* * *

١٨- باب التيامن في الوضوء

٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فَجَعَلَ يَغْرِفُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى الْيُسْرَى (٢).

* * *

١٩- باب صفة الوضوء

٣٣١- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ [٣٠/ب] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَ الْمَقَاعِدِ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ (٣).

قلت: حديث عثمان في الصحيح.

٣٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ

(١) أخرجه أحمد في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند، ذكره الشيخ أحمد شاكر برقم (٣٤٥٠)، وقال إسناده صحيح. أخرج البخاري نحوه - باب «غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة». من حديث محمد بن عبد الرحيم عن أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عنه به. أخرجه أبو داود - باب «الوضوء مرتين» من طريق عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن بشر عن هشام عن زيد بن أسلم عنه به. بنحوه. بطوله.

أخرجه النسائي - باب مسح الأذنين. من حديث قتيبة والهيثم بن أيوب الطالقاني كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وعن مجاهد بن موسى عن عبد الله بن إدريس عن ابن عجلان - كلاهما عن زيد بن أسلم - نحوه. أخرجه الطبراني (١٠٧٥٩) في الصغير. وأبو يعلى (٢٤٨٦).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٢٨، ٢٢٩) وقال: رواه أحمد وحديث عثمان في الصحيح ورجال هذا رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١/٦٧، ٦٨).

تَوْضُأً فَذَكَرَ نَحْوَهُ عَنْ عُثْمَانَ وَالصَّحَابَةِ (١).

٣٣٣- حَدَّثَنَا [ابْنُ] الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَتَى عُثْمَانَ الْمَقَاعِدَ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا يَتَوَضَّأُ، يَا هَوْلَاءِ أَكْذَاكَ، قَالُوا: نَعَمْ، لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ (٢).

٣٣٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بَوْضُوءَ، وَهُوَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَمَرَ بِيَدَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا عَلَى لِحْيَتِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّأْتُ لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكَعْتُ رَكَعَتَيْنِ كَمَا رَأَيْتُهُ رَكَعَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ صَلَاتِهِ بِالْأَمْسِ» (٣).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٣٣٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنِ الْمَازِنِيِّ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، مِنْذُ أَرْبَعِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَسَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ وَكَانَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٠٤) وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨٧) وقال: إسناده صحيح، أخرجه النسائي في المحاربة من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج عن سالم أبي النضر عنه به. باب «الحكم في المرتد».

(٣) أخرجه البزار في كشف الأستار (٤٣٦). أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨٩)، وقال: إسناده صحيح.

يَحْتَمِي أَكْبَرَ مِنْهُ، قَالَ سَفِيَانٌ: سَمِعْتُ مِنْهُ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ: «فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ومسح برأسه مرتين».

٣٣٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي عَائِدِ سَيْفِ السَّعْدِيِّ، وَأَنْثَى عَلَيْهِ خَيْرًا، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَكَانَ أَمِيرًا بَعْمَانَ وَكَانَ كَخَيْرِ الْأَمْرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبِي: اجْتَمِعُوا فَلَأْرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي، فَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا قَدَرُ صُحْبَتِي إِيَّاكُمْ، قَالَ: فَجَمَعَ بَيْنِهِ وَأَهْلَهُ، وَدَعَا بَوْضُوءَ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ الْيَدَ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ هَذِهِ ثَلَاثًا، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُمْنَى، ثَلَاثًا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثَلَاثًا قَالَ: هَكَذَا مَا أَلَوْتُ أَنْ أَرِيكُمْ، كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ^(٢).

٣٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضْمَضَ، وَمَسَحَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ مِنْ تَحْتِهَا^(٣).

٣٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، [قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ]، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُحُ رَأْسَهُ، حَتَّى بَلَغَ الْقَدَالَ وَمَا يَلِيهِ مِنْ مُقَدِّمِ الْعُنُقِ.

٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، حَدَّثَنِي الْقَيْسِيُّ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَبَالَ،

(١) ذكره ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (٥٩/١). ح ٧ ح (٥٥٦٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/١، ٢٣٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٨)، وهو عنده بتمامه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/١) وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٠) وقال: رواه أحمد وفيه واصل بن السائب وقد أجمعوا على ضعفه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤١٧). والطبري في التفسير (٦/٧٧). طبعة دار الفكر.

فَأَتَى بِمَاءٍ فَهَالَ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَعَسَلَهَا مَرَّةً، وَعَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً، وَذِرَاعَيْهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّةً بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا.

٣٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلٍ وَعُمَارَةُ بْنُ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ خَرَجَ لِلْحَلَاءِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ أَوْ الْقَدَحِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ، حَتَّى أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْوُضُوءَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ فَعَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَكَفَّهَا فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَبِضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِهِ، فَضَرَبَ بِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ (١).

قلت: له عند النسائي وابن ماجه: كان إذا أراد حاجة أبعد.

* * *

٢- باب وظيفة الوضوء

٣٤١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [٣١/ب] قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَنِلَكَ وَظِيْفَةَ الْوُضُوءِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَانِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَلَيْكَ وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي» (٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وإن كان فيه ما ليس في هذا الحديث في الأذنين.

٣٤٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٠)، وقال: قلت: - أي الهيثمي - هكذا هو الأصل.

رواه أحمد وروى النسائي وابن ماجه منه: «كان إذا أراد الحاجة أبعد». ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٩٨)، وفي إسناده أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف.

قلت: هو في الصحيح خلا ذكر الأذنين.

* * *

٢١- باب النضح بعد الوضوء

٣٤٣- حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ وُضُوئِهِ، أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ بِهَا نَحْوَ الْفَرَجِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُشُّ بَعْدَ وُضُوئِهِ (١).

* * *

٢٢- باب السواك

٣٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» (٢).

٣٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ.

٣٤٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (٣).

٣٤٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّ مَوْلَى لِقْرَيْشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسَّوَاكُ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/١) وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وثقه هيثم ابن خارجة وأحمد بن حنبل في رواية، وضعفه آخرون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات، إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر. أخرجه أحمد في المسند (٣/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٧). وقال: هذا الإسناد منقطع.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال في بعض طرقه: =

٣٤٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ» (١).

٣٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ بِالسُّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ» (٢).

٣٥٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٥١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَاءَنَا شَرِيكٌ فَذَكَرَ نَحْوَهُ شَبِيهًا بِالْمَذْكُورِ.

٣٥٢- [٣٢/أ] حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، كُوفِيٌّ ثِقَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسُوَاكِ» (٣).

قلت: له في الصحيح: «السواك عند كل صلاة».

٣٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ قَالُهُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي، لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَقَدْ كُنْتُ أَسْتَنْ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ وَبَعْدَ مَا أَسْتَقِيطُ، وَقَبْلَ مَا أَكُلُ وَبَعْدَ مَا

= «كَانَ ﷺ لَا يَتَعَارَ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَجْرَى السُّوَاكِ عَلَيَّ فِيهِ». وكذلك الطبراني في الكبير

وإسناده ضعيف وفي بعض طرقه من لم يسم وفي بعضها حسام بن مصك وغير ذلك.

(١) ذكره المنذرى في الترغيب (١/١٦٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ليث بن

أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه. أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٩٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٨)، وقال: رجاله ثقات ورواه الطبراني في الأوسط

بلفظ: «ولقد أمرت بالسواك حتى خفت على أسناني» وفيه عطاء بن السائب، ورواه في الكبير

عن عطاء بن السائب.

(٣) ذكره المنذرى في الترغيب (١/١٦٤)، وقال: رواه أحمد وابن خزيمة في صحيحه.

أَكُلُّ، حِينَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا قَالَ^(١).

٣٥٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الصَّقَلِيِّ^(٢)، عَنْ قَتْمِ بْنِ تَمَّامٍ، أَوْ تَمَّامِ بْنِ قَتْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا بِالْكُمِّ تَأْتُونِي قُلْحًا^(٣)»، لَا تَسْوَكُونَ، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ^(٤).

٣٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الزَّرَّادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ تَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٥٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْحَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّئُونَ»^(٥).

* * *

٢٣- باب استحباب الوضوء عقب الحدث

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ، فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُوطٍ يَدْرِهِ:

٣٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) هو أبو علي الزراد الصيقل، روى عن جعفر بن تمام عن أبيه عن جده في السواك، وعنه الثوري

وأبو حنيفة وسماه الحسن، قال أبو علي بن السكن: مجهول. تعجيل النفعة (١٣٥٠).

(٣) القلح: صفرة تعلق الأسنان ووسخ يركبها.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو علي الصيقل قيل فيه: إنه

مجهول.

(٥) ذكره المنذري في الترغيب (١٦٥/١)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه البزار والطبراني

في الكبير من حديث العباس بن عبد المطلب ولفظه: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ

السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ». ورواه أبو يعلى بنحوه وزاد فيه: وقالت

عائشة رضي الله عنها: وما زال النبي ﷺ يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل فيه قرآن. ذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

الأسود، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ تَوَضَّأَ^(١).

* * *

٢٤- باب الوضوء بفضل المرأة

٣٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ

سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [لا] ^(٣) تَوَضَّأَ بِفَضْلِ غُسْلِهَا مِنَ الْحَنَابَةِ^(٤).

* * *

٢٥- باب المسح على الخفين

٣٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ،

حَدَّثَنِي مَوْلَى لِأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَضَّيْنِي»، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ [٣٢/ب]، فَاسْتَنْجَى ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ: «إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ»^(٥).

٣٦٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

مُدْرِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أَيُّوبَ، فَتَزَعَّ خَفَيْهِ فَظَنُّوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، وَلَكِنْ حُبِّبَ إِلَيَّ الْوَضُوءُ^(٦).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة وسفيان وضعفه أكثر الناس. أخرجه أحمد في المسند (١٨٩/٦).

(٢) جاء بالمخطوط أبو داود الهاشمي وهو تحريف، بل هو داود بن سليمان. أبو داود الطيالسي.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند الجامع غير موجودة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٠/٦).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

أخرجه أحمد في المسند (٣٥٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٦٨٠)، وقال: روى الدارمي

نحوه، والبخاري ومسلم، والطحاوي مختصراً، والبيهقي من عدة طرق، ومالك في الموطأ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠٧/١).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد عن أبي

أيوب أنه كان يأمر بالمسح على الخفين ويغسل رجله فليل له في ذلك؟ فقال: بس ما لي إن-

٣٦١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عْتَبَةَ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْأَسْوَدِ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضُّأً وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَالْخِمَارِ (١).

٣٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلَابِيُّ حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَفَرِهِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَنْزِعُ خَفِيكَ؟ قَالَ: (لَا إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ، ثُمَّ لَمْ أَمْشِ حَافِيًا بَعْدُ) (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد».

* * *

٢٦- باب التوقيت

٣٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ طَيْفِنِ بْنِ غَالِبِ الْيَسَارِيِّ، حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَسَنِ الْقَصَابِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ: «لِلْمَقِيمِ يَوْمَ لَيْلَةٍ وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ» (٣).

٣٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ لِعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَعَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكُلَّ سَاعَةٍ يَمْسَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى

= كان لكم منهاه وعلى ماتمه. ورجاله موثقون.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عتبه ابن أبي أمية ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى المقاطيع.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥٥/١)، وقال: رواه أحمد وهو في الصحيح خلا قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد» ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٢٤٥/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/١) وقال رواه [القطيعي من زيادته على مسند] أحمد وأبو يعلى واليزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال البزار وأبو يعلى ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/١، ١٤٩، ١٣٣، ١٢٠، ١١٨، ١١٣) من طريق علي، (٢٤٠/٤)، (٣١٤/٥). البيهقي في الكبرى (٢٧٨/١).

الْحَقِيقِينَ وَلَا يَنْزِعُهُمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١).

* * *

٢٧- باب الوضوء مما غيرت النار لونه

٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو النَّصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ فَذَكَرَهُ.

٣٦٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ذِي الْغَرَةِ^(٢)، قَالَ: عَرَضَ أَغْرَابِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ أَنْفُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا»، قَالَ: أَنْتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، [٣٣/أ] قَالَ: أَنْفُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَنْتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: «لَا»^(٣).

٣٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ، مَوْلَى مُعَاوِيَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَرَأَيْتُ أَنَسًا مُجْتَمِعِينَ وَشَيْخًا يُحَدِّثُهُمْ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَكَلَ لَحْمًا فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٣/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٥٨/١)، وقال: رواه أحمد ولها عند أبي يعلى قالت: يا رسول الله أيجلج الرجل خفيه كل ساعة؟ قال: «لا ولكن يمسخ عليهما ما بدا له» وفيه عمر بن إسحاق بن يسار، قال الدارقطني: ليس بالقوى، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) جاء بالهامش في المخطوط: ذو الغرة الجهني وقيل: (الطا...) وقيل الخلال: اسمه يعيش (...). كذا بالهامش كلمات غير واضحة. وقال ابن حجر في التقریب: ذو الغرة الجهني، صحابي قيل اسمه يعيش، روى عنه عبد الرحمن بن أبي ليلى وحكى ابن ماكولا أن بعضهم قال: إنه البراء بن عازب التقریب (٢٣٨/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/١)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وسماه يعيش الجهني ويعرف بذى الغرة، ورجال أحمد موثقون. أخرجه أحمد في المسند (٨٦/٥، ١٠٠، ١٠١، ١٠٨، ١١٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/١)، وقال: أخرجه أحمد من طريق سليمان بن أبي الربيع عن القاسم أبي عبد الرحمن، وسليمان لم أر من ترجمه، والقاسم مختلف في الاحتجاج به. أخرجه أحمد في المسند (٢٨٩/٥)، (١٨/٤). الطبراني في الكبير (١١٨/٦). والزيدي=

٣٦٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَلْمَةَ: إِنَّ ظِفْرَكَ سَلِيمًا لَا يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَ سُلَيْمٍ، وَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ^(١).

* * *

٢٨- باب ترك الوضوء مما مست النار

٣٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ تَقِيْفٍ ذَكَرَهُ حُمَيْدٌ بِصِلَاحٍ، ذَكَرَ أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ جَلَسَ عَلَى الْبَابِ الثَّانِي مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِكَتِفٍ فَتَعَرَّقَهَا^(٢)، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ قَالَ: جَلَسْتُ مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَنَعْتُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣).

٣٧٠- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ، حَدَّثَنِي شَعِيبُ أَبُو شَيْبَةَ، سَمِعْتُ عَطَاءَ الْخِرَاسَانِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ، يَقُولُ: رَأَيْتَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَمَسُّ مَاءً^(٤).

= في إتحاف السادة المتقين (١٢٤/١).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني موثقون، لأنه من رواية محمد بن طحلاء عن أبي سلمة وأبو سليمان الذي في إسناد أحمد لا أعرفه ولم أر من ترجمه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/٦). وذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٧٨٥٤).

(٢) أي أكل لحمها.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ولعثمان عند البخاري: «أنه رأى رسول الله ﷺ أكل خبزاً ولحماً ثم صلى ولم يتوضأ» وضعف إسناده ورجال أحمد ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم موثقون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٧٩١) وقال: إسناده ضعيف لانقطاعه.

٣٧٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أُنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبَادٍ، [حَدَّثَنَا إِبَادٌ]، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَرْحَانَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ، وَقَدْ كَانَ تَوَضَّأَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهُ فَاتَهَرَّنِي، وَقَالَ: «وَرَأَيْكَ»، فَسَأَعَنِي وَاللَّهِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى عَمْرٍو، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِ انْتِهَارُكَ [٣٣/ب] إِيَّاهُ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِي شَيْءٌ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أَتَانِي بِمَاءٍ لِأَتَوَضَّأَ وَإِنَّمَا أَكَلْتُ طَعَامًا، وَلَوْ فَعَلْتُهُ فَعَلَ النَّاسُ بَعْدِي ذَلِكَ» (٢).

٣٧٥- حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي (٣) وَأَبُو طَلْحَةَ جُلُوسًا، فَأَكَلْنَا لَحْمًا وَخُبْزًا، ثُمَّ دَعَوْتُ بَوْضُوءٍ، فَقَالَا: لِمَ تَتَوَضَّأُ؟ فَقُلْتُ: لِهَذَا الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْنَا، فَقَالَا: أَتَتَوَضَّأُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، لَمْ يَتَوَضَّأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ (٤).

٣٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ عَرَفًا، فَجَاءَ بِلَالٌ بِالْأَدَانِ، فَقَامَ لِيُصَلِّيَ فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «مِمَّ أَتَوَضَّأُ يَا بَنِيَّةُ؟» فَقُلْتُ: مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ لِي: «أَوْلَيْسَ أَطْيَبُ طَعَامِكُمْ مِمَّا مَسَّتِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٠/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٧٩٢)، وقال: إسناده ضعيف

لانتقاعه وهو مكرر ما قبله. ولكن هذا عبيد الله بن عبد الله فقط.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله

ثقات. أخرجه أحمد في مسند (٢٥٣/٤).

(٣) كذا بالخطوط وبالمجمع «أمي».

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١)، النَّارُ؟.

٣٧٧- حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجَعْدُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

٣٧٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِالْقَدْرِ فَيَأْخُذُ الْعَرَقَ، فَيَصِيبُ مِنْهُ ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً^(٣).

٣٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْهَلِيُّ، عَنِ أُمِّ عَامِرٍ [بِنْتِ يَزِيدَ] أَمْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ، أَنَّهَا آتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ، فَتَعَرَّفَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: وأو ليس أظهر طعامكم، والحسن بن الحسن ولد بعد وفاة فاطمة والحديث منقطع.

(٢) جاء بالهامش: عمرو بن عبد الله الحضرمي ويقال: الثقفى (كلمة غير واضحة) جماعة، قال الحسيني قال ابن عبد البر: أعرفه بغير هذا وفيه نظر، وضعف البخاري: (كلمات غير واضحة) الحافظ الذي قال فيه الحسيني ذلك هو عمرو بن عبد الله الأنصاري. قال ابن حجر في التعجيل: عمرو بن عبد الله الأنصاري قال: رأيت النبي ﷺ أَكَلَ كَيْفًا ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ - وساق الحديث بسنده - قال ابن عبد البر: لا أعرفه بغير هذا وفيه نظر وضعف البخاري إسناده قلت - أي ابن حجر - الذي وقع في المسند وتاريخ البخاري وكتاب ابن السكن وكتاب ابن عدى عمرو بن عبيد الله بالتصغير - في أبيه، وقد ذكره ابن خزيمة فقال لا أدري هو من أهل المدينة أم لا. وأما قوله: الأنصاري فالأكثر قالوا فيه: الحضرمي، ومنهم من قال: الأنصاري، وأما كون الراوي عنه الجعيد بن الحسن فتصحيف بخط الحسيني وإنما هو عن الجعد وهو ابن عبد الرحمن عن الحسن بن عبد الله، والحسن قال أبو حاتم: مجهول، ووقع في نص حديثه في المسند عن الحسن بن عبد الله أن عمرو بن عبيد الله الحضرمي صاحب رسول الله ﷺ. التعجيل (٧٩٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/١)، وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق إبراهيم ابن إسماعيل بن أبي خليفة عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت بن صامت عنها ولم-

٣٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ صَالِحًا أَبَا الْخَلِيلِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَنَهَسَ مِنْ كَيْفِ عِنْدَهَا، ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ^(١).

٣٨١- حَدَّثَنَا رُوحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٨٢- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهَا نَاوَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا مِنْ لَحْمٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى^(٢).

٣٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ [٣٤/أ] قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمَّ حَكِيمٍ، عَنْ أُخْتِهَا ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَاتَهَسَ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ^(٣).

[قَالَ أَبِي]: قَالَ عَفَّانُ: دَفَعَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا.

* * *

٢٩- باب الوضوء مما يخرج من الإنسان

٣٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَتَتْ سَلْمَى مَوْلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ امْرَأَةً أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَبِي رَافِعٍ قَدْ ضَرَبَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي رَافِعٍ: وَمَا لَكَ وَلَهَا يَا أَبَا رَافِعٍ؟، قَالَ: تُؤْذِنُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِمِ آذِنْتِي يَا سَلْمَى؟»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا آذِنْتُهُ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ أَحَدَثَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ

=أحد من ذكر هذين.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقاة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/١)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجال ثقاة.

الْمُسْلِمِينَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَحَدِهِمُ الرِّيحُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَقَامَ فَضَرَّيْنِي فَجَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، وَيَقُولُ: «يَا أَبَا رَافِعٍ، إِنَّهَا لَمْ تَأْمُرْكَ إِلَّا بِخَيْرٍ» (١).

٣٨٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ حُصَيْنِ الْمُرَزِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، عَلَى الْمُنْبَرِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِلَّا الْوَحْدُ»، لَا أَسْتَحْيِيكُمْ مِمَّا لَا يَسْتَحْيِي مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَالْحَدِيثُ أَنْ يَفْسُوَ أَوْ يَضْرِبَ (٢).

٣٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَنْفِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَكُونُ بِالْبَادِيَةِ، فَتَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّوَيْحَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ». وَقَالَ مَرَّةً: «فِي أَدْبَارِهِنَّ» (٣).

قلت: هو في السنن من حديث علي بن طلق الحنفى، وقد أورده الإمام أحمد فى حديث علي بن أبى طالب، وقد تقدم حديث علي كما ترى فالله أعلم.

* * *

(١) ذكره الهيثمى فى مجتمع الزوائد: (٣٤٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن فيه محمد بن إسحاق، وقد قال: حدثنى هشام بن عروة والله أعلم. أخرجه أحمد فى المسند: (٢٧٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٤٣/١)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد فى زيادته على أبىه، والطبرانى فى الأوسط وحصين، قال ابن معين: لا أعرفه.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٤٣/١)، وقال: رواه أحمد من حديث علي بن أبى طالب وهو فى السنن من حديث علي بن طلق الحنفى، وقد تقدم حديث علي بن أبى طالب قبله كما تراه والله أعلم ورجاله موثقون. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم: (٢٧٠٦٠)، (٢٧٠٦٨).

أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٥٥)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه الترمذى مختصراً: (٢٠٥/٢). أخرجه البيهقى فى النهى عن إتيان النساء فى أدبارهن (١٩٨/٧) من طريق سفيان عن عاصم الأحول. وساق الشيخ أحمد شاکر كلاماً نفيساً عن هذا الحديث من جهة لسند وعارض فيه رأى الترمذى والبخارى وابن حجر مؤيداً رأى الإمام أحمد أن الحديث عن علي بن أبى طالب وليس علي بن طلق كما زعموا. فارجع إليه فى موضعه.

٣٠ - باب الوضوء من النوم

٣٨٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَطِيَّةَ بِنْتِ قَيْسِ الْكِلَابِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَيْنِ وَكَأْسَ السَّهِّ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطْلِقَ الْوَكَاءُ»^(١).

٣٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ [ب/٣٤] السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى مَنْ نَامَ سَاجِدًا، وَضُوءٌ [حَتَّى يَضْطَجِعَ]^(٢) فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرَحَّتْ مَفَاصِلُهُ».

* * *

٣١ - باب فيمن مس فرجه

٣٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣).

٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، النَّفَلِيُّ، قَالَ أَبِي: ذَكَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْضَى يَدَيْهِ إِلَى ذَكَرِهِ، لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»^(٤).

٣٩١ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّفَلِيُّ، عَنِ

(١) أخرجه الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٤٧/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٧/٤).

(٢) أخرجه الساعاتي في منحة المعبود (٢٠٧).

(٣) ساقطة من الأصل وأثبتها من المسند (٢٥٦/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٢٣١٥)، وقال: إسناده ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن إسحاق مدلس وقد قال: حدثني.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير والبخاري وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وقد ضعفه أكثر الناس ووثقه يحيى بن معين في رواية.

أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، مِثْلَهُ (١).
 ٣٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» (٢).

* * *

٣٢- باب فيمن شك في الحدث بعد الطهارة

٣٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، قَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَأَبَسَ (١)
 بِهِ كَمَا يَأْبَسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ أَضْرَطَ بَيْنَ أَلْتَيْتِهِ لِيَقْتِنَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وَجَدَ
 أَحَدَكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا» (٣).

قلت: اختصره أبو داود. قلت: وبسنده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم إذا
 كان في المسجد جاءه الشيطان فأبسَّ به كما يابس الرجل بدابته، فإذا سكن إليه زنقه أو
 أجمه».

قال أبو هريرة: فأتتم تزون ذلك، أما الزنق (٤) فتراه مائلاً [كذا لا يذكر الله] (٥) وأما
 الملجوم فتراه (٦) فاتحاً فاه لا يذكر الله (٧).

* * *

- (١) انظر الحديث السابق.
 (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/١)، وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وفي سند
 الكبير العلاء بن سليمان وهو ضعيف جداً وفي سند البزار هشام بن زيد وهو ضعيف جداً.
 أخرجه أحمد في المسند (٤٠٦/٦).
 (*) أبست به تأبسا أى زلته وحقرته وروعته. مجمع الزوائد. أخرجه أحمد (٣٣٠/٢). ذكره
 الشيخ شاکر برقم (٨٣٥١)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهندي في كنز العمال برقم
 (١٢٧٢).
 (٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/١)، وقال: رواه أحمد وهو عند أبي داود باختصار
 ورجال أحمد رجال الصحيح.
 (٤) كذا بالأصل وبالمسند (المزئوق) (٣٣٠/٢).
 (٥) ساقطة من الأصل.
 (٦) زائد على المسند - أى ليست فيه بل فيه «وأما الملجوم ففاتح فاه لا يذكر الله عز وجل».
 (٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/٢) ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٣٥٢)، وقال: إسناده
 صحيح.

٣٣- باب ذكر الله على غير وضوء

٣٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [حَدَّثَنَا سَعِيدٌ]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ الرَّاهِبِ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَالَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى قَالَ بِيَدِهِ: «إِلَى الْحَائِطِ»، يَعْنِي أَنَّهُ بَتِيَمٌ^(١).

* * *

٣٤- باب الرخصة فى القراءة على غير وضوء

٣٩٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ [١/٣٥] بَالَ ثُمَّ أَتَى آيَا مِنَ الْقُرْآنِ. وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: مِنَ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً.

* * *

٣٥- باب التيمم

٣٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هُوَ؟ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيَتْ مَفَاتِيحُ الْأَرْضِ، وَسُمِّيَتْ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ لِي طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الْأُمَّمِ»^(٢).

٣٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَامِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَبِيرِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

٣٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [الْوَلِيدِ]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٢٢٥/٥).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٨/٨)، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن محمد بن عاقيل وهو حسن الحديث. أخرجه أحمد فى المسند (٩٨/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٨٦٣). أخرجه البزار فى كشف الأستار برقم (٣٤٤٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣٦١)، وقال: إسناداه صحيح.

وَقَالَ: [إِنَّا] نَكُونُ بِهَذَا الرَّمْلِ فَلَا نَجِدُ الْمَاءَ، وَيَكُونُ فِينَا الْحَائِضُ، وَالْجُنْبُ وَالنَّفْسَاءُ، فَيَأْتِي عَلَيْهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ لَا تَجِدُ الْمَاءَ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالتُّرَابِ»، يَعْنِي التَّيْمُمَ.

٣٩٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: عَنِ الْأَعْرَجِ، وَلَمْ يَقُلْ مُوسَى عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ فِيهِرِيقُ الْمَاءِ فَيَتَمَسَّحُ بِالتُّرَابِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمَاءَ مِنْكَ قَرِيبٌ، قَالَ: «مَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَبْلُغُهُ»^(١)، قَالَ: قَالَ يَحْيَى مَرَّةً أُخْرَى: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ فَأَهْرَاقَ الْمَاءَ فَنَيْمَمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمَاءَ مِنَّا قَرِيبٌ.

٤٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٢).

٤٠١- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُغِيبُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، أَيَجَامِعُ أَهْلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٣).

* * *

٣٦- باب الماء من الماء

٤٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَتَبَانَ، أَوْ ابْنِ عَتَبَانَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ نَبِيِّ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ أَهْلِي فَلَمَّا سَمِعْتُ صَوْتَكَ أَقْلَعْتُ فَأَغْتَسَلْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٨/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٦٤)، وقال: إسناده صحيح. والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وقال: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف. قال الشيخ شاكر: ابن لهيعة وثق وذكر الحديث الثاني برقم (٢٦١٤).

(٢) سبق تخريجه فيما قبله.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٢٢٥/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٠٠) وقال: إسناده صحيح.

(٤) قال ابن كثير في جامع المسانيد: تفرد به أحمد، والظاهر أنه عتبان بن مالك لا محالة؛ لأن في الصحيح ما يشهد لذلك، قال ابن حجر في التقريب: عتبان بكسر أوله وسكون المثناة ابن مالك بن عمرو العجلاني الأنصاري السلمى، صاحب مشهور، مات في خلافة معاوية (٣/٢).

٤٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْعَاقِبِيِّ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقُمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ فَأَغْتَسَلْتُ [٣٥/ب] [وَوَجَّهْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، أَنْكَ دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقُمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ فَأَغْتَسَلْتُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا عَلَيْكَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ^(١).

* * *

٣٧- باب نسخ ذلك

٤٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْعَاقِبِيِّ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، [عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ]، قَالَ: نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقُمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ، فَأَغْتَسَلْتُ وَوَجَّهْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، أَنْكَ دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي، فَقُمْتُ وَلَمْ أَنْزِلْ فَأَغْتَسَلْتُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا عَلَيْكَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ.

قَالَ رَافِعٌ: "ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْغُسْلِ"^(٢).

٤٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، [عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ]، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ عَقَبِيًّا بَدْرِيًّا، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، يُفْتِي النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ زُهَيْرٌ: فِي حَدِيثِهِ النَّاسَ بِرَأْيِهِ فِي الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يُنْزِلُ، فَقَالَ: أَعْجَلُ بِهِ، فَأْتَيْتُ بِهِ، فَقَالَ: يَا عَدُوَّ نَفْسِيهِ، أَوْقَدْ بَلَغْتَ أَنْ تُفْتِيَ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: أَيْ عُمُومَتِكَ؟ [قَالَ: أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ]، قَالَ زُهَيْرٌ^(٣): وَأَبُو أَيُّوبَ وَرِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ، فَالْتَفَتْتُ عُمَرَ إِلَى فَقَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا الْفَتَى؟، وَقَالَ زُهَيْرٌ: مَا يَقُولُ هَذَا الْغُلَامُ؟، فَقُلْتُ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَسَأَلْتُمْ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُنَّا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٣/٣) وليس فيه لا عليك.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمخطوط ولا توجد في المجمع.

فَعَلَّهُ عَلَى عَهْدِهِ، قَالَ: فَجَمَعَ النَّاسَ، وَاتَّفَقَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْمَاءِ، إِلَّا رَجُلَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ، قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهَذَا أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ حَفْصَةَ، فَقَالَتْ: لَا عِلْمَ لِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، وَجَبَ الْغُسْلُ. قَالَ: فَتَحَطَّمَ عَمْرٌ، يَعْنِي تَغَيَّظَ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَبْلُغُنِي أَنَّ أَحَدًا فَعَلَهُ وَلَا يَغْسِلُ إِلَّا أَنَّهُ كُنْتُهُ عُقُوبَةً^(١)

قلت: في الصحيح بعضه.

* * *

٣٨- باب إنقاء الشعر في [٣٦/أ] الغسل

٤٠٦- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْهُدُ سِتِّينَ سَنَةً، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْمَارًا شَدِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ عَلَى كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ^(٢).

٤٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

٣٩- باب الستر في الاغتسال

٤٠٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ عَلِيًّا فَوَضَعَ لَهُ غُسْلًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ثَوْبًا، فَقَالَ: «اسْتُرْنِي، وَوَلِّنِي ظَهْرَكَ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات، إلا أن ابن إسحاق مدلس وهو ثقة. وفي الصحيح طرف منه، زاد الطبراني في الكبير ثم أفاضوا في العزل فقالوا: لا بأس فسار رجل صاحبه فقال: ما هذه المناجاة، فقال: أحدهما يزعم أنها المؤودة الصغرى فقال علي: إنها لا تكون مؤودة حتى تمر بسبع تارات قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَفْسًا فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾. قال: فتفرقوا على قول علي بن أبي طالب أنه لا بأس به.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١١٠، ٢٥٤).

(٣) انظر السابق.

(*) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦٩)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح وكذا-

٤٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَعْلَى مَكَّةَ فَأَتَيْتُهُ، فَجَاءَ أَبُو ذَرٍّ بِحَفْنَةٍ فِيهَا مَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي لَأَرَى فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ، قَالَتْ: فَسْتَرَهُ أَبُو ذَرٍّ، ثُمَّ سَتَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا ذَرٍّ فَاعْتَسَلَ (١).

قلت: هو في الصحيح خلا قصة أبي ذر.

٤١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ لَمْ يُلِقْ ثَوْبَهُ، حَتَّى يُوَارِيَ عَوْرَتَهُ فِي الْمَاءِ» (٢).

* * *

٤- باب الغسل

٤١١- حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كَمْ يَكْفِينِي مِنَ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: مُدٌّ، قَالَ: كَمْ يَكْفِينِي لِلْغُسْلِ؟ قَالَ: صَاعٌ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا يَكْفِينِي، قَالَ: لَا أُمَّ لَكَ، قَدْ كَفَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٣).

٤١١م- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، قَالَ: «إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ» (٤)، قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ.

٤١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي فَضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،

=قال في الحديث الذي يليه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٦) وفيه: «وقالت: فستره - يعني أبو ذر - رضي الله عنه فاعتسل، ثم صلى النبي ﷺ ثمانى ركعات وذلك في الضحى». قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: تفرد به من هذا الوجه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧/٣). ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١) وقال: رواه أحمد في المسند ورجاله موثقون إلا أن على بن زيد مختلف في الاحتجاج به.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١)، وقال: رواه أحمد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح.

قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَنَابَةِ، فَقَالَ: ثَلَاثًا، فَقَالَ: إِنِّي كَثِيرُ الشَّعْرِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ شَعْرًا وَأَطْيَبَ (١).

٤١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عَمْرٍو الْبَحْلِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ سَأَلُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّمَا أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا، وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْحَنَابَةِ، وَعَنِ الرَّجُلِ مَا يَصْلُحُ لَهُ مِنْ أَمْرَاتِهِ إِذَا كَانَتْ [ب/٣٦] حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَسْحَارُ أَنْتُمْ! لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَصَلَاةَ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا نَوْرًا، فَمَنْ شَاءَ نَوَّرَ بَيْتَهُ، وَقَالَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْحَنَابَةِ: «يَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا»، وَقَالَ فِي الْحَائِضِ: «لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ» (٢).

قلت: عند ابن ماجه منه الصلاة في البيت.

* * *

٤١- باب اغتسال الجنب قبل النوم

٤١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْقُدَنَّ جُنْبًا حَتَّى يَتَوَضَّأَ» (٣).

* * *

٤٢- باب الرخصة في النوم بغير غسل

٤١٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٤/٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٤/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٦)، وقال: إسناده منقطع. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١)، وقال: رواه أحمد هكذا عن رجل لم يسمه عن عمر. ورواه الطبراني في الأوسط عن عاصم بن عمرو البجلي بن عمير مولى عمر قال: وساق الحديث «وزاد فيه بعد قوله: فلك بعد الإزار وليس لك ما تحته»- والباقي بنحوه- وقال: رواه أبو يعلى من هذا الطريق ورجال ثقات، وكذلك رجال أحمد إلا أن فيه رجل مجهول.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ولا بى هريرة عند الطبراني في الأوسط: كان رسول الله ﷺ إذا كان جنبًا وأراد أن يأكل أو ينام توضأ وفيه إسحاق بن إبراهيم القرقيساني وإسناده حسن.

طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْنِبُ ثَمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَنْتَبِهُ، ثُمَّ يَنَامُ^(١).

* * *

٤٣- باب الاحتلام

٤١٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ، يَعْنِي عَبْدَ الْجَبَّارِ الْأَيْلِيَّ^(٢)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُمَيَّةَ^(٣)، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلِيمٍ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَى الْمَرْأَةَ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةَ ذَلِكَ وَأَنْزَلَتْ فَلْتَغْتَسِلِ^(٤).

٤١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ، قَالَ حَجَّاجٌ: امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى زَوْجَهَا فِي الْمَنَامِ يَقَعُ عَلَيْهَا، أَعْلِيهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: وَنَعَمْ إِذَا رَأَتْ بِلَاءً^(٥).

قلت: هو في الصحيح، خلا ذكر زوجها، وقد تقدم في العلم حديث أم سليم مطولاً في باب السؤال عما لا يعلم.

* * *

٤٤- باب غسل الكافر إذا أسلم

٤١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/١) وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(*) عبد الجبار بن عمر الإيلي، أبو عمر، قال البخاري: ليس بالقوى عندهم، عنده منكير. قال ابن معين: ليس بشيء وذكره العقبلي في الضعفاء، وابن حبان في المحروحين. تهذيب التهذيب (١٠٣/٦)، المحروحين (١٥٨/٢).

(٢) يزيد بن أبي سُمَيَّةَ، مَهْمَلَةٌ مَصْغَرًا، أَبُو صَخْرٍ الْأَيْلِيُّ بفتح الهمزة وسكون التحتانية، مقبول من الرابعة. تقريب التهذيب (٣٦٥/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٩٠/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٦٣٦)، وقال: إسناده ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٨/٦، ٣٠٩). وجاء في جامع المسانيد والسنن لابن كثير: قالت أم سلمة: أو تفعل ذلك؟ قال: «تربت يمينك أنى يأتي شبه الخوذة إلا من ذلك أى النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت على الشبه» وقال حجاج في حديثه: تربت جبينك.

المقبري، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُثَالٍ، أَوْ ثُمَالَةَ، أَسْلَمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ إِلَى حَائِطِ بَنِي فَلَانَ، فَمَرُّوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ»^(١).

* * *

٤٥- باب في الحمام

٤١٩- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي الْقَاسِمِ [الشيباني]^(١) حَدَّثَهُ، عَنْ قَاصِّ الْأَجْنَادِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَقْعُدَنَّ [٣٧/أ] عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَدْخُلِ [الْحَمَّامَ] إِلَّا بِإِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ حَلِيلَتِهِ الْحَمَّامَ»^(٢).

٤٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبُو خَيْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ أَبُو خَيْرَةَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ ذُكُورِ أُمَّتِي، فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَتْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٠٢٤)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وزاد: بماء وسدر. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦/٩).

(*) كذا بالمخطوط وبالمسند «السيء» وفي التعجيل: القاسم بن أبي القاسم السبأني بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة بغير مد. روى عن قاض الأنبار روى عنه عمر بن السائب المصري مولى بنى زهرة. ذكره ابن حبان في الثقات، وابن أبي حاتم لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ولم يسميا إياه وسماه ابن يونس فقال: القاسم بن أبي القاسم مولى سبأ وهو القاسم بن قرمان يروى عن زياد بن جزء بن محارب الزبيدي. أنه كان في البعث الذي بعثه عمر إلى عمرو بن العاص بفلسطين، قال ابن يونس: روى عن سعيد بن المسيب. وكان على شرطة مصر في إمرة بشير بن صفوان في خلافة هشام. تعجيل المنفعة (٨٧٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٠/١). ذكره الشيخ أحمد شاکر برقم (١٢٥)، وقال: إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. في المسند فيه «ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام».

تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ إناثِ أُمَّتِي فَلَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ» (١).

٤٢١- حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشْيْبِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنِ السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ نِسْوَةَ دَخَلْنَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، مِنْ أَهْلِ حِمَصَ، فَسَأَلَتْهُنَّ مِمَّنْ أَنْتُنَّ؟ قُلْنَ: مِنْ أَهْلِ حِمَصَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا حَرَقَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرًا» (٢).

٤٢٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَيْنَ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟»، قُلْتُ: مِنَ الْحَمَّامِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا إِلَّا وَهِيَ هَاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٤٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنِي رِشْدَيْنُ، حَدَّثَنِي زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٤٢٤- حَدَّثَنَا هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَقَالَ حَيوة: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ أَنَّ يُحْنَسَ أَبَا مُوسَى حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ حَدَّثَتْهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١)، من حديث أبي هريرة، وقال: رواه أحمد وفيه أبو جبرة قال الذهبي: لا يعرف. وفيه: ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، وليس فيه: «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكر أو أنثى فلا يدخل الحمام إلا بمشتر، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخل الحمام». ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٢٥٨) وقال: إسناده حسن وأبو خير هو المحب بن حذلم المصري الصالح كما حققه ابن حجر في التعجيل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٢، ٣٦١/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٢/٢٤). والدولابي في الكنى (١٣٤/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

٤٦- باب في المستحاضة

٤٢٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَضْتُ، فَقَالَ: دَعِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَتَوَضَّئِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَإِنْ قَطَرَ الدَّمُ عَلَى الْحَصِيرِ^(١).

٤٢٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٤٧- باب دخول الحائض المسجد

٤٢٧- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: «وَأَوْلِيْنِي الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ»، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَحْدَثْتُ، فَقَالَ: «أَوْحِضْتِكِ فِي يَدِكَ»^(٣).

٤٢٨- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٤) عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٤٨- باب في دم الحيض يصيب الثوب

٤٢٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الصَّبِيءِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [٣٧/١] بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ [عَيْسَى] بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ وَأَنَا أُحِضُّ فِيهِ، قَالَ: «فَإِذَا طَهَّرْتِ فَاغْسِلِي مَوْضِعَ الدَّمِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَخْرُجْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٠٤/٦، ٤٢، ٢٦٢، ١٣٧).

(٢) انظر الحديث السابق. قال ابن كثير في جامع المسانيد: رواه أبو داود في الطهارة عن عثمان عن وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة - ولم ينسبه به - قال وقد ضعف يحيى - يعني القطان - هذا الحديث وابن ماجه في (الطهارة) بإسناد حديث وكيع غير أن الأحاديث التي عند أبو داود وابن ماجه في الطهارة بنحوه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٠/٢).

(*) قال ابن حجر في التقريب (٥٢٤/٢): ابن أبي ليلى: هو عبد الرحمن، وابناه محمد وعيسى،

وابن ابنه، عبد الله بن عيسى.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٦/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٥٩٤)، وقال: إسناده

أَثْرُهُ؟ قَالَ: وَيَكْفِيكَ الْمَاءُ وَلَا يَضُرُّكَ أَثْرُهُ» (١).

* * *

٤٩- باب في بول الصبي والجارية

٤٣٠- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى صَدْرِهِ أَوْ بَطْنِهِ الْحَسَنُ أَوْ الْحُسَيْنُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ بَوْلَهُ أَسَارِيعَ^(*) فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُوا ابْنِي لَا تُفْزِعُوهُ حَتَّى يَقْضِيَ بَوْلَهُ»، ثُمَّ أَتْبَعَهُ الْمَاءَ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ بَيْتَ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، وَدَخَلَ مَعَهُ الْغُلَامُ فَأَخَذَ تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَاسْتَحْرَجَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا» (٢).

٤٣١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُخِيهِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَحْبُو حَتَّى صَعِدَ عَلَيَّ صَدْرِي فَبَالَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَبْتَدَرْنَا لَهُ لِأَخْذِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْنِي ابْنِي»، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ (٣).

٤٣٢- حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَيْسَى فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ الْفَضْلِ ابْنَةُ الْحَارِثِ بِأُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتِ عَبَّاسٍ فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَالَتْ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٤/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٧٥٢). وقال: إسناده صحيح وإن كان فيه ابن لهيعة.

(*) أساريع: أى طرائق، يعنى خطوط على هيئة طرق ظاهرة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٨/٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٤)، والطبراني (٩٠/٧) في الكبير، ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٠/١)، البيهقي في دلائل النبوة (٤٣٠/٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

فَاخْتَلَجَتْهَا^(١) أُمُّ الْفَضْلِ، ثُمَّ لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْهَا ثُمَّ اخْتَلَجَتْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَيْتَنِي قَدْحًا مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَى مَبَالِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اسْلُكُوا الْمَاءَ فِي سَبِيلِ الْبَوْلِ»^(٢).

* * *

٥- باب فى الفأرة تقع فى الطعام

٤٣٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْفَأْرَةِ تَمَوَّتْ فِي الطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ أَطْعَمُهُ؟ قَالَ: لَا، زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ كُنَّا نَضَعُ السَّمْنَ فِي الْجِرَارِ فَقَالَ: «إِذَا مَاتَتِ الْفَأْرَةُ فِيهِ فَلَا تَطْعَمُوهُ»^(٣).

٤٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ لَهُمْ جَامِدٍ، فَقَالَ: «أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوا [٣٨/أ] سَمْنَكُمْ»^(٤).

قلت: هو فى الصحيح خلا قولها: «جامد»^(٥).

* * *

٥١- باب فيما صيغ بالنجاسة

٤٣٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أُنْبَاءًا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنِ مُتَعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَضْرَبَ [عَنْ ذَلِكَ] عُمَرُ وَأَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنِ حُلْلِ الْجَبْرِ، لِأَنَّهَا

(١) اختلجتها: أى اترعتها. مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه حسين بن عبد الله ضعفه أحمد، وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى وابن معين فى رواية ووثقه فى أخرى.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣٤٢/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد عن محمد بن مصعب القرسانى وثقه أحمد وروى عنه وضعفه يحيى بن معين وجماعة.

(٥) قلت: لعله يريد ما رواه البخارى (١٢٦/٦، ٦٨/١)، والترمذى (١٧٩٨)، والنسائى فى الصغرى (١٧٨/٧)، والبيهقى (٣٥٤، ٣٥٣/٩)، والدارمى (٢٨٨/١)، وابن عبد البر فى التمهيد (٣٧، ٣٦/٩). أخرجه أحمد (٣٣٠/٦).

تَصْبِغُ بِالْبَوْلِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ قَدْ لَبِسَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَبِسْنَاهُنَّ فِي عَهْدِهِ (١).

* * *

٥٢- باب في سؤر الهر

٤٣٧- حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، هُوَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ وُضِعَ لَهُ وَضُوءٌ فَوَلَّغَ فِيهِ السَّنُورُ فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا قَتَادَةَ، قَدْ وَلَّغَ فِيهِ السَّنُورُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «السَّنُورُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ مِنَ الطَّوَائِفِ أَوْ الطَّوَافَاتِ عَلَيْكُمْ» (٢).

قلت: رواه أصحاب السنن خلا قوله: «السنور من أهل البيت».

* * *

٥٣- باب السنور سبع

٤٣٨- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي بَنَ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَدُونَهُمْ دَارٌ، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْتِي دَارَ فُلَانٍ، وَلَا تَأْتِي دَارَنَا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا»، قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سِنُورًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ السَّنُورَ سَبْعٌ» (٣).

٤٣٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، فَذَكَرَ مِنْهُ السَّنُورَ سَبْعٌ.

* * *

٥٤- باب في سؤر الكافر

٤٤٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ ذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/١)، وقال: رواه أحمد في المسند والحسن لم يسمع عن عمر ولا من أبي. وقال في الهامش: ولا من أبي زائدة في الجزء الهندي.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/١)، وقال: رواه أحمد - وهو في السنن خلا قوله السنور من أهل البيت. وهو من رواية عبد الله عن أبيه ورجاله ثقات غير أن فيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة مدلس. أخرجه أحمد في المسند (٣٠٩/٥). وأورده المتقي الهندي في الكنز الكبير برقم (٤٠٠٢١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب وهو ضعيف. أخرجه الحاكم في المستدرک (١٨٣/١)، وقال: قال أبو زرعة: صحيح وعيسى صدوق لم يجرح قط قلت (أى الحاكم): ضعفه أبو داود وقال أبو حاتم: ليس بالقوى.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ، فَأَخَذَتْهُ فَحَنَّقَتْهُ حَتَّى إِنِّي لِأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ فِي يَدِي»، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي أَوْجَعْتَنِي^(١).

* * *

٥٥- باب في أماكن النجاسة

٤٤١- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ فَلَمَّ يَدْخُلُ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ؟» قَالَ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ» بَيْنَا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا بَوْلٌ^(٢).

قلت: حديثه في الصورة عند أبي داود وغيره.

٤٤٢- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ مَرَّةً أُخْرَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «[٣٨/ب] أَتَانِي جَبْرِيلُ يُسَلِّمُ عَلَيَّ»^(٣).

قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ، وَكَانَ أَبِي لَا يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، يَعْنِي كَانَ حَدِيثُهُ لَا يَسُورِي عِنْدَهُ شَيْئًا.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١)، وقال: رواه أحمد وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وبقيته رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد (٤١٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٩٢٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عمرو بن خالد وقد أجمعوا على ضعفه. أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٤٦)، وقال: إسناده ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٤٧)، وقال: إسناده ضعيف جدًا كالذي قبله من أجل عمر بن خالد. حسين بن ذكوان المعلم المصري: ثقة، روى له أصحاب الكتب الستة، حبة بن أبي حبة لم أجد له ترجمة ولا ذكر إلا قول الذهبي في المشتبه (١٤٤)، (وحبة بن أبي حبة عن عاصم بن ضمرة) فيستدرك على الحافظ إذا لم يذكره في التعجيل.

٤ - كتاب الصلاة

١ - باب فرض الصلاة

٤٤٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبِيانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ رُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَوُضُوءِهِنَّ وَمَوَاقِيهِنَّ، وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» أَوْ قَالَ: «وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢).

٤٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «حُرِّمَ عَلَى النَّارِ».

قلت: وله حديث آخر يأتي في المواقيت.

٤٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ابْنُ نُوَيْعٍ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثْتُ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرِ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ، وَإِفْدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَأَنَاخَ بَعِيرَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، وَكَانَ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٠/١)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٨/١)، الحاكم في المستدرک (٧٢/١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٤٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد في زياداته، وأبو يعلى إلا أنه قال: «حق مكتوب واجب». والبخاري بنحوه ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. وزاد في آخره «أو حرم على النار». والمنذرى في الترغيب والترهيب (١/٢٤٧): وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه رواة الصحيح. وفيه زيادة الهيثمي

ضِمَامٌ رَجُلًا جَلْدًا أَشْعَرَ ذَا غَدِيرَتَيْنِ^(١)، فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، قَالَ: مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُكَ وَمُغْلَظٌ فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَا تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: «لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي، فَسَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ»، قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولًا؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْمُرَنَا أَنْ نَعْبُدَهُ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ نَخْلَعَ هَذِهِ الْأَنْدَادَ الَّتِي كَانَتْ آبَاؤُنَا يَعْبُدُونَ مَعَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَهَكَ، وَإِلَهَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وَإِلَهَ مَنْ هُوَ كَاتِبٌ بَعْدَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»، قَالَ: ثُمَّ جَعَلَ يَذْكُرُ فَرَائِضَ الْإِسْلَامِ، فَرِيضَةُ فَرِيضَةَ، الزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ كُلِّهَا، يُنَاشِدُهُ عِنْدَ كُلِّ فَرِيضَةٍ كَمَا يُنَاشِدُهُ فِي الَّتِي قَبْلَهَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأُودِي هَذِهِ الْفَرَائِضَ [٣٩/أ] وَأَجْتَنِبُ مَا نَهَيْتَنِي عَنْهُ، ثُمَّ لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى بَعِيرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِّيَ: «إِنْ يَصْدُقُ ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ^(٢) يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»، قَالَ: فَاتَى إِلَيَّ بِبَعِيرِهِ فَأَطْلَقَ عِقَالَهُ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، أَنْ قَالَ: بِسْمِ اللّٰهِ وَاللّٰهُ لَا يَضُرُّانِ وَلَا يَنْفَعَانِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ بَعَثَ رَسُولًا، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا، اسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِمَّا كُنْتُمْ فِيهِ، وَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٣)، إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ، وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ

(١) أى ضفيرتين وكذا العقيصتين.

(٢) أى الضفيرتين.

(*) جاء بالمسند «وأنى قد». ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٨٩/١)، وقال: قلت: عزاه صاحب الأطراف إلى أبى داود ولم أجد فى أبى داود إلا من أوله، رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد موثقون.

عَبَّاسٍ فَمَا سَمِعْنَا بِوَأْفِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ^(١).

قلت: عزاه الشيخ جمال الدين إلى أبي داود، ولم أر فيه غير حديث طلحة.

٤٤٧- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كُتِبَتْ لَهُ تَامَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَتُكْمَلُوا بِهَا فَرِيضَتُهُ، ثُمَّ الزَّكَاةُ كَذَلِكَ ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ»^(٢).

قلت: رواه النسائي عن يحيى عن أبي هريرة فلا أدري أهو هذا الرجل أم لا والله أعلم.

٤٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْأَزْرَقِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ خَلْدِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَنْتَقِصُ أَحَدُكُمْ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا إِلَّا أَتَمَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ سُبْحَتِهِ»^(٤).

٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ ذَكَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لِيُحَاسَبَ بِصَلَاتِهِ، فَإِنْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قِيلَ لَهُ:

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٨٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩١/١)، قال: روى النسائي عن يحيى بن يعمر عن أبي هريرة مثل هذا فلا أدري أهو هذا أم لا، وقد ذكره الإمام أحمد في ترجمة رجل غير أبي هريرة، ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٣/١) وقال: قصر به بعض أصحاب حماد بن سلمة وموسى بن إسماعيل الحكم في حديثه «وطرفه عنده»: أول ما يحاسب به العبد الصلاة. وبدل كلمة «تامة، أتمها»: «كاملة وأكملها».

(٣) انظر الحديث السابق. أخرجهما أحمد: (٦٥/٤، ٣٧٧/٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

نَقَصْتَ مِنْهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ سَلَطْتَ عَلَيَّ مَلِيكًا شَغَلَنِي عَنْ صَلَاتِي، فَيَقُولُ: قَدْ رَأَيْتَكَ تَسْرِقُ مِنْ مَالِهِ لِنَفْسِكَ، فَهَلَّا سَرَقْتَ لِنَفْسِكَ مِنْ عَمَلِكَ؟ قَالَ: «فَتَجِبُ لِلَّهِ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ» (١).

٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالٍ [ب/٣٩] الصَّدْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ» (٢).

٤٥٢- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَلَا تَتْرُكِي» (٣) الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» (٤).

٤٥٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ الْمِنْقَرِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ وَأَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُمَا كَانَا جَالِسَيْنِ، فَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ أُحْبِطَ عَمَلُهُ» (٥).

- (١) أخرجه أحمد في المسند: (٣٢٨/٢). وليس فيه شك الهيثمي ذكره الشيخ شاکر: (٨٣٣٥)، وقال: إسناده صحيح وقال: الحجّة: البرهان، وحاجه فحجه من الباب. رد أي غلبه بالحجة وفي الحديث حث على إقامة الصلاة تامة كاملة بخشوعها وخضوعها.
- ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩٢/١)، وقال: رواه أحمد وفيه مبارك بن فضالة وثقه عثمان وأحمد وجماعة وأختلف في الاحتجاج به.
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات، أخرجه أحمد في المسند: (١٦٩/٢).
- ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٥٧٦) وقال: إسناده صحيح.
- (٣) جاءت هكذا بالمخطوط: وهي بمجمع الزوائد: «ولا تترك».
- (٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن والله أعلم. أخرجه الحاكم في جزء من حديث أميمة في المستدرک (٤١/٤).
- (٥) أخرجه المنذرى ففي الترغيب والترهيب (٣٠٨/١)، وقال: رواه أحمد بإسناد صحيح.

٢ - باب فضل الصلاة

٤٥٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالصَّلَاةُ»، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟ قَالَ: «وَالصَّلَاةُ»، ثُمَّ قَالَ: مَهْ؟ قَالَ: «وَالصَّلَاةُ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَلَمَّا غَلَبَ عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ لِي وَالِدَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأْمُرْكَ بِالْوَالِدَيْنِ خَيْرٌ»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لِأَجَاهِدَنَّ وَلَا تَرْكُنَهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ أَعْلَمُ»^(١)

٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ الْمُكْتَسِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ قَالَ: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالجِهَادُ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح، من حديث أبي عمرو، عن ابن مسعود فالله أعلم، أهو هذا أم لا.

٤٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ أَبَا رُهْمٍ السَّمْعِيَّ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ»^(٣).

٤٥٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّصَافَةِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ بَاهِلَةَ أَعْرَابِيٍّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ

= أخرجه أحمد في المسند: (٣٦٠/٥)، (٤٤٢/٦)، وفيه: «حتى تفوته فقد أخطأ عمله». قال المنذرى: من ترك الصلاة متعمداً: أى طائئفاً مختاراً.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد حسنه الترمذى وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٢/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٨/١)، وقال: رواه أحمد وإسناد حسن. أخرجه أحمد في المسند: (٤١٣/٥). أخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب: (٢٣٩/١)، وقال: رواه أحمد

صَلَاةً مَكْتُوبَةً، فَيُقِيمُ فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ [٤٠/أ]، وَيُصَلِّي فَيُحْسِنُ الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِهِ، ثُمَّ تَحْضُرُ صَلَاةً مَكْتُوبَةً فَيُصَلِّي فَيُحْسِنُ الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِهِ^(١).

قلت: له عند أبي داود حديث غير هذا.

٤٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ^(٢)، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُثْمَانَ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟» فَقُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ هَذَا الْوَرَقُ، وَقَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]^(٣).

٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَارِثَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، يَقُولُ: جَلَسَ عُثْمَانُ يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، أَظْنُهُ سَيَكُونُ فِيهِ مُدٌّ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، [ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ]، ثُمَّ صَلَّى المَغْرِبَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ المَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يَبِيتَ يَتَمَرَّغُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠/٥).

(٢) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان، التميمي البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى حد جده، ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين وقيل قبلها، أخرج له البخاري ومسلم. التقريب (٣٧/٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٧/٥).

بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهِنَّ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ، قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ، فَمَا الْبَاقِيَاتُ يَا عُمَانُ؟ قَالَ: هُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(١).

قلت: فى الصحيح بعضه بغير هذا السياق.

٤٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ [فَلَا تُخْفَرُوا] اللَّهُ ذِمَّتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يُكَبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ»^(٢).

٤٦١- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ [٤٠/ب]، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتُوْفِيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا ثُمَّ عَمَّرَ الْآخَرُ، [بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً]^(٣)، ثُمَّ تُوْفِيَ فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْلُ الْأَوَّلِ، عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟» فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَا يُذْرِيكُمْ مَاذَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ؟» ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَوَاتِ، كَمِثْلِ نَهْرِ جَارٍ بِيَابِ رَجُلٍ عَمَّرَ عَذْبٍ، يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا تُرَوْنَ يُبْقَى ذَلِكَ مِنْ ذَرَنِهِ؟!»^(٤).

* * *

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٧/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخارى ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان وهو ثقة. أخرجه أحمد (٧١/١). ذكر الشيخ شاكر برقم: (٥١٣)، وقال: إسناده صحيح. رواه البخارى فى كشف الأستار (٣٠٨٦).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٩٦/١)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد حسن له بعضهم. أخرجه أحمد فى المسند (١١١/٢). ذكره الشيخ شاكر: (٥٨٩٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) ما بين المعقوفين أظنه ساقط من المخطوط وأثبتته من جامع المسانيد لابن كثير.

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (١٧٧/١). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٩٧/١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط إلا أنه قال: ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣- باب فضل الأذان

٤٦٢- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَارِجٌ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّأْذِينِ، لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ»^(١).

٤٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤَذِّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ»^(٢).

٤٦٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ^(٣).

٤٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَذِّنُونَ»^(٤).

٤٦٦- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، فَذَكَرَهُ^(٥).

* * *

٤- باب فيمن يؤذن

٤٦٧- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُذَيْلُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأُذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا،

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (١٣٦/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٥، ٣٢٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري إلا أنه قال: «ويجيبه كل رطب ويابس»، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند - الموقع السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الأعمش قال: حدثت عن أنس. أخرجه أحمد في المسند (٣/٢٦٤).

(٥) انظر الموقع السابق.

(٦) ابن أبي محذورة عن أبيه وعنه: هذيل بن بلال، هو عبد الملك. الإكمال للحسيني (٥٧٥).

وَالسَّقَايَةَ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَالْحِجَابَةَ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

٤٦٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمُضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخِلاَفَةُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالِدَعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ»^(١).

* * *

٥- باب المؤذن مؤتمن والإمام ضامن

٤٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ^(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ»^(٣).

* * *

٦- باب الأذان في السفر

٤٧٠- حَدَّثَنَا سُرَيْحٌ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ [مُحَمَّدِ الْعَبْسِيِّ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، إِذْ سَمِعَ مُنَادِيًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: «عَلَى الْفِطْرَةِ»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ [٤١/أ]: «شَهِدْ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ، انظُرُوا فَسْتَجِدُونَهُ إِمَامًا رَاعِيًا مُعْزِبًا، [وَأِمَامًا مُكَلِّبًا]»^(٣). فَظَنُّوهُ فَوَجَدُوهُ رَاعِيًا حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا.

= قال ابن حجر في التقریب (١/٥٢٢): عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، مقبول، من الثالثة، أخرج له البخاري وأبو داود والترمذي. والنسائي.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٦/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤/١٨٥). جاء بجماع المسانيد لابن كثير في آخر الحديث: والهجرة في المسلمين والمهاجرين بعد.

(*) هو صاحب أبو أمامة، بعدى نزل أصبهان، قيل اسمه حَزَّورٌ، وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل: نافع، صدوق يخطئ من الخامسة أخرج له البخاري والجماعة عدا مسلم التقریب (٢/٤٦٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند: (٢/٣٧٨) ولفظه: «المؤذن مؤتمن والإمام ضامن».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١/٣٣٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير وفيه الحكم ابن عبد الملك القرشي وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٨).

٤٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السُّلَمِيِّ^(١)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مُؤَذِّنًا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُونَهُ رَاعِيًا غَنَمٍ، أَوْ عَازِبًا عَنِ أَهْلِهِ»^(٢).

٤٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، (ح) عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ: نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَى الْفِطْرَةِ»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَخَرَجَ مِنَ النَّارِ»، قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهُ فَإِذَا هُوَ صَاحِبٌ مَاشِيَةٌ أَذْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا^(٣).

* * *

٧- باب إجابة المؤذن

٤٧٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُنَادِيَ يُثَوِّبُ بِالصَّلَاةِ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ»^(٤).

٤٧٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ، قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: «لَا

(١) عبد الله بن ربيعة السلمي الكوفي. ذكره ابن حبان في الصحابة (٢٣١/٣). وذكره في التابعين (٣٣/٥). وقال: يروى عن ابن مسعود روى عنه أهل الكوفة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٣٣٦/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/١) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد: «وفهبط في الوادي فإذا هو بشاة ميتة، فقال: أترون هذه هينة على أهلها؟» قالوا: نعم. قال: «وللدنيا أهون على الله من هوان هذه على أهلها». ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٨/٣).

حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (١).

٤٧٥- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، أَخُو حَجَّاجِ بْنِ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الْوَاحِدِ] بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ، قَالَ كَمَا يَقُولُ، فَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ عَلِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ الَّذِينَ جَحَدُوا مُحَمَّدًا هُمُ الْكَافِرُونَ (٢).

* * *

٨- باب سؤال الوسيلة

٤٧٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ [الْقَائِمَةُ]، صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَرْضَ عَنْهُ رِضًا لَا تَسْخَطُ بَعْدَهُ، اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتُهُ» (٣).

قلت: له في الصحيح [٤١/ب] حديث غير هذا.

٤٧٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ، لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُّوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ» (٤).

(١) قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: رواه النسائي في اليوم واللييلة عن علي بن حجر، عن شريك وعن أحمد بن سليمان عن أبي نعيم عن شريك به.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣١/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه عاصم ابن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكا روى عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١)، وقال: رواه عبد الله في زيادته وفيه أبو سعيد عن ابن أبي ليلي ولم أحد من ذكره.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٧/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٧٠/٣، ٨٣).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وقال الطبراني فيه «فسلوا الله عز وجل أن يؤتيني الوسيلة على خلقه».

٩ - باب الدعاء

٤٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَّابَ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ»^(١).

* * *

١٠ - باب كم بين الأذان والإقامة

٤٧٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [سَعِيدٍ] الرَّقَاشِيُّ الْحَزَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ، عَنِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي الْحَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَلَّالُ، اجْعَلْ بَيْنَ أَدَانِكَ وَإِقَامَتِكَ نَفْسًا، يَفْرُغُ الْإِكْلُ مِنْ طَعَامِهِ فِي مَهَلٍ، وَيَقْضَى الْمُتَوَضُّعُ حَاجَتَهُ فِي مَهَلٍ»^(٢).

٤٨٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبِرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، أَخْبَرَنَا مُعَارِكُ بْنُ عَمَّادِ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَوْزَاءِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

١١ - باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التي أقيمت

٤٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقَتَبَانِيُّ، عَنْ أَبِي تَمِيمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أُقِيمَتْ»^(٤).

قلت: له في الصحيح: «فلا صلاة إلا المكتوبة». ومقتضى هذا أنه لو كانت عليه

(١) أحمد في المسند (٣/٣٤٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٤٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢)، وقال: رواه عبد الله من زياداته من رواية أبي الجوزاء عن أبي، وأبو الجوزاء لم يسمع من أبي.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢)، وقال: ومقتضى هذا أنه لو لم يصل الظهر وأقيمت صلاة العصر فلا يصل إلا العصر؛ لأنه قال: فلا صلاة إلا التي أقيمت: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٥٢).

صلاة الظهر وأقيمت العصر فلا يصلى إلا العصر.

٤٨٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ، فَجَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنُوبِهِ، فَقَالَ: «أَتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟»^(١).

٤٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٢ - باب إذا نودي بالصلاة وأحد في المسجد فلا يخرج حتى يصلى

٤٨٤- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ وَشَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ بَعْدَ مَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ: «أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ، بِالصَّلَاةِ فَلَا يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ»^(٣).

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار.

* * *

١٣ - باب أوقات الصلوات

٤٨٥- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ [٤٢/أ] الْمُسَيْبِ الْبَجَلِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْنِدِي ظَهُورِنَا إِلَى قِبْلَةِ مَسْجِدِهِ، سَبْعَةَ رَهْطٍ، أَرْبَعَةٌ مِنْ مَوَالِينَا، وَثَلَاثَةٌ مِنْ عَرَبِنَا، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا يُجْلِسُكُمْ هَاهُنَا؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَأَوْمَ قَلِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَدِرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟» قُلْنَا:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح وفي (٧٥/٢)، قال: رواه الطبراني في الكبير والبخاري بنحوه وأبو يعلى ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨/١)، ذكره الشيخ شاكر: (٢١٣)، (٣٣٢٩) بنحوه وإسناده صحيح، الطبراني برقم (١١٢٢٧)، البزار برقم (٢٥١) في كشف الاستار، وأبو يعلى برقم (٢٥٧٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٥٣٧/٢).

اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا، وَحَافِظَ عَلَيْهَا وَلَمْ يُضَيِّعْهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَهُ عَلَى عَهْدِ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا، وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا، وَضَيَّعَهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَا عَهْدَ لَهُ إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ» (١).

* * *

١٤ - باب في إتيان الوقت

٤٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِنِي جِبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلِّ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَصَلِّ الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَامَةً، وَصَلِّ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلِّ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلِّ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدُوُّ، فَصَلِّ الظُّهْرَ، وَفِيءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَصَلِّ الْعَصْرَ وَالظَّلُّ قَامَتَانِ، وَصَلِّ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلِّ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلِّ الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ». ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ» (٢).

* * *

١٥ - باب في وقت الظهر

٤٨٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/١)، وقال: فيه عيسى ابن المسيب البجلي وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٢٤٤/٤)، والطبراني في الكبير (١٤٢/٩) عن عبد الرحمن بن الحسيني الصابوني التستري عن رزيق، عن أبي النضر هشام ابن القاسم.
 (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أخرجه أحمد في المسند (٣٠/٣)، والطبراني (٥٤١٣) من حديث - أبي يزيد القرايطسي عن عبد الله بن الحكم، عن ابن لهيعة بهذا الإسناد.
 (٣) أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٢/٤).

٤٨٨ - حَدَّثَنَا [وَكَيْعٌ]، عَنْ حَدَّثَنَا بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ حَجَّاجَ بْنَ حَجَّاجٍ الْأَسْلَمِيَّ، وَكَانَ إِمَامَهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ يُحْجِجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ حَجَّاجٌ: أَرَاهُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ» (٢).

* * *

١٦ - باب تقديمها في الشتاء

٤٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، وَمَا نَدَرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرَ أَوْ مَا بَقِيَ (٣).

قلت: له [٤٢/ب] حديث في تقديمها في السفر، ولم يذكر الشتاء عند أبي داود.

* * *

١٧ - باب وقت العصر

٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَنٍّ وَأَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو أَرْوَى، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَى الشَّجْرَةَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ (٤).

٤٩٢ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَّاحِدِ بْنِ نَافِعٍ [الْكَلَاعِيِّ]، مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه أحمد في الموضوع السابق من المسند، وقال ابن كثير في جامع المسانيد: وقال أبو حاتم: لا يعرف القاسم إلا من حديث بشير بن سلمان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٦/١، ٣٠٧)، وقال: بعد ما ساق الحديث عن شعبة: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١٦/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٦/١)، وقال: رواه أحمد من رواية موسى أبي العلاء ولم أجد من ترجمه.

(٤) أخرجه ابن عبد الرحمن في التمهيد: (١٨١/٦)، من طرف أبو أروى الدوسي وفيه: «ثم أمشي إلى ذى الخليفة فأتيهم قبل أن تغيب الشمس». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٧/١)، وقال: رواه البزار وأحمد باختصار والطبراني في الكبير وفيه صالح بن محمد أبو واقد وثقه أحمد وضعفه يحيى بن معين والدارقطني وجماعة. وفيه: «ثم أتى ذا الخليفة قبل أن تغيب الشمس، وهي على قدر فرسخين».

البصرة، قال: مررتُ بمسجدٍ بالمدينة فأقيمت الصلاة، فإذا شيخٌ فلام المؤذن، وقال: أما علمت أن أبي أخبرني أن رسول الله ﷺ كان يأمرُ بتأخير [هذه] الصلاة^(١).

قلت: مر بي في معجم الطبراني الكبير أنها صلاة العصر.

* * *

١٨ - باب فيما للصلاة الوسطى

٤٩٣ - حدثنا يزيد، عن ابن أبي ذئب، عن الزبيرقان، أن رهطاً من قرينش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، فقام إليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه، فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير، ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان من الناس، في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فذكر الحديث^(٢).

وقال الشيخ: ليس في الأطراف، وليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم.

٤٩٤ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت، حدثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قاتل النبي ﷺ عدواً فلم يفرغ منهم حتى أحر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوثهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً^(٣). أو نحو ذلك.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٧/١)، وقال: رواه الطبراني وأحمد بنحوه وفيه قصة ولم يسم تابعيه وقد سماه الطبراني في الكبير عبد الله بن نافع وفيه عبد الواحد بن نافع ذكره ابن حبان في الثقات وذكره في الضعفاء والله أعلم. أخرجه ابن القيسراني في تذكر الموضوعات (٥٨٥)، والدولابي في الكنى والأسماء (١٧٧/١)، أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٦٨/١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٩، ٣٠٨/١)، وقال: رواه النسائي - وساق عبارة المزي - رواه أحمد ورجاله موثقون إلا أن الزبيرقان لم يسمع من أسامة بن زيد ولا من زيد بن ثابت والله أعلم. أخرجه أحمد في المسند (٣٦٩/٣)، (٢٠٦، ١٨٣/٥). البيهقي في السنن الكبرى (٤٣٤/١، ٤٤٩، ٤٥٨)، البخاري في التاريخ الكبير: (٤٣٤/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٠٩/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

١٩ - باب وقت المغرب

٤٩٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَسْوَدَ الْقُرَشِيُّ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ حُصَيْفَةَ حَدَّثَهُ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا صَلَّوْا الْمَغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النَّجْمِ،^(١).

٤٩٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا الْمَغْرِبَ لِفِطْرِ الصَّائِمِ، وَبَادِرُوا طُلُوعَ النَّجْمِ»،^(٢).

٤٩٧- قلت: له عند أبي داود: «وَلَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النَّجُومُ»،^(٣).

٤٩٨- [٤٣/١] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: عُثْمَانُ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَنَنْصَرِفُ إِلَى السُّوقِ، وَلَوْ رَمَى أَحَدُنَا بِالنَّبْلِ لَأَبْصَرَ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ^(٤).

٤٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، فَذَكَرَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد ولفظه عند الطبراني: «صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس» رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن أبي أيوب وبقية رجاله ثقات ورواه الطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران عن أبي أيوب ورجاله موثقون.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٨٩)؛ أحمد في المسند (٤٤٧/٤)، (٤٢٢/٥) أبو داود في كتاب الصلاة باب وقت المغرب برقم (٤١٤). عن أبي أيوب وعقبة بن عامر. أورده المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (١٩٤١٥).

(٤) أطراف الحديث عند ابن عبد البر في التمهيد (٨٩/٨)، المتقى الهندي في الكنز (٢١٨٢٥)، والألباني في الإرواء (٢٧٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه صالح مولى التوأمة وقد اختلط في آخر عمره، قال ابن معين: سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه.

معناه (١).

٥٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَحْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى مَنَازِلِنَا وَهِيَ مَيْلٌ، وَأَنَا أَبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ (٢).

٥٠١- حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَشْعَثِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٠٢- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيِّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَمِيلَةَ، عَنْ أَبِي طَرِيفٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ، وَكَانَ يُصَلِّيَ بِنَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا رَمَى لَرَأَى مَوْقِعَ نَبْلِهِ (٣).

٥٠٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ فَتَنَرَّمَى حَتَّى نَأْتِيَ دِيَارَنَا، فَمَا يَخْفَى عَلَيْنَا مَوَاقِعَ سِهَامِنَا (٤).

* * *

٢- باب وقت العشاء الآخرة

٥٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ضَمْرَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَتَى أُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ؟ قَالَ: «إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وادٍ» (٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى عن عبد الله ابن محمد بن عقييل وهو مختلف في الاحتجاج به وقد وثقه الترمذي واحتج به أحمد وغيره.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد وفيه الوليد بن عبد الله بن شميلة ولم أحد من ذكره، ورجال المسند في هذا الموضع ليس عندي الآن.

ورواه الطبراني في الكبير فجعل مكان «النصر» «العصر» وهو وهم والله أعلم قلت - أي الهيثمي - : الوليد هذا هو الوليد بن عبد الله بن سميرة كما رواه الطبراني وكذا ذكره ابن حبان في الثقات وذكر روايته عن أبي طريف وأنه اختلف في اسم جده والله أعلم.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/١)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد

٥٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، قَالَ: وَأَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأَدْيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ، قَالَ: وَأَنْزَلَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ تُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾^(١).

٥٥٦- حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ، وَاللَّفْظُ لَفْظُ حَسَنٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرَّجُلُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرَ الصَّلَاةَ؟» قَالَ: أَنْتَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ لِمَلَاةِ الْعَتَمَةِ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْنَا حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، أَوْ بَلَغَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا، ثُمَّ قَالَ: «اجْلِسُوا»، فَخَطَبَنَا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَلُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ»^(٢).

٥٥٧- حَدَّثَنَا [٤٣/ب] سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةَ الْعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، وَإِنَّمَا حَبَسْنَا لَوْفِدٍ جَاءَهُ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وإنما حبسنا لوفد جاءه».

* * *

٢١ - باب في تحجيلها

٥٥٨- حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا

في المسند (٣٦٥/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣١/١) والمتقى الهندي في الكنز برقم (١٩٣٧٦، ٢١٨٥٧).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٩٦/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٧٦٠) وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٢/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/١). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى زاد ثم قال: «ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل»: وإسناده أبو يعلى رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٣/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ سَبْعَ لَيَالٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ثَمَانَ لَيَالٍ، إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّكَ عَجَّلْتَ لَكَانَ أَمْثَلَ لِقِيَامِنَا مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَعَجَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ.

٥٠٩ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: سَبْعَ لَيَالٍ، وَقَالَ عَفَّانُ: تِسْعَ لَيَالٍ^(١).

* * *

٢٢ - باب النوم قبلها

٥١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ جَدَّةٍ لَهُ، وَكَانَتْ سُرِيَّةً لِعَلِيِّ، قَالَتْ: قَالَ عَلِيُّ: كُنْتُ رَجُلًا نَوْمًا وَكُنْتُ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ وَعَلَى نِيَابِي نِمْتُ، ثُمَّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: فَأَنَامُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَرَخَّصَ لِي^(٢).

* * *

٢٣ - باب الحديث بعدها

٥١١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ مُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ»^(٣).

٥١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَفِيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، فَذَكَرَهُ.

٥١٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ سَمِعَتْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه على بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٤/١)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف لسوء حفظه وفيه راو لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٤/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود، وقال الطبراني: عن خيثمة عن زياد بن حدير، ورجال الجميع ثقات وعند أحمد في رواية عن خيثمة عن عبد الله بإسقاط الرجل. قلت: هنا لم يسقط الرجل.

فذكر نحوه^(١).

٥١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ.

٥١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا نَتَنَابَأُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَنَبِيتُ عِنْدَهُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَبْعَثُنَا فَيَكْثُرُ الْمُحْتَسِبُونَ، وَأَهْلُ النَّوْبِ فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ النَّجْوَى، أَلَمْ أَنهَكُمْ عَنِ النَّجْوَى؟» قَالَ: قُلْنَا: تَتُوبُ إِلَيَّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

* * *

٢٤ - باب الشعر بعدها

٥١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَشْيَبُ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ»^(٣).

* * *

٢٥ - باب وقت الصبح

٥١٧ - [٤٤/أ] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤١٢/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١، ٣١٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، فأما أحمد وأبو يعلى، فقالا: عن خيثمة، عن رجل عن ابن مسعود، وقال الطبراني عن خيثمة، وزيد بن جدير، ورجال الجميع ثقات، وعند أحمد في رواية عن خيثمة، عن عبد الله بإسقاط الرجل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٥/١)، وقال رواه أحمد ورجالهم موثقون. أخرجه أحمد في المسند (٣٠/٣). وأورده السيوطي في الدر المنثور (١٨٤/٩)، وابن كثير في التفسير (٢٠١/٥)، (٦٨/٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٥/١)، قال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وفي إسناد أحمد قزعة بن سويد الباهلي وثقه ابن معين وضعفه غيره وبقيه رجال أحمد وثقوا. أخرجه أحمد في المسند: (١٢٥/٤). والمتقي الهندي في الكتر برقم: (٢١٤٨١). وابن كثير في التفسير: (٥٧٨/٦).

أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ» (١).

٥١٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ، جَارُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَسْكَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِمَ أَسْكَتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَذَى بِهِ الْمَيِّتُ حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أُصَلِّي مَعَكَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَلْتَفِتُ فَلَا أَرَى وَجْهَ جَلِيسِي، ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفِرُ، قَالَ: كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَأُحْبِبْتُ أَنْ أُصَلِّيَهَا كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَهَا (٢).

٥١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ، يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَابِحِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَعْمَلُوا بِثَلَاثٍ: مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ أَنْتَظَارَ الْإِظْلَامِ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْفَجْرَ إِمْحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَا لَمْ يَكْلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا» (٣).

* * *

٢٦- باب فيمن نسي صلاة أو نام عنها

٥٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ، أَحْسَبُهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنْ الْغَدِ لِلْوَقْتِ» (٤).

٥٢١- حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بِشْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمُرَةَ، قَالَ:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/١)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/١)، وقال: رواه أحمد وأبو الربيع قال فيه الدارقطني: مجهول.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦، ٣١٧)، وقال: رواه أحمد وفيه الصلت بن العوام وهو مجهول، قاله الحسيني.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/١)، وقال: رواه أحمد وبشر بن حرب ضعفه ابن المديني وجماعة ووثقه ابن عدي قال: لم أر له حديثًا منكراً. أخرجه أحمد في المسند: (٢٢/٥).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

٥٢٢- حَدَّثَنَا عبيدةُ بنُ حميدٍ، حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ أبي زيادٍ، عن رجلٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ مِنَ اللَّيْلِ فَرَقَدَ، وَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِالشَّمْسِ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَلَاةٍ فَأَذَنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَسْرُنِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَا، يَعْنِي الرُّخْصَةَ (٢).

٥٢٣- حَدَّثَنَا يزيدُ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا انصَرَفْنَا مِنْ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، ثُمَّ أَعَادَ، «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟»، قُلْتُ: أَنَا، حَتَّى عَادَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَنْتَ إِذَا، قَالَ: فَحَرَسْتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ أَدْرَكَنِي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، [٤٤/ب] فَنِمْتُ، فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فِي ظُهُورِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ مِنَ الْوُضُوءِ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ أَرَادَ أَنْ لَا تَنَامُوا لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونُوا لِمَنْ بَعْدَكُمْ فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ». قَالَ: ثُمَّ إِنَّ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِبِلَ الْقَوْمِ تَفَرَّقَتْ، فَخَرَجَ النَّاسُ فِي طَلَبِهَا، فَجَاءُوا بِإِبِلِهِمْ إِلَّا نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ هَهُنَا»، فَأَخَذْتُ حَيْثُ قَالَ لِي، فَوَجَدْتُ زِمَامَهَا قَدِ التَّوَى عَلَى شَجَرَةٍ، مَا كَانَتْ لِتَحُلْهَا إِلَّا يَدٌ، قَالَ: فَحِثُّ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، لَقَدْ وَجَدْتُ زِمَامَهَا مُلتَوِيًّا عَلَى شَجَرَةٍ، مَا كَانَتْ لِتَحُلْهَا إِلَّا يَدٌ، قَالَ: وَنَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُورَةُ الْفَتْحِ (٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢١/١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: ما يسرني به الدنيا، والبخاري والطبراني في الأوسط فرواه أحمد عن يزيد بن أبي زياد عن رجل عن ابن عباس ورواه أبو يعلى والبخاري والطبراني عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٩، ٣١٨/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وأبو يعلى باختصار عنهم وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط آخر-

قلت: له حديث مختصر عند أبي داود غير هذا^(١).

٥٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي عُلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَذَكَرُوا أَنَّهُمْ نَزَلُوا دَهَاسًا مِنَ الْأَرْضِ، يَعْنِي الدَّهَاسَ الرَّمْلَ، فَقَالَ: «مَنْ يَكْلُونَا؟» فَقَالَ: بِلَالٌ أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَنْ نَنَّمُ»، قَالَ: فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ نَاسٌ مِنْهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفِيهِمْ عُمَرُ، قَالَ: فَقُلْنَا: اهْضُبُوا، يَعْنِي تَكَلَّمُوا، قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ»، قَالَ: فَفَعَلْنَا، قَالَ: وَقَالَ: «كَذَلِكَ فَاغْلُوا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ»، قَالَ: وَضَلَّتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَلَبْتُهَا فَوَجَدْتُ حَبْلَهَا قَدْ تَعَلَّقَ بِشَجَرَةٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَكِبَ مَسْرُورًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَعَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ، فَتَنَحَّى مُتَبِدِّدًا خَلْفَنَا، قَالَ: فَجَعَلَ يُغَطِّي رَأْسَهُ بِثَوْبِهِ وَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَآتَانَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا»^(٢).

قلت: عند أبي داود بعضه.

٥٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ، عَنْ ذِي مِخْمَرَ، وَكَانَ رَجُلًا مِنَ الْحَبَشَةِ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَهُ فِي سَفَرٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حِينَ أَنْصَرَفَ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِقَلَّةِ الرَّادِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ انْقَطَعَ النَّاسُ وَرَأَاكَ، فَحَبَسَ وَحَبَسَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى تَكَامَلُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ [٤٥/أ]: «هَلْ لَكُمْ أَنْ نَهْجَعَ هَجْعَةً، أَوْ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: فَنَزَلْ وَنَزَلُوا: فَقَالَ: «مَنْ يَكْلُونَا اللَّيْلَةَ؟» فَقُلْتُ: أَنَا جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، فَأَعْطَانِي حِطَامَ نَاقَتِهِ، فَقَالَ: «هَآكِ لَا تَكُونَنَّ لَكَعٍ»، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِحِطَامِ نَاقَتِي، فَتَنَحَّيْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُمَا يَرْعِيَانِ، فَإِنِّي كَذَلِكَ أَنْظَرُ إِلَيْهِمَا = عمره. أخرجه أحمد في المسند: (٣٩١/١). ذكر الشيخ شاكر برقم (٣٧١٠) وقال: إسناده صحيح.

(١) الذي عند أبي داود الذي حرسهم فيه بلال.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٤٦٤/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٤٤٢١) وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣١٩/١) وقال: ورجاله موثقون وليس فيه المسعودي.

حَتَّى أَخَذَنِي النَّوْمُ فَلَمْ أَشْعُرْ بِشَيْءٍ، حَتَّى وَجَدْتُ حَرَّ الشَّمْسِ عَلَيَّ وَجْهِي، فَاسْتَيْقَظْتُ، فَنَظَرْتُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا أَنَا بِالرَّاحِلَتَيْنِ مِنِّي غَيْرُ بَعِيدٍ، فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِحِطَامِ نَاقَتِي، فَأَتَيْتُ أَدْنَى الْقَوْمِ فَأَيَّقْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَصَلَيْتُمْ؟ قَالَ: لَا، فَأَيَّقَظَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، هَلْ لِي فِي الْمِيضَاءِ»، يَعْنِي الْإِدَاوَةَ، قَالَ: نَعَمْ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، فَأَتَاهُ بَوْضُوءٌ فَتَوَضَّأَ لَمْ يَلْتَمِسْ مِنْهُ التُّرَابَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَهُوَ غَيْرُ عَجَلٍ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَفَرَطْنَا؟ قَالَ: «لَا قَبْضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْوَاحَنَا وَقَدْ رَدَّهَا إِلَيْنَا وَقَدْ صَلَّيْنَا».

قلت: عند أبي داود طرف منه (١).

٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، إِذْ مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: حَادٍ، عَنْ رَاحِلَتِهِ فَدَعَمْتُهُ بِيَدِي قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ، [قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا قَالَ: فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَدَعَمْتُهُ بِيَدِي، فَاسْتَيْقَظَ]، فَقَالَ: «أَبُو قَتَادَةَ، فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَحَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنَا مُنْذُ اللَّيْلَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ شَقَقْنَا عَلَيْكَ نَحْبًا عَنِ الطَّرِيقِ»، فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فَتَوَسَّدَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ، فَمَا اسْتَيْقَظْنَا حَتَّى أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ، وَذَكَرَ صَوْتِ الصُّرْدِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا فَاتَتْنَا الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ تَهْلِكُوا وَلَمْ تَفْتَكُمُ الصَّلَاةُ، إِنَّمَا تَفُوتُ الْيَقِظَانَ، وَلَا تَفُوتُ النَّائِمَ، هَلْ مِنْ مَاءٍ؟» قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِسَطِيحَةٍ، أَوْ قَالَ مِيضَاءً، فِيهَا مَاءٌ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيَّ وَفِيهَا بَقِيَّةٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «وَاحْفِظْ بِهَا فَإِنَّهُ كَائِنٌ لَهَا نَبَأٌ»، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ فِي مَكَانِهِ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ النَّاسُ أَطَاعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَدْ رَفَقُوا بِأَنْفُسِهِمْ [٤٥/ب] وَأَصَابُوا وَإِنْ كَانُوا خَالَفُوهُمَا، فَقَدْ خَرَقُوا بِأَنْفُسِهِمْ». وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ حَيْثُ فَقَدُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَا لِلنَّاسِ: أَقِيمُوا بِالْمَاءِ حَتَّى تُصْبِحُوا فَأَبُوا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٠/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال

أحمد ثقات. أخرجه أحمد (٩٠/٤).

عَلَيْهِمَا وَأَنْتَهَى إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ وَقَدْ كَادُوا أَنْ يَهْلِكُوا عَطَشًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، فَدَعَا بِالْمِيضَاءِ ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَتَى بِإِنَاءٍ فَوْقَ الْقَدْحِ وَدُونَ الْقَعْبِ، فَتَابَطَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ يَشْرَبُ الْقَوْمُ، حَتَّى شَرَبُوا كُلُّهُمْ، ثُمَّ نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مِنْ غَالٍ؟» قَالَ: ثُمَّ رَدَّ الْمِيضَاءَ وَفِيهَا نَحْوُ مِمَّا كَانَ فِيهَا، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ كَمْ كُنْتُمْ؟ فَقَالَ: كَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ثَمَانُونَ رَجُلًا، وَكُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا^(١).

قلت: هو في الصحيح، وغيره باختصار، عن هذا وفي هذا زيادة.

* * *

٢٧ - باب فيمن صلى فريضة وعليه فريضة قبلها

٥٢٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَوْفٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا جُمُعَةَ حَبِيبَ بْنَ سَبَاعٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْأَحْزَابِ صَلَّى الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «هَلْ عَلِمَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنِّي صَلَّيْتُ الْعَصْرَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتَهَا، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ أَعَادَ الْمَغْرِبَ^(٢).

* * *

٢٨ - باب الصلاة في ثوب واحد

٥٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، عَنْ شَرِيكٍ، [عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ]، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ، يَتَّقِي بِفَضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَبَرْدَهَا^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٠/١، ٣٢١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٠٢/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أخرجه أحمد في المسند: (١٠٦/٤). وابن عبد البر في التمهيد (٤٠٨/٦، ٤٠٩). والألباني في إرواء الغليل (٢٩٠/١). وابن سعد في الطبقات (٢٥/١/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٢)، وقال: رواه أحمد، وفي رواية له ما عليه غيره وله طرق عنده وعند من يأتي ذكره ومعناه كلها الصلاة في الثوب الواحد. رواه أحمد وأبو يعلى

٥٢٩- حَدَّثَنَا أُسُودٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، فَذَكَرَهُ.

٥٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ.

٥٣١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ الْحَضْرَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نُؤَيْعٍ، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي بُرْدٍ لَهُ حَضْرَمِيٌّ مُتَوَشَّحُهُ مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

٥٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ وَهُوَ يَتَقَى الطِّينَ إِذَا سَجَدَ بِكِسَاءٍ يَجْعَلُهُ دُونَ يَدَيْهِ عَلَى [٤٦/أ] الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ.

٥٣٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ] الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشَّحًا مَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ^(١).

٥٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ».

٥٣٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ^(٢).

قلت: لجابر حديث في الصحيح عن أبي سعيد.

٥٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، لَعَلَهُ عَنْ أَبِيهِ، وَقَدْ رَوَاهُ

والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٨/٢)، وقال: رواه أحمد مخالفاً بين طرفيه ذكره في رواية أخرى ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

بعد هذا عن العيزار عن حذيفة، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: بَتُّ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ طَرْفُ اللَّحَافِ، وَعَلَى عَائِشَةَ طَرْفُهُ، وَهِيَ حَائِضٌ لَا تُصَلِّي (١).

٥٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْعِيزَارِ، عَنِ حُذَيْفَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٣٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: الثَّقَفِيُّ فِي حَدِيثِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيُّ، قَالَ: وَهْبٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: الصَّلَاةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ سُنَّةٌ، كُنَّا نَفْعَلُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُعَابُ عَلَيْنَا.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ إِذْ كَانَ فِي الثِّيَابِ قَلَّةً، فَأَمَّا إِذْ وَسَّعَ اللَّهُ فَالصَّلَاةُ فِي الثَّوْبَيْنِ أَرْكَى (٢).

٥٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ (٣).

٥٤٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ، ثَوْبٌ وَاحِدٌ (٤).

٥٤١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع: (٤٩/٢) وقال: رواه عبد الله من زياداته والطبراني في الكبير بنحوه من رواية زر عنها موقوفاً وأبو نضرة لم يسمع من أبي ولا ابن مسعود.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢)، وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢)، وقال رواه أحمد ورجاله ثقات.

أَنَسٍ، عَنِ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ مُتَوَشِّحًا فِي ثَوْبٍ (١).

* * *

٢٩ - باب في العورة

٥٤٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِي كَثِيرٍ، مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ [٤٦/ب]، خَتَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَعْمَرٍ بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبًا كَاشِفًا عَن طَرَفِ فَخِذِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «خَمِّرْ فَخِذَكَ يَا مَعْمَرُ، فَإِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ» (٢).

٥٤٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، عَلَى مَعْمَرٍ وَفَخِذَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ: «يَا مَعْمَرُ غَطِّ فَخِذَيْكَ، فَإِنَّ الْفَخِذَيْنِ عَوْرَةٌ» (٣).

٥٤٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ، عَنْ جَرَهْدِ جَدِّهِ، وَتَفَرَّ مِنْ أَسْلَمَ سِوَاهُ، ذَوِي رِضًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى جَرَهْدٍ، وَفَخِذُ جَرَهْدٍ مَكْشُوفَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَرَهْدُ غَطِّ فَخِذَكَ، فَإِنَّ يَا جَرَهْدُ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ» (٤).

قلت: حديث جرهد هذا عند أبي داود والترمذي.

* * *

٣٠ - باب الصلاة في النعلين

- (١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٥٢/٢)، وقال: رواه أحمد وفي رواية له عند أحمد أيضًا قال: مر النبي ﷺ وأنا معه على معمر وفخذه مكشوفتان فقال: «يا مكشوفتان فقال: «يا معمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة» ورواه الطبراني في الكبير إلا أنه قال في الأولى: «وإن الفخذ من العورة». ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (٢٩٠/٥).
- (٣) انظر الحديث السابق.
- (٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف. (٥٣/٢). أخرجه أحمد في المسند: (٤٧٨/٣).

٥٤٥- حَدَّثَنَا هَارُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [رُقَيْشٍ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَارِيَةَ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ (١).

٥٤٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ، حَدَّثَنِي مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ غَلَامٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا، قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَاءَ، فَجَلَسَ فِي فِنَاءِ الْأُجْمِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقِيَ فَشَرِبَ، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ فَنَاوَلَنِي فَشَرِبْتُ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ لَمْ يَنْزِعْهُمَا (٢).

٥٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَّ بَعْضَ أَهْلِهِ، قَالَ لِحَدِّثِهِ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ: مَا أَدْرَكَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

٥٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٤٩- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ [عُمَيْرٍ]، عَنْ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي نَعَالِهِمْ؟ قَالَ: هَا وَرَبُّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، هَا وَرَبُّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فِي نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ (٣).

٥٥٠- حَدَّثَنَا عِفَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٥٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه يزيد بن عياض وهو منكر الحديث.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/٢) وقال: رواه أحمد وسماه عبد الله بن أبي حبيبة في رواية أخرى. وكذلك رواه الطبراني في الكبير ورجال أحمد موثقون، ورواه البزار مختصراً «أن النبي ﷺ صلى في نعلين» وقال: لا نعلم روى عن ابن أبي حبيبة إلا هذا.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٢)، وقال: رواه أحمد والبزار باختصار ورجاله ثقات خلا زياد بن الأوبر الحارثي فإني لم أجد من ترجمه بثقه ولها ضعف.

طويل جدًا.

٥٥١- حَدَّثَنَا [٤٧/١] سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْبَرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا وَحَافِيًا وَمُنْتَعِلًا^(١).

٥٥٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَيَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ» (٢).

٥٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥٤- عَنْ مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ.

٥٥٥- حَدَّثَنَا حجاج، حَدَّثَنَا شريك، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥٧- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَبَهْرُزُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ بَقَرٍ، قَالَ: فَتَفَلَّ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ حَكَ حَيْثُ تَفَلَّ بِنَعْلَيْهِ.

* * *

٣١- باب الصلاة على الخمرة

٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبُهَيْيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ^(٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٥٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه زياد الحارثي. أخرجه أحمد

في المسند (٣٤٨/٢)، الحميدي برقم (٩٩٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٧٠/٢). ذكر الشيخ شاکر برقم: (٥٦٦٠)، وقال: إسناده صحيح.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٥٦٠- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، [قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبُهَيْ،

عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، شَكَّ شَرِيكٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ عَلَى الْخُمْرَةِ (٢).

٥٦١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، ارْفَعِي حَصِيرَكَ فَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ يَفْتِنَ النَّاسَ» (٣).

٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ

قَيْسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٥٦٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ: فَذَكَرَهُ (٥).

٥٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ

بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ (٦).

* * *

٣٢ - باب سترة المصلي

٥٦٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْتُرُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ السَّهْمَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتِرْ بِسَهْمٍ» (٧).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٩٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٥٧٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (١١١/٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٢٤٨/٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (١٧٩/٦).

(٥) أخرجه أحمد في المسند: (٢٠٩/٦).

(٦) أخرجه أحمد في المسند: (٣٧٦/٦، ٣٧٧). وهو عنده بتمامه. أخرجه مسلم في الفضائل -

باب «طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به». قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: رواه مسلم

عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان، قال أبو مسعود: ومنهم من جعله في مسند أنس بن

مالك.

(٧) أخرجه أحمد في المسند: (٤٠٤/٣).

٥٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٣٣- باب الصلاة بغير سترة

٥٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مَقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤٧/ب] صَلَّى فِي فَضَاءٍ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ (٢).

* * *

٣٤- باب ما يقطع الصلاة

٥٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ إِلَّا الْجِمَارُ، وَالْكَافِرُ، وَالْكَلْبُ، وَالْمَرْأَةُ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ قُرْنَا بِدَوَابِّ سُوءٍ (٣).

٥٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ بِالْبَطْحَاءِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْخِرِي فَرَجَعَتْ حَتَّى صَلَّى ثُمَّ مَرَّتْ (٤).

٥٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَعْضِ أَعْلَى الْوَادِي نُرِيدُ أَنْ نَصَلِّيَ قَدْ قَامَ وَقُمْنَا، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا جِمَارٌ مِنْ شُعْبِ أَبِي دُبٍّ، شِعْبِ أَبِي

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤٠٤/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه ضعف.

(*) راشد بن سعد المقرئ، حمصي، ثقة، كثير الإرسال، من الثالثة - مات سنة ثمان وقيل ثلاث عشرة أخرج له البخاري في التاريخ وغيره - (التقريب (٢٤١/١)).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٨٤/٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٢١٦/٥) من هذا الطريق. أخرجه الطبراني من حديث: المقدم بن

داود حدثنا أسد بن موسى حدثنا ابن لهيعة عنه به.

مُوسَى، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُكَبِّرْ، وَأَجْرَى إِلَيْهِ يَعْقُوبَ بْنِ زَمْعَةَ حَتَّى رَدَّهُ^(١).

٥٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعْيِرَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَازِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذْخِرٍ، وَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذْخِرٍ صَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَدْرِ اتَّخَذَهُ قِبْلَةً، فَأَقْبَلَتْ بِهِمَّةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا، وَيَذْنُو مِنَ الْجَدْرِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَصِقَ بِالْجِدَارِ، وَمَرَّتْ مِنْ خَلْفِهِ^(٢).

قلت: هذا من حديث طويل.

* * *

٣٥ - باب ما لا يقطع الصلاة

٥٧٢- حَدَّثَنَا [أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَمِّي إِيَّاسُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ مِنَ اللَّيْلِ، وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ^(٣).

٥٧٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونِ الصَّائِغِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «أَلَيْسَ هُنَّ [٤٨/أ] أُمَّهَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ»^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (٢٠٤/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٨٩٨)، وقال: وهم الهيثمي في ذلك - أي ثوثيقه رجال أحمد؛ لأن الحديث ثابت أنه منقطع - قلت: هذا صحيح حال الفهم أن كلام الهيثمي منصرف على الحديث.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٧/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٨٥٢) وقال: إسناده صحيح. قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن: رواه أبو داود في اللباس عن مسدد عن عيسى بن يونس، عنه به. وتعليق عن عمرو بن عثمان عن الوليد قال: قال هشام بن الغاز، وابن ماجه في اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عيسى به.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٢)، وقال: رجاله موثقون.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٩٩/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٧٧٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٦٤/٦).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٥٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ يُفْرَشُ لِي حِيَالِ مَنْسُجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يُصَلِّي وَأَنَا حِيَالَهُ^(١).

قلت: رواه أبو داود وابن ماجه خلا: «وكان يصلي وأنا حiale».

٥٧٥- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ^(١) بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيَّ فَمَنَعْتُهُ، [فَأَبَى] فَسَأَلْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: لَا يَضُرُّكَ يَا ابْنَ أَخِي.

* * *

٣٦- باب في بناء المساجد

٥٧٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مِنَ الْقَارَةِ وَهُوَ حَلِيفٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ اللَّبْنَ لِإِنْبَاءِ الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَارِضٌ لَبْنَةً عَلَى بَطْنِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ شَقَّتْ عَلَيْهِ، قُلْتُ: نَاوِلْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خُذْ غَيْرَهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَإِنَّهُ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ^(٢)».

٥٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ يَيْتًا

(*) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(١) قال ابن حجر في التقریب (٣٥/١): إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة، تكلم فيه بلا قاذح، من الثامنة مات سنة خمس وثمانين أخرج له الجماعة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٨١/٢).

أَوْسَعُ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ^(١).

٥٧٨- حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى [الْحُسَيْنِيُّ]، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: جَاءَ وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ، وَنَحْنُ نَبْنِي مَسْجِدَنَا، قَالَ: فَوَقَفَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ، بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»^(٢).

٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ لِيَبْضُهَا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

٥٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَلَاذِمٌ، حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عَقْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ أَنَّ قَيْسَ بْنَ طَلْحٍ حَدَّثَهُمَا أَنَّ طَلْحَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: بَنَيْتُ الْمَسْجِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ يَقُولُ: «قَرَّبَ الْيَمَامِيُّ مِنَ الطِّينِ، فَإِنَّهُ أَحْسَنُكُمْ لَهُ مَسًّا وَأَشَدُّكُمْ مِنْكَبًا»^(٤).

٥٨١- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ قَيْسِ بْنِ طَلْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَبْنُونَ الْمَسْجِدَ، [قَالَ]: فَكَأَنَّهُ لَمْ يُعْجِبْهُ عَمَلُهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمِسْحَاةَ فَخَلَطْتُ بِهَا الطِّينَ [٤٨/ب]، فَكَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ أَخَذِي الْمِسْحَاةَ وَعَمَلِي، فَقَالَ: «دَعُوا الْحَنْفِيَّ وَالطِّينَ، فَإِنَّهُ أَضْبَطُكُمْ لِلطِّينِ»^(٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٢١/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٧٠٥٦)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧/٢)، وقال: فيه الحسن بن يحيى الخشنى، ضعفه الدارقطنى، وابن معين في رواية ووثقه في رواية، ووثقه دحيم، وأبو حاتم. أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢: ٨٨، ٨٩) عن أحمد بن المولى الدمشقى وعن غيره، أخرجه أحمد فى المسند (٤٩٠/٣).

(٣) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد: (٧/٢)، وقال: رواه أحمد والبخارى وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف. أخرجه أحمد فى المسند (٢٤١/١). ذكره الشيخ أحمد شاکر: (٢١٥٧) وقال: إسناده ضعيف. أخرجه البخارى فى كشف الأستار: (٤٠٢) وقال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وجابر تكلم فيه جماعة ولا نعلم أحداً قدوة ترك حديثه.

(٤) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٩/٢) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجالهم موثقون. (٥) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد: (٩/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أيوب بن عتبة واختلف فى ثقته.

٥٨٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ [بْنُ دَاوُدَ] أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، يَعْنِي أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ سَيَّارِ بْنِ الْمَعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ وَنَحْنُ مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَإِذَا اشْتَدَّ الرَّحَامُ فَلْيَسْجُدِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى ظَهْرِ أَخِيهِ، وَرَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ^(١).

* * *

٣٧- باب الزيادة في المسجد

٥٨٣- حَدَّثَنَا حَمَّادُ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْأُسْطُوَانَةِ إِلَى الْمَقْصُورَةِ، وَزَادَ عُثْمَانُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَبَغِي نَزِيدٌ فِي مَسْجِدِنَا مَا زِدْتُ [فِيهِ]»^(٢).

* * *

٣٨- باب بناء المساجد في الدور

٥٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٣)، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا، وَأَنْ نُصَلِّحَ صَنْعَتَهَا وَنُظَهِّرَهَا^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/١). ذكره الشيخ أحمد شاكر برقم: (٢١٧)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩/٢، ١٠)، وقال: رواه أحمد وسيار مجهول وقيل فيه مغرور بالمعجمة والمهملة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٣٣٠)، وقال: إسناده منقطع فإن نافع لم يدرك عمر، ولا عثمان. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: «إنا نريد أن نزيد في قبلتنا»، والبخاري إلا أنه قال: «إني أريد أن أزيد في قبلتكم»، وفيه عبد الله العمري وثقه أحمد وغيره واختلف في الاحتجاج به وإسناده أحمد منقطع بين نافع وعمر.

(٣) جاء بهامش المخطوط: هو عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير (كلمة غير واضحة). لأحمد

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١/٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده صحيح.

٣٩ - باب بناء المساجد فى البساتين

٥٨٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي تَرَكَ دِينًا لِيَهُودَى، فَقَالَ: سَأَتِيكَ يَوْمَ السَّبْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَذَلِكَ فِي زَمَنِ التَّمْرِ مَعَ اسْتِحْدَادِ النَّخْلِ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ يَوْمِ السَّبْتِ جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ فِي مَاءٍ لِي، دَنَا إِلَى الرَّبِيعِ (١) فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَنَوْتُ بِهِ إِلَى خَيْمَةِ لِي فَبَسَطْتُ لَهُ نَجَادًا (٢) مِنْ شَعْرِ، وَطَرَحْتُ بِجَدِيَّةِ (٣) مِنْ قَتَبٍ مِنْ شَعْرِ حَشَوُهَا مِنْ لَيْفٍ فَاتَكَأَ عَلَيْهَا، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَيَّ مَا عَمِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى جَاءَ عُمَرُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَيَّ صَاحِبِيهِ فَدَخَلَ فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ وَعُمَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ.

قلت: فى الصحيح بعضه (٤).

* * *

٤٠ - باب فضل الدار القريبة من المسجد

٥٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤٩/أ]: «فَضْلُ الدَّارِ الْقَرِيبَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ، كَفَضْلِ الْغَارِي عَلَى الْقَاعِدِ» (٥).

٥٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ أَبَا عَبْدِ

(١) النصر الصغير: «الجدول».

(٢) نجادا: أى فراشا، فى مجمع الزوائد.

(٣) الجدلية بسكون الدال: شىء يحشى ثم يربط تحت دفتى السراج أو الرحل. مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٢، ١١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عمر بن سلمة بن أبى يزيد ولم أجد من ذكره.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. أخرجه أحمد فى المسند: (٣٨٧/٥، ٣٨٨)، أورده المتقى الهندى فى كنز العمال برقم:

الْمَلِكِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

* * *

٤١ - باب ما يقول إذا دخل المسجد

٥٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ حُسَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» (٢).

٥٨٩ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَلَقِيتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَسَنٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: كَانَ إِذَا دَخَلَ، قَالَ: «رَبِّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: «رَبِّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» (٣).

* * *

٤٢ - باب ملازمة المسجد

٥٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا الْمَلَائِكَةَ جُلَسَاءُؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُونَهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ» (٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد المسند: (٢٨٢/٦) أورده المتقى الهندي برقم (١٧٩٦٢، ١٧٩٦٣)، (٢٣١٠).
والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٩١/٥). أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (٤٠٦/١٠).
أخرجه ابن ماجه: (٧٧١). والترمذي برقم (٣١٤)، وقال: حديث حسن وليس إسناده بمتصل وفاطمه بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٨٣/٦). والترمذي: (٣١٥). وقال: (انظر الحديث السابق). قلت: قال شارح الترمذي: أورد هنا ليبين انقطاعه وقد حسنه بشواهد أخرى مع ضعف الإسناد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢/٢)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند: (٤١٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٩٤١٤)، وقال: إسناده حسن. والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢٢٠/١). والسيوطي في الدر المنثور (٣١٦/٣).

٥٩١- ثم قال: وجليسُ المسجدِ على ثلاثِ [حِصَالٍ]: أخِ مُسْتَفَادٍ، أو كَلِمَةٍ مُحْكَمَةٍ، أو رَحْمَةٍ مُنْتَظَرَةٍ،^(١).

* * *

٤٣ - باب

٥٩٢- حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَإِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبُ [الْإِنْسَانِ] كَذُئِبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَيَأْبَاكُمْ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَالْعَامَةِ، وَالْمَسْجِدِ،^(٢).

* * *

٤٤ - باب جماعة النساء في المسجد

٥٩٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ أَوْ جِنَازَةٍ قَتِيلٍ،^(٣).

٥٩٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٤٥ - باب الإذن للنساء في إتيان المسجد

٥٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَجُلًا غَيُورًا، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ أَتَبَعْتُهُ عَاتِكَةً ابْنَةَ زَيْدٍ، فَكَانَ يَكْرَهُ خُرُوجَهَا وَيَكْرَهُ مَعَهَا، وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤١٨/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٤١٥) وقال: إسناده حسن،

رواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام وهو جزء مكمل من حديث (٩٤١٤)..

قلت: حديث (٩٤١٤) عند الشيخ شاکر هو الحديث السابق على هذا عن أبي هريرة. وهو

عند الحاكم من حديث عبد الله بن سلام.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد والعلاء بن زياد لم يسمع من معاذ.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦٦/٦، ١٥٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٢)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) انظر الحديث السابق.

اسْتَأْذَنْتَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَمْنَعُوهُمْ^(١).

٥٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [٤٩/ب] إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِشَامٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ الْمَسَاجِدَ، وَلْيَخْرُجْنَ تَفَلَاتٍ^(٢)،^(٣)».

٥٩٧ - حَدَّثَنَا رُبَيْعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٤٦ - باب فضل صلاة المرأة في بيتها

٥٩٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ؟ قَالَ: «وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُجِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي»، قَالَ: فَأَمَرْتُ فَبَنَيْ لَهَا مَسْجِدًا فِي أَقْصَى بَيْتِ فِي بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهَا، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٥).

٥٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٢) وقال: رواه أحمد وسالم لم يسمع من عمر. أخرجه أحمد: (٤٠/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٨٣)، وقال: إسناده ضعيف لانقطاعه.

(٢) تفلات: أي غير متطيبات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣، ٣٢ / ٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن. أورده المتقي الهندي في كنز العمال برقم: (٤٥١٧٥) من حديث أبي هريرة. أخرجه أحمد في المسند: (١٩٢/٥).

(٤) أخرجه أحمد (١٩٣/٥).

(٥) أخرجه أحمد في المسند: (٣٧١/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣، ٣٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الأنصاري وثقه ابن حبان. أورده

المنذرى في الترغيب (٢٢٥/١)، وابن خزيمة برقم (١٦٨٩).

السَّمْحِ، عَنِ السَّائِبِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بِيُوتِهِنَّ»^(١).

* * *

٤٧ - باب تشبيك الأصابع في المسجد

٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مَوْلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ مُخْتَبِئًا^(٢)، مُشَبَّكٌ أَصَابِعَهُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَفْطِنِ الرَّجُلُ لِإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ، مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»^(٣).

٦٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٤٨ - باب النهي عن دخول أكل الثوم المسجد

٦٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي الرَّبَابِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [٥٠/أ] فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَنَزَلْنَا فِي مَكَانٍ كَثِيرِ الثُّومِ، وَإِنَّ أَنَا سَأْمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا مِنْهُ ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمُصَلِّيِّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ولفظه: «خير صلاة النساء في قعر بيوتهن». ورواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣٩٧/٦).

(٢) الاحتباء: أن تضم الرجلان إلى البطن بثوب أو يدين.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أورده المنذري في الترهيب والترغيب (٢٠٤/١). أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٥/٢) من حديث ابن المسيب مرسلًا. أخرجه أحمد في المسند (٥٤/٣، ٤٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَهَاهُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلِّي فَوَجَدَ رِيحَهَا مِنْهُمْ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا» (١).

٦٠٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَنْفِيُّ أَبُو عَزَّةَ الدَّبَّاعُ، عَنْ أَبِي [الرَّبَابِ]، فَذَكَرَهُ مَعْنَاهُ (٢).

* * *

٤٩ - باب البصاق في المسجد

٦٠٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ، أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ تَوْبَهُ، فَتُوذِيَهُ» (٣).

٦٠٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التُّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ سَيِّئَةٌ وَدَفَنُهُ حَسَنَةٌ» (٤).

* * *

٥٠ - باب فيمن وجد قملة وهو في المسجد

٦٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عَبِيدٍ]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ كَرِيزٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: وَجَدَ رَجُلٌ فِي تَوْبِهِ قَمْلَةً، فَأَخَذَهَا لِيَطْرَحَهَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، رُدَّهَا إِلَى فِي تَوْبِكَ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ» (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والصغير، وفيه أبو الزيات وهو مجهول، أخرجه أحمد في المسند (٢٦/٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «خطيئة وكفارتها دفنها ورجال أحمد موثقون. أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٠/٥). أوردته

المنذرى في الترغيب والترهيب: (٢٠٢/١).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن محمد بن =

٦٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي حَجَّاجُ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ فِي نَوْبِهِ فَلْيَصْرُهَا، وَلَا يُلْقِهَا فِي الْمَسْجِدِ»^(١).

* * *

٥١ - باب الحجامة في المسجد

٦٠٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ يُخْبِرُنِي عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ، قُلْتُ: لِابْنِ [لَهَيْعَةَ] فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: لَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ^(٢).

قلت: ذكر مسلم في كتاب التمييز، أن ابن لهيعة أخطأ حيث قال: احتجم بالمسجد، وإنما احتجم بالدار، أي: اتخذ حجره، والله أعلم.

* * *

٥٢ - باب الوضوء في المسجد

٦٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَفِظْتُ لَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

* * *

٥٣ - باب الأكل والشرب في المسجد

٦١٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْنِي [أَنِّي] بِفَضِيحٍ، فِي مَسْجِدِ الْفَضِيحِ فَشَرِبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ^(٤).

٦١١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادٍ، مَوْلَى عِيَّاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ

=إسحاق عننه وهو مدلس - قلت: جاء «لا تفعل ردها». وليس «دعها». في المجمع والكنز (٢٠٨٥٨). وفي الكنز من طريق أبي أيوب.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وساق

كلام مسلم في كتاب التمييز عن ابن لهيعة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٢) باب الأكل والشرب في المسجد، وقال: رواه أحمد

وأبو يعلى وفيه عبد الله بن نافع ضعفه البخاري وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن معين: يكتب

حديثه.

بِلَالٍ [٥٠/ب]، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَوَجَدَهُ يَتَسَحَّرُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ (١).

* * *

٥٤ - باب النوم في المسجد

٦١٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي
أَسْمَاءُ [بِنْتُ زَيْدٍ]، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خِدْمَتِهِ آوَى
إِلَى الْمَسْجِدِ، فَكَانَ هُوَ بَيْتُهُ يَضْطَجِعُ فِيهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، لَيْلَةَ فَوَجَدَ أَبَا
ذَرٍّ نَائِمًا مُنْجَدِلًا فِي الْمَسْجِدِ، فَكَتَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَرَأَيْكَ نَائِمًا؟» قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ أَنَامُ، هَلْ لِي مِنْ بَيْتٍ
غَيْرِهِ.

قلت: ويأتى بتمامه فى الخلافة (٢).

* * *

٥٥ - باب ما جاء فى القبلة

٦١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ،
وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفَ (٣) إِلَى الْكَعْبَةِ (٤).

٦١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَائِدَةَ، (ح) وَعَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةَ عَنْ سَمَاكٍ:
فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن أبا داود قال:
لم يسمع شداد مولى عياض من بلال والله أعلم.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى روى بعضه فى الكبير
وفيه شهرين حوشب وفيه كلام وقد وثق.

(٣) جاءت بالمخطوط «صرفت» وما أثبتناه ما جاء بالمسند.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والبخارى ورجاله
رجال الصحيح. أخرجه أحمد فى المسند: (٣٢٥/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩٩٣)،
وقال: إسناده صحيح. أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١٠٦٦)، البخارى (٤١٨) فى كشف
الاستار.

٦١٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، بِاخْتِصَارٍ وَبَعْضُهُ.

٦١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذِ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، قَالَتْ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «السَّامُ عَلَيْكَ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَغَضِبَ اللَّهُ إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْحَنَازِيرِ، أَنْحِيُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُحِبَّ بِهِ اللَّهُ؟! قَالَتْ: فَنَظَرَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «مَهْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّفْحُشَ، قَالُوا قَوْلًا فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَضُرْنَا شَيْءٌ، وَلَزِمَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ، الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلَفَ الْإِمَامِ آمِينَ»^(١).

قلت: هو في الصحيح وغيره باختصار.

* * *

٥٦- باب في الصلاة في مقدم المسجد عند السحر

٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ الْأَلْهَانِيَّ، قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ حَابِسُ بْنُ سَعْدِ الطَّائِيُّ مِنَ السَّحَرِ، وَقَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى النَّاسَ يُصَلُّونَ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «مُرَأُونَ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، أَرَعِبُوهُمْ فَمَنْ [٥١/أ] أَرَعِبَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَأَتَاهُمُ النَّاسُ فَأَخْرَجُوهُمْ، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي مِنَ السَّحَرِ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ»^(٢).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (١٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه على بن عاصم - شيخ أحمد - وقد تكلم فيه بسبب كثرة الغلط أو الخطأ، قال أحمد: أما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد (١٣٥/٦). ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢١٠٧٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عامر الألهاني ولم أجد من ذكره.

قلت: جاءت بالمخطوط «عمرو» وبالمجمع «عامر» ولم أجد من ترجم له فيما طالعت من كتب.

٥٧- باب الصلاة في مرابذ^(١) الغنم

٦١٨- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن حُبي بن عبد الله، أبا عبد الرحمن الحبلى حدثه عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ كان يصلى فى مرابض الغنم، ولا يصلى فى مرابض الإبل والبقر^(٢).

٦١٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزِ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ^(٣) الْإِبِلِ فَإِنَّهَا مِنَ الْجِنَّ خُلِقَتْ، أَلَّا تَرَوْنَ عَيْوَنَهَا وَهَبَابَهَا إِذَا نَفَرَتْ، وَصَلُّوا فِي [مُرَاحِ] الْغَنَمِ فَإِنَّهَا هِيَ أَقْرَبُ مِنَ الرَّحْمَةِ»^(٤).

قلت: رواه النسائي وابن ماجه باختصار.

٦٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، قَالَ: سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ.

٦٢١- حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِذَلِكَ، قُلْتُ: ذَكَرَ قَبْلَهُ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ أَوْ مَبَارِكِ الْإِبِلِ»^(٥).

قلت: وتقدم أحاديث فى هذا فى الوضوء مما مست النار.

* * *

(١) جمع مربد: وهو الموضع الذى تجبس فيه الإبل والغنم الحظيرة أو الحوش يلغتنا اليوم، أو الزريبة.
(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بنحوه ولم يذكر البقر وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣) جمع عطن - وهو مبرك الإبل. مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير إلا أنه قال: «وصلوا فى مرابض الغنم فإنها بركة من الرحمن» وقد رواه ابن ماجه والنسائي باختصار.

(٥) أخرجه أحمد من طريق أبى هريرة: (٥٠٩/٢). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٧/٢)، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وأحمد ورجال أحمد ثقات.

٥٨- باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد

٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ كُثُومِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَدْخِلْ عَلَيَّ أَصْحَابِي، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَكَشَفَ الْقِنَاعَ ثُمَّ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، (١).

٦٢٣- حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٥٩- باب فيمن توضع ثم أتى المسجد

٦٢٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرَعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ، أَوْ كَاتِبُهُ، بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرَعَى الصَّلَاةَ كَالْقَائِمِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ،» (٢).

٦٢٥- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٢٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ مَعَاوِرَ، قَالَ: سَمِعْتُ [٥١/ب] عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٢)، وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفي بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح وصححه الحاكم. أخرجه أحمد في المسند (١٥٧/٤). ذكره الهيثمي في موارد الظمان برقم (٤٢١).

فَإِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَعَدَ فِيهِ، كَانَ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ حَتَّى يَرْجِعَ،^(١).

٦٢٨- حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَيْدٍ [الْجَوْزَجَانِيُّ]، قَالَ: رُحْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَقِينِي عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَازِنِيِّ، فَقَالَ لِي: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى غَدُوٍّ أَوْ رَوَاحٍ إِلَى الْمَسْجِدِ، إِلَّا كَانَتْ خَطَاةُ خَطْوَةٍ كَفَّارَةً وَخَطْوَةٌ دَرَجَةً»^(٢).

٦٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ [عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي]، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ، فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تُكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا»^(٣).

* * *

٦- باب الصلاة في الجماعة

٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدًا مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَيَخْطُو خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ، أَوْ حُطُّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، أَوْ كُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنُقَارِبُ بَيْنَ الْخُطَى، وَإِنْ فَضَلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه يزيد بن زيد الجوزجاني لم يرو عنه غير محمد بن زياد وبقية رجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (١٨٥/٤). ذكره المتقى الهندي في كنز العمال: (٢٠٢٩٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١٧٢/٢). ذكره أحمد شاكر برقم: (٦٥٩٩)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني رجال الصحيح ورجال أحمد فيهم ابن لهيعة. أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (١٢٥/١).

وَحَدُّهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً^(١).

قلت: فى الصحيح طرف منه.

٦٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدُّهُ، بِضْعٍ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً^(٢)».

٦٣٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ».

٦٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح) وَهَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ هَجَّاجٌ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ وَشَّاحٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ: فَذَكَرَهُ.

قال حجج: لم يرفعه لى شعبة، وقال: رفته لغيرى، لأن عبد الله قل ما كان يرفع إلى النبى ﷺ.

٦٣٤- حَدَّثَنِي بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنْ مَوْرِقٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٣٥- حَدَّثَنَا [٥٢/أ] أَبُو دَاوُدَ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مَوْرِقٍ: فَذَكَرَهُ.

٦٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: فَذَكَرَهُ.

٦٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ: فَذَكَرَهُ.

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٣٨٢/١). قال ابن كثير فى جامع المسانيد رواه ابن ماجه عن غندر عن شعبة عن إبراهيم الهجرى به؛ ورواه مسلم من حديث الأعمش عن على بن الأقرم عن أبى بشر عن زكريا بن أبى زائدة عن عبد الملك بن عمير عن أبى الأحوص عن عبد الله. قال: لقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه أو مريض. قلت: ما جاء هنا فى غاية المقصد طرفى الحديث.

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣٧٦/١). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٣٨/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخارى والطبرانى، وقال: رجاله ثقات.

٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْوَحْدَاءِ، سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «سبعًا وعشرين درجة».

٦٣٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَرْثَدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَامِرِ الْهَنْائِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو النَّدْبِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمِيعِ»^(٢).

* * *

٦١- باب

٦٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَيَانُ أَبُو رَيْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ، مَا لَهُمْ فِيهِمَا، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»^(٣).

٦٤١- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُحْنَسِ^(٤)، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»^(٥).

٦٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا [شُعْبَةُ]، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ^(٦) بْنِ

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٣٢٨/٢)، (٤٥٤/٢)، وكنز العمال برقم (٢٠٢٧٩). ذكره الشيخ

شاكر برقم: (٨٣٣١)، وقال صحيح كما قال السيوطي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥٠/٢). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٥١١٢)، وقال إسناده حسن أبو

عمرو الندبي قال أبو داود: ليس بشيء.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٥١/٣).

(٤) يحنس بن أبي موسى الأسدي مولى مصعب بن الزبير التهذبي (١٧٤/١١). وثقه النسائي وابن

حبان.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٨٠/٦).

(٦) كذا بالأصل وهو على غير التقريب «أبو عميرة بن أنس بن مالك الأنصاري وقيل: اسمه عبد

الله ثقة من الرابعة، قيل: كان أكبر ولد أنس بن مالك، أخرج له أبو داود والنسائي وغيرهم، =

أَنَسٍ، عَنِ عُمُومَةٍ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَشْهَدُهُمَا مُنَافِقٌ»، يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ أَبُو بَشْرٍ: يَعْنِي لَا يُوَاطِبُ عَلَيْهِمَا^(١).

* * *

٦٢- باب التشديد في ترك الصلاة مع الجماعة

٦٤٣- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكَفْرُ وَالنَّفَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، يَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ، وَلَا يُجِيبُهُ»^(٢).

٦٤٤- حَدَّثَنَا خَلْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرِيَّةِ، لَأَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحْرِقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا ذكر الذرية والنساء.

٦٤٥- حَدَّثَنَا [يَزِيدُ]، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ عَجْلَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْتَنِي هُنَّ رِجَالٌ مِمَّنْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فِي الْجَمْعِ، أَوْ لِأَحْرَقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحَزْمِ الْحَطَبِ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٦٤٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَسْحَقَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ جَارِيَةَ [٥٢/ب]، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا

=التقريب (٤٥٦/٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٩/٢، ٤٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عمير بن أنس ولم

أر أحداً روى عنه غير أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وبقية رجاله موثقون.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤١/٢)، وقال: رواه

أحمد والطبراني في الكبير وفيه زيان بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو معشر ضعيف.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال رواه أحمد ورجاله موثقون. وهو في الصحيح

خلا قوله: ممن حول المسجد.

رَسُولَ اللَّهِ، مَنْزِلِي شَاسِعٌ، وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ وَأَنَا أَسْمَعُ الْأَذَانَ، قَالَ: «فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ، وَلَوْ حَبْوًا أَوْ زَحْفًا»^(١).

٦٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُصَيْنُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَةً، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَهْمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرَجُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجْرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدِ كُلِّ سَاعَةٍ، أَيْسَعُنِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «وَأَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاتَّهَاهَا»^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه، وليس فيه ذكر الإقامة أيضًا.

* * *

٦٣- باب فيمن صلى في بيته ثم مر بالمسجد

٦٤٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، قَالَ: صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فِي بَيْتِي، ثُمَّ خَرَجْتُ بِأَبَاعِرٍ لِي لِأَصْدِرَهَا إِلَى الرَّاعِي، فَمَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الظُّهْرَ، فَمَضَيْتُ فَلَمْ أَصَلِّ مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْدَرْتُ أَبَاعِرِي وَرَجَعْتُ، ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا حِينَ مَرَرْتَ بِنَا؟». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ صَلَّيْتُ فِي بَيْتِي، قَالَ: «وَإِنْ»^(٣).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني موثقون. أخرجه أحمد في المسند: (٣٦٧/٣). أبو يعلى في مسنده (٣٣٧/٣).
(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٢٣/٣). أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٧٤/١)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢١٦/١، ٢١٩) وابن كثير في التفسير (٢٧٩/٢). والألباني في الإرواه (١٨٣/١). والطبراني في الكبير (١٣٨/١٨) والبحارى: (٩٦/١، ٢٣٢/٤).

٦٤- باب فيمن تحصل بهم فضل الجماعة

٦٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا، فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟»، فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَمَاعَةٌ»^(١).

٦٥٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٦٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ النَّاجِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا حَبَسَكَ يَا فُلَانُ عَنِ الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا اعْتَلَّ بِهِ، قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟»^(٣) قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، [مِنَ الْقَوْمِ] فَصَلَّى مَعَهُ.

قلت: عند أبي داود والترمذي بعضه.

٦٥٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي [٥٣/أ] عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٥٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَمَاعَةٌ»^(٤).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد في المسند والطبراني وله طرق كلها ضعيفة، أخرجه أحمد في المسند (٢٥٤/٥، ٢٦٩).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٨٥/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وروى أبو داود والترمذي بعضه ورجاله رجال الصحيح. ذكره الألباني في الأرواء (٣١٦/٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد والوليد ليس بصحابي والحديث منقطع الإسناد. انظر الحديث السابق.

٦٥- باب فيمن تركها لعشاء أو مطر

٦٥٤- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعِشَاءُ، فَأَبْدِءُوا بِالْعِشَاءِ»^(١).

٦٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ أَبُو يَحْيَى، قَاضِي الْيَمَامَةِ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدِءُوا بِالْعِشَاءِ»^(٢).

٦٥٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ - مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ - قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: فَذَكَرَهُ.

٦٥٨- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ»^(٣).

٦٥٩- حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٦٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٦٢- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٩/٤) وفي: (١٩٤/٦) من طريق عائشة. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٦/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أيوب بن عتبة وثقه أحمد ويحيى بن معين في رواية عندهما وضعفه النسائي وأحمد وابن معين في روايات عنهما.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٩١/٦)، والطبراني في الكبير (٢٢/٧)، والساعاتي في منحة العبود: (٦١٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٦/٢). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري بنحوه وزاد فيه: «كراهية أن يشق علينا» ورجال أحمد رجال الصحيح.

٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ شَيْخِ سَمَاءَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ [النَّحَامِ]، قَالَ: سَمِعْتُ مُؤَدَّنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ وَأَنَا فِي لِحَافِي فَتَمَنَيْتُ أَنْ يَقُولَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْهَا فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَهُ بِذَلِكَ (١).

٦٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ [عِيَّاشٍ]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ [عِيَّاشٍ]، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ [النَّحَامِ]، قَالَ: نُودِيَ بِالصُّبْحِ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ وَأَنَا فِي مِرْطِ امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: لَيْتَ الْمُنَادِيَ قَالَ: مَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ أَذَانِهِ، وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ (٢).

٦٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ أَوْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَامَتِ الصَّلَاةُ، أَوْ حِينَ حَانَتْ الصَّلَاةُ، أَوْ نَحْوَهَا، أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ لِمَطَرٍ كَانَ (٣).

* * *

٦٦- باب انتظار الصلاة

٦٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا [٥٣/ب] إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصَّلَاةِ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٧/٢): وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٢)، وقال: رواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد الأنصاري المدني وروايته عن أهل الحجاز مردودة، ورواه الطبراني من طريق آخر رجالها رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤١٥/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط آخر عمره.

٦٦٧- حَدَّثَنَا [حُسَيْنُ] بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَقَدْ صَلَّى الْفَجْرَ، فَقُلْتُ: لَوْ قُمْتَ إِلَيَّ فِرَاشِكَ كَانَ أَوْطَأَ لَكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٦٨- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُنْتَظِرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، كَفَارِسِ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَلَى كَشْحِهِ وَهُوَ فِي الرَّبَاطِ الْأَكْبَرِ»^(١).

٦٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ، فَقُلْتُ: مَا يُحَدِّثُ؟ فَقَالَ: كَذَا قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ»^(٢).

٦٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِيهِ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٦/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه نافع ابن سليم القرشي وثقه أبو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (١٩٠٨٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه علي بن زيد بن جدعان وفي الاحتجاج به اختلاف. أخرجه أحمد في المسند (٩٥/٣). وفي (٤١٥/٢) من طريق أبو هريرة. أورده المنذرى (٢٨١/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله فيهم من لم يسم. أورده المنذرى في الترغيب والترهيب: (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وبقية =

٦٧- باب الإقامة

٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّ أَنْسَاءَ، قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِلْقُرْآنِ»^(١).

٦٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ تَأْتِينَا الرُّكْبَانُ مِنْ قَبْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَسْتَقْرِئُهُمْ فَيُحَدِّثُونَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيُؤْمَكُمُ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»^(٢).

قلت: حديثه عن أبيه في الصحيح وغيره.

٦٧٣- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ وَلَمْ نَسْمَعْهُ مِنْهُ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ، فَهُوَ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَى أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ فِي مَنْزِلِهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: تَقَدَّمَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَإِنَّكَ أَقْدَمُ سِنًا وَأَعْلَمُ، قَالَ: لَا بَلْ تَقَدَّمَ أَنْتَ، فَإِنَّمَا أَتَيْتَنِي فِي مَنْزِلِكَ وَمَسْجِدِكَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ أَبُو مُوسَى فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: مَا أَرَدْتَ إِلَى خَلْعِهِمَا أَبِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ أَنْتَ؟^(٣).

* * *

٦٨- باب الإمام يتأخر عن الوقت

٦٧٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ

=إسناده يحتاج بهم في الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٠١/٢، ٣٠٣)، (٢٧٠/٥). ابن ماجه (٤٢٧). البغوي في شرح السنة (٤٧٢/١).

(١) أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٧/٢٢٣). وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٢٥٣). وأحمد في المسند: (١٦٣/٣)، (١١٨/٤). والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٩٠)، (١١٩، ١٢٥، ١٢١)، (٢٧٢/٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٦٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح، وحديث عمرو عن أبيه في الصحيح وهذا من حديثه عن الركبان.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٦٦)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات.

الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عَقْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ مَرَّةً، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَتَوَبَّ
بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ أَجَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فِيمَا فَعَلْتَ أَمْ ابْتَدَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتِنِي أَمْرٌ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ أَبْتَدِعْ،
وَلَكِنْ أَبِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَّنَا وَرَسُولُهُ أَنْ نَنْتَظِرَكَ بِصَلَاتِنَا، وَأَنْتَ فِي حَاجَتِكَ^(١).

٦٧٥- حَدَّثَنَا هَيْثُمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي سَفَرٍ فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَأَذْرَكَهُمْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، [فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ] فَتَقَدَّمَهُمْ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: أَحْسَنْتُمْ أَوْ
أَصْبْتُمْ^(٢).

٦٧٦- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ
الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «سَيَكُونُ [مِنْ] بَعْدِي أُمَّةٌ يُمَيِّتُونَ
الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً»^(٣).

٦٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ
اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّرَاءُ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَيُؤَخَّرُونَهَا
عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوْهَا مَعَهُمْ، فَإِنْ صَلُّوْهَا لَوَقْتِهَا، وَصَلَّيْتُمْوْهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ
أَخَّرُوْهَا عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلَّيْتُمْوْهَا مَعَهُمْ، فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ، مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً
جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ مَاتَ نَاكِثًا لِلْعَهْدِ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ». فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ أَخْبَرَكَ هَذَا
الْخَبِيرَ. فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، يُخْبِرُهُ عَامِرُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهم ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٢)، وقال: أخرجه أحمد وفيه رشدين بن سعد وثقه هيثم ابن خارجة وقال أحمد: لا بأس به في أحاديث الرقاق وضعفه جماعة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه راشد بن داود وضعفه الدارقطني وثقه ابن معين ودحيم وابن حبان.

أَبْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١).

٦٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي أَبِي ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ [٥٤/ب]، قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ ابْنِ امْرَأَةِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ يَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِيُوقِتْهَا، ثُمَّ اجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا» (٢).

قلت: ترجم الإمام أحمد، فقال: حديث أبي أبي وذكر هذا الحديث كما نقلته.

وقد رواه أبو داود وغيره، أبي ابن امرأة عبادة، عن عبادة، والله أعلم.

* * *

٦٩- باب في الإمام يسيء الصلاة

٦٨٠- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مَوْهُوبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ يُخَالِفُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً مَتَى تَوَافَقُهَا أَصَلَّى مَعَكَ، وَمَتَى تُخَالِفُهَا أَصَلَّى وَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي (٣).

٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ فَحَضَرْنَا الصَّلَاةَ، فَأَرَدْنَا أَنْ يَتَقَدَّمَ، قَالَ: قُلْنَا: أَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَتَقَدَّمْنَا؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَإِنَّ أُمَّ قَلَهُ التَّمَامُ وَلَهُمُ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ فَلَهُمْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٤/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكا روى عنه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٢٥/١)، وقال: رواه الطبراني [بلفظ غير هذا - طرفه «إنها ستحي أمراء»]. وهو لفظ أحمد - قال الهيثمي: لأبي أبي صحبة والله أعلم. أخرجه أحمد في المسند (٣١٤/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الْإِثْمُ^(١).

قلت: له عند أبي داود في الإمام يؤخر الصلاة عن وقتها غير هذا.

٦٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الْأَسْلَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٨٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَّافٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ مِنْ بَعْدِي، فَإِنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلْتُمُوهَا فَاتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَهِيَ لَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلْتُمُوهَا، وَلَمْ يُتِمُّوا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، فَهِيَ لَكُمْ وَعَلَيْهِمْ».

قلت: رواه أبو داود خلا ذكر الركوع والسجود.

* * *

٧- باب

٦٨٤- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ مُعَاوِيَةَ الصَّدْفِيِّ، حَدَّثَهُ قَالَ: حَجَّجْتُ زَمَانَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَحَلَسْتُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فِي هَذَا الْعُمُودِ، فَعَجَّلَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا لَوْ مَاتَ [٥٥/أ]، لَمَاتَ وَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَيْءٍ، إِنَّ الرَّجُلَ لِيُخَفِّفُ صَلَاتَهُ وَيُتِمُّهَا». قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ مَنْ هُوَ؟ فَقِيلَ: عُمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ^(٢).

* * *

٧١- باب في الإمام يصلي قاعداً

٦٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَفَرٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني ببعضه ورجاله ثقات.

أخرجه أحمد في المسند (١٥٤/٤). أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٠٩/١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (١٣٩/٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٢)، وقال: رواه

أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان ولم يعرف.

مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا هَؤُلَاءِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؟» قَالُوا: بَلَى، نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَنَّ مَنْ طَاعَةَ اللَّهَ طَاعَتَكَ، قَالَ: «فَإِنَّ مَنِ طَاعَةَ اللَّهَ أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنَّ مَنِ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أَيْمَتَكُمْ، أَطِيعُوا أَيْمَتَكُمْ فَإِنْ صَلَّوْا فَعُودًا فَصَلُّوا فَعُودًا»^(١).

* * *

٧٢- باب متابعة الإمام

٦٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِصْمَةَ] الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَرْكَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَرْفَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ تَعْلَمُ ذَلِكَ أَمْ لَا، فَقَالَ: «اتَّقُوا خِدَاجَ^(٢) الصَّلَاةِ، إِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا»^(٣).

٦٨٧- حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ] بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعَدَةَ، صَاحِبِ الْجَيْشِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ^(٤)»، فَمَنْ فَاتَهُ رُكُوعِي أَدْرَكَهُ فِي بَطْءِ قِيَامِي». وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «فِي بَطْءِ قِيَامِي»^(٥).

* * *

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٣/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. أورده السيوطي في الدر المنثور (١٨٥/٢). وعزاه لابن المنذر والخطيب. ذكره الشيخ الجليل أحمد شاكر رحمه الله تعالى رحمة واسعة برقم: (٥٦٧٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) الخداج: النقصان. هامش مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه أيوب ابن جابر، قال أحمد: حديثه يشبه حديث أهل الصدق.

(٤) أي قد كبرت وأسنت. هامش مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن الذي رواه عن ابن مسعدة عثمان بن أبي سليمان وأكثر روايته عن التابعين والله أعلم.

٧٣- باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء

٦٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي السَّفَرُ بْنُ نُسَيْرِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَهُوَ حَاقِنٌ، وَلَا يُؤْمَنُ أَحَدُكُمْ فَيُحْصَى نَفْسُهُ بِالِدُّعَاءِ دُونَهُمْ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ» (١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

٦٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ: «وَلَا يُدْخِلُ عَيْنِيهِ بَيْتًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ». فَقَالَ شَيْخٌ: لَمَّا حَدَّثَهُ يَزِيدٌ، أَنَا سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٦٩٠- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَهُ.

* * *

٧٤- باب تخفيف الإمام

٦٩١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [٥٥/ب]، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ سَرَجَسَ، قَالَ: عَلَّمَنَا أَبُو وَقْدِ الْكِنْدِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً بِالنَّاسِ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ (٢).

٦٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٥٠، ٢٦٠). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٩)، وقال: رواه أحمد وله في رواية: «ولا يدخل عينيه بيتاً حتى يستأذن». قلت - أي الهيثمي -: روى ابن ماجه منه لا يأت أحكم الصلاة وهو حاقن - وفيه السفر بن نسير، وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان. أخرجه الطبراني في الكبير: (٨/٦٢٥)، والبخاري في التاريخ (٨/٤١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٢٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٧٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال: الليثي، والطبراني في الكبير، وقال: البكري ورجاله موثقون. أخرجه أحمد (٥/٢١٩). والطبراني في الكبير (٣/٢٨٤). والبخاري في التاريخ الكبير (٢/٢٥٨) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧/٢٣٢). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٢٨٥٥).

عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عُدْنَا أَبَا وَقْدٍ الْبَدْرِيِّ (١).

٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي قَاسِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٩٦٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَشِيرِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ خَالِهِ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُصَلِّ خَلْفَ إِمَامٍ كَانَ أَوْجَزَ مِنْهُ صَلَاةً، فِي تَمَامِ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ (٣).

٦٩٥- حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

٦٩٦- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَخْفِيفًا لِلصَّلَاةِ (٤).

٦٩٧- حَدَّثَنَا مَعِينٌ وَمُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فَذَكَرَهُ.

٦٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْفَفَ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ (٥).

٦٩٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ فَضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَجَدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَؤُلَاءِ، أَطْوَلُ مِنْ ثَلَاثِ سَحَدَاتٍ مِنْ سُجُودِ النَّبِيِّ ﷺ (٦).

٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد وله عنده في رواية: كان رسول

الله ﷺ أحف الناس صلاة في تمام. وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٢)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال

الصحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِكُمْ؟ قَالَ: وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ صَلَاتِي؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: نَعَمْ وَأَوْجَزُ، قَالَ: وَكَانَ قِيَامُهُ قَدْرَ مَا يَنْزِلُ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْمَنَارَةِ وَيَصِلُ إِلَى الصَّفِّ^(١).

٧٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ صَلَّى صَلَاةً تَجُوزُ فِيهَا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٧٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الطَّائِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُجَلِّدُ الطَّائِي، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: مَنْ أَمَّنَا فَلَيْتِمَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَإِنَّ فِيْنَا الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَالْمَرِيضَ وَالْعَابِرَ سَبِيلٍ وَذَا الْحَاجَّةِ، هَكَذَا كُنَّا نَصَلِّي [٥٦/أ] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٧٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَوْ صَلَّاهَا أَحَدُكُمْ الْيَوْمَ لَعَيْتُمُوهَا عَلَيْهِ^(٤).

٧٠٥- حَدَّثَنَا [عَفَّانٌ]، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، يُقَالُ لَهُ: سُلَيْمٌ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَأْتِينَا بَعْدَ مَا نَنَامُ وَنَكُونُ فِي أَعْمَالِنَا بِالنَّهَارِ فَيُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَنَخْرُجُ إِلَيْهِ فَيَطْوُلُ عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، لَا تَكُنْ فِتْنَانَا، إِمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِي، وَإِمَّا أَنْ تُخَفِّفَ عَلَي قَوْمِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا سُلَيْمٌ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: «إِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ الْحَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُ ذَنْدَتَكَ وَلَا ذَنْدَنَةَ مُعَاذٍ».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد وله في رواية «رأيت أبا هريرة صلى صلاة تجوز فيها». وأبو يعلى، وروى أبو يعلى الأول ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٣٣٦/٢). ذكره الشيخ شاکر: (٨٤١٠). وقال: إسناده صحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ تَصِيرُ دَنْدَنِي وَدَنْدَنَةُ مُعَاذٍ إِلَّا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَنَعُوذَ بِهِ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ قَالَ سَلِيمٌ: سَتَرُونَ غَدَا إِذَا تَقَى الْقَوْمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: وَالنَّاسُ يَتَحَهَّزُونَ إِلَى أَحَدٍ فَخَرَجَ فَكَانَ فِي الشُّهْدَاءِ (١).

٧٠٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، وَقَالَ مَرَّةً: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمُ قَوْمِهِ فَدَخَلَ حَرَامًا، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَ نَحْلَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ فَلَمَّا رَأَى مُعَاذًا طَوَّلَ تَحَوُّزَ فِي صَلَاتِهِ، وَلَحِقَ بِنَحْلِهِ يَسْقِيهِ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذَ الصَّلَاةِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ حَرَامًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّا رَأَى طَوَّلْتَ تَحَوُّزَ فِي صَلَاتِهِ وَلَحِقَ بِنَحْلِهِ يَسْقِيهِ، قَالَ: إِنَّهُ لَمُنَافِقٌ أَيْعَجَلُ عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ سَقَى نَحْلَهُ؟ قَالَ: فَجَاءَ حَرَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمُعَاذٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْقِيَ نَحْلًا لِي، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ لِأُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا طَوَّلَ تَحَوُّزْتَ فِي صَلَاتِي، وَلَحِقْتَ بِنَحْلِي أَسْقِيهِ، فَرَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مُعَاذًا، فَقَالَ: «أَفْتَانُ أَنْتَ؟ أَفْتَانُ أَنْتَ؟ لَا تُطَوِّلْ بِهِمْ أَقْرَأَ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَنَحْوِهِمَا» (٢).

* * *

٧٥- باب

٧٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ صَبِيٍّ فِي الصَّلَاةِ فَخَفَّفَ الصَّلَاةَ (٣).

* * *

٧٦- باب في الإمام يذكر أنه جنب

٧٠٨- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، وَأَكْثَرُ عَلَمِي أَنِّي سَمِعْتُهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/١)، وقال: رواه أحمد، ومعاذ بن رفاعة لم يدرك الرجل الذي من بنى سلمة لأنه استشهد بأحد ومعاذ تابعي والله أعلم. ورجال أحمد ثقات. ورواه الطبراني في الكبير عن معاذ بن رفاعة أن رجلاً من بنى سلمة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٢٤/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجال أحمد رجال الصحيح.

مِنْهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا [ب/٥٦] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرِ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَانصَرَفَ ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي صَلَّيْتُ بِكُمْ وَأَنَا جُنُبٌ فَمَنْ أَصَابَهُ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَنِي، أَوْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا^(١)، فَلْيَصْنَعْ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ».

٧٠٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرِ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُصَلِّي إِذْ انصَرَفَ وَنَحْنُ قِيَامٌ، ثُمَّ أَقْبَلَ، وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى لَنَا الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي ذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ جُنُبًا، حِينَ قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ أَعْتَسِلْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ فِي بَطْنِهِ رِزًّا، فذكر نحوه.

٧١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فذكر نحوه.

* * *

٧٧- باب في الإمام يترك آية

٧١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو سَلْمَةَ الْخُزَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، (ح) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ الْحَارِوْدِيِّ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ فَتَرَكَ آيَةَ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ أَخَذَ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ قِرَاعَتِي»، فَقَالَ أُبَيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ أَخَذَهَا عَلَيَّ، فَإِنَّكَ أَنْتَ

(١) الرز في الأصل: الصوت الخفي ويريد به القرقرة، وقيل: هو عمر الحدث وحركته للخروج. مجمع الزوائد. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٨/٢) باب في الإمام يذكر أنه محدث. وقال: رواه أحمد وله عنه في رواية بينما نحن مع رسول الله ﷺ صلى إذا انصرف ونحن قيام - فذكر نحوه - قلت: يريد الحديث القادم - رواهما أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أن الطبراني قال: «فليانصرف وليغتسل ثم ليأت فليستقبل صلاته»، ومدار طرفه على ابن لهيعة وفيه كلام. قلت: ما جاء منهم - أي الأحاديث - ويفهم منه الغسل، هذا إذا نسي أنه أجنب أو علم في الصلاة أنه أجنب، أما ما جاء ويفهم منه الوضوء فهذا حال مدافعة الأخبثين، فليس من المعلوم أن يغتسل الإنسان لهذا. والله أعلم.

هُوَ،^(١).

٧١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا [سَلْمَةُ] بِنُ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْفَجْرِ فَتَرَكَ آيَةً، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قَالَ أَبِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُسِخَتْ آيَةٌ كَذَا وَكَذَا، أَوْ نُسِيَتْهَا؟ قَالَ: «نُسِيَتْهَا»^(٢).

٧١٣- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ دَاوُدَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ وَتَرَكَ آيَةً، فَجَاءَ أَبِيُّ وَقَدْ فَاتَهُ بَعْضُ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُسِخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ أَوْ أُنْسِيَتْهَا؟ قَالَ: «وَلَا، بَلْ أُنْسِيَتْهَا»^(٣).

* * *

٧٨- باب ما نهى عنه في الصلاة

٧١٤- حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ زَبَّانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الضَّاحِكُ فِي الصَّلَاةِ وَالْمُلْتَمِئُ وَالْمُفْقِعُ أَصَابِعُهُ، بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ»^(٤).

٧١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٥٧/١] بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٤٢/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني وكلاهما عن عبد الرحمن بن أبيزى ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٠٧/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٢٣/٥).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام عن زبان بن فائد، وهو ضعيف.

نَقَرَوْ [كَنْقَرَةَ] الدِّيكِ، وَإِقْعَاءِ كِإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتِ كَالْتِفَاتِ الثُّغْلَبِ^(١).

٧١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: وَنَهَانِي عَنِ الْاَلْتِفَاتِ، وَإِقْعَاءِ كِإِقْعَاءِ^(٢) الْقِرْدِ، وَنَقَرِ كَنْقَرِ الدِّيكِ^(٣).

٧١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا عُثْمَانُ الْبَتِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نَقَرَةِ الْغُرَابِ، وَعَنْ فَرَشَةِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(٤).

٧١٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نُهِيَ عَنِ الْاِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْنَا لِهِشَامٍ: مَا الْاِخْتِصَارُ؟ قَالَ: يَضَعُ يَدُهُ عَلَى خَصْرِهِ، قُلْنَا لِهِشَامٍ: ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: بِرَأْسِهِ: أَى نَعَمْ.

٧١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ إِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، وَأُكْرَهُ لَكَ مَا أُكْرَهُ لِنَفْسِي، لَا تَقْرَأْ وَأَنْتَ رَاكِعٌ، وَلَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ، وَلَا تُصَلِّ وَأَنْتَ عَاقِصٌ^(٥) شَعْرَكَ، فَإِنَّهُ كِفْلُ^(٦) الشَّيْطَانِ، وَلَا تُتَعَّعْ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَلَا تَعْبَثْ بِالْحَصَى، وَلَا تَفْتَرِشْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٩/٢، ٨٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في

الأوسط وإسناد أحمد حسن. قلت: قال الهيثمي: «أوصاني» مكان «أمرني».

(٢) «الإقعاء» بكسر الهمزة. قال أبو عبيد: هو أن يلزق الرجل إليته بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه بالأرض كما يقعى الكلب. قال: وفسره الفقهاء بأن يضع إليته على عقبيه بين السجدين: قال: والقول هو الأول - المنذرى في الترغيب والترهيب.

(٣) أورده المنذرى في الترغيب والترغيب (١/٣٧٠) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن ورواه ابن أبي شيبة وقال: كإقعاء القرد: مكان الكلب.

(٤) أطراف الحديث عند: أبي داود (٨٦٢)، وأحمد في المسند (٤٧٧/٥) والحاكم في المستدرک (٢٢٩/١). والبيهقي في السنن الكبرى (١١٨/٢) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٨٧/٢/٤) والألباني في السلسلة الصحيحة (١١٦٨).

(٥) عقص الشعر: ليّه وإدخال أطرافه في أصوله، وهو كالصفر.

(٦) كفل الشيطان: مقعده. وهو بكسر الكاف وسكون الفاء - أحمد شاكر -

ذَرَأَعَيْكَ^(١).

قلت: فى الصحيح وغيره بعده ولم أره بتمامه.

* * *

٧٩- باب مسح الحصى

٧٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ شَيْخٍ، يُقَالُ لَهُ: هِلَالٌ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى عَنْ مَسْحِ الْحَصَى، فَقَالَ: «وَاحِدَةٌ أَوْ دَعٌ»^(٢).

٧٢١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى، فَقَالَ: «وَاحِدَةٌ وَلَكِنْ تُمْسِكُ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحِدَاقِ»^(٣).

٧٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ (ح) وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُرْحِبِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ وَزَادَ فِيهِ: «فَإِنْ غَلَبَ أَحَدَكُمُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً»^(٤).

٧٢٣- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٢٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو [أُوَيْسٍ]، حَدَّثَنَا شُرْحِبِيلٌ، فَذَكَرَهُ.

٧٢٥- حَدَّثَنَا [حُسَيْنٌ]، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُرْحِبِيلٍ، فَذَكَرَهُ.

* * *

(١) أخرجه أحمد فى المسند: (١٤٦/١). وهو عنده بتمامه وفى آخره: «ولا تفتح على الإمام، ولا تختم بالذهب، ولا تلبس القسى ولا تركب على الميائير». ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٤٣) وقال: إسناده ضعيف، لضعف الحارث الأعور. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤٤٠٥٩، ٤٤٠٠٢، ٤١٨٧٧).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن أبى لىلى وفيه كلام. أخرجه أحمد فى المسند (١٦٣/٥، ٤٠٢). وابن أبى شيبه فى المصنف (٤١١/٢). أورده الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (٩٦/٣).

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٦/٢). وقال: رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف. أخرجه أحمد فى المسند (٣٠٠/٣). أخرجه ابن أبى شيبه فى المصنف (٤١٢/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

٨- باب العمل في الصلاة

٧٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ صُفُوفًا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، إِذْ رَأَيْنَاهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ لِيَأْخُذَهُ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُ لِيَأْخُذَهُ، ثُمَّ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرْنَا، ثُمَّ تَأَخَّرَ الثَّانِيَةَ وَتَأَخَّرْنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ: [٥٧/ب] يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ الْيَوْمَ تَصْنَعُ فِي صَلَاتِكَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: إِنِّي عَرَضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ، بِمَا فِيهَا مِنَ الزَّهْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، فَتَنَاوَلْتُ قِطْفًا مِنْهَا لِأَتِيَكُمْ بِهِ، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلَ مِنْهُ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يَتَنَقَّصُونَهُ، فَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَعَرَضْتُ عَلَى النَّارِ فَلَمَّا وَجَدْتُ حَرَّ شُعَاعِهَا، تَأَخَّرْتُ وَأَكْثَرْتُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءَ، اللَّاتِيَّ إِنْ أَوْثَمِنَ أَفْشِينَ، وَإِنْ سَأَلَنَ أَحْفَيْنَ، قَالَ زَكَرِيَّا: أَلْحَفْنَ، وَإِنْ أُعْطِيْنَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا لِحَىٰ بَنِ عَمْرٍو، يَحْرُقُ قُصْبَهُ وَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ مَعْبُدُ بَنِ أَكْثَمِ، قَالَ مَعْبُدٌ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، يُخْشَىٰ عَلَىٰ مَنْ شَبَّهَهُ، فَإِنَّهُ وَالِدٌ، قَالَ: «لَا أَنْتَ مُؤْمِنٌ، وَهُوَ كَافِرٌ، وَهُوَ أَوْلَىٰ مَنْ جَمَعَ الْعَرَبَ عَلَى الْأَصْنَامِ»^(١).

٧٢٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بِمِثْلِهِ^(٢).

* * *

٨١- باب

٧٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَجَعَلَ يَهْوِي بِيَدِهِ، قَالَ خَلْفٌ: يَهْوِي فِي الصَّلَاةِ قُدَّامَهُ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ حِينَ انْصَرَفَ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يُلْقِي عَلَىٰ شَرَرِ النَّارِ لِيَفْتِنَنِي عَنْ صَلَاتِي فَتَنَاوَلْتُهُ، فَلَوْ أَخَذْتُهُ مَا انْفَلَتَ مِنِّي حَتَّىٰ يُنَاطَ إِلَيَّ»

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٢)، وقال: رواه أحمد وروى عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: بمثله، وفي الإسنادين عبد الله بن محمد بن عقييل وفيه ضعف وقد وثق. ذكره ابن كثير في تفسيره (٣٨٦/٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(١).

٧٢٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ [الصُّبْحِ]، فَجَعَلَ يَنْتَهِرُ شَيْئًا قُدَامَهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٧٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مَسْرُةُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، صَاحِبُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدٍ قَائِمًا يُصَلِّي، مُعْتَمًا بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ، مُرَخَّ طَرْفَهَا مِنْ خَلْفِ، مُصَفَّرَ اللَّحْيَةِ، فَذَهَبَتْ أَمْرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَرَدَّنِي، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ وَهُوَ خَلْفُهُ، فَقَرَأَ فَالْتَبَسَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ: «لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَإِلَيْسَ فَأَهْوَيْتُ بِيَدِي، فَمَا زِلْتُ أَخْتَفُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابِهِ بَيْنَ إِصْبَعَيْ هَاتَيْنِ، الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، وَلَوْ لَا دَعْوَةُ أَحْيَى سُلَيْمَانَ لِأَصْبَحَ مَرْبُوطًا بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، يَتَلَاعَبُ بِهِ صَبِيَانُ الْمَدِينَةِ»^(٣).

* * *

٨٢- باب التسييح للرجال والتصفيق للنساء

٧٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَنْسَانِي الشَّيْطَانُ [٥٨/أ] شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي، فَلْيَسْبِحِ الرَّجُلُ، وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ»^(٤).

٧٣٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنِ التَّصْفِيقِ وَالتَّسْبِيحِ، قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ فِي»

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٧/٢)، وقال: أخرجه أحمد وله في رواية: «صلى بنا رسول الله ﷺ فجعل ينتهر شيئاً قدامه». ورواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. أخرجه السيوطي في جمع الجوامع (٥٦٣٠). ذكره المتقي الهندي في الكنز: (١٢٨٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٠/٣).

الصَّلَاةُ، (١).

٧٣٣- حَدَّثَنَا عبيدة بن حميد، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أبي ليلى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ (٢).

٧٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ فِي الصَّلَاةِ» (٣).

* * *

٨٣- باب الصف للصلاة

٧٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الْخُرَّاسَانِيِّ، (ح) وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ» (٤).

٧٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ] قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا تَقَامُ الصَّلَاةُ حَتَّى تَكَامَلَ بِنَا الصُّفُوفُ (٥).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٦١/٢، ٢٧٦، ٤٣٢، ٤٤٠، ٤٧٣، ٥٠٧، ٥٢٩). من طريق أبي هريرة. وأطراف الحديث عند: البخارى (٨٠/٢) ومسلم في الصلاة (١٠٦، ١٠٧)، والترمذى (٣٦٩)، وأبى داود (٩٣٩، ٩٤٤) والنسائى فى السهو فى الصغرى (ب) (١٥، ١٦). وابن ماجه (١٠٣٤، ١٠٣٥)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢/٢٤٦، ٢٤٧، ٢٦٢)، والمتقى الهندى فى الكنز: (٤٠٦٨، ٤٠٦٩، ١٩٨٣٨)، وابن عدى فى الكامل (٢/٦٦٠، ١٥٧٠/٤، ١٧٣٤/٥، ٢١٢١/٦، ٢٧٠١/٧)، والعجلونى فى كشف الخفاء (١/٣٦٢)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٩/٣٥٢) والطبرانى فى الكبير (٦/٢٣٦).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٢/٤٩٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (١٠٣٩٣)، وقال: مرسل.

(٤) أخرجه أحمد فى المسند (٢/٤٨٥). وهو عنده بتمامه وفى آخره «خير صفوف الرجال فى الصلاة أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء فى الصلاة آخرها وشرها أولها». ذكره الشيخ شاکر برقم (١٠٢٩٥)، وقال: إسناده صحيح. أورده المنذرى فى التزغيب والترهيب: (١/٣٢٠). وقال: رواه أحمد ورواته رواة الصحيح. ذكره الهيثمى فى المجمع: (٢/٨٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/٩٠) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٧٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَخْرٍ، عَنْ عَلِيِّ
ابْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَتُسَوَّيَنَّ الصُّفُوفَ، أَوْ
لَتُطَمِّنَنَّ وَجُوهَهُمْ، وَلَتُغَمِّضَنَّ أَبْصَارَهُمْ، أَوْ لَتُخَطِّفَنَّ أَبْصَارَهُمْ» (١).

٧٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ
جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ، إِقَامَةَ الصَّفِّ» (٢).

٧٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا:
بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ،
وَأَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا، فَيُصَلِّيَ مَعَ
الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي الْمَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخَرَى، إِلَّا (٣) الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ:
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قُتِمَتْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا
الْخِلَلَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا
رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنَّ خَيْرَ
الصُّفُوفِ صُفُوفِ الرَّجَالِ الْمُقَدَّمِ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ،
وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرَّجَالُ فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَهُنَّ، لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ
الرَّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٠/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله
ابن زخر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٢٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٩/٢)، وقال: رواه
أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وقد اختلف في
الاحتجاج به. أخرجه الطبراني في الكبير (٢/١٩٨). ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم
(٢٠٥٧٦).

(٣) جاءت في المخطوط «وإلا». وبالسنن «وإن».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٢/٢)، وقال: رواه
أحمد من رواية شريك عن ابن عقييل، ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقييل.

قلت: عند ابن ماجه [٥٨/ب] بعضه فى موضعين من الصلاة^(١).

٧٤٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل: فذكر بعضه من قصة الصفوف إلى آخره وسيأتى^(٢).

٧٤١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي [حُسَيْنُ] بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، أَوْ الصَّفُوفِ الْأَوَّلِ»^(٣).

٧٤٢- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا فَرَجٌ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: «وَعَلَى الثَّانِي»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا بَيْنَ صُفُوفِكُمْ، وَحَاذُوا مَنَاكِبِكُمْ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَدْفِ»، يَعْنِي أَوْلَادَ الضَّأْنِ الصُّغَارِ^(٤).

* * *

٨٤- باب صفوف الرجال والنساء

٧٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفٍ

=أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٢٨٥، ٢٨٦). وقال: رواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحه والدارمى فى مسنده. قلت: هو جزء من هذا وأطرافه عند: الدارمى (١/١٧٧)، والحاكم فى المستدرک (١/١٩١)، وابن خزيمة (١٧٧، ٣٠٧). وابن حبان (١٦٢).

(١) أشرت إلى مكانه فى الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق، وكنز العمال (٤٣٢٠٠، ٤٣٢٩٢، ٤٣٣٢٥).

(٣) أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٣١٨)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٩١)، وقال: رواه أحمد والبخارى ورجالهم ثقات.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٩١). وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجال أحمد موثقون. أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٣١٧، ٣١٨) وقال: رواه أحمد بإسناد لا بأس به والطبرانى وغيره.

الرَّجَالَ الصَّفِّ الْمَقْدَمِ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمَقْدَمُ^(١).

* * *

٨٥- باب إذا كان إماماً ومأموماً

٧٤٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلٌ، عَنْ جَبَّارِ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ^(٢)، أَحَدِ بَنِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ: «مَنْ يَسْبِقُنَا إِلَى الْأَثَايَةِ، قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ: هُوَ حَيْثُ نَفَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَمْدُرُ^(٣) حَوْضَهَا وَيَفْرَطُ^(٤) فِيهِ فَيَمْلَأُهُ حَتَّى نَأْتِيَهُ؟» قَالَ: قَالَ جَبَّارٌ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: «اذْهَبْ»، فَذَهَبْتُ فَأَتَيْتُ الْأَثَايَةَ فَمَدَرْتُ حَوْضَهَا وَفَرَطْتُ فِيهِ وَمَلَأْتُهُ، ثُمَّ غَلَبْتَنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ، فَمَا انْتَبَهْتُ إِلَّا بِرَجُلٍ تَنَازَعُهُ رَاحِلَتُهُ إِلَى الْمَاءِ وَيَكْفُفُهَا عَنْهُ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ أُرِيدُ حَوْضَكَ»، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَوْرَدَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ انصَرَفَ فَأَنَاخَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّبِعْنِي بِالْإِدَاوَةِ»، فَتَبِعْتُهُ بِهَا فَتَوَضَّأَ وَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ وَتَوَضَّأَتْ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَحَوَّلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّيْنَا، فَلَمْ يَلْبَثْ يَسِيرًا أَنْ جَاءَ النَّاسُ^(٥).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد من رواية شريك عن ابن عقيل، ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقيل. أخرجه أحمد في المسند (٣٣٦/٢، ٣٥٤)، (١٦/٣)، (٢٩٣/٣، ٣٣١، ٣٨٧).

(٢) جبار بن صخر بن أمية بن خنساء بن سلمة الأنصاري الخزرجي أبو عبد الله حديثه في أول الكوفيين، وكان ممن شهد العقبة وهو الذي بعثه رسول الله ﷺ ليخرص خيبر بعد مقتل عبد الله بن رواحة. أسد الغابة (٣١٦/١)، الإصابة (٢٢٠/١). ذكره ابن حبان في الثقات: (٦٤/٣).

(٣) يمدد تعني تصلحه بالطين والمدد: الطين اللزج التماسك والقطعة منه - مدرة. وأهل المدر: هم سكان المباني خلاف أهل الوبر وهم سكان الخيام المصنوعة من الوبر والشعر.
(٤) يفرط فيه: أي يكثر صب الماء فيه.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤٢١/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٤/٢، ٩٥)، وقال: رواه أحمد، وروى الطبراني في الكبير من هذا كله «صليت مع رسول الله ﷺ فأقامني عن يمينه» وفيه شرحه بن سعد وهو ضعيف.

٨٦- باب السواك

٧٤٥- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فَضَّلُ الصَّلَاةَ بِالسَّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكِ سَبْعِينَ صَلَاةً»^(١).

٧٤٦- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

٧٤٧- وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح.

٧٤٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، [عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ]، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّئُونَ»^(٣).

٧٤٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي الْجَرَّاحِ، مَوْلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى وصححه الحاكم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٧/٢): وقال: حديث أبي هريرة في الصحيح رواه عبد الله من زياداته في المسند، والبخاري من حديث علي وحده إلا أنه زاد فيه بعد قوله: «عند كل صلاة ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر يقول: ألا سائل فيعطى، ألا داع يجاب، ألا مستشفع فيشفع ألا تائب يستغفر فيعفر له». ورجالهما ثقات، لكنه في المسند معنعن عن ابن إسحاق عن عبيد الله بن أبي رافع. ورواه البخاري عن ابن إسحاق قال: حدثني عبد الرحمن بن يسار عن عبيد الله بن رافع، وعبد الرحمن، وثقه ابن معين.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّئُونَ،^(١).

٧٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

* * *

٧٨- باب رفع اليدين

٧٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى جَاوَزَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ^(٣).

٧٥٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الذِّيَالِ بْنِ حَرْمَلَةَ^(٤)، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَ الشَّحْرَةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ. قُلْتُ: هُوَ فِي الصَّحِيحِ خَلَا رَفْعَ الْيَدَيْنِ^(٥).

٧٥٣- حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ [الْمُغِيرَةِ]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْأَعْرَابِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ، وَرَفَعَ كَفَيْهِ حَتَّى حَازَتْهُ أَوْ بَلَغَتْهُ فُرُوعُ أُذُنَيْهِ، كَأَنَّهُمَا مِرْوَحَتَانِ^(٦).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم ثقات.

(٢) انظر الموضوع السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه الحجاج ابن أرطاة واختلف في الاحتجاج به.

(٤) الذيال بن حرمله الأسدي الكوفي عن جابر وابن عمرو القاسم بن مخيمرة، وعنه فطر بن خليفة وحصين والأجلح وحجاج بن أرطاة وثقه ابن حبان. قلت: أي ابن حجر نسبة البخاري تعجيل المنفعة (٢٩٦).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة واختلف فيه.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٢) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

٨٨- باب وضع اليمنى على اليسرى

٧٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يُونُسَ [٥٩/ب] بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ غُضَيْفٍ أَوْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ لَمْ أَنْسَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضْعَا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ (١).

٧٥٥- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٧٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، يَعْنِي الْمُرْنَبِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْحَجَّاجُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زَيْنَبٍ، [الصَّبَّاقُ]، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يُصَلِّي، وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَانْتَزَعَهَا وَوَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى (٢).

* * *

٨٩- باب ما يستفتح به

٧٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الصَّلَاةَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِلءَ السَّمَاءِ، وَسَبَّحَ وَدَعَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتِلُهُنَّ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَلْقَى بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٢). وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة. اختلط ولكنه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء، وحماد سمع منه قبل الاختلاط قاله أبو داود فيما رواه أبو عبيد الآجري عنه، ورواه الطبراني في الكبير من رواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمر، وإسناده جيد، ويعلى بن عطاء العامري وأبوه ثقتان.

٧٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، فذكر نحوه^(١).

٧٥٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ^(٢)، [بْنِ لَقَيْطٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، وَنَحْنُ فِي الصَّفِّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، قَالَ: فَرَفَعَ الْمُسْلِمُونَ رُءُوسَهُمْ، وَاسْتَنَكَرُوا الرَّجُلَ، وَقَالُوا: مَنْ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟» فَقِيلَ: هُوَ ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ حَتَّى فُتِحَ بَابُ فِدْخَلٍ فِيهِ»^(٤).

٧٦٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقَيْطٍ، فذكر

مثله.

٧٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، فذكر نحوه^(٥).

* * *

٩- باب القراءة في الصلاة

٧٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، (ح) وَأَبُو عَامِرٍ، [حَدَّثَنَا نَافِعٌ]، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، [قَالَ أَبُو عَامِرٍ:] قَالَ نَافِعٌ: أَرَاهَا حَفْصَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّكُمْ لَا تَسْتَطِيعُونَهَا، قَالَ: فَقِيلَ لَهَا: أَخْبِرِينَا بِهَا،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) إياد بن لقيط السدوسي والد عبيدالله بن إياد حديثه في أهل الكوفة: روى عنه البراء بن عازب وعبد الله بن سعيد الهمداني، ويزيد بن معاوية العامري، وغيرهم. عنه سفيان الثوري، وابنه عبيدالله بن إياد بن لقيط، ومنصور بن المعتمر، قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين ثقة، قال أبو حاتم: صالح الحديث. ثقات ابن حبان (٦٢/٤)، ترتيب ثقاته للهيثمي (١١٧١).

(٣) عبد الله بن سعيد الهمداني: وثقه ابن حبان وقال: يروى عن ابن أبي أوفى روى عنه إياد بن لقيط: تعجيل المنفعة (٥٤٤)، ثقات ابن حبان (٢٥/٥) قال ابن حجر في التعجيل: ذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات، أخرجه أحمد في المسند (٣٥٥/٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣٥٦/٤).

قَالَ: فَقَرَأْتُ قِرَاءَةً تَرَسَلْتُ فِيهَا، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: قَالَ نَافِعٌ: فَحَكَى لَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثُمَّ قَطَعَ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثُمَّ قَطَعَ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(١).

٧٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ الْجُمَحِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ [١/٦٠] وَلَا أَعْلَمُهَا إِلَّا حَفْصَةَ، سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّكُمْ لَا تَطِيقُونَهَا، قَالَتْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، تَعْنِي التَّرْسِيلَ.

* * *

٩١- باب منه

٧٦٤- حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، أَنبَأَنَا مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَوْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ، أَوْ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ^(٢).

٧٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ.

٧٦٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، أَوْ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ، فَذَكَرَهُ.

٧٦٧- قَالَ حَجَّاجٌ: قَالَ شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَسْتَفْتِحُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ.

* * *

٩٢- باب القراءة خلف الإمام

٧٦٨- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٢). وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) عبد الله بن مالك القشبي الأزدي أبي محمد المعروف بابن - بحينة - وهي أمه - واسمه:

جندب بن نضلة بن عبد الله بن رافع بن مخضب بن مبشر بن صععب بن دهمان بن نصر بن -

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ آيَاتًا؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ»، فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَهُ حِينَ قَالَ ذَلِكَ^(١).

٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ]، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كَانُوا يَقْرَءُونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَحَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»^(٢).

* * *

٩٣- باب قراءة المأموم بالفاتحة

٧٧٠- حَدَّثَنَا يزيد بن هارون، أَنبَأَنَا سليمان التيمي، قَالَ: حَدِيثٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ^(٣) عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَقُولُونَ خَلْفِي؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «وَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(٤).

٧٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ [الْعَدَنِيُّ]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَعَلَّكُمْ تَقْرَءُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالُوا: «إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ»، قَالَ: «فَلَا

=زهرا بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن نصر بن الأزدي. ذكره ابن حبان في الصحابة (٢١٦/٣) وترتيب الثقات (٦٩٥٧) وأسدي الغابة (٣٧٥/٣) الإصابة (٣٦٤/٢).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٩/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن البزار قال: أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب حيث قال عن ابن بجنينة، ورواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٠/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال: (٢٢٩٧٤). أخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٤/١).

(٣) هو الحارث: ويقال: عمرو أو النعمان بن ربي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة ابن يلدمة، شهد أحدًا وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرًا ومات سنة أربع وخمسين، وقيل سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح أخرج له الجماعة. التقريب (٤٦٣/٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يقرأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ،^(١).

٧٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ.

٧٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيُّ^(٢)،

قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ أُسَيْبًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ»^(٣).

* * *

٩٤- باب القراءة في الصلوات

٧٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي

الْأَحْوَصِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ [ب/٦٠] النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَتْ تُعْرَفُ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الظُّهْرِ بِتَحْرِيكِ لِحْيَتِهِ^(٤).

٧٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: تَمَارَوْا

فِي الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ: [قَالَ أَبِي]: قَالُوا لِي: قَامَ أَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ الْقِيَامَ وَيُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ، فَقَدْ أَعْلَمْتُ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا لِقِرَاءَةِ قَائِنَا أَفْعَلَهُ^(٥).

٧٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، [عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ]، قَالَ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: اجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١١/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد (٦٠/٥).

(٢) هو عبد الله بن سوادة بن حنظلة القشيري، ثقة، من الرابعة أخرج له مسلم الجماعة والتقريب (٤٢١/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٢، ١١٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن زيد اختلف في الاحتجاج به، وعنده في المجمع غير ما جاء هنا في المخطوط. حيث قال في مجمع الزوائد فأرسلوني إلى زيد بن خارجة فقال: قال أبي: كان رسول الله ﷺ يروي عن أبيه لكن هنا يروي عن جماعة بقوله (قالوا لي)، والله أعلم بالصواب.

مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَمَا مَا يَجْهَرُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ فَقَدْ عَلِمْنَا، وَمَا لَا يَجْهَرُ فِيهِ فَلَا نَقِيسُ بِمَا يَجْهَرُ بِهِ، قَالَ: فَاجْتَمَعُوا فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ اثنان أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ [ذَلِكَ وَيَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ فِي الْأُولَيَيْنِ بِقَدْرِ النُّصْفِ مِنْ] قِرَاءَتِهِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ [الْأُولَيَيْنِ] مِنَ الظُّهْرِ، وَفِي الْآخِرَتَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ^(١).

٧٧٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَائِدِ السَّعْدِيِّ، وَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَكَانَ أَمِيرًا بَعْمَانَ وَكَانَ كَخَيْرِ الْأُمَرَاءِ، قَالَ: قَالَ أَبِي: اجْتَمَعُوا فَلَأَرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي فَإِنِّي لَا أَدْرِي مَا قَدَرُ صُحْبَتِي إِيَّاكُمْ، قَالَ: فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَأَهْلَهُ وَدَعَا بَوْضُوءَ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ الْيَدَ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ هَذِهِ ثَلَاثًا، يَعْنِي الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُمْنَى، ثَلَاثًا، وَغَسَلَ هَذِهِ الرَّجْلَ، يَعْنِي الْيُسْرَى ثَلَاثًا، قَالَ: هَكَذَا مَا أَلَوْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا نَدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَأَقِيمَتْ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرِ، فَأَحْسِبُ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ آيَاتٍ مِنْ يَسٍ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرَبِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْعِشَاءِ، وَقَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّي^(٢).

٧٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَوْ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْأَعْرَافِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ^(٣).

(١) أخرجه «الهيثمي» في مجمع الزوائد: (١١٤/٢، ١١٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط. ويقال: إن يزيد بن هارون سمع منه في اختلاطه، والله أعلم.

(٢) ذكره الهيثمي في أكثر من موضع (١١٦/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. وقد تقدم هذا الحديث هنا.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٧/٢) في باب القراءة في صلاة المغرب. وقال: رواه أحمد والطبراني وحديث زيد بن ثابت في الصحيح خلا قوله: «فرقها في ركعتين» ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلت: حديث زيد بن ثابت في الصحيح.

٧٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ، قَالَ: قُلْتُ [٦١/أ] لِعِكْرَمَةَ: إِنِّي أَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وَإِنَّ نَاسًا يَعِيبُونَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَقَالَ: وَمَا بِأَسْ بِذَلِكَ؟ أَقْرَأَهُمَا فَإِنَّهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَقْرَأْ فِيهِمَا إِلَّا بِأَمِّ الْكِتَابِ^(١).

٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ السَّدُوسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا [الْمُهْزَمِ]، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَوَاتِ فِي الْعِشَاءِ^(٢).

قلت: وإسناده إن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العشاء الآخرة بالسماوات البروج، والسماء والطارق^(٣).

٧٨١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ [أَبِي بُرَيْدَةَ]، يَقُولُ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَقَرَأَ فِيهَا: ﴿اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ فَصَلَّى وَذَهَبَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ قَوْلًا شَدِيدًا، فَأَتَى الرَّجُلَ النَّبِيَّ ﷺ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَعْمَلُ فِي نَخْلٍ فَخِفْتُ عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلِّ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ»^(٤).

٧٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٨٢/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥٥٠). وقال إسناد حسن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٥/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والبزار، وفيه حنظلة السدوسي ضعفه ابن معين وغيره، وثقه ابن حبان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٨/٢)، وقال: رواهما أحمد وفيهما أبو المهزم ضعفه شعبة وابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وقال أحمد: ما أقرب حديثه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٨/٢)، وقال: رواهما أحمد وفيهما أبو المهزم ضعفه شعبة وابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وقال أحمد: وما أقرب حديثه.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٢، ١١٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٥٥/٥).

الْمَدِينَةِ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَهُ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ﴿هَقَّ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾^(١).

* * *

٩٥- باب من قال لا يقرأ بأكثر من سورة

٧٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَعْطُوا كُلَّ سُورَةٍ حَظَّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(٣).

٧٨٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ بِالسُّورِ، فَتَعْرِفُ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مِنْذُكُمْ حَدِيثِيهِ، حَدَّثَنِي مِنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً^(٤).

٧٨٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: رُبَّمَا أَمَّنَا ابْنُ عُمَرَ بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الْفَرِيضَةِ^(٥).

* * *

٩٥- باب في الركوع والسجود

٧٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّوْشَجَانَ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرِ السُّوَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ [الْأَوْزَاعِيِّ]، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قَالَ: «لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا وَلَا سُجُودُهَا، أَوْ قَالَ لَا يُقِيمُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٢) هو ربيع: بالتصغير، ابن مهران، أبو العالية الرياحي: بكسر التحتانية، ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقيل بعد ذلك، أخرج له الجماعة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/٥٩). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١١٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٥/٦٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (الموضوع السابق).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/١١٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

صَلْبُهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ^(١).

٧٨٧- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ [٦١/ب] زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُهَا؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»^(٢).

٧٨٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ بَدْرٍ، أَنَا أَشْكُ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا صَلْبَهُ، بَيْنَ [رُكُوعِهَا] وَسُجُودِهَا»^(٣).

٧٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ [يَسَافٍ]، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ رَجُلٍ لَا [يُقِيمُ] صَلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»^(٤).

* * *

٩٧- باب صفة الركوع والسجود

٧٩١- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ سِنَانِ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا بَيَّانٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ، لَوْ وُضِعَ قَدْحٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِهِ، لَمْ يُهْرَاقْ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣١٠/٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥٢٥/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٣٦/١). ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (١٩٧٥٨)، (١٩٧٥٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه أحمد في المسند: (١٢٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٩٨). وقال: إسناده صحيح وهو من زيادات عبد الله بن أحمد. ذكره صاحب كنز العمال برقم: (٢٢٢٠٥). ذكره-

٧٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ بَيَاضَ كَشْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ^(١).

٧٩٣- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٧٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَسْجُدُ] عَلَى أَلْتِي الْكَفِّ^(٣).

٧٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ (ح) وَزَيْدُ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ الْحَبَّارِ ابْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ زَيْدُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ مَعَ جَبْهَتِهِ.

٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ^(٤).

قلت: ويأتي أحاديث من نحو هذا في صفة الصلاة.

* * *

٩٨- باب ما يقول في ركوعه وسجوده

٧٩٧- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ أَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأُ فِي

=الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٣/٢) وقال: رواه عبد الله بن أحمد قال: وجدته في كتاب

أبي وفيه رجل لم يسم وستان بن هارون اختلف فيه.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٥/٢). وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجاله

أحمد رجال الصحيح. أطرافه عند: الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٣١/١٢)،

(٣٨٠/١١)، وأبو داود (٨٩٨)، ومسلم في الصلاة باب ٤٦ برقم: (٢٣٩)، أحمد في المسند

(٢٩٤/٣، ٣٣٢/٦، ٣٣٣). والطبراني في الكبير (١٩٨/٢).

الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظْمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَقَمِينٌ^(١) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا: «إذا ركعتم... إلى آخره».

٧٩٨ - قال عبد الله: [٦٢/أ] حدثني عبيد الله بن عمر القواريري، عن عبد الواحد ابن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، فذكر نحوه^(١).

٧٩٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، كَانَ يُكْثِرُ إِذَا قَرَأَهَا وَرَكَعَ، أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»، ثَلَاثًا^(٣).

٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فذكر نحوه^(٤).

٨٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فذكر نحوه^(٥).

٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فذكر نحوه^(٦).

قلت: وبقية طرفه في السنن^(٧).

(١) أى خليق وجدير. هامش مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٢٧/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وهو من زيادته وأبو يعلى موقوفاً والبخارى - قلت: أى الهيثمى - فى الصحيح منه: إني نهيت أن أقرأ فى الركوع والسجود فقط - وفيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف عند الجميع.
(١) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣٩٥/١) ذكره الشيخ شاکر برقم: (٣٧٤٥). وقال إسناده ضعيف لانقطاعه. وأخرجه أحمد فى المسند (١٩٠/٦). والحاكم (٥٣٨/٢). وابن ماجه (٨٨٩)، والبخارى (٢٢٠/٦). والنسائى فى الصغرى (ب) (٩٧). والقرطبى فى التفسير (٢٣١/١٠). والطبرى فى التفسير (٢١٦/٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) انظر الحديث السابق.

٨٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعٍ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا فَقَدَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ، فَلَمَسَتْهُ بِيَدِهَا فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ وَهُوَ، يَقُولُ: «رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيَّهَا وَمَوْلَاهَا»^(١).

* * *

٩٩ - باب صفة الصلاة

٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامِ الْفَرَزَارِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ جَمَعَ قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَشْعَرِيِّينَ، اجْتَمِعُوا وَاجْمَعُوا نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، أَعَلِمَكُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ بِالْمَدِينَةِ، فَاجْتَمَعُوا وَجَمَعُوا نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ، وَأَرَاهُمْ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ، فَأَحْصَى الْوُضُوءَ [إِلَى] أَمَا كَيْفَ حَتَّى لَمَّا أَنْ فَاءَ الْفَيْءِ وَأَنْكَسَرَ الظِّلُّ قَامَ فَأَذَنَ، فَصَفَّ الرَّجَالَ فِي أَدْنَى الصَّفِّ، [وَصَفَّ الْوَالِدَانَ خَلْفَهُمْ]، وَصَفَّ النِّسَاءَ خَلْفَ الْوَالِدَانَ، ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ يُسْرِئُهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، ثَلَاثَ مِرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَاسْتَوَى قَائِمًا، ثُمَّ كَبَّرَ وَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَانْتَهَضَ قَائِمًا، فَكَانَ تَكْبِيرُهُ فِي أَوَّلِ رُكْعَةٍ سِتِّ تَكْبِيرَاتٍ، وَكَبَّرَ حِينَ قَامَ إِلَى الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ إِلَى قَوْمِهِ بَوَّحَهُ، فَقَالَ: احْفَظُوا تَكْبِيرِي، وَتَعَلَّمُوا رُكُوعِي وَسُجُودِي، فَإِنَّهَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَانَ يُصَلِّي لَنَا كَذَا السَّاعَةَ مِنَ النَّهَارِ^(٢).

قلت: فذكر الحديث، وشيبهه في كتاب الزهد في المحبة في الله.

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٠٩/٦، ٢١٠). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٧/٢، ١٢٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. والزيدي في إتحاف السادة المتقين (١٦٥/٥). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٨٥٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٩/٢، ١٣٠)، وقال: رواه أحمد وفي رواية عنده: فصلى الظهر فقرأ بفاتحة الكتاب وكبر ثنتين وعشرين تكبيرة، وفي رواية عنده أيضاً عن رسول الله ﷺ أنه كان يسوي بين الأربع ركعات في القراءة والقيام، ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن لكي يثوب الناس، ويكبر كلما سجد وكلما ركع، ويكبر كلما نهض بين الركعتين إذا كان جالساً. رواها كلها أحمد وروى الطبراني بعضها في الكبير وفي طرقها كلها شهر بن حوشب وفيه كلام وهو ثقة إن شاء الله.

قلت: وعند أبي داود منه مقدار شطر في الصفوف.

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبِيانُ [الْعَطَّارُ]، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ جَمَعَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ أَصَلِّي صَلَاةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَرَأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً^(١).

٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٨٠٧ - حَدَّثَنَا [ب/٦٢] أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، وَكَيْثُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَوِّي بَيْنَ الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ، وَيَجْعَلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى هِيَ أَطْوَلُهُنَّ لِكَيَّ يَثُوبَ النَّاسُ، وَيُكَبِّرُ كُلَّمَا سَجَدَ وَكُلَّمَا رَكَعَ، وَيُكَبِّرُ كُلَّمَا نَهَضَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ إِذَا كَانَ جَالِسًا^(٣).

٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ غَابَ، فَصَلَّى بِنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَحِينَ سَجَدَ، وَحِينَ قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا صَلَّى قِيلَ لَهُ: قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ عَلَى صَلَاتِكَ، فَخَرَجَ فَقَامَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللَّهِ مَا أُبَالِي اخْتَلَفَتْ صَلَاتُكُمْ أَوْ لَمْ تَخْتَلَفْ، هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٨٠٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَالِحِ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک: (١/٢٢٣، ٢٢٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط

الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق. أخرجه الدارقطني في السنن (١/٣٧٥). والنسائي في

الصغرى (٢/١٨٦، ١٨٧).

النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ»، يَعْنِي إِسْبَاغَ الوُضُوءِ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُ: «إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ حَتَّى تَطْمِئِنَّ»، وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ مَرَّةً: «حَتَّى تَطْمِئِنَّا»، وَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمْكِنْ جِهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى تَجِدَ حَجْمَ الْأَرْضِ^(١).

قلت: عند الترمذى وابن ماجه منه التحليل.

٨١٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَقَامَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ سَجَدَ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخِذَهُ، ثُمَّ رَفَعَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٨١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الْجُلُوسِ وَأَنْ لَا نَسْتَوْفِرَ^(٣).

٨١٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ حَدَّثَنِي عَنِ: أَفْتِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخِذَهُ الْيُسْرَى فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ، وَفِي آخِرِهَا، [٦٣/أ] وَقَعُودِهِ عَلَى وَرَكِيهِ الْيُسْرَى، وَنَصْبِهِ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ نَصْبِهِ أُصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ يُوحِّدُ بِهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَخُو بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَى، وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٢٨٧/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٦٠٤)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه العجلوني في كشف الخفا (٤٥٩/١). والألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٤٩).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه سعيد ابن بشير وفي الاحتجاج به اختلاف. أخرجه أحمد في المسند (١٠/٥).

مِقْسَمٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ [الْمَدِينَةِ] قَالَ: صَلَّيْتُ فِي [مَسْجِدِ] بَنِي [غِفَارٍ]، فَلَمَّا جَلَسْتُ فِي صَلَاتِي، افْتَرَشْتُ فِخْذِي الْيُسْرَى، [وَنَصَبْتُ السَّبَابَةَ] وَجَلَسْتُ وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِي الْيُسْرَى، وَنَصَبْتُ صَدْرِي قَدَمِي الْيَمْنَى وَوَضَعْتُ يَدِي الْيَمْنَى عَلَى فِخْذِي الْيَمْنَى، وَنَصَبْتُ أَصْبَعِي السَّبَابَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُ خُفَافَ بْنَ إِيمَاءَ بْنِ رَحْضَةَ، وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا انصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي، قَالَ لِي: أَيُّ بَنِي لِمَ نَصَبْتَ إِصْبِعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِنَّكَ أَصَبْتَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ بِإِصْبَعِهِ يَسْحَرُهَا، وَكَذَبُوا إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ يُوحِّدُ بِهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١).

٨١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ: أَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ الصَّلَاةَ مِنْ عَطَاءٍ، وَأَخَذَهَا عَطَاءٌ مِنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٢).

٨١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضِيلِ ابْنَ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَرِيزٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَدِيَّ ابْنَ عَمِيرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَنِ يَمِينِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَسَارِهِ وَيُقْبِلُ بِوَجْهِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ عَنْ يَسَارِهِ^(٣).

٨١٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

٨١٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٢). وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وسمى المبهم الحارث ولم أجد من ترجمه ولم يسمه أحمد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/٢)، وقال: رواه أحمد باختصار.

أخرجه أحمد في المسند: (١/٢٣٣، ٣٦٢، ٣٦٥)، (٤/١٩٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

السُّجُودِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ أَنْ يُعْتَدَلَ فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْجُدَ الرَّجُلُ وَهُوَ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ^(١).

قلت: وتعد من أحاديث في صفة الصلاة في باب كتب هناك سهواً.

* * *

١٠٠ - باب القنوت

٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(٢).

* * *

١٠١ - باب التشهد

٨١٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ [نَابِلٍ]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ^(٣).

٨١٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي [٦٣/ب]، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْ: تَشَهُدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا.

٨٢٠ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا، فَكُنَّا نَحْفَظُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ أَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ إِيَّاهُ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ وَفِي آخِرِهَا عَلَى وَرِكِهِ الْبِسْرَى: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣١/٢)، وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٩/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه ورجاله موثقون.

أخرجه الدارقطني في السنن (٤١، ٣٩/٢). أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٧٦٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطرافه عند:

مسلم في الصلاة (باب ١٦ رقم ٦٠، ٦١). والترمذي (٢٩٠)، وابن ماجه: (٩٠٢)، وأحمد

في المسند (٢٩٢/١، ٣١٥، ٣٩٤، ٣٧٧). والطبراني في الكبير: (١٦/١٠)، (٧٦/١٠).

وكنز العمال: (٢٢٣٤٦، ٢٢٣٥١).

اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ نَهَضَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ تَشْهُدِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي آخِرِهَا دَعَا بَعْدَ تَشْهُدِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَ ثُمَّ يُسَلِّمُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

٨٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، وَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشْهُدَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «قُلِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»، قَالَ زُهَيْرٌ: حَفِظْتُ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: «فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا، أَوْ قَالَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «فإذا قضيت ..» إلى آخره.

٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهَا أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ»، يَعْنِي السَّبَابَةَ^(٣).

٨٢٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَاشِدِ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِيزَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ فَدَعَا، وَضَعَ يَدَهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/٢). وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون، ورواه بسند آخر وقال بعد قوله: «أشهد أن محمداً عبده ورسوله» قال: «فإذا قضيت هذا أو قال: فإذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد». ورواه الطبراني في الأوسط وبين أن ذلك من ابن مسعود من قوله: «فإذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك» كذلك لفظه عند الطبراني، ورجال أحمد موثقون.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: (٤٢٢/١)، (٤٥٠/١)، وقال الشيخ شاکر: إسناده صحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٢)، وقال: رواه البزار وأحمد وفيه كثير بن زيد وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

الْيَمْنَى عَلَى فَخِيدِهِ، ثُمَّ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبِعِهِ إِذَا دَعَا^(١).

* * *

١٠٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ

٨٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْأَعْمَى، عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نَسَلُّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(٢).

٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: وَكَانَ أَبِي يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ^(٣).

* * *

١٠٣ - باب الانصراف من الصلاة

٨٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُوحٍ، حَدَّثَنَا بَسْطَامُ الْكُوفِيُّ، قَالَ: تَضَيَّفْنَا أَعْرَابِيًّا، فَحَدَّثَ الْأَعْرَابِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ^(٤).

٨٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ فَرُوحٍ، حَدَّثَنِي بَسْطَامُ، عَنْ أَعْرَابِيٍّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٠/٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير من طريق راشد أيضاً. وأخرجه أحمد في المسند: (٤٠٧/٣). وليس فيه: إذا دعا.

(٢) أخرجه أحمد: (٣٥٣/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٤/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم.

تَضَيَّفَهُمْ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ (١).

٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا [مُلازِم]، قَالَ: حَدَّثَنِي هُوذَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، وَبَيَاضُ خَدِّهِ الْأَيْسَرِ (٢).

٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَبْلَ أَنْ يُمْتَحَنَ، حَدَّثَنَا مُلازِمُ بْنُ عَمْرٍو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٨٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي صَلَاتِهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ [خَدْيِهِ] (٣).

* * *

١٠٤ - باب صلاة القاعد والمريض

٨٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ، وَسَأَلْتُ أُنْسًا عَنْ صَلَاةِ الْمَرِيضِ، فَقَالَ: يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ قَاعِدًا فِي الْمَكْتُوبَةِ (٤).

٨٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ السَّائِبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَفَعَتْهُ، «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ غَيْرَ مُتَرَبِّعٍ» (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وبسطام هذا هو بسطام بن النفر كذا ذكره الأستاذ جمال الدين المزي في ترجمة تلميذه عمرو بن فروخ وكان الشريف الحسيني رحمه الله ظن أنه بسطام بن مسلم فلم يذكره في زوائد رجال المسند والله أعلم. وبقيّة رجاله ثقات وبسطام بن النفر ذكره ابن حبان في الثقات وذكر روايته عن الأعرابي كما هنا.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه أحمد وفي مجمع الزوائد: (١٤٩/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه

أحمد في المسند (٦/٦١، ٧١)، (٢/١٩٣)، (٣/٤٢٥). وأطراف الحديث عند: النسائي في =

٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ السَّائِبِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَحَدَّثْتَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»^(١).

٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٠٥ - باب السهو في الصلاة

٨٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ يُوسُفَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ صَلَّى أَمَامَهُمْ فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ [٦٤/ب] فَسَبَّحَ النَّاسُ، فَتَمَّ عَلَى قِيَامِهِ، ثُمَّ [سَجَدْنَا] سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا، فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ»^(٣).

٨٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي [مُحَمَّدٌ] بْنُ يُوسُفَ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ [شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ] فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٤).

٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا [مَسْرُةٌ] بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي كَبِشَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَمْ أَدْرِ أَشَفَعْتُ أَمْ أَوْتَرْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّايَ وَأَنْ يَتَلَعَّبَ بِكُمْ

=قيام الليل في الصغرى (ب ٢١)، وابن ماجه: (١٢٢٩، ١٢٣٠)، وابن خزيمة: (١٢٣٦)، والطبراني في الكبير (٢٣٦/١٨)، والدارقطني في السنن (٣٩٧/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال: (٢٠٢٠٠، ٢٠٢٠١)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (٣٢٩، ٢٢٦/١٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢٣/٦) وابن أبي شيبة في المصنف: (٥٢/٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في السند (١٠٠/٤). وليس فيه «مثل هاتين السجدين» بل عنده «فليسجد سجدتين وهو جالس». أخرجه الطبراني في الكبير: (٣٣٥/١٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِكُمْ، مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ فَلَمْ يَدِرْ أَشْفَعَ أَوْ أَوْتَرَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا تَمَامُ صَلَاتِهِ،^(١).

٨٣٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَوَّارُ أَبُو عَمَارَةَ الرَّمْلِيُّ، عَنْ مَسْرُورَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ الْعَصْرَ، فَاَنْصَرَفَ إِلَيْنَا بَعْدَ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَسَجَدَ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عُثْمَانَ وَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ نَحْوَهُ^(٢).

٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَضَ لِيَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، فَسَبَّحَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالَ: فَصَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ^(٣).

٨٤٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَكَانَ ثِقَةً، قَالَ: أَتَيْتُ مُطَيْرًا لِأَسْأَلَهُ عَنْ حَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يُنْفِذُ الْحَدِيثَ مِنَ الْكِبَرِ، فَقَالَ ابْنُهُ شُعَيْثٌ: بَلَى يَا أَبَتِ، حَدَّثْتَنِي أَنَّ ذَا الْيَدَيْنِ لَقِيكَ بِذِي خَشَبٍ فَحَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ، وَهِيَ الْعَصْرُ، رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ قَالَ: «مَا قْصُرَتِ الصَّلَاةُ وَلَا نَسِيتُ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»، فَقَالَا: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَابَ النَّاسُ وَصَلَّى بِهِمْ [٦٠/أ] رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ بِهِمْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٠/٢). وقال: رواه أحمد من طريق يزيد بن أبي كبشة عن عثمان ويزيد لم يسمع من عثمان ورواه ابنه عبد الله عن يزيد بن أبي كبشة عن مروان عن عثمان مثله أو نحوه ورجال الطريقتين ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (٦٣/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٠/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

سَجَدَتِي السَّهْوِ^(١).

٨٤١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْثُ بْنُ مُطَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ مُطَيْرٍ، وَمُطَيْرٌ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ مَقَالَتُهُ، قَالَ: كَيْفَ كُنْتُ أُخْبِرُكَ؟ قَالَ: يَا أَبَتَاهُ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ لَقَيْتَ ذُو الْيَدَيْنِ بِذِي خُشْبٍ، فَأَخْبَرَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ، وَهِيَ الْعَصْرُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، [وَهُمَا مُبْتَدِئَانِ] فَلَحِقَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٠٦ - باب صلاة السفر

٨٤٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ حَفْصِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْطَلِقَ بِنَا إِلَى الشَّامِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ، وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ لِيَفْرَضَ لَنَا، فَلَمَّا رَجَعَ وَكُنَّا بِفَجٍّ^(٣) النَّاقَةِ، صَلَّى بِنَا الْعَصْرَ ثُمَّ سَلَّمَ، وَدَخَلَ فُسْطَاطَهُ، وَقَامَ الْقَوْمُ يُضَيِّفُونَ إِلَى رَكَعَتَيْهِ رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ: قَبِحَ اللَّهُ الْوُجُوهَ، فَوَاللَّهِ مَا أَصَابَتِ السُّنَّةَ، وَلَا قَبِلَتْ الرُّحْصَةَ، فَأَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَقْوَامًا يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَمْرُقُونَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ»^(٤).

٨٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٠/٢) وقال: وفي رواية حدثني شعيب بن مطير ومطير حاضر يصدق مقاله قال: كيف أخبرتك؟ قال: يا أبتهاه أخبرتنى أنك لقيت ذا اليدين بذى خشب. فذكر الحديث بنحوه رواهما عبد الله بن أحمد مما رواه فى المسند وفيه معدى بن سليمان قال أبو حاتم: شيخ وضعفه النسائى. أخرجه أحمد فى المسند (٧٧/٤)، (٢٤٨/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) الفج هو الوادى. وجمعه فجاج.

(٤) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (١٥٥/٢)، وقال: أحمد وخلف لم أجد من ترجمه. أخرجه أحمد فى المسند: (١٥٩/٣). وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٣٨٦/٤). ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٣١٥٤٣).

زَحْرُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ.

٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ فُرِضَتْ ثَلَاثًا؛ لِأَنَّهَا وَتَرٌ، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْأُولَى إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَإِذَا أَقَامَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ؛ لِأَنَّهَا وَتَرٌ، وَالصُّبْحَ لِأَنَّهُ يُطَوَّلُ فِيهَا الْقِرَاءَةُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدْ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٨٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ أَوَّلَ مَا افْتَرَضَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ، إِلَّا الْمَغْرِبَ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ ثَلَاثًا، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣).

٨٤٧ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ [ب/٦٥] بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُقَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَافَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَحِينَ أَقَامَ أَرْبَعًا، قَالَ: [قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:] فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعًا، كَمَنْ صَلَّى فِي الْحَضَرِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، حَيْثُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٤/٢)، وقال: وفي رواية عنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فذكر نحوه، رواه أحمد، وعند أحمد عنها أيضًا قالت: كان أول افتراض الله على رسوله ﷺ من الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب فإنها كانت ثلاثًا. وذكر معناه ورجالها كلها ثقات، وأخرجه أحمد في المسند: (٢٧٢/٦). أخرجه التبريزي في مشكاة المصابيح (١٣٤٨)، وعند النسائي في الصغرى طرفه (٢٢٥/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّى النَّاسُ رَكَعَةً رَكَعَةً^(١).

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، أَنَّ فَتَى مِنْ أَسْلَمٍ، سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: مَا سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٢).

٨٤٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ: «إِلَّا الْمَغْرِبَ»^(٣).

قلت: رواه أبو داود وغيره، خلا ذكر المغرب.

* * *

١٠٧ - باب إلى متى تقصر الصلاة

٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ الْمَأْرِبِيُّ، حَدَّثَنَا ثَمَامَةُ بْنُ شَرَّاحِيلَ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْنَا: مَا صَلَاةُ الْمُسَافِرِ؟ فَقَالَ: رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثًا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَازِ؟ قَالَ: وَمَا ذُو الْمَجَازِ؟ قُلْتُ: مَكَانًا نَحْتَمِعُ فِيهِ وَنَبِيعُ فِيهِ وَنَمْكُثُ عِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُنْتُ بِأَذْرَبِجَانَ لَا أَذْرِي، قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ، فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نُصِبَ عَيْنِي يُصَلِّيهِمَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

قلت: له أحاديث باختصار فى الصحيح وغيره^(٤).

* * *

١٠٨ - باب فيمن تأهل ببلد هل يقصر

٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، يَعْنِي مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَاهِلِيُّ،

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حميد بن على العقبلى قال الدارقطنى: لا يحتج به، وذكره ابن حبان فى الثقات.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٥/٢). وقال: رواه أحمد.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ صَلَّى بِنِي
أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فَأَنْكَرَهُ النَّاسُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي تَأَهَّلْتُ بِمَكَّةَ مِنْذُ قَدِمْتُ، وَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَأَهَّلَ فِي بَلَدٍ فَلْيَصِلْ صَلَاةَ الْمُقِيمِ»^(١).

* * *

١٠٩ - باب من أتم الصلاة

٨٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ حَاجًّا، قَدِمْنَا مَعَهُ مَكَّةَ، قَالَ:
فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى دَارِ النَّدْوَةِ، قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ حِينَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ
إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ، صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعًا أَرْبَعًا، فَإِذَا خَرَجَ إِلَى مِئِي
وَعَرَفَاتٍ قَصَرَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنَ الْحَجِّ [١/٦٦] وَأَقَامَ بِنِي، أَتَمَّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ
مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا صَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ نَهَضَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَعَمَرُو بْنُ عُثْمَانَ،
فَقَالَا لَهُ: مَا عَبَّ أَحَدٌ ابْنَ عَمِّكَ بِأَقْبَحَ مَا عِنْتَهُ بِهِ، فَقَالَ لَهُمَا: [وَمَا ذَاكَ؟] قَالَ: فَقَالَا لَهُ:
أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ]، قَالَ: فَقَالَ لَهُمَا: وَيَحْكُمَا، وَهَلْ كَانَ غَيْرُ مَا صَنَعْتُ، قَدْ
صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، قَالَا: فَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ قَدْ كَانَ أَتَمَّهَا وَإِنَّ
خِلَافَكَ إِيَّاهُ لَهُ عَيْبٌ، قَالَ: فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْعَصْرِ فَصَلَّاهَا بِنَا أَرْبَعًا^(٢).

٨٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ [يَزِيدَ]، قَالَا: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنِ
الْقَاسِمِ، وَقَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنَّا
قَدْ حَمَلْنَا لِأَبِي ذَرٍّ شَيْئًا، نُزِيدُ أَنْ نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ، فَأَتَيْنَا الرَّبْدَةَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَلَمْ نَجِدْهُ، قِيلَ:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٢)، وقال: رواه أحمد وهو عند أبي يعلى «إني سمعت
رسول الله ﷺ يقول: «إذا تأهل المسافر في بلد فهو من أهلها يصلح صلاة المقيم أربعا وإن
تأهلت بها منذ قدمتها فلذلك صليت بكم أربعا»، وفيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف.
أخرجه أحمد (٧٢/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٤٤٣)، وقال: والظاهر عندي أن إسناده
ضعيف. ذكره الزيلعي في نصب الراية (٢٧١/٣). ذكره المتقي الهندي في الكنز برقم:
(٢٠١٧٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٢)، وقال: رواه أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير
ورجال أحمد موثقون.

اسْتَأْذَنَ فِي الْحَجِّ فَأُذِنَ لَهُ، فَاتَيْنَاهُ بِالْبَلَدَةِ وَهِيَ مِنَى، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ قِيلَ لَهُ: إِنَّ عُمَانَ صَلَّى أَرْبَعًا فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ، وَقَالَ قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ قَامَ أَبُو ذَرٍّ فَصَلَّى أَرْبَعًا، فَقِيلَ لَهُ: عِبْتِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا ثُمَّ فَعَلْتَهُ؟ قَالَ: الْخِلَافُ أَشَدُّ.

قلت: ويأتى بتمامه فى كتاب قتال أهل البغى (١).

* * *

١١ - باب الجمع فى السفر

٨٥٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ (٢).

٨٥٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، فَذَكَرَهُ (٣).

٨٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ (٤).

٨٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا هَلْ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؟ (٥) قَالَ: نَعَمْ، زَمَانَ غَزَوْنَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ.

قلت: لجابر حديث عند أبى داود وغيره فى الجمع بسرف.

٨٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُعْبِرَةُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٧/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٨/٢)، وقال: وفى رواية أن النبى ﷺ جمع بين الصلاتين فى السفر، رواهما أحمد وفيهما الحجاج بن أرتاة وفيه كلام.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٥٨/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام،

أخرجه أحمد (٣٤٨/٣).

كَانَ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ، وَيَعَجِّلُ العَصْرَ، وَيُؤَخِّرُ المَغْرِبَ، وَيَعَجِّلُ العِشَاءَ فِي السَّفَرِ (١).

* * *

١١١ - باب الصلاة على الدابة

٨٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ، هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» (٢).

٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنِ الهِرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرٍ نَحْوَ الشَّامِ (٣).

٨٦١ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ [ب/٦٦] بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُقْرَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، مُتَوَجِّهًا إِلَى خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ (٤).

٨٦٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، أَوْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي التَّطَوُّعِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمِيَّ إِيمَاءَ، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٨/٢، ١٥٩)، وقال: رواه أحمد وفيه مغيرة بن زياد وثقه ابن معين وابن عدى وأبو زرعة وضعفه البخاري وغيره. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات (٤٦٢/٧). وابن حجر في التهذيب (٢٥٨/١٠)، وأخرجه أحمد في المسند (١٣٥/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه يونس بن الحارث وضعفه أحمد وغيره ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدى وابن معين في رواية. أخرجه أحمد في المسند (٤١٣/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن واقد الحراني وثقه أحمد وابن معين في رواية، وقال البخاري: تركوه وضعفه جماعة. أخرجه أحمد في المسند: (٤٨٥/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي وضعفه أحمد وغيره ووثقه الشافعي وابن حبان وأبو أحمد بن عدى.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفي إسنادهما محمد بن أبي ليلي وفيه كلام من حديث أبي سعيد، وحديث ابن عمر في الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٧٣/٣).

وَالصَّوَابُ عَطِيَّةٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ.

قلت: حديث ابن عمر في الصحيح.

٨٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ (١).

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار.

٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

١١٢ - باب

٨٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ نَزَلَ فَأَوْتَرَ عَلَى الْأَرْضِ (٣).

* * *

١١٣ - باب في يوم الجمعة

٨٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْنَا عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَاذَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ؟ قَالَ: (فِيهِ) خَمْسٌ نِجَالٍ: فِيهِ خَلْقُ آدَمَ، وَفِيهِ هَبْطُ آدَمَ، وَفِيهِ تُوْفِي اللهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللهُ عَبْدًا فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللهُ إِيَّاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ مَا تَمَنَّأَ أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةِ، مَا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند. انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/١٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: النسائي في الصغير (١/٢٤٤، ٢/٦١)، وابن أبي شيبة في المصنف: (٢/٤٩٤)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٩١)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (٥/٣٥٩). والبيهقي (٢/٦٤٤). والمتقى الهندي في كنز العمال: (٢٣٣٦٧، ٢٣٣٦٨).

مِنْ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا حَجَرٍ، إِلَّا وَهُوَ يُشْفِقُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ (١).

٨٦٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ شَيْءٍ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: «لَأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْفَةُ وَالْبَعْنَةُ، وَفِيهَا الْبُطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا اسْتَجِيبَ لَهُ» (٢).

قلت: في الصحيح بعضه.

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ، بِأَفْضَلِ أَوْ أَعْظَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»، فَذَكَرَهُ (٣).

٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [٦٧/أ] وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال فيه: «سيد الأيام يوم الجمعة» والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (٢٨٤/٥)، ابن حجر في المطالب العالية: (٦٣٥)، والطبري في تاريخه (١١٣/١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١١/٢). ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٠٨٨)، وقال: ضعيف لضعف الفرغ. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٤/٢) وقال: رواه أحمد وأبو هريرة عنده في رواية عن النبي ﷺ قال: «ما تطلع الشمس ولا تغرب بأفضل أو بأعظم من يوم الجمعة». فذكر نحوه ورجالهما رجال الصحيح. أورده المنذري في الترغيب والترهيب (٤٩٥/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٥/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن أبي سلمة قال الذهبي: روى عنه عباس ولا يعرفان، قلت - أي الهيثمي - أما عباس فهو عباس بن عبد الرحمن بن ميناء روى عنه ابن جريج كما روى عنه في المسند وجماعة، وروى له ابن ماجه وأبو داود في المراسيل ووثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد والله أعلم.

٨٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَفَّقُهَا مُسْلِمٌ، وَهُوَ فِي صَلَاةٍ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ». قَالَ: وَقَلَّلَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَلَمَّا تَوَفَّى أَبُو هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ السَّاعَةِ، أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُقَوْمُ عَرَّاجِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا هَذِهِ الْعَرَّاجِينَ الَّتِي أَرَاكَ تُقَوْمُ؟ قَالَ: هَذِهِ عَرَّاجِينُ جَعَلَ اللَّهُ لَنَا فِيهَا بَرَكََةً، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِبُّهَا، وَيَتَخَصَّرُ بِهَا، فَكُنَّا نُقَوْمُهَا وَنَأْتِيهِ بِهَا، فَرَأَى بَصَاقًا فِي قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَفِي يَدِهِ عُرْجُونَ مِنْ تِلْكَ الْعَرَّاجِينَ فَحَكَّهُ، وَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّ رَبَّهُ أَمَامَهُ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ سُرَيْحٌ: «فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَبْصُقًا فَفِي ثَوْبِهِ أَوْ نَعْلِهِ»، قَالَ: ثُمَّ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، بَرَقَتْ بَرَقَةٌ فَرَأَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ، فَقَالَ: «مَا السُّرَى يَا قَتَادَةَ»، قَالَ: عَلِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّ شَاهِدَ الصَّلَاةِ قَلِيلٌ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْهَدَهَا، قَالَ: «فَإِذَا صَلَّيْتَ فَاتَّبِعْ، حَتَّى أَمُرَّ بِكَ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَعْطَاهُ الْعُرْجُونَ، وَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَسَيُضِيءُ أَمَامَكَ عَشْرًا وَخَلْفَكَ عَشْرًا، فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ وَتَرَأَيْتَ سَوَادًا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ، فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»، قَالَ: فَفَعَلَ، فَنَحْنُ نُجِبُ هَذِهِ الْعَرَّاجِينَ لِذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَنْ السَّاعَةِ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْهَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ قَدْ أُعْلِمْتُهَا، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا كَمَا أُنْسِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ»^(١). [قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ]^(٢).

قلت: حديث أبي هريرة في الساعة في الجمعة في الصحيح، وحديث أبي سعيد في حك البصاق أيضًا.

قلت: ولعائشة حديث في فضل الجمعة في باب القبلة بعد المساجد.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٦/٢، ١٦٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وبنحوه وزاد - قلت: وساق الهيثمي هذه الزيادة في المجمع. وقال بعدها: ورجالها رجال الصحيح. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥٥٧١/١، ٥٥٧٢)، وابن خزيمة (١٧٣٥). أخرجه أحمد في المسند: (٦٥/٣)، وأبو نعيم في الحلية: (١٦٠/٩).

(٢) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

١١٤ - باب فيمن ترك الجمعة

٨٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مِرَارٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طُبِعَ عَلَى قَلْبِهِ»^(١).

٨٧٢ - [٦٧/ب] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، مَوْلَى غُفْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّخِذُ أَحَدُكُمْ السَّائِمَةَ فَيَشْهَدُ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، فَتَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلًا مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ وَلَا يَشْهَدُ إِلَّا الْجُمُعَةَ، فَتَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلًا مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ فَلَا يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَلَا الْجَمَاعَةَ، فَيُطْبَعُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٢).

٨٧٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابَ وَاللَّبْنَ»، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْكِتَابِ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، ثُمَّ يُحَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا»، فَقِيلَ: وَمَا بَالُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبْنَ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ، وَيَتَرَكُونَ الْجُمُعَاتِ»^(٣).

٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ عُقْبَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.

قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: وَحَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ [أَبِي الْخَيْرِ]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٢/٢) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أخرجه ابن ماجه (١١٢٦) من طريق جابر وقال في الزوائد: الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحاكم في المستدرک (٢٩٢/١). والطحاوي في مشكل الآثار (٢٣٠/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٢/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه وقال: حتى لا يشهد جمعة ولا يدرى ما يوم الجمعة. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٤/٥). والمنذرى في الترغيب والترهيب: (٥١١/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢١١٥٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد (١٤٦/٤).

الْحُهْنَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِتَابُ وَاللَّبَنُ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّبْنَ فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ، [وَالْجَمْعَ] وَيَبْدُونَ»^(١).

* * *

١١٥ - باب التخلف عنها للمطر

٨٧٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُّ يَدِهِ، وَأَكْثَرُ عَلِمَى أَنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ

مِنْهُ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ بْنُ الْعَلَاءِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهُوَ عَلَى نَهْرٍ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ يَسِيلُ الْمَاءَ مَعَ غِلْمَتِهِ وَمَوَالِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، الْجُمُعَةَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ مَطَرٍ وَإِبِلٍ فَلْيُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ»^(٢).

٨٧٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ [بْنِ

الْعَلَاءِ] أَبُو الْعَلَاءِ [مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ]، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

مِثْلَهُ^(٣).

* * *

١١٦ - باب حقوق الجمعة من الغسل وغيره

٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

التَّمِيمِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٢) وقال: رواه أبو يعلى وأحمد وفيه ابن لهيعة، وقال

أبو قبيل: لم أسمع من عقبه إلا هذا الحديث. أخرجه أحمد (١٥٥/٤). والمتقى الهندي في كنز

العمال برقم (٢٨٧٢).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء: (٣١١/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٤/٢). وقال:

رواه عبد الله عن أبيه وجادة، وفيه ناصح بن العلاء ضعفه ابن معين والبحارى وفى رواية له

هذا الحديث وقال عنده غيره وهو ثقة ووثقه أبو داود.

(٣) انظر الحديث السابق.

الأنصاري، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ [٦٨/أ]، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَمِرْكَعَ إِنْ بَدَأَ لَهُ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

قال: وقال في موضع آخر: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ السَّلْمِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَزَادَ فِيهِ: وَثُمَّ خَرَجَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ» (١).

٨٧٨ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَبَسَ ثِيَابَهُ، وَمَسَّ طَيْبًا إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَدًا وَلَمْ يُؤْذِهِ، وَرَكَعَ مَا قُضِيَ لَهُ، ثُمَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» (٢).

٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: [كَانَ] نُبَيْشَةُ الْهَذَلِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُؤْذِي أَحَدًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ خَرَجَ، صَلَّى مَا بَدَأَ لَهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِمَامَ قَدْ خَرَجَ، جَلَسَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ جُمُعَتَهُ وَكَلَامَهُ، إِنْ لَمْ يُغْفَرَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا؛ أَنْ تَكُونَ كَفَّارَةً لِلْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا» (٣).

٨٨٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّامِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

(١) ذكره الهيثمي بالروايتين في مجمع الزوائد (١٧١/٢) وقال: رواه كله أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الطبراني برقم (٤٠٠٧)، أحمد في المسند (٤٢١/٥، ٤٢٠)، الحاكم (٢٢٦/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير عن حرب ابن قيس عن أبي الدرداء، وحرب لم يسمع من أبي الدرداء. وأخرجه أحمد في المسند (١٩٨/٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٧٥/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أحمد وهو ثقة.

الأسود^(١) الصنعاني، عن أوُس بن أوُس الثقفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، [وَعَدَا وَابْتَكَّرَ]، [وَدَنَا] فَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرٌ قِيَامِ سَنَةٍ وَصِيَامِهَا»^(٢).

قلت: له عند أبي داود حديثان غير هذا.

٨٨١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَلْغُ وَلَمْ يَجْهَلْ، حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَالْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ»^(٣).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْاجِبٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا وَمَنْ شَاءَ اغْتَسَلَ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنِ بَدَأِ الْغُسْلِ، كَانَ النَّاسُ مُحْتَاجِينَ وَكَانُوا يَلْبَسُونَ الصُّوفَ، وَكَانُوا يَسْقُونَ النَّخْلَ عَلَى طُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ ضَيْقًا مُتْقَارِبَ [٦٨/ب] السَّقْفِ، فَرَأَى النَّاسُ فِي الصُّوفِ فَعَرِقُوا، وَكَانَ مِنْبَرُ النَّبِيِّ ﷺ قَصِيرًا إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، فَعَرِقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ، فَنَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ أَرْوَاحُ الصُّوفِ فَتَأَذَّى بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، حَتَّى بَلَّغَتْ أَرْوَاحُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا جِئْتُمُ الْجُمُعَةَ فَاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسْ أَحَدُكُمْ مِنْ أَطْيَبِ طَيْبٍ، إِنْ كَانَ عِنْدَهُ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

(١) كذا بالخطوط والصواب أبو الأشعث كما في جامع السنن لابن كثير، وهو: شراحيل بن آدة بالمد والتخفيف. التقريب (٣٩٢/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٢). وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٢٠٩/٢). ذكره الشيخ شاکر (٤٦٩٥٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٤٠/٣). أخرجه البزار في كشف الأستار (٣٦٤٦) عن حميد بن الربيع عن معاوية بن هشام به.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧٢/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٩/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٤١٩)، وقال: إسناده صحيح، قال ابن كثير في جامع المسانيد: رواه أبو داود في الطهارة عن القعنبى، عن الداودي عنه به. أخرجه الطبراني (١١٥٤٨).

٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَتَسَوَّكُ وَيَمَسُّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ» (١).

٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا.

٨٨٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١١٧ - باب التكبیر للجمعة

٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[تَقْعُدُ] الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، مَعَهُمُ الصُّحُفُ يَكْتُبُونَ النَّاسَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ، قُلْتُ: يَا أبا أَمَامَةَ، لَيْسَ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ جُمُعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِمَّنْ يُكْتَبُ فِي الصُّحُفِ» (٢).

٨٨٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ، حَتَّى إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ رُفِعَتِ الصُّحُفُ» (٣).

٨٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه أحمد (٣٤/٤). والمتقى الهندي ذكره في الكنز برقم (٢١٢٧٨، ٢١٢٨٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٧٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠٨٥).

(٣) انظر الحديث السابق. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٥٠٠/١)، وذكره المتقى الهندي

في كنز العمال برقم (١١٦٩، ٢١١٨٥).

فَرَجُلٌ قَدَّمَ جُزُورًا، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقْرَةً، [وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً]، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً، قَالَ: «وَإِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»^(١).

٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَوْلَى امْرَأَتِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يُرَبُّثُونَ النَّاسَ إِلَى [٦٩/أ] أَسْوَاقِهِمْ، وَتَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ السَّابِقِ، وَالْمُصَلِّيَ وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ أَوْ اسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَلَغَا وَلَمْ يَنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانِ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ قَالَ: صَهْ، فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ». ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

* * *

١١٨ - باب في المنبر

٨٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ أَبِي [جَنَابٍ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كَانَ جَذْعُ نَخْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ يُسْنِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ أَوْ حَدَثَ أَمْرٌ يُرِيدُ أَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ، فَقَالُوا: أَلَا نَجْعَلُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا كَقَدْرِ قِيَامِكَ؟ قَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا»، فَصَنَعُوا لَهُ مِنْبَرًا ثَلَاثَ مَرَاقٍ، قَالَ: فَجَلَسَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَخَارَ الْجَذْعُ كَمَا تَخَوَّرُ الْبَقْرَةُ جَزَعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَالْتَزَمَهُ وَمَسَحَهُ حَتَّى سَكَنَ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٨١/٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٩٣/١). ذكره الشيخ شاكر برقم (٧١٩) وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٠/٢) وقال: رواه أحمد من طريق أبي جناب الكلبي =

قلت: عند أبي داود بعضه.

٨٩١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ سَالِمٍ أَبُو سَعِيدٍ [الشَّاشِيُّ]، فِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، يَعْنِي الرَّقِّيَّ أَبُو وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ (١) أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيَّ جَذْعًا، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَيَّ جَنْبَ ذَلِكَ الْجَذْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى تَرَى النَّاسَ، أَوْ قَالَ: حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ، وَحَتَّى يَسْمَعَ النَّاسُ خُطْبَتَكَ، قَالَ: «نَعَمْ»، فَصَنَعُوا لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا كَانَ يَقُومُ، فَصَغَى الْجَذْعَ، إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: «اسْكُنْ»، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْكُنْ إِنْ تَشَاءُ غَرَسْتُكَ فِي الْجَنَّةِ، فَيَأْكُلُ مِنْكَ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ تَشَاءُ أُعِيدُكَ كَمَا كُنْتَ رَطْبًا، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا»، فَلَمَّا قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ دُفِعَ إِلَيَّ أَبِي، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ حَتَّى أَكَلْتَهُ الْأَرْضَةَ (٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

* * *

١١٩ - باب

٨٩٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ وَظَهَرَهُ إِلَى الْمُلتَزِمِ (٣).

* * *

= وهو ثقة ولكنه مدلس وقد اعنعه. أخرجه أحمد في المسند (١٠٩/٢). ذكره المتقى الهندي

برقم (٤٤٩/٩) في كنز العمال.

(١) هو الطفيل بن أبي بن كعب.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٠/٢). وقال: رواه عبد الله من زيادته في المسند وفيه

رجل لم يسم وعبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق. أخرجه أحمد في المسند

(١٣٧/٥) بنحوه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن المؤمل وهو ثقة

وفيه كلام. قال ابن حجر في التقریب: (٤٥٤/١)، عبد الله بن المؤمل بن هبة المخرومي

المكي، ضعيف الحديث. من السابعة، مات سنة ستين ومائة أخرج له البخاري في التاريخ

والترمذي وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: هو غيّر عبد الله بن مؤمل: فوهم، هو:

هو.

١٢٠ - باب وقت الجمعة

٨٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ فَنَبْتَدِرُ الْآجَامَ، فَلَا نَجِدُ إِلَّا قَدْرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا.

قَالَ يَزِيدُ: الْآجَامُ هِيَ الْأَطَامُ^(١).

٨٩٤ - [٦٩/ب] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ جُنْدُبٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نُبَادِرُ فَمَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ إِلَّا مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا، أَوْ قَالَ: فَلَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا^(٢).

٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ أَمِيرٌ عَلَى الْكُوفَةِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ، إِذْ نَظَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى الظِّلِّ فَرَأَاهُ قَدَرَ الشَّرَاكِ، فَقَالَ: إِنْ يُصِيبُ صَاحِبِكُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ يَخْرُجَ الْآنَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا فَرَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مِنْ كَلَامِهِ حَتَّى خَرَجَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، يَقُولُ: الصَّلَاةُ^(٣).

* * *

١٢١ - باب لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة

٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا جَابِرٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَلَا يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى مَقْعَدِهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ أفسَحُوا^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٣/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه رجل لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (١٦٤/١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٢) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وأبو يعلى بنحوه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٢) وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. أخرجه أحمد (٤٥٩/١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٧/٣)، وعبد الرزاق (٥٥٩١).

٨٩٧ - حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ]، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى،
فذكر نحوه (١).

٨٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

* * *

١٢٢ - بَابُ فِيمَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ

٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ بْنِ
أَبِي الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، كَالْحَجَّارِ
قُصِبَهُ فِي النَّارِ» (٣).

* * *

١٢٣ - بَابُ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ

٩٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ،
عَنِ السُّلَيْكِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ،
فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» (٤).

* * *

١٢٤ - بَابُ الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ

٩٠١ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَرَبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي
الدَّرْدَاءِ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى الْمُنْبَرِ، فَخَطَبَ النَّاسَ وَتَلَا آيَةً، وَإِلَى

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٧٨، ١٧٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه
هشام بن زياد وقد أجمعوا على ضعفه.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٨٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد
رجال الصحيح. أطرافه عند: الدارمي (١/٣٦٤)، البيهقي في السنن (٣/١٩٤)، الدارقطني:
(٢/١٤)، وأبو داود: (١١٧)، والطبراني في الكبير (٧/١٩٥)، والمتقى الهندي في كنز العمال
برقم: (٢٠٧٧٨)، وأبو نعيم في الحلية (٧/١٥٨).

جَنَّبِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِيُّ، مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ؟ قَالَ: فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي أَبِيُّ: مَا لَكَ مِنْ جُمُعَةٍ إِلَّا مَا لَغَيْتَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّكَ تَلْسُوتَ آيَةَ وَإِلَى جَنَّبِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَسَأَلْتُهُ مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، حَتَّى إِذَا نَزَلَتْ زَعَمَ أَبِيُّ أَنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ [٧٠/أ] جُمُعَتِي إِلَّا مَا لَغَيْتُ، فَقَالَ: (صَدَقَ أَبِيُّ، فَإِذَا سَمِعْتَ إِمَامَكَ يَتَكَلَّمُ فَأَنْصِتْ حَتَّى يَفْرُغَ) (١).

٩٠٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ» (٢).

* * *

١٢٥ - باب الكلام بعد الخطبة

٩٠٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بُشَيْرٍ إِمْلَاءً، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ الْأَسَدِيُّ، عَنِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَالْمُؤَدِّنُ يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَهُوَ يَسْتَجِيرُ النَّاسَ يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ وَ[أَسْعَارِهِمْ] (٣).

* * *

١٢٦ - باب الخطبة قائماً

٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) أخرجه أحمد في المسند: (١٩٨/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٥، ١٨٤/٢)، وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد موثقون.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٤/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية. أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠٣٣). والطبراني في الكبير: (١٢٥٦٣)، والبخاري (٦٤٤)، كشف الأستار.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٤٠). وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٧، ١٨٦/٢)، وقال: رواه أحمد ورجال الصّحيح.

أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ^(١).

٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: وَأَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ بِالسُّوقِ لَسَمِعَهُ مِنْ مَقَامِي هَذَا، قَالَ: حَتَّى وَقَعَتْ حَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ^(٢).

٩٠٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤). وَزَادَ: وَسَمِعَ أَهْلُ السُّوقِ صَوْتَهُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ.

٩٠٨ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا فَيَذْكُرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ، حَتَّى نَعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَأَنَّهُ نَذِيرٌ قَوْمٍ يُصَبِّحُهُمُ الْأَمْرُ غَدَوَةً، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَبْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا، حَتَّى يَرْتَفِعَ عَنْهُ^(٥).

٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَنَادَى ثَلَاثَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، تَذَرُونَ مَا مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ؟» [قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ»] مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّا يَأْتِيهِمْ، فَبَعَثُوا رَجُلًا يَتَرَايَا لَهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ أَبْصَرَ الْعَدُوَّ، فَأَقْبَلَ لِيُنذِرَهُمْ، وَخَشِيَ أَنْ يَدْرِكَهُ الْعَدُوُّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجال الطبراني ثقات، وفي البزار: أن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة خطبتين يفصل بينهما مجلسة، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٤)، (٢٦٨/٤).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٨/٤).

(٤) انظر الحديث قبل السابق عليه.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٨/٢)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وأبو يعلى عن الزبير وحده ورجاله رجال الصحيح.

قَبْلَ أَنْ يُنْذِرَ قَوْمَهُ، فَاهْوَى بِثَوْبِهِ، أَيُّهَا النَّاسُ أُتَيْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أُتَيْتُمْ، ثَلَاثَ مِرَّاتٍ (١).

* * *

١٢٧ - باب القراءة في الخطبة

٩١٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نُمَيْرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَرَاءَةً وَهُوَ قَائِمٌ يُذَكِّرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ (٢).

قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «براءة» (٣).

* * *

١٢٨ - باب في العيد والخروج إليه

٩١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، [٧٠/ب] عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيُخْرِجُ أَهْلَهُ (٤).

٩١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدْ كَانَتْ تَخْرُجُ الْكِعَابُ مِنْ خِدْرِهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ (٥).

٩١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا خَالِدٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ (ح) وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ أُخْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٨٨/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٤٨/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٠/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من زيادته ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١٤٣/٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١١١) عن محرز بن سلمه العدني عن عبد العزيز بن محمد الداوردي وعن شريك ابن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار عن أبي بن كعب. وفيه قصة.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرتاة. أخرجه أحمد في المسند (٣٧٩/٣).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٠/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

رَوَّاحَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ» (١).

* * *

١٢٩ - باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج

٩١٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ (٢).

٩١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّفَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ (٣).

قلت: رواه الترمذى وابن ماجه خلا قوله: فيأكل من أضحيته.

٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنْبَأَنَا عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَلَمْ أَدْعُ أَنْ أَكُلَ قَبْلَ أَنْ أَغْدُوَ مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَكُلُ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيقَةِ (٤) الْأَكْلَةَ، أَوْ أَشْرَبَ اللَّبْنَ أَوْ الْمَاءَ، قُلْتُ: فَعَلَامَ يُؤَوَّلُ هَذَا؟ قَالَ سَمِعَهُ: أَظُنُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/٢٠٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد «يعنى فى العيدين» والطبرانى فى الكبير وفيه امرأة تابعية لم يذكر اسمها - أخرجه أحمد فى المسند (٦/٣٥٨). وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٧/١٦٣). والبيهقى فى السنن الكبرى (٣/٣٠٦). ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال: (٣/٢٤١٠٣).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند: (٣/٢٨). والبخارى فى كشف الأستار (٢٥٢). وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/١٩٩)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد والبخارى فى الأوسط ولفظه أن رسول الله ﷺ كان يطعم يوم الفطر قبل أن يغدو ويأمر الناس بذلك. وفى إسناده الواقدى وفيه كلام كثير، وفيما قبله عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند: (٥/٣٥٣). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢/١٩٩)، بلفظ «كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم». وقال: رواه الطبرانى فى الأوسط وأحمد وفيه عقبة بن عبد الله الرفاعى وهو ضعيف.

(٤) الصريقة: الرقيقة، وروى الخطابى فى غريبه عن عطاء أنه كان يقول لا أغدو حتى أكل من طرف الصريقة، وقال: هذا روى بالفاء وإنما هو بالقاف - هامش مجمع الزوائد.

كَانُوا لَا يَخْرُجُونَ حَتَّى يَمْتَدَّ الضَّحَاءُ، فَيَقُولُونَ: نَطَعُمُ لَيْلًا نَعَجَلُ عَنْ صَلَاتِنَا^(١).

* * *

١٣٠ - باب تقديم الصلاة عن الخطبة

٩١٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، مَوْلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ يَقُولُ حِينَ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ قَامَ يَخْطُبُ النَّاسَ: أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّ سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ^(٢).

* * *

١٣١ - باب القراءة في صلاة العيد

٩١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْبَدَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]^(٣).

قلت: له عند أبي داود وغيره القراءة بهما في الجمعة.

٩٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح) وَأَبُو نَعِيمٍ [٧١/أ]، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، فَذَكَرَهُ.

٩٢١ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ رَكَعَتَيْنِ لَا يَقْرَأُ فِيهِمَا إِلَّا بِأُمَّ الْكِتَابِ، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٣١٣/١). ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٨٦٨) وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٩٩، ١٩٨/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني (١١٤٢٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/٢) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤، ٢٠٣/٢). وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: ابن ماجه (١٢٨٣، ١٢٨١) والسيوطي في الدر المنثور (٣٥٥، ٣٣٨/٦) وأبو نعيم في الحلية (٢٩/١٠).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وفيه =

١٣٢ - باب التبكير في صلاة العيد

٩٢٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَجْبُوبُ بْنُ مُحَرَّرٍ، بَيَّاعُ الْقَوَارِيرِ، كُوفِيٌّ، ثِقَةٌ، [كَذَا] قَالَ سُرَيْجٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، يَعْنِي ابْنَ فَرُوحَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَثْمَانَ الْعِيدَ فَكَبَّرَ سَبْعًا وَخَمْسًا.

* * *

١٣٣ - باب النظر إلى الناس يوم العيد

٩٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فِي السُّوقِ يَوْمَ الْعِيدِ يَنْظُرُ وَالنَّاسُ يَمْرُونَ^(٢).

* * *

١٣٤ - باب الاستسقاء

٩٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، يَعْنِي الطَّبَالِسِيَّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى السُّلَمِيِّ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَقَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لِأَسْقَيْتُهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطَلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَمَّا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ^(٣).

= كلام. وقد وثق. أخرجه أحمد في المسند: (٢٧٨/١). والبخاري في كشف الأستار برقم (٢٧٠)، (٤٩٠). ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥١٤) وقال: إسناده صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٠١٦)، وأبو يعلى (٢٥٦١).

(١) إبراهيم بن عبد الله بن فروخ عن أبيه في حديث الثغر إلى الناس يوم العيد: روى عنه محبوب ابن محرز إستدراكه الهيثمي على الحسيني - ووقع حديثه في زيادات عبد الله بن أحمد في مسند عثمان بن عفان لغير هذا الحديث فإنه قال: وساق الحديث، وقال: أما الحديث فإنما هو من مسند عبد الرحمن بن عثمان التيمي انظر تعجيل المنفعة لابن حجر (٩٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٦/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وقال فيهما: رأيت رسول الله ﷺ إذا انصرف من العيدين أتى وسط المصلين فقام: فنظر إلى الناس كيف ينصرفون وكيف سمتهم ثم يقف ساعة ثم ينصرف. ورجال الطبراني موثقون وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر فقد وثقه أحمد وأبو داود وابن معين في رواية وضعفه غيرهم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وزاد فيه: وقال رسول =

٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ شَيْخٌ جَمِيلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، وَفِي أُذُنَيْهِ صَمَمٌ، أَوْ قَالَ: وَقَرَّ، أُرْسِلَ إِلَيْهِ حُمَيْدٌ فَلَمَّا أَقْبَلَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَحْيَى أَوْسَعُ لَهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ، فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لَهُ حُمَيْدٌ: هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الشَّيْخُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ السَّحَابَ فَيَنْطِقُ أَحْسَنَ الْمَنْطِقِ، وَيَضْحَكُ أَحْسَنَ الضَّحْكِ» (١).

٩٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطُّوَيْلِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا هَاجَتِ الرِّيحُ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ (٢).

٩٢٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي الْقَطَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ (٣)، عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ، فَيَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنْ رِزْقِهِ، فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ»، فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا» (٤).

* * *

= الله ﷺ: «جددوا إيمانكم». قالوا يا رسول الله فكيف نجدد إيماننا؟ قال: «جددوا إيمانكم بقول: لا إله إلا الله». وقال: لا يروى عن النبي إلا بهذا الإسناد ومداره على صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه ابن معين وغيره، وقال: مسلم بن إبراهيم صدقة الدقيقي وكان صدوقاً. أخرجه أحمد (٣٥٩/٢)، والحاكم (٢٥٦/٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢١٦/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٥/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢١١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٣).

(٣) قال ابن حجر في التقریب (٢٩٩/٢): هو نصر بن عاصم الليثي البصري، ثقة، رمى برأى الخوارج، وضح رجوعه عنه من الثالثة، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبخارى في رفع اليدين.

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٤٢٩/٣). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢١٢/٢)، وقال: رواه أحمد (٤٢٩/٣) والطبراني في الكبير (٤٣٠/١٩) والأوسط ورجاله موثقون.

١٣٥ - باب صلاة الكسوف

٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ ابْنُ [٧١/أ] عُثَيْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنْشًا، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّاسِ فَقَرَأَ: يَسْ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ قَدَرَ السُّورَةِ، يَدْعُو وَيُكَبِّرُ، ثُمَّ رَكَعَ قَدَرَ قِرَاءَتِهِ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قَامَ أَيْضًا قَدَرَ السُّورَةِ، ثُمَّ رَكَعَ قَدَرَ ذَلِكَ أَيْضًا، حَتَّى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَفَعَلَ كَفَعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْحَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ فَعَلَ^(١).

٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فَضِيلِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِمِيِّ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: فَخَرَجَ عُثْمَانُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ وَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ دَارَهُ، وَجَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ الَّتِي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا وَاکْتَسَبْتُمُوهُ^(٢).

قلت: وكسبتموه حديث يأتي في الفتن في باب الدجال وذكرته بطوله في المختصر.

٩٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند: (١٤٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٢١٥)، وقال: إسناده صحيح. قلت: هذا الحديث بالمخطوط به نقص فأثرت أن أنقله من مسند الإمام أحمد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبخاري ورجاله موثقون.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَا وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا كَذَلِكَ فَافْزِعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بَعْضَ الذَّرَايَاتِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ اعْتَدَلَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى (١)».

٩٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْخَسُوفِ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا (٢).

قلت: له في الصحيح حديث في الكسوف خاليًا، غير قوله: فلم أسمع.

٩٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ عِيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنَى ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [٧٢/أ] وَزَادَ فِيهِ:

رَأَيْتُكَ تَنَاولْتُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُكَ تَكْعَكَعْتَ، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْحِنَّةَ فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» (٣).

٩٣٣ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكِ (ح) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَنْبَأَنَا مَالِكٌ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٤٢٨/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٧/٢) وقال رواه أحمد والطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢٩٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٦٧٤) وقال: إسناده صحيح. وأبو يعلى برقم (٢٧٤٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (٣٥٨/١، ٣٢٩) وهو عنده بتمامه. ذكره الشيخ شاکر برقم: (٣٣٧٤) وقال: إسناده صحيح.

فذكر نحوه (١).

* * *

١٣٦ - باب متى كانت صلاة الخسوف

٩٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَمُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَاللَّفْظُ لَفْظَ حَسَنٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ مِرَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْخُسُوفِ، وَكَانَتْ صَلَاةَ الْخُسُوفِ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ.

* * *

١٣٧ - باب الأوقات التي تكره فيها الصلاة

٩٣٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَسْأَلُكَ عَمَّا أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ، وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ، مِنْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، حَتَّى تَعْتَدِلَ عَلَى رَأْسِكَ مِثْلَ الرَّمْحِ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ عَلَى رَأْسِكَ فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ تُسَجَّرُ فِيهَا جَهَنَّمُ، وَتُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُهَا حَتَّى تَزُولَ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ، [فَإِذَا زَالَتْ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ]، فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ» (٢).

٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْحَجْدِ، عَنْ مَرْثَةَ بْنِ كَعْبٍ، أَوْ كَعْبِ بْنِ مَرْثَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ: قَدْ حَدَّثَنِي بِهِ: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ مَرْثَةَ، أَوْ كَعْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٨/١) وهو عنده بتمامه. ذكره الشيخ شاكر برقم: (٢٧١١) وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٢/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٢). وقال: رواه عبد الله في زيادته على المسند ورجاله رجال الصحيح إلا أني لا أدري سمع سعيد المقبري منه أم لا والله أعلم. وقد رواه ابن ماجه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن صفوان بن الموكل قال: يا رسول الله. أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٤٠/٦). وابن ماجه (١٢٥٢) بلفظ: «وإذا صليت فدع».

قَالَ: «حَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ»، ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الصُّبْحُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا صَلَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، وَتَكُونُ قَيْدَ رُمَحٍ أَوْ رُمَحَيْنِ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظَّلُّ قِيَامَ الرُّمَحِ ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ»^(١). فذكر الحديث.

٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَرَّةَ الْبَهْرِيِّ.

قلت: فذكره إلا أنه قال: «حتى تصلى الصبح» بدل، «حتى يطلع الصبح»^(٢).

٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ التَّمِيمِيِّ، [٧٢/ب] قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاتَانِ لَا يُصَلِّي بَعْدَهُمَا، الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»^(٣).

٩٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ يَخْطُبُ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٥)، وقال: رواه أحمد من طريق أحدهما هذه والأخرى عن سالم عن رجل عن كعب بن مرة البهزي من غير شك وقال: حتى يصلى الصبح يدل حتى يطلع الصبح أخرجه أحمد في المسند: (٤/١١٢، ١١٤، ٢٣٥، ٣٢١، ٣٨٥، ٣٨٧)، أخرجه ابن عبد البر في التمهيد: (٤/٢٦٠، ٢٥٤). والبيهقي في السنن (٢/٤٥٥)، (٤/٣)، والطبراني في الكبير (١/٩٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٤٨٩).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: (١/١٧١).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٢٥). وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح وأبو يعلى.

ذكره المتقى الهندي في كنز العمال: (١٩٥٨٦، ١٩٦١٣).

(٤) انظر الحديث السابق، وموارد الظمان للهيتمي: (٦٢٠)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي:

(١٧٨/٦).

وَلَا حِينَ تَسْقُطُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ^(١).

٩٤١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٩٤٢ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَلُّوا حِينَ^(٣) تَطْلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَهَا كُلُّ كَافِرٍ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَهَا كُلُّ كَافِرٍ، وَلَا نِصْفَ النَّهَارِ، فَإِنَّهُ عِنْدَ سَجْرِ جَهَنَّمَ»^(٤).

٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ بِهِزٍ: فَذَكَرَهُ^(٥).

٩٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْفَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: كُنْتُ أُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ قَطُّ^(٦).

٩٤٥ - حَدَّثَنَا [عَفَّانٌ]، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى إِذَا طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ، أَوْ غَابَ قَرْنُهَا، [وَقَالَ: «فَإِنَّهَا

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٢٠، ١٥/٥). أخرجه ابن خزيمة (١٢٧٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٥/٢)، وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير من طريق بعضها بنحوه وقال في بعضها «كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصلي أى ساعة شئنا من الليل والنهار غير أنه أمرنا أن نجتنب طلوع الشمس وغروبها وقال: «إن الشيطان يغيب معها حين تغيب ويطلع معها حين تطلع». ورجال أحمد ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: (عند).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير، وقد رواه الطبراني في الكبير أيضاً عن أبي أمامة أو أختي أبي أمامة عن النبي ﷺ بنحوه، ورواه أيضاً مراسلاً عن أبي سابط أن أبا أمامة: سأل النبي. أخرجه أحمد في المسند: (٢٦٠/٥)؛ والطبراني في الكبير: (٣٤٦/٨). ابن عبد البر في التمهيد: (١٦، ١٠/٤).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وابن حجر في المطالب العلية: (٢٩٣).

تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ،^(١).

٩٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ ذُوئَيْبٍ، يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ آلَ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَهَا رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَكَانُوا يُصَلُّونَهَا، قَالَ قَبِيصَةُ: فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِأَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَجِيرٍ، فَفَعَدُوا يَسْأَلُونَهُ وَيُفْتِيهِمْ حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ، يَعْنِي بَعْدَهَا، ثُمَّ فَعَدَ يُفْتِيهِمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، فَانصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ بَعْدَ الظُّهْرِ شَيْئًا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لِعَائِشَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٢).

٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩٤٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [٧٣/أ] سَعِيدِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: رَأَى أَبُو بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصَلَّى صَلَاةَ الضُّحَى حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَغَابَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَنَهَانِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا حَتَّى تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ»^(٣).

٩٤٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ^(٤).

(١) طرفه أخرجه النسائي في الصغرى: (٢٧٧/١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٤/٢): وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام؛ وروى الطبراني طرفاً من آخره في الكبير: (٤١٢/١١)، (٤١٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط إلا أن أبا يعلى قال: رأى أبو هبيرة، ورجاله أحمد ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه =

٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ يَعْلَى يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ، أَوْ قِيلَ لَهُ: أَنْتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُصَلِّي قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، قَالَ يَعْلَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»، قَالَ لَهُ يَعْلَى: فَأَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَأَنْتَ فِي أَمْرِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَطْلُعَ وَأَنْتَ لَاهٍ^(١).

٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَرَأَاهُ عَمْرُ، فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِصَلَاتِهِمْ فَصَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنَ ابْنُ الْحَطَّابِ»^(٢).

٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهُمْ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»^(٣).

قلت: له في الصحيح النهي عن الصلاة بعد طلوع الشمس.

٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أُنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ

=ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٣٤٩، ٣٤٨، ٢٢٣/٤). والطبراني في الكبير (٤٥٤/١٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٩٦٠٦، ١٩٦٠٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حبي بن يعلى ولا يعرف. وابن عبد البر (٢/٤) في التمهيد، وعبد الرزاق (٣٩٥٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٣٤/٢) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند: (٣٦٨/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٦/٢)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقاة. أطراف الحديث عند أحمد في المسند: (٢١/١، ٢١٧٨/٢، ٢٠٧، ٢١١، ١٦٥/٥). والبيهقي في السنن: (٤٦٦٢، ٤٦٧٢)، (٣٠/٨). وأبو نعيم في الحلية: (١٥٩/٩) والألباني في الإرواء: (٢٣٧/٢) ومسلم في صلاة المسافرين (باب ٥١ رقم ٢٨٨)، والنسائي في الصغرى (٢٧٨/١)، وابن ماجه (٢١٤٩).

شعيب أخبره عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو: فذكره في حديث طويل يأتي (١).

* * *

١٣٨ - باب

٩٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْتَ صَلَاةَ لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟ فَقَالَ: «وَقَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ فَشَغَلَنِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ كُنْتُ أُرْكَعُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَنَا؟ قَالَ: «لَا» (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: أفنقضيهما إلى آخره.

* * *

١٣٩ - باب جوازها بمكة

٩٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ أَخَذَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ [ب/٧٣] الشَّمْسُ، إِلَّا بِمَكَّةَ إِلَّا بِمَكَّةَ» (٣).

* * *

١٤٠ - باب جواز الصلاة مطلقاً

٩٥٦ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ عَلَى النَّاسِ يَضْرِبُهُمْ عَلَى السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى مَرَّ بِتَمِيمِ الدَّارِيِّ فَقَالَ: لَا أَدْعُهُمَا،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٢٤)، وقال: رواه أحمد وابن حبان في صحيحه ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية: (٣٠٢). عبد الرزاق في المصنف (٣٩٦٢)، البيهقي في السنن (٢/٤٦٢). المتقى الهندي في كنز العمال برقم: (١٩٦١٢، ١٩٦١٤، ٢٢٤٨٨). الزيلعي في نصب الراية: (١/٢٥٤). الكامل لابن عدي (٧/٢٧٤٤). وأحمد (٣/٩٥)، (١/١٨).

صَلَّيْتَهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّاسَ لَوْ كَانُوا كَهَيْئَتِكَ لَمْ أَبَالِ^(١).

٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْأَعْمَى، يُخْبِرُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: السَّائِبُ مَوْلَى الْفَارِسِيِّينَ، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: مَوْلَى الْفَارِسِ، وَقَالَ حَجَّاجٌ: مَوْلَى الْفَارِسِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ، أَنَّهُ رَأَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ رَكَعَ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، فَمَشَى إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُهُمَا أَبَدًا، بَعْدَ أَنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، قَالَ: فَجَلَسَ إِلَيْهِ عُمَرُ، وَقَالَ: يَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، لَوْلَا أَنِّي أَخَشَى أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُلْمًا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى اللَّيْلِ، لَمْ أَضْرِبَ فِيهِمَا^(٢).

٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَارِسٍ، صَاحِبُ الْحَوْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ^(٣).

٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَأُرْسِلَ إِلَيَّ مِيمُونَةَ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُجَهِّزُ بَعْنَا وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ ظَهْرٌ، فَجَاءَهُ ظَهْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، فَجَبَسُوهُ حَتَّى [أَرْهَقَ] الْعَصْرَ، وَكَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى مَا كَانَ يُصَلِّي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٢/٢)، وقال: رواه أحمد وهذا لفظه وعروة لم يسمع من عمر. وقد رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح في الكبير والأوسط عن عروة قال: أخبرني تميم أو أخبرت أن تميما ... الحديث. وفيه عبد الله بن صالح قال فيه عبد الملك بن شعيب ثقة مأمون، وضعفه أحمد وغيره.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير وزاد قال أبو دارس رأيت أبا بكر بن أبي موسى يصليهما ويقول: رأيت أبا موسى يصليهما ويقول: أن النبي ﷺ كان يصليهما في بيت عائشة رضی الله عنها، ورجاله رجال الصحيح غير أبي دارس قال ابن معين: لا بأس به.

قَبْلَهَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَوْ فَعَلَ شَيْئًا يُحِبُّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهِ^(١).

٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَتْهُ [رَكَعَتَانِ قَبْلَ] الْعَصْرِ فَصَلَاهُمَا بَعْدُ^(٢).

* * *

١٤١ - باب في ركعتي الفجر

٩٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [الْحَسَنِ بْنِ أَتَشَ]، أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنَ سَلْمَانَ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ فَجَلَسْنَا إِلَى عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ إِلَى جَنْبِ جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَى ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ مَجْلِسِكُمْ هَذَا، فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ: مَا بِالْكُمْ لَا تَتَكَلَّمُونَ، وَلَا تَذْكُرُونَ اللَّهَ، قُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، بِوَاحِدَةٍ عَشْرًا، وَبِعَشْرٍ مِائَةً مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَكَتَ غَفَرَ لَهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَمْسٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ [٧٤/أ] قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: رَكَعَتَا الْفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ^(٣).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل بقيته عند أبي داود.

* * *

١٤٢ - باب الاضطجاع بعدهما

٩٦٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حنظلة السدوسي ضعفه أحمد وابن معين ووثقه ابن حبان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه أيضًا حنظلة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٢)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٢، ٢١٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناد الطبراني ليس فيه ابن لهبعة وهو في إسناد أحمد وبقية رجاله موثقون وإن كان الخلاف في حبي المعافري فقد وثق. أخرجه أحمد (٢٥٤/٦). وأطراف الحديث عند: البيهقي في =

١٤٣ - باب الصلاة قبل المغرب وبعدها

٩٦٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي، يَعْنِي زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ، أَنَّهُ لَزِمَ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَزَعَمَ أَنَّهُمَا كَانَا يَقُومَانِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَيَرْكَعَانِ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ^(١).

٩٦٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: طَرَأَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ فَحَدَّثَنَا عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَسُئِلَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ صَلَاتَهُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^(٢).

٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصَلَاةٍ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ أَوْ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ^(٣).

٩٦٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَخِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْهَا، قَالَ: «ارْكَعُوا هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ فِي بُيُوتِكُمْ لِلْسُّبْحَةِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ»^(٤).

=السنن: (٤٥/٣)، البخارى (٧٠/٢)، وابن ماجه (١١٩٨، ١١٩٩)، والتبريزى فى المشكاة (١١٩٠)؛ وابن أبى شيبة فى المصنف (٧٦/٩).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٢٩/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد فى زياداته وفيه حماد بن شعيب وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد وله عنده فى رواية أنه سئل أكان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة بعد المكتوبة أو سوى المكتوبة؟ قال: نعم بين المغرب والعشاء. رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ومدار هذه الطرق كلها على رجل لم يسم.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٢٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. قال عبد الله: قلت لأبى: إن رجلاً قال: من صلى ركعتين بعد المغرب فى المسجد لم يجزئه إلا أن يصليهما فى بيته؛ لأن النبى ﷺ قال: هذه من صلوات البيوت، قال من قال هذا؟ قلت: محمد بن عبد الرحمن، قال ما أحسن ما قال: أو قال ما أحسن ما قال أو ما انتزع.

٩٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[قلت: إلا أنه زاد] (١):

قُلْتُ (١) لِأَبِي: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ تُحْزِرْهُ، إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَهُمَا فِي بَيْتِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذِهِ مِنْ صَلَوَاتِ الْبُيُوتِ»، قَالَ: مَنْ قَالَ هَذَا؟ قُلْتُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: مَا أَحْسَنَ مَا قَالَ، أَوْ مَا أَحْسَنَ مَا أَنْتَرَعَ (٢).

* * *

١٤٤ - باب فيمن صلى ثنتي عشرة ركعة تطوعاً

٩٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، مَنْ هَمْدَانَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشَرَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» (٢).

* * *

١٤٥ - باب صلاة الضحى

٩٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ، أَوْ يَقْدَمَ مِنْ سَفَرٍ (٣).

= أخرج أحمد في المسند (٤٢٧/٥)، والطبراني في الكبير (٢٩٨/٤)، والمتقى الهندي في الكنز (١٩٤٢٢) والزبيرى في إتحاف السادة المتقين (٣٤٩/٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٦/٢).

(*) ما بين العقوفتين ليس فى الأصل وأوردناه لكى يستقيم المعنى.

(*) أى: عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف: (٢٠٣/٢). وابن عدى فى الكامل (٢٢٧٤/٦). والتبريزى

فى مشكاة المصابيح: (١١٥٩). ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٣١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط والكبير والبخارى، وقال: لم يتابع هارون بن إسحاق على هذا الحديث.

(٣) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٢٣٤/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ألا أنه قال: كان

رسول الله ﷺ لا يصلى الضحى إلا أن يقدم من حضر أو يخرج. وكلاهما رواه عن عبد الله

ابن رواحة قال حدثنى أنس قلت. ولم أجد من ذكره وأغفله الشريف.

٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ أَبِي بَانَ: فَذَكَرَهُ.

٩٧١ - [٧٤/ب] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغَبَةٍ وَرَهْبَةٍ، وَسَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ أَنْ لَا يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بِالسَّيِّئِ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُ أَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَفَعَلَ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا فَأَبَى عَلَيَّ» (١).

قلت: لأنس حديث عند الترمذى وغيره، غير هذا.

٩٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٩٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبِ الْجَرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ إِلَّا مَرَّةً (٣).

٩٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى (٤).

٩٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَانَ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ [هَمَّارٍ]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٤٦، ١٥٦، ٢٤٠/٥). استدركه الحاكم في المستدرک (٣١٤/١). أخرجه ابن خزيمة (١٢١٨، ١٢٢٨)، وابن كثير في التفسير (٣/٢٦٦) وأبو نعيم في الحلية: (٣٢٦/٨)، والدر المنثور (٣/١٨). والتقوى الهندى (٣٠٨٦٢، ٣١٠٩٨، ٣٧٨٨٦). وابن أبى شيبة (١/٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٥١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٣٤)، وقال: رواه أحمد والبخارى ورجالهم ثقاة، أخرجه أحمد (٢/٤٤٦، ٤٧٨).

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٣٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال كان يصلى الضحى ورجال أحمد ثقاة.

ابن آدم أَكْفَيْنِي أَوَّلَ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ^(١).

٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٩٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ لَا تَعْجِزَنَّ مِنَ الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ»^(٣).

٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ، عَنْ الدَّرْدَاءِ: فَذَكَرَهُ^(٤).

٩٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ ابْنِ مُرَّةَ الطَّائِفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ»^(٥).

٩٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَنَعِمُوا، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُ مَغْزَى، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً، مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَى فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزَى [٧٥/ب] وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً»^(٦).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال رجال ثقات.

أخرجه أحمد في المسند (٤/١٥٣)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (١/٤٦٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٥١). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥، ٢٣٦)، وقال:

رواه أحمد ورجال ثقات.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٦)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن

لهيعة، وفيه كلام، ورجال الطبراني ثقات، لأنه جعل بدل ابن لهيعة ابن وهب.

٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي التَّمِيمِيَّ، عَنْ شَيْخٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ فِي الْمَاءِ قِلَّةٌ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَدَحٍ أَوْ فِي جَفْنَةٍ فَنَضَحْنَا بِهِ، قَالَ: وَالسَّعِيدُ فِي أَنْفُسِنَا مَنْ أَصَابَهُ، وَلَا نُرَاهُ إِلَّا قَدْ أَصَابَ الْقَوْمَ كُلَّهُمْ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى (١).

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهِ سُبْحَةَ الضُّحَى (٢).
قلت: حديث عتبان في الصحيح وليس فيه ذكر لسبحة الضحى.

* * *

١٤٥ - باب التطوع في البيت

٩٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» (٣).

٩٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى وَيَزِيدُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ: فَذَكَرَهُ (٤).

٩٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٥).

٩٨٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَجْعَلُوهَا عَلَيْكُمْ قُبُورًا».

* * *

١٤٦ - باب فيمن نام حتى أصبح

٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا أَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٦٤/٥). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١٩٢/٥)، (١١٦، ١١٤/٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

أَصْبَحَ، قَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ»^(١).

٩٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ زَادَ: وَقَالَ الْحَسَنُ

إِلَى قَوْلٍ: وَاللَّهِ ثَقِيلٌ^(٢).

٩٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا نَامَ

أَحَدُكُمْ عُقِدَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثُ عُقَدٍ بِحَرِيرٍ، فَإِنْ قَامَ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْلَقَتْ وَاحِدَةً،

وَإِنْ مَضَى فَتَوَضَّأَ أَطْلَقَتْ الثَّانِيَةَ، فَإِنْ مَضَى فَصَلَّى أَطْلَقَتْ الثَّلَاثَةَ، فَإِنْ أَصْبَحَ وَلَمْ يَقُمْ

شَيْئًا مِنَ اللَّيْلِ، وَلَمْ يُصَلِّ أَصْبَحَ، وَهُوَ عَلَيْهِ، يَعْنِي الْحَرِيرَ^(٣).

قلت: هو في الصحيح مرفوع من حديثه خلا قوله: ولم يصل الصبح.

٩٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أَنْثَى إِلَّا وَعَلَى رَأْسِهِ حَرِيرٌ مَعْقُودٌ ثَلَاثَ عُقَدٍ حِينَ

يَرْقُدُ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، [فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ]، فَإِذَا

قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا»^(٤).

* * *

١٤٧ - باب صلاة الليل تنهى عن الفحشاء

٩٩١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: [أَخْبَرَنَا] أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [٧٥/ب] فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ،

قَالَ: «سَيِّئُهَا مَا يَقُولُ»^(٥).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: وأصبح نشيطاً

قد أصاب خيراً، فإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقيلاً. ورجاله رجال الصحيح.

ورواه الطبراني في الأوسط وزاد: إن استيقظ قال له الشيطان عليك ليل طويل وارقد فيقعد

الشيطان، عليه الحرير. أخرجه أحمد في المسند: (٣/٣١٥).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٨) باب صلاة الليل تنهى عن الفحشاء وقال: رواه أحمد

والبزار ورجاله رجال الصحيح. قلت: حديث أبو هريرة: «بينها ما يقول» وأما هذا فحديث

جابر الذي رواه البزار. ورجاله ثقات.

١٤٨ - باب فضل صلاة التطوع وغيرها

٩٩٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَأَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ]: مَنْ أَدَّى لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ، وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَحْبَبْتُهُ، مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ وَقَاتِهِ، لِأَنَّهُ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»^(١).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَقَالَ أَبُو الْمُنْذِرِ: قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةَ، وَقَالَ أَبُو الْمُنْذِرِ: «أَدَّى لِي».

٩٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ مَرْةِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلَيْنِ، رَجُلٍ نَارَ عَنْ وِطَائِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحِيَّهِ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ رَبُّنَا: أَيَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَى عَبْدِي نَارَ مِنْ فِرَاشِهِ، وَوِطَائِهِ، وَمِنْ بَيْنِ حِيَّهِ، وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ»^(٢).

٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ خَادِمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ: «أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟» قَالَ: حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَاجَتِي، قَالَ: «وَمَا حَاجَتُكَ؟» قَالَ: حَاجَتِي أَنْ تَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: «وَمَنْ ذَلِكَ عَلَيَّ هَذَا؟» قَالَ: رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «إِنَّمَا لَا فَاعِيَ بِكَثْرَةِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الواحد بن قيس بن عروة وثقه أبو زرعة والعجلي وابن معين في إحدى الروايتين وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط وزاد: «فإذا أحببتك كنت عينه التي يبصر بها، وأذنه التي يسمع بها، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها» والباقي بنحوه ورجاله رجال الصحيح خلا شيخه هارون بن كامل. رواه البزار بنحوه، قلت: وبقية طرقه في كتاب الزهد في باب من أذى لي وليًّا. أخرجه أحمد في المسند (٦/٢٥٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/٤١٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٥٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني.

السُّجُودِ، (١).

٩٩٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي فَاطِمَةَ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا فَاطِمَةَ إِنَّ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَأَكْثِرِ السُّجُودِ» (٢).

قلت: له عند أبي داود وغيره في كثرة السجود غير هذا.

٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ، يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُزَاهِمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الصَّبِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ زَمَانَ الشِّتَاءِ وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بَعْضَيْنِ مِنْ شَجَرَةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لَيُصَلِّ الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَتَهَافَتُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الْوَرَقُ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» (٣).

٩٩٧ - حَدَّثَنَا [عَفَّانُ]، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَعَلَ يُصَلِّي يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ وَلَا يَقْعُدُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ [٧٦/أ] مَا أَرَى هَذَا يَدْرِي يَنْصَرِفُ عَلَيَّ شَفْعٍ أَوْ وَتْرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَقُومُ إِلَيْهِ فَتَقُولَ لَهُ؟ قَالَ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا أَرَاكَ تَدْرِي تَنْصَرِفُ عَلَيَّ شَفْعٍ أَوْ عَلَيَّ وَتْرٍ؟ قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ يَدْرِي وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ حَطِيئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: حَزَاكُمُ اللَّهُ مِنْ جُلُوسَاءِ شَرًّا أَمَرْتُمُونِي أَنْ أُعَلِّمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤).

- (١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
 (٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٢٨). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٩)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.
 (٣) ذكره الهيثمي في المجمع: (٢/٢٤٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٥/١٧٩).
 (٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢/٢٤٨)، وقال: رواه كله أحمد والبخاري بنحوه بأسانيد بعضها رجاله رجال الصحيح. وراه الطبراني في الأوسط.

٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ رَبَابٍ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَوَجَدْتُ فِيهِ رَجُلًا يَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، يَعْنِي أَبَا ذَرٍّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَمَّا بَلَّغْنَا الرَّبْدَةَ، قُلْتُ لِأَصْحَابِي: تَقَدَّمُوا وَتَخَلَّفْتُ، فَأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَأَيْتُهُ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا أَلَوْتُ أَنْ أَحْسِنَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَكَعَ رَكْعَةً، أَوْ سَجَدَ سَجْدَةً، رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ وَحَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

* * *

١٤٩ - باب الحث على قيام الليل

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي، حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَيَّقَظْنَا لِلصَّلَاةِ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى هَوِيًّا مِنْ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حِسًّا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْنَا فَأَيَّقَظْنَا، وَقَالَ: «فَوَمَا فَصَلِّيَا، قَالَ: فَحَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي وَأَقُولُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. قَالَ: فَوَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ: «مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا مَا نَصَلِّي إِلَّا مَا كُتِبَ لَنَا» ﴿وَوَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]،^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار بعضه.

* * *

١٥٠ - باب ما يفعل إذا قام من الليل

١٠٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّ مَوْلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٥)، وقال: إسناده صحيح. أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه حكيمة بن حكيمة ابن عبادة ضعفه ابن سعد ووثقه ابن حبان.

لِقُرَيْشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسُّوَّكُ عِنْدَهُ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسُّوَّكِ^(١).

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَصْبَغُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ الْحَرَشِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ [٧٦/ب] عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَاذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَبِمَا كَانَ يَسْتَفْتِحُ؟ قَالَتْ: كَانَ يُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيُحَمِّدُ عَشْرًا، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا، وَيُهَلِّلُ عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضِّيْقِ يَوْمَ الْحِسَابِ عَشْرًا»^(٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيَعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطَّهْوَرِ وَعَلَيْهِ عُقْدَةٌ فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ»^(٣).

* * *

١٥١ - باب ما يستفتح به صلاة الليل

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ أَنَّهُ سَمِعَ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ دِمَشْقٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ ثَلَاثًا، وَسَبَّحَ ثَلَاثًا، وَهَلَّلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم. أخرجه أحمد

في المسند (٨٩/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٧٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله

ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٨٤/٩).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفَخِهِ وَشِرْكِهِ^(١).

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ وَشِرْكِهِ، وَنَفَخِهِ.

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَتَشٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ وَاسْتَفْتَحَ صَلَاتَهُ وَكَبَّرَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثَلَاثًا». ثُمَّ يَقُولُ: «وَأَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفَخِهِ، وَنَفْثِهِ»^(٢).

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

قلت: فذكر معناه^(٣).

* * *

١٥٢ - باب صلاة الليل مثنى مثنى

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَجْوَبُهُ دَعْوَةٌ. قُلْتُ: أَوْجَبُهُ قَالَ: لَا بَلْ أَجْوَبُهُ يَعْنِي بِذَلِكَ الْإِجَابَةُ»^(٤).

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥٣).

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٣/٦٩٠٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن مريم وهو ضعيف وقد رواه. من طريقه أيضًا إلا أنه قال: وجوف الليل الآخر أوجه دعوة فقلت: أوجهه قال: لا ولكن أوجهه.

عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٠١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ [٧٧/أ]، عَنْ عَطِيَّةَ، فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْجِبُهُ دَعْوَةً». قَالَ: فَقُلْتُ: أَجْوِبُهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَوْجِبُهُ (٢).

* * *

١٥٣ - باب لكل سورة حظها من الركوع والسجود

١٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدَةُ، قَالَا: ثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ سُورَةٍ حِظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» (٣).

قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ، فَقُلْتُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرِّكَعَةِ بِالسُّورِ، فَهَلْ تَعْرِفُ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ قَالَ: إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مِنْدُكُمْ حَدَّثَنِيهِ، حَدَّثَنِي مِنْدُ خَمْسِينَ سَنَةً.

* * *

١٥٤ - باب النهي عن رفع الصوت في صلاة الليل

١٠١٢ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ ﷺ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَبَعْدَهَا، يُغْلَطُ أَصْحَابُهُ وَهُمْ يُصَلُّونَ (٤).

١٠١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطَرِّفٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

(١) انظر الحديث السابق. أخرجه أحمد في المسند (٣٨٧/٤).

(٢) أخرجه الهيثمي في الموضع السابق. أخرجه أحمد كذلك في الموضع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/٢)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٠/٣)،

المتقى الهندي في الكنز (١٩٧٣٦).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحارث وهو

ضعيف. أخرجه أحمد (١٠٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨١٧) وقال: إسناده ضعيف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٥٢).

١٠١٤ - حَدَّثَنَا عبيدةُ بن حميد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلى، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى صَدْوَعٌ - وَفِي النُّسخَةِ الأخرى صَدَقَةٌ - عَنْ ابنِ عُمَرَ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ، قَالَ: فَبِنِي لَهُ بَيْتٌ مِنْ سَعْفٍ. قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ المُصَلِّيَ إِذَا صَلَّى فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ» (١).

قلت: فى الصحيح منه الاعتكاف، وهكذا وقع صدوع أو صدقة، وهو صدقة بن يسار، هكذا هو فى صحيح مسلم.

١٠١٥ - قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبراهيمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمِ التَّمَارِيِّ، عَنِ البَيَاضِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُم بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ المُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ» (٢).

١٠١٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ حُدَافَةَ السَّهْمِيَّ قَامَ يُصَلِّي فَجَهَرَ بِصَلَاتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ابنَ حُدَافَةَ لَا تُسْمِعْنِي وَسْمِعَ رَبِّكَ» (٣).

* * *

١٥٥ - باب

١٠١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عيسى بنُ يونسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِي بنِ هَانِي، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُخَافُ بِصَوْتِهِ إِذَا قرَأَ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْهَرُ بِقِرَاءَتِهِ، وَكَانَ عَمَّارٌ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ

(١) أخرجه الهيثمي فى جمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير وفيه محمد بن أبى لىلى وفيه كلام. أخرجه أحمد فى المسند (٢/٦٧)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٤٩٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي فى جمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الهيثمي فى جمع الزوائد (٢/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير إلا أنه قال: عن أبى سلمة أن عبد الله بن حذافة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

لَأَبِي بَكْرٍ: «لَمْ تُخَافْتُ؟» قَالَ: إِنِّي لِأَسْمِعُ مَنْ أُنَاجِي. وَقَالَ لِعُمَرَ: «لَمْ تَجْهَرُ بِقِرَاءَتِكَ؟» قَالَ: «أَفْزَعُ الشَّيْطَانَ وَأَوْقِظُ الْوَسْطَانَ.» وَقَالَ لِعِمَّارٍ: «وَلِمَ تَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ؟» قَالَ: [٧٧/ب] «أَتَسْمَعُنِي أُحْلِطُ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟» قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَكَلَّمَهُ طَيْبٌ^(١).

* * *

١٥٦ - باب صلاة من يقرأ لمن لا يقرأ

١٠١٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ سَمَّاهُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمِلْتُ اللَّيْلَةَ عَمَلًا، قَالَ: «مَا هُوَ؟» قَالَ: نِسْوَةٌ مَعِيَ فِي الدَّارِ، قُلْنَ لِي: إِنَّكَ تَقْرَأُ وَلَا نَقْرَأُ، فَصَلُّ بِنَا، فَصَلَّيْتُ ثَمَانِيًا وَالْوَتْرَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَرَأَيْنَا أَنَّ سُكُوتَهُ رِضًا بِمَا كَانَ^(٢).

* * *

١٥٧ - باب صلاة رسول الله ﷺ

١٠١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي بَنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَدْ حُبِبْتُ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ فَخُذْ مِنْهَا مَا شِئْتَ»^(٣).

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١/١٠٩)، ذكره الشيخ أحمد شاكر برقم (٨٦٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١١٥).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه على ابن يزيد وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٥، ٢٥٥، ٢٩٦)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٠٥)، (٢٣٠١)، (٢٦٩٤)، أخرجه الطبراني

(١٢٩٢٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٠٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَهُ (١).

١٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَاكُ مِنَ اللَّيْلِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَإِذَا قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يَأْمُرُ بِشَيْءٍ، وَيُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ (٢).

١٠٢٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، يَعْنِي الرَّازِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكَعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ (٣).

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَوْتَرَتْ بِسَجْدَةٍ، حَتَّى يُصَلِّيَ بَعْدَ صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ (٤).

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (٥).

١٠٢٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَمَقْتُ صَلَاتَهُ لَيْلَةً فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ نَامَ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ [٧٨/أ] اللَّيْلِ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه واصل ابن السائب وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من زيادته ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١/١٤٥)، وذكره الشيخ أحمد شاكر برقم (١٢٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه نافع ابن ثابت، وثابت هو ابن عبد الله بن الزبير ذكره ابن حبان في الثقات ولم يسمع نافع من جده عبد الله بن الزبير ولم يدركه، وإنما روى عن أبيه ثابت.

(٥) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٣) وقال: رواه أحمد.

اسْتَيْقَظَ، فَتَلَا آيَاتِ الْعَشْرِ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ تَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَا أَدْرَى أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ أَمْ سُجُودَهُ أَطْوَلَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَتَلَا آيَاتِ، ثُمَّ تَسَوَّكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا أَدْرَى أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ أَمْ سُجُودَهُ أَطْوَلَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً^(١).

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: ذُكِرَ لَهَا أَنَّ نَاسًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَتْ: أَوْلَيْكَ قَرَعُوا وَلَمْ يَقْرَءُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ التَّمَامِ، فَكَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخَوُّفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ وَاسْتَعَاذَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِيشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغِبَ إِلَيْهِ^(٢).

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاسًا يَقْرَأُ أَحَدَهُمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَبُو لُبَابَةَ، مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ لَيْلَةٍ بَيْنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرِ^(٤).

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني وهو ضعيف.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٢)، وقال: رواه أحمد، وجاء عنده في رواية: يقرأ أحدهما القرآن مرتين أو ثلاثاً، وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد (١١٩،٩٢/٦).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٢٢،٦٨،١٨٩/٦).

(٥) انظر الحديث السابق.

١٠٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ شُرْحَيْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى نَزَلْنَا السُّقْيَا، فَقَالَ مُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ: مَنْ يَسْقِينَا فِي أَسْقِينَا، فَخَرَجْتُ فِي فِئَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَاءَ الَّذِي بِالْأَنْبَايَةِ، وَبَيْنَهُمَا قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مَيْلًا فَسَقِينَا فِي أَسْقِينَا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ عَتَمَةِ إِذَا رَجُلٌ يُنَازِعُهُ بَعِيرُهُ إِلَى الْحَوْضِ، فَقَالَ: أَوْرِدْ، فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَوْرَدَ ثُمَّ أَخَذْتُ بِرِمَامٍ نَاقَتِهِ فَأَنْخَعْتُهَا، فَقَامَ فَصَلَّى الْعَتَمَةَ، وَجَابِرٌ فِيمَا ذَكَرَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَحْدَةً^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ، أَنَّهَا انْطَلَقَتْ مُعْتَمِرَةً فَانْتَهَتْ إِلَى الرَّبْدَةِ فَسَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ [٧٨/ب]، فَلَمَّا رَأَى قِيَامَهُمْ وَتَخَلَّفَهُمْ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ قَدْ أَخْلَوْا الْمَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِيَمِينِهِ فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ، فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ، فَقُمْنَا ثَلَاثَتَنَا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا بِنَفْسِهِ وَيَتْلُو مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُو، فَقَامَ بَايَةً مِنَ الْقُرْآنِ يُرَدِّدُهَا حَتَّى صَلَّى الْعَدَاةَ، فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا أَوْمَأْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلَّهُ مَا أَرَادَ إِلَيَّ مَا صَنَعَ الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِيَدِهِ: لَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قُمْتُ بَايَةً مِنَ الْقُرْآنِ وَمَعَكَ الْقُرْآنُ لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «دَعَوْتُ لِأُمَّتِي»، قَالَ: فَمَاذَا أُجِبْتُ أَوْ مَاذَا رُدَّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «أُجِبْتُ بِالَّذِي لَوْ أَطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طَلَعَهُ تَرَكَوا الصَّلَاةَ». قَالَ: «أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟»، قَالَ: «بَلَى»، فَانْطَلَقْتُ مُعْنِقًا قَرِيبًا مِنْ قَذْفَةِ بَحْرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ تَبَعْتَ إِلَى النَّاسِ بِهَذَا اتَّكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ، فَنَادَاهُ أَنْ ارْجِعْ فَارْجِعْ وَتِلْكَ الْآيَةُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] (٢).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري باختصار وفيه

شرح جليل بن سعد وثقة ابن حبان وضعفه جماعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٥٦، ١٧٠، ١٧٧)، أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد =

قلت: عند النسائي طرف منه.

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ الْبُكْرِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَقَالَ: يَنْكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتَهُ مِنْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

١٠٣٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي

نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّدَ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ^(١).

* * *

١٥٨ - باب

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا دَوَّادُ أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا هَجَرْتُ إِلَّا وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي^(٢).

* * *

١٥٩ - باب فيمن قام بمائة آية

١٠٣٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَمَلَاهُ عَلَيْنَا مِنَ النَّوَائِرِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو تَوْبَةَ

الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ»^(٣).

* * *

= (٢٧٣/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه إسماعيل بن مسلم الناجي ولم أجد من ترجمه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢/٣).

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. أخرجه أحمد في المسند (٤٠٣، ٣٩٠/٢)، وهو بتمامه.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه سليمان بن موسى الشامي وثقة ابن معين وأبو حاتم، وقال البخاري: عنده مناكير وهذا لا يقدر. أخرجه أحمد في المسند (١٠٣/٤)، والدارمي (٤٦٤/٢)، والمتقي الهندي في الكنز برقم (١٣٩٢)، وابن كثير (٩٧/٧) والألباني في السلسلة الصحيحة (٦٤٤).

١٦٠ - باب قراءة القرآن في ثلاث

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَنْذَرِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَكَانَ يَقْرُؤُهُ حَتَّى تُوْفِيَ»^(١).

* * *

١٦١ - باب فيمن يقرأ في النهار وينام الليل

١٠٣٨ - [٧٩/١] حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَبْنٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ بِالنَّهَارِ، وَيَبِيتُ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَنْقِمُ إِنَّ ابْنَكَ يَظِلُّ ذَاكِرًا وَيَبِيتُ سَالِمًا»^(٢).

* * *

١٦٢ - باب صلاة الحاجة

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ، يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ الْمَرْثِيَّ التَّمِيمِيَّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَنْتَعَلَمُ مِنْهُ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، قَالَ: آذِنِ النَّاسَ بِمَوْتِي، فَأَذِنْتُ النَّاسَ بِمَوْتِهِ، فَجِئْتُ وَقَدْ مَلِئَ الدَّارُ وَمَا سِوَاهُ، قَالَ: أَخْرِجُونِي، فَأَخْرَجَنَاهُ، قَالَ: أَجْلِسُونِي، فَأَجْلَسَنَاهُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يُتِمُّهُمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ مُعَجَّلًا أَوْ مُؤَخَّرًا»، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْإِلْتِفَاتِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِلْمُلْتَفِتِ، فَإِنْ غُلِبْتُمْ فِي التَّطَوُّعِ، فَلَا تُغْلِبَنَّ فِي الْفَرِيضَةِ»^(٣).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «نعم إن اسقطت، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام».

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢/١٧٣).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه =

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ أَبُو الْفَضْلِ الطَّفَاوِيُّ^(١)، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، مَا أَعْمَدُكَ إِلَى هَذَا الْبَلَدِ؟ أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا إِلَّا صِلَةٌ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ: بئسَ سَاعَةَ الْكُذِبِ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا - شَكََّ سَهْلًا - يُحْسِنُ فِيهِمَا الرُّكُوعَ وَالْحُشُوعَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ غَفَرَ لَهُ»^(٢).

١٠٤١ - فائدة: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّيِّعِ السَّمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْهَنَائِيُّ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهَمَّ فِي اسْمِ الشَّيْخِ، فَقَالَ: سَهْلُ بْنُ أَبِي صَدَقَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ صَدَقَةُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْهَنَائِيُّ.

* * *

١٦٣ - باب الوتر

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّنُوخِيِّ

=ميمون أبو محمد، قال الذهبي: لا يعرف. أخرجه أحمد في المسند (١/٥٧١، ٥/٢٦٣، ٦/٤٤٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/٢٧٠)، المتقى الهندي في الكنز (٢٠٠٨٧).

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة بخط المؤلف غير واضحة وأغلب الظن أنها «كثير بن بشار أبو الفضل على غيرها وقع في المسند. قلت: هو كثير بن الفضل الطفاوي، عن يونس بن عبد الله ابن سلام وعنه سهل بن أبي صدقه، قيل: مجهول، وقال ابن حجر: بل معروف ولكن وقع فيه تصحيف نشأ عن هذا الغلط. كثير بن الفضل الطفاوي - والصواب ما ذكرت سابقاً أنه كثير أبو الفضل كنية لا اسم، وأما أبوه فاسمه كيسان بفتح تانية. تعجيل المنفعة (٩٠٠)، ص ٣٤٨.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧٨، ٢٧٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «ثم قام فصلى ركعتين أو أربعاً مكتوبة أو غير مكتوبة يحسن فيها الركوع والسجود» وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٥٠)، وقال: «يحسن فيها الذكر والخشوع».

قَاضِي إِفْرِيقِيَّةَ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَدِمَ الشَّامَ، وَأَهْلُ الشَّامِ لَا يُوتِرُونَ، فَقَالَ لِمُعَاوِيَةَ: مَا لِي أَرَى أَهْلَ الشَّامِ لَا يُوتِرُونَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَوَأَجِبْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «زَادَنِي رَبِّي عَزًّا وَجَلًّا صَلَاةً وَهِيَ الْوِتْرُ وَقَتَهَا مَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ» (١).

١٠٤٣ - [٧٩/ب] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلَاةً فَصَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الصُّبْحِ الْوِتْرِ، أَلَا وَإِنَّهُ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ، قَالَ أَبُو تَمِيمٍ: فَكُنْتُ أَنَا وَأَبُو ذَرٍّ قَاعِدَيْنِ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي أَبُو ذَرٍّ فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى أَبِي بَصْرَةَ، فَوَجَدْنَاهُ عِنْدَ الْبَابِ الَّذِي يَلِي دَارَ عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا أَبَا بَصْرَةَ، أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَادَكُمْ صَلَاةً فَصَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ الْوِتْرِ الْوِتْرِ». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ» (٢).

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ ابْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيَّ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَذَكَرْنَاهُ (٣).

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ أَبُو الْخَطَّابِ السُّدُوسِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد وفيه عيب الله بن زحر وهو ضعيف منهم ومعاوية لم يتأمر في زمن معاذ. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٤٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٩٥٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/٢٩٧)، ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٩٥٤٧)، أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وله إسنادين عند أحمد رجال أحدهما رجال الصحيح خلا على بن إسحاق السلمى شيخ أحمد. وهو ثقة.

(٣) انظر الحديث السابق.

زَادَكُمْ صَلَاةً فَحَافِظُوا عَلَيْهَا، وَهِيَ الْوَتْرُ.

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ أُمَّتِي الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْمِزْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقَيْنَ، وَزَادَنِي صَلَاةَ الْوَتْرِ».

[قَالَ يَزِيدُ: الْقَيْنُ الْبِرَابِطُ].

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا».

* * *

١٦٤ - بَابُ إِنْ اللَّهُ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، أُنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَصْنَعُ شَيْئًا إِلَّا أَوْتَرَ.

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١٦٥ - بَابُ عَدَدِ الْوَتْرِ

١٠٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِتِسْعٍ حَتَّى إِذَا بَدَأَ وَكَبِرَ لَحْمُهُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَقَرَأَ: بِ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾^(١).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد «قل هو الله أحد». ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٦/١٦٨)، وابن أبي شيبة في-

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ (١).

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ [٨٠/أ]، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْتِرَ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِثْلَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِوَاحِدَةً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَوْمِيْءُ إِمَاءٍ» (٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

* * *

١٦٦ - باب الفصل بين الشفع والوتر

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَبَّانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الْحُجْرَةِ وَأَنَا فِي الْبَيْتِ، فَيَفْصِلُ بَيْنَ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بِتَسْلِيمٍ يُسْمِعُنَاهُ (٣).

* * *

١٦٧ - باب القنوت في الوتر

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي جَدِّي، أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٤).

= المصنف (٢/٢٩٣، ٢٩٤)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقي (٢١٩١٧)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/١٢٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/٤١٨)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٩٥)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣/٢٤١)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٢)، وقال: رواه أحمد وعمر بن عبد العزيز لم يدرك عائشة. أخرجه أحمد في المسند (٦/٨٤).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٤)، وقال: روى أحمد بعضه ورواه أبو يعلى كلهم من طريق الحسين كما تراه ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١/١٩٩).

قلت: رواه أهل السنن من حديث الحسن.

* * *

١٦٨ - باب الوتر قبل النوم

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّهُ حَدَّثَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: أَتُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا يَا أَبَا إِسْحَاقَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُوتِرَ حَازِمًا،^(١).

قلت: اقتصر البخارى على قوله: رأيت سعدًا يوتر بركة فلم يذكر باقيه.

* * *

١٦٩ - باب الوتر أول الليل وآخره

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الدَّسْتَوَائِيُّ^(ج) وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الدَّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ^(٢).

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

١٧٠ - باب نقص الوتر

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

(١) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٤٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد فى المسند (٦/٢٧٩، ٣٠٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٧٢، ٤/١١٩، ٥/٢١٥)، أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٤٤)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبيرة والأوسط ورجاله ثقات وزاد الطبرانى (فأى

ذلك فعل كان صواباً).

(٣) انظر الحديث السابق.

رحمه الله أنه كان إذا سُئِلَ عَنِ الْوِتْرِ قَالَ: أَمَا أَنَا فَلَوْ أَوْتَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ بِاللَّيْلِ شَفَعْتُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا مَضَى مِنْ وَتْرِي، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا قَضَيْتُ صَلَاتِي أَوْتَرْتُ بِوَاحِدَةٍ^(١).

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ كِلَاهُمَا حَدَّثَهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُمَا فِي الْمَجْلِسِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا، فَلَمْ أَحْفَظِ الْحَدِيثَ، قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْوِتْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

* * *

١٧١ - باب قضاء الوتر

١٠٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنبَأَنَا زِيَادٌ أَنَّ أَبَا نَهْيَلِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ [٨٠/ب] يَخْطُبُ النَّاسَ أَنْ لَا وَتْرَ لِمَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، فَنَاطِقَ رِجَالٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرُوهَا فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ^(٢).

* * *

١٧٢ - باب فيمن اقتصر على ما فرضه الله عليه ولم يزد

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ مُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ: بئسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَنُنَبِّئَنَّ قُمْ يَا فُلَانُ، رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَأَدْرَكَهُ رَسُولُهُمْ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ: فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَدْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فَادْعُهُ

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٦)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو مدلس

وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده

حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٤٢).

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَلْهُ عَلَى مَا يُبْغِضُنِي؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: قَدْ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلِمَ تُبْغِضُهُ؟» قَالَ: أَنَا جَارُهُ وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ الرَّجُلُ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَأَى قَطُّ أَحْرَثَهَا عَنْ وَفَيْهَا، أَوْ أَسَأَتْ الْوُضُوءَ لَهَا، أَوْ أَسَأَتْ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ. قَالَ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَأَى قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ، أَوْ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطَى سَائِلًا قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ، أَوْ مَا كَسْتُ فِيهَا طَالِبَهَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمِمَّ إِنِّي أَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ» (١).

* * *

١٧٣ - باب الاستخارة

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ أَمْلَأَهُ عَلَيْنَا بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ» (٢).

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ [٨١/أ]، عَنْ جَدِّهِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «اَكْتَسِمِ الْخِطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، فَأَحْسِنْ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٥/٥)، هذا الحديث سبق وذكرت كلام الهيثمي عليه.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبرازر إلا أنه قال:

من سعادة المرء استخارته ربه ورضاه بما قضى، ومن شقاء المرء تركه الاستخارة وسخطه بعد القضاء، وفيه محمد بن أبي حميد قال ابن عدى: ضعفه بين علي ما يرويه وحديثه مقارب وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وقد ضعفه أحمد والبخاري وجماعة. أخرجه أحمد في المسند (١٦٨/١).

وُضُوءِكَ، وَصَلَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، ثُمَّ أَحْمَدُ رَبِّكَ وَمَجْدُهُ، ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لِي فِي فَلَانَةَ يُسَمِّيَهَا بِاسْمِهَا خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَاقْضِ لِي بِهَا، أَوْ قَالَ: فَاقْدِرْهَا لِي،^(١).

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ قَالَ: فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ^(٢).

* * *

١٧٤ - باب سجود القلاوة

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ فِي «النَّجْمِ» إِلَّا رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ أَرَادَا بِذَلِكَ الشُّهْرَةَ^(٣).

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنِي بَكْرٌ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَأَى رُؤْيَا أَنَّهُ يَكْتُبُ «ص»، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا، قَالَ: رَأَى الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ، وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ انْقَلَبَ سَاجِدًا. قَالَ: فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُهَا^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٠)، وقال: رواه أحمد، ورواه أحمد موقوفًا كما ترى وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وذكر له إسناد آخر ورجاله ثقات إلا أنه لم يسبق لفظه بل قال: بمعناه. أخرجه أحمد في المسند (٥/٤٢٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٤٣).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/٨٤).

١٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتُ

فذكره.

١٠٧٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَثْمَانَ سَجَدَ فِي ص.

١٠٧١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَرَأَ
السَّجْدَةَ فِي الْمَكْتُوبَةِ (١).

* * *

١٧٥ - باب سجود الشكر

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو

ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقَتِهِ، فَدَخَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَحَرَ

سَاجِدًا، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَبِضَ نَفْسَهُ فِيهَا، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ،
فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَجَدْتُ

سَجْدَةً حَشِييتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ قَدْ قَبِضَ نَفْسَكَ فِيهَا، فَقَالَ: «إِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي
فَبَشَّرَنِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ

سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا» (٢).

١٠٧٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مَنصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ،

عَنْ يَزِيدَ بْنِ [٨١/ب] الْهَادِي، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٥/٢)، ذكره الشيخ شاكر (٥٩٥٧)، وقال: في إسناده جابر

الجعفي وهو ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٢)، وقال: رواه: أحمد وفيه جابر
الجعفي، وفيه كلام وقد وثقه شعبة والثوري.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطرافه في المسند

عند أحمد (١٤١/٢، ١٤٧، ٣٢٠/٣، ٥٢/٤، ٣٩١/٥، ٣٩٢، ٤٢٦).

ابن جبير بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف، فذكره^(١).

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي الْحَوِيثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَاتَّبَعْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا تَمِيمٍ الْحِشْيَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: غَابَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَلَمْ يَخْرُجْ، فَلَمَّا خَرَجَ سَجَدَ سَجْدَةً، فَظَنْنَا أَنَّ نَفْسَهُ قَدْ قَبِضَتْ فِيهَا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: إِنَّ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْتَشَارَنِي فِي أُمَّتِي مَاذَا أَفْعَلُ بِهِمْ؟ فَقُلْتُ: مَا شِئْتَ أَى رَبِّ هُمْ خَلْقُكَ وَعِبَادُكَ، فَاسْتَشَارَنِي الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ كَذَلِكَ، فَقَالَ: لَا أَحْزِنُكَ فِي أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ^(٣).

قلت: ويأتى بتمامه فى فضل الأمة فى المناقب.

* * *

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٣٩٣/٥)، أذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/٢)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

٥ - كتاب الجنائز

١ - باب حط ذنوب المريض وثوابه

١٠٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»^(١).

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، يَعْنِي ابْنَ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا نَمِيَةٌ مِنْ لِسَانِهِ»^(٢).

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَمْرُضُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنَةٌ، وَلَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطَايَاهُ»^(٣).

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ خَطَايَاهُ»^(٤).

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٤/٥٦، ٩٨).

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند «في الموضوع السابق».

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٦٦)، والمتقى الهندي في كثر العمال

(٦٧٣٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٩٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٠/٥).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَهُ (١).

١٠٨١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ، حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسَطَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَسَدِ ابْنِ كُرْزٍ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْمَرِيضُ تَحَاتُ حَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ» (٢).

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَكَانَ لِحَدِّهِ صُحْبَةٌ، أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ فَبَلَغَهُ شِكَاةُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا عَائِدًا وَمُبَشِّرًا، قَالَ [٨٢/أ]: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ فَبَلَغْتَنِي شِكَاةُكَ فَكَانَتْ عِيَادَةً، وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يُبَلِّغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَّرَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ» (٣).

قلت: رواه أبو داود في غير رواية اللؤلؤى خلا القصة.

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ أَبُو خِدَاشٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، عَنْ بَشَّارِ ابْنِ أَبِي سَيْفِ الْحَرَمِيِّ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ نَعُودُهُ، وَامْرَأَتُهُ تُحْفِيْفَةُ قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْتُ: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عُيَيْدَةَ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَاتَ بِأَجْرٍ، فَقَالَ أَبُو عُيَيْدَةَ: مَا بَاتُ بِأَجْرٍ، وَكَانَ مُقْبِلًا بِوَجْهِهِ عَلَى الْحَائِطِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونَنِي عَمَّا قُلْتُ؟ قَالُوا: مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلْتَ فَسَأَلْنَاكَ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَسَّعَ مِائَةً، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ أَوْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ مَازَ أَدَى، فَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ حِنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِيَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ» (٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٥)، ذكر السيوطي في الدر المنثور (٢٢٨/٢)، المتقى الهندي في الكنز برقم (٦٦٨٣)، أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٢٧/١).

(٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه يسار-

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيَاضٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ^(١).

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبَلَةِ تَخِرُّ مَرَّةً وَتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزِ لَا يَزَالُ مُسْتَقِيمًا حَتَّى يَخِرَّ وَلَا يَشْعُرُ».

قَالَ حَسَنٌ: الْأَرْزُ^(٢).

* * *

٢ - باب إذا أحب الله قوماً ابتلاهم

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ»^(٣).

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمٍ، فَذَكَرَهُ أتم منه^(٤).

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو، عَنْ

= ابن أبي سبف ولم أر من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٩٥/١، ١٩٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٩، ٣١٨/٥)، والهيثمي في موارد الظمان (٣١)، والبغوي في شرح السنة (١٧١/١)، والبيهقي في السنن (١٧١/٩، ٣٧٤/٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٩/٣)، أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٥٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، ورواه البزار ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٩، ٤٢٨/٥)، أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٣/٤)، والعجلوني في كشف الخفا (٨٠/١)، والمتقى الهندي (٦٨١٢، ٦٧٧٢)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) انظر الحديث السابق.

عاصم فذكره^(١).

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَإِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُكْفِرُهَا ابْتِلَاهُ اللَّهُ بِالْحَزَنِ لِيُكْفِرَهَا عَنْهُ»^(٢).

* * *

٣ - باب شدة البلاء

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٨٢/ب] طَرَفَهُ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتَ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ»^(٣).

١٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُدَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُوذُ فِي نِسَاءٍ فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ يَقَطُرُ مَاءُوهُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحُمَى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٥٧/٦)، التبريزي في المشكاة (١٥٨٢)، ذكره السيوطي في الدر

المنثور (٢٢٧/٢)، ذكر الهندي في الكنز (٦٧٨٧)، أخرجه ابن كثير (٣٧٢/٢)، والهيثمي في

المجمع (٢٩١/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في

المسند (١٦٠/٦)، والحاكم في المستدرک (٣١٩/٤، ٣٣٠)، والسيوطي في الدر المنثور

(٢٢٨/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» (١).

* * *

٤ - باب في الصداع

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: بِالصَّحَّةِ لَا بِالْمَرَضِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الصَّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ لَا تَزَالُ بِالْمُؤْمِنِ، وَإِنَّ ذَنْبَهُ مِثْلُ أَحَدٍ فَمَا تَدَعُهُ وَعَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ» (٢).

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنِ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ أَنَاهُ عَائِدًا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِأَبِي بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ: بِالصَّحَّةِ لَا بِالْوَجَعِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يَزَالُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْمَلِيلَةُ وَالصَّدَاعُ وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا لِأَعْظَمَ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَتْرُكَهُ وَمَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ» (٣).

* * *

٥ - باب في الحمى

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنِ أَبِي الْحَصِينِ، عَنِ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظُّهُ مِنْ جَهَنَّمَ» (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وقال فيه: «إنا معاشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء» وإسناده أحمد حسن. أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٦٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/١٩٨)، أورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/٢٩٦)، والسيوطى فى الدر المنثور (٢/٢٢٩)، والهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٣٠١)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٢/٣٠١) وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) أطراف الحديث عند: ابن ماجه (٣٤٧٥)، المتقى الهندي فى الكنز (٢٨٢٢٩، ٢٨٢٣٩)، =

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةٍ سَعْدٍ، قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَأْذَنَ لَكَ إِلَّا أَنَا أَرَدْنَا أَنْ تَزِيدَنَا. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ وَلَا أَرَى شَيْئًا. [٨٣/أ] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْتِ؟» قَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: «لَا مَرْحَبًا بِكَ وَلَا أَهْلًا أَتُهْدِينَ إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ». قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبِي إِلَيْهِمْ»^(١).

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَتِ الْحُمَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ فَلَقُوا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ، فَأَتَوْهُ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا شِئْتُمْ أَنْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْتَفَعَلْ؟» قَالَ: «نَعَمْ»، قَالُوا: فَدَعَهَا^(٢).

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْنَبُ ابْنَةُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: «كَفَّارَاتٌ»، قَالَ أَبِي: وَإِنْ قُلْتَ؟ قَالَ: «وَأِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا»، قَالَ: فَدَعَا أَبِي عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعْكَ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلُهُ عَنْ حَجٍّ، وَلَا عُمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حِرَّهُ حَتَّى مَاتَ.

قلت: هو في الصحيح بغير هذا السياق^(٣).

= والبخارى تعليقًا (٣٠/١)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٢)، والطبراني في الكبير

(١١٠/٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٥٩/٦، ٣٦٠).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٧٨/٦، ٢٨/٥)، والحاكم في المستدرک (٣٤٦/١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣١٦/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات.=

٦ - باب فيما يجرى على المريض من العمل

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ
أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١) إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُّ عَلَيْهِ فَإِذَا مَرِضَ الْمُؤْمِنُ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فُلَانٌ
قَدْ حَبَسْتَهُ، فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: اخْتَمُوا لَهُ عَلَيَّ مِثْلَ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ^(٢)».

١١٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ
مَرْثَدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ مِنَ
النَّاسِ يُصَابُ بِلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ، فَقَالَ:
اكْتُبُوا لِعَبْدِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ مَا كَانَ فِي وَثَاقِي^(٣)».

١١٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١١٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَإِسْحَاقُ يَعْنِي الْأَزْرَقِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ
قَيْسٍ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١١٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْمَرَةَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ^(٦).

١١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ خَيْثَمَةَ بِنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا

= وأخرجه أحمد (٢٣/٣)، وأطرافه عند: الحاكم في المستدرک (٣٠٨/٤)، الزبيدي في الإتحاف

(٥٢٦/٩)، والمنقى الهندي في الكنز (٢٩٦١٤) وابن كثير في التفسير (٣٧٣/٢)،

(٢٩٦/٤)، وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٢٩/٢).

(١) كذا بالمخطوط وليس بالمسند.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/٤).

(٣) أورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٩/٤)، أخرجه أحمد في المسند (١٩٤/٢)، ١٩٥،

(١٩٨)، (٢٠٥٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرَضَ قَبِيلَ لِلْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: اَكْتُبَ لَهُ مِنْ مِثْلِ عَمَلِهِ إِذَا [ب/٨٣] كَانَ طَلِيقًا حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفَتَهُ إِلَيَّ^(١).

١١٠٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي حَصِينٍ نَعُوذُهُ وَمَعَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبَ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ»^(٣).

١١٠٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَهَجَرَ بِالرَّوَّاحِ فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ وَالصَّنَابِجِيَّ مَعَهُ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ؟ قَالَا: نُرِيدُ هَاهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا [فِي مُضَرَ]^(٤) نَعُوذُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ، فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ: أَبَشِّرْ بِكُفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ وَحَطِّ الْخَطَايَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [إِنِّي]^(٥) إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا فَحَمِدَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، [فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ

(١) أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن (٣/٣٧٤)، وعبد الرزاق (٢٠٣٠٨)، والبعوى في شرح السنة (٦/١٠٥)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٨٩)، وفي كنز العمال برقم (٦٧٠٩)، أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٠٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المنذر (٣/١٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٠٤)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد ورجاله ثقات. المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٢٩٠)، والمتقى الهندي (٦٦٩٥)، في الكنز.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «مريض».

(٥) ما بين المعقوفين مثبت من المسند وليس بالمخطوط.

أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيْدْتُ عَبْدِي وَأَبْتَلَيْتُهُ^(١) وَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُحْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَاحِبٌ^(٢).

* * *

٧ - باب فيمن أصيب ببصره

١١٠٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَعُودُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا زَيْدُ لَوْ كَانَ بَصْرُكَ لَمَا بِهِ كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ». قَالَ: إِذَا أَصْبِرَ وَأَحْتَسِبَ، قَالَ: «إِنْ كَانَ بَصْرُكَ لَمَا بِهِ ثُمَّ صَبِرْتَ، وَأَحْتَسِبْتَ لَتَلْقَيْنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ لَكَ ذَنْبٌ»^(٣).

قلت: لأنس حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

١١٠٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِكَ فَصَبِرْتَ وَأَحْتَسِبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى لَمْ أَرْضَ لَكَ بِثَوَابِ دُونَ الْحَنَّةِ»^(٤).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار^(٥).

١١١٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي مُسْلِمٌ ثُمَّ

(١) ما بين المعرفتين مثبت من المسند وليس بالمخطوط.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير الأوسط كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني وهو ضعيف في غير الشاميين. أخرجه أحمد في المسند (١٢٣/٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥، ١٦٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه الجعفي وفيه كلام كثير وقد وثقه الثوري وشعبة.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢٥٩، ٢٥٨/٥).

(٥) قال ابن كثير أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش عن ثابت بن عجلان عن القاسم عن أبي أمامة - الجنائز، باب: «ما جاء في الصبر على المصيبة».

يُدْخِلُهُ النَّارَ.

قَالَ يُونُسُ: يَعْنِي عَيْنَيْهِ (١).

* * *

٨ - باب فيمن لم يمرض

١١١١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، [٨٤/أ] عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ وَلَدِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَتَى عَهْدُكَ بِأُمَّ مِلْدَمٍ؟» وَهُوَ حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَوْجَعٌ مَا أَصَابَنِي قَطُّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ تَحْمَرُّ مَرَّةً وَتَصْفَرُّ أُخْرَى» (٢).

١١١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ أَنَسٍ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ تَسْتَقِيمُ مَرَّةً وَتَخِرُّ مَرَّةً، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأُرْزَةِ لَا تَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخِرَّ وَلَا تَشْعُرُ» (٣).

١١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ أَبُو وَهَبٍ، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ رَيْعَةَ، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنَةُ لِي كَذَا وَكَذَا ذَكَرْتَ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا فَأَثَرْتُكَ بِهَا، فَقَالَ: «قَدْ قَبِلْتَهَا»، فَلَمْ تَزَلْ تَمُدُّهَا حَتَّى ذَكَرْتَ أَنَّهَا لَمْ تَصْدَعْ وَلَمْ تَشْتَكِ شَيْئًا قَطُّ. قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِكَ» (٤).

١١١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٥/٦، ٣٦٦)، رواه الطبراني (٣٤٣/٢٤) في الكبير. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الرحمن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٢/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣٤٩/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٥٥/٣).

هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَحَدَتِكَ أُمَّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟» قَالَ: «وَمَا أُمَّ مِلْدَمٍ؟» قَالَ: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، قَالَ: «فَهَلْ أَحَدَكُ هَذَا الصَّدَاغُ؟» قَالَ: «وَمَا الصَّدَاغُ؟» قَالَ: «عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»، قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، فَلَمَّا وُلِّيَ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»^(١).

١١١٥ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ أَعْجَبَهُ صِحْتُهُ وَجَلْدُهُ قَالَ: فَدَعَا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُتْبِتُكُمْ بِأَهْلِ الْحَنَةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الضُّعْفَاءُ الْمَظْلُومُونَ»، قَالَ: «أَلَا أُتْبِتُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كُلُّ شَدِيدٍ جَعَطَرِيٌّ هُمْ الَّذِينَ لَا يَأْلَمُونَ رُءُوسَهُمْ»^(٣).

* * *

٩ - باب عيادة المريض

١١١٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَفْصٍ، حَدَّثَنَا حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ.

قَالَ: حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاصًّا فِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال أحمد في رواية: مر برسول الله ﷺ أعرابي فاعجبه صحته وجلده فدعا، فذكر نحوه وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٣٢).

(٢) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٤)، وقال: رواه أحمد وفيه البراء بن يزيد الغنوي، قال ابن عدي: أقرب إلى الصدق قلت - أي الهيثمي - وقد ضعفه أحمد وغيره. أخرجه أحمد في المسند (٢/٥٠٨).

الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِيهَا، وَقَدْ اسْتَنْقَعْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ^(١).

١١١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ».

وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ عَمَرْتُهُ الرَّحْمَةَ»^(٢).

١١١٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»^(٣).

١١٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ الْحَبْطِيِّ أَبَا هِشَامٍ، قَالَ أَخِي هَارُونُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ: حَدَّثَنِي قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، إِنَّ الْمَكَانَ بَعِيدٌ، وَنَحْنُ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا، فَإِنَّمَا يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ عَمَرْتُهُ الرَّحْمَةَ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: «تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ»^(٤).

١١٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو رَيْبَعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٦٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن زحر عن علي ابن يزيد وكلاهما ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٦٨).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد (٣/٣٠٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط وزاد: فقال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، وأبو داود ضعيف جدًا، وفي إسناده الطبراني إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف أيضًا. أخرجه أحمد في المسند (٣/١٧٤).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بَلْ حُمِي تَفُورٌ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهُ^(١).

* * *

١. - باب حسن الظن بالله

١١٢٢ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجَلَسَ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الْأَسْوَدِ يَمِينَ وَائِلَةَ، فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ، لِيُبْعِثَهُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ وَائِلَةُ: وَاحِدَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: كَيْفَ ظَنُّكَ بِرَبِّكَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَيْ حَسَنٌ، قَالَ وَائِلَةُ: أَبَشِّرْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(٢).

١١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: دَعَانِي وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ، وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَقَالَ: يَا حَبَابُ، قُدِّنِي إِلَى يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(٣).

١١٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنَّ ظَنَّ بِي خَيْرٌ فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٥٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٠٦/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢١٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

قلت: رواه الترمذى خلا قوله: «إن ظن خيراً... إلى آخره».

* * *

١١ - باب ما يستعاذ منه من الموتات

١١٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ، وَمِنْ لَذِغِ الْحَيَّةِ، وَمِنْ السَّمِّ، وَمِنْ الْحَرَقِ، وَمِنْ الْغَرَقِ، وَمِنْ أَنْ يَخْرُ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخْرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنْ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الرَّحْفِ (١).

١١٢٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ غَمًّا، أَوْ هَمًّا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرَقًا، أَوْ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لِدَيْغًا» (٢).

١١٢٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ مَائِلٍ فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتِ الْفَوَاتِ».

* * *

١٢ - باب موت الفجاءة

١١٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ فَقَالَ: «رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةٌ لِأَسَفِ الْفَاجِرِ» (٣).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. ذكره الشيخ شاكره برقم (٦٥٩٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه إبراهيم بن إسحاق ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٨/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه قصة وفيه عبيد بن الوليد وهو متروك. أخرجه أحمد في المسند (١٣٦/٦).

١٣ - باب في الطاعون

١١٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ عَبْدِ أَبِي نَصِيرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَسِيْبٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُمَّى وَالطَّاعُونِ، فَأَمْسَكَتُ الْحُمَّى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةً لَأُمَّتِي، وَرَحْمَةً لَهُمْ وَرَجْسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ»^(١).

١١٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: «إِنَّ هَذَا الرَّجْزَ قَدْ وَقَعَ فَفَرُّوا مِنْهُ فِي الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا فَلَمْ يُصَدِّقْهُ بِالَّذِي قَالَ، فَقَالَ: بَلْ هُوَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ: [٨٥/ب] وَاللَّهُمَّ أَعْطِ مُعَاذًا وَأَهْلَهُ نَصِيْبَهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَعَرَفْتُ الشَّهَادَةَ، وَعَرَفْتُ الرَّحْمَةَ، وَلَمْ أَدْرِ مَا دَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ حَتَّى أُنْبِتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي إِذْ قَالَ فِي دُعَائِهِ: «فَحُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، فَحُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ مِنْ أَهْلِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ تَدْعُو بِدُعَاءٍ، قَالَ: «وَسَمِعْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسْبَغِ بَعْضٍ، فَأَبَى عَلَيَّ، أَوْ قَالَ: فَمَنْعَنِيهَا، فَقُلْتُ: حُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمِّي إِذَا أَوْ طَاعُونَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(٢).

١١٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مُنِيبِ الْأَحْدَبِ، قَالَ: خَطَبَ مُعَاذٌ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: إِنَّهَا رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَيَّ آلَ مُعَاذٍ نَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ. ثُمَّ نَزَلَ مِنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَدَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧] فَقَالَ مُعَاذٌ:

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد وأبو قلابة لم يدرك معاذاً بن جبل.

﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات: ١٠٢] (١).

١١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْرَةَ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَهَاجِرُونَ إِلَيَّ الشَّامَ فَيَفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ ذَاءٌ كَالدَّمَلِ أَوْ كَالْحَرَّةِ يَأْخُذُ بِمِرَاقِ الرَّجُلِ يَسْتَشْهَدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ وَيُرْكَى بِهَا أَعْمَالُهُمْ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ الْحِظَّ الْأَوْفَرَ مِنْهُ». فَأَصَابَهُمُ الطَّاعُونَ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَطُعِنَ فِي أَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بِهَا حُمْرُ النَّعَمِ (٢).

١١٣٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنَا كُرَيْبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ أَخِي أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ» (٣).

١١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي [٨٦/أ] بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «وَحَزْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ» (٤).

١١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي - قَالَ شُعْبَةُ: قَدْ كُنْتُ أَحْفَظُ اسْمَهُ - قَالَ: كُنَّا عَلَى بَابِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نَتَنظَرُ الْإِذْنَ عَلَيْهِ، فَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٠/٥)، أخرجه الطبراني مختصراً (١٢١/٢٠) في الكبير. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢) وقال: رواه أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير ورجال أحمد ثقات وسنده متصل.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد وإسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذاً. أخرجه أحمد في المسند (٢٤١/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٧/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢، ٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الثلاث. أخرجه أحمد في المسند.

قَالَ زِيَادٌ: فَلَمْ أَرْضَ بِقَوْلِهِ فَسَأَلْتُ سَيِّدَ الْحَيِّ، وَكَانَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: صَدَقَ^(١).

١١٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي بَضْعِ عَشْرَةٍ مِنْ بَنِي نَعْلَبَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِأَبِي مُوسَى فَإِذَا هُوَ يُحَدِّثُ، فَذَكَرَ مَعَنَا^(٢).

١١٣٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: «وَحَزُّ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجَنِّ وَهِيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِ»^(٣).

١١٣٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ، (ح) وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَعَقْفَانَ، بِالْمَعْنَى، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ زَيْدٍ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَعْنَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيَّةُ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونَ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ الْمُقِيمِ بِهَا كَالشَّهِيدِ وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ»^(٤).

قلت: لها حديث في الصحاح في الطاعون غير هذا.

١١٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ بَرْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرَةُ الْعَدَوِيَّةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ: فَذَكَرَ بَعْضَهُ^(٥).

١١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الطَّاعُونَ الْفَارُّ مِنْهُ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣١١)، وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤١٧).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣١٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط.

أخرجه أحمد في المسند (٦/١٣٣).

(٥) انظر الحديث السابق.

كَالْفَارِّ يَوْمَ الرَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ^(١).

١١٤١ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ، أَنبَأَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ فذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «الصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الرَّحْفِ»^(٢).

١١٤٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ»^(٣).

١١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١١٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ [٨٦/ب] سَلَمَةَ، فذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْرُبُوهَا»^(٥).

١١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، قَالَ: لَمَّا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ خَطَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْسٌ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ، وَفِي هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ شُرْحِبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ، قَالَ: فَغَضِبَ، فَجَاءَ وَهُوَ يَحْرُ ثَوْبَهُ مُعَلَّقٌ نَعْلَهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَمَرْتُ أَضْلُ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ، وَلَكِنَّهُ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ^(٦).

١١٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: يَزِيدُ بْنُ حُمَيْرٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٣٥٢/٣).

(٢) أشار إلى حسن سنده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٢)، هو وغيره من الأحاديث.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٢)، وقال: رواه أحمد وله عنده في رواية وإذا كان بأرض ولستم بها فلا تقرّبوها، وإسناد أحمد حسن. أخرجه أحمد في المسند (٤١٦، ١٨٦/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٣/٢).

(٥) انظر الحديث قبل السابق عليه.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/٢)، وقال: رواه أحمد وعنده في رواية عن أبي منيب أن عمرو بن العاص في طاعون آخر خطب الناس فقال: هذا زجر - وساق القصة - وقال: رواها كلها أحمد، وروى الطبراني في الكبير بعضه وأسانيد أحمد حسان صحاح.

شُرْحَيْبِلَ ابْنِ^(١) شُفْعَةَ يُحَدِّثُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ قَالَ فِي الطَّاعُونَ فِي آخِرِ خُطْبَةِ خَطَبِ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا رَجَسٌ مِثْلُ السَّيْلِ مَنْ يَنْكِبُهُ أَخْطَأَهُ، وَمِثْلُ النَّارِ مَنْ يَنْكِبُهَا أَخْطَأَتْهُ، وَمَنْ أَقَامَ أَحْرَقَتْهُ وَأَذَتْهُ، فَقَالَ شُرْحَيْبِلُ ابْنُ حَسَنَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَمِيرٍ، عَنْ شُرْحَيْبِلِ ابْنِ حَسَنَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، فَقَالَ: صَدَقَ^(٣).

* * *

١٤ - باب منه

١١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَبِّهِ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، كَانَ خَلْفَ عَلَى أُمَّهِ بَعْدَ أَبِيهِ، كَانَ شَهِدَ طَاعُونََ عَمَوَاسَ، قَالَ: لَمَّا اشْتَعَلَ الْوَجَعُ قَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ.

قَالَ: فَطُعِنَ فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَامَ خَطِيبًا بَعْدَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعَاذًا يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لآلِ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ، قَالَ: فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُعَاذٍ فَمَاتَ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ فَطُعِنَ فِي رَاحَتِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يُقْبَلُ ظَهَرَ كَفِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي فِيكَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا، فَلَمَّا مَاتَ اسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَقَامَ فِيْنَا خَطِيبًا، فَقَالَ:

(١) شرحبيل بن شفعة جاء بهامش المخطوط: عبارة عن شرحبيل هذا روى عن شرحبيل بن حسنة وكلام آخر غير مقرر وهو شرحبيل بن شفعة الشافعي أبو يزيد صدوق من الثالثة: التقريب (٣٤٩/١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ [٨٧/أ] إِنَّمَا يَشْتَعِلُ النَّارَ فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهُذَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي هَذَا.

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرُدُّ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَا تُقِيمُ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، مِنْ رَأْيِ عَمْرٍو فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ^(١).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ جَدُّ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُشْكِدَانَةٌ.

* * *

١٥ - باب في شدة الموت

١١٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ، قَالَ: ذَكَرَ ذَلِكَ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَلِقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُذْ خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ»، قَالَ: «وَتَمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لِأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ»^(٢).

١١٥١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمَوْتُ»^(٣).

* * *

١٦ - باب قراءة يس لتخفيفه

١١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنِي الْمَشَيْخَةُ أَنَّهُمْ حَضَرُوا غُضَيْفَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٢)، وقال: رواه أحمد وشيخه لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (١٩٦/١)، وقال الشيخ شاكر: إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الذي روى عنه شهر بن حوشب، وهو رابه زوج أمه، والراب بتشديد الباء: زوج أم اليتيم، والرابة: امرأة الأب.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه أحمد في المسند (١٥٤/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه قابوس وثقه ابن معين وابن عدى وضعفه النسائي وغيره.

ابن الحارث^(١) الثمالي حين اشتد سَوْفُهُ، فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ بِس؟ قَالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحِ السَّكُونِي، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قَبِضَ. قَالَ: فَكَانَ الْمَشِيخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خَفَّفَ عَنْهُ بِهَا.

قَالَ صَفْوَانٌ: وَقَرَأَهَا عَيْسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبُدٍ^(٢).

* * *

١٧ - باب تلقين الميت لا إله إلا الله

١١٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لُقِّنَ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

* * *

١٨ - باب فيمن أحب لقاء الله

١١٥٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللَّهَ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ، أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٤).

١١٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة «غضيف وقيل غطيف» وكلام آخر غير واضح. وقد سبق أن ترجمناه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢١، ٣٢٢)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وفيه كلام لاختلاطه. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٧٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبيزار ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/١٠٧).

عَرَفْتُ فِيهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى رَأَيْتُ شَيْخًا أبيضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ يَتَّبِعُ جَنَازَةً، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٨٧/ب] يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَأَكْبَ الْقَوْمُ يَتَكُونُ، فَقَالَ: «مَا يُكَيِّكُمْ؟» فَقَالُوا: إِنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ إِذَا حَضَرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَحَبُّ ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢، ٩٣] - قَالَ عَطَاءٌ: وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ «ثُمَّ تَصْلِيَةُ جَحِيمٍ، فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ وَاللَّهُ لِلِقَائِهِ أَكْرَهُ»^(١).

١١٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ زَحْرٍ حَدَّثَهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا أَوَّلُ مَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، فَيَقُولُ: لِمَ؟ فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، فَيَقُولُ: قَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي»^(٢).

١١٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنْتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةَ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ»^(٣).

١١٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١، ٣٢٠/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٢٦٠، ٢٥٩/٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٢)، من طريق ابن مسعود وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (٣٢١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨، ٤٢٧/٥).

عاصم، فذكر مثله^(١).

* * *

١٩ - باب من يستريح بالموت

١١٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح) وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَاحَتْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ»^(٢).

١١٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ

بِاخْتِصَارٍ^(٣).

* * *

٢٠ - باب الثناء على الميت

١١٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِحِنَاةٍ سَأَلَ عَنْهَا، فَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا، قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ لِأَهْلِهَا: «شَانِكُمْ بِهَا». وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا^(٤).

١١٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١١٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ

الزِّيَادِي، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٦٩/٦) وفيه: «إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالَ قُتَيْبَةُ: «مَنْ غُفِرَ لَهُ». وفي (١٠٢/٦).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٠٠، ٢٩٩/٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

وَجَلَّ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَيْبَاتٍ مِنْ جِيرانِهِ الْأَذْنِينَ بِخَيْرٍ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ»^(١).

[٨٨/أ] قلت: له في الصحيح في الشاء غير هذا.

١١٦٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلُ أَيْبَاتٍ مِنْ جِيرانِهِ الْأَذْنِينَ، إِلَّا قَالَ: قَدْ قَبِلْتُ عِلْمَكُمْ فِيهِ، وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»^(٢).

قلت: له في الصحيح غير هذا في الشاء.

* * *

٢١ - باب في موت الأولاد

١١٦٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْسَ فِيهِ أَنْتِقَاصٌ وَلَا وَهْمٌ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَاتُوا قَبْلَ أَنْ يُلْغُوا الْجَنَّةَ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ مِنْ أَىِّ الْأَبْوَابِ شَاءَ مِنْهَا لِلْجَنَّةِ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣) وقال: رواه أحمد وفيه لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (٣٨٤/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يموت فيشهد له أهل أربعة أيبات من جيرانه الأذنين أنهم لا يعلمون إلا خيراً إلا قال الله: قد قبلت عملكم وغفرت له ما لا تعلمون» ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير باختصار النفقة، إلا أنه قال: من أكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله في سبيل الله عز وجل وجبت له الجنة. رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/٤) إلا أنه فيه بعد قوله: برحمته إياهم: «ومن شاب شبية في سبيل الله عز وجل كانت له نور يوم القيامة، ومن رمى بسهم في سبيل الله عز وجل بلغ العدد أصاب أو أخطأ كان له كعدل رقبة، ومن أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار، ومن أنفق =

١١٦٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، حَدَّثَنِي أَبُو طَيْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ (١).

١١٦٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَكَلَّ ثَلَاثَةَ مِنْ صُلْبِهِ، فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢).

قَالَ أَبُو عُشَّانَةَ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَرَّةً، وَلَمْ يَقُلْهَا مَرَّةً أُخْرَى.

١١٦٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ (٣)، حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا، يُقَالُ لَهَا: مَاوِيَّةُ، كَانَتْ تَرْزَأُ فِي وَلَدِهَا، وَأَتَيْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرِ الْقَرَشِيِّ وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبْقِيَهُ لِي لَقَدْ مَاتَ لِي قَبْلَهُ ثَلَاثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنَدُ أَسْلَمْتِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ».

قَالَتْ مَاوِيَّةُ: قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ: اسْمِعِي يَا مَاوِيَّةُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: فَخَرَجَتْ مَاوِيَّةُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ مَعْمَرٍ، فَاتَيْنَا فَحَدَّثْتَنَا هَذَا الْحَدِيثَ (٤).

١١٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمِ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ لَمْ يَلْغُوا الْجَنَّةَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ اللَّهِ

=زوجين في سبيل الله..... الحديث.

(١) أخرجه أحمد في المسند في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٤٤).

(٣) هو محمد بن سيرين.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا ماوية

شيخة ابن سيرين. أخرجه أحمد في المسند (٥/٨٣).

وَرَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ^(١).

١١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رَجَاءُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [ب/٨٨] إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بَابِنِ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ لِي فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ تُوْفِي لِي ثَلَاثَةٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنٌ أَسْلَمْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَنَّةٌ حَصِينَةٌ»، فَقَالَ لِي رَجُلٌ: اسْمَعِي يَا رَجَاءُ، مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١١٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيْرٌ، حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ شُفْعَةَ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُقَالُ لِلْوَلَدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اذْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا». قَالَ: «فَيَأْتُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي أَرَاهُمْ مُحَبَّبِينَ، اذْخُلُوا الْجَنَّةَ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا»، قَالَ: «فَيَقُولُ: اذْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ».

* * *

٢٢ - بَابُ مِنْهُ

١١٧٢ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ عُمَرَ بْنِ نُبُهَانَ، عَنِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: مَاتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَدَانَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «مَنْ مَاتَ لَهُ وَكَدَانَ فِي الْإِسْلَامِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا».

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَقِينِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي: أَنْتَ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَلَدَيْنِ مَا قَالَ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ: لَئِنْ قَالَ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا غَلَقْتُ عَلَيْهِ حِمِصٌ وَفَلَسْطِينٌ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عمرو بن

عاصم الأنصاري ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في

المسند (٤٣١/٦): وفيه «موت لهما» وفيه قالها ثلاثا قيل: يا رسول الله واثان قال: واثان.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه سماها

رحما ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٨٣/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. =

١١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ، فَاحْتَسَبَهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ».

قَالَ مَحْمُودٌ: فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: أَرَأَيْكُمْ لَوْ قُلْتُمْ وَوَاحِدًا لَقَالَ وَوَاحِدًا؟ قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَلِكَ^(١).

١١٧٤ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَمْلَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْجَبَ ذُو الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: وَذُو الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «وَذُو الْاِثْنَيْنِ»^(٢).

١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١١٧٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةٌ أَوْلَادٍ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ»، [٨٩/أ] قَالُوا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»^(٤).

١١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيْشٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَرَزَةَ لَيْلَةً فَحَدَّثَ لَيْلَتَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةٌ أَفْرَاطٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالُوا: يَا

=أخرجه أحمد في المسند (٣٩٦/٦).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٦١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨،٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه زاد: «أو واحد قال: وواحد». وفيه أبو رملة ولم أحد من وثقه ولا جرحه. أخرجه أحمد في المسند (٢٣٧،٢٣٠/٥).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٣،٣١٢/٥)، غير أن فيه بعد قوله: «واثنان»: وإن من أمتي لمن يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها وإن من أمتي لمن يدخل بشفاعته الجنة أكثر من مضر.

رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَأَثْنَانٌ». قَالُوا: وَأَثْنَانُ؟ قَالَ: «وَأَثْنَانُ»، قَالَ: «وَإِنَّ لِمَنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلُ مُضَرَ»^(١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه من حديث الحارث بن أقيش، وهو هنا من حديث أبي برزة، وكذلك رواه الإمام أحمد.

١١٧٨ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرْتُهُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لهُمَا ثَلَاثَةٌ أَوْ لَادٍ لَمْ يَلْبَغُوا الْحِنْتَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قَالَهَا ثَلَاثًا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَثْنَانُ؟ قَالَ: «وَأَثْنَانُ»^(٢).

* * *

٢٣ - باب منه

١١٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ كِتَابِهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ كُرَيْبٍ أَنَّ غُلَامًا مِنْهُمْ تُوْفِيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبَوَاهُ أَشَدَّ الْوَجْدِ، فَقَالَ حَوْشَبُ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ ابْنِكَ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَدَبٌ أَوْ دَبٌّ وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ تُوْفِيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبَوَهُ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَرَى فُلَانًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَهُ تُوْفِيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الْآنَ كَأَنْشَطِ الصَّبِيَّانِ نَشَاطًا؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَحْرُ الْغُلْمَانِ جِرَاءَةً؟ أَتُحِبُّ أَنْ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهَلًا كَأَفْضَلِ الْكُهُولِ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ:

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣)، وقال: رواه أحمد من حديث أبي برزة ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٢/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقيه رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣١/٦).

أَدْخَلَ الْجَنَّةَ ثَوَابَ مَا أَخَذَ مِنْكَ^(١).

١١٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: [٨٩/ب] «أَتَحِبُّهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحْبَبْتُهُ، فَقَدَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: «مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيهِ: «أَلَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»^(٢).

قلت: رواه النسائي خلا قوله: فقال الرجل إلى آخره.

١١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَانِ»، قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: «أَوْ وَاحِدٌ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ السَّقَطَ لَيَجْرُ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبْتُهُ»^(٣).

قلت: عند ابن ماجه منه: «إِن السقط..... إلى آخره».

* * *

٢٤ - باب فيمن لم يقدم ولداً ولا مالا

١١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ حَصْبَةَ، أَوْ أَبِي حَصْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «تَذَرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟» قَالُوا: الَّذِي لَا وَكَلَدَ لَهُ، فَقَالَ: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الَّذِي لَهُ وَكَلَدٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُمْ شَيْئًا».

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٧/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠، ٩/٣)، وقال: رواه النسائي باختصار قول الرجل: أله خاصة، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤٣٦/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه يحيى بن عبيد التميمي ولم أجد من وثقه ولا جرحه. أخرجه أحمد في المسند (٣٤١/٥).

قَالَ: وَتَذَرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟ قَالُوا: الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الَّذِي لَهُ مَالٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمِ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا الصَّرَعَةُ؟ قَالُوا: الصَّرِيعُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ، الصَّرَعَةُ كُلُّ الصَّرَعَةِ، الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، وَيَقْشَعِرُ شَعْرَهُ فَيَصْرَعُهُ غَضَبُهُ (١).

* * *

٢٥ - باب ما فى النواج

١١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ سَمُرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ (٢).

١١٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِرَايَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَلَا تُصَلِّى الْمَلَائِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ، وَلَا عَلَى مُرْتَبَةٍ (٣).

١١٨٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ [٩٠/أ]، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَكَانَ الْكَافِرُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَمُوتُ فَيَبْكِيهِ أَهْلُهُ، فَيَقُولُونَ: الْمُطْعِمُ الْجَفَانَ الْمُقَاتِلُ الَّذِي كَذَا فَيَزِيدُهُ اللَّهُ عَذَابًا بِمَا يَقُولُونَ (٤).

١١٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ نُوحِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا كَانَتْ فِيمَنْ بَايَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: أَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ

(١) كذا بالمخطوط ثلاث مرات وبالمسند مرتان فقط وكذلك ثلاث مرات بالمجمع. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو حصنة أو ابن حصنه قال الحسينى: مجهول وبقية رجاله ثقات. ذكره الحسينى فى الإكمال (١٠٥٤) وقال: مجهول. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٧/٥).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥/٣)، وقال: رواه البزار وأحمد وفيه عمر بن إبراهيم العبدى وفيه كلام وهو ثقة. أخرجه أحمد فى المسند (١٠١/٥).

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو مراية ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات. أخرجه أحمد فى المسند (٣٦٢/٢).

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. أخرجه أحمد فى المسند (٦٦/٦).

عَلَيْنَا أَنْ لَا تَنْحَنَ، فذكر الحديث^(١).

* * *

٢٦ - باب البكاء

١١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ جَارُ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَسْكَتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِمَ أَسْكَتَهُ؟ قَالَ: إِنَّهُ يَتَأَذَى بِهِ الْمَيِّتُ حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرَهُ^(٢).

قلت: له في الصحيح غير هذا.

١١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَيَزِيدُ وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ - قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، وَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ أُنَا النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تَسْلَى ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ»^(٣).

١١٨٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، قَالَ: مِثْلُهُ^(٤).

١١٩٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ مِنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شعبة الطحان وهو متروك. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٢، ١٣٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧، ١٦/٣)، وقال: وفي رواية عنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال: لا تحدى بعد يومك هذا. وقال: رواه كله أحمد وروى الطبراني بعضه في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٦).

قَتَلَ جَعْفَرًا، فَقَالَ: «لَا تَحْدَى بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا» (١).

١١٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ قَالَتْ امْرَأَةٌ: هَيْنِئًا لَكَ الْجَنَّةُ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهَا نَظَرَ غَضَبَانَ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارْسُكَ وَصَاحِبِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَمَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِي»، فَأَشْفَقَ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ، فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَقَى بِسَلْفِنَا [الصَّالِح] الْخَيْرِ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ». فَبَكَتِ النِّسَاءُ فَجَعَلَ عُمَرُ يُضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَهْلًا يَا عُمَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «ابْكِينَ وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ» (٢).

١١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، وَزَادَ فِيهِ: وَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ وَقَاطِمَةَ إِلَى جَنْبِهِ تَبْكِي، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ عَيْنَ قَاطِمَةَ بِثَوْبِهِ رَحْمَةً لَهَا (٣).

* * *

٢٧ - باب الحاكم يدمى إلى الجنزة

١١٩٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنَّا نُؤْذَنُهُ لِمَنْ حَضَرَ مِنْ مَوْتَانَا، فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيَحْضُرُهُ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ، وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ رَبَّمَا حَبَسَهُ الْحَبْسَ الطَّوِيلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: أَرَفَقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا نُؤْذَنُهُ بِالْمَيِّتِ حَتَّى يَمُوتَ، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَاهُ بِهِ، فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ

(١) ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وأحمد في المسند (٢٦٩/٦)، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨، ٣٦٩/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٣)، وذكر الذي يليه وقال: رواه أحمد وفيه على بن زيد وفيه كلام وهو موثق. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٧/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

يَشْهَدُهُ اَنْتَظَرَ شُهُودَهُ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ اَنْصَرَفَ، قَالَ: فَكُنَّا عَلَيَّ ذَلِكَ طَبَقَةً
أُخْرَى، قَالَ: فَقُلْنَا: أَرْفُقْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلَا نَشْخِصَهُ وَلَا
نُعْنِيَهُ، قَالَ: فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الْأَمْرُ^(١).

* * *

٢٨ - باب غسل الميت

١١٩٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ بَرِيدِ
الْحُجْفِيِّ، عَنْ عَامِرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَّارِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
غَسَلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ، وَلَمْ يُغْسِ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ
أُمُّهُ». قَالَ: «وَلَيْلَهُ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ فَمَنْ تَرَوْنَ أَنْ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ
وَرَعٍ وَأَمَانَةٍ»^(٢).

١١٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
فَذَكَرَهُ^(٣).

١١٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَسَنِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَّا، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: نَسِيتُ اسْمَهُ، وَلَكِنْ اسْمُهُ
مُعَاوِيَةُ، أَوْ ابْنُ مُعَاوِيَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ
يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يُغْسَلُهُ، وَمَنْ يُدْلِيهِ فِي قَبْرِهِ».

فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ
عَمْرٍو إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ النَّبِيِّ ﷺ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد
في المسند (٦٦/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه جابر
الجعفي وفيه كلام كثير. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٩/٦، ١٢٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه رجل
لم أجد من ترجمه. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣).

١١٩٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ الْخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الْأَحْوَلُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، فذكر نحوه.

١١٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أُنْبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ صَالِحِ أَبِي حُجَيْرٍ^(١)، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: مَنْ غَسَلَ مَيْتًا وَكَفَّنَهُ وَتَبِعَهُ وَوَلِيَ جُثَّتَهُ رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ: لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ.

١١٩٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَقَدْ كُنْتُ حَفِظْتُ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْمَدِينَةِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ كَانَ يَرُوي عَنْ الْمُغِيرَةَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ^(٣): «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فَلْيَغْتَسِلِ»^(٤).

* * *

٢٩ - باب في الكفن

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ^(٥).

١٢٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) قال ابن حجر في التعجيل: صالح بن حجير بصرى كنيته أبو حجير، عن معاوية بن حديج، وعنه ثابت البناني إن كان سمع منه، ذكره ابن حبان «في الثقات» هكذا. قلت: أي ابن حجر - ومن الحديث: «من غسل... الحديث». أخرجه أحمد وقال: إنه موقوف، وكذا ذكره البخاري من رواية حماد بن سلمة عن ثابت موقوفاً ثم أخرج الحديث المذكور من طريق سعيد بن كثير عن قتادة عن ابن حجير عن معاوية بن حديج نحوه، وكذا جمع ابن أبي حاتم فيمن روى عنه ثابت وقاتدة فهو ممن وافق اسمه كنيته. تعجيل المنفعة (٤٥٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه صالح أبو حجير وهو مجهول.

(٣) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٤).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن والبخاري. أخرجه

الإمام أحمد في المسند (٩٤/١).

ابن مُحَمَّدٍ، فذكر نحوه^(١).

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْقَسَمَلِيِّ، عَنِ ابْنَةِ أَهْبَانَ أَنَّ أَبَاهَا أَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُكْفَنُوهُ وَلَا يُلْبَسُوهُ قَمِيصًا. قَالَتْ: فَأَلْبَسْنَاهُ قَمِيصًا فَأَصْبَحْنَا وَالْقَمِيصُ عَلَى الْمِشْحَبِ^(٢).

قلت: ذكر هذا في آخر حديث رواه الترمذى عن أهبان.

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ قَيْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَنَا بَكْرَةٌ صَعْبَةٌ لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَذَنَّا مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا فَحَفَلَ فَاحْتَلَبَ، قَالَ: وَلَمَّا مَاتَ أَبِي جَاءَ وَقَدْ شَدَدْتُهُ فِي كَفَنِهِ، وَأَخَذْتُ سُلَاءَةً فَشَدَدْتُ بِهَا الْكَفْنَ، فَقَالَ: «لَا تُعَذِّبْ أَبَاكَ بِالسُّلَى»، قَالَهَا حَمَادٌ ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ كَشَفَ عَنْ صَدْرِهِ وَأَلْقَى السُّلَى، ثُمَّ بَرَقَ عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ رِضَاضَ بُزَاقِهِ عَلَى صَدْرِهِ^(٣).

* * *

٣ - باب أجمار الميت

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ، فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا»^(٤).

* * *

٣١ - باب الإسراع في جهاز الميت

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْسَرٍ أَبُو سَعْدٍ الصَّاعَانِيُّ الْمَكْفُوفُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٢/١)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٣)، وقال: رواه أحمد هكذا وساق رواية الطبراني، وقال: وفيه عمر القسلمي، قال الحسيني: لا يعرف.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٧٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجالهم الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣٣١/٣).

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ: أَيْ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِي فَلَا تَنْتَظِرُوا بِي الْعَدَا، فَإِنَّ أَحَبَّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي إِلَيَّ أَقْرَبُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

* * *

٣٢ - باب المشي مع الجنائز

١٢٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْمُشَنَّى، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [٩١/ب]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَأَمْسُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تَذَكُّرُكُمْ الْآخِرَةَ»^(٢).

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ (ح) وَوَكَيْعٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ حُرَيْثٍ عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: «أَتُعُودُ الْحَسَنَ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَا؟» فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: «إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصْرِفَ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ عَلِيُّ: «أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُنَا أَنْ نُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلَّا ابْتَعَتْ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مِنْ أَىِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمَسِّي، وَمِنْ أَىِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ. قَالَ لَهُ عَمْرُو: وَكَيْفَ تَقُولُ فِي الْمَشْيِ مَعَ الْجِنَازَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا أَوْ خَلْفَهَا؟» فَقَالَ عَلِيُّ: «إِنَّ فَضْلَ الْمَشْيِ مِنْ خَلْفِهَا عَلَى بَيْنِ يَدَيْهَا كَفَضْلِ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى الْوَحْدَةِ. قَالَ عَمْرُو: فَلِإِنِّي رَأَيْتُ أَبَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شيخ أحمد محمد بن ميسر أبو سعد ضعفه جماعة كثيرون، وقال أحمد: صدوق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (٤٨، ٣٢/٣).

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات. رواه البخاري في كشف الأستار (٨٢١).

بَكَرَ وَعُمَرُ يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُمَا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُحْرِجَا النَّاسَ^(١).

قلت: عند أبي داود وغيره منه عيادة المريض فقط، وأن العائد أبو موسى.

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَنبَأَنَا شُعْبَةَ، أَخْبَرَنَا الْهَجْرِيُّ، قَالَ: خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَهُوَ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ حَوَاءَ - يَعْنِي سَوْدَاءَ - قَالَ: فَجَعَلَ النَّسَاءُ يَقْلُنَ لِقَائِدِهِ: قَدَّمَهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، فَفَعَلَ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجِنَازَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ: خَلْفَكَ، قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَقْدِمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ، قَالَ: فَسَمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ^(٢) - وَقَالَ مَرَّةً: تَرْتِي - فَقَالَ: مَهْ، أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاتِي لِتُفِضَ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ^(٣).

قلت: عند ابن ماجه منه: النهى عن المراتي فقط.

* * *

٣٣ - باب الصلاة على الجنابة

١٢١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ (ح) وَأَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاءَ إِلَى جِنَازَةٍ فَمَشَى مَعَهَا مِنْ أَهْلِهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ أَنْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ، أَوْ يُفْرَغَ مِنْهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أُحُدٍ»^(٤).

١٢١١ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

١٢١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠، ٣١)، وقال: رواه أحمد والبخاري باختصار، ورجال أحمد ثقات.

(٢) الالتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣١)، وقال: رواه أحمد وإبراهيم الهجري فيه كلام.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٧، ٩٦، ٩٧).

(٥) انظر الحديث السابق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري في

كشف الأستار (٨٢٤)، وأبو يعلى وإسناده حسن.

مختصراً^(١).

١٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ^(٢) الْحَيْثَانِي، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرْمُزٍ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ [يُذَكِّرُ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلُوقِهَا، وَحَتَّى^(٣) فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤَذَّنَ لَهُ أَبَ بَقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَهُ.

١٢١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَإِنَّ لَهُ قِيرَاطًا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِيرَاطِ، فَقَالَ: «مِثْلُ أُحُدٍ»^(٥).

١٢١٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

١٢١٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢٠/٣)، والبخاري في كشف الأستار (٨٢٤).

(٢) جاء بالمخطوط «أبو غنيمه»، وما أثبت من المسند وهو: عبد الله بن مالك كما في التقريب (٤٠٤/٢).

(٣) كذا بالمخطوط وبالجمع، وبالمسند: «وحمل».

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٣، ٣٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣٢٠/٢، ٣٢١).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٣)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال في الكبير: عن رسول الله ﷺ: «من تبع جنازة حتى يصلها...»، والبخاري بنحوه ورجاله ثقات. أخرجه أحمد في المسند (١٤٣/٢، ١٤٤)، (١٦/٢، ٣١، ١٤٣)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٦٥٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وأحمد في المسند (٣٢/٢)، والشيخ شاکر برقم (٤٨٦٧) وقال: إسناده صحيح.

مِثْلُ قَيْرَاطِنَا هَذَا؟ قَالَ: «لَا بَلْ مِثْلُ أَحَدٍ، أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدٍ»^(١).

* * *

٣٤ - باب الدعاء في الصلاة على الميت

١٢١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنثَانَا».

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بِهِوْلَاءِ الثَّمَانِ الْكَلِمَاتِ، وَزَادَ كَلِمَتَيْنِ: «مَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا، فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢).

* * *

٣٥ - باب التكبير على الجنازة

١٢١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرُ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَيْسَى، مَوْلَى لِحُدَيْفَةَ، بِالْمَدَائِنِ عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَّفَّتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا وَهَمْتُ، وَلَا نَسَيْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ مَوْلَايَ وَوَلِيُّ نِعْمَتِي حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَكَبَّرَ خَمْسًا، ثُمَّ التَّفَّتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا نَسَيْتُ وَلَا وَهَمْتُ، وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَكَبَّرَ خَمْسًا^(٣).

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ، فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ، وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٤).

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٣٠٥) غير أنه قال: حدثنا يعلى بدلاً من يحيى، وكذا بالمسند عند الإمام أحمد (١٤٣/٢) وأشار إلى أن سالم هو سالم أبو عبد الله البراد وليس ابن عمر.
(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد ويحيى الجابر فيه كلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٣)، وقال: أخرجه لقول أربع تكبيرات وبقته في الصحيح بعضه وعند ابن ماجه بعضه. رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه =

قلت: قصة الكفن في الصحيح وبقيته عند ابن ماجه، خلا عدد التكبيرات.

* * *

٣٦ - باب الصلاة على الطفل

١٢٢١ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ [٩٢/ب] يَعْنِي الْعُمَرَى، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ يَحْيَى، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، كَأَنَّهُمْ عُرِفُوا بِدِيكَ [وَأَشَارَ بِيَدِهِ] (١).

* * *

٣٧ - باب الصلاة على الغائب

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَّاشِيِّ (٢).

* * *

٣٨ - باب الصلاة على القبر

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَبَّادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، يَعْنِي الْخَزَّازَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يُنْظِفُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ، فَدُفِنَ لَيْلًا، وَاتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبِرَ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى قَبْرِهِ»، فَانْطَلِقُوا، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا، فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَأَيْنَ قَبْرُهُ؟ فَأَخْبِرَهُ، فَانْطَلِقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْأَنْصَارِيِّ، فَصَلَّى (٣).

= كلام. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢١٧٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٧)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٥٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٣/١٥٠)، قال ابن كثير في جامع المسانيد والسنن قال الحافظ الضياء: له-

قلت: في الصحيح طرف منه.

* * *

٣٩ - باب الصلاة على أهل المعاصي

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، وَأَبُو الْيَمَانِ، وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ: «إِنَّا مُذَلِّجُونَ فَلَا يُذَلِّحَنَّ مُضْعَبٌ، وَلَا مُضْعَفٌ، فَأَذَلِّجَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَعْبَةً، فَسَقَطَ فَاذْدَقَتْ فَخِذَهُ، فَمَاتَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي فِي النَّاسِ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ لِعَاصٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(١).

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ رَجُلَةٍ لَهُ، فَجَاءَ وَرَثَتُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَأَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا صَنَعَ، قَالَ: «أَوْفَعَلَ ذَلِكَ؟» قَالَ: «لَوْ عَلِمْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٤٠ - باب القيام للجنائز

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَنَاحٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ إِلَيْهَا، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةً فَقَامَ لَهَا^(٣).

= شاهد في الصحيحين عن أبي هريرة.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناد أحمد حسن. أخرجه أحمد في المسند (٢٧٥/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه موسى بن عمران بن-

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا، [٩٣/١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

١٢٢٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُوسَى، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٢).

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ سَيْفِ الْمَعَاوِرِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَمُرُّ بِنَا جَنَازَةُ الْكَافِرِ أَفَنَقُومُ لَهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، قُومُوا لَهَا، فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا، إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ» (٣).

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا (٤).

١٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «قُومُوا فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا» (٥).

قلت: لأبي هريرة عند النسائي في القيام للجنازة غير هذا وغير الآتي بعده.

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ، فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا

= مناح ولم أجد من ترجمه بما يشفى. أخرجه أحمد في المسند (٦٠/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢، ٧٣، ٦٨/١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٥٧/١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧/٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير وقد وثق.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/٢)، وابن ماجه (١٥٤٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٧/٣)، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٤٢٣٢٤).

رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: «إِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعًا»^(١).

قلت: له عند النسائي غيره.

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةٌ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومٌ، وَلَكِنْ نَقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ».

قَالَ لَيْثٌ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ عَلِيٍّ نَنْتَظِرُ جِنَازَةً إِذْ مَرَّتْ بِنَا أُخْرَى فَقُمْنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا يُقِيمُكُمْ؟ فَقُلْنَا: هَذَا مَا تَأْتُونَا بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قُلْتُ: زَعَمَ أَبُو مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةٌ إِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَقُومُوا لَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومٌ، وَلَكِنْ نَقُومٌ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ»، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ غَيْرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ، وَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نُهِىَ انْتَهَى، فَمَا عَادَ لَهَا بَعْدُ^(٢).

قلت: حديث علي عند النسائي باختصار.

* * *

٤١ - باب

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، أَنبَأَنَا [٩٣/ب] حَمَّادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جِنَازَةٌ، فَقَامَ الْقَوْمُ، وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ، إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْذِيًا بِرِيحِ الْيَهُودِيِّ^(٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٣/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه الحججاج بن أرتاة وفيه كلام.

قلت: رواه النسائي خلا قوله: تأذياً بريح اليهودي.

١٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أُنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَزْعُمُ عَنْ حُسَيْنِ وَابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مَرَّ بِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَذَانِي رِيحُهَا»^(١).

قلت: حديث ابن عباس رواه النسائي خلا قوله: «أذاني ريحها». وحديث الحسن ليس عند أحد منهم.

* * *

٤٢ - باب في اللحد

١٢٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ^(٢).

* * *

٤٣ - باب فيمن يدخل الميت القبر

١٢٣٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رُقِيَّةَ، رَحِمَةَ اللَّهِ عَلَيْهَا، لَمَّا مَاتَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]»^(٣) الْقَبْرِ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (١٣٦:٦، ٢٤/٢) عن وكيع عن العمري عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة. وفي (١٣٦، ٢٤/٢) عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط عليه السلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٧/٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. غير أنه قال: «قارف أهله الليلة».

٤٤ - باب ما يقول عند إدخال الميت القبر

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: لَمَّا وُضِعَتْ أُمُّ كَلْثُومِ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥] قَالَ: ثُمَّ لَا أَدْرِي، أَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، أَمْ لَا؟ فَلَمَّا بَنَى عَلَيْهَا لِحْدَهَا طَفِقَ يَطْرَحُ لَهُمُ الْجُبُوبَ، وَيَقُولُ: «سُدُّوا خِلَالَ اللَّيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَأَمَّا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْحَيِّ» (١).

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَهِدَ جَنَازَةَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَظْهَرُوا الْأَسْتِغْفَارَ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ أَنَسٌ. قَالَ هُشَيْمٌ: قَالَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ، وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ، فَشَهِدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَظْهَرُوا لَهُ الْأَسْتِغْفَارَ (٢).

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فِي جَنَازَةٍ، فَأَمَرَ بِالْمَيْتِ، فَسُلِّ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ (٣).

* * *

٤٥ - باب البناء على القبر والجلوس عليه

١٢٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ [٩٤/١] مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُحْصَصَ (٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده ضعيف. أخرجه أحمد في المسند (٢٥٤/٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٩/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. (٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٧٠/١)، وابن ماجه برقم (١٥٦٤)، والنسائي في الصغرى (٨٦/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٥/٣).

١٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَاعِمِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُحْصَصَ قَبْرٌ، أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ، أَوْ يُحْلَسَ عَلَيْهِ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: لَيْسَ فِيهِ أُمَّ سَلَمَةَ^(١).

* * *

٤٦ - باب ضغطة القبر

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ قَعَدَ عَلِيُّ شَفِيقَهُ، فَجَعَلَ يَرُدُّ بَصْرَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «يُضْغَطُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ ضَغْطَةٌ تَزُولُ مِنْهَا حَمَائِلُهُ، وَيُمْلَأُ عَلَى الْكَافِرِ نَارًا»^(٢). فذكر الحديث ويأتي بتمامه في الزهد.

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دُفِنَ سَعْدٌ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَضَاقَقَ عَلَيَّ هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ»^(٣).

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ح) وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: عَنْ إِنْسَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا، نَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ»^(٤).

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف.

ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢٣١/٣)، وأخرجه أحمد في المسند (٤٠٧/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه محمود ابن

محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، قال الحسين: فيه نظر، قلت: ولم أحد من ذكره

غيره. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣)، وقال: رواه أحمد عن نافع عن عائشة. أخرجه أحمد

في المسند (٥٥/٦)، (٩٨/٦).

إِنْسَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٤٧ - باب في فتنة القبر وعذابه

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ فِتَانَ الْقُبُورِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَرُدُّ عَلَيْنَا [عُقُولَنَا] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ»، فَقَالَ عُمَرُ: بَفِيهِ الْحَجَرُ (٢).

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا الْإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدُهُ، قَالَ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا آمَنْتَ فَهَذَا مَنْزِلَكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ، فَيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا، يَقُولُ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَيَقُولُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ، وَلَا اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: هَذَا مَنْزِلَكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فَأَمَّا إِذَا كَفَرْتَ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَدَلَكَ بِهِ هَذَا، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقْمَعُهُ قَمْعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلَّا هَبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿بُشِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] (٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٣)، وقال: أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٣، ٤٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري وزاد: «فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْأَجْرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ». ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام =

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ الْإِنْتِهَارِ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَعَبْدُهُ، فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ، قَدْ أَنْجَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ النَّارِ مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا [كِلَاهُمَا]، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: دَعُونِي أُبَشِّرْ أَهْلِي، فَيَقَالَ لَهُ: اسْكُنْ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيُقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ، فَيَقَالَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، أَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقَالَ لَهُ: لَا دَرَيْتَ، هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ، قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ. قَالَ جَابِرٌ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِي الْقَبْرِ عَلَى مَا مَاتَ، الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيْمَانِهِ، وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ»^(١).

قلت: في الصحيح منه: «يبعث كل عبد على ما مات عليه».

١٢٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ فَاسْتَطَعَمَتْ عَلَيَّ بَابِي، فَقَالَتْ: أَطْعِمُونِي أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَزَلْ أَحْبِسُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٩٥/أ] فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ، قَالَ: «وَمَا تَقُولُ؟» قُلْتُ: تَقُولُ أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا فِتْنَةُ الدَّجَالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ، وَسَأَحْذَرُكُمْوه^(٢) تَحْذِيرًا لَمْ يُحْذَرُه^(٣) نَبِيُّ أُمَّتِهِ، إِنَّهُ أَعُورٌ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعُورَ،

=أحمد في المسند (٣/٣)، والبخاري في كشف الأستار (٧٨٢) من حديث الحسين بن أبي كبشة ومحمد بن معمر، عن أبي عامر عبد الملك بن عمر، عنه به وقال: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وهذا من أغرب ما كان يُسأل عنه الحسين وابن معمر.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٦).

(٢) كذا بالمسند عند الإمام أحمد وبالمخطوط «وسأحدثكموه».

مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِي تَفْتَنُونَ، وَعَنِّي تُسْأَلُونَ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَرْجٍ، وَلَا مَشْعُوفٍ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: فِي الْإِسْلَامِ، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَدَّقْنَا، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتَيْهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، وَيُقَالُ: عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوِّءُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَرْعًا مَشْعُوفًا^(١)، فَيُقَالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيُقَالُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتَيْهَا وَمَا فِيهَا، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحِطُّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا، كُنْتَ عَلَى الشُّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُعَذَّبُ^(٢).

١٢٥١ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: كَانَتْ أَسْمَاءُ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ قَبْرَهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا أَحْفَ بِهِ عَمَلُهُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ الْمَلِكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلَاةِ، فَتَرُدُّهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصِّيَامِ فَيَرُدُّهُ، قَالَ: فَيُنَادِيهِ اجْلِسْ، قَالَ: فَيَجْلِسُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: [أَنَا] أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ: عَلَى ذَلِكَ [٩٥/ب] عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا أَوْ كَافِرًا، قَالَ: جَاءَ الْمَلِكُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ، قَالَ: فَأَجْلِسْهُ، قَالَ: يَقُولُ: اجْلِسْ، مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ قَالَ: أَيْ رَجُلٍ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الْمَلِكُ عَلَى ذَلِكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، قَالَ: وَتُسَلِّطُ عَلَيْهِ دَابَّةٌ فِي

(٣) كذا بالمسند عند الإمام أحمد وبالمخطوط «بمحدثه».

(١) الشعف: شدة الخوف حتى يذهب بالقلب. هامش مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٣، ٤٩)، وقال: رواه أحمد. أخرجه الإمام أحمد في

فَبِرِهِ مَعَهَا سَوَاطِئُ تَمْرُتُهُ جَمْرَةٌ مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، صَمَاءٌ لَا تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمُهُ» (١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَخْدُمُهَا فَلَا تَصْنَعُ عَائِشَةَ إِلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا قَالَتْ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ: وَقَاكَ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلْقَبْرِ عَذَابٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لَا وَعَمَّ ذَاكَ»، قَالَتْ: هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ لَا تَصْنَعُ إِلَيْهَا مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، إِلَّا قَالَتْ: وَقَاكَ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَ: «كَذَبْتَ يَهُودُ، وَهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُذِّبٌ، لَا عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَتْ: ثُمَّ مَكَثَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ مُشْتَمِلًا بِثَوْبِهِ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ، وَهُوَ ينادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَظَلَّتْكُمْ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَيُّهَا النَّاسُ اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ» (٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى جِنَازَةٍ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَبْرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلَيَّ رُءُوسِنَا الطَّيْرِ، وَهُوَ يُلْحَدُّ لَهُ، فَقَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي إِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ (٣)، وَأَنْتَقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، تَنَزَّلَتْ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ كَأَنَّ عَلَيَّ وَجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَفَنٌ وَحَنُوطٌ فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ (٤)، حَتَّى إِذَا [٩٦/أ] خَرَجَ رُوحُهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣، ٣٥٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٣، ٥٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه أحمد في المسند (٨١/٦).

(٣) بالمخطوط جاءت في إقبال من إقبال الآخرة وهذا ما في المسند.

(٤) هذا ما جاء بالمسند أما بالمخطوط «مد بصره».

صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَفُتِحَتْ [لَهُ] (١) أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُعْرِجَ بِرُوحِهِ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ، قَالُوا: رَبِّ عَبْدُكَ فُلَانٌ، فَيَقُولُ: أَرْجِعُوهُ فَإِنِّي عَاهَدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَإِنَّهُ يَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِ أَصْحَابِهِ (٢) إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ، فَيَأْتِيهِ آتٍ فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَيَنْتَهِرُهُ، فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ وَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ تُعْرَضُ عَلَى الْمُؤْمِنِ، فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَبْتَئِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾، فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَيَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يَأْتِيهِ آتٍ حَسَنُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرَّيْحِ حَسَنُ الثِّيَابِ، فَيَقُولُ: أَبَشِيرٌ بِكَرَامَةٍ مِنَ اللَّهِ، وَنَعِيمٌ مُقِيمٌ، فَيَقُولُ: وَأَنْتَ فَبَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، كُنْتَ وَاللَّهُ سَرِيعًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، بَطِيئًا عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَبَابٌ مِنَ النَّارِ، فَيَقَالُ: هَذَا كَانَ مِنْزِلَكَ لَوْ عَصَيْتَ اللَّهَ، أَبَدَلَكَ اللَّهُ بِهِ هَذَا، فَإِذَا رَأَى مَا فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: رَبِّ عَجَّلْ لِي يَوْمَ السَّاعَةِ كَيْمَا أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي، فَيَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ، فَانْتَزَعُوا رُوحَهُ كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُودُ الْكَثِيرُ الشَّعْبُ مِنَ الصُّوفِ الْمُبْتَلِّ، وَتُنزَعُ نَفْسُهُ مَعَ الْعُرُوقِ، فَيَلْعَنُهُ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَتُعْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ لَا تُعْرِجَ رُوحَهُ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ، قَالُوا: رَبِّ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، عَبْدُكَ، قَالَ: أَرْجِعُوهُ، فَإِنِّي عَاهَدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِ (٣) أَصْحَابِهِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ آتٍ، فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، فَيَقُولُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَوْتُ، وَيَأْتِيهِ آتٍ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُتَيْنُ الرَّيْحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِيرٌ بِهَوَانٍ مِنَ اللَّهِ،

(١) ما بين المعوفين من المسند.

(٢) بالخطوط: « نعالهم نعال أصحابه ». وهذا ما جاء بالمسند.

(٣) غير موجودة بالمسند وسبقت في الحديث وكانت غير موجودة في المسند فأثبت ما في المسند.

وَعَذَابٍ مُّقِيمٍ، فَيَقُولُ: وَأَنْتَ، فَبَشَّرَكَ اللَّهُ بِالشَّرِّ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، كُنْتَ بَطِيئًا عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ، سَرِيعًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، [٩٦/ب] فَحَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا، ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمَّ أَبْكَمٌ فِي يَدَيْهِ مِرْزَبَةٌ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ كَانَ تَرَابًا، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حَتَّى يَصِيرَ تَرَابًا، ثُمَّ يُعِيدُهُ اللَّهُ كَمَا كَانَ، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ.

قَالَ الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ، وَيَمَهِّدُ مِنْ فُرْشِ النَّارِ (١).

قلت: في الصحيح وغيره بعضه.

١٢٥٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مِثْلُهُ (٢).

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَادَانَ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَكَأَنَّ عَلِيَّ رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدَيْهِ عَوْذٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْحَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْحَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتَهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، قَالَ: فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدَيْهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا، فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةٍ مِسْكِ، وَجَدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَلٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤٦، ٥٠)، وقال: رواه أحمد وروى الطبراني منه طرفاً في

الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٩٥، ٢٩٦).

(٢) انظر الحديث السابق.

حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيَشِيعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، [فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَتُعَادُ رُوحُهُ] (١) فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ [٩٧/١] فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَّقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْبُسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوحِهَا وَطَيْبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، قَالَ: وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرَّيْحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِّرُ بِالَّذِي يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهَكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي. قَالَ: وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: آتَيْتَهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةَ، أَخْرَجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ، قَالَ: فَتَفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَرِعُهَا كَمَا يَنْتَرِعُ السَّفُودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ [رِيحًا] (٢) جَيْفَةً وَجَدَّتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُونَ بِهَا عَلَى مَلَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ، بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ١٤٠]، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِحِّينِ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَتَطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته في المسند.

(٢) ما بين الحاضرتين ساقط من المخطوط وأثبتته في المسند.

الطَيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾ [الحج: ٣١]، فَتَعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ
 مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا
 دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ:
 هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي، فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ فَاغْرَثُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ
 بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسُمُومِهَا، وَيَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ،
 وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا
 يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا
 عَمَلُكَ الْخَبِيثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ،^(١).

قلت: هو في الصحيح، وغيره باختصار أيضاً.

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ، قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ،
 وَقَالَ: «فَيَنْتَزِعُهَا [٩٧/ب] تَتَقَطَّعُ مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالْعَصَبُ»^(٢).

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ: «يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ حَيْتَانِ، وَاحِدَةٌ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، وَأُخْرَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ،
 تَقْرِضَانِهِ قَرْضًا، كُلَّمَا فَرَعَتَا عَادَتَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، [قَالَ]: سَمِعْتُ أَبَا
 السَّمْحِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ [أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ: سَمِعْتُ] أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تَيْنًا تَلْدَغُهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَوْ
 أَنْ تَيْنًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ، مَا أَنْبَتَتْ حَضْرَاءَ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٧، ٢٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤٩، ٥٠)،
 وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أخرجه أحمد في
 المسند (٦/١٥٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٥٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى موقوفاً وفيه دراج وفيه
 كلام وقد وثق. أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٨).

١٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَحْلًا لِبَنِي النَّحَّارِ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّحَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يُعَذِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِعًا، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ (١).

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْلٍ لَنَا لِأَبِي طَلْحَةَ، يَتَبَرَّرُ لِحَاجَتِهِ، قَالَ: وَبِلَالٍ يَمْشِي وَرَأَاهُ يُكْرِمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيَّ جَنِبِهِ، فَمَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرِ، فَقَامَ حَتَّى لَمَّ إِلَيْهِ بِلَالٌ، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئًا، قَالَ: وَصَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذِّبُ، قَالَ: فَسُئِلَ عَنْهُ فَوَجَدَ يَهُودِيًّا (٢).

قلت: لأنس حديث في الصحيح في عذاب القبر غير هذا.

١٢٦١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لَا أَنْتَهُمُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِلَالٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَيْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: وَالْأَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذِّبُونَ، يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ (٣).

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّحَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ، قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعْتُهُمْ وَهُمْ يُعَذِّبُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال الطبراني في الأوسط عن جابر: مر رسول الله ﷺ على قبور نساء من بني النجار هلكوا في الجاهلية، فسمعهم يعذبون في القبور في النيمة، ورجال أحمد رجال الصحيح وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦،٥٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٣).

مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، قَالَ: «نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ»^(١).

* * *

٤٨ - باب وضع الجريدة على القبر

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي جَبْرَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سَيَّابَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ يُعَذَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةٌ»^(٢).

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ: «اتُّونِي بِجَرِيدَتَيْنِ، فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيْنَفَعُهُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَنْ يَزَالَ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُو»^(٣).

قلت: وقد تقدم حديث أبي أمامة في الطهارة في باب الاحتراز من البول، ويأتي حديث أبي بكر في باب الغيبة والنميمة.

* * *

٤٩ - باب زيارة القبور

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٣٢/٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه حبيب بن أبي جبيرة قال الحسيني: مجهول. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٢).

زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا، فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً^(١).

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٢)، عَنْ أَبِي مُوَيْهَبَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى عَلَى أَهْلِ الْبُقَيْعِ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ^(٣).

قلت: ويأتى بتمامه فى الوفاة فى علامات النبوة.

* * *

٥ - باب تعرض أعمال الأحياء على أقاربهم

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّعْهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٨)، وهذا طرفه وبقية: « ونهيتكم عن النبيذ فاشربوا ولا أكل مسكراً ونهيتكم عن الأضاحى فكلوا». ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٥٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) جاء بالمخطوط «حنين» وما أثبتته هو الصواب من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٨٨، ٤٨٩) بإسنادين هذا أحدهم والآخر عن يعقوب عن أبيه عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عمر العبلى عن عبيد بن جبيرة مولى الحكم بن أبى العاص عن عبد الله بن عمرو عنه به. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٥٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسناد أحمد والبخاري كلاهما ضعيف.

وفى (٩/٢٤)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات إلا أن الإسناد الأول عن عبيد بن حنين عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبى مويهبة، والثانى عن عبيد بن حنين، عن أبى مويهبة، والصحيح عند أحمد: عبيد بن جبيرة - قلت: عبيد بن حنين ليس بأسانيد أحمد - أخرجه الحاكم فى المستدرک (٣/٥٦، ٥٥)، وقال: صحيح على شرط مسلم. والطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٤٦، ٣٤٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٦٤، ١٦٥).

٦ - كتاب الزكاة

١ - باب فرض الزكاة

١٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَرْضِهِمْ وَرَفِيقِهِمْ وَمَاشِيَتِهِمْ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِلَّا الصَّدَقَةُ»^(١).

١٢٦٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ آتِيَهُ بِطَبَقٍ يَكْتُبُ فِيهِ مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، [٩٨/ب] قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ تَفُوتَنِي نَفْسُهُ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَحْفَظُ وَأَعِي، قَالَ: «أَوْصِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»^(٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

١٢٧٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ، فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أَنْفِقُ؟ وَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ، فَإِنَّهَا طَهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرَبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ وَالْجَارِ وَالْمَسْكِينِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَلُّ لِي، قَالَ: «فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ، وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ، وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا». فَقَالَ: [حَسْبِي] يَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ في أهل الذمة: لهم ما أسلموا عليه. وفيه ليث بن أبي سليم وقد وثق ولكنه مدلس. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٣)، وقال: إسناده حسن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه نعيم بن يزيد ولم يرو عنه غير عمر بن الفضل.

رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أَدَّيْتُ الزَّكَاةَ إِلَى رَسُولِكَ، فَقَدْ بَرَّتُ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» إِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَى رَسُولِي، فَقَدْ بَرَّتُ مِنْهَا، فَلَكَ أَجْرُهَا، وَإِنَّهَا عَلَيَّ مَنْ بَدَّلَهَا، (١).

١٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، بَلَغَهُ [عَنْهُ]، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ النَّضْرِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهَا» (٢).

* * *

٢ - باب زكاة المواشي

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ، قَالَ: وَسَأَلُهُ عَنِ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَمْ لَا - فِي مِائَتِي دِرْهَمٍ خَمْسَةٌ دَرَاهِمَ، وَفِي أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةً، وَفِي الْإِبِلِ فِي خَمْسِ شَاةً، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسِ وَعِشْرِينَ ابْنَةُ مَحَاضٍ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسِ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حَقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةً، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ

(١) ذكره الهيثمي في الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم. أخرجه أحمد في المسند (١٧٩/٥).

كَبُونٍ.... فذكر الحديث^(١).

قلت: فى الصحيح طرف من أوله.

١٢٧٣ - [٩٩/أ] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْقَاصِ الْبَقْرِ شَيْئًا^(٢).

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ^(٣)، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٤).

* * *

٣ - باب خرص الثمرة لأجل الزكاة

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَيْرٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى الْيَهُودِ فَيُخْرِصُ عَلَيْهِمُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ، قَبْلَ أَنْ يُؤَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ يُخَيِّرُونَ يَهُودَ أَبَاخْدُونَةَ بِذَلِكَ الْخَرْصِ، أَمْ يَدْفَعُونَهُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْخَرْصِ، لِكَيْ يُحْصِيَ الزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤَكَلَ الثَّمَرَةُ وَيُفَرَّقَ^(٥).

قلت: اختصره أبو داود ولم يذكر الزكاة أيضًا.

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْهُ عَنْ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ^(٦).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣، ٧٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥/٣).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه

أحمد فى المسند (٥/٢٣٠).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: «ابن سلمة».

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجاله أحمد

رجال الصحيح، إلا أنه قال فى رواية: عن ابن جريج عن ابن شهاب، وفى رواية عن ابن

جريج أخبرت عن ابن شهاب.

(٦) انظر الحديث السابق.

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَحْرُسُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَيْرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا، فَقَالُوا: هَذَا الْحَقُّ بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ^(١).

* * *

٤ - باب زكاة الحلي

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ يَعْلَى بْنِ مَرَّةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنَ الذَّهَبِ عَظِيمٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: وَأَنْزَكِي هَذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا زَكَاةُ هَذَا؟ فَلَمَّا أَذْبَرَ الرَّجُلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَمْرَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالَتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهَا أُسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَنَا: وَأَنْعُطِيَانِ زَكَاتَهُ؟ قَالَتْ: فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: وَأَمَا تَخَافَانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ أُسُورَةً مِنْ نَارٍ^(٣).

قلت: لها عند أبي داود حديث في الخاتم من غير ذكر الزكاة.

* * *

٥ - باب فيما كان دون النصاب

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه العمري وفيه كلام. أخرجه

الإمام أحمد في المسند (٢٤/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٧٦٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٣)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير، إلا أن لفظه: عن يعلى قال: أتيت النبي ﷺ وفي يدي خاتم من ذهب. فذكر نحوه وفيه عثمان بن يعلى ولم يرو عنه غير أبيه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/٣)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن.

خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ صَدَقَّةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُونَ صَدَقَّةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَّةً^(١).

١٢٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ [٩٩/ب]، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ مِنَ الْإِبِلِ، وَلَا خَمْسِ أَوْاقٍ، وَلَا خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ صَدَقَّةً»^(٣).

* * *

٦ - باب صدقة الخيل والرقيق

١٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ [مِنْ أَهْلِ الشَّامِ] إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ أَصَبْنَا أَمْوَالًا وَخَيْلًا وَرَقِيقًا، نَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَنَا فِيهَا زَكَاةٌ وَطَهْرٌ، قَالَ: مَا فَعَلَهُ صَاحِبَايَ [قَبِيلِي] فَأَفْعَلَهُ، وَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِيهِمْ عَلِيُّ، فَقَالَ عَلِيُّ: هُوَ حَسَنٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ جَزِيَّةً رَاتِبَةً يُؤْخَذُونَ بِهَا مِنْ بَعْدِكَ^(٤).

١٢٨٤ - قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عُمَرَ، فَأَتَاهُ أَشْرَافُ أَهْلِ الشَّامِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/٢)، (٤٠٢/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٢)، وقال: إسناده صحيح، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٥/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢١٨)، وقال: إسناده صحيح.

١٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَحَدِيثُهُ بِنِ الْيَمَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْخُذْ مِنَ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ صَدَقَةً^(١).

* * *

٧ - باب في الركاز

١٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَدَخَلَ صَاحِبٌ لَنَا إِلَى حَرْبَةٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَتَنَاوَلَ لَبَنَةً لَيْسَتْ طَيِّبَةً بِهَا، فَانْهَارَتْ عَلَيْهِ تَبْرًا، فَأَخَذَهَا، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: «زِنَهَا»، فَوَزَنَهَا، فإِذَا هِيَ مِائَتَا دِرْهَمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا رِكَازٌ، وَفِيهِ الْخُمْسُ»^(٢).

١٢٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنِ مُحَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّائِمَةُ» [وقال عبد الله، وقال أبي و] قَالَ خَلْفٌ: «السَّائِمَةُ جُبَارٌ، وَالْجُبُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ». قَالَ الشَّعْبِيُّ: الرِّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِي^(٣).

١٢٨٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١٢٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا، أَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١١٣)، وقال في إسناده انقطاع، راشد بن سعد لم يدرك عمر وفيه: أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لاختلاطه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وفيه كلام وقد وثقه ابن عدي.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٣، ٣٥٣، ٣٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨، ٧٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطيبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

(٤) انظر الحديث السابق.

١٢٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالْمَعْدِينُ جُبَارٌ، وَالْعَمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ^(١).

* * *

٨ - باب العامل على الصدقة

١٢٩١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، [١٠٠/أ]، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ لِرُوحِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ»^(٢).

* * *

٩ - باب في العمالة

١٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيُّ، عَمَّنْ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا، فَاسْتَأْذَنَهُ أَنْ تَأْكُلَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَأَذِنَ لَنَا^(٣).

١٢٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١٠ - باب غلول الصدقة

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «قُمْ عَلَى صَدَقَةِ بَنِي فُلَانٍ، وَأَنْظُرْ لَا تَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبِكْرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِكَ، أَوْ عَلَى

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٣)، وقال: رواه أحمد مرسلًا وإسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقه ولكنه مدلس وبقيه رجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٥/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٤).

كَاهِلِكَ، لَهُ رُغَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اصْرِفْهَا عَنِّي، فَصَرَفَهَا عَنْهُ^(١).

١٢٩٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، يَحْيَى بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: «لَا يَجِئَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا رُغَاءٌ». قَالَ: يَقُولُ: يَصِيحُ^(٢).

١٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ^(٣).

١٢٩٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: «لَا يَجِئَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَاةٍ لَهَا يُعَارُ»^(٤).

١٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ:

سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ حَيَّانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ قَبِيصَةَ، أَوْ قَبِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: صَلَّى هَذَا الْحَيُّ مِنْ مُحَارِبِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّوْا قَالَ شَابٌّ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَإِنَّ عَمَالَهَا فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ»^(٥).

* * *

١١ - باب التعدي في الصدقة

١٢٩٩ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣)، ويقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم يرى سعد بن عبادة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٥)، غير أنه «يعار» بدل «رغاء». ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) انظر الحديثين السابقين.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه مسعود وشقيق بن حيان وهما مجهولان، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٦،٥).

أُنَيْسَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَدَقَةٌ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَإِنَّ فُلَانًا تَعَدَّى عَلَيَّ، قَالَ: فَظَنُّوا فَوَجَدُوهُ قَدْ تَعَدَّى عَلَيْهِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا سَعَى [ب/١٠٠] مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هَذَا التَّعَدَّى؟»^(١).

١٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيْنَا شَيْخٌ فِي مَكَانِ أَيُّوبَ، فَسَمِعَ الْقَوْمَ يَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: قُرَّةُ بْنُ دَعْمُوصِ النَّمِيرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَذْنُو مِنْهُ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ، فَنَادَيْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِلْغُلَامِ النَّمِيرِيِّ، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ»، قَالَ: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسِ سَاعِيًّا، فَلَمَّا رَجَعَ رَجَعَ بِإِبِلٍ جُلَّةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَيْتَ هِلَالَ بْنَ عَامِرٍ، وَنَمِيرَ ابْنَ عَامِرٍ، وَعَامِرَ بْنَ رَيْبَعَةَ، فَأَخَذْتَ جُلَّةَ أَمْوَالِهِمْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُكَ تَذَكُرُ الْعَزْوَةَ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ آتِيكَ بِإِبِلٍ تَرْكِبُهَا، وَتَحْمِلُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لِلَّذِي تَرَكْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أَخَذْتَ، ارْذُدْهَا وَخُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ صَدَقَاتِهِمْ». قَالَ: فَسَمِعْتُ الْمُسْلِمِينَ يُسَمُّونَ تِلْكَ الْإِبِلَ الْمَسَانَّ الْمُجَاهِدَاتِ^(٢).

١٣٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَمَعَهُ صَحِيفَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ، قَالَ: وَذَلِكَ فِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَرَى هَذَا الْكِتَابَ مُغْنِيًا عَنِّي شَيْئًا عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ؟ قَالَ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتَبَهُ لَنَا أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِيَ عَنكَ شَيْئًا، وَكَيْفَ كَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ؟ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ بِإِبِلٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٣/٣)، وقال: رواه أحمد هكذا وزاد الطبراني في الكبير والأوسط ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه رواه لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح.

لَنَا نَبِيْعُهَا، وَكَانَ أَبِي صَدِيقًا لَطْلَحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، فَنَزَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: أَخْرُجْ مَعِيَ فَبِعْ لِي إِبِلِي هَذِهِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. وَلَكِنْ سَأَخْرُجُ مَعَكَ فَأَجْلِسُ وَتَعْرِضُ إِيَّاكَ، فَإِذَا رَضِيتُ مِنْ رَجُلٍ وَفَاءً وَصِدْقًا مِمَّنْ سَاوَمَكَ أَمَرْتُكَ بِبَيْعِهِ. قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى السُّوقِ فَوَقَفْنَا ظُهْرَنَا، وَجَلَسَ طَلْحَةُ قَرِيْبًا فَسَاوَمَنَا الرَّجَالَ، حَتَّى إِذَا أَعْطَانَا رَجُلٌ مَا نَرْضَى، قَالَ لَهُ أَبِي: أَبَايَعُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ رَضِيتُ لَكُمْ وَفَاءَهُ، فَبَايَعُوهُ فَبَايَعَاهُ فَلَمَّا قَبَضْنَا مَالَنَا، وَفَرَعْنَا مِنْ حَاجَتِنَا، قَالَ أَبِي لَطْلَحَةَ: خُذْ لَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا، قَالَ: فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ. قَالَ: عَلِيٌّ [١٠١/أ] ذَلِكَ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كِتَابٌ، فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ صَدِيقٌ لَنَا، وَقَدْ أَحَبَّ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا لَا يُتَعَدَّى عَلَيْهِ فِي صَدَقَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا لَهُ، وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْكَ كِتَابٌ عَلَيَّ ذَلِكَ، قَالَ: فَكُتِبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْكِتَابُ (١).

قلت: عند أبي داود طرف منه في بيع الحاضر للباد عن طلحة فقط.

* * *

١٢ - باب في العشور والمكوس

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، احْمَدُوا اللَّهَ الَّذِي رَفَعَ عَنْكُمْ الْعُشُورَ» (٢).

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَرْبِ بْنِ هِلَالِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي أُمِّهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ، إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٦٣، ١٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٣)، (٨٤)، وقال: راو أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله موثقون.

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ خَالِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْشِرُ قَوْمِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُشُورٌ»^(١).

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [أَبِي] حَسَّانَ، عَنْ مُخَيْسِ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جُدَامٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَنَاهِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا لَقِيتُمْ عَاشِرًا فَاقْتُلُوهُ»^(٢).

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَصَّرَ عَنْ بَعْضِ الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: يَعْنِي بِذَلِكَ الصَّدَقَةَ يَأْخُذُهَا عَلَى غَيْرِ حَقِّهَا^(٣).

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلَابِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَجْلِسِ الْعَاشِرِ بِالْبَصْرَةِ. فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكَ هَاهُنَا؟ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي هَذَا عَلَى هَذَا الْمَكَانِ، يَعْنِي زِيَادًا، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ لِدَاوُدَ - نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ، فَيَقُولُ: يَا آلَ دَاوُدَ، قُومُوا فَصَلُّوا، فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللَّهُ فِيهَا الدُّعَاءَ، إِلَّا لِسَاحِرٍ أَوْ عَشَارٍ، فَرَكِبَ كِلَابُ بْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَتَهُ فَأَتَى [١٠١/ب] زِيَادًا فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٢٢، ٥/٤١٠)، أخرجه أبو داود (٣٠٨٦)، والترمذي (٦٣٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٩٩)، والمتقى الهندي في الكنز (١٠٩٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٣٤)، ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١١٠١٠)، والهيثمي والذي يليه في مجمع الزوائد (٣/٨٨، ٨٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «الصدقة يأخذها على غير حقها، وفيه رجل لم يسم».

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ولفظه: عن النبي ﷺ قال: «تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادي مناد هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله عز وجل له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار». وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن فيه على بن زيد وفيه كلام وقد وثق، ولهذا الحديث =

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ^(١) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٣٠٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٢).

١٣١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، قَالَ: عَرَضَ مَسْلَمَةُ بْنُ مُخَلَّدٍ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، عَلَى رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ أَنْ يُؤَلِّيهُ الْعُشُورَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِي النَّارِ» ^(٣).

* * *

١٣ - باب زكاة الفطر

١٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَكَانَ مَعْمَرٌ يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ: عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُتِيَ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، فَقِيعٍ أَوْ غَنِيٍّ، صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ. قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَرْوِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٤).

* * *

١٤ - باب في الصدقة لآل رسول الله ﷺ

١٣١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ، يَعْنِي ابْنَ وَاصِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ابْنَةُ طَلْقٍ، امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ سَنَةَ تِسْعِينَ، عَنْ أَبِي عُمَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ

= طرق تأتي فيما يناسبها إن شاء الله. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤: ٢١٧/٢١٨) غير أن روح لم يذكر القصة، (٤/٢٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٠٩)، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (١/٥٦٨)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه إلا أنه قال: «صاحب المكس في النار». يعني العاشر وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٠)، وقال: رواه أحمد وهو موقوف صحيح ورفعه لا يصح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ بَطْبِقَ عَلَيْهِ تَمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا؟ أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قَالَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «وَقَدَّمَهُ إِلَى الْقَوْمِ»، وَحَسَنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ يَتَعَفَّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ الصَّبِيُّ تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُصْبَعَهُ فِي فِي الصَّبِيِّ فَزَعَّ التَّمْرَةَ فَقَذَفَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ؟» فَقُلْتُ لِمَعْرُوفٍ: أَبُو عَمِيرٍ جَدُّكَ؟ قَالَ: جَدُّ أَبِي (١).

١٣١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِي عَمِيرَةَ أَسِيدِ بْنِ مَالِكٍ جَدِّ مَعْرُوفٍ، قَالَ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ (٢).

١٣١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ اللَّيْلِ، فَأَكَلَهَا، فَلَمْ يَنْمِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [أَرَقْتَ الْبَارِحَةَ] قَالَ: «وَإِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً فَأَكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ» (٣).

١٣١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، حَدَّثَنِي أُمُّ كَلْثُومِ ابْنَةُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُهَا بِصَدَقَةٍ، كَانَ أَمِيرَ بِهَا، قَالَتْ: أَحَدُ رَبَائِنَا، فَإِنَّ مَيْمُونًا، أَوْ مِهْرَانَ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «يَا مَيْمُونُ [١٠٢/أ]، أَوْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣، ٤٩٠)، ذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (٨٣٢)، والطبراني في الكبير (٢٨٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٩، ٩/٣٤٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك وسماه الطبراني رشدين بن مالك، وفيه حفصة بنت طلق ولم يرو عنها غير معروف بن واصل ولم يوثقها أحد.
(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/٢، ١٩٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٨٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أخرجه الحاكم بنحوه (١٤/٢)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٦٥٣٨)، ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٦/٦٩)، وابن سعد في الطبقات (١/١٠٧/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

يَا مِهْرَانُ، إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ نَهِينَا عَنِ الصَّدَقَةِ، وَإِنَّ مَوَالِينَا مِنْ أَنْفُسِنَا، وَلَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ^(١).

١٣١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، هُوَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَسُئِلَ: مَا عَقَلْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَيَّ جَرِينٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَأَلْقَيْتُهَا فِي فِيَّ، فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبَعَهُ فِي فِيَّ فَأَخْرَجَهَا بِلُعَابِي، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ تَرَكْتَهَا؟ قَالَ: «إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ، لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»، قَالَ: وَعَقَلْتُ مِنْهُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ^(٢).

١٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَ بْنَ أَبِي مَرِيمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٤).

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: مَا تَعَقَّلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: صَعِدْتُ مَعَهُ غُرْفَةَ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً فَلُكِّتُهَا فِي فِيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلْقِهَا»، فَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ^(٥).

١٣٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُيَيْدِ الْمُكْتَسِبِ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٤)، ذكره المتقى الهندي في الكنز برقم (٦٩٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠، ٨٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي رواية عند الطبراني حدثني مولى رسول الله ﷺ يقال له طهمان أو ذكوان، وعنده أيضاً في رواية أخرى يقال له كيسان أو هرمز، وأم كلثوم لم أر من روى عنها غير عطاء بن السائب وفيه كلام.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١)، (٤٩٠/٣)، وذكره الطبراني في الكبير (٧٠٦/٣)، (٦٩/١١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الطبراني (٨٧/٣).

الطَّفِيلِ، عَنِ سَلْمَانَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ^(١).

١٣٢٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ،

قَالَ: بِإِسْنَادٍ نَحْوَهُ^(٢).

١٣٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ]، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ،

قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِطَعَامٍ، وَأَنَا مَمْلُوكٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَلَمْ

يَأْكُلْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُهَا لَكَ، أَكْرَمَكَ بِهَا، فَإِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ

الصَّدَقَةَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَأَكَلَ مَعَهُمْ^(٣).

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِن قِيلَ:

هَدِيَّةٌ أَكَلَ، وَإِن قِيلَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ^(٤).

* * *

١٥ - باب في المسكين

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجْرِيُّ، [١٠٢/ب] عَنْ أَبِي

الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، وَلَا بِالذِّي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٥٩/٢)، من حديث أبي هريرة، (١٨٩/٤) من حديث عبد الله بن بسر، (٤٣٧/٥)، من حديث سلمان.

(٢) انظر الحديث السابق، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣): وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٠، ٨/٢٤٠، ٩/٣٣٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٩٦/٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٥/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٦/٦).

تَرُدُّهُ التَّمْرَةَ، وَلَا التَّمْرَتَانَ، وَلَا اللَّقْمَةَ، وَلَا اللَّقْمَتَانَ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ^(١).

١٣٢٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي حَدَّثَكَ عُمَرُ بْنُ جَمْعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّؤَالِ

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَانَ رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيَنْبِخُهَا، فَيَأْخُذُهَا، قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: أَفَلَا أَمَرْتَنَا نَأْوِلُكَه؟ فَقَالَ: إِنَّ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا^(٣).

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَأَبِي الْمُثَنَّى، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، وَأَوْثَقَنِي سَبْعًا، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيَّ تِسْعًا: أَنْ لَا أَحَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَنِّمْ. قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ إِلَى بَيْعَةٍ وَلكَ الْحَنَّةُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، وَبَسَطْتُ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ: وَأَنْ لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «وَلَا سَوَّطَكَ إِنْ يَسْقُطُ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فَتَأْخُذْهُ»^(٤).

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ دَرَّاجٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد وابن أبي مائة لم يدرك أبا بكر، وعبد الله بن المؤمل فيه كلام وقد وثق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٥، ١٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣، ٩٢/٣)، وقال بعدما ذكر بعد الآتي بعد هذا الحديث: رواه كله أحمد ورجاله ثقات.

عَنْ أَبِي الْمُتَنَّى، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.. فذكر نحو الآتي بعده (١).

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سِتَّةَ أَيَّامٍ ثُمَّ اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أَقُولُ لَكَ بَعْدَهُ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ السَّابِعُ، قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَاتَ فَأَحْسِنْ، وَلَا تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا، وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ، وَلَا تَقْبِضْ أَمَانَةً، وَلَا تَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ» (٢).

١٣٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرٍ غَنَى اسْتَكْتَرَبَ بِهَا مِنْ رَضْفٍ جَهَنَّمَ». قَالُوا: مَا ظَهْرُ غَنَى؟ قَالَ: «عِشَاءُ لَيْلَةٍ» (٣).

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٠٣/١]: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنَى جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ، وَلَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ عَوْضُهَا مِنَ الذَّهَبِ» (٤).

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٣)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الأوسط، وفي إسنادهما الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت، والحسن وإن أخرج له البخاري فقد ضعفه غير واحد ولم يسمعه من حبيب بينهما عمرو بن خالد الواسطي، كما حكاه ابن عدى في الكامل عن ابن صاعد، وعمر بن خالد كذبه أحمد وابن معين والدارقطني. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٥/٧)، والدارقطني في السنن (١٢١/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٦٠/١)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٠٤/٩، ١٦٠/٤)، والمتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٦٧٤٩)، (١٧١٤٤)، وابن عدى في الكامل (١٧٧٦/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٦/١)، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥/٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٧٤)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٠٤/٩، ١٦٠/٤).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبِقْ عَلَيَّ وَجْهِي، وَأَهْوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ الْمَسْأَلَةُ عَن ظَهْرٍ غَنِيٍّ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(١).

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ: لَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ وَكِيعٍ.

١٣٣٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا [عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ]، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ، كَانَتْ شَيْنًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ بِالْكُوفَةِ أَمِيرٌ، قَالَ: فَخَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ فِي إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً، وَفِي إِمْسَاكِهِ فِتْنَةٌ، وَلِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ حَتَّى فَرَّغَ ثُمَّ نَزَلَ^(٥).

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا، وَفُلَانًا، يُحْسِنَانِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٦٨٠) وقال: إسناده صحيح. والهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجال أحمد رجال الصحيح والطبراني. في الكبير. رواه الطبراني في الكبير (١٠٦٤/١٨)، والإمام أحمد أيضًا في المسند (٤٣٦/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨١/٥).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

الشَّاءَ، يَذْكُرَانِ أَنْكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنَّ وَاللَّهِ فَلَانَا مَا هُوَ كَذَلِكَ لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ عَشْرَةٍ إِلَى مِائَةٍ، فَمَا يَقُولُ ذَاكَ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لِيُخْرِجُ مَسْأَلَتَهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا، يَعْنِي تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يَعْنِي نَارًا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ، قَالَ: «وَمَا أَصْنَعُ يَأْبُونَ إِلَّا ذَاكَ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبُخْلُ»^(١).

١٣٣٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

قلت: فذكر نحوه إلا أنه قال: «لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ». أَوْ قَالَ: «إِلَى الْمِائَتَيْنِ»^(٢).

١٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، [١٠٣/ب] فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: «أَلَا تَنْطَلِقُ فَتَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا يَسْأَلُهُ النَّاسُ؟ فَانطَلقتُ أسألهُ، فوجدته قائماً يخطبُ، وهو يقولُ: «مَنْ اسْتَعْفَ أَعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْنَى أَعْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ عِدْلُ خَمْسِ أَوْاقٍ، فَقَدْ سَأَلَ الْخَافِ». فَقُلْتُ - بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي - لِنَاقَةٍ لَهُ هِيَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوْاقٍ، وَلِعَلَّامِهِ نَاقَةٌ أُخْرَى هِيَ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِ أَوْاقٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلَهُ»^(٤).

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ سِمَاكٌ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَحِلُّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح، وفي رواية: لقد أعطيته ما بين العشرة إلى المائة أقال المائتين. رواه البخاري في كشف الأستار (٩٢٥)، وقال: روى عن عمر من وجوه. رواه أبو بكر هكذا، جابر عن سلمان بن ربيعة عن عمر، ورواه جرير عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد. وقال الهيثمي بعد ذلك أيضاً: وفي الصحيح بعضه.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح. أخرجه

الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٤).

الصَّدَقَةُ لِعَنِي، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سِوَى^(١).

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ الْحَنْظَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ عَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ سَأَلَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ أَنْ يَكْتُبَ بِهِ لَهُمَا فَفَعَلَ، وَخَتَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِدَفْعِهِ إِلَيْهِمَا، فَأَمَّا عَيْنَةُ، فَقَالَ: مَا فِيهِ؟ قَالَ: فِيهِ الَّذِي أَمِرْتُ بِهِ فَقَبَلْتُهُ، وَعَقَدْتُهُ فِي عِمَامَتِهِ، وَكَانَ أَحْكَمَ الرَّجُلَيْنِ، وَأَمَّا الْأَقْرَعُ، فَقَالَ: أَحْمِلْ صَحِيفَةً لَا أَذْرِي مَا فِيهَا كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمِّسِ، فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِمَا، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَمَرَّ بِبِعِيرٍ مُنَاحٍ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ آخِرَ النَّهَارِ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبِعِيرِ؟ فَابْتُغِي، فَلَمْ يُوجَدْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ، ثُمَّ ارْكَبُوهَا صِحَاحًا، وَارْكَبُوهَا سِمَانًا كَالْمُتَسَخِّطِ آفِنًا، إِنَّهُ مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «مَا يُغْدِيهِ، أَوْ يُعْشِيهِ»^(٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار، وأن الذي قال: أحمل صحيفة كصحيفة المتلمس هو عينة على العكس من هذا.

* * *

١٧ - باب

١٣٤٤ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي [١٠٤/١]، حَدَّثَكُمُ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَهْرَجِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ، فَيَدُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢،٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١،١٨٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦،٩٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة برقم (١٦٢٩)، وفي الجهاد برقم (٢٥٤٨).

اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطَى الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، (١).

١٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْيَدُ الْمُعْطَى خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، (٢).

١٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِبَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ وَأُذُنَاكَ فَأُذُنَاكَ»، (٣).

١٣٤٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ، [وَهُوَ يُكَلِّمُ النَّاسَ] يَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أُذُنَاكَ فَأُذُنَاكَ»، (٤).

قلت: ويأتي حديث جابر.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧١٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: «ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة فاستغف عن السؤال وعن المسألة ما استطعت فإن أعطيت شيئاً أو قال: خيراً فكثر عليك وأبدأ بمن تعول وارضخ من الفضل ولا تلام على العفاف». ورجاله موثقون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير إلا أنه قال: عن عطية أنه قدم على رسول الله ﷺ في وفد قومه، فلما دخلوا على النبي ﷺ قال: «هل قدم معكم أحد غيرهم؟ قالوا: نعم فتى خلفناه على رحالنا. قال: «أرسلوا إليه». فلما دخلت عليه وهم عنده استقبلني فقال: «إن اليد المنطية هي العليا وإن اليد السائلة هي السفلى، وما استغيت فلا تسل فإن مال الله مسؤل ومنطى، فكلمني رسول الله ﷺ بلغتي. ورجال أحمد ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٦٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٦٤/٤)، وفيه بعد قوله: «ثم أذنك فأذنك» فقال رجل يا رسول الله! هؤلاء بنى ثعلبة بن يربوع أصابوا فلاناً قال: فقال: رسول الله ﷺ: «ألا لا تجنى نفسى على أخرى». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٨ - باب السؤال للحاجة

١٣٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَتَسَاءَلُ أَمْوَالَنَا، قَالَ: «يَتَسَاءَلُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، أَوْ الْفَتْقِ، لِيُصْلِحَ بِهِ [بَيْنَ قَوْمِهِ]، فَإِذَا بَلَغَ أَوْ كَرَبَ اسْتَعَفَّ»^(١).

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بَهْزٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

* * *

١٩ - باب فيمن جاءه شيء من غير مسألة

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ آتَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بَطِيبَ نَفْسٍ مِنَّا، وَطِيبِ طُعْمَةٍ وَلَا إِشْرَاهِ»^(٣) «بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ آتَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَّا، وَغَيْرِ طِيبِ طُعْمَةٍ، وَإِشْرَاهِ»^(٤) مِنْهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ»^(٥).

١٣٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ الْقُرْدُوسِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْوَالِ السُّلْطَانِ، فَقَالَ: «مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ فَخُذْهُ وَتَمَوَّلْهُ»^(٦).

قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ بِهَا مَا لَمْ يَرَحَلْ إِلَيْهَا أَوْ يُشْرِفَ لَهَا قَلْبٌ. وَأَعَادَهُ بِسَنَدِهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩٩، ١٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط «إشراف» وكذلك المجمع.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «إشراف» وكذلك المجمع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢١٠، ٢١١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَتَاكَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَكُلْهُ»^(١).

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»^(٢).

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَنبَأَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١٣٥٤ - حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَطِيبٍ، أَنَّ عَبْدَ [ب/١٠٤] اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِنَفَقَةٍ وَكِسْوَةٍ، فَقَالَتْ لِلرَّسُولِ: «إِنِّي يَا بَنِي لَا أَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ: رُدُّوهُ عَلَيَّ، فَرُدُّوهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَكَرْتُ شَيْئًا قَالَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَنْ أَعْطَاكَ عَطَاءً بَغَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَاقْبَلِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللَّهُ لَكَ»^(٤).

١٣٥٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، وَحَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِيِّ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنْ أَخِيهِ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ، فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ»^(٦).

١٣٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلِ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/٢، ٤٩٠، ٣٢٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩، ٦١٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٣)، وقال: رجاله ثقات إلا أن المطلب بن عبد الله مدلس واطختلف في سماعه من عائشة.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠، ٢٢١).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير إلا أنهما قالا: من بلغه معروف من أخيه. قال أحمد: عن أخيه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قَالَ [عَبْدُ الصَّمَدِ: شَيْخٌ لَهُ، عَنْ] عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: أَحْسَبُهُ رَفَعُهُ] (١)، قَالَ: «مَنْ عَرَّضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرِّزْقِ» - وَقَالَ يُونُسُ -: «مَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ، فَلْيُوسِّعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَنِيًّا، فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ» (٢).

١٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ، قَالَ: «مَنْ عَرَّضَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الرِّزْقِ، فَلْيُوسِّعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ عَنْهُ غَنِيًّا فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ» (٣).

١٣٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٣٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

١٣٦١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأَلْتُ أَبِي مَا إِشْرَافُ؟ قَالَ: تَقُولُ فِي نَفْسِكَ سَيِّعْتُ إِلَى فُلَانٍ، سَيِّبُنِي فُلَانٌ (٦).

* * *

٢. - باب لا حسد إلا في اثنتين

١٣٦٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِحَطِّ يَدِهِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، وَكَانَ فِي كِتَابِهِ: [حَدَّثَنَا] الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَخْنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنَافَسَ بَيْنَكُمْ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ،

(١) ما بين المعرفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٠١)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وقال: «من عرض عليه من هذا شيء وأسقط أحمد شيء».

ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أُعْطِيَ فَلَانَا، فَأَقُومَ بِهِ كَمَا يَقُومُ بِهِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ وَيَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أُعْطِيَ فَلَانَا فَاتَّصَدَّقَ بِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَكَ النَّجْدَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ - قَالَ: وَسَقَطَ بَاقِي الْحَدِيثِ (١).

١٣٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، [١/١٠٥] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ هَذَا» (٢).

* * *

٢١ - باب اللهم اعط منفقاً خلفاً

١٣٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَي، وَلَا آتَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُنْسِكًا مَالًا تَلْفًا» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد كتابه والطبراني في الكبير والأوسط وفيه سليمان بن موسى وفيه كلام وقد وثقه جماعة. رواه الطبراني في الصغير (٤٩/١)، ذكره المتقي في الكنز (٩٤١٩٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: الدارمي في سننه (٤٥٤، ٣٥٣)، المتقي الهندي في كنز العمال برقم (١٦٠٥٠)، (٢٣٣٩)، (٢٣٤٠)، وابن حجر في المطالب العالية (٣٥٠٤)، وابن عدي في الكامل (٢٧٢٧/٧)، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١١١٦/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٣)، =

٢٢ - باب

١٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ، قَالَتْ: فَأَمَرْتُ الْخَادِمَ فَأَخْرَجَ لَهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَا تُحْصِي، فَيُحْصَى اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

١٣٦٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣).

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عُمَرَ - يَعْنِي ابْنَ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٢٣ - باب فى البخل

١٣٦٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِفُلَانٍ نَحْلَةً فِي حَائِطِي، فَمَرَهُ فليُعِينِيهَا أَوْ لِيَهَبَهَا لِي، قَالَ: فَأَبَى الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَفْعَلْ».

=وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الحاكم فى المستدرک (٤٤٥/٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والمنذرى فى الرغيب والترهيب (٥٣٧/٢)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٦٠/٩، ٢٣٣/٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٩، ١٠٨، ٧١/٦)، (١٦٠/٦)، ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (١٥٩٥٧)، (٤٦٠٢٩)، أخرجه ابن عدى فى الكامل (٦٦٤/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

مَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّمَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَقْلُ، وَلَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَكْثَرُ»^(١).

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، قَالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِنَا بِالْبَيْعِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَوْ عَمِّي، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ أَشْهَدُ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَحَلَلْتُ مِنْ عِمَامَتِي لَوْثًا أَوْ لَوْثَيْنِ^(٢)، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِمَا، فَأَدْرَكَنِي مَا يُدْرِكُ بَنِي آدَمَ، فَعَقَدْتُ عَلَى عِمَامَتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ، وَلَمْ أَرَ بِالْبَيْعِ رَجُلًا أَشَدَّ سَوَادًا [أَصْفَرَ مِنْهُ، وَلَا آدَمَ، يَعْبُرُ بِنَاقَةٍ، لَمْ أَرَ بِالْبَيْعِ نَاقَةً أَحْسَنَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَدَقَةٌ، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: ذُونُكَ هَذِهِ النَّاقَةُ، قَالَ: فَلَمَزَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: هَذَا يَتَصَدَّقُ بِهِدِهِ، فَوَاللَّهِ لَهِيَ خَيْرٌ مِنْهُ، قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَذَبْتَ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ وَمِنْهَا»، ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «وَيَلُّ لِأَصْحَابِ الْمَيْمَنِ مِنَ الْإِبِلِ». ثَلَاثًا، قَالُوا: إِلَّا مِنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَجَمَعَ بَيْنَ كَفْيِهِ عَنِ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُزْهَدُ [الْمُجِدُّ]^(٣) ثَلَاثًا، الْمُزْهَدُ فِي الْعَيْشِ [الْمُجِدُّ] فِي الْعِبَادَةِ»^(٤).

* * *

٢٥ - باب

١٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَنْصَارُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ مِنْ قِبَلِ الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَوَافُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَلَمَّا رَأَهُمْ تَبَسَّمَ، وَقَالَ: «لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بَنَ الْحَرَّاحِ قَدِمَ وَقَدِمَ بِمَالٍ؟»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَبْشِرُوا وَأَمْلُوا خَيْرًا، فَوَاللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٣) وقال: رواه أحمد وفيه سالم بن أبي حفصة وفيه كلام.

(٢) جاءت بالمسند هكذا وبالمخطوط - ثوبًا أو ثوبين - واللوث: أى اللغة أو اللغتين. هامش مجمع الزوائد.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «المجهد».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. ذكره ابن كثير في التفسير (١٢٦/٤).

مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ إِذَا صَبَّتْ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا فَتَنَافَسْتُمُوهَا كَمَا تَنَافَسَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. (١)

١٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ ابْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاتُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْعَمَدَ.» (٢).

١٣٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سِنَانَ الدُّوْلِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى سَفْطِ أَبِي بِهِ مِنْ قَلْعَةٍ مِنَ الْعِرَاقِ، فَكَانَ فِيهِ خَاتَمٌ، فَأَخَذَهُ بَعْضُ بَنِيهِ فَأَدْخَلَهُ فِي فِيهِ، فَانْتَزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ، ثُمَّ بَكَى عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: لِمَ تَبْكِي وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ، وَأَظْهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَأَقْرَبَ عَيْنِكَ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُفْتَحِ الدُّنْيَا عَلَى قَوْمٍ (٣) إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَأَنَا أَشْفِقُ مِنْ ذَلِكَ (٤).

* * *

٢٦ - باب ما نقص مال من صدقة

١٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٣، ٢٣٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد بسند الذي قبله في الموضوع السابق. وأطرافه عنه: البخاري (١١٢/٨، ١٠٨/٥)، ومسلم في الزهد (٦)، والترمذي (٢٤٦٢)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٨٧/٨)، والمنذري في الترغيب والترهيب (١٨٠/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (١٢١/٢).

(٣) كذا بالخطوط وبالمسند وعلى أحد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٣)، (٢٣٦/١٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. أطرافه عند: العجلوني في كشف الخفاء (٥٢٢/٢)، المنذري في الترغيب والترهيب (١٨٣/٤)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٣/٨).

حَدَّثَنِي قَاضٍ أَهْلُ فِلَسْطِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ كُنْتُ لِحَالِفًا عَلَيْهِنَّ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَغْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَتَّبِعِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا»، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: «إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ»^(١).

* * *

٢٧ - باب الصدقة ترغم الشيطان

١٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: «وَلَا أَرَاهُ سَمِعَهُ مِنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا»»^(٢).

* * *

٢٨ - باب الحث على الصدقة

١٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَيَبْقَى [١٠٦/ب] أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٣).

١٣٨٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه رجل لم يسم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩١٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. والحاكم في المستدرک (٤١٧/١)، وقال: هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والبيهقي في السنن (١٨٧/٤)، وابن خزيمة برقم (٢٤٥٧)، ذكره المتقى الهندي برقم (١٦٠٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٨/١)، (٤٤٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣)، ويقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أبو نعيم في

حلية الأولياء (٢١٤/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٣٩٥/١).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٣٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(١).

١٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، اسْتَتِرِي مِنَ النَّارِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ مَسَدَهَا مِنَ الشُّبْعَانِ»^(٢).

* * *

٢٩ - باب المؤمن في ظل صدقته

١٣٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ». أَوْ قَالَ: «يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ». قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُحْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلَوْ كَعَكَّةٍ أَوْ بَصَلَةٍ، أَوْ كَذَا^(٣).

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ: كَانَ مَرْتَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَجِيءُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ بَصَلٌ. فَقُلْتُ لَهُ: أَبَا الْخَيْرِ مَا تَرِيدُ إِلَيَّ هَذَا يُنْتِنُ عَلَيْكَ ثَوْبَكَ؟

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩، ١٣٧/٦)، ذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٣)، وقال: رواه كله أحمد وروى البزار بعضه وفيه أبو هلال وفيه بعض كلام وهو ثقة. وأطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (١٠/٢)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٦٩٠٢)، والسلسلة الصحيحة للإلباني (٨٩٧/٥٢٣)، وابن كثير في التفسير (٤٨٣/٨)، ومسلم في الزكاة (٦٨) والبخارى (١٢٦/٢، ٤، ٢٤/٨، ١٤٤٠/٨، ١٤٤٤/١٤٤٠، ١٨١٠، ٩٠/١٨١٠)، والطبراني في الكبير (١٢/١٦٤، ١٧، ٨٢/٨٤، ٨٩/٨٤، ٩١، ٩٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٤٨، ١٤٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٠/٣)، وقال: رواه أحمد وروى أبو يعلى والطبراني في الكبير بعضه ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤١٦/١)، والزيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٠١/٧، ١٦٧/٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٨١/٨)، وابن خزيمة (٢٤٣١)، والمتقى الهندي في الكنز (١٦٠٦٨).

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا كَانَ فِي مَنْزِلِي شَيْءٌ أَتَصَدَّقُ بِهِ غَيْرُهُ. إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ظِلُّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ» (١).

١٣٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نحوه (٢).

* * *

٣ - باب صدقة المقل والمكثر

١٣٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْ لِي مِائَةٌ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةٍ دَنَانِيرٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ لِي عَشْرَةٌ دَنَانِيرٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدِينَارٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَانَ لِي دِينَارٌ فَتَصَدَّقْتُ بِعَشْرِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّكُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقُ بِعَشْرِ مَالِهِ» (٣).

* * *

٣١ - باب أي الصدقة أفضل

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى [١٠٧/أ] وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق. أطرافه عند: ابن خزيمة (٢٤٣٢)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٦/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه الحارث وفيه كلام كثير. وأطراف الحديث عند: أبو نعيم في الحلية (١٣٥/٧)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٢/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٩٩٧٤/١٦١٧٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٦/٣٣٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وأطرافه عند: البخاري (٨١/٧) ومسلم في الزكاة (٩٥)، والألباني في إرواء الغليل (٣١٩/٣)، والزيعلی في نصب الراية (٤١٢/٢).

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَهُ (١).

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، أَنْبَأَنِي أَبُو عُمَرَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَشْحَاشِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالصَّدَقَةُ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدٌ مُقِيلٌ، أَوْ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ» (٢).

قلت: هذا فى حديث طويل.

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ جَالِسًا، وَكَانُوا يَطْنُونَ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، فَأَقْصَرُوا عَنْهُ حَتَّى جَاءَ أَبُو ذَرٍّ، فَاقْتَحَمَ، فَاتَى فَجَلَسَ إِلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الصَّدَقَةَ مَاذَا هِيَ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ الْمَزِيدُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ، وَجَهْدٌ مِنْ مُقِيلٍ» (٣).

قلت: هذا فى حديث طويل أيضًا.

* * *

٣٢ - باب الصدقة على ذى الرحم

١٣٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ، الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ» (٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٧٨، ١٧٩، ٢٦٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/١١٥، ١١٦)، وقال: رواه أحمد فى حديث طويل وفيه أبو عمرو الدمشقى وهو متروك. وقال فى الذى يليه: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه على بن زيد وفيه كلام. رواه الطبرانى فى الكبير (٨/٢٥٩، ٢٦٩)، ذكره ابن حجر فى المطالب العالية (٧٨٣)، ذكره ابن كثير فى التفسير (١/٤٥١، ٨/٥٦٠)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٣٥٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤١٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/١١٦)، وقال: =

١٣٩٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُ يَدِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ»^(١).

* * *

٣٣ - باب صدقة المرأة على زوجها

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا، فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُنَّ. وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَأَتَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَتْ حُلِيًّا لَهَا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ فَقَالَتْ: أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ لَا يَجْعَلَنِي مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ [١٠٧/ب] هَلُمِّي فَتَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ، وَعَلَى وَكَلْدِي، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَذْهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذِهِ زَيْنَبُ، تَسْتَأْذِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ؟» فَقَالُوا: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهَا»، فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ مَقَالَةً، فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثْتُهُ وَأَخَذْتُ حُلِيًّا أَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكَ، رَجَاءً أَنْ لَا يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ لِي ابْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى وَكَلْدِي، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَتَّى أَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى بَنِيهِ، فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ»، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيْنَا: «مَا رَأَيْتُمْ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ، وَلَا دِينٍ، أَذْهَبَ

=رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام. أخرجه الطبراني في الكبير

(٤/١٦٥، ٢٠٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١/٢٠٧).

(١) انظر الحديث السابق.

بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا؟ فَقَالَ: وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصِيبُكُمْ، تَمَكُّثُ إِحْدَاكُنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمَكُّثَ لَا تُصَلِّيَ وَلَا تُصُومَ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ نُقْصَانِ عُقُولِكُمْ فَشَهَادَتُكُمْ، إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ الرَّجُلِ^(١).

قلت: في الصحيح بعضه.

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ رَائِطَةَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأُمِّ وَلَدِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةً صِنَاعَ الْيَدِ، قَالَ: وَكَانَتْ تُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَعَلَى وَلَدِهِ مِنْ صَنَعَتِهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لَقَدْ شَغَلْتَنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ مَعَكُمْ بِشَيْءٍ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا أَحِبُّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ أَنْ تَفْعَلِي، فَأَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ ذَاتُ صِنَعَةٍ أَبِيعُ مِنْهَا، وَلَيْسَ لِي وَلَا لَوْلَدِي وَلَا لِزَوْجِي نَفَقَةٌ غَيْرَهَا، وَقَدْ شَغَلُونِي عَنِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِيمَا أَنْفَقْتُ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنْفَقِي عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ لَكَ فِي ذَلِكَ أَجْرًا مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ^(٢).

قلت: هو في الصحيح من حديث زينب.

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الزُّنَادِ. (ح) وَسَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَسَنُ، [١٠٨/أ]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٣/٢، ٣٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات. أطرافه عند: ابن خزيمة (٤٦١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٥٨/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠٣/٣)، (٣١٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولكنه ثقة وقد توبع. أطرافه عند: أبو نعيم في الحلية (٦٩/٢)، والألباني في إرواء الغليل (٣٩٠/٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

٣٤ - باب فيما أنفق الرجل على نفسه وأهله

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ هَمَّامٍ أَخُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حُمَيْدٍ الْمَدَنِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١).

١٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْعَرْبَابِضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ أَجْرَهُ». قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَسَقَيْتُهَا، وَحَدَّثْتُهَا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

١٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»^(٣).

١٣٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٣) وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف. أطرافه عند: الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٢٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٨/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال (١٦٣٢٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٣)، (٣٢٥/٤) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه سفيان بن حسين وفي حديثه عن الزهري ضعف وهذا منها. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٦٣٨٠)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٨/١)، والمتدرى في الترغيب والترهيب (٦٤/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢٢، ١٣١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. وأطراف الحديث عند: المتدرى في الترغيب والترهيب (٦٢/٣)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٧١١)، ابن كثير في التفسير (٢٦٤/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

٣٥ - باب فى سقى الماء

١٤٠٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَنْزَعُ فِي حَوْضِي حَتَّى إِذَا مَلَأْتُهُ لِأَهْلِي وَرَدَّ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِعَيْرِي فَسَمَيْتُهُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَى أَجْرٌ) (١)

١٤٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ مَرْثَدٍ، أَوْ مَرْثَدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: (هَلْ مِنْكَ مِنَ الْوَالِدَيْنِ مِنْ أَحَدٍ حَيٌّ؟) قَالَ لَهُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ، قَالَ: لَا، قَالَ: (فَاسْقِ الْمَاءَ). قَالَ: كَيْفَ أَسْقِيهِ؟ قَالَ: (وَكَفَيْهِمُ اللَّهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَاحْمِلَهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ) (٢).

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضَ بْنَ مَرْثَدٍ، أَوْ مَرْثَدَ بْنَ عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: (تَكْفِيهِمُ اللَّهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَتَحْمِلُهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْهُ) (٣).

* * *

٣٦ - باب فىمن يجرى عليه أجره بعد موته

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١٠٨/ب] أَنَّهُ قَالَ: (أَرْبَعَةٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ، مُرَابِطٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَجْرِي لَهُ مِثْلُ مَا عَمِلَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٢/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣١/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. ذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (١٦٠٦٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣١/٣)، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح. رواه الطبرانى فى الكبير (٣٧٠/١٧)، وأطرافه عند: مسلم فى البر والصلة (٦ مكرر)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٦/٩).

(٣) انظر الحديث السابق.

بِصَدَقَةٍ فَأَجْرُهَا لَهُ مَا جَرَّتْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا فَهُوَ يَدْعُو لَهُ^(١).

قلت: وتقدم له طريق فيمن علم علماً.

* * *

٣٧ - باب في المنحة

١٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «وَالْمَنِيحَةُ»^(٢)، أَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ الدَّرْهَمَ، أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةِ، أَوْ لَبَنَ الشَّاةِ، أَوْ لَبَنَ الْبَقْرَةِ»^(٣).

١٤٠٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً، وَرِقًّا أَوْ ذَهَبًا، أَوْ سَقَى لَبَنًا، أَوْ أَهْدَى زِقَاقًا، فَهُوَ كَعَدَلِ رَقِيَّةٍ»^(٤).

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ، لَعَنَاقُ يَأْتِي رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَحَدٍ ذَهَبًا يَتْرُكُهُ وَرَاءَهُ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٦٠، ٢٦١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٧)، وقال: رواه أحمد وقال فيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: «منح بكسر النون، صاحب المحكم وفي الصحاح منيح يمنح»، وهذا أغلب الظن لأن العبارة غير واضحة جيداً.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٦٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد «الدينار أو البقرة» والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (١٦٣٢٩/١٦٣٦٤، ١٦٣٦٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٧٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٨٠، ١٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٣٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري ضعفه النسائي. أطرافه عند: أبو نعيم في الحلية (٨/٣٢٥)، وقال: غريب من حديث يعقوب، وعمرو تفرد به عنه ابن وهب. المتقي الهندي =

قلت: ويأتى بتمامه فى الخيل.

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ، تَعْدُو بِأَجْرٍ، وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ، وَمَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الْأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الْأَسْوَدِ»^(١)

قلت: له حديث فى المنيحة غير هذا.

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، فَذَكَرَهُ.

* * *

٣٨ - باب احبس نفسك عن الشر فإنها صدقة

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ^(٢)، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ غَالِبٍ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، [وَهُوَ عِنْدَهُ، فَسَأَلَهُ]، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ [قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟] قَالَ: «أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ [قَالَ: فَتُعِينُ ضَائِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ]، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاحْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

قلت: وله طريق فى الغلول أطول من هذه.

* * *

= فى الكنز (١٧٠١٠)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١١/٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٨٣، ٣٥٨/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٣/٤، ٢٤١)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن صبيحة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات. ذكره المتقى الهندي فى كنز العمال (١٦٣٣٦)، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٨/٢).

(٢) عفان بتشديد الفاء، ابن سيار، بمهملة ثم تحتانية ثقيلة الباهلى، أبو سعيد الجرجانى، قاضيهما، صدوق يهم من الثامنة. أخرج له النسائى. التقريب (٢٥/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٣٩ - باب رفع الأذى عن الطريق

١٤١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ شَجْرَةَ كَانَتْ عَلَى طَرِيقِ النَّاسِ [١٠٩/أ] كَانَتْ تُؤْذِيهِمْ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَزَلَهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا فِي الْجَنَّةِ»^(١).

* * *

٤٠ - باب فيمن غرس غرساً أو بنى بنياناً

١٤١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اِعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اِعْتِدَاءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(٢).

قلت: وتأتى بقية أحاديث هذا فى البيع.

* * *

٤١ - باب الصدقة عن الميت بغير وصية

١٤١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ غُلَامًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّى مَاتَتْ وَتَرَكَتْ حُلِيًّا، أَفَأَتَصَدَّقُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «أُمَّكُ أَمَرْتِكُ بِذَلِكَ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأُمَّسِكَ عَلَيْكَ حُلِيٌّ أُمَّكُ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٤/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه هلال وهو ثقة وفيه كلام. المنذرى فى الترغيب والترهيب (٦٢١/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه زبان وثقة أبو حاتم وفيه كلام. أطراف الحديث عند: الألبانى فى السلسلة الضعيفة (١٧٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٧/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير إلا أنه قال: إن أمى توفيت ولم توص فهل ينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: «احبس عليك مالك، ورجال الطبرانى رجال الصحيح. أطرافه عند: أبو نعيم فى حلية الأولياء (٢١/٤)، ابن سعد فى الطبقات الكبرى (١١/٢/٤).

١٤١٣ - وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَالْحَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٤٢ - باب كل معروف صدقة

١٤١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» (٢).

* * *

٤٣ - باب

١٤١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمِنْ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ، وَأَنْ تَفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَائِهِ» (٣).

قلت: في الصحيح منه: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» (٤).

١٤١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ، فَذَكَرَهُ (٥).

* * *

تم بحمد الله الجزء الأول ويليه إن شاء الله الجزء الثاني

وأوله: «كتاب الصيام»

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. أطرافه عند: الطبراني في الكبير (١/٣٨٤/٨/٣٥٣/١)، البخاري (١٣/٨)، ومسلم في الزكاة (ب) ١٦ رقم (٥٢)، أبو داود (٤٩٤٧)، البيهقي في السنن الكبرى (٤/٨٨/١٠/٢٤٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤١٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٣)، وساق روايات لأبي يعلى عن جابر. وقال: رواه بطوله أبو يعلى واختصره الإمام أحمد، وفي إسناد أحمد المنكدر بن محمد المنكدر وثقة أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره وفي إسناد أبي يعلى مسور بن الصلت وهو ضعيف.

فهرس محتويات

الجزء الأول

من

غاية المقصد

في زوائد المسند

المحتويات

٣	المقدمة
٤	١ - مقدمة التحقيق
٦	٣ - التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف
٨	٣ - أهم الكتب التي صنفت في زوائد مسند الإمام أحمد
٩	٤ - بين يدي كتاب غاية المقصد في زوائد المسند في الحديث
١٠	٥ - ترجمة المؤلف
١٣	٦ - ترجمة الإمام أحمد بن حنبل
١٨	٧ - منهجى فى تحقيق الكتاب
١٩	٨ - شكر وتقدير
٢٠	٩ - توثيق المخطوط ونسبة الكتاب للهشيمى
٢١	١٠ - وصف المخطوط
٢٣	١١ - صور المخطوط
٢٧	١٢ - قائمة بأهم مصادر التحقيق
٢٩	١٣ - مقدمة المصنف
٣٢	١ - كتاب الإيمان
٣٢	١ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله
٣٩	٢ - باب فيمن آمن بالله واليوم الآخر
٤١	٣ - باب فى الموجبتين
٤١	٤ - باب حق الله على العباد
٤٢	٥ - باب فى بيان الإسلام والإيمان
٤٤	٦ - باب
٤٨	٧ - باب
٥٠	٨ - باب ما يحرم دم العبد
٥١	٩ - باب فيمن قام بما فرض الله عليه

- ١٠ - باب الإسلام يجب ما قبله ٥٢
- ١١ - باب فى بيعة النساء ٥٣
- ١٢ - باب ٥٦
- ١٣ - باب فى الوسوسة ٥٧
- ١٤ - باب فى الإسلام والإيمان ٥٨
- ١٥ - باب أى الأعمال أفضل ٦١
- ١٦ - باب الدين يسر ٦٢
- ١٧ - باب منه ٦٤
- ١٨ - باب تحصيل الإيمان قبل القرآن ٦٤
- ١٩ - باب لا يدخل الجنة إلا مؤمن ٦٥
- ١٩م - باب فىمن يحرم على النار ٦٥
- ٢٠ - باب زيادة إيمان بعض المؤمنين على بعض ٦٥
- ٢١ - باب فى قلب المؤمن وغيره ٦٦
- ٢٢ - باب شيطان المؤمن ثعبان ٦٧
- ٢٣ - باب فى النصيحة ٦٧
- ٢٤ - باب فى الصدق ٦٨
- ٢٥ - باب فى الإسرائ ٦٨
- ٢٦ - باب فىمن سرته حسنته ٧٢
- ٢٧ - باب الحب فى الله والبغض فى الله ٧٢
- ٢٨ - باب الحياء من الإيمان ٧٤
- ٢٩ - باب فىمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه ٧٤
- ٣٠ - باب فى الكبائر ٧٥
- ٣١ - بَابُ مِنْهُ ٧٦
- ٣٢ - بَابُ مِنْهُ ٧٧
- ٣٣ - بَابُ مِنْهُ ٧٧
- ٣٤ - باب منه ٧٨
- ٣٥ - باب منه ٧٩
- ٣٦ - باب منه ٨٠
- ٣٧ - باب منه ٨٢
- ٣٨ - باب علامات النفاق ٨٢
- ٣٩ - باب فى أهل الجاهلية وأعمالهم ٨٣

- ٢ - كتاب العلم ٨٧
- ١- باب فى علم سيدنا محمد ﷺ ٨٧
- ٢- باب فيما بينه من العلم ٨٨
- ٣- باب فضل العلماء ٨٨
- ٤- باب ٨٩
- ٥- باب فيمن سن شيئاً فى الدال على الخير ٨٩
- ٦- باب فيمن سن شيئاً ٩٠
- ٧- باب فى الكتاب والسنة ٩١
- ٧- باب ٩٣
- ٨- باب فيمن لا يتبع أهل العلم ولا يستحى منهم ٩٣
- ٩- باب ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة ٩٤
- ١٠- باب فى مضلات الهوى ٩٥
- ١١- باب أدب العالم ٩٦
- ١٢- باب فيمن خرج فى طلب العلم ٩٧
- ١٣- باب الرحلة فى طلب العلم ٩٨
- ١٤- باب السؤال ٩٩
- ١٥- باب كتاب العلم والنفقة ١٠٠
- ١٦- باب ١٠١
- ١٧- باب المجالس ثلاثة ١٠٢
- ١٨- باب الناسخ والمنسوخ ١٠٢
- ١٩- باب معرفة أهل الحديث صحيحه وضعيفه ١٠٣
- ٢٠- باب بيان الضعيف ١٠٤
- ٢١- باب فيمن روى عن صحابى ولم يسمه ١٠٤
- ٢٢- باب ما جاء فى الخبر والمعانة ١٠٥
- ٢٣- باب ما جاء فى الصدق والكذب ١٠٥
- ٢٤- باب فى الكذب على الله سبحانه ١٠٦
- ٢٥- باب فيمن هاب الحديث ١٠٧
- ٢٦- باب فيمن كذب على رسول الله ﷺ ١٠٧
- ٢٨- باب الإجماع ١١١
- ٢٩- باب فى البر والإثم ١١٢
- ٣٠- باب فيمن يعلم العلم ليباهى به العلماء ١١٣

- ٣١- باب فى علم لا ينفع ١١٤
- ٣٢- باب القصص ١١٤
- ٣٣- باب فى المناق العالم ١١٦
- ٣٤- باب فى علم النسب ١١٧
- ٣٥- باب فى علم التاريخ ١١٨
- ٣٦- باب ذهاب العلم ١١٩
- ٣ - كتاب الطهارة ١٢٢
- ١- باب النهى عن استقبال القبلة عند الحاجة ١٢٢
- ٢- باب الرخصة ١٢٢
- ٣- باب ما نهى أن يتخلى فيه ١٢٣
- ٣- باب التستر عند الحاجة ١٢٣
- ٤- باب الاحتراز من البول ١٢٤
- ٥- باب الانتشار ١٢٤
- ٦- باب الاستنجاء بالحجر ١٢٥
- ٧- باب الاستنجاء بالماء ١٢٥
- ٨- باب الماء لا ينجسه شىء ١٢٦
- ٩- باب فى جلود الميتة ١٢٧
- ١٠- باب فى ماء البحر ١٢٨
- ١١- باب فرض الوضوء ١٢٩
- ١٢- باب فضل الوضوء وتكفيره للذنوب ١٢٩
- ١٣- باب منه ١٣٣
- ١٤- باب إسباغ الوضوء ١٣٤
- ١٥- باب منه ١٣٥
- ١٦- باب ١٣٥
- ١٧- باب التحليل ١٣٦
- ١٨- باب التيامن فى الوضوء ١٣٧
- ١٩- باب صفة الوضوء ١٣٧
- ٢٠- باب وظيفة الوضوء ١٤٠
- ٢١- باب النضح بعد الوضوء ١٤١
- ٢٢- باب السواك ١٤١
- ٢٣- باب استحباب الوضوء عقب الحدث ١٤٣

- ٢٤- باب الوضوء بفضل المرأة..... ١٤٤
- ٢٥- باب المسح على الخفين..... ١٤٤
- ٢٦- باب التوقيت..... ١٤٥
- ٢٧- باب الوضوء مما غيرت النار لونه..... ١٤٦
- ٢٨- باب ترك الوضوء مما مست النار..... ١٤٧
- ٢٩- باب الوضوء مما يخرج من الإنسان..... ١٥٠
- ٣٠- باب الوضوء من النوم..... ١٥٢
- ٣١- باب فيمن مس فرجه..... ١٥٢
- ٣٢- باب فيمن شك في الحدث بعد الطهارة..... ١٥٣
- ٣٣- باب ذكر الله على غير وضوء..... ١٥٤
- ٣٤- باب الرخصة في القراءة على غير وضوء..... ١٥٤
- ٣٥- باب التيمم..... ١٥٤
- ٣٦- باب الماء من الماء..... ١٥٥
- ٣٧- باب نسخ ذلك..... ١٥٦
- ٣٨- باب إنقاء الشعر في الغسل..... ١٥٧
- ٣٩- باب الستر في الاغتسال..... ١٥٧
- ٤٠- باب الغسل..... ١٥٨
- ٤١- باب اغتسال الجنب قبل النوم..... ١٥٩
- ٤٢- باب الرخصة في النوم بغير غسل..... ١٥٩
- ٤٣- باب الاحتلام..... ١٦٠
- ٤٤- باب غسل الكافر إذا أسلم..... ١٦٠
- ٤٥- باب في الحمام..... ١٦١
- ٤٦- باب في المستحاضة..... ١٦٣
- ٤٧- باب دخول الحائض المسجد..... ١٦٣
- ٤٨- باب في دم الحيض يصيب الثوب..... ١٦٣
- ٤٩- باب في بول الصبي والجارية..... ١٦٤
- ٥٠- باب في الفأرة تقع في الطعام..... ١٦٥
- ٥١- باب فيما صبغ بالنجاسة..... ١٦٥
- ٥٢- باب في سؤر الهر..... ١٦٦
- ٥٣- باب السنور سبع..... ١٦٦
- ٥٤- باب في سؤر الكافر..... ١٦٦

- ١٦٧..... ٥٥- باب فى أماكن النجاسة
- ١٦٨..... ٤ - كتاب الصلاة
- ١٦٨..... ١ - باب فرض الصلاة
- ١٧٢..... ٢ - باب فضل الصلاة
- ١٧٥..... ٣- باب فضل الأذان
- ١٧٥..... ٤- باب فىمن يؤذن
- ١٧٦..... ٥- باب المؤذن مؤتمن والإمام ضامن
- ١٧٦..... ٦- باب الأذان فى السفر
- ١٧٧..... ٧- باب إجابة المؤذن
- ١٧٨..... ٨ - باب سؤال الوسيلة
- ١٧٩..... ٩ - باب الدعاء
- ١٧٩..... ١٠ - باب كم بين الأذان والإقامة
- ١٧٩..... ١١ - باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا التى أقيمت
- ١٨٠..... ١٢ - باب إذا نودى بالصلاة وأحد فى المسجد فلا يخرج حتى يصلى
- ١٨٠..... ١٣ - باب أوقات الصلوات
- ١٨١..... ١٤ - باب فى إتيان الوقت
- ١٨١..... ١٥ - باب فى وقت الظهر
- ١٨٢..... ١٦ - باب تقديمها فى الشتاء
- ١٨٢..... ١٧ - باب وقت العصر
- ١٨٣..... ١٨ - باب فىما للصلاة الوسطى
- ١٨٤..... ١٩ - باب وقت المغرب
- ١٨٥..... ٢٠ - باب وقت العشاء الآخرة
- ١٨٦..... ٢١ - باب فى تحجيلها
- ١٨٧..... ٢٢ - باب النوم قبلها
- ١٨٧..... ٢٣ - باب الحديث بعدها
- ١٨٨..... ٢٤ - باب الشعر بعدها
- ١٨٨..... ٢٥ - باب وقت الصبح
- ١٨٩..... ٢٦ - باب فىمن نسى صلاة أونام عنها
- ١٩٣..... ٢٧ - باب فىمن صلى فريضة وعليه فريضة قبلها
- ١٩٣..... ٢٨ - باب الصلاة فى ثوب واحد
- ١٩٦..... ٢٩ - باب فى العورة

- ٣٠ - باب الصلاة فى النعلين ١٩٦
- ٣١ - باب الصلاة على الخُمرَة ١٩٨
- ٣٢ - باب سترة المصلى ١٩٩
- ٣٣ - باب الصلاة بغير سترة ٢٠٠
- ٣٤ - باب ما يقطع الصلاة ٢٠٠
- ٣٥ - باب ما لا يقطع الصلاة ٢٠١
- ٣٦ - باب فى بناء المساجد ٢٠٢
- ٣٧ - باب الزيادة فى المسجد ٢٠٤
- ٣٨ - باب بناء المساجد فى الدور ٢٠٤
- ٣٩ - باب بناء المساجد فى البساتين ٢٠٥
- ٤٠ - باب فضل الدار القريبة من المسجد ٢٠٥
- ٤١ - باب ما يقول إذا دخل المسجد ٢٠٦
- ٤٢ - باب ملازمة المسجد ٢٠٦
- ٤٣ - باب ٢٠٧
- ٤٤ - باب جماعة النساء فى المسجد ٢٠٧
- ٤٥ - باب الإذن للنساء فى إتيان المسجد ٢٠٧
- ٤٦ - باب فضل صلاة المرأة فى بيتها ٢٠٨
- ٤٧ - باب تشبيك الأصابع فى المسجد ٢٠٩
- ٤٨ - باب النهى عن دخول آكل الثوم المسجد ٢٠٩
- ٤٩ - باب البصاق فى المسجد ٢١٠
- ٥٠ - باب فىمن وجد قملة وهو فى المسجد ٢١٠
- ٥١ - باب الحمامة فى المسجد ٢١١
- ٥٢ - باب الوضوء فى المسجد ٢١١
- ٥٣ - باب الأكل والشرب فى المسجد ٢١١
- ٥٤ - باب النوم فى المسجد ٢١٢
- ٥٥ - باب ما جاء فى القبلة ٢١٢
- ٥٥ - باب ما جاء فى القبلة ٢١٢
- ٥٦ - باب فى الصلاة فى مقدم المسجد عند السحر ٢١٣
- ٥٦ - باب فى الصلاة فى مقدم المسجد عند السحر ٢١٣
- ٥٧ - باب الصلاة فى مرابد الغنم ٢١٤
- ٥٨ - باب النهى عن اتخاذ القبور مساجد ٢١٥

- ٥٩- باب فيمن توضأ ثم أتى المسجد..... ٢١٥
- ٦٠- باب الصلاة في الجماعة..... ٢١٦
- ٦١- باب..... ٢١٨
- ٦٢- باب التشديد في ترك الصلاة مع الجماعة..... ٢١٩
- ٦٣- باب فيمن صلى في بيته ثم مر بالمسجد..... ٢٢٠
- ٦٤- باب فيمن تحصل بهم فضل الجماعة..... ٢٢١
- ٦٥- باب فيمن تركها لعشاء أو مطر..... ٢٢٢
- ٦٦- باب انتظار الصلاة..... ٢٢٣
- ٦٧- باب الإقامة..... ٢٢٥
- ٦٨- باب الإمام يتأخر عن الوقت..... ٢٢٥
- ٦٩- باب في الإمام يسيء الصلاة..... ٢٢٧
- ٧٠- باب..... ٢٢٨
- ٧١- باب في الإمام يصلى قاعداً..... ٢٢٨
- ٧٢- باب متابعة الإمام..... ٢٢٩
- ٧٣- باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء..... ٢٣٠
- ٧٤- باب تخفيف الإمام..... ٢٣٠
- ٧٥- باب..... ٢٣٣
- ٧٦- باب في الإمام يذكر أنه جنب..... ٢٣٣
- ٧٧- باب في الإمام يترك آية..... ٢٣٤
- ٧٨- باب ما نهى عنه في الصلاة..... ٢٣٥
- ٧٩- باب مسح الحصى..... ٢٣٧
- ٨٠- باب العمل في الصلاة..... ٢٣٨
- ٨١- باب..... ٢٣٨
- ٨٢- باب التسييح للرجال والتصفيق للنساء..... ٢٣٩
- ٨٣- باب الصف للصلاة..... ٢٤٠
- ٨٤- باب صفوف الرجال والنساء..... ٢٤٢
- ٨٥- باب إذا كان إمام ومأموم..... ٢٤٣
- ٨٦- باب السواك..... ٢٤٤
- ٧٨- باب رفع اليدين..... ٢٤٥
- ٨٨- باب وضع اليمنى على اليسرى..... ٢٤٦
- ٨٩- باب ما يستفتح به..... ٢٤٦

- ٢٤٧ ٩٠- باب القراءة فى الصلاة
- ٢٤٨ ٩١- باب منه
- ٢٤٨ ٩٢- باب القراءة خلف الإمام
- ٢٤٩ ٩٣- باب قراءة المأموم بالفاحة
- ٢٥٠ ٩٤- باب القراءة فى الصلوات
- ٢٥٣ ٩٥- باب من قال لا يقرأ بأكثر من سورة
- ٢٥٣ ٩٥م - باب فى الركوع والسجود
- ٢٥٤ ٩٧- باب صفة الركوع والسجود
- ٢٥٥ ٩٨- باب ما يقول فى ركوعه وسجوده
- ٢٥٧ ٩٩ - باب صفة الصلاة
- ٢٦١ ١٠٠ - باب القنوت
- ٢٦١ ١٠١ - باب التشهد
- ٢٦٣ ١٠٢ - باب الصلاة على النبى ﷺ
- ٢٦٣ ١٠٣ - باب الانصراف من الصلاة
- ٢٦٤ ١٠٤ - باب صلاة القاعد والمريض
- ٢٦٥ ١٠٥ - باب السهو فى الصلاة
- ٢٦٧ ١٠٦ - باب صلاة السفر
- ٢٦٩ ١٠٧ - باب إلى متى تقصر الصلاة
- ٢٦٩ ١٠٨ - باب فىمن تأهل ببلد هل يقصر
- ٢٧٠ ١٠٩ - باب من أتم الصلاة
- ٢٧١ ١١٠ - باب الجمع فى السفر
- ٢٧٢ ١١١ - باب الصلاة على الدابة
- ٢٧٣ ١١٢ - باب
- ٢٧٣ ١١٣ - باب فى يوم الجمعة
- ٢٧٦ ١١٤ - باب فىمن ترك الجمعة
- ٢٧٧ ١١٥ - باب التخلف عنها للمطر
- ٢٧٧ ١١٦ - باب حقوق الجمعة من الغسل وغيره
- ٢٨٠ ١١٧ - باب التبكير للجمعة
- ٢٨١ ١١٨ - باب فى المنبر
- ٢٨٢ ١١٩ - باب
- ٢٨٣ ١٢٠ - باب وقت الجمعة

- ١٢١ - باب لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة..... ٢٨٣
- ١٢٢ - باب فيمن يتخطى رقاب الناس..... ٢٨٤
- ١٢٣ - باب الصلاة يوم الجمعة والإمام يخطب..... ٢٨٤
- ١٢٤ - باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب..... ٢٨٤
- ١٢٥ - باب الكلام بعد الخطبة..... ٢٨٥
- ١٢٦ - باب الخطبة قائماً..... ٢٨٥
- ١٢٧ - باب القراءة فى الخطبة..... ٢٨٧
- ١٢٨ - باب فى العيد والخروج إليه..... ٢٨٧
- ١٢٩ - باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج..... ٢٨٨
- ١٣٠ - باب تقديم الصلاة عن الخطبة..... ٢٨٩
- ١٣١ - باب القراءة فى صلاة العيد..... ٢٨٩
- ١٣٢ - باب التكبير فى صلاة العيد..... ٢٩٠
- ١٣٣ - باب النظر إلى الناس يوم العيد..... ٢٩٠
- ١٣٤ - باب الاستسقاء..... ٢٩٠
- ١٣٥ - باب صلاة الكسوف..... ٢٩٢
- ١٣٦ - باب متى كانت صلاة الكسوف..... ٢٩٤
- ١٣٧ - باب الأوقات التى تكره فيها الصلاة..... ٢٩٤
- ١٣٨ - باب..... ٢٩٩
- ١٣٩ - باب جوازها بمكة..... ٢٩٩
- ١٤٠ - باب جواز الصلاة مطلقاً..... ٢٩٩
- ١٤١ - باب فى ركعتى الفجر..... ٣٠١
- ١٤٢ - باب الاضطجاع بعدهما..... ٣٠١
- ١٤٣ - باب الصلاة قبل المغرب وبعدها..... ٣٠٢
- ١٤٤ - باب فىمن صلى ثنتى عشرة ركعة تطوعاً..... ٣٠٣
- ١٤٥ - باب صلاة الضحى..... ٣٠٣
- ١٤٥ م- باب التطوع فى البيت..... ٣٠٦
- ١٤٦ - باب فىمن نام حتى أصبح..... ٣٠٦
- ١٤٧ - باب صلاة الليل تنهى عن الفحشاء..... ٣٠٧
- ١٤٨ - باب فضل صلاة التطوع وغيرها..... ٣٠٨
- ١٤٩ - باب الحث على قيام الليل..... ٣١٠
- ١٥٠ - باب ما يفعل إذا قام من الليل..... ٣١٠

- ١٥١ - باب ما يستفتح به صلاة الليل ٣١١
- ١٥٢ - باب صلاة الليل مثنى مثنى ٣١٢
- ١٥٣ - باب لكل سورة حظها من الركوع والسجود ٣١٣
- ١٥٤ - باب النهى عن رفع الصوت فى صلاة الليل ٣١٣
- ١٥٥ - باب ٣١٤
- ١٥٦ - باب صلاة من يقرأ لمن لا يقرأ ٣١٥
- ١٥٧ - باب صلاة رسول الله ﷺ ٣١٥
- ١٥٨ - باب ٣١٩
- ١٥٩ - باب فيمن قام بمائة آية ٣١٩
- ١٦٠ - باب قراءة القرآن فى ثلاث ٣٢٠
- ١٦١ - باب فيمن يقرأ فى النهار وينام الليل ٣٢٠
- ١٦٢ - باب صلاة الحاجة ٣٢٠
- ١٦٣ - باب الوتر ٣٢١
- ١٦٤ - باب إن الله وتر يحب الوتر ٣٢٣
- ١٦٥ - باب عدد الوتر ٣٢٣
- ١٦٦ - باب الفصل بين الشفع والوتر ٣٢٤
- ١٦٧ - باب القنوت فى الوتر ٣٢٤
- ١٦٨ - باب الوتر قبل النوم ٣٢٥
- ١٦٩ - باب الوتر أول الليل وآخره ٣٢٥
- ١٧٠ - باب نقص الوتر ٣٢٥
- ١٧١ - باب قضاء الوتر ٣٢٦
- ١٧٢ - باب فيمن اقتصر على ما فرضه الله عليه ولم يزد ٣٢٦
- ١٧٣ - باب الاستخارة ٣٢٧
- ١٧٤ - باب سجود التلاوة ٣٢٨
- ١٧٥ - باب سجود الشكر ٣٢٩
- ٥ - كتاب الجنائز ٣٣١
- ١ - باب حط ذنوب المريض وثوابه ٣٣١
- ٢ - باب إذا أحب الله قومًا ابتلاهم ٣٣٣

- ٣ - باب شدة البلاء..... ٣٣٤
- ٤ - باب فى الصداع..... ٣٣٥
- ٥ - باب فى الحمى..... ٣٣٥
- ٦ - باب فيما يجرى على المريض من العمل..... ٣٣٧
- ٧ - باب فىمن أصيب ببصره..... ٣٣٩
- ٨ - باب فىمن لم يمرض..... ٣٤٠
- ٩ - باب عيادة المريض..... ٣٤١
- ١٠ - باب حسن الظن بالله..... ٣٤٣
- ١١ - باب ما يستعاذ منه من الموت..... ٣٤٤
- ١٢ - باب موت الفجاءة..... ٣٤٤
- ١٣ - باب فى الطاعون..... ٣٤٥
- ١٤ - باب منه..... ٣٤٩
- ١٥ - باب فى شدة الموت..... ٣٥٠
- ١٦ - باب قراءة يس لتخفيفه..... ٣٥٠
- ١٧ - باب تلقين الميت لا إله إلا الله..... ٣٥١
- ١٨ - باب فىمن أحب لقاء الله..... ٣٥١
- ١٩ - باب من يستريح بالموت..... ٣٥٣
- ٢٠ - باب الثناء على الميت..... ٣٥٣
- ٢١ - باب فى موت الأولاد..... ٣٥٤
- ٢٢ - باب منه..... ٣٥٦
- ٢٣ - باب منه..... ٣٥٨
- ٢٤ - باب فىمن لم يقدم ولدًا ولا مالا..... ٣٥٩
- ٢٥ - باب ما فى النواح..... ٣٦٠
- ٢٦ - باب البكاء..... ٣٦١
- ٢٧ - باب الحاكم يدعى إلى الجنائز..... ٣٦٢
- ٢٨ - باب غسل الميت..... ٣٦٣
- ٢٩ - باب فى الكفن..... ٣٦٤
- ٣٠ - باب أحجار الميت..... ٣٦٥

- ٣٦٥..... ٣١ - باب الإسراع فى جهاز الميت
- ٣٦٦..... ٣٢ - باب المشى مع الجنائز
- ٣٦٧..... ٣٣ - باب الصلاة على الجنائز
- ٣٦٩..... ٣٤ - باب الدعاء فى الصلاة على الميت
- ٣٦٩..... ٣٥ - باب التكبير على الجنائز
- ٣٧٠..... ٣٦ - باب الصلاة على الطفل
- ٣٧٠..... ٣٧ - باب الصلاة على الغائب
- ٣٧٠..... ٣٨ - باب الصلاة على القبر
- ٣٧١..... ٣٩ - باب الصلاة على أهل المعاصى
- ٣٧١..... ٤٠ - باب القيام للجنائز
- ٣٧٣..... ٤١ - باب
- ٤٧٤..... ٤٢ - باب فى اللحد
- ٣٧٤..... ٤٣ - باب فىمن يُدخل الميت القبر
- ٣٧٥..... ٤٤ - باب ما يقول عند إدخال الميت القبر
- ٣٧٥..... ٤٥ - باب البناء على القبر والجلوس عليه
- ٣٧٦..... ٤٦ - باب ضغطة القبر
- ٣٧٧..... ٤٧ - باب فى فتنة القبر وعذابه
- ٣٨٦..... ٤٨ - باب وضع الجريدة على القبر
- ٣٨٦..... ٤٩ - باب زيارة القبور
- ٣٨٧..... ٥٠ - باب تعرض أعمال الأحياء على أقاربهم
- ٣٨٨..... ٦ - كتاب الزكاة
- ٣٨٨..... ١ - باب فرض الزكاة
- ٣٨٩..... ٢ - باب زكاة المواشى
- ٣٩٠..... ٣ - باب حرص الثمرة لأجل الزكاة
- ٣٩١..... ٤ - باب زكاة الحلى
- ٣٩١..... ٥ - باب فيما كان دون النصاب
- ٣٩٢..... ٦ - باب صدقة الخيل والرقيق
- ٣٩٣..... ٧ - باب فى الركاز

- ٣٩٤ ٨ - باب العامل على الصدقة.....
- ٣٩٤ ٩ - باب فى العمالة.....
- ٣٩٤ ١٠ - باب غلول الصدقة.....
- ٣٩٥ ١١ - باب التعدى فى الصدقة.....
- ٣٩٧ ١٢ - باب فى العشور والمكوس.....
- ٣٩٩ ١٣ - باب زكاة الفطر.....
- ٣٩٩ ١٤ - باب فى الصدقة لآل رسول الله ﷺ.....
- ٤٠٢ ١٥ - باب فى المسكين.....
- ٤٠٣ ١٦ - باب ما جاء فى السؤال.....
- ٤٠٧ ١٧ - باب.....
- ٤٠٩ ١٨ - باب السؤال للحاجة.....
- ٤٠٩ ١٩ - باب فىمن جاءه شىء من غير مسئلة.....
- ٤١١ ٢٠ - باب لا حسد إلا فى اثنتين.....
- ٤١٢ ٢١ - باب اللهم اعط منفقاً خلفاً.....
- ٤١٣ ٢٢ - باب.....
- ٤١٣ ٢٣ - باب فى البخل.....
- ٤١٤ ٢٤ - باب فى المكثرين.....
- ٤١٥ ٢٥ - باب.....
- ٤١٦ ٢٦ - باب ما نقص مال من صدقة.....
- ٤١٧ ٢٧ - باب الصدقة ترغم الشيطان.....
- ٤١٧ ٢٨ - باب الحث على الصدقة.....
- ٤١٨ ٢٩ - باب المؤمن فى ظل صدقته.....
- ٤١٩ ٣٠ - باب صدقة المقل والمكثر.....
- ٤١٩ ٣١ - باب أى الصدقة أفضل.....
- ٤٢٠ ٣٢ - باب الصدقة على ذى الرحم.....
- ٤٢١ ٣٣ - باب صدقة المرأة على زوجها.....
- ٤٢٣ ٣٤ - باب فيما أنفق الرجل على نفسه وأهله.....
- ٤٢٤ ٣٥ - باب فى سقى الماء.....
- ٤٢٤ ٣٦ - باب فىمن يجرى عليه أجره بعد موته.....

- ٣٧ - باب فى المنحة..... ٤٢٥
- ٣٨ - باب احبس نفسك عن الشر فإنها صدقة..... ٤٢٦
- ٣٩ - باب رفع الأذى عن الطريق..... ٤٢٧
- ٤٠ - باب فىمن غرس غرساً أو بنى بنياناً..... ٤٢٧
- ٤١ - باب الصدقة عن الميت بغير وصية..... ٤٢٧
- ٤٢ - باب كل معروف صدقة..... ٤٢٨
- ٤٣ - باب..... ٤٢٨

غاية المقصد في زوائد المسند

تأليف
الإمام الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر
الهيتمي الشافعي
المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق
خلاف محمود عبد السميع

الجزء الثاني

يحتوي على الكتب التالية:

الصيام - الحج - الأضحية
الصيد والنبات - البيوع - الأحكام - الأيمان والندوة
الفصيح - الوصايا - الفرائض - العتق - النكاح - الطلاق
الحدود - الديات - الخلافات - الجهاد



جميع الحقوق محفوظة

Copyright ©
All rights reserved
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية في بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة
تنفيذ الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو
برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة
الناشر خطياً.

Exclusive Rights by

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Droits Exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale d'éditer, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée de l'éditeur.

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الطريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٨٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٧٨٤٢٢ (٩٦١ ١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت، لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ère Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-2550-8



9 782745 125507

<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧ - كتاب الصيام

١ - باب فضل شهر رمضان

١٤١٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ حِصَالٍ فِي رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهَا أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ: خُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُفْطَرُوا، وَيَزِينُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمْ الْمُنُونَةَ وَالْأَذَى، وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ، وَيُصَفَّدُ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ، فَلَا يَخْلُصُوا إِلَّا مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [١٠٩/ب]، أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوفَى أَجْرَهُ إِذَا قَضَى عَمَلَهُ» (١).

١٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَحْلُوفٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا أَتَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَا أَتَى عَلَى الْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْ رَمَضَانَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٠)، وقال: رواه أحمد وفيه هشام بن زياد أبو المقدم وهو ضعيف. أطرافه عند: ابن حجر في المطالب العالية (٩٣٢)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٩٢)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/١٨٤)، والمتقى الهندى فى الكنز (٩/٢٣٧٠).

وَذَلِكَ لِمَا يُعَدُّ الْمُؤْمِنُونَ فِيهِ مِنَ الْقُوَّةِ لِلْعِبَادَةِ، وَمَا يُعَدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُونَ مِنْ غَفَلَاتِ النَّاسِ وَعَوْرَاتِهِمْ، هُوَ غَنَمٌ لِلْمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ^(١).

١٤١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَعِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَظْلَكُكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا لَمَحْلُوفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا مَرَّ بِالْمُؤْمِنِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَلَا بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشِقَاقَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ»^(٢).

١٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٢ - باب

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ حَمَّادٌ وَثَّابِتٌ: عَنْ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ».

قلت: هو في الصحيح من حديث أبي هريرة خلا قوله: «وما تأخر»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠١٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٤، ٣٧٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق. وأطرافه عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٩٦/٢)، الشجرى في الأمالي (٤١/٢)، والسيوطي في الدر المنثور (١٨٤/١)، المتقى الهندي في الكنز (٢٣٦٦٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٣)، العقبلي في الضعفاء (٢٦٠/٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/٣، ١٤٥)، =

٣ - باب

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْطٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَعَرَفَ حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مِمَّا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فِيهِ، كَفَّ رَمًا كَانَ قَبْلَهُ»^(١).

* * *

٤ - باب لله عند كل فطر عتقاء

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حُسَيْنِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «[إِنَّ] لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ عِتْقَاءٌ»^(٢).
حُسَيْنٌ هُوَ حُسَيْنُ بْنُ وَقِيدٍ.

* * *

٥ - باب فضل الصوم

١٤٢٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكُمْ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ أَبُو الْمُنْذِرِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [١١٠/أ] «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بَعْشَرَ أُمَّثِلِهَا، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ، فَرِحَةٌ

=وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون إلا أن حمادًا شك في وصله وإرساله. وأطرافه عند: البخاري (١٦٠/١، ٣٣/٣)، وفي التاريخ الكبير (٣٨٢/١)، مسلم في صلاة المسافرين (١٧٥)، أبو داود في التطوع (٢٩٧)، والنسائي في الصغرى (١٥٦/٤، ١٥٧)، ابن ماجه (١٦٤١).
(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/٣، ١٤٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه عبد الله بن قريظ ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. أطرافه عند: أبو نعيم في حلية الأولياء (١٨٠/٨)، الشجرى في الأمالي (١٣/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٢٣٧٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣٩/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. رواه الطبراني في الكبير (٣٤٠/٨)، وأطرافه عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (١٠٣/٢)، الشجرى في الأمالي (٢٦٩/١).

عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرَحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ^(١).

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(٢).

١٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّيَّامُ جَنَّةٌ، وَحِصْنٌ حَصِيْنٌ مِنَ النَّارِ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وحصن».

١٤٢٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: الصَّيَّامُ جَنَّةٌ، يَسْتَجِيرُ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ»^(٤).

١٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا الصَّيَّامُ جَنَّةٌ، يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ، هُوَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري باختصار والطبراني في الكبير وزاد: «عن النبي ﷺ إذا كان يوم صوم.....» وله أسانيد عند الطبراني وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح، وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع ضعيف. أطرافه عند: السيوطي في الدر المنثور (٦٥/٣)، وابن كثير في التفسير (٤٦٨/١)، والمتقى الهندي في الكنز (٢٣٦٢٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٢) وهذا طرفه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٣)، رواه الطبراني في الكبير (١٢٠/١) وقال: رواه أحمد وفيه عطية ين سعد وفيه كلام وقد وثق. أطرافه عند: مسلم في الصيام (ب ٣٠ رقم ١٦٣/١٦٥)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٥/٤، ٢٧٤، ٣٠٥)، البخاري (٣٤/٤)، (٢١١/٧)، (٧٥/٩)، (١٩٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطرافه عنه: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١٩٥/٤)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٠/١)، المنذرى في الترهيب والترغيب (٨٣/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥٦٥)، الطبراني في الكبير (٢٥٨/٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٣)، وهذا طرفه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٣) وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

لى، وأنا أجزي به،^(١).

١٤٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ، إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «كل العمل كفارة».

١٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، فَذَكَرَ نحوه^(٣).

١٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ فَيْحِ الْمِسْكِ، قَالَ: صَامَ هَذَا مِنْ أَجْلِي، وَتَرَكَ شَهْوَتَهُ عَنِ الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ مِنْ أَجْلِي، فَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٤).

١٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حُيَّيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ»^(٥).

١٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ هِلَالٍ، حَدَّثَنِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٦)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، السيوطي في الدر المنثور (١/١٧٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٦٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) سبق هذا بخمسة أحاديث.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨١)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال الطبراني رجال الصحيح. أطرافه عند: السيوطي في الدر المنثور (١/١٨٢)، العجلوني في كشف الخفا (٢/١٤٢)، المتقى الهندي في الكنز (٢٣٥٧٥)، أبو نعيم في الحلية (٨/١٦١)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٩٦)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٨٤، ٣٠٣).

رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الصَّوْمُ؟ قَالَ: «فَرَضٌ مُجْزِئٌ»^(١).

١٤٣٥ - [١١٠/ب] حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُكَ بِأَبْوَابِ مِنَ الْخَيْرِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَقِيَامُ الْعَبْدِ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾، الْآيَةَ^(٢).

١٤٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَذُنُّ لِي أَنْ أَخْتَصِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِصَاءُ أُمَّتِي الصَّيَامِ وَالْقِيَامِ»^(٣).

* * *

٦ - باب رؤية الهلال

١٤٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ هَذِهِ الْأَهْلَةَ مَوَاقِيتَ لِلنَّاسِ، صَوْمُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأْتِمُوا الْعِدَّةَ».

١٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

١٤٣٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٥)، أطرافه عند: الطبراني في الكبير (٢٥٩/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٢٥٣/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٣)، وقال: رواه أحمد وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ. أخرجه الألباني في إرواء الغليل (١٣٩/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطرفه عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٩٥/٧)، المتقى الهندي في الكنز (٢٣٥٣٩٨)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٣٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه محمد بن جابر اليماني وهو صدوق ولكنه ضاعت كتبه قبل التلقين. رواه الطبراني في الكبير (٣٩٧/٨)، الشجري في الأمالي (٢٣٦/١).

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا» (١).

١٤٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرُّبَيْرِ، سَأَلْتُ جَابِرًا، فَذَكَرَ سَوَالَهُ بِنَحْوِ الْحَدِيثِ.

١٤٤١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَعْنَى: «صُومُوا الْهَيْلَالَ لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، [وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَعَقَدَ]» (٢).

* * *

٧ - باب في يوم الشك

١٤٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أُرْسَلَنِي مُدْرِكُ، أَوْ ابْنُ مُدْرِكٍ، إِلَى عَائِشَةَ أَسْأَلَهَا عَنْ أَشْيَاءَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهَا وَسَأَلْتُهَا عَنِ الْيَوْمِ الَّذِي يُخْتَلَفُ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَتْ: لِأَنَّ أَصُومَ يَوْمًا مِنْ شَعْبَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْطِرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ. فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَالَ: أَرْوَجُ النَّبِيَّ ﷺ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنَّا.

* * *

٨ - باب في هلال شوال

١٤٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهَيْلَالَ، هَيْلَالَ شَوَالٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْطِرُوا.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢٩)، وأبو يعلى في مسنده (٤/١٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٤٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح. أطرافه عند: البخاري (٣/٣٤)، ومسلم في الصيام (٧)، النسائي (٤/١٣٤، ١٣٥)، وابن ماجه (٤/١٦٠، ١٦٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٢).

٩ - باب

١٤٤٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ [١١١/أ]، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، رُبِّي هَذَا الشَّهْرُ لِتِسْعِ وَعِشْرِينَ؟ قَالَتْ: وَمَا يُعْجِبُكُمْ مِنْ ذَلِكَ، لَمَا صُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعًا وَعِشْرِينَ أَكْثَرُ مِمَّا صُمْتُ ثَلَاثِينَ.

* * *

١٠ - باب فى السحور

١٤٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَتَسَحَّرْ بِشَيْءٍ»^(١).

١٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٤٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فَلَا تَدْعُوهُ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ»^(٣).

١٤٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٦٧)، (٣٧٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٠١٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخارى والطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقال وحديثه حسن وفيه كلام. أطرافه عند: ابن أبى شيبة فى المصنف (٨/٣)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٩٦٥)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٢٠٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٤١٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٠/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو رفاعة ولم أجد من وثقة ولا جرحه وبقية رجاله رجال الصحيح. أطرافه عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٣٩)، وابن كثير فى التفسير (١/٣٢٠)، والزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (١/٢٥٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

١٤٤٩ - حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَهً» (١).

١٤٥٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادِ، مَوْلَى عِيَّاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَوَجَدَهُ يَتَسَحَّرُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ (٢).

١٤٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ الْمُرْنَبِيِّ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُوذِنُهُ بِالصَّلَاةِ - قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ - فَدَعَا بِقَدَحٍ، فَشَرِبَ وَسَقَانِي، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ، فَقَامَ يُصَلِّي بِغَيْرِ وُضْوءٍ يُرِيدُ الصَّوْمَ» (٣).

قلت: هكذا هو في الأصل، ولعل الشراب كان مما غيرت النار.

١٤٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُوذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي، وَخَرَجَ إِلَيَّ الصَّلَاةِ» (٤).

١٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، وَحَسَنٌ، وَاللَّفْظُ لَفْظَ حَسَنٍ، قَالَا: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يُرِيدُ الصِّيَامَ، وَالْإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ لِيَشْرَبَ مِنْهُ، فَيَسْمَعُ النِّدَاءَ؟ قَالَ جَابِرٌ: «كُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِيَشْرَبْ»» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢)، ذكره الهيثمي في الزوائد (٣/١٥١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبي ليلي وعطية وكلاهما فيه كلام وحديثهما حسن. أطرافه عند البخاري (٣/٣٨، ٧٨)، ومسلم في الصيام (٤٥)، والترمذي (٧٠٨)، والنسائي (ب ١٧، ١٨)، وابن ماجه (١٦٩٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/١٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق (١٣١٦)، ذكر الهيثمي أحاديث الباب السابقة (٣/١٥٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهما رجال الصحيح وقال عن رواية أحمد والتي فيها شداد مولى عياض قال: لم يدرك بلالاً.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥٢، ١٥٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. ذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٩٤).

١٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنَ السُّحُورِ، [١١١/ب] فَإِنَّ فِي بَصَرِهِ شَيْئًا».

١٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي تَقُولُ - وَكَانَتْ حَجَّتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٍ، أَوْ إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ». وَكَانَ يَصْعَدُ هَذَا وَيَنْزِلُ هَذَا، فَتَعَلَّقَ بِهِ، فَتَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَتَسَحَّرَ^(١).

قلت: عند النسائي بعضه^(٢).

١٤٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٤٥٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، يَعْنِي ابْنَ زَادَانَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا، وَلَا تَشْرَبُوا». قَالَتْ: وَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَيَقَى عَلَيْهَا مِنْ سُحُورِهَا، فَتَقُولُ لِبِلَالٍ: أَمْهَلْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ سُحُورِي^(٤).

قلت: رواه النسائي باختصار^(٥).

* * *

١١ - باب تعجيل الإفطار

١٤٥٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٣/٣)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى أيضاً، رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٣/٣)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢٤٠٠٢)،

٢٤٠٠٣، (٢٣٩٨٧)، وابن خزيمة (٣٠٥/٤٠٤)، وابن سعد في الطبقات (١٥٤/٧٤).

(٣) أخرجه الإمام النسائي في الصغرى (١١/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) سبق بمحدثين.

حَدَّثَنَا حُمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الْأَعْمَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ^(١).

١٤٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الْجَمْصِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْإِفْطَارَ، وَأَخْرَوْا السُّحُورَ»^(٢).

* * *

١٢ - باب الصوم في السفر

١٤٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يَدْعُهُمَا، يَقُولُ: لَا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ^(٣).

١٤٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ، فَأَتَى بِإِنَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّاسُ أَفْطَرُوا^(٤).

١٤٦٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه رجل لم يسم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه سليمان بن أبي عثمان قال أبو حاتم: مجهول. أطرافه عند: المتقي الهندي في الكنز (٢٣٨٨٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦/٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩، ١٥٩/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٠/٣)، وقال: رواه أحمد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري في الأوسط =

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ، وَكَانَ مِنْ [١١٢/أ] أَصْحَابِ السَّقِيفَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّ بَرٍّ أُمَّ صِيَامٍ فِي أُمَّ سَفَرٍ»^(١).

قلت: رواه النسائي وابن ماجه: «لَيْسَ مِنَ الْبَرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»^(٢).

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ إِنْ حَدَّثْتِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ قَصَرَ الصَّلَاةَ، وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى يَرْجِعَ [إِلَيْهَا]^(٣).

قلت: لابن عمر في السنن: «لَيْسَ مِنَ الْبَرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»^(٤).

* * *

١٣ - باب

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا، وَنَاعِلًا، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ، وَيُفْطِرُ^(٥).

= وفيه رجل لم يسم. رواه الطبراني في الكبير (١١٧/١١)، (٣٧٤/١٢، ٣٧٩، ٣٣٦)، أطرافه عند: أبو داود في الصيام (ب ٤٣)، والنسائي في الصغير (٤/١٧٧، ١٧٨)، وابن ماجه (١٦٦٤، ١٦٦٥)، والترمذي (٧١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٤٢، ٢٤٣)، البخاري في التاريخ (١٠/١٩٠، ٢٦٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٣٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٦١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه النسائي في الصغير (٤/١٧٦، ١٧٧)، ابن ماجه (١٦٦٥/١٦٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٩٩، ١٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥٩)، وقال: رواه أحمد وبشير فيه كلام وقد وثق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٧٤، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٠، ٢٠٦)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٦٧٩)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات.

قلت: الصلاة حاقياً، وناعلاً في السنن.

١٤٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ أَتَمِّ مِنْهُ (١).

١٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ حُسَيْنٍ، قَالَ يَعْنِي عَبْدَ الْوَهَّابِ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي حُسَيْنًا، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

١٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ (ح) وَيَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

١٤٦٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ، [وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يَدَعُهُمَا، يَقُولُ: لَا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ] (٤).

* * *

١٤ - باب قبول الرخصة

١٤٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طُعْمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصَّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكرهم الشيخ شاكر (٦٧٨٣، ٧٠٢١، ٦٩٢٨) بأسانيد صحيحة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٣، ١٥٩)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن. أطرافه عند: السيوطي في الدر المنثور

(١٩٣/١)، المتقى الهندي في كنز العمال (٥٣٣٩)، ابن كثير في التفسير (٢٦/٣).

١٤٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ رُزَيْقِ الثَّقَفِيِّ (ح) وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ رُزَيْقِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُحْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ» (١).

* * *

١٥ - باب فيمن أكل ناسياً

١٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا بَشَّارُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ دِينَارٍ، عَنْ مَوْلَاتِهَا أُمِّ إِسْحَاقَ، أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَتْ بِقِصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَأَكَلْتُ مَعَهُ، وَمَعَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، فَنَاولَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرْفًا، فَقَالَ: «يَا أُمَّ إِسْحَاقَ أَصِيبِي مِنْ هَذَا»، فَذَكَرْتُ أَنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَدَدْتُ يَدِي لَا أَقْدِمُهَا وَلَا [ب/١١٢] أَوْخَرُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكَ؟» قَالَتْ: «كُنْتُ صَائِمَةً فَفَسَيْتُ، فَقَالَ ذُو الْيَدَيْنِ: الْآنَ بَعْدَمَا شَبِعْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَمَى صَوْمُكَ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَأَقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ» (٢).

١٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَنَسِيَ، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلَيْتَمَّ صَوْمُهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ» (٣).

* * *

١٦ - باب القبلة للصائم

١٤٧٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرِ الْعُدْرِيِّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه رزيق ولم أجد من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات.

(٢) - أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه أم حكيم ولم أجد لها ترجمة. ذكره الزيلعي في نسيب الراية (٤٤٦/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٣)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد.

وَجْهٍ، وَأَدْرَكَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانُوا يَنْهَوْنِي عَنِ الْقِبْلَةِ تَحَوْفًا أَنْ أَتَقَرَّبَ لِأَكْثَرِ مِنْهَا، ثُمَّ الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ يَنْهَوْنَ عَنْهَا، وَيَقُولُ قَائِلُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ (١).

* * *

١٧ - باب التفرقة بين الشاب وغيره

١٤٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ قَيْصَرَ التَّحِيْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ شَابٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: (لَا)، فَجَاءَ شَيْخٌ، فَقَالَ: أَقْبَلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، قَالَ: فَظَنَرْتُ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَقَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرْتُ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ (٢).

* * *

١٨ - باب جوازها

١٤٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَ عَطَاءً أَنَّهُ قَبَلَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَمَرَ امْرَأَتَهُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ)، فَأَخْبَرْتَهُ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُرَخِّصُ لَهُ فِي أَشْيَاءَ، فَارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ، فَرَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُرَخِّصُ لَهُ فِي أَشْيَاءَ، فَقَالَ: (أَنَا أَتَقَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِ اللَّهِ) (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧٣٩)، وقال الشيخ شاکر: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن فيه كلام، رواه الطبراني في الكبير (٩٩، ٢٧/١٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٩)، ذكره المتقي الهندي في الكنز (٣١٩٦٤).

١٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصِيبُ مِنَ الرُّعُوسِ وَهُوَ صَائِمٌ^(١).

١٤٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْقُبْلَةِ، فَذَكَرَهُ.

١٤٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، [١١٣/أ] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح) وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، فَذَكَرَهُ.

* * *

١٩ - باب الحجامة للصائم

١٤٨٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا أَبُو الْعَلَاءِ (ح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»^(٢).

١٤٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَسْتَحْجَمُ»^(٣).

١٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، حَدَّثَنِي نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، مِنْهُمْ الْحَسَنُ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَسْتَحِجُّمْ [فِي ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ]، فَقَالَ: «أَفْطَرَ

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٢٤١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وشهر لم يلق بلالاً. وأطراف الحديث عند: أبو داود (٢٣٦٧)، (٢٣٦٩)، (٢٣٧٠)، (٢٣٧١)، الترمذي (٧٧٤)، وابن ماجه (١٦٧٩)، (١٦٨٠)، (١٦٨١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والحسن مدلس وقيل: لم يسمع من أسامة.

الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ،^(١).

١٤٨٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَخْجُومُ»^(٢).

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ صَائِمًا مُحْرِمًا، فَنُغِشِيَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَلِذَلِكَ كَرِهَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ.

قلت: حديثه في الصحيح: أنه احتجم وهو صائم محرم من غير ذكر لكراهتها.

* * *

٢ - باب المضمضة للصائم

١٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسَةَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ فِي رَمَضَانَ^(٣).

* * *

٢١ - باب الغيبة للصائم

١٤٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ (ح) وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، الْمَعْنَى عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُمْ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شَيْخٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ، وَأَرَاهُ قَالَ: بِالْهَاجِرَةِ. قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُمَا وَاللَّهِ قَدْ مَاتَتَا أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا، قَالَ: «ادْعُهُمَا». قَالَ: فَجَاءَتَا، قَالَ: فَجِئَا بِقَدْحٍ أَوْ عُسٍّ، فَقَالَ لِاحْدَاهُمَا:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٣، ١٦٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٨/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٣)، وقال:

رواه أحمد وكثير بن زياد لم يدرك ابن عبسة.

«فَيْسَى»، فَقَاءَتْ قَيْحًا أَوْ دَمًا وَصَدِيدًا وَلَحْمًا، حَتَّى قَاءَتْ نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ لِلْأُخْرَى: «فَيْسَى»، فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَلَحْمٍ عَبِيْطٍ وَغَيْرِهِ، حَتَّى مَلَأَتْ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ، وَأَفْطَرْتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمَا، جَلَسْتُ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، فَجَعَلْنَا يَأْكُلَانِ لُحُومَ النَّاسِ»^(١).

١٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ [١١٣/ب] غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، حَدَّثَنَا سَعْدٌ، أَوْ عُيَيْدٌ - عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ الَّذِي يَشْكُ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِصِيَامٍ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْضَ النَّهَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فُلَانَةٌ وَفُلَانَةٌ قَدْ بَلَغْنَا الْجَهْدَ، قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدِ وَابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلِيمَانَ^(٢).

١٤٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي سَعْدٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِصِيَامِ يَوْمٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٢٢ - باب فيمن أتى أهله في رمضان

١٤٨٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ. وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَادَ: «بِدَنَةٍ». قَالَ عَمْرٍو فِي حَدِيثِهِ: وَأَمْرُهُ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا مَكَانَهُ.

قلت: الذى قال بمثله قد ذكر قبله حديث أبى هريرة، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَنْتَفُ شَعْرَهُ، وَيَدْعُو وَيُلِّهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ؟» قَالَ: وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «أَعْتَقَ رَقَبَةً»، قَالَ: لَا أَجِدُهَا، قَالَ: «صُمْ شَهْرَيْنِ مُتْتَابِعَيْنِ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «أَطْعِمِ سِتِينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: لَا أَجِدُ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣١/٥)، ذكره الهيثمى وهو الذى يليه، وقال فى جمع الزوائد (١٧١١٣): رواه كله أحمد وروى أبو يعلى نحوه وفيه رجل لم يسم. أطرافه عند: ابن كثير فى التفسير (٣٦٢/٧)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (١٤٨/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

اللَّهُ ﷻ بِعَرَقٍ فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: «خُذْ هَذَا فَأَطْعِمَهُ عَنْكَ سِتِينَ مِسْكِينًا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنَّا، قَالَ: «كُلُّهُ أَنْتَ وَعِيَالُكَ»^(١).

* * *

٢٣ - باب في الوصال

١٤٩٠ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ يُوَاصِلُ إِلَى السَّحَرِ^(٢).

١٤٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٢٤ - باب

١٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَفَّانٌ، قَالَا: نَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ لَقِيطٍ، عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرٍ، قَالَتْ: أَرَدْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمَيْنِ مُوَاصِلَةً، فَمَنْعَنِي بَشِيرٌ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ نَهَى عَنْهُ، وَقَالَ: وَيَفْعَلُ ذَلِكَ النَّصَارَى، وَلَكِنْ صُومُوا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَأَفْطِرُوا^(٣).

* * *

٢٥ - باب ليلة القدر

١٤٩٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ الْحَسَنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج ابن أرطاة وفيه كلام. أطرافه عند: البخاري (١٣٢/٧)، أبو داود في الخراج (ب ٢٠)، النسائي في الصغرى (ب ٨٣)، البيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٢٤، ٨/١٠)، الطبراني في الكبير (٣٧/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٠) وقال: إسناده ضعيف. ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٩٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ولبلى لم أجد من ذكرها وبقيته رجاله رجال الصحيح.

الهِلَالِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَإِنْ غَلِبْتُمْ [١١٤/أ]، فَلَا تَغْلِبُوا عَلَيَّ السَّبْعِ الْبَوَاقِي» (١).

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنٌ، حَدَّثَنَا حُدَيْجٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرَجْتُ حِينَ بَزَغَ الْقَمَرُ، كَأَنَّهُ فُلُقٌ حَفْنَةٌ، فَقَالَ: اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ» (٢).

١٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي الْيَعْفُورِ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي عَقْرَبٍ، قَالَ: عُدْتُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ذَاتَ غَدَاةٍ فِي رَمَضَانَ، فَوَجَدْتُهُ فَوْقَ بَيْتِهِ جَالِسًا فَسَمِعْنَا صَوْتَهُ وَهُوَ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَقُلْنَا: سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي النِّصْفِ مِنَ السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ غَدَاتِيذٍ صَافِيَةً لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ، فَظَنَرْتُ إِلَيْهَا فَوَجَدْتُهَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» (٣).

١٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٤٩٧ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، الَّذِي كَانَ يَكُونُ فِي بَنِي ذَالَانَ يَزِيدُ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، فَذَكَرَهُ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٣٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الحميد بن الحسن الهلالي، وثقه ابن معين وغيره وفيه كلام. أطرافه عند: السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٧٦)، المتقي الهندي في الكنز (٢٤٠٢٤، ٢٤٠٢٥، ٢٤٠٢٩)، ابن أبي شيبه في مصنفه (٢/٥١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٠٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٩٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٤)، وقال: فيه حديج بن معاوية وثقه أحمد، وغيره وفيه كلام. أطرافه عند: المتقي الهندي في كنز العمال (٤٨٨/٢٤٤)، أبو نعيم في تاريخ أصفهان (١/١٩١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وأبو عقوب لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات. أطرافه عند: البخاري في التاريخ الكبير (٩/٦٢)، الطبراني في الكبير (١/٣٤٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٥٧)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

١٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطْنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَإِنَّ فِي يَدِي لَتَمَرَاتٍ أَتَسَجِرُ بِهِنَّ مُسْتَتِرًا بِمُؤَخِرَةِ رَحْلِي مِنَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ^(١).

١٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٥٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ»^(٣).

١٥٠١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي وَتْرٍ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهَا فَنَسِيتُهَا، هِيَ لَيْلَةُ مَطَرٍ وَرِيحٍ». أَوْ قَالَ: «قَطْرٍ وَرِيحٍ»^(٤).

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شَرِيحٍ، وَيزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَا: سَأَلْنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٧٦، ٣٥٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وزاد: «وذلك ليلة سبع وعشرين، وأبو عبيد لم يسمع من أبيه».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق وكذا الهيثمي.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٨٦، ٩٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٥)، وقال: رواه أحمد وزاد وابنه - وذكر زياده الحديث التالي - وقال: رواه البزار والطبراني في الكبير وزاد «ورعه» ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم في الصيام (٢١٩)، وابن كثير في التفسير (٨/٤٦٧)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٢/٢٥٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤/٢٤٤) / (٦/٤١٢)، السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٧٢، ٣٧٥)، المتقى الهندي في الكنز (٦/٢٤٠٣٥/٢٤٠٥٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: (هِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، أَوْ فِي الْخَامِسَةِ) (١).

١٥٠٣ - حَدَّثَنَا [١١٤/ب] حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّ أَمِيرَ الْبُعْثِ كَانَ غَالِيًا لِلثِّيِّ وَقُطْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، الَّذِي دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، وَهُوَ مُحْرَمٌ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ، وَقَدْ تَسَوَّرَ مِنْ قِبَلِ الْجِدَارِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَقَدْ حَلَّتْ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالْتَمِسْهَا فِي هَذِهِ السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ الَّتِي بَقِيْنَ مِنَ الشَّهْرِ) (٢).

قلت: هكذا ترى الحديث كما ترى في ترجمة جابر.

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْحُسَّامِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فِي رَمَضَانَ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَإِنَّهَا فِي وَتْرٍ فِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ، فَمَنْ قَامَهَا ابْتِغَاءَهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، ثُمَّ وَقَفَتْ لَهُ غُفْرَةٌ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ) (٣).

قلت: له في ليلة القدر أحاديث في الصحيح وغيره بغير هذا السياق.

١٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (٢٦٠/٤)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٧١)، السيوطي في الدر المنثور (٣٧٦/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (٣٧٩/١٢)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٠٤/٢)، السيوطي في الدر المنثور (٣٧٣، ٣٧٢/٦)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٧/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وفيه كلام وقد وثق. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٢٧٢/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٢٢٧/٦).

مُحَمَّدٍ، فذكر نحوه^(١).

١٥٠٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ،

فذكر نحوه^(٢).

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي، مَنْ قَامَهُنَّ ابْتِغَاءَ حِسْبَتِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَهِيَ لَيْلَةٌ وَتَرْتِسَعُ، أَوْ سَعُ، أَوْ خَامِسَةٌ، أَوْ ثَالِثَةٌ، أَوْ آخِرُ لَيْلَةٍ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا صَافِيَةٌ بِلُحَّةٍ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا سَاطِعًا سَاجِيَةً، لَا بَرْدَ فِيهَا وَلَا حَرًّا، وَلَا يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِيهَا حَتَّى تُصْبِحَ، وَإِنَّ أَمَارَتَهَا أَنَّ الشَّمْسَ صَبِيحَتَهَا تَخْرُجُ مُسْتَوِيَةً لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَلَا يَحِلُّ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ»^(٣).

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي الْقَطَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ [١١٥/١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: «إِنَّهَا لَيْلَةٌ سَابِعَةٌ أَوْ تَاسِعَةٌ وَعِشْرِينَ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلِكُ اللَّيْلَةَ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى»^(٤).

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/٥)، (٣٢٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام وقد وثق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٢٤٠٤٩)، ابن كثير في التفسير (٤٦٦/٨)، ابن أبي شيبة في المصنف (٧٠/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥١٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٣١٣)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. أطرافه عند: ابن كثير في التفسير (٤٦٥/٨)، الساعاتي في منحة المعبود (٩٦٤).

الْخَيْرِ، عَنِ الصُّنَابِجِيِّ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ»^(١).

قلت: لبلال في الصحيح أنها في العشر الأواخر.

١٥١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ». وَقَالَ: «تَحَرَّوْهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ»، يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ^(٢).

قلت: له أحاديث في الصحيح غير هذا^(٣).

١٥١١ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: «مَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ»^(٤).

١٥١٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُتَيْتُ وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَأَنَا نَاعِسٌ، فَتَعَلَّقْتُ بِبَعْضِ أَطْنَابِ فُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي، فَانْظَرْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ^(٥).

١٥١٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٢٤٠/٤٨)، الطبراني في الكبير (٣٤٥/١)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٠٥/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٣٥/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٣٧٣/٦)، البخاري في الفتح (٢٦٤/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨، ١٥٧، ٢٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦١٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (٢٦٤، ٢٦٥/٤)، إتحاف السادة المتقين (٢٣٥/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٥/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٥٤٧/٢٣٠٢)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

ابن عباس، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَجِلْتُ يَشْتَقُّ عَلَيَّ الْقِيَامَ، فَأَمُرْنِي بَلِيلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُوقِفُنِي فِيهَا لِلَّيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: وَعَلَيْكَ بِالسَّابِعَةِ^(١).

* * *

٢٦ - باب قيام رمضان

١٥١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَدَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي رِشْدِينُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَيْلَانَ التَّحِيْبِيِّ، حَدَّثَهُ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي عَثْمَانَ حَدَّثَهُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ عَدِيٍّ، أَوْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمِ الْجِمَصِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آيِسَ عِنْدَكَ اللَّيْلَةَ فَأُصَلِّيَ بِصَلَاتِكَ؟ قَالَ: وَلَا تَسْتَطِيعُ صَلَاتِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١١٥/ب] يَغْتَسِلُ فَيَسْتُرُ بِثَوْبٍ، وَأَنَا مُحَوَّلٌ عَنْهُ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ فَعَلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَتَمَّتْ مَعَهُ، حَتَّى جَعَلْتُ أُضْرِبُ بِرَأْسِي الْجُدْرَانَ مِنْ طُولِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ لِلصَّلَاةِ، فَقَالَ: «أَفَعَلْتِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «يَا بِلَالُ، إِنَّكَ لَتُوذَّنُ إِذَا كَانَ الصُّبْحُ سَاطِعًا فِي السَّمَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ الصُّبْحَ، إِنَّمَا الصُّبْحُ هَكَذَا مُعْتَرِضًا، ثُمَّ دَعَا بِسَحُورٍ فَتَسَحَّرَ^(٢)».

١٥١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرَغَّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى الْقِيَامِ^(٣).

قلت: بعضه في الصحيح.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٠/١)، ذكره الشيخ شاكر (٢١٤٩)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣١٣/٤)، الطبراني في الكبير (٣١١/١٠)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٧٠/١٠)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٠/٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وفيه كلام كثير. ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٧٨/٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

٢٧ - باب في الاعتكاف

١٥١٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو مَعْمَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْنِيُّ، قَالُوا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِي فِزَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ فِي قُبَّةٍ مِنْ خُوصٍ^(١).

١٥١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِي فِزَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، فِيمَا أَعْلَمُ شَكَ مُوسَى، فَذَكَرَهُ.

* * *

٢٨ - باب فيمن كان عليه قضاء من رمضان فصام غيره

١٥١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ، وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ لَمْ يُتَقَبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ صَامَ تَطَوُّعًا وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُتَقَبَلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ»^(٢).

* * *

٢٩ - باب فيمن صام رمضان وست من شوال

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَابِرِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٣)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه على بن عابس وهو ضعيف

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأحمد أطول من هذا - قلت: ما جاء في المجمع طرف هذا الحديث - وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح، ذكره الألباني في الضعيفة (٨٣٨٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن جابر وهو ضعيف. رواه الطبراني في-

٣ - باب فيمن صام رمضان وشوال والأربعاء والخميس

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، قَالَ عَفَّانُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو زَيْدٍ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَرِيفٌ مِنْ عُرُقَاءِ قُرَيْشٍ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ فُلَيْقٍ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَشَوَّالًا وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

١٥٢١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو مَالِكٍ الْحَنْفِيُّ كَثِيرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ أَبُو زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٣١ - باب الصوم في شعبان

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ [١١٦/ب] رُشَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي يَوْمِ خَمِيسٍ، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْعَدَاءِ، فَتَغَدَّى بَعْضُ الْقَوْمِ، وَأَمْسَكَ بَعْضٌ، ثُمَّ أَتَوْهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَى الْعَدَاءِ، فَأَكَلَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَمْسَكَ بَعْضٌ، فَقَالَ لَهُمْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَعَلَّكُمْ اِثْنَانِوْنَ، لَعَلَّكُمْ خَمِيسِيوْنَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فَلَا يُفْطِرُ، حَتَّى نَقُولَ: مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفْطِرَ الْعَامَ، ثُمَّ يُفْطِرُ فَلَا يَصُومُ، حَتَّى نَقُولَ: مَا فِي نَفْسِهِ أَنْ يَصُومَ الْعَامَ، وَكَانَ أَحَبُّ الصَّوْمِ إِلَيْهِ فِي شَعْبَانَ (٣).

قلت: هو في الصحيح خلا الصوم في شعبان والقصة.

* * *

=الكبير (١٦١/٤)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٩٢/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٢٤٢١٦)، الشجرى في الأمالي (٤٨، ٢١/٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٨/٤، ٤١٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم وبقيته رجاله ثقات، ذكره المتقى الهندي في الكنز (٢٤١٦٦).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه عثمان بن رشيد بن الثقفى وهو ضعيف. ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (١١٦/٢).

٢٢ - باب فى الصائم يعود المريض ويشهد الجنابة

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَابَةً غَيْرَ لَهُ [مِنْ بَأْسٍ] إِلَّا أَنْ يُحَدِّثَ مِنْ بَعْدِهِ» (١).

١٥٢٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَابَةً؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ مَرِيضًا؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ» (٢).

* * *

٢٣ - باب صوم عاشوراء

١٥٢٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، فَصُومُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِهِ (٣).

١٥٢٦ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا ثَوْبِرٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٥٢٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٠/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه زيان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه غيره. ذكره البغوى فى شرح السنة (١٤٨/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١١٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخارى وفيه سلمة بن وردان وهو ضعيف، أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٥١٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٠٥/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطيبرانى فى الكبير وثوبير ضعيف. أطراف الحديث عند البخارى فى التاريخ الكبير (٢٣/٥)، ابن عدى فى الكامل (٥٣٣)، ابن عبد البر فى التمهيد (٢١٠، ٢٠٣/٧).

(٤) انظر الحديث السابق.

سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَيَأْمُرُ بِهِ (١).

١٥٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَائِمًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِمًا، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصَابَ مِنْ غَدَاءِ أَهْلِهِ، فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ» (٢).

١٥٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ صَامُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا مِنَ الصَّوْمِ؟» [١١٦/ب] فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي نَجَّى اللَّهُ مُوسَى، وَبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْغَرَقِ، وَغَرَّقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ، وَهَذَا يَوْمٌ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَهُ نُوحٌ وَمُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى، وَأَحَقُّ بِصَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّوْمِ» (٣).

١٥٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَرِيْبَةٍ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ، أَوْ قَالَ: فَرَسَخَيْنِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَ مَنْ أَكَلَ أَنْ لَا يَأْكُلَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ أَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ.

١٥٣١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٢٩)، ذكر الشيخ شاكر برقم (١٠٦٩)، رواه البزار في كشف الأستار (١٠٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٤)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبزار وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وفيه كلام كثير.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٤)، وقال: رواه أحمد وفيه حبيب ولم يرو عنه غير ابنه. أطراف الحديث عند: مسلم في الصيام (١٣٦)، البيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٨٨)، الشجري في الأمالي (٢/٨٤)، الزيعلي في نصب الراية (٢/٤٥٤)، السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٤٤)، ابن كثير في التفسير (٤/٥٧)، الطبراني في الكبير (١٢/٤٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٤)، وقال: رواه أحمد وفيه حبيب بن عبد الله الأزدي لم يرد عنه ابنه.

أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا: «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، فَصُومُوا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمٌ، وَمِنْهُمْ مُفْطِرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ» (١).

١٥٣٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِي مِنْ أَسْلَمَ، فَقَالَ: «مُرُّ قَوْمَكَ فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدْتَهُ مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ، فَلْيَصُمْ آخِرَهُ» (٢).

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَكَانَ هِنْدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ قَوْمَهُ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ أَسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ، فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هِنْدِ، عَنْ أَسْمَاءِ بْنِ حَارِثَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ، فَقَالَ: «مُرُّ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: «فَلْيَتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ» (٣).

١٥٣٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ، حَدَّثَنَا ابْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْنَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري وإسناده حسن. ذكره المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٤٥٩٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد هكذا شبه المرسل ورواه ابنه عن يحيى بن هند بن حارثة عن أبيه، ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٥٢٩/٣، ٥٣٠)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٤٩/١)، ابن كثير في البداية والنهاية (٣٣٣/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٤/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطرافه عند: المتقي

الهندي في الكنز (٢٤٦١٠)، البخاري في فتح الباري (١٤٢/٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ نَصُومَهُ، وَقَالَ: «هُوَ يَوْمٌ كَانَتْ الْيَهُودُ تَصُومُهُ»^(١).

١٥٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٣٤ - باب الصوم قبله وبعده

١٥٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، [١١٧/ب] حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ، صُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»^(٣).

* * *

٣٥ - باب صوم يوم عرفة

١٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَالْمَاءُ يُرَشُّ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْطِرِي، فَقَالَتْ: أَفْطِرُ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ صَوْمَ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ الْعَامَ الَّذِي قَبْلَهُ»^(٤).

* * *

٣٦ - باب صوم الدهر

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ مُعَاذِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٠)، (٣/٣٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث فيه كلام.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١٥٤)، وقال: إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩١٣)، وقال: رواه أحمد وعطاء لم يسمع من عائشة، قال ابن معين: لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ وبقية رجاله رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (١١٣/٢)، المتقى الهندي في الكنز (١٢١٤).

أَوْ أَبِي مُعَانِقٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْحَنَةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَالْآنَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ»^(١).

١٥٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى (ح) قَالَ وَكِيعٌ: وَحَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ أَبُو الْعَلَاءِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، ضَيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا، وَقَبْضَ كَفَّهُ»^(٢).

١٥٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَيَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ، قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْلَاةً لِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكِنِّي أَنَا أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَمَنْ اقْتَدَى بِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ثُمَّ فِتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَيَّ بِدْعَةٍ، فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَيَّ سُنَّةً، فَقَدْ اهْتَدَى»^(٣).

١٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، بِشَرَابٍ فَدَارَ عَلَى الْقَوْمِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ صَائِمٌ، فَلَمَّا بَلَغَهُ قَالَ لَهُ: اشْرَبْ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ يُفْطِرُ، وَيَصُومُ الدَّهْرَ، فَقَالَ يَعْنِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ولهذا الحديث طرق تذكر في مواضعها إن شاء الله. أطراف الحديث: السيوطي في الدر المنثور (١٨٢/١، ٨١/٥)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٠٣/٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال: «وعقد تسعين» والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (٢٢٢/٤)، ابن أبي شيبة في المصنف (٧٨/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٥١١).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ»^(١).

* * *

٣٧ - باب أى الصوم أفضل

١٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي هَرِمٍ، عَنْ صَدَقَةَ الدَّمَشْقِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الصِّيَامِ، فَقَالَ: [١١٧/ب] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ، صِيَامَ أَخِي دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»^(٢).

* * *

٣٨ - باب فيمن صام يوماً ابتغاء وجه الله

١٥٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ لَهَيْعَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَاهُ، حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ قَيْصَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، بَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَهَنَّمَ كَبَعْدِ غُرَابٍ طَارَ، وَهُوَ فَرَحٌ حَتَّى مَاتَ هَرَمًا»^(٣).

* * *

٣٩ - باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر

١٥٤٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير (١٢٩/١٢) وقال: «لا صام ولا أفطر من صام الأبدي». وفيه ليث أبي بن سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. أطراف الحديث عند: مسلم (٨١٥)، والنسائي في الصغرى (٢٠٦/٤)، وابن ماجه (١٧٠٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد وصدقة ضعيف وإن كان فيه بعض توثيق ولم يدرك ابن عباس. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (٢٤١٥٩)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤١٨/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه رجل لم يسم. أطراف الحديث عند: التبريزي في مشكاة المصابيح (٢٠٧٤)، الطبراني في الكبير (٦٤/٧)، المتقى الهندي في كنز العمال (٢٤١٥٥)، السيوطي في الدر المنثور (١٨١/١).

الأعرابي، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّيْرِ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ» (١)

١٥٤٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، فَذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ (٢).

١٥٤٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ» (٣).

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ (٤).

١٥٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ هُنَيْدَةَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ الصِّيَامِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، أَوْلَاهَا الْاِثْنَيْنِ، وَالْجُمُعَةَ، وَالْخَمِيسَ (٥).

قلت: رواه النسائي خلا: والجمعة (٦).

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ الْحَوْتَكِيِّ، قَالَ: أَتَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِطَعَامٍ، فَدَعَا إِلَيْهِ رَجُلًا، فَقَالَ: إِنِّي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: ثنا رجل - ورجال أحمد رجال الصحيح، أطرفه عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٩٣/٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٢١/٢)، ابن حجر في المطالب العالية (١٠٣٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير (٤٠٧/٢)، ورجال أحمد رجال الصحيح، ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (١٢١/٢)، والطبراني في الأوسط (٥٢/٢).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٠/٦)، والنسائي في الصوم (٢٢١/٤)، من حديث إبراهيم بن سعيد، وأبو داود في سننه (٢٤٥٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٣)، وقال: رواه أحمد وأم هنيدة لم أعرفها.

(٦) انظر الحديث السابق.

صَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: وَأَيُّ الصَّيَامِ تَصُومُ؟ لَوْلَا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أُرِيدَ أَوْ أَنْقُصَ لَحَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْأَرْنَبِ، وَلَكِنْ أُرْسِلُوا إِلَى عَمَّارٍ، فَلَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ، قَالَ: أَشَاهِدُ أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَاءَهُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْأَرْنَبِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ بِهَا دَمًا، فَقَالَ: «كُلُوهَا»، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: «وَأَيُّ الصَّيَامِ تَصُومُ؟» قَالَ: «أَوَّلَ الشَّهْرِ وَآخِرَهُ»، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا، فَصُمْ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ، وَالْأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَالْخَمْسَ عَشْرَةَ»^(١).

* * *

٤٠ - باب الشتاء ربيع المؤمن

١٥٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الشَّتَاءُ رَيْبُ الْمُؤْمِنِ»^(٢).

* * *

٤١ - باب صوم المرأة بغير إذن زوجها

١٥٥٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١١٨/أ] (٣) «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ يَوْمًا وَاحِدًا وَرُؤُوسَهَا شَاهِدٌ، إِلَّا بِإِذْنِهِ، إِلَّا رَمَضَانَ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «إِلَّا رَمَضَانَ».

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط. أطراف الحديث عند: البخاري (١١٩/٧)، أبو داود في الأظعمة (٣٧٧)، الطبراني في الكبير (٣٠٤/١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤١٤/١٥٦٤١)، البخاري في فتح الباري (٦٣٢/٩)، ابن كثير في التفسير (٢٨/٣).
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن. ذكره العجلوني في كشف الخفا (١٤٠، ٦/٢)، أطراف الحديث عند: الألباني في الصحيحة (١٩٢٢)، ابن عدى في الكامل (٩٨٢، ٩، ١١/٣).
 (٣) هذه الورقة عليها تراجم وكلام يبدو أنها تعليقات للشيخ الهيثمي رحمه الله ولكن غير واضحة.
 (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن. طرفه عند الجطحاوي في مشكل الآثار (٤٢٥/٢).

٤٢ - باب فيمن أصبح صائماً ثم أفطر بشهوة من الدنيا

١٥٥٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عُبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ بَكَى، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ: فَذَكَرْتُهُ، فَأَبْكَانِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي الشَّرْكَ، وَالشَّهْوَةَ الْخَفِيَّةَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَشْرِكُ أُمَّتَكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَمَا إِنَّهُمْ لَا يَعْبُدُونَ شَمْسًا، وَلَا قَمَرًا، وَلَا حَجَرًا، وَلَا وَثَنًا، وَلَكِنْ يُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ. وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ أَنْ يُصْبِحَ أَحَدُهُمْ صَائِمًا، فَتَعْرِضَ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِهِ، فَيَتْرُكُ صَوْمَهُ»^(١).

قلت: رواه ابن ماجه، خلا ذكر الصوم.

* * *

٤٣ - باب صيام أيام التشريق

١٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَعْدُ، قُمْ فَأَذِّنْ بِمَنِي، إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ، وَلَا صَوْمَ فِيهَا»^(٢).

١٥٥٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَعْدُ، قُمْ فَأَذِّنْ بِمَنِي، إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ، وَلَا صَوْمَ فِيهَا»^(٣).

١٥٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢، ٢٠١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الواحد بن زيد وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٤، ١٦٩/١)، ذكره الشيخ شاكر وقال: إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٣)، وقال: رواه أحمد. وذكر الحديث الذي يليه - وقال بمعنى نحوه.

(٣) هذا المتن هكذا بالمخطوط وبالمجمع والمسند بلفظ الذي يليه.

أَيَّامٍ مِّنِي إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ، فَلَا صَوْمَ فِيهَا. يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ (١).

١٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْحُسَّامِ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لَالِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ جَدِّهِ حَبِيبَةَ بِنْتِ شَرِيقٍ [أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ أَبِيهَا] فَإِذَا بَدِيلُ بْنُ وَرْقَاءَ عَلَى الْعَضْبَاءِ رَاحِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرْحَلُهَا، فَنَادَى أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَفْطِرْ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ» (٢).

١٥٥٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ (٣).

١٥٥٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي [١١٨/ب] الشَّعْنَاءِ، قَالَ: أَتَيْتُنَا ابْنَ عُمَرَ فِي الْيَوْمِ الْأَوْسَطِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ بَطْعَامٍ، فَذَنَا الْقَوْمَ، وَتَنَحَّى ابْنٌ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: اذْنُ فَاطِمَةَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا أَيَّامٌ طُعْمٍ وَذِكْرِ» (٤).

* * *

٤٤ - باب صوم يوم الجمعة

١٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٦٣١)، من حديث عبد الله بن حذافة السهمي. والإمام أحمد بالموضع السابق وكذلك الهيثمي.

(٢) عزاه كثيرون إلى المسند ويبدو أنه ساقط من المطبوع، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٠٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: إنها كانت مع أمها العجماء، وفي إسناد أحمد رجل لم يسم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٠٣)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبخاري وقال: لا يعلم أسند يونس إلا هذا الحديث وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٠٢، ٢٠٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحَدَهُ» (١).

١٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَقَّانُ، قَالَا: ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، سَمِعْتُ إِيَادَ بْنَ لَقِيطٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ لَيْلَى امْرَأَةَ بَشِيرٍ تَقُولُ: إِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَصُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَا أَكَلُّمُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَحَدًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَصُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا فِي أَيَّامٍ هُوَ أَحَدُهَا، أَوْ فِي شَهْرٍ، وَأَمَّا أَنْ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا، فَلَعَمْرِي لَأَنْ تَكَلَّمَ بِمَعْرُوفٍ، وَتَنَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَسْكُتَ» (٢).

* * *

٤٥ - باب صوم يوم السبت

١٥٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ عُبَيْدِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَغَدَّى، وَذَلِكَ يَوْمَ السَّبْتِ، فَقَالَ: «وَتَعَالَى فَكُلِّي»، فَقَالَتْ: «إِنِّي صَائِمَةٌ»، فَقَالَ لَهَا: «صُمْتِ أَمْسِ؟» فَقَالَتْ: «لَا، قَالَ: «فَكُلِّي، فَإِنَّ صِيَامَ يَوْمِ السَّبْتِ لَا لَكَ وَلَا عَلَيَّ».

قلت: لها في السنن في صيام السبت غير هذا الحديث (٣).

١٥٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ، مَوْلَى خَارِجَةَ، أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه الحسين بن عبد الله بن عبيد الله وثقه ابن معين وضعفه الأئمة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦، ٢٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٣)، وقال: رواه أحمد عن ليلى امرأة بشير أنه سأل النبي ﷺ وقد قيل: أنها صحابية. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (٢٤٤٢٩/٢٣٩٣٢).

ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٧٢/٣)، (١٧٠/١٠)، البخاري في الفتح (٢٣٤/٤)، البيهقي في السنن الكبرى (٧٦/١٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

يَوْمَ السَّبْتِ حَدَّثَنِي، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا لَكَ، وَلَا عَلَيْكَ»^(١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد وعمير هذا لم أعرفه.

٨ - كتاب الحج

١ - باب فضل الحج والعمرة

١٥٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مَاعِزٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَحَدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الْأَعْمَالِ، كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا»^(١).

١٥٦٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيَّ، عَنْ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَاعِزٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ، قَالَ: «أَنْ يُسَلِّمَ قَلْبُكَ [لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ]، وَأَنْ يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ». قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: [١١٩/أ] «الْإِيْمَانُ»^(٣)، قَالَ: وَمَا الْإِيْمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِيْمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْهَجْرَةُ»، قَالَ: وَمَا الْهَجْرَةُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ الشُّوْعَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ»، قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقَيْتَهُمْ»، قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقِرَ جَوَادُهُ وَأَهْرَيْقَ دَمُهُ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ عَمَلَانَ هُمَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا، حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، أَوْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢١٠/١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٦٥/٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) يوجد على هامش هذه الصفحة كلام صغير غير واضح.

١٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَابِتٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا الْحَجُّ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ» (٢).

* * *

٢ - باب الحج جهاد كل ضعيف

١٥٦٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيَّوَةَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ - إِنْ كَانَ قَالُهُ -: «جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ» (٣).

* * *

٣ - باب النفقة في الحج

١٥٦٩ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْنَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ، كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٣)، وقال: رواه الطبراني وإسناده حسن - وساق حديثًا عن جابر نحوه. رواه الطبراني في الكبير (١١٨٢/١١)، أطراف الحديث عند: البخاري (٢/٣)، مسلم في الحج (٤٣٧)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٦٢/٩)، الترمذي في الصحيح (٩٣٣)، النسائي في الصغرى (١١٣/٥، ١١٥)، ابن ماجه في السنن (٢٨٨٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٠/٤)، (٢٣/٩)، السيوطي في الدر المنثور (١/١٦٤، ٢١٠)، المتقى الهندي في الكنز (١١٧٩٧، ١١٨٤٥)، النسائي في الصغرى (١١٤/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣)، وقال: =

١٥٧٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي رِبَاحٍ، عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ، فَذَكَرَهُ (١).

* * *

٤ - باب طلب الدعاء من الحاج

١٥٧١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَصِيمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَحْيَى، أَشْرِكْنَا فِي صَالِحِ دُعَائِكَ، وَلَا تَنْسَنَا (٢).

١٥٧٢ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

قلت: هو في السنن من حديث ابن عمر عن عمر.

١٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَصَافِحْهُ، وَمُرَّهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ (٣).

١٥٧٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ تَتَلَقَى الْحَاجَّ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنُّوا (٤).

= رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه أبو زهير ولم أجد من ذكره. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٤٣٤)، السيوطي في الدر المنثور (١/٣٣٧)، البيهقي في السنن الكبرى (٤/٣٣٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) سبق والذي يليه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٦٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٦)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد ابن البيلماني وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: التبريزي في مشكاة المصابيح (٢٥٣٨)، العجلوني في كشف الخفا (٢/٥٤٨)، المتقي الهندي في الكنز (١١٨٢٣).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٦)، وقال: رواه أحمد وفيه إسماعيل بن عبد الملك =

٥ - باب الحج من عمان

١٥٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. (ح) وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرَيْتِ [١١٩/ب]، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ، قَالَ: لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ إِسْحَاقُ: فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ، قَالَ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَلَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عُمَانُ، يُنْضَحُ بِجَانِبَيْهَا» - وَقَالَ إِسْحَاقُ: بِنَاحِيَّتَيْهَا الْبَحْرُ - «وَالْحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا» (١).

* * *

٦ - باب المتابعة بين الحج والعمرة

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: عَنِ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ مَتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا تَنْفِي الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ» (٢).

١٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَسْوَدُ: وَرَبَّمَا ذَكَرَ شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ مَتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَالرِّزْقِ، وَتَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ» (٣) (٤).

= وهو ضعيف.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطرافه عند: البخاري في الفتح (٩٦/٨)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٥/٤)، المتقي الهندي في كنز العمال (٣٥١٥٤، ٣٨٢٦٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وقال: «فإن متابعة بينهما تزيد في العمر والرزق وينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكبير حبث الحديد» وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: ابن ماجه في السنن (٢٨٨٧).

(٣) جاء بهامش المخطوط عبارة غير واضحة، وأغلب الظن أنها بخط المؤلف: «حدث يونس وشريح سقط من الأصل، وكان ابن واصل يتابعه على الإمام الدسوقي فقلت =

١٥٧٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سُرَيْجُ بْنُ رَبِيعَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْحَنَّةُ» (١).

* * *

٧ - باب لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَزْرِيِّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْدَ إِلَى بَيْتِ فَوْعَظَ النَّاسِ وَذَكَرَهُمْ، قَالَ: «وَلَا يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلَاثٍ، وَلَا تَتَقَدَّمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا» (٢).

قلت: فى الصحيح منه النهى عن الصلاة بعد الصبح.

* * *

٨ - باب مشقة السفر

١٥٨٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

=من..... وفى نسختى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه وفى الحاشية
يونس قال سريج فى ربيعة..... يونس بن محمد بن على روايته عن عاصم عن أبيه بل
رواه كما رواه ابن سريج عن عبد الله بن عامر عن أبيه كما وقع فى المسند ما حد هذا فى غير
هذا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٧/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى الموضع السابق.
(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٧/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٨/٣)، وقال:
رواه أحمد وفيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: البخارى فى الصحيح
(٢/٣)، مسلم (الحج ٤٣٧)، الترمذى فى الصحيح (٩٣٣)، والنسائى فى الصغرى
(١١٢/٥، ١١٥)، ابن ماجه فى السنن (٢٨٨٨)، البيهقى فى السنن الكبرى
(٣٤٣/٥، ٢٦١)، الزيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٧٢/٤)، التبريزى فى مشكاة
المصابيح (٢٥٠٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٢/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٣/٣)، وقال:
رواه أحمد ورجاله ثقات.

المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «السفر قطع من العذاب؛ لأن الرجل يشتغل فيه عن صيامه وصلاته وعبادته، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره، فليجعل الرجوع إلى أهله»^(١).

قلت: هكذا رواه مرسلًا، وفي الصحيح معناه من حديث أبي هريرة.

* * *

[٩ - باب دعاء الحجاج والعمار]^(٢)

١٥٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَحْيَى، أَشْرِكْنَا فِي صَالِحِ دُعَائِكَ، وَلَا تَنْسَأْ^(٣).

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ.

* * *

١ - باب سفر النساء

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤٩٦/٢) من حديث أبي هريرة بهذا الإسناد غير مرسل. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٣) وقال: هكذا رواه مرسلًا وفي الصحيح معناه من حديث أبي هريرة وهو فرض من حيث مالك عن سمي أبي صالح لا يصح إلا من طريق رواه أحمد. أطراف الحديث عند: الدارمي (٢٨٦)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٩/٥)، الطبراني في الصغير (٢٢٠/١)، التبريزي في المشكاة (٣٨٩٩)، البخاري في فتح الباري (٥٥٥/٩)، ابن عدى في الضعفاء (٣٠٢/١)، (٣/٤٩٠٤، ٤٤٦/٤، ١٦٨٥)، البغوي في شرح السنة (٣٧/١١)، أبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٦).

(٢) سقط من المخطوط عدة أوراق ابتداء من هذا الباب وحتى باب الترغيب في سكنائها أي المدينة فنسخت هذه الأبواب من مجمع الزوائد للشيخ ونقلنا الأسانيد من مسند الإمام أحمد والله المستعان.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٩/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٢٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عاصم بن عبيد الله وفيه كلام كثير لغفلة وقد وثق.

الْحَزْرِيُّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّدَ إِلَى بَيْتِ فَوْعَظَ النَّاسِ وَذَكَرَهُمْ، قَالَ: «لَا يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلَاثٍ، وَلَا تَتَقَدَّمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتَيْهَا، وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا»^(١).

قلت: في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح.

* * *

١١ - باب الرفق بالنساء في السير

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَاقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ أَنْجِثَةٍ، رُوَيْدَكَ سَوَاقُكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٢).

* * *

١٢ - باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَا: أَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسَائِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «هَذِهِ تُمُّ ظُهُورِ الْحُصْرِ». قَالَ: فَكُنَّ كُلُّهُنَّ يَحْجُجْنَ إِلَّا زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، وَكَانَتَا تَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٣)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٧١٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/٦)، ذكره ابن سعد في الطبقات (٣١٥/٨)، ذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال

الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٤/٦)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى

(٤/٣٢٧، ٣٥٧، ٥/٢٢٨)، الطبراني في الكبير (٣/٢٨٥)، المتقى الهندي في الكنز

(٢٩٦، ٤٥١٢٩)، البخاري في فتح الباري (٤/٧٤)، ابن كثير في التفسير (٢/٦٨)، السيوطي في

الدر المنثور (٥/١٩٦)، الخطيب البغدادي في تاريخه (٧/٧/١١٠).

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَتَا: وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا ذَابَّةٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ»^(١). وَقَالَ يَزِيدُ: بَعْدَ أَنْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

* * *

١٣ - باب في المواقيت

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ يَلْمَلَمَ، وَلِأَهْلِ الطَّائِفِ وَهِيَ نَجْدٌ قَرْنَا، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ^(٢).

١٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا^(٣).

* * *

١٤ - باب فيمن أحرَم قبل الميقات

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرَيْتِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ، قَالَ: لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ إِسْحَاقُ: فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ، قَالَ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَلَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: فكن كلهن يحججن إلا زينب وسودة، والبخاري قال: إنما هذه الحجة ثم ظهور الحصر، وفيه صالح مولى التومة ولكنه من رواية ابن أبي ذئب عنه وابن أبي ذئب سمع منه قبل اختلاطه وهو حديث صحيح.

(٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام وقد وثق. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٩/٢٨/٥)، أبو داود (١٧٣٧)، الدارقطني في السنن (٢٣٦/٢)، الألباني في إرواء الغليل (١٧٤/٤)، ابن عدي في الكامل (٤٠٨/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أيوب بن أبي تيممة لم يسمع من ابن الزبير.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عَمَانٌ، يَنْضَحُ بِحَائِبِهَا» - [وَقَالَ إِسْحَاقُ]: بِنَاحِيَّتِهَا الْبَحْرُ - وَالْحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا، (١).

* * *

١٥ - باب الإشتراط في الحج

١٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: فَزَعَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الرَّبِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهِيَ شَاكِيَةٌ، فَقَالَ: «أَلَا تَخْرُجِينَ مَعَنَا فِي سَفَرِنَا هَذَا؟ وَهُوَ يُرِيدُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي شَاكِيَةٌ وَأَخْشَى أَنْ تَحْبِسَنِي شَكْوَايَ، قَالَ: «فَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَقَوْلِي اللَّهُمَّ مَجْلِي حَيْثُ تَحْبِسَنِي» (٢).

* * *

١٦ - باب الطيب عند الإحرام

١٥٨٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ وَجَدَ رِيحَ طَيْبٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقَالَ: مِمَّنْ هَذِهِ الرَّيْحُ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَنِيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: مِنْكَ لِعَمْرِي، فَقَالَ: طَيَّبْتَنِي أَمْ حَبِيبَةَ، وَزَعَمَتْ أَنَّهَا طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ، فَأَقْسِمَ عَلَيْهَا لَمَّا غَسَلْتَهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَغَسَلْتَهُ (٣).

* * *

(١) ذكره الهيثمي بمجمع الزوائد (٢١٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وقد صرح ابن إسحاق بالسمع وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي بمجمع الزوائد (٢١٨/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح إلا أن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحاج الشعث النفل»، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر، وإسناد البخاري متصل إلا أن فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك.

١٧ - باب ما يلبس المحرم

١٥٩٠ - (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ صَوْتَ ابْنِ الْمُغْتَرِفِ، أَوْ ابْنِ الْغَرَفِ، الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رَاحِلَتَهُ حَتَّى دَخَلَ مَعَ الْقَوْمِ، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ عُمَرُ: هِيَءَ الْآنَ اسْكُتِ، الْآنَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَيْنِ، قَالَ: وَخُفَّانِ، فَقَالَ: قَدْ لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا نَزَعْتَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ فَيَقْتَدُونَ بِكَ (٢).

١٥٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَقَالَ: لَبِسْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* * *

١٨ - باب الإهلال والتلبية

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا لَبَّى يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهَا تَلْبِيَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣).

١٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ سَعْدًا سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَقُولُ ذَلِكَ (٤).

(١) هذا الحديث لم أقف على سند، والله أسأل أن يوفق من يقف عليه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٢٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام

أحمد في المسند (١/٢٦٧)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٠٤٢)، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٧٢)، السيوطي في الدر المنثور (٦/٢٦٣)، ذكره الهيثمي

بمجمع الزوائد (٣/٢٢٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله رجال الصحيح إلا أن =

١٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَنَانِي فَأَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّنَ التَّلْبِيَةَ» (١).

١٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَمَرَنِي جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْإِهْلَالِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ» (٢).

١٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَأَنَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ» (٣).

* * *

١٩ - باب متى يقطع الحاج التلبية

١٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: أَفْضْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ

=عبد الله لم يسمع من سعد بن أبي وقاص والله أعلم.

(١) ذكره الهيثمي بالمجمع (٢٢٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه جعفر بن عباس وهو من تابعي أهل المدينة، روى عنه أبو حازم سلمة بن دينار ولم يجرحه أحد وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٩٥٣)، وقال: إسناده حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/٢)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤٢/٥)، الحاكم في المستدرک (٤٥/١)، أبو نعيم في الحلية (١٧٤/٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. المتقى الهندي في الكنز (١١٩/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٤٥/٥)، الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٠٤)، ابن خزيمة (٢٦٣٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. أطرافه عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤٢/٥)، أبو داود في سننه (١٨١٤)، الترمذي في صحيحه (٨٢٩)، ابن ماجه (٢٩٢٢)، الدارقطني في سننه (٢٣٨/٢)، الطبراني في الكبير (١٧٨/٧).

أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفْضْتُ مَعَ أَبِي مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفْضْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ^(١).

* * *

٢ - باب في الهدى

١٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ [الْوَدَاعِ] مِائَةَ بَدَنَةٍ نَحَرَ مِنْهَا ثَلَاثِينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا بَقِيَ مِنْهَا، وَقَالَ: «اقْسِمَ لِحُومِهَا وَجَلَالِهَا وَجُلُودِهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَلَا تُعْطِينَ جَزَارًا مِنْهَا شَيْئًا، وَخُذْ لَنَا مِنْ كُلِّ بَعِيرٍ حُدْيَةً مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ اجْعَلْهَا فِي قِدْرٍ وَاحِدَةٍ، حَتَّى نَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا، وَنَحْسُوَ مِنْ مَرَقِهَا»^(٢)، فَفَعَلَ.

* * *

٢١ - باب تفرقة الهدى

١٥٩٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَسَمَ غَنَمًا يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: «أَذْبَحُوهَا لِعُمَرَاءِكُمْ، فَإِنَّهَا تُجْزَى عَنْكُمْ»^(٣)، فَأَصَابَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ تَيْسًا.

* * *

٢٢ - باب كم تجزى البدنة

١٦٠٠ - عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ، قُلْتُ: الْحَزُورُ وَالْبَقْرَةُ تُجْزَى عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: يَا شَعْبِيُّ، وَلَهَا سَبْعَةُ أَنْفُسٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَزْعُمُونَ أَنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته بقول حسين فقال: صدق، والبراز وقد بين أبو يعلى سماع ابن إسحاق فقال: حدثني أبان بن صالح فصح الحديث والحمد لله. ذكره الشيخ شاكر برقم (٩١٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٥٩)، وقال: إسناده ضعيف. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦، ٢٣٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. رواه الطبراني (١١٥٦)، ذكره المتقي الهندي في الكنز (١٢٧١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَنَ الْحَزُورِ وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِرَجُلٍ: أَكْذَابُ يَا فُلَانُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا شَعَرْتَ بِهَذَا^(١).

* * *

٢٣ - باب ركوب الهدى

١٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ، وَسُئِلَ يَرْكَبُ الرَّجُلُ هَدْيَهُ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِالرِّجَالِ يَمْشُونَ، فَيَأْمُرُهُمْ يَرْكَبُونَ هَدْيَهُ، وَهَدَى النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: وَلَا تَتَّبِعُونَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ^(٢).

* * *

٢٤ - باب فيمن بعث هدياً وهو مقيم

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قِرَاءَةً عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَقَدْ قَمِيصُهُ مِنْ جَنِيهِ حَتَّى أَخْرَجَهُ مِنْ رِجْلَيْهِ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَإِنِّي أَمَرْتُ بِبِدْنِي الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا أَنْ تُقَلَّدَ الْيَوْمَ وَتُشَعَّرَ الْيَوْمَ، عَلَى مَاءٍ كَذَا وَكَذَا، فَلَبِسْتُ قَمِيصًا وَنَسِيتُ، فَلَمْ أَكُنْ أَخْرِجُ قَمِيصِي مِنْ رَأْسِي، وَكَانَ قَدْ بَعَثَ بِبِدْنِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ^(٣).

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَفَرٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، قَالُوا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٩٧٩)، ذكره الهيثمي في المجمع (٢٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد، والبخاري باختصار ورجال أحمد ثقات. رواه البزار في كشف الأستار (١١٠٧)، أطراف الحديث عند: ابن عبد البر في التمهيد (٢٦٣/٢).

جَالِسًا فَشَقَّ ثَوْبَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي وَأَعَدْتُ هَدِيًّا يُشَعَّرُ الْيَوْمَ» (١).

* * *

٢٥ - باب فيما يعطب من الهدى والأكل منه

١٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو الثَّمَالِيِّ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعِيَ هَدِيًّا، وَقَالَ: «إِذَا عَطِبَ شَيْءٌ مِنْهَا فَانْحَرُهُ، ثُمَّ اضْرِبْ نَعْلَهُ فِي دَمِهِ، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهُ، وَلَا تَأْكُلْ أَنْتَ وَلَا أَهْلُ رُفْقَتِكَ، [وَخَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ]» (٢).

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْوَةَ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ سِنَانَ بْنِ سَلْمَةَ الْهَدَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَلْمَةَ، وَكَانَ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ بَعَثَ بَدَنَتَيْنِ مَعَ رَجُلٍ، وَقَالَ: «إِنْ عَرَضَ لَهُمَا فَانْحَرُهُمَا، وَأَغْمِسِ النَّعْلَ فِي دِمَائِهِمَا، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَيْهِمَا حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّهُمَا بَدَنَتَانِ». قَالَ: «صَفْحَتِي كُلُّ وَاحِدَةٍ»، قَالَ: «وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ رُفْقَتِكَ، وَدَعَهَا لِمَنْ بَعْدَكُمْ» (٣).

* * *

٢٦ - باب فيما يقتله المحرم

١٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يَقْتُلُهُنَّ

(١) ذكره الهيثمي بمجمع الزوائد (٢٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٦/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٨، ١٨٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه ليث بن سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. أطراف الحديث عند: ابن ماجه في السنن (٣١٠٥)، الزيلعي في نصب الراية (١٦٦، ١٦٢/٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٥ - ٧).

المُحْرَمُ، وَيَقْتَلَنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَارَةَ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ،^(١).

* * *

٢٧ - باب في لحم صيد للمحرّم

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: كَانَ أَبِي الْحَارِثُ عَلَى أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ مَكَّةَ [فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ]، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَقْبَلْتُ عُثْمَانَ بِالنُّزُلِ بِقُدَيْدٍ، فَاصْطَادَ أَهْلُ الْمَاءِ حَجَلًا، فَطَبَخْنَاهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَجَعَلْنَاهُ عُرَاقًا لِلثَّرِيدِ، فَقَدَّمْنَاهُ إِلَى عُثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ عُثْمَانُ: صَيْدٌ لَمْ أَصْطَدْهُ، وَلَمْ أَمُرْ بِصَيْدِهِ، اصْطَادَهُ قَوْمٌ حَلٌّ فَاطْعَمُونَاهُ فَمَا بَأْسُ. فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ يَقُولُ فِي هَذَا؟ فَقَالُوا: عَلِيُّ، فَبَعَثَ إِلَيَّ عَلِيٌّ فَجَاءَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيٍّ حِينَ جَاءَ وَهُوَ يَحْتُ الْحَبْطَ عَنْ كَفْيِهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: صَيْدٌ لَمْ نَصْطَدْهُ، وَلَمْ نَأْمُرْ بِصَيْدِهِ اصْطَادَهُ قَوْمٌ حَلٌّ فَاطْعَمُونَاهُ فَمَا بَأْسُ؟ قَالَ: فَغَضِبَ عَلِيُّ، وَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَتَى بِقَائِمَةِ حِمَارٍ وَحَشٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَوْمٌ حُرْمٌ، فَاطْعَمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ». قَالَ: فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ: أَشْهَدُ اللَّهَ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَتَى بِبَيْضِ النَّعَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَوْمٌ حُرْمٌ، فَاطْعَمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ». قَالَ: فَشَهِدَ دُونَهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ مِنَ الْاِثْنَيْ عَشَرَ، قَالَ: فَتَنَى عُثْمَانُ وَرِكَهُ عَنِ الطَّعَامِ، فَدَخَلَ رَحْلَهُ، وَأَكَلَ ذَلِكَ الطَّعَامَ أَهْلُ الْمَاءِ^(٢).

قلت: روى أبو داود منه قصة قائمة الحمار من غير ذكر عدة من شهد^(٣).

١٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٣٣٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٠/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٨٣)، وقال: إسناده

صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري

وفيه على بن زيد وفيه كلام كثير وقد وثق.

(٣) أبو داود باب لحم الصيد للمحرّم كتاب المناسك ح (١٨٤٩) (١٧٠/٢).

عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَاهُ وَكَلَى طَعَامَ عُثْمَانَ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْحَجَلِ حَوَالِي الْجِفَانِ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُ هَذَا، فَبَعَثَ إِلَيَّ عَلِيٌّ وَهُوَ مُلَطَّخٌ يَدَيْهِ بِالْحَبْطِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَكَثِيرُ الْخِلَافِ عَلَيْنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَذْكَرُ اللَّهُ مَنْ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي بَعَجَزُ حِمَارٍ وَخَشٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ: «إِنَّا مُحْرَمُونَ فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْجِلِّ». فَقَامَ رِجَالٌ فَشَهِدُوا، ثُمَّ قَالَ: أَذْكَرُ اللَّهُ رَجُلًا شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي بِخَمْسٍ بِيضَاتٍ بِيضَ نَعَامٍ، فَقَالَ: «إِنَّا مُحْرَمُونَ، فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْجِلِّ»، فَقَامَ رِجَالٌ فَشَهِدُوا، فَقَامَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ فُسْطَاطَهُ، وَتَرَكَوا الطَّعَامَ عَلَى أَهْلِ الْمَاءِ (١).

١٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ نَزَلَ قُدَيْدًا، فَأَتَى بِالْحَجَلِ فِي الْجِفَانِ، شَائِلَةً بِأَرْجُلِهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَلِيٌّ وَهُوَ يَضْفِزُ بَعِيرًا لَهُ، فَجَاءَ وَالْحَبْطُ يَتَحَاتُ مِنْ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ عَلِيٌّ، وَأَمْسَكَ النَّاسُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَشْجَعٍ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ بِيضَاتٍ نَعَامٍ، وَتَمِيمٍ وَخَشٍ، فَقَالَ: «أَطْعِمُهُنَّ أَهْلَكَ، فَإِنَّا حُرْمٌ»، قَالُوا: بَلَى، فَتَوَرَّكَ عُثْمَانُ عَنْ سَرِيرِهِ وَنَزَلَ، فَقَالَ: حَبِثْتَ عَلَيْنَا (٢).

* * *

٢٨ - باب جواز أكل اللحم للمحرم إذا لم يصد أو يصد له

١٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالْعَرَجِ، فَإِذَا هُوَ بِحِمَارٍ عَقِيرٍ، فَلَمْ يَلِثْ أَنْ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ رَمَيْتِي فَشَأْنُكُمْ بِهَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرَّفَاقِ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى عَقَبَةَ أُتَايَةَ، فَإِذَا هُوَ بِظَنِيٍّ فِيهِ سَهْمٌ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٠/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٨٣)، وقال: إسناده

صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه علي بن زيد وفيه كلام وقد

وثق وبقيه رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/١)، ذكره الشيخ

شاكر برقم (٨١٤)، وقال: إسناده صحيح.

وَهُوَ حَاقِفٌ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: وَقِفْ هَاهُنَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّفَاقُ لَا يَرْمِيهِ أَحَدٌ بِشَيْءٍ (١).

* * *

٢٩ - باب التظليل على المحرم

١٦١١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَمَّنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَاحَ إِلَى مِثْنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَإِلَى جَانِبِهِ بِلَالٌ بِيَدِهِ عُوْدٌ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ يُظِلُّ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢).

* * *

٣٠ - باب فسخ الحج إلى العمرة

١٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ، أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ مَا حَجَّ رَجُلٌ لَمْ يَسْقِ الْهَدْيَ مَعَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ إِلَّا حَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمَا طَافَ بِهَا حَاجٌّ قَدْ سَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ إِلَّا اجْتَمَعَتْ لَهُ عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ، وَالنَّاسُ لَا يَقُولُونَ هَذَا؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ لَا يَذْكُرُونَ إِلَّا الْحَجَّ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيُحِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ الْحَجُّ؟ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَجِّ، وَلَكِنَّهَا عُمْرَةٌ (٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٣)، وقال: ذكر الإمام أحمد لعمير ترجمة وذكر هذا الحديث من حديثه نفسه فلذلك ذكرته، وقد رواه النسائي عن عمير عن رجل من بهز، ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٣)، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال (١٢٨٠٦).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٢)، وقال: رواه أحمد هكذا، وقال الطبراني في الكبير: عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ راح من مكة إلى منى يوم التروية فقدم موكبه إلى جانبه بلال معه ثوب معصوب على عود يستره من الشمس. وفي الإسنادين جميعاً علي بن يزيد وفيه كلام وقد وثق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال ثقات، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٦٠)، وقال: إسناده صحيح، رواه الطبراني (١٢١٥٧، ١٢١٨٧).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٦١٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، وَأَصْحَابُهُ مُلَبَّيْنِ، وَقَالَ عَفَانُ: مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مِنَى وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ»، وَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمِ أَهْلَتِ؟» قَالَ: «أَهْلَتُ بِمَا أَهَلُّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ»، قَالَ: «رُوحٌ، فَإِنَّ لَكَ مَعَنَا هَدْيًا»^(١).

قَالَ حُمَيْدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ طَاوُسًا، فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ الْقَوْمُ.

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٣١ - باب في القرآن وغيره وحجة النبي ﷺ

١٦١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الصَّقِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا نَصْرُخَ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، قَالَ: «وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، وَلَكِنْ سَفَتُ الْهَدْيَ، وَقَرَنْتُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وقرنت الحج والعمرة».

١٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ الزَّرَّادَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ، صَاحِبَ عَلِيٍّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُرَاقَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي

(١) أطراف الحديث عند: مسلم في الحج (١٩٩)، أبو داود في المناسك (ب ٢٣)، النسائي في الصغرى (٢٠٥/٥)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٢٦/١/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (١٦٣/٢)، الخطيب البغدادي في تاريخه (١٢٩/١١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه أبو أسماء الصيقلي، ولم أجد من روى عنه غير أبي إسحاق.

الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(١). قَالَ: وَقَرَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

١٦١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ أَسْلَمَ، أَنَّهُ قَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ مَوَالِيٍّ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ أُحْجَّ؟ قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ اعْتَمِرْ قَبْلَ أَنْ تَحْجَّ، وَإِنْ شِئْتَ بَعْدَ أَنْ تَحْجَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ مَنْ كَانَ صَرُورَةً فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَعْتَمِرَ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ، قَالَ: فَسَأَلْتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْنَ: مِثْلَ مَا قَالَتْ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِنَّ، قَالَ: فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشْفِيكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَهْلُوا يَا آلَ مُحَمَّدٍ بِعُمْرَةٍ فِي حَجٍّ»^(٢).

١٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا قَرَنَ حَشِيَّةً أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَكُنْ حَجَّةً، فَعُمْرَةٌ»^(٣).

١٦١٨ - عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنِ مُنْعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَضْرَبَ عُمَرَ إِنْ ذَلِكَ^(٤).

١٦١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهَنْثَالِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه داود بن يزيد الأودي وهو ضعيف. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٥،٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وقال: فسألت صفية أم المؤمنين، والطبراني في الكبير باختصار إلا أنه قال: «أهلوا يا أمة محمد بحج وعمرة»، ورجال أحمد ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٧/٦).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٢)، وقال: رواه أحمد وغيره ولا أدري ما معنى قوله: «حشية أن يصد عن البيت» وهو في حجة الوداع والله أعلم.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/٣)، وقال: رواه أحمد والحسن لم يسمع من أبي ولا من عمر ورجاله رجال الصحيح.

ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ؟ يَعْنِي مُتَعَةَ الْحَجِّ، قَالُوا: لَا (١).

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكِ الْعَامِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، سَأَلُوا عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فِي الْمُتَعَةِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْدُمُ فَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَحِلُّ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ بِيَوْمٍ، ثُمَّ تَهَلُّ بِالْحَجِّ، فَتَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ عُمْرَةً وَحَجَّةً، أَوْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً (٢).

قلت: لابن عباس وابن عمر في الصحيح حديث في المتعة غير هذا.

* * *

٣٢ - باب لا يطوف بالبيت عريان

١٦٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: قَالَ إِسْرَائِيلُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ يُنَيْعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ بِبِرَاءَةٍ لِأَهْلِ مَكَّةَ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الْحَنَةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَسَارَ بِهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَقُّهُ»، فَرَدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ وَبَلَّغَهَا أَنْتَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ بَكَى، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَ فِيَّ شَيْءٌ، قَالَ: «مَا حَدَّثَ فِيكَ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أَمِرْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي» (٣).

قلت: في الصحيح بعضه.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/٣)، قال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٩/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٢٤٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وعبد الله بن شريك، وثقه أبو زرعة وابن شريك، وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤) وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٠/١).

٣٢ - باب في الطواف والرمل والاستلام

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، فَإِذَا انْتَهَى إِلَى ذِي طُوًى بَاتَ فِيهِ حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ وَيَغْتَسِلَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضَحَى، فَيَأْتِي النَّبِيَّةَ فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، ثُمَّ يَرْمِلُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، فَإِذَا أَتَى عَلَى الْحَجَرِ اسْتَلَمَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشِيًّا، ثُمَّ يَأْتِي الْمَقَامَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَسْتَلِمُهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّفَا مِنْ الْبَابِ الْأَعْظَمِ فَيَقُومُ عَلَيْهِ فَيُكَبِّرُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثَلَاثًا يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

١٦٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الرُّكْنِ الَّذِي يَلِي الْبَابَ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: «أَمَا طُفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَانْفُذْ عَنْكَ، فَإِنَّ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَأَ حَسَنَةٍ»^(٢).

١٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ بَعْضِ بَنِي يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: قَالَ يَعْلَى: طُفْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَاسْتَلَمْنَا الرُّكْنَ، قَالَ يَعْلَى: فَكُنْتُ مِمَّا يَلِي النَّبِيَّةَ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٥٣)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١٦٤، ١٦٣/١)، قال الهيثمي: ورواه من طريق آخر، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني في الأوسط، قلت: الطريق الآخر «حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني سليمان بن عتيق عن عبد الله بن بابيه عن بعض بني يعلى عن يعلى بن أمية». وقد رواه الإمام أحمد (٤٥/١)، والشيخ شاکر برقم (٣١٣)، وقال: إسناده صحيح.

الرُّكْنَ الْغَرْبِيُّ الَّذِي يَلِي الْحَجْرَ الْأَسْوَدَ، جَرَزْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَسْتَلِمُ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَلَمْ تَطْفُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيِّينِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَفَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَابْعَدُ (١) عَنْكَ (٢).

١٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّفِيلِ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ، فَطَافَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَلَمَ الْأَرْكَانَ كُلَّهُمَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: إِنَّمَا اسْتَلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ.

[قَالَ حَجَّاجٌ]: قَالَ شُعْبَةُ: النَّاسُ يَخْتَلِفُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يَقُولُونَ: مُعَاوِيَةُ هُوَ الَّذِي قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْبَيْتِ شَيْءٌ مَهْجُورٌ، وَلَكِنَّهُ حَفِظَهُ مِنْ قَتَادَةَ [هَكَذَا] (٣).

١٦٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لِابْنِ عُمَرَ: مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ أَفْعَلْتُ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اسْتِلَامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا».

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا يُحْصِيهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ لَهُ كَعْدَلِ رَقَبَةٍ».

قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا، وَلَا وَضَعَهَا، إِلَّا كَتَبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ».

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند: «فانفذ عنك».

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٧٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وله عند أبي يعلى إسنادان رجال أحدهما رجال الصحيح وفي إسناد أحمد راو لم يسم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/٤، ٩٥).

وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيَّاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ،^(١).

١٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا بِمَكَّةَ فِي إِمَارَةِ الْحَجَّاجِ، يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عُمَرُ إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لَا تَزَاجِمُ عَلَى الْحَجْرِ، فَتُوذَى الضَّعِيفُ، إِنْ وَجَدْتَ حَلْوَةً فَاسْتَلِمَهُ، وَإِلَّا فَاسْتَقْبَلَهُ، فَهَلَّلْ وَكَبِّرْ»^(٢).

* * *

٣٤ - باب فضل الحجر الأسود

١٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَغْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفْتَانِ»^(٣).

* * *

٣٥ - باب الطواف راجئاً

١٦٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، وَمُحَرَّرُ بْنُ عَوْنِ ابْنِ أَبِي عَوْنِ أَبُو الْفَضْلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَيْمَنُ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْحَنِهِ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٣)، وقال: روى ابن ماجه بعضه، ورواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١١٠/٥)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٩١/٢)، البغوي في شرح السنة (١٢٩/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٩٠)، وقال: في إسناده شيخ مبهم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٨/٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٥٩/٥)، الزبيدي في إتحاف السادق المتقين (٣٤٥/٤)، الزيلعي في نصب الراية (٨٣/٣)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٢٠٣٧)، (١٢٥١٨).

(٣) ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٧٨)، والحاكم في المستدرک (٤٥٧/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٣)، وقال:

٣٦ - باب أوقات الطواف

١٦٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الطَّوَافِ بِالْكَعْبَةِ، فَقَالَ: كُنَّا نَطُوفُ فَنَمْسَحُ الرُّكْنَ الْفَاتِحَةَ وَالْخَاتِمَةَ، وَلَمْ نَكُنْ نَطُوفُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَطْلُعُ الشَّمْسُ فِي قَرْنِي الشَّيْطَانِ»^(١).

* * *

٣٧ - باب فيمن طاف أكثر من أسبوع

١٦٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: طُفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ طَافَ سَبْعًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِيًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَرَجَ»^(٢).

* * *

٣٨ - باب ما جاء في السعي

١٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَطَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي حَرَبُ أَبُو سُفْيَانَ الْمُنْقَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي الْمَسْعَى] كَاشِفًا عَنِ تَوْبِهِ قَدْ بَلَغَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ^(٣).

رواه أحمد في زياداته وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، إلا أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف البيت على ناقة يستلم بمحجنه ورجاله موثقون وفي بعضهم كلام لا يضر.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٦)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وحديثه حسن. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٨٤).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبخاري ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٧٩)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٩٧)، وقال: إسناده صحيح. رواه البخاري في كشف الأستار (١١١٧)، وقال: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد.

١٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُرَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي تَجْرَةَ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالنَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ وَرَاءَهُمْ، وَهُوَ يَسْعَى حَتَّى أَرَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ يَدُورُ بِهِ إِزَارُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ» (١).

١٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ وَاصِلِ، مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، أَنَّ امْرَأَةً أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، يَقُولُ: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيُ فَاسْعَوْا» (٢).

١٦٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلى، نَسِيَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا (٣).

* * *

٣٩ - باب الخروج إلى منى وعرفة

١٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ إِذَا اسْتَطَاعَ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ بِمَنَى مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمَنَى (٤).

١٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧١٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (١٦٠/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٣)، وقال: رواه أحمد، ورواه أيضاً عن عبد الرحمن بن عبد الله بن طارق عن أمه وعبد الرحمن هذا لم أجد من وثقه ولا جرحه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٢)، ذكر الشيخ شاکر برقم (٦١٣١).

عَرَفَاتٍ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنِ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنِ مُحَسَّرٍ، وَكُلُّ فِجَاجٍ مِنبًى مَنَحَرٍّ، وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ. (١).

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ فُلَانٌ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، قَالَ: فَجَعَلَ الْفَتَى يُلَاحِظُ النِّسَاءَ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ أَحِبِّي إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مِنْ مَلَكٍ فِيهِ سَمَعُهُ وَبَصَرُهُ وَلِسَانُهُ غُفِرَ لَهُ. (٢).

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي، أَتَوْنِي شُعْنًا غُفْرًا». (٣).

١٦٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي شُعْنًا غُفْرًا». (٤).

١٦٤١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحُدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٣)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير وقال: كان الفضل ابن عباس رديف ورجال أحمد ثقات. ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠٤٢)، وقال إسناده صحيح، ذكره الطبراني في الكبير (١٢٩٧٤).

(٣) ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والصغير ورجال أحمد موثقون. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٧٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون. أطراف الحديث عند: الزبيدي في الإتحاف (٤/٣٦، ٣٧١، ٣٧٢، ٤٢٩)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٩٦٢، ٩٦٣)، ابن عبد البر في التمهيد (٦/٤٠، ٥٢).

٤. - باب في الخطبة يوم عرفة

١٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 الْيَشْكُرِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ الْعُقَيْلِيُّ، قَالَ: انْطَلَقْنَا
 حُجَّاجًا لِيَالِي خَرَجَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، وَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَاءَ بِالْعَالِيَةِ، يُقَالُ لَهُ: الرَّجِيحُ،
 فَلَمَّا قَضَيْنَا مَنَاسِكَنَا، جِئْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى بَعْرِ عَلَيْهِ أَشْيَاخٌ مُحَضَّبُونَ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: قُلْنَا:
 هَذَا الَّذِي صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْنَ بَيْتُهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ صَحِبَهُ وَهَذَا بَيْتُهُ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا،
 حَتَّى أَتَيْنَا الْبَيْتَ فَسَلَّمْنَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَنَا، فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ مُضْطَجِعٌ، يُقَالُ لَهُ: الْغَدَاءُ بْنُ
 خَالِدِ الْكِلَابِيِّ، قُلْتُ: أَنْتَ الَّذِي صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا أَنَّهُ اللَّيْلُ
 لَأَقْرَأْتَكُمْ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، قَالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: مَرَجَبًا
 بِكُمْ، مَا فَعَلَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ؟ قُلْنَا: هُوَ هُنَاكَ يَدْعُو إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى سُنَّةِ
 النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فِيمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ؟ [فِيمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ؟] قَالَ: قُلْتُ: أَيَّا تَتَّبِعُ هَؤُلَاءِ، أَوْ
 هَؤُلَاءِ، يَعْنِي أَهْلَ الشَّامِ، أَوْ يَزِيدَ، قَالَ: إِنْ تَقَعُدُوا تُفْلِحُوا وَتَرْتَشُدُوا، [إِنْ تَقَعُدُوا تُفْلِحُوا
 وَتَرْتَشُدُوا] لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَهُوَ قَائِمٌ فِي
 الرُّكَابَيْنِ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمِكُمْ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،
 قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ شَهْرُكُمْ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ بَلَدُكُمْ هَذَا؟»
 قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: [«يَوْمُكُمْ يَوْمَ حَرَامٍ، وَشَهْرُكُمْ شَهْرَ حَرَامٍ، وَبَلَدُكُمْ بَلَدُ
 حَرَامٍ»،] قَالَ: فَقَالَ: «وَأَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي
 شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ
 أَعْمَالِكُمْ». قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ
 عَلَيْهِمْ»^(١)، ذَكَرَ مِرَارًا فَلَا أَدْرِي كَمْ ذَكَرَهُ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠/٥).

أطراف الحديث عند: الزيلعي في نصب الراية (٣٢٥/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٢٣٥٥)،

ابن كثير في التفسير (١٤٣/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٩٤/٥).

ذكرة الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال بما

يقال له لارجيع وقال: وأليس هذا شهر حرام وبلد حرام ويوم حرام، ورجال الطبراني

قلت: روى أبو داود منه: رأيت النبي ﷺ قائماً في الركابين.

* * *

٤١ - باب فيمن أدرك عرفات

١٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ مَضْرُسٍ بْنُ أَوْسٍ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ، أَنَّهُ حَجَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ إِلَّا لَيْلًا وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَاذْهَبَ إِلَى عَرَفَاتٍ، فَأَفَاضَ مِنْهَا، ثُمَّ رَجَعَ، [فَأَتَى جَمْعًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعَبْتُ نَفْسِي وَأَنْصَبْتُ رَأْسِي، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ]، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِجَمْعٍ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نُفَيْضَ، وَقَدْ أَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَنَّهُ»^(١).

قلت: هو في السنن خلا رجوعه إلى عرفة ومجيئه منها.

* * *

٤٢ - باب الدفع من عرفة والمزدلفة

١٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَفَةَ، قَالَ: فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ كَانَ قَدْ أَصَابَ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي كَلِمَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَتْ أَسْرَعَ أَوْ إِفَاضَةَ عُثْمَانَ، قَالَ: فَأَوْضَعَ النَّاسُ، وَلَمْ يَزِدِ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى الْعَنْقِ حَتَّى أَتَيْنَا جَمِيعًا.. فذكر الحديث^(٢).

١٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٣٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه إلا أنه قال والله ما تركت جبلا من الجبال وقفت عليه إلا وقفت عليه ورجال أحمد رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥/٤)، رواه الطبراني في الكبير (١٤٩/١٧)، أطراف الحديث عند: القرطبي في التفسير (٤١٦/٢)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٠/٦)، البخاري في التاريخ الكبير (٣١/٧)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٢٤/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٠/١).

عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَيْطِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الْإِيضَاعِ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقْفُونَ حَافَتِي النَّاسِ، حَتَّى يُعَلِّقُوا الْعِصَى وَالْجِعَابَ وَالْقِعَابَ، فَإِذَا نَفَرُوا تَقَعَّقَتْ تِلْكَ، فَنَفَرُوا بِالنَّاسِ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ ذَفَرِي نَاقَتِهِ لَيَمَسُّ حَارِكَهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» (١).

١٦٤٦ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَفْضْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْمَزْدَلِفَةَ، وَقَفَ، يَعْنِي عُثْمَانَ، فَلَمَّا أَسْفَرَ، قَالَ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ -: إِنْ أَصَابَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ دَفَعَ الْآنَ، قَالَ: فَمَا فَرَّغَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ كَلَامِهِ حَتَّى دَفَعَ عُثْمَانُ (٢).

١٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِجَمْعٍ، فَلَمَّا أَضَاءَ كُلُّ شَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَفَاضَ (٣).

* * *

٤٣ - باب رمى الجمار

١٦٤٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْعَثُهُ مَعَ أَهْلِهِ إِلَى مِئَةِ يَوْمِ النَّحْرِ، لِيَرْمُوا الْحِمْرَةَ مَعَ الْفَجْرِ (٤).

١٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَا أَدْرِي بِكُمْ رَمَى النَّبِيِّ ﷺ (٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ذكره الشيخ شاكر برقم (٢١٩٣)، أخرجه الطبراني في الكبير (١١٣٥٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٢)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وهذا لفظه ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٢)، وقال: رواه أحمد وفيه زمعة بن صالح وقد وثق وفيه ضعف. ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠٢١)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شعبة مولى ابن عباس، وثقه أحمد وغيره وفيه كلام.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٣).

١٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَرْمَلَةَ بْنَ عَمْرٍو، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَجَّجْتُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مُرَدِّفِي عَمِّي سِنَانُ بْنُ سَنَةَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَقاتِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا إِحْدَى أُصْبُعَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَقُلْتُ لِعَمِّي: مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَقُولُ: «ارْمُوا الْحُمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»^(١).

١٦٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْحُمْرَةِ الثَّانِيَةِ، أَطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْحُمْرَةِ الْأُولَى، ثُمَّ أَتَى حُمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا^(٢).

١٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا إِنَّ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمَّا أَمَرَ بِالْمَنَاسِكِ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى، فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى حُمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعٍ، حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْحُمْرَةِ الْوُسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعٍ حَصِيَّاتٍ، قَالَ: قَدْ تَلَّهُ لِلْحَبِينِ، وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أبيضٌ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي ثَوْبٌ تُكْفَنِي فِيهِ غَيْرُهُ، فَاخْلَعَهُ حَتَّى تُكْفَنِي فِيهِ فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ، فَنُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾، فَالتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أبيضٍ أَقْرَنَ أَعْيُنَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْنَا نَبِيْعَ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى مِنَى، قَالَ: هَذَا مِنَى، قَالَ يُونُسُ: هَذَا مَنَاحُ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا، فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ، قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ

(١) ذكره الهيثمي بمجمع الزوائد (٢٥٨/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام. ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٦٦٩، ٦٧٨٢)، وقال: إسناده صحيح.

عَبَّاسٍ: فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَتْ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالَ رُءُوسَهَا، وَرَفَعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ^(١).

١٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَسَاحَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَعَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَسَاحَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى فَعَرَّضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَسَاحَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ إِسْحَاقَ، قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ، أَوْثِقْنِي لَا أَضْطَرِبُ فَيَنْتَضِحَ عَلَيْكَ مِنْ دَمِي إِذَا ذَبَحْتَنِي، فَشَدَّهُ، فَلَمَّا أَخَذَ الشُّفْرَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ نُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ [الصافات: ١٠٥]^(٢).

* * *

٤٤ - باب فيمن رمى الجمار وأمسى ولم يطف

١٦٥٤ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ ابْنَةُ مِحْصَنِ، وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ، قَالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِي عُكَّاشَةٌ بِنْتُ مِحْصَنِ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى عِشَاءٍ فَمَضُّهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَيُّ عُكَّاشَةٍ، مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقَمَضْتُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا؟ فَقَالَ: أَخْبَرْتَنَا أُمُّ قَيْسٍ كَانَ هَذَا يَوْمًا قَدْ رُخِّصَ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمِينَا الْجَمْرَةَ حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمْنَا مِنْهُ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النِّسَاءِ حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٥٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٧٠٧)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٧٩٥)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٥٩، ٢٦٠)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. ورواه الطبراني في الكبير (١٢٢٩١، ١٢٢٩٢، ١٢٢٩٣)، قال الشيخ شاکر: جملة «فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق هو خطأ من عطاء بن السائب، فالذي يذبح إسماعیل كما دل على ذلك الكتاب والسنة».

نُطِفَ بِهِ، صِرْنَا حُرْمًا كَهَيْئَتِنَا قَبْلَ أَنْ نَرْمِيَ الْحُمْرَةَ^(١).

* * *

٤٥ - باب في الحلق والنقصير، وقوله:

«لا توضع النواصي إلا في حج أو عمرة،

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْمِصْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ، مَوْلَى مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ نَضَلَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَرْحَلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: فَقَالَ لِي لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي: «يَا مَعْمَرُ، لَقَدْ وَجَدْتُ اللَّيْلَةَ فِي أَنْسَاعِي اضْطِرَّابًا». قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ شَدَّدْتُهَا كَمَا كُنْتُ أَشُدُّهَا، وَلَكِنَّهُ أَرْحَاهَا مَنْ قَدْ كَانَ نَفْسَ عَلَيَّ لِمَكَانِي مِنْكَ لِتَسْتَبْدِلَ بِي غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ: «أَمَا إِنِّي غَيْرُ فَاعِلٍ»، قَالَ: فَلَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدِيَهُ بِيْنِي، أَمَرَنِي أَنْ أَحْلِقَهُ، قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمَوْسَى فَقُمْتُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِي، وَقَالَ لِي: «يَا مَعْمَرُ، أَمْكَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ، وَفِي يَدِكَ الْمَوْسَى؟» قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيَّ وَمَنِّهِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلٌ إِذَا أُقِرُّ لَكَ^(٢)، قَالَ: ثُمَّ حَلَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، [قَالَ يَحْيَى]: وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٦٠، ٢٦١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٠٠)، أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٩٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٦٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند البخاري =

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُقَاتِلِ السَّلُولِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَمَا يَسْرُنِي بِحَلْقِ رَأْسِي حُمْرَ النَّعَمِ، أَوْ خَطْرًا عَظِيمًا^(١).

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ ابْنِ قَارِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالَ رَجُلٌ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ». يُقَلِّلُهُ سُفْيَانُ بِيَدِهِ، قَالَ سُفْيَانُ: فِي تَيْكَ كَأَنَّهُ يُوسِّعُ يَدَهُ^(٢).

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا فِي الثَّلَاثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(٣).

١٦٦٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَصْحَابَهُ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ وَعُثْمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ

=في الصحيح (٢١٣/٢)، مسلم (٩٤٦)، ابن ماجه فى سننه (٣٠٤٣)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٣٤/٣)، المتقى الهندى فى الكنز (٢١٤٧، ١٢٧٣٧، ١٢٧٤٠، ١٢٧٤١)، ابن خزيمة فى صحيحه (٢٩٢٩).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦٢/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٧/٤)، والطبرانى فى الكبير (٢٧٥/١٩).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦٢/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والبخارى وإسناده صحيح. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٣/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٢/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦٢/٣)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح. أطراف الحديث عند البيهقى فى السنن الكبرى (١٣٤/٥)، الحميدى فى مسنده (٩٣١)، الطحاوى فى مشكل الآثار (١٤٤/٢)، ابن عساكر فى تاريخه (١/٢)، ابن كثير فى البداية والنهاية (١٦٩/٤، ١٨٩/٥)، كنز العمال للمتقى الهندى (١٢٧٣٨، ١٢٧٣٩).

اللَّهِ؟ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(١)، فِي الثَّلَاثَةِ.

١٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابُهُ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، غَيْرَ عُثْمَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً^(٢).

* * *

٤٦ - باب في التقصير

١٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَصِّرُ مِنْ شَعْرِهِ بِمِشْقَصٍ^(٣)^(٤).

قلت: حديث معاوية في الصحيح أنه هو الذي قصر عنه، وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم^(٥).

* * *

٤٧ - باب زيارة البيت في الليل

١٦٦٣ - عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَارَ الْبَيْتَ لَيْلًا^(٦).

قلت: حديث عائشة في السنن.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى واللفظ له وفيه أبو إبراهيم الأنصاري جهله أبو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠، ٨٩/٣): ليس بهذا السياق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه إبراهيم أيضاً.

(٣) وردت «بمشقص» في هامش مجمع الزوائد للهيثمي، وذكر معناه: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٣)، وقال: رواه أحمد وابنه وإسناد ابنه رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٧/٤).

(٥) أخرجه أيضاً الإمام أحمد في الموضوع السابق، مسلم في كتاب الحج، باب التقصير في العمرة، عن محمد بن حاتم، أبو داود في كتاب المناسك، باب في الإقران، عن أبي بكر بن خلاد (١٨٠٢).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤٨ - باب الخطب في الحج

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُرَّةِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِرِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَدْرُونَ» (١) فِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: فِي يَوْمِ حَرَامٍ، وَشَهْرِ حَرَامٍ، وَبَلَدِ حَرَامٍ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَهُ». ثُمَّ قَالَ: «اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، أَلَا لَا تَظْلِمُوا، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالٌ أَمْرِي إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْتِرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ يُوضَعُ دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَيْتِي لَيْثٍ فَقَتَلْتَهُ هُذَيْلٌ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رَبًّا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنْ أَوَّلَ رَبًّا (٢) يُوضَعُ رَبًّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، أَلَا وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنَّهُ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ لَا يَمْلِكْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ شَيْئًا، وَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقًّا، أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا غَيْرَكُمْ، وَلَا يَأْدَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِأَحَدٍ تَكَرُّهُنَّ، فَإِنْ خِفْتُمْ نَشُوزَهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، - قَالَ حُمَيْدٌ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا الْمُبْرِحُ؟ قَالَ: الْمُؤْتَرُ - «وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةٍ مِنَ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ أُتِمَّتْ عَلَيْهَا، وَبَسَطَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ، أَلَا

(١) هكذا بالمسند أما ما جاء بالجمع: «هل تدرون»: فأثبت ما جاء بالمسند.

(٢) جاء في المسند وهكذا وفي مجمع الزوائد «في الإسلام».

هَلْ بَلَّغْتُ، [أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ]، ثُمَّ قَالَ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مُبَلِّغٍ أَسْعَدُ مِنْ سَامِعٍ».

قَالَ حُمَيْدٌ: قَالَ الْحَسَنُ حِينَ بَلَّغَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ: قَدْ وَاللَّهِ بَلَّغُوا أَقْوَامًا كَانُوا أَسْعَدَ بِهِ^(١).

قلت: روى أبو داود منه ضرب النساء فقط.

١٦٦٥ - وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبِّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟» قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» - قَالَ: وَلَا أَدْرِي، قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لَا - وَكَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَبَلَّغْتُ؟ قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»^(٢).

* * *

٤٩ - باب في العمرة

١٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَرِيحُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٦٥، ٢٦٦)، وقال: رواه أحمد، وأبو حرة الرقاشي وثقه أبو داود وضعفه ابن معين، وفيه على بن زيد وفيه كلام. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣، ٧٢/٥).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٧٨)، وقال: رواه أحمد وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح =

١٦٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ ثَلَاثَ عُمَرٍ، كُلُّ ذَلِكَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ يُلْبِي حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ^(١).

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظُّهْرَانَ فِي عُمَرَتِهِ بَلَغَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ: مَا يَتْبَاعُثُونَ مِنَ الْعَجْفِ^(٢)، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ ظَهْرِنَا، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَحَسَوْنَا مِنْ مَرِّهِ، أَصْبَحْنَا غَدًا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ وَبِنَا جَمَامَةً^(٣)، قَالَ: وَلَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ اجْمَعُوا لِي مِنْ أَرْوَادِكُمْ. فَجَمَعُوا لَهُ، وَبَسَطُوا الْأَنْطَاعَ، فَأَكَلُوا حَتَّى تَوَلَّوْا، وَحَتَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جَرَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَعَدَتْ قُرَيْشٌ نَحْوَ الْحِجْرِ، فَاضْطَبَعَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَخَلَ حَتَّى إِذَا تَغَيَّبَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا يَرْضَوْنَ بِالْمَشِيِّ، أَنَّهُمْ لَيَنْقُرُونَ نَقْرَ الطَّبَّاءِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، فَكَانَتْ سُنَّةً.

قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ^(٤).

١٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ،

= (٢١٣)، مسلم في الحج (٤٣٧)، الترمذی فی الصحیح (٩٣٣)، النسائی فی الصغری (١١٢/١١٥)، ابن ماجه فی سننه (٢٨٨٨)، البيهقی فی السنن الكبرى (٣/٣٤٣، ٥/٢٦١)، الزبيدي فی إتحاف السادة المتقين (٤/٢٧٢)، التبريزی فی مشکاة المصابيح (٢٥٠٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند والشيخ شاكر برقم (٦٩٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٧٨)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام وقد وثق.

(*) العجف: الهزل والضعف.

(*) جمامة: أي الراحة والشبع والرى. هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٠٥)، أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (٤/٢٣١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٧٩)، وقال: رواه أحمد وفيه الصحيح

باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح.

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا أَخِي، أَشْرِكْنَا فِي صَالِحِ دُعَائِكَ، [وَلَا تَنْسَنَا]».

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ^(١).

* * *

٥ - باب الحج عن العاجز

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَى لَابِنِ الزُّبَيْرِ، يُقَالُ لَهُ: يُوسُفُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَوْ الزُّبَيْرُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ، قَالَ: «أَرَأَيْتَكَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ قَبْلَ مِنْكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: «فَاللَّهُ أَرْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَبِيكَ»^(٢).

* * *

٥١ - باب في حرمة مكة والنهي عن استحلالها

١٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ أَخِي بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ مُطِيعٍ، وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصُ فَسَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ بِقِتْلِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤١٧/٤)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٩٩/٣)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٢٧٤٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. رواه الطبراني في الكبير (٤٩/١١)، (٣٧، ٢٤)، أطراف الحديث عند: النسائي في الصغرى (١١٨/٥)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٢/٩، ٣٩٠/١).

بِمَكَّةَ، يَقُولُ: «لَا تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَدًا» (١).

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحِلُّهَا وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا» (٢).

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنَ الزُّبَيْرِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْحِجْرِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالْإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحِلُّهَا وَيَحِلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا». قَالَ: فَانظُرْ أَنْ لَا تَكُونَ هُوَ يَا ابْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِي إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا (٣).

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالْإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُلْحَدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ»، قَالَ: فَانظُرْ لَا تَكُونُ (٤).

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٦٢٧/٣)، الطحاوی فی مشکل الآثار (٢٢٧/٢)، المتقی الهندی فی الكنز (٣٤٦٩٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٤٠٩/٥)، المتقی الهندی فی كنز العمال (٣٤٦٩٣).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٩/٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٢)، أطراف الحديث عند: المتقی الهندی فی كنز العمال (٣٧٢٣٧)، ابن أبي شيبة في المصنف (٨٤/١٥):

يَعْقُوبُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ حِينَ حُصِرَ: إِنَّ عِنْدِي نَجَائِبَ قَدْ أَعَدَدْتُهَا لَكَ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَحْوَلَ إِلَيَّ مَكَّةَ، فَيَأْتِيكَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيكَ؟ قَالَ: لَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُلْحَدُ بِمَكَّةَ كَبِشٌ مِنْ قُرَيْشٍ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَلَيْهِ مِثْلُ نِصْفِ أَوْزَارِ النَّاسِ»^(١).

* * *

٥٢ - باب لا يعبد الشيطان بمكة

١٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِمَا تَحْقِرُونَ»^(٢).

* * *

٥٣ - باب في أمر مكة من الأذان والحجاجة وغير ذلك

١٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُذَيْلُ بْنُ بِلَالٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا، وَالسَّقَايَةَ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَالْحِجَابَةَ لِبَنِي عَبْدِ الدَّارِ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات ورواه البزار أيضاً. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٤٦٩٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (٣٣٩/٨).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد، وقال الهيثمي قلت: وتأتي أحاديث في فضل جزيرة العرب وغيرها في المناقب إن شاء الله. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير وفيه هذيل بن بلال الأشعري، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/٦).

٥٤ - باب مقام الخطيب بمكة

١٦٧٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ وَظَهَرَهُ إِلَى الْمُتَزَمِّ (١).

* * *

٥٥ - باب ما جاء فى الكعبة

١٦٧٩ - وعن أبى الطفيل، قال: كانت الكعبة فى الجاهلية مبنية بالرضم (٢)، وكانت قدر ما يفتحها العناق، وكانت غير مسقوفة، إنما توضع ثيابها عليها، ثم تسدل سدلاً، وكان الركن الأسود موضوعاً على سورها تأدباً، وكانت ذات ركنين كهيئة الحلقة، فأقبلت سفينة من أرض الروم حتى إذا كانوا قريباً من جدة، تكسرت السفينة فخرجت قريشاً ليأخذوا خشبها، فوجدوا رومياً عندها، فأخذوا الخشب أعطاهم إياه، وكانت السفينة تريد الجليثية، وكان الرومى الذى فى السفينة نجاراً فقدموا وقدموا بالرومى، فقالت قريش: بنى بهذا الخشب الذى فى السفينة بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية على سور البيت؛ مثل قطعة الحائر، سوداء الظهر، بيضاء البطن، فجعلت كلما دنا أحد إلى البيت ليهدمه أو يأخذ من حجارتها سعت إليه فاتحة فاهها، فاجتمعت قريش عند المقام فعمجوا إلى الله عز وجل، فقالوا: ربنا لم نرع، أردنا تشريف بيتك وترتيبته، فإن كنت ترضى بذلك وإلا فافعل ما بدالك، فسمعوا خوفاً فى السماء، فإذا هم بطائر أسود الظهر، أبيض البطن والرجلين أعظم من البشر، فغرز مخالبه فى رأس الحية حتى انطلق بها يجر ذنبها أعظم من كذا وكذا ساقطاً، فانطلق نحو أجناد، فهدمتها قريش، وجعلوا بينونها بحجارة الوادى، تحملها قريش على رقابها، فرفعوها فى السماء عشرين ذراعاً. فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَحْمِلُ حِجَارَةً مِنْ أَجْيَادٍ، وَعَلَيْهِ نَمِرَةٌ (٣)، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ النَّمِرَةُ، فَذَهَبَ يَضَعُ النَّمِرَةَ عَلَى عَاتِقِهِ، فَبَرَى عَوْرَتَهُ مِنْ صِغْرِ النَّمِرَةِ، فَسُودَى يَا مُحَمَّدُ خَمْرَ عَوْرَتِكَ، فَلَمْ يَرَى عُرْيَانًا بَعْدَ ذَلِكَ.

وكان يرى بين بناء الكعبة وبين ما أنزل عليه خمس سنين، وبين مخرجه وبنائها خمس عشرة سنة (٤).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٧/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله ابن المؤمل وفيه كلام قد وثق.

(٢) وردت بالهامش فى مجمع الزوائد الرضم: تعنى الصخور.

(٣) نمرة) أى كساء مخطط.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٩/٣)، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير بطوله، وروى-

وفى رواية: رومى يقال له بلعوم، وقال: فنودى يا محمد استر عورتك، وذلك أول ما نودى.

١٦٨٠ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَاهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ يَبْنِي الكَعْبَةَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: وَلِي حَجْرٌ أَنَا نَحْتُهُ يَبْدَى أَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَأَجِيءُ بِاللَّبَنِ الخَائِرِ الَّذِي أَنْفَسُهُ عَلَى نَفْسِي، فَأَصْبُهُ عَلَيْهِ فَيَجِيءُ الكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ، ثُمَّ يَشْغُرُ^(١) فَيُبُولُ، فَبَيْنَمَا حَتَّى بَلَّغْنَا مَوْضِعَ الحَجْرِ، وَمَا يَرَى الحَجْرَ أَحَدٌ، فَإِذَا هُوَ وَسَطَ حِجَارَتِنَا مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَكَادُ يَتَرَاءَى مِنْهُ وَجْهُ الرَّجُلِ، فَقَالَ: بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ نَحْنُ نَضَعُهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَحْنُ نَضَعُهُ، فَقَالُوا: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَمًا، قَالُوا: أَوَّلَ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الفَجِّ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: أَتَاكُمْ الأَمِينُ، فَقَالُوا لَهُ، فَوَضَعَهُ فِي ثَوْبٍ، ثُمَّ دَعَا بُطُونَهُمْ فَأَخَذُوا بِنَوَاحِيهِ مَعَهُ، فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ^(٢).

* * *

٥٦ - باب حول الكعبة

١٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ، كُلُّ أَهْلِكَ قَدْ دَخَلَ البَيْتَ غَيْرِي، فَقَالَ: «أُرْسِلِي إِلَى شَيْبَةَ فَيَفْتَحْ لَكَ البَابَ»، فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ شَيْبَةُ: مَا اسْتَطَعْنَا فَتَحَهُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ بَلِيلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّي فِي الحِجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا عَنْ بِنَاءِ البَيْتِ حِينَ بَنَوْهُ»^(٣).

* * *

٥٧ - باب الصلاة في الكعبة

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ،

=أحمد طرفا منه، ورجالها رجال الصحيح.

(١) وردت بالهامش يشغر: أى يرفع إحدى رجليه ليبول.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٢/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه هلال بن حُباب وهو ثقة وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط أبسط منه وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٧/٦).

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَوْ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانَ مَعَهُ حِينَ دَخَلَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا دَخَلَهَا وَقَعَ سَاجِدًا بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو^(١).

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ [كَانَ يُخْبِرُ] أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْتَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ حِينَ دَخَلَهُ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ، فَزَلَّ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ^(٢).

١٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الْكَعْبَةِ، فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ وَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ، وَلَمْ يَرْكَعْ، وَلَمْ يَسْجُدْ^(٣).

* * *

٥٨ - باب ثان في الصلاة في الكعبة

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ.
قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: وَجَاهَكَ حِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أخرجه الإمام

أحمد في المسند (٢١١/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٨٠١)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٨/٩)، ذكره الهيثمي

في مجمع الزوائد (٢٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد، وروى الطبراني معناه في الكبير، ورجال أحمد

رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه

ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١١/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم

(١٨٠١)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد

رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٠/٣).

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ السَّارِيَتَيْنِ مَضَيْتُ حَتَّى لَزِقْتُ بِالْحَائِطِ، قَالَ: وَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى قَامَ إِلَى جَنبِي فَصَلَّى أَرْبَعًا، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْتُ، قُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هَاهُنَا، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ صَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: فَكَمْ صَلَّيْتُ؟ قَالَ: عَلَى هَذَا أَجِدُنِي الْيَوْمَ نَفْسِي أَنِّي مَكُنْتُ مَعَهُ عُمَرَاءَ، ثُمَّ لَمْ أَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّيْتُ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلُ، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِهِ، قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَامَ إِلَيَّ جَنبِي، فَلَمْ يَزَلْ يُزَاحِمُنِي حَتَّى أَخْرَجَنِي مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ فِيهِ أَرْبَعًا^(١).

* * *

٥٩ - باب في مقبرة مكة

١٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي خِدَاشٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَقْبَرَةِ وَهِيَ عَلَى طَرِيقِهِ الْأُولَى أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الضَّفِيرِ، أَوْ قَالَ: وَرَاءَ الضَّفِيرَةِ - شَكََّ عَبْدُ الرَّزَّاقِ - فَقَالَ: «نَعَمْ الْمَقْبَرَةُ هَذِهِ»، فَقُلْتُ لِلَّذِي أَخْبَرَنِي: أَحْصِ الشَّعْبَ؟ قَالَ: هَكَذَا قَالَ، فَلَمْ يُخْبِرْنِي أَنَّهُ حَصَّ شَيْئًا إِلَّا كَذَلِكَ أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الضَّفِيرَةِ، أَوْ الضَّفِيرِ، وَكُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَصَّ الشَّعْبَ الْمُقَابِلَ لِلْبَيْتِ^(٢).

* * *

٦٠ - باب خروج أهل مكة منها

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير. معناه ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٠٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٦٧)، والطبراني في الكبير (١١/١٣٧).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٩٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري في الكبير إلا أنه قال: الضفيرة أو قال: الظهيرة فقال: «نعم المقبرة هذه». فقلت للذي أخبرني: خص الشعب فقال: هكذا كنا نسمع أن النبي ﷺ خص الشعب المقابل بالبيت، وفيه إبراهيم بن أبي خدش حدث عنه ابن جريج وابن عيينة كما قال أبو حاتم: ولم يضعفه أحمد وبقية رجاله رجال الصحيح.

الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ، ثُمَّ لَا يَعْبُرُ بِهَا، أَوْ لَا يَعْرِفُهَا، إِلَّا قَلِيلًا، ثُمَّ تَمْتَلِي وَتُبْنِي، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَلَا يَعُودُونَ فِيهَا أَبَدًا»^(١).

* * *

٦١ - باب في هدم الكعبة

١٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهُوَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَيَسْلُبُهَا حَلِيَّتَهَا، وَيَحْرَدُهَا مِنْ كِسْوَتَيْهَا، وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصِيلِعُ أُفِيدِعُ يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ [وَمِعْوَلِهِ]»^(٢).

١٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُبَاعِ لِرَجُلٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلَّا أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلَّهُ فَلَا يُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِي الْحَبَشَةُ فَيُخْرَبُونَهُ خَرَابًا لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٥٢)، وقال: إسناده صحيح، رواه البزار في كشف الأستار (١١٨٧)، وقال: لم نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه ولها عنه غيره من وجه صحيح، وابن لهيعة احتمل الثقات حديثه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. أطراف الحديث عند البخاري في الصحيح (١٨٣، ١٨٢/٢)، مسلم في الفتن (٥٨، ٥٧)، النسائي في الصغرى (٢١٦/٥)، البغوي في شرح السنة (٣٠٦/٧)، السيوطي في الدر المنثور (١٠١/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٤١/٥)، والتمتقي الهندي في الكنز (٣٨٦٩٩، ٣٨٦٩٦)، الألباني في الصحيحة (٥٧٩)، الزبيدي في إتخاف

قلت: في الصحيح بعضه.

* * *

٦٢ - باب في اسمها

١٦٩١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمَى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلَيْسَتْغْفِرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طَابَةٌ هِيَ طَابَةٌ»^(١).

* * *

٦٣ - باب الترفيب في سكنائها

١٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فِي مَجْلِسِ اللَّيْثِيِّينَ يَذْكُرُونَ أَنَّ سُفْيَانَ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّ فَرَسَهُ أُعْيِتَ بِالْعَفِيقِ، وَهُوَ فِي بَعْثٍ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ يَسْتَحْمِلُهُ، فَزَعَمَ سُفْيَانُ كَمَا ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مَعَهُ يَتَنَغَى لَهُ بَعِيرًا، فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا عِنْدَ أَبِي جَهْمٍ بِنِ حُدَيْفَةَ الْعَدَوِيِّ، فَسَامَهُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْمٍ: لَا أَبِيعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ خُذْهُ فَاحْمِلْ عَلَيْهِ مَنْ شِئْتَ، فَزَعَمَ أَنَّهُ أَحَدَهُ مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْتَ [١٣٢/أ] الْإِهَابِ^(٢)، زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ الْبُنْيَانُ أَنْ يَأْتِيَ هَذَا الْمَكَانَ، وَيُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يُفْتَحَ، فَيَأْتِيَهُ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ فَيُعْجِبُهُمْ رِيفُهُ وَرَخَاؤُهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا

السادة المتقين (٩/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١٨٨/٥)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٨٤٨١، ٣٤٩٤٢)، ابن كثير في التفسير (٣٩/٦).

(٢) إلى هنا يكون السقط المشار إليه سابقاً قد انتهى. ومن ص ١٢٠: ص ١٣١ وقد نقلنا ما سقط من أبواب وأحاديث من كتاب مجمع الزوائد للمصنف وحاولت قدر استطاعتي أن أنقل أسانيد هذه الأحاديث من مسند الإمام أحمد غير أن بعض هذه الأحاديث لم أوفق في الوقوف على أسانيدها فتركتها بدون أسانيد كما هو الحال في المجمع، وأسأل الله أن يغفر لي ما أخطأت.

لَأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مُدَّنَا، مِثْلَ مَا بَارَكَ
لَأَهْلِ مَكَّةَ،^(١).

١٦٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى أَهْلِ^(٢) الْمَدِينَةِ زَمَانٌ، يَنْطَلِقُ النَّاسُ مِنْهَا إِلَى
الْآفَاقِ يَلْتَمِسُونَ الرَّخَاءَ، فَيَجِدُونَ رَخَاءً، ثُمَّ يَأْتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ إِلَى الرَّخَاءِ،
وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٣).

* * *

٦٤ - باب حرمتها

١٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمٌ، وَحَرَمِي الْمَدِينَةُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُهَا بِحَرَمِكَ أَنْ لَا
يُؤْوَى فِيهَا مُحَدِّثٌ، وَلَا يُخْتَلَى خِلَافَهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا تُؤْخَذُ لِقَطْبَتِهَا، إِلَّا
لِمُنْشِدٍ»^(٤).

١٦٩٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَأَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّهُ سَمِعَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِثْلُ الْمَدِينَةِ كَالْكَبِيرِ، وَحَرَمُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَكَّةَ، وَأَنَا أُحَرِّمُ
الْمَدِينَةَ، وَهِيَ كَمَكَّةَ حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا، وَجَمَاهَا كُلُّهَا، لَا يُقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ، إِلَّا أَنْ
يَعْلِفَ رَجُلٌ مِنْهَا، وَلَا يَقْرُبُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَّالُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَحْرُسُونَهَا
عَلَى أَنْقَابِهَا وَأَبْوَابِهَا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٩، ٢٢٠)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز
(٣٨١٤٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٨٧/١).

(٢) كلمة أهل غير مذكورة بمسند الإمام أحمد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣، ٣٠٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري، ورجال البزار رجال
الصحيح. رواه الإمام أحمد في المسند (٣، ٣٤١، ٣٤٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١، ٣١٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣، ٣٠١)، وقال:
رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (٣٤٨٣١)، ابن

عدي في الكامل (٤، ١٣٥٧، ١٩٥٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣، ٣٩٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣، ٣٠١)، وقال:-

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، فَذَكَرَ النَّهْيَ
عَنْ حَمْلِ السِّلَاحِ فَقَطْ.

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ».

قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهَا حُمَيْدٌ: «وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ»^(١).

قلت: حديث أنس في الصحيح خلا حمل السلاح.

* * *

٦٥ - باب تحريم صيدها

١٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ،
عَنْ شَرْحِبِيلٍ، قَالَ: أَخَذْتُ نَهْسًا - يَعْنِي طَائِرًا - بِالْأَسْوَاقِ، فَأَخَذَهُ مِنِّي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ
فَأَرْسَلَهُ، وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا^(٢).

١٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدِ الْخُرَّاسَانِيُّ،
سَمِعَ شَرْحِبِيلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: أَتَانَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَنَحْنُ فِي حَائِطٍ [١٣٢/ب] لَنَا
وَمَعَنَا فِخَاخٌ نَنْصِبُ بِهَا، فَصَاحَ بِنَا وَطَرَدَنَا، وَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ
صَيْدَهَا^(٣).

١٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أُنْبَاءُنا إِبرَاهِيمَ بْنَ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

=رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٣)، وقال:
رواه أحمد وفيه مؤمل بن إسماعيل وهو موثق وفيه كلام. أطراف الحديث عند: أبو داود في
سنن أبو داود (٢٠٣٤)، الترمذي في الصحيح (٢١٢٧)، المتقى الهندي في كنز العمال
(٣٤٨٦٩)، البغوي في شرح السنة (٣٠٧/٧)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٢٧٢٨)،
البيهقي في السنن الكبرى (١٩٦/٥)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٧٣/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٥، ١٩٠، ١٩١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد
(٣٠٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وشرحبيلى وثقه ابن حبان وضعفه الناس.

(٣) انظر الحديث السابق.

الزناد، عَنِ شُرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، فذكر نحوه^(١).

١٧٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّادِ الرَّزْقِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ الْعَصَافِيرَ فِي بَنِي إِهَابٍ، وَكَانَتْ لَهُمْ، قَالَ: فَرَأَى عَبْدَهُ بْنَ الصَّامِتِ، وَقَدْ أَخَذَتْ الْعُصْفُورَ، فَيَنْزِعُهُ مِنْهُ فَيُرْسِلُهُ، وَيَقُولُ: أَيُّ بَنِي إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ^(٢).

١٧٠٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ مَكِّيٌّ، وَأَبُو مَرْوَانَ الْعُمَانِيُّ مُحَمَّدُ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَعْلَى، فذكر معناه^(٣).

١٧٠٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْسِ الْعِفَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: مَا بَيْنَ كَدَاءٍ وَأُحُدٍ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كُنْتُ لَأَقْطَعُ بِهِ شَجَرَةً، وَلَا أَقْتُلُ بِهِ طَائِرًا^(٤).

١٧٠٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ، قَالَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي حَسَنِ، قَالَ: دَخَلْتُ الْأَسْوَاقَ، وَقَالَ: فَأَنْرْتُ، وَقَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: مَرَّةً، فَأَخَذْتُ دُبُسَتَيْنِ^(٥)، قَالَ: وَأُمَّهُمَا تُرْشِرِشُ عَلَيْهِمَا، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخْذَهُمَا، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو حَسَنِ، فَانزَعَ مِثْيَخَةً، قَالَ: فَضَرَبْتَنِي بِهَا، فَقَالَتْ لِي امْرَأَةٌ مِنَّا، يُقَالُ لَهَا مَرِيْمٌ: لَقَدْ تَعَسْتَ مِنْ عَضْدِهِ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن عباد الرزقي ولم أجد من ترجمه وبقيه رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٣/٥).

(٤) ذكره الهيثمي في الزوائد (٣٠٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: ما بين غير وأحد حرام، ورجاله ثقات.

(٥) الدبسي الطائر الصغير هامش مجمع الزوائد.

وَمِنْ تَكْسِيرِ الْمَتِيخَةِ (١)، فَقَالَ لِي: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ (٢)؟

* * *

٦٦ - باب في تسميتها

١٧٠٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمَى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طَابَةٌ هِيَ طَابَةٌ» (٣).

* * *

٦٧ - باب فيمن أخاف أهل المدينة

١٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَمِيرًا مِنْ أَمْرَاءِ الْفِتْنَةِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصْرَ جَابِرٍ، فَقِيلَ لِيَابِرٍ: لَوْ تَنَحَّيْتَ عَنْهُ، فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ فَنَكَبَ، فَقَالَ: تَعِسَ مَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ابْنَاهُ، أَوْ أَحَدُهُمَا، يَا أَبَتِ وَكَيْفَ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ مَاتَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ [١٣٣/أ] أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيْ» (٤).

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَذَكَرَ الْمَرْفُوعَ مِنْهُ (٥).

(١) المتبخة: مخفف ومشدد هي العصا، وقيل: العرجون، هكذا ورت بالهامش في المخطوط.
(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٣)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير ورجال المسند رجال الصحيح.

(٣) سبق هذا الحديث وهذا الباب قبل ثلاثة أبواب.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٥٤، ٣٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١/١١٧، ٣/١٨٦)، أبو نعيم في حلية الأولياء (١/٣٧٢)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٤٨٣٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٣٢٢)، الطبراني في الكبير (٧/١٦٩، ١٧١).

(٥) انظر الحديث السابق.

٦٨ - باب المدينة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون

١٧٠٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ مِخْحَنِ بْنِ الْأَذْرَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «يَوْمَ الْخَلَاصِ، وَمَا يَوْمَ الْخَلَاصِ، ثَلَاثًا، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا يَوْمَ الْخَلَاصِ؟ قَالَ: «يَحْيَى الدَّجَالُ فَيَصْعَدُ أَحَدًا [فَيَنْظُرُ الْمَدِينَةَ] فَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: أَتَرَوْنَ هَذَا الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ؟ هَذَا مَسْجِدُ أَحْمَدَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَدِينَةَ، فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكًا، مُصَلِّيًا، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْحَرْفِ فَيَضْرِبُ رُوقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَلَا يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلَا مُنَافِقَةٌ، وَلَا فَاسِقٌ، وَلَا فَاسِقَةٌ، إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ يَوْمَ الْخَلَاصِ»^(١).

١٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَلَاقٍ مِنْ أَفْلاقِ الْحَرَّةِ، وَنَحْنُ مَعَهُ، فَقَالَ: «نِعْمَتِ الْأَرْضُ الْمَدِينَةُ، إِذَا خَرَجَ الدَّجَالُ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا مَلَكٌ، لَا يَدْخُلُهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ رَجَفَتِ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، لَا يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلَا مُنَافِقَةٌ، إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، وَأَكْثَرُ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النَّسَاءُ، وَذَلِكَ يَوْمَ التَّخْلِيسِ، وَذَلِكَ يَوْمَ تَنْفَى الْمَدِينَةُ الْخَبْثَ كَمَا يَنْفَى الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ، يَكُونُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَاحٌ وَسَيْفٌ مُحَلَّى، فَتَضْرِبُ رَقَبَتَهُ بِهَذَا الضَّرْبِ الَّذِي [عِنْدَ] مُجْتَمَعِ السُّيُولِ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَتْ فِتْنَةٌ، وَلَا تَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَكْبَرَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَلَا مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَقَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ، وَالْأَخْبِرَنَّكُمْ [بِشَيْءٍ] مَا أَخْبَرَهُ نَبِيُّ أُمَّتِهِ قَبْلِي»، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^(٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ورجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٥٥٣/٤)، المتقى الهندي (٣٨٨٣٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢٩٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبرانی في الأوسط.

١٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: كَانَ بُرَيْدَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ مِحْجَنٌ عَلَيْهِ وَسُكْبَةٌ يُصَلِّي، فَقَالَ بُرَيْدَةُ - وَكَانَ فِيهِ مُرَاحٌ - لِمِحْجَنٍ: أَلَا تَصَلِّي كَمَا يُصَلِّي هَذَا؟ فَقَالَ مِحْجَنٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي فَصَعِدَ عَلَيَّ أُحُدٍ، فَأَشْرَفَ عَلَيَّ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: «وَيْلُ أُمَّهَا قَرِيَةً، يَدْعُهَا أَهْلُهَا خَيْرَ مَا تَكُونُ، [أَوْ كَأَخِيرِ مَا تَكُونُ] فَيَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ عَلَيَّ كُلَّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُصَلِّيًا جَنَاحِيهِ، فَلَا يَدْخُلُهَا، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِي، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، فَقَالَ لِي: «مَنْ هَذَا؟ فَاتَيْتُ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَقَالَ: «اسْكُتْ لَا تُسْمِعُهُ فَتُهْلِكُهُ»، قَالَ: ثُمَّ [١٣٣/ب] أَتَى حُجْرَةَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَفَضَّ يَدَهُ مِنْ يَدِي، قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ» (١).

١٧١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٢).

١٧١٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ سَأَلَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا سَأَلَكَ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ، إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشْتَبِكَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ عَلَيَّ كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانِيهَا، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَالُ، فَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا رجاء وقد وثقه ابن حبان. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (٩٠/٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٤٨٩٨)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٣١٤/٦).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣١، ٣٠٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩، ٣٠٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٥٤٢/٤)، البخاري في فتح الباري (١٠٥/١٣)، المتقى الهندي في كنز العمال =

قلت: فى الصحيح بعضه.

١٧١٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَكٌ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ، وَلَا الطَّاعُونُ»^(١).

١٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ عَمِّ لَأْسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ، يُقَالُ لَهُ: عِيَاضٌ، وَكَانَتْ بِنْتُ أَسَمَةَ تَحْتَهُ، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَعْضِ الْأَرْيَافِ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ بِيَعُضِ الطَّرِيقِ أَصَابَهُ الْوَبَاءُ، قَالَ: فَأَفْرَعُ ذَلِكَ النَّاسَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّى لَأَرْجُو أَنْ لَا يَطْلُعَ عَلَيْنَا نِقَابُهَا». يَعْنِى الْمَدِينَةَ^(٢).

١٧١٥ - وَحَدَّثَنَا الْهَاشِمِيُّ وَيَعْقُوبُ، وَقَالَ جَمِيعًا: إِنَّهُ سَمِعَ أَسَمَةَ^(٣).

١٧١٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ عَمِّ لَأْسَمَةَ قَالَ.... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عِيَاضُ بْنُ ضَمْرَى^(٤).

٦٩ - باب خروج أهل المدينة منها

١٧١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ (ح) وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ، قَالَ مِحْحَنُ بْنُ الْأَدْرَعِ: بَعَثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ،

= (٣٤٨٩٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٨٣/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٩/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٣٥٩/٤)، البخارى فى التاريخ (١٨٠/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٧/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٦/٣)، وقال: رواه أحمد هكذا مرسلًا، ورواه عبد الله والطبرانى فى الكبير (١٢٩/١) ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (٣٨١٧٠، ٤٩٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

ثُمَّ عَرَضَ لِي وَأَنَا خَارِجٌ مِنْ طَرِيقٍ مِنَ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى صَعَدْنَا أُحُدًا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: «وَيْلُ أُمَّهَا قَرِيَةً يَوْمَ يَدْعُهَا أَهْلُهَا»، قَالَ يَزِيدُ: كَأَيِّنِ مَا تَكُونُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ يَأْكُلُ ثَمَرَتَهَا؟ قَالَ: «عَافِيَةُ الطَّيْرِ وَالسَّبَّاعِ»^(١).

١٧١٨ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ مِخْجَنُ. (ح) وَحَمَّادُ، [١٣٤/أ] عَنْ الْحَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ أَمَّ مِنْهُ^(٢).

١٧١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا وَهِيَ مُرْطِيبَةٌ»، قَالُوا: فَمَنْ يَأْكُلُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «السَّبَّاعُ وَالْعَائِفُ»^(٤).

[قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: فَحَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ].

١٧٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسِيرَنَّ رَاكِبٌ فِي جَنْبِ وَادِي الْمَدِينَةِ، لَيَقُولَنَّ لَقَدْ كَانَ فِي هَذِهِ مَرَّةً حَاضِرَةً

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣٢/٥)، وهذا طرفه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٤١٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في

فتح الباري (٤/٩٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٨٩٨)، أبو نعيم في الحلية (٦/٢١٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤١)، أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح

(٣/٣٣٢).

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرًا^(١).

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ.

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ سِرَّ الرَّكَّابِ فِي جَنَابِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ فِي هَذَا حَاضِرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرًا»^(٢).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: [قَالَ أَبِي]: «وَلَمْ يَحْزُبْ بِهِ حَسَنُ الْأَشْيَبِ جَابِرًا.»

١٧٢٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ

عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ جَمَّازٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَقْبَلْنَا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَتَعَجَّلَتْ رِجَالٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَبَتْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهُمْ، فَقِيلَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ

وَالنِّسَاءِ، أَمَا إِنَّهُمْ سَيَدْعُونَهَا أَحْسَنَ مَا كَانَتْ»^(٣)، ثُمَّ قَالَ: «لَيْتَ شِعْرِي مَتَى تَخْرُجُ نَارٌ

مِنَ الْيَمَنِ مِنْ جَبَلِ الْوَرَّاقِ تُضِيءُ مِنْهَا أَعْنَاقُ الْإِبِلِ بُرُوكًا بِيصْرِي كَصُوءِ النَّهَارِ.»

١٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٧ - باب رجوع الناس إلى المدينة

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا نُوحٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤١، ٣٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥)،

وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥)، وقال: رواه

أحمد وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤/٤٤٢)، السيوطي في

الدر المنثور (٦/٥٥).

(٤) انظر الحديث السابق.

عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى تَصِيرَ مَسَاحِلُهُمْ بِسِلَاحٍ» (١).

* * *

٧١ - باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَقِيَ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ جَاءَ مِنَ الطُّورِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: مِنَ الطُّورِ صَلَّيْتُ فِيهِ، قَالَ: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرَحَّلَ إِلَيْهِ مَا رَحَلْتَ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٣٤/ب] يَقُولُ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» (٢).

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرٌ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرُّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَسْجِدِي» (٣).

١٧٣٠ - حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ يَسِيرُ إِلَى مَسْجِدِ الطُّورِ لِيُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرْتَحِلَ مَا ارْتَحَلْتَ، قَالَ: فَقَالَ: «وَلَمْ؟... فَذَكَرَ نَحْوَهُ» (٤).

١٧٣١ - قرأت على عبد الرحمن بن مالك، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضرب.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧/٦، ٣٩١، ٣٩٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه والطبراني في الكبير (٣٣٨/٢)، والأوسط (١٧٣/١) ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: الترمذی (٣٢٦)، النسائي (٣٧) في الصغرى، البخارى فى التاريخ (٢٠٤/٧)، السيوطى فى الدر المنثور (١٦١/٤)، ابن أبى شيبه فى المصنف (٦٧/٤)، البيهقى فى السنن الكبرى (٨٢/١٠، ٢٤٤/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن.

(٤) سبق هذا الحديث في أول الباب وكذلك الذى يليه.

بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال أبو هريرة: فلقيت بصره ابن أبي بصرة، فذكر نحوه.

١٧٣٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَذَكَرَتْ عِنْدَهُ صَلَاةٌ فِي الطُّورِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُصَلِّيِّ أَنْ تُشَدَّ رِجَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُتَنَغَّى فِيهِ الصَّلَاةُ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَلَا يَنْبَغِي لَامْرَأَةٍ دَخَلَتْ الْإِسْلَامَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا مُسَافِرَةً، إِلَّا مَعَ بَعْلٍ أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا، وَلَا يَنْبَغِي الصَّلَاةُ فِي سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ، مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَرَحَّلَ الشَّمْسُ، [وَلَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ]، وَلَا يَنْبَغِي الصَّوْمُ فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ، يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ^(١).

قلت: هو في الصحيح، وإنما أخرجته لغرابة لفظه.

* * *

٧٢ - باب الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ، فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا^(٢).

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/٣)، وإن كان طرفه عند أحمد: لا ينبغي للمطي في المسند وكذلك في مجمع الزوائد. أما هذا المثلث ما جاء بالمخطوط، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر وفيه كلام كثير.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥، ٤/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني بنحو البزار ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤٤٣/٣، ٨٣/١٠)، البخاري في التاريخ (٢٩/٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٨٥/٤).

سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(١).

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ مِنْ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَهُوَ أَفْضَلُ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «فهو أفضل».

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا [أ/١٣٥] ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى»^(٣).

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح خلا قوله: «إلا المسجد الأقصى»^(٤).

قلت: فأعاده بعد ذلك بسنده، فقال: «إلا المسجد الحرام». كما في الصحيح والنسخة مسموعة وهي أصل.

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ وَلَمْ يَشْكُ^(٥).

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٢)، والطبراني في الكبير (١٣٧/٢١، ١٣٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٧/٢، ٢٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤) وقال: رجال السند الأول - عن أبي هريرة رجال الصحيح، والثاني ثقات. أطراف الحديث عند:

البيهقي في السنن الكبرى (٥/٢٤٦، ٨٣/١٠)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٤/٢٨٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» (١).

١٧٣٩ - حدثنا عصام بن خالد، حدثنا العطف بن خالد، حدثنا العطف بن خالد، حدثنا يحيى بن عمران، عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم، عن جده الأرقم أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فسلم عليه، فقال: «أين تريد؟» قال: أردت يا رسول الله هاهنا وأوما بيده إلى خير بيت المقدس، قال: «وما يخرجك إليه أتجارة؟» قال: قلت: لا، ولكن أردت الصلاة فيه قال: «الصلاة هاهنا - وأوما بيده إلى مكة - خير من ألف صلاة - وأوما إلى الشام» (٢).

١٧٤٠ - حدثنا علي بن عياش، حدثنا العطف بن خالد، فذكره.

١٧٤١ - حدثنا الحكم بن موسى، قال: «وسمعتُه أنا من الحكم بن موسى، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن نبيط بن عمر، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا يفوته صلاة، كتبت له براءة من النار، ونجاة من العذاب، وبرئ من النفاق».

قلت: عند الترمذي بعضه.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٧٦/٢)، مسلم في الحج (٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٨، ٥٠٩)، الترمذي في الصحيح (٣٩١٦، ٣٢٥٠)، النسائي في الصغرى في الحج (ب/١٢٠)، ابن ماجه في سننه (١٤٠٤، ١٤٠٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٨٤/٤)، الألباني في إرواء الغليل (١٤٣/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٢١٥)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٩٣٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤١٥/٤، ١٦/٣).

٧٣ - باب منع المشركين من دخول مسجد المدينة

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا، غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَخَدَمِهِمْ» (١).

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَالْأَهْلُ الْعَهْدِ» (٢) وَخَدَمُهُمْ (٣).

* * *

٧٤ - باب الصلاة في بيت المقدس

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ، وَأَبِي مَرْيَمَ، وَأَبِي شُعَيْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ بِالْحَاجِيَةِ، فَذَكَرَ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سِنَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ، قَالَ: [١٣٥/ب] سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِكَعْبٍ: «أَيْنَ تُرَى أَنْ أُصَلِّيَ؟» فَقَالَ: «إِنْ أَخَذْتَ عَنِّي صَلَّيْتَ خَلْفَ الصَّخْرَةِ، فَكَانَتْ الْقُدْسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ لَأَ، وَلَكِنْ أُصَلِّي حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَقَدَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ فَكَنَسَ الْكُنَاسَةَ فِي رِدَائِهِ، وَكَنَسَ النَّاسُ».

١٧٤٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ ذِي الْأَصَابِعِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ ابْتُلِينَا بَعْدَكَ بِالْبَقَاءِ أَيْنَ تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: عَلَيْكَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَنْشَأَ لَكَ ذُرِّيَّةٌ يَغْدُونَ إِلَيَّ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ وَيُرْوَحُونَ (٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أشعث بن سوار وفيه ضعف وقد وثق. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٠٨٣٨).

(٢) جاءت بالمخطوط الكتاب وما أثبتناه ما جاء بالمسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٤)، وقال: رواه الطبراني في الكبير وعبد الله في زيادته على أبيه. رواه الطبراني (٢٨١/٤) في الكبير. ذكره المتقى الهندي في كنز العمال (٣٥٠٦٦).

٧٥ - باب المسجد الذي أسس على التقوى

١٧٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدِي هَذَا»^(١).

١٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْأَسْلَمِيُّ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي»^(٢).

١٧٤٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ الرَّسُولِ، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، فَأَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَاهُ، فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»^(٣).

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّرَّاعِ، عَنْ أَبِي أُمَيْنٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَسَمُرَةٌ بْنُ جُنْدَبٍ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا لَنَا: انْطَلِقُوا إِلَى مَسْجِدِ التَّقْوَى، فَاَنْطَلَقْنَا نَحْوَهُ، فَاسْتَقْبَلَنَا يَدَاهُ عَلَى كَاهِلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَرْنَا فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ يَا أَبَا بَكْرٍ؟» قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَبُو

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٣٤/٢)، ابن أبي شيبة من المصنف (٣٧٢/٢، ٣٧٣، ١٢/١٢٠)، التقى الهندي في كنز العمال (٣٤٨٤٢)، الطبري في التفسير (٢٢/١١)، ابن كثير في التفسير (١٥٢/٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٢٠/٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٦/٥)، الترمذي في الصحيح (٣٠٩٦)، الحاكم في المستدرک (٣٣٤/٢، ٤٨٧/١)، الطبراني في الكبير (٢٥٤/٦، ١٤٥/٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٢٠/٣)، السيوطي في الدر المنثور (٧/٣)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢١٥/٢)، ابن أبي شيبة (٣٧٢/٢).

* * *

٧٦ - باب في مسجد الأحزاب

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ، يَعْنِي الْأَحْزَابَ، فَوَضَعَ رِداءَهُ، وَقَامَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ وَصَلَّى^(٢).

* * *

٧٧ - باب في مسجد الفتح

١٧٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ^(٣)، حَدَّثَنِي جَابِرٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ [١٣٦/أ] ثَلَاثًا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَاسْتَجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبَشْرُ فِي وَجْهِهِ، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مِهِمْ غَلِيظٌ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ^(٤).

* * *

٧٨ - باب في مسجد الفضيج

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/١٠/٤)، وقال: رواه أحمد من حديث أبي أمين ولم أجد من ترجمه. أطراف الحديث عند: الزيلعي في

نصب الراية (٤٢٣/٣)، ابن عبد البر في التمهيد (١١١/٨)، الطبراني في الكبير (٦٣/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٣) هذا ليس الأنصاري بل هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي، له صحبة ورواية، وعنه إسماعيل بن أبي حبيبة. الإكمال للحسيني (٢٤٠)، له ترجمة في: أسد الغابة (٣/١٣)، ابن حبان في الصحابة (٢٤٤١٣)، الإصابة (١٣٧/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجال أحمد ثقات.

ﷺ أَتَى بِفَضِيحٍ فِي مَسْجِدِ الْفَضِيحِ، فَشَرِبَهُ فَلِذَلِكَ سُمِّيَ (١).

* * *

٧٩ - باب فيما بين القبر والمنبر

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، يَعْنِي ابْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَرْفَى، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» (٢).

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» (٣).

قلت: حديث أبو هريرة في الصحيح.

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَا بَيْنَ مَنْبَرِي إِلَى حُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مَنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ» (٤).

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: أتى بجر فضيخ بسر وهو في مسجد الفضائح فشربه، فلذلك سمي مسجد الفضائح، وفيه عبد الله بن نافع ضعفه الجمهور، وقيل يكتب حديثه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/٣)، وليس فيه أبو بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٦/٥)، ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٩/١١)، الطبراني في الكبير (٢٩٤/١٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٠/٢/١)، مشكل الآثار للطحاوي (٧٠، ٦٨/٤)، عبد الرزاق في مصنفه (٥٢٤٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه علي بن زيد وفيه كلام.

سَهْلُ بنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَرِيَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ» (١).
فَقُلْتُ لَهُ: مَا التَّرْعَةُ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ؟ قَالَ: الْبَابُ.

١٧٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ الْقَطَّانُ بَصْرِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ (٢).

* * *

٨ - باب وضع الوجه على قبر النبي ﷺ

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: أَقْبَلَ مَرَّوَانُ يَوْمًا، فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبْرِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَصْنَعُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: نَعَمْ.

* * *

٨١ - باب في جبل أحد

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَقَالَ: «جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩، ٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٣٧، ١٧٤/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وعقبه ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً وبقية رجاله رجال الصحيح، والطبراني في الكبير (١٠٦/٧)، أطراف الحديث عند البخاري في الصحيح (١٥٢/٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٣٩/١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٩٨٦)، البخاري في فتح الباري (٣٧٧/٣٤٥، ٣٨/٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٣٠/٢)، البخاري في التاريخ (٥٨/٥).

١٧٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، فَذَكَرَهُ.

* * *

٨٢ - باب في بئر بضاعة

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا [١٣٦/ب] الْفُضَيْلُ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ مِنْ بئرِ بَضَاعَةَ^(١).

* * *

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٣٧/٥، ٣٣٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: دخلن على سهل بن سعد في نسوة فقال: إنني سقيتكم من بئر بضاعة لكرهم، والباقي بنحوه والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن عبد البر في التمهيد (١/٣٣٢).

٩ - كتاب الأضاحي

١ - باب العمل في عشر ذي الحجة

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ، وَنَحْنُ نَطُوفُ بِالْبَيْتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ، قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ حَتَّى تُهْرَاقَ مُهَجَةٌ دَمِهِ»^(١). قَالَ: فَلَقِيتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِ مَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدَةُ: هِيَ الْأَيَّامُ الْعَشْرُ.

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذُكِرَتِ الْأَعْمَالُ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْعَشْرِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ»^(٢).

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، فَذَكَرَهُ.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بإسنادين لكل منهما وأحد رجالهما صحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (٤٥/٩)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٨/٥)، الزيلعي في نصب الراية (١٥٦/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٤٨٤/٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٩٨/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥١٨٨)، الألباني في إرواء الغليل (٣٩٧/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٧/٢) وهذا طرفه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في المواضع السابقة. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٤٥/٦)، الطبراني في الأوسط (٤٥/٢)، والكبير (١٤/١٢)، أبو نعيم في الحلية (٢٥٩/٨).

٢ - باب على كل أهل بيت أضحية

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مِخْنَفٍ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، قَالَ: وَهُوَ يَقُولُ: «هَلْ تَعْرِفُونَهَا؟» قَالَ: «فَمَا أَدْرَى مَا رَجَعُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ أَنْ يَذْبَحُوا شَاةً فِي كُلِّ رَجَبٍ، وَكُلُّ أَضْحَى شَاةً»^(١).

* * *

٣ - باب ما يستحب من الألوان

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي ثِقَالٍ الْمُرِّيِّ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدَمُ عَفْرَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ»^(٢).

* * *

٤ - باب فضل الضأن على المعز

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبُو ثِقَالٍ الْمُرِّيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ، خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الْمَعْزِ». قَالَ دَاوُدُ: «السَّيِّدُ الْجَلِيلُ»^(٣).

* * *

٥ - باب تفرقة الضحايا

١٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الكريم بن المخارق وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو ثقال، وقال البخاري: فيه نظر، أطراف الحديث عند: البخاري في التاريخ (١٩٨/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو ثقال قال البخاري فيه نظر. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٢٧/٤).

أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ (١) أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ، هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَايَا، فَلَمْ يُصِبْهُ، وَلَا صَاحِبَهُ شَيْءٌ، [١/١٣٧] فَحَلَقَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، وَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ، فَإِنَّ شَعْرَهُ عِنْدَنَا مَحْضُوبٌ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ (٢).

١٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ هُوَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى،

يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْحَرِ، وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ يَقْسِمُ أَضَاحِيَّ، فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

* * *

٦ - باب في الجذع من الضأن

١٧٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ أُمِّ

بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ضَحُّوا بِالْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ، فَإِنَّهُ جَائِزٌ» (٤).

قلت: رواه ابن ماجه عن أم بلال عن أبيها.

* * *

٧ - باب الاشتراك في الأضحية

١٧٧٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ زُفَرَ الْجُهَنِيُّ،

حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشَدِّ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) هو الصاحبى: صاحب الأذان.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩/٤)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩/٤)، وقال:

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجاله رجال ثقات. أطراف الحديث عند: البيهقى فى السنن

الكبرى (٢٧١/٩)، التقي الهندى فى الكنز (١٢١٦٦).

قَالَ: فَأَمَرْنَا نَجْمَعُ لِكُلِّ رَجُلٍ مِثْلَ دِرْهَمًا، فَاشْتَرَيْنَا أَضْحِيَّةً بِسَبْعِ الدَّرَاهِمِ، فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَغْلَيْنَا بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايَا أَغْلَاهَا وَأَسْمَنُهَا». وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ رَجُلٌ بِرَجُلٍ، وَرَجُلٌ بِرَجُلٍ، وَرَجُلٌ بِيَدٍ، وَرَجُلٌ بِيَدٍ، وَرَجُلٌ بِقَرْنٍ، وَرَجُلٌ بِقَرْنٍ، وَذَبَحَهَا السَّابِعُ، وَكَبَّرْنَا عَلَيْهَا جَمِيعًا^(١).

* * *

٨ - باب الإمانة على الذبح

١٧٧٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَضْجَعُ أَضْحِيَّتَهُ لِيَذْبَحَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَعِنِّي عَلَى ضَحِيَّتِي»، فَأَعَانَهُ^(٢).

* * *

٩ - باب أضحية رسول الله ﷺ

١٧٧٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجِبَيْنِ خَصِيَيْنِ، فَقَالَ: أَحَدُهُمَا عَمَّنْ شَهِدَ بِالتَّوْحِيدِ وَلَهُ بِالْبَلَاغِ، وَالْآخَرُ عَنْهُ، وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَفَانَا الْمُؤْنَةَ^(٣).

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا جرحه وكذلك أبوه وقيل إن جده عمر بن عيس. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٦٨/٩)، الحاكم في المستدرک (٢٣١/٤)، الدر المنثور للسيوطي (٣٦١/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٢١٧٥)، (١٢٦٩٣)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤٠/٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٧٣/١٠).
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (١٩/١٠).
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٦)، وليس فيه المؤنة. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٤)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: أبو داود في السنن (٢٧٩٤)، النسائي في الصغرى (٢٣١/٧)، (٢١٩/٧)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٤٠٥١٣)، البخاري في فتح الباري (٣٧٩/١٣).

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ ابْنِ نَعْمَانَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ جَذَعَيْنِ مُوجِبَيْنِ (١).

١٧٧٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو [١٣٧/ب] شَهَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ نَعْمَانَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا ضَحَّى اشْتَرَى كَبْشَيْنِ سَمِينَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَإِذَا صَلَّى وَخَطَبَ النَّاسَ أَتَى بِأَحَدِهِمَا وَهُوَ قَائِمٌ فِي مُصَلَّاهُ، فَذَبَحَهُ بِنَفْسِهِ بِالْمُدِّيَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا عَنْ أُمَّتِي جَمِيعًا، مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بِالتَّوْحِيدِ وَشَهِدَ لِي بِالبِّلَاغِ». ثُمَّ يُؤْتِي بِالْآخَرَ فَيَذْبَحُهُ بِنَفْسِهِ، وَيَقُولُ: «هَذَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ»، فَيُطْعِمُهُمَا جَمِيعًا الْمَسَاكِينَ، وَيَأْكُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْهُمَا، فَمَكَّنَا سِنِينَ لَيْسَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يُضَحِّي قَدَ كَفَاهُ اللَّهُ الْمُؤْنَةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْغُرْمَ (٣).

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ (٤).

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي رِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشٍ أَقْرَنٍ، وَقَالَ: «هَذَا عَنِّي، وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٦/٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٢، ٣٩١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير بنحوه. أطراف الحديث عند البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٩/٩)، الحاكم في المستدرک (٣٩١/٢)، السيوطي في الدر المنثور (٣٦٩/٤)، ابن كثير في التفسير (٤٢٣/٢)، الزيلعي في نصب الراية (١٥٣/٣)، (١٨٤/٤)، الطبراني في الكبير (٢٠٤/٣، ٢٩١/١)، ابن سعد في الطبقات (٩/٢/١).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٣)، أطراف الحديث عند الترمذي في الصحيح (١٥٢١)، البخاري في التاريخ (٥٠/٨).

قلت: رواه أصحاب السنن خلا قوله: «هَذَا عَنِّي، وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي».

* * *

١٠ - باب

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَضَحِّيَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ.

وَقَالَ الْمُحَارِبِيُّ فِي حَدِيثِهِ: ضَحِّيَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، وَاحِدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرُ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَمَرَنِي فَلَا أَدْعُهُ أَبَدًا^(١).

قلت: رواه أبو داود ولفظه: «أمرني أضحي عنه». من غير ذكر أنه أمره أن يضحي عنه بكبشين، والتفصيل الذي في حديث المحاربي أيضًا، فلم يذكره.

* * *

١١ - باب فيمن ذبح قبل الصلاة

١٧٨١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي ذَبَحَ ضَحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ لِأَبِيكَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَذْبَحُ»^(٢).

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، قَالَ: [شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:] فَخَالَفَتِ امْرَأَتِي حَيْثُ غَدَوْتُ إِلَى الصَّلَاةِ [١/١٣٨] إِلَى أَضْحِيَّتِي فَذَبَحَتْهَا، وَصَنَعَتْ مِنْهَا طَعَامًا. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْصَرَفْتُ إِلَيْهَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٩/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٧٨)، وقال: إسناده صحيح. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٤)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو الحسن ولا يعرف، روى عنه غير شريك.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه حبي بن عبد الله المعافري وثقه ابن معين وغيره ضعفه.

جَاءَنِي بِطَعَامٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَنَّى هَذَا؟ قَالَتْ: أَضْحَيْتَكَ ذَبَحْنَاهَا وَصَنَعْنَا لَكَ مِنْهَا طَعَامًا لِتَغْدَى مِنْهَا إِذَا جِئْتَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: وَاللَّهِ لَقَدْ حَشِيتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا لَا يَنْبَغِي، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَتْ بِشَيْءٍ [مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ نَفْرُغَ مِنْ نُسُكِنَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ]»، فَضَحَّ (١)، قَالَ: فَرَخَّصَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدَعِ مِنَ الضَّأْنِ، فَضَحَّى بِهِ حَيْثُ لَمْ يَجِدِ الْمُسِنَّةَ (٢).

١٧٨٣ - قلت: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّبِيُّ ﷺ عَتُودًا جَدَعًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». وَنَهَى أَنْ يَذْبَحُوا حَتَّى يُصَلُّوا (٣).

قلت: لجابر في الصحيح حديث في النهي عن الذبح قبل الصلاة غير هذا.

* * *

١٢ - باب الأكل من الأضحية

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ضَحَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ» (٤).

* * *

١٣ - باب النهي عن إمساك لحوم الأضاحي

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته من المسند. ولفظه في الأصل «ليس بشيء فضح».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى (٣/٣١٦)، رواه أبو يعلى (٣/٣١٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٩١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧/٣٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٢١٩٥)، ابن عدي في الكامل (٢/٧٢٧).

عَطَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّهِ وَجَدَّتِهِ أُمِّ عَطَاءٍ، قَالَتَا: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ نَنْظُرُ إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ حِينَ أَتَانَا عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ عَطَاءٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ نُسُكِهِمْ فَوْقَ ثَلَاثِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِمَا أُهْدِيَ لَنَا؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا أُهْدِيَ لَكُنَّ، فَشَأْنُكُنَّ بِهِ (١).

* * *

١٤ - باب الرخصة في الإمساك بعد ثلاث

١٧٨٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أُنْبَيَانَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ النَّابِغَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنِ الْأَوْعِيَةِ، وَأَنْ تُحْبَسَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثِ، ثُمَّ قَالَ: وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تَذَكَّرُكُمْ الْآخِرَةَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مَا أَسْكَرَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تُحْبَسُوهَا بَعْدَ ثَلَاثِ، فَاحْبِسُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ (٢).

قلت: له في الصحيح النهي عن لحوم الأضاحي من غير إذن فيها.

١٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَتَى أَهْلَهُ، فَوَجَدَ قَصْعَةً مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، فَأَتَى قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ، فَقَالَ: وَإِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا الْأَضَاحِيَّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَتَسَعَّكُمْ، وَإِنِّي أَحِلُّهُ لَكُمْ، فَكُلُوا مِنْهُ مَا شِئْتُمْ، وَلَا تَبِيعُوا لُحُومَ الْهُدْيِ وَالْأَضَاحِيِّ، فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَاسْتَمْتِعُوا بِحُلُودِهَا، وَلَا تَبِيعُوهَا، وَإِنْ أُطْعِمْتُمْ مِنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير

وعبد الله بن عطاء وثقه أبو حاتم وضعفه ابن معين وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٥، ٢٦)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه النابغة ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولا يجرحه. أطراف

الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤/٧٧)، الحاكم في المستدرک (١/٣٧٥، ٣٧٦)،

الألباني في إرواء الغليل (١/٢٢٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١٠/٣٦٠)، ابن أبي

شيبه في المصنف (٣/٣٤٣)، ابن عبد البر في التمهيد (٣/٢٢٨).

(٣) انظر الحديث السابق.

لَحْمِهَا فَكُلُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ^(١).

وَقَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: فَكُلُوا وَاتَّجِرُوا وَادَّخِرُوا.

قلت: في الصحيح طرف منه.

١٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ (ح)

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ فُلَانٍ، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَلَمْ يَبْلُغْ أَبُو الزُّبَيْرِ هَذِهِ الْقِصَّةَ كُلَّهَا، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ أَتَى أَهْلَهُ فَوَجَدَ قِصَّةَ ثَرِيدٍ مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، فَأَتَى قَتَادَةَ بَنَ النَّعْمَانَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي حَجٍّ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ...»، فذكر نحوه^(٢).

١٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبِي إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، مَوْلَى بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَأْكُلَ لُحُومَ نُسُكِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي، وَذَلِكَ بَعْدَ الْأَضْحَى بِأَيَّامٍ، قَالَ: فَاتَيْتَنِي صَاحِبَتِي بِسَاقٍ قَدْ جَعَلْتُ فِيهِ قَدِيدًا، فَقُلْتُ لَهَا: أَنَّى لَكَ هَذَا الْقَدِيدُ؟ فَقَالَتْ: مِنْ ضَحَايَانَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: أَوْلَمْ يَنْهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَأْكُلَهَا فَوْقَ ثَلَاثِ، قَالَ: فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ^(٣).

قلت: حديث أبي سعيد في الصحيح وإنما أخرجه لحديث امرأته.

١٧٩١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٩/٥)، البخاري في فتح الباري (١٠/٢٥)، المتقى الهندي في الكنز (٢٢٦٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق وهذا طرفه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦)، وقال: رواه أحمد وفي إسناد جابر راو لم يسم وابن جريج غالب روايته عن التابعين.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٨٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، وحديث أبي سعيد في الصحيح وإنما أخرجه لحديث امرأته.

حَبِيبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ^(١)، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سُلَيْمَانَ، وَكِلَاهُمَا كَانَ ثِقَةً، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ، فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا، قَدِمَ عَلَيَّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ سَفَرٍ، فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِلَحْمٍ مِنْ ضَحَايَاهَا، فَقَالَ: أَوْلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ [فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ فِيهَا قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: «كُلْهَا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ» إِلَى ذِي الْحِجَّةِ^(٢)].

قلت: حديث عائشة في الصحيح خاليا عن روايتها عن فاطمة، ولذلك ذكره الإمام أحمد في مسند فاطمة.

١٧٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا فَرْقَدُ السَّبَخِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ [١٣٩/أ] سَمِعَ مَسْرُوقًا، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ أَنْ تَحْبِسُوا لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَاحْبِسُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ، فَانْبِذُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ»^(٤).

قلت: وبقية هذا الطرف يأتي في الأشربة.

* * *

(١) جاء بهامش المخطوط: «قال الحسيني سليمان بن أبي سليمان مجهول كأييه.....» كلمات غير واضحة.

قال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٤١٤): سليمان بن أبي سليمان مجهول كأييه - اسم والده - يزيد بن أبي يزيد الأنصاري مولى مسلمة بن مخلد أمير مصر. قال أبو سعيد بن يونس: روى عنه ابن لهيعة وحيوة بن شريح ثم أسند حديثه - هذا من طريق ابن وهب - فاستفدنا أن له راوياً ثالثاً وهو يزيد ابن أبي حبيب ولكنه كنى والد شيخه فظن بعض الناس غيره. وانظر الإكمال للحسيني ص (١٧٨) ترجمة رقم (٣٣٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وقال: لم ترو أم سليمان غير هذا الحديث. قلت أي الهيثمي: وثقت كما نقل في المسند وبقية رجال أحمد ثقات.

(٣) في الميزان السنجي وهو تصحيف على ما في القاموس. هامش مجمع الزوائد

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٢٦/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه فرق السبخي وهو ضعيف.

١ - كتاب الصيد والذبايح

١ - باب النهي عن الخذف

١٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، فَأَخَذَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ، فَقَالَ: عَنْ هَذَا وَخَذْفٍ، فَقَالَ: أَلَا أُرَانِي أَخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ، وَأَنْتَ تَخْذِفُ، وَاللَّهِ لَا أَكَلُمُكَ عَزْمَةً مَا عِشْتُ، أَوْ مَا بَقِيتُ، أَوْ نَحْوَ هَذَا^(١).

* * *

٢ - باب صيد النفوس

١٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ مَوْلَى شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، وَحَدِيثَةَ بْنَ الْيَمَانِ، يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ»^(٢).

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ [مِثْلَهُ سَوَاءً]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

* * *

٣ - باب صيد الكلب

١٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ثابتاً لم يسمع من أبي بكره والله أعلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٥٦، ١٩٥، ٣٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٣/٩)، ابن ماجه في سننه (٣٢١١)، أبو داود في الصيد (ب ٢٢)، ابن كثير في التفسير (٣٢/٣)، الزبيدي في إتخاف الساده المتقين (٦/٢٤/٢٥)، ابن حجر في المطالب العالية (٢٣١٥).

(٣) انظر الحديث السابق.

ابن عباس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِذَا أُرْسِلَتِ الْكَلْبُ، فَأَكَلَ مِنَ الصَّيْدِ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أُمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أُرْسِلَتْهُ فَقَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلْ فَإِنَّمَا أُمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ^(١).

* * *

٤ - باب النهي عن كل ناب

١٧٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنِ الضَّبِّ فَكَرِهَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَأْكُلُونَهُ. قَالَ: لَا يَعْلَمُونَ. فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نُهْبَةٍ، وَكُلِّ ذِي خَطْفَةٍ، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، قَالَ سَعِيدٌ: صَدَقَ^(٢).

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ السَّعْدِيِّ، قَالَ: أَمَرَنِي نَاسٌ مِنْ قَوْمِي أَنْ أَسْأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سِنَانٍ يُحَدِّثُونَهُ وَيُرَكِّرُونَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُصْبِحُ، وَقَدْ قَتَلَ الضَّبَّ أَرَاهُ ذَكَاتُهُ؟ قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَإِذَا عِنْدَهُ شَيْخٌ أبيضُ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: وَإِنَّكَ لَتَأْكُلُ الضَّبَّ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا أَكَلْتَهَا قَطُّ، وَإِنَّ نَاسًا مِنْ قَوْمِي لَيَأْكُلُونَهَا، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ أَكَلَهَا لَا يَحِلُّ، قَالَ: فَقَالَ الشَّيْخُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ [١٣٩/ب] مِنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَرَوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي خَطْفَةٍ، وَعَنْ كُلِّ نُهْبَةٍ، وَعَنْ كُلِّ مُجْتَمَةٍ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: صَدَقْتَ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/٤)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠٤٩)، وقال: إسناده صحيح.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠/٣٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري باختصار والطبراني في الكبير، وقال البزار: إسناده حسن - قلت - أي الهيثمي: لأنه عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء فيه عبد الله بن يزيد هذا، وروى الترمذي منه النهي عن المجتمة فقط.
 (٣) انظر الحديث السابق.

٥ - باب ما جاء في الضب

١٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ^(١)، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَفَزَلْنَا أَرْضًا كَثِيرَةَ الضَّبَابِ، قَالَ: فَأَصَبْنَا مِنْهَا، وَذَبَحْنَا، قَالَ: فَبَيْنَا الْقُدُورُ تَعْلَى بِهَا، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَإِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فُقِدَتْ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هِيَ، فَأَكْفُتُوهَا، فَأَكْفَأْنَاهَا^(٢).

١٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ (ح) وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، الْمَعْنَى عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، قَالَ وَكَيْعٌ الْجَهْنِيُّ.. فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ: فَأَكْفَأْنَاهَا وَإِنَّا لَجِيَاعٌ^(٣).

١٨٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ^(٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ سَيْطَانًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ هَلَكَ، لَا يُدْرَى أَيْنَ مَهْلِكُهُ، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الضَّبَابُ»^(٥).

١٨٠٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح) وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدُبٍ، قَالَ: أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ خُطْبَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ

(١) جاء في هامش المخطوط: عبد الرحمن بن حسن أخو شرحبيل بن حسنة وحسنة أمهما وأبوهما اسمه المطاع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٦، ٣٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى والبخاري ورجال الجميع رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (٤١٧٩٣)، الطحاوي في مشكل الآثار (٤/٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) جاء على هامش المخطوط كلام منه ما لا يظهر بسبب نهاية الورقة والكلام الباقي: عبد الرحمن ابن غنيم (-) في حياة النبي ﷺ وصحب معاذًا وقال (-) قدم مع جعفر إذ جاء من الحبشة. قاله: المدني (-) في التجريد وقاله في (-) يقال له صحبة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٧)، وقال: رواه أحمد وقد ذكر لعبد الرحمن بن غنم ترجمة فهو مرسل حسن الإسناد أو متصل على رأى الإمام أحمد.

اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي الضَّبِّ؟ قَالَ: «أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَا أُدْرِي أَيَّ الدَّوَابِّ مُسِيحَتْ» (١).

١٨٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ، فَذَكَرَهُ حَسَنٌ (٢).

١٨٠٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حُصَيْنِ، فَذَكَرَهُ (٣).

١٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ ضَبًّا، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ» (٤).

* * *

٦ - بَاب

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ، وَقَالَ شُعْبَةُ وَقَالَ حُصَيْنٌ: عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا نَحْوًا مِنْ هَذَا، قَالَ: فَلَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَ أَحَدًا عَنْهُ (٥).

قلت (٦): ذكر قبله حديث ثابت بن وديعة بالسند المتقدم: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي فَزَارَةَ أَتَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤)، وقال: رواه أحمد من رواية حصين بن قبيصة عن رجل عن سمرة، ورواه من طرق عن حصين عن سمرة وكذلك البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٥) هذه الجملة الاعتراضية في المسند بأخر الحديث وليس هكذا.

(٦) أي المصنف - الهيثمي.

[١٤٠/أ] النَّبِيُّ ﷺ بِضِيَابٍ، قَدْ احْتَرَشَهَا، قَالَ: فَجَعَلَ يُقَلِّبُ ضَبًّا مِنْهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «أُمَّةٌ مُسِيخَتٌ». قَالَ: وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَدْرِي مَا فَعَلْتُ». قَالَ: «لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا»^(١).

قلت: حديث ثابت بن وديعة في السنن، وإنما ذكرته لإحاطته حديث حذيفة عليه.

* * *

٧ - باب في حل الضب

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعَةِ أَضْبٍ عَلَيْهَا تَمْرٌ وَسَمْنٌ، فَقَالَ: «كُلُوا، فَإِنِّي آعَافُهَا»^(٢).

* * *

٨ - باب في الجراد

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصَبْنَا جَرَادًا، فَأَكَلْنَاهُ^(٣).

* * *

٩ - باب النهي عن صبر الدواب

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الرَّمِيَةِ أَنْ تَرْمِيَ الدَّابَّةَ ثُمَّ تُوَكَّلَ، وَلَكِنْ تَذْبُحُ، ثُمَّ لَيْرُمُوا إِنْ شَاءُوا^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٤)، وقال: رواه البزار وأحمد بنحوه بحال على حديث ثابت بن وديعة ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو المهزم ضعيف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي ضعفه الجمهور.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن-

١٨١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَرَاهُ^(١) ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَثَلَ بِذِي رُوحٍ، ثُمَّ لَمْ يَتَبَّ، مَثَلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قلت: لابن عمر في الصحيح النهى عن اتخاذ شيء فيه الروح غرض^(٢).

* * *

١٠ - باب رحمة البهائم عند الذبح

١٨١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَذْبَحُ الشَّاةَ وَأَنَا أَرْحَمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي لَأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا، فَقَالَ: «وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ»^(٣).

* * *

١١ - باب فيما يذبح به

١٨١٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَلِيٍّ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سَفِينَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَاطَ نَاقَتَهُ بِجِدْلِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا^(٤).

١٨١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعِ أَخْبَرَهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَرْعَى عَلَى آلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ غَنَمًا بِسَلْعٍ، فَخَافَتْ عَلَى

=لهيعة وحديثه حسن.

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «أن».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البخارى في فتح البارى (٦٤٤/٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣، ٣٢/٤)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري والطبراني في الكبير والصغير كلهم من غير شك قالوا: قال: «يا رسول الله إنى لأذبح الشاة فأرحمها» وله ألفاظ كثيرة ورجاله ثقات. رواه الطبراني في الكبير (٢٤، ٢٣١٩)، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٠٤/٣)، الألبانى فى

كنز العمال (٣٥٢٣٣، ١٥٦١٣)، ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق. (٤٢٧/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٠/٥).

شَاؤَ مِنْهَا الْمَوْتَ، فَذَبَحَهَا بِحَجَرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا^(١).

١٨١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٢ - باب في ذبح ذوات الدر

١٨١٥ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ [١٤٠/ب] ﷺ فَعَمَدْتُ إِلَى عَنزٍ لِأَذْبَحَهَا، فَتَغَتُّ، فَسَمِعَ نَعْوَتَهَا، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ، لَا تَقْطَعْ دَرًّا، وَلَا نَسْلًا»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ عَتُودَةٌ، عَلَفَتْهَا الْبَلْحَ وَالرُّطْبَ حَتَّى سَمِنَتْ^(٣).

* * *

١٣ - باب قتل النمل

١٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلًا، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَجَاءَ وَقَدْ أَوْقَدَ رَجُلٌ عَلَى قَرْيَةٍ نَمْلًا، إِمَّا فِي الْأَرْضِ، وَإِمَّا فِي شَجَرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ فَعَلَ هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اطْفِئْهَا، اطْفِئْهَا»^(٤).

١٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ

ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَرْنَا بِقَرْيَةٍ نَمْلٍ، فَأُخْرِقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٤٦٣)، وقال: في إسناده انقطاع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وقد اختلط.

وَجَلَّ،^(١).

* * *

١٤ - باب في ذبح الحمام

١٨١٨ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ يَأْمُرُ فِي خُطْبَتِهِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَذَبْحِ الْحَمَامِ^(٢).

* * *

١٥ - باب في قتل الكلاب

١٨١٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي حِدَاشٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ، اقْتُلْ كُلَّ كَلْبٍ بِالْمَدِينَةِ»، قَالَ: فَوَجَدْتُ نِسْوَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بِالصُّورِ مِنَ الْبَيْعِ لَهُنَّ كَلْبٌ، فَقُلْنَ: يَا أَبَا رَافِعٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَغْرَى رَجُلَانَا، وَإِنَّ هَذَا الْكَلْبَ يَمْنَعُنَا نَفْدَ إِلَيْهِ، وَاللَّهِ مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِينَا حَتَّى تَقُومَ امْرَأَةٌ مِنَّا فَتَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَاذْكُرْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَهُ أَبُو رَافِعٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ اقْتُلْهُ، فَإِنَّمَا يَمْنَعُهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

١٨٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّجَالِ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْتَلَ الْكِلَابَ، فَخَرَجْتُ أَقْتُلُهَا، لَا أَرَى كَلْبًا إِلَّا قَتَلْتُهُ، فَإِذَا كَلْبٌ يَدُورُ بَيْتِي، فَذَهَبْتُ لِأَقْتُلَهُ فَادَانِي إِنْسَانٌ مِنْ جَوْفِ الْبَيْتِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا تُرِيدُ أَنْ تَصْنَعَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَقْتَلَ هَذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (١٣٣٩٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٤)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن إلا أن مبارك بن فضالة مدلس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٤)، وقال رواه أحمد والبخاري بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الكبير أيضًا. أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية (٢٨)، المتقى الهندي في الكنز (٤٠٠٣٤)، وفي شرح معاني الآثار (٧/٢).

الْكَلْبِ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ مُضَيِّعَةٌ، وَإِنَّ هَذَا الْكَلْبَ يَطْرُدُ عَنِّي السَّبْعَ، وَيُؤَدِّنِي بِالْجَائِي فَاتِ [أ/١٤١] النَّبِيِّ ﷺ، فذكر نحوه (١).

١٨٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَيْسَى بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكِلَابِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي شَاسِعٌ، وَلِي كَلْبٌ، فَرَخَّصَ لَهُ أَيَّامًا، ثُمَّ أَمَرَ بِقَتْلِ كَلْبِهِ (٢).

قلت: هو في الصحيح، خلا الرخصة لابن أم مكتوم.

* * *

١٦ - باب

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ الْعَيْنِ (٣).

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ الْبَهِيمُ شَيْطَانٌ» (٤).

* * *

١٧ - باب دخول دار فيها كلب

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٠٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن إبراهيم النخعي وإن كان دخل على عائشة لم يثبت له منها سماع.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة لكنه مدلس وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم في الصلاة (ب ٥ رقم ٢٦٥)، النسائي في الصغرى (القبلة ب ٧)، أبو داود في الصلاة (ب ١١٠)، والترمذي (٣٣٨)، ابن ماجه (٩٥٢)، المتقى الهندي في كنز العمال (٤٠٠١١).

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَدُونَهُمْ دَارٌ، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، تَأْتِي دَارَ فُلَانٍ، وَلَا تَأْتِي دَارَنَا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا». قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سِنُورًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ السِّنُورَ سَبْعٌ» (١).

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْهَرُّ سَبْعٌ» (٢).

١٨٢٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ الْكُتَابَةُ، فَسَأَلْتُهُ مَا لَهُ فَقَالَ: «لَمْ يَأْتِنِي جَبْرِيلُ مِنْذُ ثَلَاثٍ»، قَالَ: فَإِذَا جَرُّوْا كَلْبَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ، فَبَدَأَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَهَشَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ، فَقَالَ: «لَمْ تَأْتِنِي؟» فَقَالَ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا تَصَاوِيرٌ» (٣).

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، [هُوَ ابْنُ الْحَبَابِ]، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: احْتَبَسَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا حَبَسَكَ؟» قَالَ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ» (٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب وثقه أبو حاتم وضعفه غيره. أطراف الحديث عند: الدارقطني في سننه (٦٣/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٤)، أطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة (٣٢/١)، الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٣٤)، الدارقطني في سننه (٦٣/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والتهذيب (٦٩/٤).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥، ٤٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢/٣٣٩، ٤/٢٧٦)، ابن كثير في التفسير (٥/٢٤٤)، الطبراني في الكبير (١/٢٢٦).

١٨ - باب قتل الحيات

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَزَعًا فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَرَكَ حَيَّةً مَخَافَةَ عَاقِبَتِهَا فَلَيْسَ مِنَّا» (١).

١٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْأَعْيَنِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجُسَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ تَمْشِي عَلَى الْجِدَارِ فَقَطَعَ حُطْبَتَهُ، ثُمَّ ضَرَبَهَا بِقَضِيْبِهِ أَوْ بِقَضِيْبَةٍ، قَالَ يُونُسُ: بِقَضِيْبِهِ، حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ» (٢).

١٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

١٩ - باب

١٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا فَرَجٌ، حَدَّثَنِي لُقْمَانٌ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ، إِلَّا مِنْ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهُمَا يُكْمِهَانِ الْأَبْصَارَ وَتَخْدِجُ مِنْهُنَّ النِّسَاءَ (٣).

١٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ حَيَاتِ الْبُيُوتِ، إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَخْتَطِفَانِ، أَوْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود والله أعلم. رواه الطبراني في الكبير (٢٥٨/١٠)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (٣٩٩٩٦)، (٤٠٠٣١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٦٢٣/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢١،١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه فرج بن فضالة وقد وثق على ضعفه. أطراف الحديث عند: الطحاوي في مشكل الآثار (٩٣٤).

يَطْمِسَانَ الْبَصَرَ، وَيَطْرَحَانَ الْحَمْلَ مِنْ بُطُونِ النِّسَاءِ، وَمَنْ تَرَكَهُمَا فَلَيْسَ مِنْهُ (١).
قلت: هو فى الصحيح باختصار.

١٨٣٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح) وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَائِبَةَ (٢)، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ كُلَّهِنَّ إِلَّا الْجَانَّ الْأَبْتَرَ مِنْهَا، وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِنَّهُمَا يَقْتُلَانِ الصَّبِيَّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَيَغْشِيَانِ الْأَبْصَارَ، مَنْ تَرَكَهُمَا فَلَيْسَ مِنْهُ» (٣).

قلت: فى الصحيح بعضه.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩١٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٨/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. وأطراف الحديث عند: أبو نعيم فى حلية الأولياء (٢٢٧/٩).

(٢) جاء فى هامش المخطوط: ترجمة لها غير أنها بها طمس كثير وهذا نصها: «.... الإمام وقال الهيثمى قال: الحسينى سبابة عن عائشة وعنه نافع لا يدري من هو انتهى. والذى وقع فى الأصول سائبة فإذا كان كذا انتهى... وهى امرأة مولاة الفاكه. وذكر المدينى فى المشتبه سبابة فقال: عن عائشة وعنها نافع وقيل هى سائبة انتهى ثم (...). ابن ماکولا قال فى إكماله: وسبابة امرأة روت عن عائشة حدث عنها نافع مولى ابن عمر كذلك قال سائبة انتهى. وتجاه عند الحاكم فى نسختى وهى بخط أبى خليل الحافظ الوصفى بحاشية بخط أبى خليل سبابة بخط الخطيب هى سبابة ابن عمر العمري ومالك بن أنس عن نافع عن سائبة بتقديم الألف على الياء وهو الصواب انتهى.

قلت: هذا ما جاء فى المخطوط وما كان مطموساً غير مقروء ولا محتمل القراءة وضعت مكانه نقط. ذكر ابن حجر فى تعجيل المنفعة ترجمة لها برقم (٤٤٠) ص ١٧٣، ذكرها الحسينى فى الإكمال (٣٦١) ص ٨٩٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٦/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٧/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. أطراف الحديث عند: أبو داود (٥٢٤٩، ٥٢٦١)، الطبرانى فى الكبير (٣٨٢/٢، ٢١١/١٠)، التبريزى فى مشكاة المصابيح (٤١٤٠، ٤١٤٢)، المتقى الهندي فى كنز العمال (٤٠٠٤، ٤٠٠٢٥)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٦٢٤/٣).

٢ - باب العقيقة

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْعَجْلَانِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُقَيْقَةُ حَقٌّ، عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»^(١).

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْعُقَيْقَةِ، فَقَالَ: «لَا أَحِبُّ الْعُقُوقَ، كَأَنَّهُ كَرِهَ الْإِسْمَ، وَقَالَ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ، فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَوَلَدِهِ، فَلْيَفْعَلْ»^(٢).

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَفَةَ فُسِّئِلَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ»^(٣).

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ (ح) وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، [١٤٢/أ] قَالَ: لَمَّا وَكَلَدَتْ فَاطِمَةُ حَسَنًا، قَالَتْ: «أَلَا أَعْقُ عَنْ ابْنِي بِدَمٍ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ احْلِقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِوِزْنِ شَعْرِهِ مِنْ فِضَّةٍ عَلَى الْمَسَاكِينِ وَالْأَوْفَاضِ». وَكَانَ الْأَوْفَاضُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجِينَ فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي الصُّفَّةِ، وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: مِنْ الْوَرِقِ عَلَى الْأَوْفَاضِ، يَعْنِي أَهْلَ الصُّفَّةِ، أَوْ عَلَى الْمَسَاكِينِ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَكَلَدْتُ حُسَيْنًا، فَعَلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ»^(٤).

١٨٤٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدَى، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٤) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله محتج بهم. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (٥٩٤/٩)، المتقى الهندي في كنز العمال (٤٥٢٩٠).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٠/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وهو حديث حسن، رواه الطبراني في الكبير (١٧/٣)، أطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧/٨)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٣٩/١).

ابن مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ لَمَّا وُلِدَ أَرَادَتْ أُمُّهُ فَاطِمَةُ أَنْ تَعُقَّ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَقَالَ: «لَا تَعُقِّي عَنْهُ، وَلَكِنْ احْلِقِي شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ مِنَ الْوَرِقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». ثُمَّ وُلِدَ حُسَيْنٌ بَعْدَ ذَلِكَ، فَصَنَعْتُ مِثْلَ ذَلِكَ^(١).

* * *

٢١ - باب طعام الختان

١٨٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، يَعْنِي مُحَمَّدًا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ^(٢) بْنِ كَرِيزٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: دُعِيَ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ إِلَى خِتَانِ، فَأَبَى أَنْ يُحِيبَ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا لَا نَأْتِي الْخِتَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَدْعَى لَهُ^(٣).

* * *

٢٢ - باب الوليمة

١٨٤٢ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَلَيْطٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا خَطَبَ عَلِيُّ فَاطِمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْعُرْسِ مِنْ وَليمةٍ». قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: عَلِيُّ كَبِشٌ، وَقَالَ فُلَانٌ: عَلِيُّ كَذَا، وَكَذَا مِنْ ذُرْوٍ^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٢/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. رواه الطبراني في الكبير (١/٢٨٩، ١٨١٣)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٤/٩)، المتقى الهندي في كنز العمال (٤٥٣٠٣).

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: «بالحامش بخط المؤلف اسمه طلحة بن عبيد الله بن كثر».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٧/٤)، والطبراني في الكبير (٨٣٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٦٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفي رواية الطبراني قال: دعى عثمان إلى طعام.... إلخ، ورجال الأول منهم إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، ورجال الثاني فيهم أبو حمزة العطار وثقه أبو حاتم وضعفه غيره.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٥٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٩:٩) مطولاً وقال: رواه الطبراني والبخاري بنحوه إلا أنه قال: قال نفر من الأنصار لعلي رضي الله عنه لو

٢٣ - باب

١٨٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدَ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَدَّادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: كُنْتُ صَاحِبَةَ عَائِشَةَ الَّتِي هَيَّأَتْهَا وَأَدْخَلَتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعِيَ نِسْوَةٌ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا عِنْدَهُ قَرِيًّا إِلَّا قَدَحًا مِنْ لَبَنٍ، قَالَتْ: فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاولَهُ عَائِشَةَ، فَاسْتَحْيَتِ الْجَارِيَةَ، فَقُلْنَا: لَا تَرُدِّي يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُذِي مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ عَلَى حَيَاءٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «نَاولِي صَوَاحِيكَ»، فَقُلْنَا: لَا نَشْتَهِيهِ، فَقَالَ: «لَا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَذِبًا»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قَالَتْ إِحْدَانَا لِمِثْلِهِ تَشْتَهِيهِ لَا أَشْتَهِيهِ يُعَدُّ ذَلِكَ كَذِبًا؟ قَالَ: «إِنَّ الْكُذِبَ يُكْتَبُ كَذِبًا، حَتَّى تُكْتَبَ الْكُذِيبَةُ كُذِيبَةً» (١).

١٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ [١٤٢/ب] السَّكَنِ إِحْدَى نِسَاءِ بِنْتِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا، فَفَرَّبَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: لَا أَشْتَهِيهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي قِينْتُ عَائِشَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جِئْتُهُ فَدَعَوْتُهُ لِجَلُوسِهَا، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبَهَا، فَأَتَى بَعْسَ لَبَنٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاولَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَيْتِ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَانْتَهَرْتُهَا، وَقُلْتُ لَهَا: خُذِي مِنْ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَخَذْتُ فَشَرِبْتُ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطَى تَرَبُّكَ»، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ خُذْهُ فَاشْرَبْ مِنْهُ، ثُمَّ نَاولِيهِ مِنْ يَدِكَ، فَأَخَذَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاولِيهِ، قَالَتْ: فَجَلَسْتُ ثُمَّ وَضَعْتُهُ عَلَى رُكْبَتِي، ثُمَّ طَفَقْتُ أُدِيرُهُ

خطبت فاطمة، وقال في آخره: اللهم بارك فيهما وبارك لهما في سبيلهما ورجالهما رجال الصحيح. غير عبد الكريم بن سليلط ووثقه ابن حبان. قلت: طريق أبو يعلى هي طريق أحمد في رواية الحديث.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٣٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقد سبق أن ذكرنا هذا الحديث وكلام الهيثمي على رجاله (١٤٢/١) قال: رواه أحمد والطبراني في الكبير في حديث طويل وفي إسناده أبو شداد عن مجاهد، قال في الميزان: لم يرو عنه سوى ابن جريج - قلت - أي الهيثمي: قد روى عنه يونس بن يزيد الأيلي في هذا الحديث في المسند فارتفعت الجهالة. قلت هذا هو الحديث الطويل وهو حديث المسند، طرف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٩١:٣).

وَأَتْبَعُهُ بِشَفْتِي لِأَصِيبَ مِنْهُ مَشْرَبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِسِنْوَةٍ عِنْدِي: «نَاوِلِيهِنَّ»، فَقُلْنَا: لَا نَشْتَهِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَجْمَعْنَ جُوعًا وَكَذِبًا»، فَهَلْ أَنْتِ مُنْتَهِيَةٌ أَنْ تَقُولِي لَا أَشْتَهِيهِ؟ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ، لَا أَعُودُ أَبَدًا^(١).

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُنْفِيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ

بِاخْتِصَارٍ^(٢).

* * *

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ: (٤٥٩، ٤٥٨/٦)، ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ:

(٤/٥١، ٥٠)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِنَحْوِهِ وَزَادَ فِيهِ - قُلْتُ: سَأَقُ الْهَيْثَمِيُّ

هَذِهِ الزِّيَادَةَ - وَقَالَ: وَشَهَرَ فِيهِ كَلَامٌ وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ.

(٢) انظُرِ الْحَدِيثَ السَّابِقَ.

١١ - كتاب البيع

١ - باب اقتناء الماء

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: كَانَتْ لِمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبَ جَارِيَةٌ تَبِيعُ اللَّبْنَ، وَيَقْبِضُ الْمُقَدَّامُ الثَّمْنَ، فَقِيلَ لَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَتَبِيعُ اللَّبْنَ وَتَقْبِضُ الثَّمْنَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَا بَأْسٌ بِذَلِكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِبَيَّاتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يَنْفَعُ فِيهِ إِلَّا الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ»^(١).

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذْ عَلَيْكَ تِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ، ثُمَّ اتَّبِنِي»، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَدَ فِي النَّظَرِ، ثُمَّ طَاطَأَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ، فَيُسَلِّمَكَ اللَّهُ وَيُعِينَكَ، وَأُرْغَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسَلَمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ، وَلَكِنِّي أَسَلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نَعَمْ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ»^(٢).

١٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٣٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٥/٤)، وقال: رواه أحمد هكذا وللمقدم عند الطبراني في الكبير والصغير والأوسط عن النبي ﷺ - وساق الحديث وغيره - وقال: ومدار طرقه كلها على أبي بكر بن مريم أبي وقد اختلط.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٩٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٤/٤)، وقال: رواه أحمد وقال: كذا في النسخة نعمًا بنصب النون وكسر العين، قال أبو عبيد: بكسر النون والعين، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط وقال فيه: ولكن أسلمت رغبة في الإسلام وأكون مع رسول الله ﷺ فقال: «نعم ونعمًا بالمال الصالح للمرء الصالح». ورواه أبو يعلى بنحوه، ورجال أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح. وطرف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٣٦/٢).

[فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: صَعَّدَ فِي النَّظَرِ] (١).

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، ذَلِكَ اللَّحْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ: كَذَا فِي النُّسْخَةِ (نِعْمًا)، بِنَصْبِ النُّونِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: بِكَسْرِ النُّونِ وَالْعَيْنِ (٢).

* * *

٢ - باب في المعادن

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِفِضَّةٍ، فَقَالَ: هَذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ لَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَكُونُ مَعَادِنٌ يُحْضِرُهَا شِرَارُ النَّاسِ» (٣).

* * *

٣ - باب ما يقتنى من الدواب

١٨٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطِيَّةِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: افْتَحَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْفَخْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَرَعَى غَنَمًا عَلَى أَهْلِهِ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرَعَى غَنَمًا لِأَهْلِي بِجِيَادٍ» (٤).

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ (٥).

(١) ما بين المعقوفين جاء بالمسند وبالمخطوط - فذكر نحوه - والحديث بالموضع السابق عند الإمام أحمد.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٣٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٥/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال: (٣٠٩٠٥)، الألباني في الصحيحة (١٨٨٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٩٦، ٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٥/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس.

(٥) انظر الحديث السابق.

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْجَحْشِيِّ، عَنْ مُوسَى، أَوْ فُلَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّخِذِي غَنَمًا يَا أُمُّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا تَرُوحُ بِخَيْرٍ، وَتَعْدُو بِخَيْرٍ»^(١).
قلت: لها عند ابن ماجه غير هذا الحديث.

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: مَرَّ أَبِي عَلِيٌّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قَالَ: «غَنِيمَةٌ لِي»، قَالَ: «نَعَمْ ائْتِ بِرُغَامَهَا، وَأَطِيبِ مُرَاحَهَا، وَصَلِّي فِي جَانِبِ مُرَاحَهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، وَأَنْسِ بِهَا»^(٢)، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهَا أَرْضٌ قَلِيلَةُ الْمَطَرِ»، قَالَ: يَعْنِي الْمَدِينَةَ^(٣).

* * *

٤ - باب فتنة المال

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ بِالْكُوفَةِ أَمِيرٌ، قَالَ: فَخَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: إِنَّ فِي إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً، وَفِي إِمْسَاكِهِ فِتْنَةٌ، وَبِذَلِكَ قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ حَتَّى فَرَّغَ، ثُمَّ نَزَلَ^(٣).

* * *

٥ - باب في الزرع والغرس

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٤٢/٦، ٣٤٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٦/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (٢٠٢/٨)، الألباني في الصحيحة: (٤١٧)، العجلوني في كشف الخفاء: (٣٧/١).

(*) كذا جاءت بالمجمع وبالمخطوط: «واستبشر بها». وبالمسند «وانسى بها».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٦، ٦٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٥٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٦، ٨٧/٣)، وقال في الموضوع الأول: رواه أحمد ورجاله ثقات، وفي الثاني: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. قلت: هذا الحديث سبق.

عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَرَعَ زَرْعًا، فَأَكَلَ مِنْهُ الطَّيْرُ، أَوْ الْعَافِيَةُ، كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» (١).

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، يَعْنِي الْخُرَّاسَانِيَّ، حَدَّثَنَا [١٤٣/ب] عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ، قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرِ ذَلِكَ الْغَرْسِ» (٢).

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظَلَمٍ، وَلَا اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظَلَمٍ، وَلَا اعْتِدَاءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَا انْتَفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (٣).

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، مَوْلَى بَنِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا بَدِمَشْقَ، فَقَالَ لَهُ: «أَتَفْعَلُ هَذَا وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ: «لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَرَسَ غَرْسًا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ، وَلَا خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ» (٤).

١٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسِ الصَّنَعَانِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٥٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن، رواه الطبراني في الكبير: (٢٣٦/٤)، ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب: (٣٧٦/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤١٥/٥)، والطبراني في الكبير (٣٩٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٧/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن عبد العزيز وثقه مالك، وسعيد بن منصور، وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الإمام أحمد في المسند: (٢٤٣، ٢٢٩/٣) من طريق أنس، البخاري: (١٣٥/٣)، مسلم في المساقاة: (١٢٠)، الترمذى: (١٣٨٢)، الدارمي: (٢٦٩/٢)، البيهقي في السنن الكبرى: (١٣٨، ١٣٧/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٤/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه زابان وثقه أبو حاتم وفيه كلام.

(٤) أخرجه أحمد في المسند: (٤٤٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٨، ٦٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهم موثقون وفيهم كلام لا يضر.

وَهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَئِجٌ^(١)، قَالَ: كُنْتُ أَعْمَلُ فِي الدَّيْنَبَادِ، وَأَعَالِجُ فِيهِ، فَقَدِمَ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ أَمِيرًا عَلَى الْيَمَنِ، وَجَاءَ مَعَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَهُ، وَأَنَا فِي الزَّرْعِ أَصْرِفُ الْمَاءَ فِي الزَّرْعِ، وَمَعَهُ فِي كُمِهِ جَوْزٌ، فَجَلَسَ عَلَيَّ سَاقِيَةً مِنَ الْمَاءِ، وَهُوَ يَكْسِرُ مِنْ ذَلِكَ الْجَوْزِ وَيَأْكُلُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيَّ فَجِجٌ، فَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ، هَلُمَّ، قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِفَجِجٍ: أَنْتَ ضَمَنْ لِي غَرَسَ هَذَا الْجَوْزَ عَلَى الْمَاءِ؟ فَقَالَ لَهُ فَجِجٌ: مَا يَنْفَعُنِي ذَلِكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَذُنِي هَاتَيْنِ: «مَنْ نَصَبَ شَجْرَةً، فَصَبَرَ عَلَى حِفْظِهَا وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا حَتَّى تُثْمِرَ، كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُصَابُ مِنْ ثَمَرَتِهَا صَدَقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». فَقَالَ فَجِجٌ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ فَجِجٌ: فَأَنَا أَضْمَنْهَا، قَالَ: فَمِنْهَا جَوْزُ الدَّيْنَبَادِ^(٢).

١٨٦١ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: «أَيُّمَا شَجْرَةٍ أَظَلَّتْ عَلَى قَوْمٍ، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ، مِنْ قَطْعِ مَا أَظَلَّ، أَوْ أَكَلَ ثَمَرَهَا».

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [١٤٤/ب]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسْلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا»^(٣).

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

(١) جاء بالهامش في المخطوط: قال الحسيني فنج الأنصاري عن بعض أصحاب النبي ﷺ الحديث: «من نصب شجرة...» الحديث وهو منكر رواه عبد الله بن وهب بن منبه عن أبيه وهو مجهول. وكذا قال المدني في المشتبه: فنج بنون نفسه، مجهول روى عنه وهب بن منبه وقد تعقب المؤلف للحسيني بذيل على رجال المسند فقال: فنج وثقه ابن حبان. وقلت: هذا عند الحسيني في الإكمال (٧٠٧) ص ٣٤٣.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٦١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه فنج ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٨٣/٣)، (١٩١).

(٤) انظر الحديث السابق.

٦ - باب من يورك له فى شىء فليقم عنده

١٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ عَمْرِو الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعْدِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ، فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْرًا فَأَقِم» (١).

* * *

٧ - باب أى الكسب أفضل

١٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ وَائِلٍ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِهِ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ، فَقَالَ: «بَيْعُ مَبْرُورٍ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ» (٢).

١٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ وَائِلِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّائَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ» (٣).

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ كَشَاكِشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (١٦٦/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٧٢/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه جماعة لم أعرفهم. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور: (١٤٩/٥)، البيهقى فى السنن الكبرى: (١٤٢/٦)، الزيلعى فى نصب الراية: (١٧١/٤)، أبو نعيم فى حلية الأولياء: (٢٧٤/٥)، ابن كثير فى التفسير: (٢٩٩/٦)، الدار قطنى فى سننه: (٢١٧/٤)، العجلونى فى كشف الخفاء: (٣٤٢/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (٤٦٦/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٦٠/٤)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير باختصار وقال: عن خاله أبى بردة بن نيار، والبخارى فى صحيحه. أنه قال: عن جميع بن عمير عن عمه، وجميع وثقه أبو حاتم وقال البخارى: فيه نظر.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (١٤١/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٦٠/٤)، وقال: رواه أحمد والبخارى فى الكبير والأوسط وفيه المسعودى وهو ثقة. ولكنه اختلط وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبرانى فى الكبير: (٣٣٠، ٤)، أطراف الحديث عند: الطحاوى فى مشكل الآثار: (٣٧٨٣)، الزبيدى فى الترغيب والترهيب: (٤١٥/٥).

سَعِيدًا الْمُقْبِرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ» (١).

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ، مُؤَدَّنُ مَنْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمُقْبِرِيَّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

* * *

٨ - باب في البكور وبركته

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْحَدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَرَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِيُّ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» (٢).

١٨٧٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (ح) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٣٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٨/٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب: (٢٦٠/١)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين: (٤١٥/٥)، أبو نعيم في تاريخ أصبهان: (٣٥٦/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٥٤، ١٥٣/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٣١٩)، وقال: إسناد ضعيف من أجل عبد الرحمن بن إسحاق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦١/٤)، وقال: رواه أحمد عبد الله بن أحمد من زيادته، والبخاري وفيه عبد الرحمن بن إسحاق وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: الترمذى: (١٢١٢)، أبو داود في السنن (٢٦٠٦)، ابن ماجه في سننه (٢٢٣٦)، (٢٢٣٠٧، ٧٢٣٨)، البيهقي في الأوسط: (١١١، ٩٦/١)، البخارى في التاريخ: (٣١٠/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٤٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٣٢٢)، وقال: إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق، رواه البخاري في كشف الأستار: (١٢٤٨)، وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، والنعمان بن سعد لا يعلم أسند عنه إلا عبد الرحمن بن إسحاق، وهو عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبه، واسطى، حدث عنه عبد الواحد بن زياد ومحمد بن فضيل، وأبو معاوية، والقاسم بن مالك المزني ومروان بن معاوية صالح الحديث. ذكره =

١٨٧١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ (١).

١٨٧٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي عِبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ (٢).

* * *

٩ - باب في يوم الصبحة

١٨٧٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجَمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرَوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ» (٣).

١٨٧٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، يَعْنِي الْحَرَبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، فَذَكَرَهُ (٤).

* * *

١٠ - باب ما جاء في الأسواق

١٨٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ؟ قَالَ: فَقَالَ: «لَا أَدْرِي»، فَلَمَّا أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، أَيُّ الْبُلْدَانِ شَرُّ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، حَتَّى أَسْأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَانْطَلَقَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ،

=الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٥٥/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٣٣١)، وقال: إسناده ضعيف لنفس السبب السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٥٦/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٣٣٨) وقال: إسناده ضعيف. قلت: كلام الهيثمي في الحديث الأول ينطبق على أحاديث الباب كلها.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٧٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٢/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو ضعيف.

(٤) انظر الحديث السابق.

ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُكِّثَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَىُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ، فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، أَىُّ الْبُلْدَانِ شَرٌّ؟ فَقَالَ: أَسْوَاقُهَا،^(١).

* * *

١١ - باب فى الغش

١٨٧٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عَمِيرٍ، وَكَمْ يَشُكُّ، عَنْ خَالِهِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْمُصَلَّى، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي طَعَامٍ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا، فَإِذَا هُوَ مَغْشُوشٌ، أَوْ مُخْتَلِفٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا»^(٢).

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، وَقَدْ حَسَنَهُ صَاحِبُهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ، فَقَالَ: «بِعْ هَذَا عَلَى حِدَةٍ، وَهَذَا عَلَى حِدَةٍ، فَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(٤).

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، مَوْلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد (٨١/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٧٦/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير هكذا، وقال البزار: عن جبير أن رجلاً قال: أى البلدان أحب إلى الله وأى البلدان أبغض إلى الله؟ قال: «لا أدرى حتى أسأل جبريل ﷺ، فاتاه فأخبره أن أحب البقاع إلى الله المساجد وأبغض البلاد إلى الله الأسواق» ورجال أحمد وأبو يعلى والبزار رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه كلام. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور: (١٢٦/٥)، العجلونى فى كشف الخفاء: (٤٦٧/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (٤٥٤/٤، ٤٦٦/٣)، والموضع الثانى فيه شك هل هو عن جميع أو أبى جميع عن خاله. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٧٨/٤)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط والبزار باختصار وفيه جميع بن عمير وثقه أبو حاتم وضعفه البخارى وغيره. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک: (٩/٢)، الطحاوى فى مشكل الآثار (١٣٤/٢)، الحميدى فى مسنده (١٠٣٣)، البخارى فى التاريخ (١٦٥/٧، ٢٢٧/٨).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٧٨/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط وفيه أبو معشر وهو صدوق وقد وضعفه جماعة.

صُخِّرَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنِ بَيْعِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا مَعَايِشُنَا، قَالَ: فَقَالَ: وَلَا خِلَابَ إِذَا. فَذَكَرَهُ^(١).

* * *

١٢ - باب كتمان العيب

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ أَنْ يُغَيِّبَ مَا بَسَلَعْتَهُ عَنْ أَخِيهِ، إِنْ عَلِمَ بِهَا تَرَكَهَا»^(٢).

* * *

١٣ - باب كراهية الحلف في البيع

١٨٨١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ [١٤٥/أ] عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ، التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ». قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَمْ يُحَلِّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَيَكْذِبُونَ، وَيَحْلِفُونَ وَيَأْتُمُونَ»^(٣).

١٨٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَأَسْقَطَ أَبُو سَلَامٍ^(٤).

١٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَتَبَ مَعَاوِيَةَ، إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، أَنْ عَلَّمَ النَّاسَ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٩/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٤)، وقال: رواه أحمد وهذا لفظه. وقال الطبراني في الأوسط: عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا باع أحدكم سلمة فلا يكتف عيباً إن كان بها». وفي إسنادهما ابن لهبعية وفيه كلام وحديثه حسن وبقيّة رجاله رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير: (٣١٧/١٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٤٤/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٢٨/٣).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فذكر نحوه^(١).

* * *

١٤ - باب الرفق في المعيشة

١٨٨٤ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ضَمْرَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ، رِفْقُهُ فِي مَعِيشَتِهِ»^(٢).

* * *

١٥ - باب السماحة

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي الْمُعَلِّمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْحَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ، قَاضِيًا وَمُتَقَاضِيًا»^(٣).

١٨٨٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِحَطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ»^(٤).

* * *

١٦ - باب التسعير

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: غَلَا السَّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لَهُ: لَوْ قَوْمَتَ لَنَا سِعْرَنَا؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُقَوِّمُ، أَوِ الْمُسَعِّرُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَفَارِقَكُمْ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٤٤/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٩٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢١٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٤٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٤/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه مهدي بن جعفر وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقيه رجاله رجال الصحيح.

مَالٍ وَلَا نَفْسٍ،^(١)

* * *

١٧ - باب الاحتكار

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اخْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَقَدْ بَرَّئَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَبَرَّئَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَهْلُ عَرَصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمْ أَمْرٌ جَائِعٌ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ تَعَالَى»^(٢).

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اخْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلَى بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ خَاطِئٌ»^(٣).

* * *

١٨ - باب

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ، أَبُو الْمُعَلَّى، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: ثَقُلَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، [١٤٥/ب] فَأَتَاهُ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يُعَوِّدُهُ، فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ، أَنِّي سَفَكْتُ دَمًا؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ، قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٨٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٩/٤)، وقال: رواه أحمد وأحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز: (٩٧٤١)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: (٤٥١/٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٠/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو بشر الأملوكي ضعفه ابن معين. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک: (١٢/٢)، ابن أبي شيبة: (١٠٤/٦)، البخاري في فتح الباري: (٧٤٨/٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب: (٥٨٢/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين: (٤٧٨/٥)، المتقى الهندي في كنز العمال: (٩٧٣٢)، الزيلعي في نصب الراية: (٢٦٢/٤)، التبريزي في المشكاة: (٢٨٩٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مجمع الزوائد: (١٠١، ١٠٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو معشر وهو ضعيف وقد وثق.

المُسْلِمِينَ؟ قَالَ: مَا عَلِمْتُ، قَالَ: أَجْلِسُونِي، ثُمَّ قَالَ: اسْمَعْ يَا عَبِيدَ اللَّهِ، حَتَّى أُحَدِّثَكَ شَيْئًا لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً، وَلَا مَرَّتَيْنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِبَهُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُقْعِدَهُ بَعْضُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَيْرَ مَرَّةً، وَلَا مَرَّتَيْنِ^(١).

* * *

١٩ - باب التلقى وبيع الحاضر للبادي

١٨٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتَلَقَى الْأَجْلَابُ، حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ، أَوْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ^(٢).

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُتَلَقَى حَلَبٌ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَمَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً أَوْ نَاقَةً، - قَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا قَالَ - : «نَاقَةً مَرَّةً وَاحِدَةً، فَهُوَ فِيهَا بِأَخِيرِ النَّظَرَيْنِ، إِذَا هُوَ حَلَبَ إِِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ». قَالَ الْحَكَمُ: أَوْ قَالَ: «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ»^(٣).

١٨٩٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠١/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال: كان حقاً على الله أن يقذفه في معظم من النار، وفيه زيد بن مرة أبو المعلى. ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى: (٣٠/٦)، المتقى الهندي في كنز العمال (٩٧٣٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٨٤/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٢/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفي الأوسط «بيع الحاضر للباد» فقط، ورواه البزار وزاد في رواية - وساق الرواية - وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣١٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ - : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ» (١).

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ ابْنُ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ» (٢).

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «دَعُوا النَّاسَ، فَلْيُصِيبْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ إِلَيْهِ» (٣).

* * *

٢ - باب في البيع على بيع أخيه

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَتَعَاعَ عَلَى بَيْعِهِ (٤).

١٨٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ الْمُزَايِدَةِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: [١٤٦/١] نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، إِلَّا الْغَنَائِمَ، وَالْمَوَارِيثَ (٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٣، ٤١٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٣/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير: (٣٠٣/١٩)، المتقى الهندي في الكنز (٩٥٣٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: في الموضع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٤/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عمران بن داود القطان وثقه أبو حاتم وابن حبان وضعفه أبو داود وغيره وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٧١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٤/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيته رجاله رجال الصحيح.

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: إلا الغنائم والموارث.

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عن (١) رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ الْحَاجَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ». فَأَتَاهُ بِحِلْسٍ وَقَدَحٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: «أَنَا آخِذُهُمَا بِدِرْهِمٍ»، قَالَ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَي دِرْهِمٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَي دِرْهِمٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: «أَنَا آخِذُهُمَا بِدِرْهِمَيْنِ»، قَالَ: «هُمَا لَكَ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثٍ: ذِي دَمٍ مُوجِعٍ، أَوْ غُرْمٍ مُفْطِعٍ، أَوْ فَقْرٍ مُدْقِعٍ» (٢).

قلت: عند أبي داود وغيره من حديث أنس، وهو هنا من حديث أنس عن رجل، فلذلك ذكرته.

* * *

٢١ - باب في بيعتين في بيعة

١٨٩٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُحِلَّتْ عَلَي مَلِيءٍ فَاتَّبِعْهُ، وَلَا يَبْعَتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ» (٣).

قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «وَلَا يَبْعَتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ».

(١) حرف «عن» جاء بالمسند: «أن». وإن كان الهيثمي أشار مؤكداً أنه: «عن». في المخطوط ولهذا عده زائداً، قلت: ولعله وقع في المسند في موضع آخر كما أراد الهيثمي ولم أقف عليه - والله أعلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١١٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٤/٤)، وقال: رواه أحمد وقد حسن الترمذى سنده. أطراف الحديث عند: الترمذى في الصحيح: (١٢١٨)، الألبانى في الإرواء (٣٧١/٣)، أبو نعيم في الحلية: (١٣٢/٣)،

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٧١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٥/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري ولقظه: «أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة»، ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخارى: (١٥٥، ١٢٣/٢)، مسلم في المساقاة: (٣٣)، أبو داود في سننه: (٤٦٤)، الترمذى في الصحيح: (١٣٠٩، ١٣٠٨)، النسائى في الصغرى: (٣١٧/٧)، ابن ماجه: (٢٤٠٤)، الزيلعى في نصب الراية: (٦٠/٤).

١٩٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَأَبُو النَّضْرِ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَفَقَتَيْنِ فِي صَفَقَةٍ وَاحِدَةٍ. قَالَ أَسْوَدُ: قَالَ شَرِيكٌ: قَالَ سِمَاكٌ: الرَّجُلُ يَبِيعُ الْبَيْعَ، فَيَقُولُ: هُوَ بِنَسَاءٍ بَكْذَا وَكَذَا، وَهُوَ بِنَقْدٍ بَكْذَا وَكَذَا^(١).

* * *

٢٢ - باب بيع الحيوان بالحيوان

١٩٠١ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً، فَغَضِبَ، وَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَاشِيَةِ الصَّدَقَةِ، فَسَكَتَ^(٢).

١٩٠٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجَمَانِيُّ، هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْمُقْرِيُّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِيئَةً^(٣).

* * *

٢٣ - باب في بيع الغرر

١٩٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّمَّاكِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَشْتَرُوا السَّمَكَ فِي الْمَاءِ، فَإِنَّهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٩٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٤/٤)، وقال: رواه البزار وأحمد وروى له الطبراني في الأوسط - وساق حديثه - ورواه البزار وكذلك وزاد وأمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: عن الصنابجي الأحمسي وقال: يا رسول الله إنني ارتجعتها ببعيرين من حواشي الإبل قال: «نعم إذا» وفيه مجالد بن سعد وهو ضعيف وثقه النسائي في رواية. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٨، ١٥٩، ١٧٩)، ابن سعد في الطبقات الكبرى: (٢٧/١/٢)، ابن أبي شيبة: (٢/١٥١، ٣/١٢٥، ٨/١٨٢، ٣٤٣)، ابن عبد البر في التمهيد: (٥/٢٧١)، الألباني في الضعيفة (١٧٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٥/٤)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو عمر المقرئ فإن كان هو الدورى فقد وثق والحديث صحيح.

١٩٠٤ - حَدَّثَنَا قَسْمٌ، عَنْ يَزِيدَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعِهِ.

* * *

٢٤ - باب بيع الطعام قبل القبض

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ، [١٤٦/ب] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كُنْتُ أَتْبَعُ التَّمْرَ مِنْ بَطْنِ مِنَ الْيَهُودِ، يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو قَيْنِقَاعَ، فَأَبِيعُهُ بِرَبْحٍ، فَلَبَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، إِذَا اشْتَرَيْتَ فَاكْتَلْ، وَإِذَا بَعْتَ فَكِلْ (٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

* * *

٢٥ - باب خيار المتبايعين

١٩٠٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، يَعْنِي ابْنَ عْتَبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ بَيْنَهُمَا فِي خِيَارٍ» (٣).

قلت: له عند أبي داود، والترمذى: «لا يفترقن اثنان إلا عن تراض».

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٠/٤)، وقال: رواه أحمد موقوفاً ومرفوعاً والطبراني في الكبير كذلك ورجال الموقوف رجال الصحيح. وفي رجال المرفوع شيخ أحمد: محمد بن السماك ولم أجد من ترجمه وبقيتهم ثقات. رواه الطبراني في الكبير: (٢٥٨/١٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٧٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٨/٤)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣١١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وقد وثق.

٢٦ - باب بيع الثمرة قبل بدء صلاحها

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلَا تَبِيعُوا ثِمَارَكُمْ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَتَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ (١).

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَلَا تَبَاعُ الثَّمَرَةُ، حَتَّى تَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ (٢).
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: خَارِجَةُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

* * *

٢٧ - باب متى ترتفع العاهة

١٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ ذَا صَبَاحٍ» (٣) رُفِعَتِ الْعَاهَةُ (٣).

١٩١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ، وَتَقُومُ عَاهَةٌ، إِلَّا رُفِعَتْ عَنْهُمْ، أَوْ خَفَّتْ» (٤) (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٧٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٠/٦).

(*) جاءت بالمخطوط: «صباحاً». وهذا ما جاء بالمسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٢، ٣٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٤)، وقال: رواه كله أحمد والبخاري والطبراني في الصغير ولفظه: «إذا ارتفع النجم رفعت العاهة عن كل بلد، وروى الأول في الأوسط بنحوه وفيه عسل بن سفيان وثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط ضعفت.

(٥) انظر الحديث السابق.

٢٨ - باب في ثمن الخمر

١٩١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَجَرُّ بِالْخَمْرِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ وَمَعَهُ خَمْرٌ فِي الرَّفَاقِ يُرِيدُ بِهَا التَّجَارَةَ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي جِئْتُكَ بِشَرَابٍ جَيِّدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا كَيْسَانُ، إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ». قَالَ: أَفَأَبِيعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ، وَحُرِّمَ ثَمْنُهَا»، فَاذْطَلَقَ كَيْسَانٌ إِلَى الرَّفَاقِ فَأَخَذَ بَارِجُلَهَا، ثُمَّ أَهْرَقَهَا^(١).

١٩١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبُنَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُ هَذِهِ الْحَيْطَانَ تَكُونُ فِيهَا [٤٧/١] الْأَعْنَابُ، فَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَبِيعَهَا كُلَّهَا عِنْدَنَا حَتَّى نَعْصِرَهُ، قَالَ: فَعَنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ تَسْأَلُنِي؟ سَأَحَدُثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَكَبَّ، وَنَكَتَ فِي الْأَرْضِ، وَقَالَ: «الْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَقَدْ أَفْرَعْنَا قَوْلَكَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ، إِنَّهُمْ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَتَوَاطَفَوْهُ، فَيَبِيعُونَهُ، فَيَأْكُلُونَ ثَمَنَهُ، وَكَذَلِكَ ثَمَنُ الْخَمْرِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»^(٢).

قلت: لابن عمر عند أبي داود في النهي عن ثمن الخمر غير هذا.

١٩١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، أَنَّ الدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةً مِنْ خَمْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ حُرْمَتِهَا، فَجَاءَ بِرَاوِيَةٍ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ضَجَّكَ، قَالَ: «هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَبِيعُهَا فَاتَنْفَعَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه نافع بن كيسان وهو مستور. رواه الطبراني في الكبير (١٩٥/١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١١٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٨، ٨٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الواحد وقد وثقه ابن حبان.

بَمَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، انْطَلَقُوا إِلَى مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ شُحُومِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، فَأَذَابُوهُ فَجَعَلُوهُ ثَمَنًا لَهُ، فَبَاعُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ، وَإِنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ» (١).

* * *

٢٩ - باب في ثمن الميتة والخنزير وغير ذلك

١٩١٤ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهُ يُدْهَنُ بِهَا السُّفْنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ، فَقَالَ: «لَا، هِيَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، وَأَكَلُوهَا» (٢).

* * *

٣٠ - باب الجريسة وثنها

١٩١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ نُفَيْلَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «ثَمَنُ الْجَرِيْسَةِ حَرَامٌ، وَأَكْلُهَا حَرَامٌ» (٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٨/٤)، وقال: رواه أحمد هكذا عن ابن غنم أن الداري وفيه شهر وحديثه حسن، وفيه كلام، ورواه الطبراني في الكبير فذكر عن عبد الرحمن بن غنم عن تميم الداري بنحوه إلا أنه قال: «حرام شراؤها وثنها»، وإسناده متصل حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢١٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٠/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: «نهى رسول ﷺ عن ثمن الكلب وثنن الخنزير وعن مهر البغي وعن عسب الفحل»، ورجال أحمد ثقات، وإسناد الطبراني حسن. ذكره الشيخ شاکر برقم: (٧٩٩٧)، وقال: إسناده صحيح.

(*) هي الشاة المسروقة - هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٣٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٢/٤).

٣١ - باب جيفة الكافر

١٩١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُصِيبَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَطَلَبُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُجَنِّهُهُ، فَقَالَ: «لَا، وَلَا كَرَامَةَ لَكُمْ»، [١٤٧/ب]، قَالُوا: فَإِنَّا نَجْعَلُ لَكَ عَلَى ذَلِكَ جُعْلًا، قَالَ: «وَذَلِكَ أَخْبِثُ، وَأَخْبِثُ»^(١).

قلت: رواه الترمذى بغير هذا السياق.

* * *

٣٢ - باب فى مهر البغى وعسب الفحل

١٩١٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ، وَعَنْ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، وَعَنْ الْمَيَاثِرِ^(٢) الْأَرْجَوَانَ.

قلت: له فى الصحيح النهى عن الحمر الأهلية ومياثر الأرجوان.

* * *

٣٣ - باب فى حلوان الكاهن

١٩١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ رَبِيعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلُّوا رُقُقَاءَ رُقُقَةَ مَعَ فُلَانٍ، وَرُقُقَةَ مَعَ فُلَانٍ، قَالَ: فَتَزَلْتُ فِي رُقُقَةَ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (٢٥٦/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٩٢/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه أبى ليلى وهو ثقة ولكنه سعى الحفظ.

(*) الميثره كالفراش الصغير يجعلها الراكب تحته على الرجال فوق الجمال والأرجوان صبغ أحمر، ويدخل فيه مياثر السروج؛ لأن النهى يشمل كله ميثره حمراء - هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (١٤٧/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٨٧/٤)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات.

الْبَادِيَةِ، فَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ حَامِلٌ، فَقَالَ لَهَا الْأَعْرَابِيُّ: أَيَسْرُكَ أَنْ تَلِدِي غُلَامًا، إِنْ أَعْطَيْتَنِي شَاةً وَكَذْتِ غُلَامًا، فَأَعْطَتْهُ شَاةً، وَسَجَّعَ لَهَا أَسَاجِيعَ، قَالَ: فَذَبَحَ الشَّاةَ، فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ، قَالَ رَجُلٌ: أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَأَخْبَرَهُمْ، قَالَ: فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّيًا مُسْتَنْبِلًا مُتَقِيًّا^(١).

* * *

٣٤ - باب في ثمن الكلب

١٩١٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا شَرْحَبِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَقَالَ: «طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح، خلا قوله: «طعمة جاهلية».

* * *

٣٥ - باب في كسب الحمام وغيره

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَةَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، يُحَدِّثُ أَنَّ جَدَّهُ حِينَ مَاتَ تَرَكَ جَارِيَةً، وَنَاضِحًا^(١) وَغُلَامًا حَجَّامًا، وَأَرْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَارِيَةِ: «فَنَهَى عَنْ كَسْبِهَا» - قَالَ شُعْبَةُ: مَخَافَةَ أَنْ تَبْغَى - وَقَالَ: «مَا أَصَابَ الْحَجَّامُ، فَأَعْلِفْهُ النَّاضِحَ». وَقَالَ فِي الْأَرْضِ: «أَزْرَعْهَا، أَوْ ذَرَّهَا»^(٢).

١٩٢١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، فَقَالَ: «اعْلِفْهُ نَاضِحَكَ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٥١/٣)،

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٣٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩١/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(*) الناضح: الجمل الذي يستقى عليه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد (١٤١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٣/٤)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٠٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٣/٤)، (٩٤)-

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ، فَحَجَّمَهُ، قَالَ فَسَأَلَهُ: «كَمْ ضَرَبَيْتُكَ؟» قَالَ: ثَلَاثَةٌ أَصْعَ، قَالَ: «فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا»^(١).

١٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٢)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ [١٤٨/١] مُحَمَّدِ ابْنِ أَيُّوبَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ، يُقَالُ لَهُ: مُحِصَّةٌ، كَانَ لَهُ غُلَامٌ حَجَّامٌ، فَزَجَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِهِ، فَقَالَ: أَفَلَا أُطْعِمُهُ يَتَامَى لِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَلَا أَتَصَدَّقُ بِهِ؟ قَالَ: «لَا»، فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَعْلِفَهُ نَاضِحَهُ^(٣).

قلت: هو في السنن الثلاثة باختصار.

١٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

١٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ الْمَهْرِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا مَهْرِيُّ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ^(٥).

قلت: رواه أبو داود وابن ماجه خلا: كسب الحمام.

=وقال: رواه أحمد وأبو يعلى رجال أحمد رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٥٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٤/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات، إلا أنه من رواية جعفر بن أبي وحشية، وعن سليمان بن قيس، وقيل: إنه لم يسمع منه. رواه أبو يعلى في مسنده: (٣١٢/٣) عن شيبان عن أبي عوانة عنه به. رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار: (١٣٠/٤) بهذا الإسناد.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: «في الهامش بخط المؤلف هشام هو أبو الدستوائى، ويحى: هو ابن أبي كثير ومحمد وهو ابن أيوب القرشى التميمي».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٣٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٣٢/٢).

١٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ مَهْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذَكَرْ نَحْوَهُ (١).

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرْ نَحْوَهُ (٢).

١٩٢٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الطُّهَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَّامِ حِينَ فَرَغَ: «كَمْ خَرَّاجُكَ؟» قَالَ: صَاعَانِ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعًا (٣).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

* * *

٣٦ - باب في الأجر على تعليم القرآن

١٩٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَقْرَأُ فِيْنَا الْعَرَبِيَّ وَالْعَجَمِيَّ، وَالْأَسْوَدُ وَالْأَبْيَضُ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ فِي خَيْرٍ تَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَقَفُونَهُ كَمَا يَتَقَفُونَ الْقَدْحَ، يَتَعَجَّلُونَ أَجُورَهُمْ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهَا» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤١٥/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٥٠٠/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٣٥/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم: (١١٣٦)، وقال: إسناده ضعيفان، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٤/٤)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو جناب الكلبي وهو مدلس وقد وثقه جماعة. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري: (٤/٤٦٠)، ابن سعد في الطبقات (١/١٤٣/٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٢٦٦/٢٦٧)، المتقى الهندي في الكنز (٢٨٤٨٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٤/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام.

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «إِنَّ فِيكُمْ خَيْرًا مِنْكُمْ»، يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، «وَتَقْرَءُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ، وَالْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ...» فذكر نحوه (١).

١٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ، أَنْ عَلَّمَ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ، فَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَحْفُوا عَنْهُ، وَلَا [١٤٨/ب] تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ» (٢).

فذكر الحديث ويأتي بتمامه في الأدب في سلام.

* * *

٣٧ - باب بيع الأراضى والدور

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَقَاسَمْتُ أُخِي، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يُبَارَكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ، وَلَا دَارٍ، لَا يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ، وَلَا دَارٍ» (٣).

١٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ، أَنَّ يَعْلىَ بْنَ سَهَيْلٍ مَرَّ بِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا يَعْلى، أَلَمْ أَنْبَأُ أَنَّكَ بَعْتَ دَارَكَ بِمِائَةِ أَلْفٍ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ بَعْتُهَا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الإمام أحمد: (١٥٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: في الموضع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٤٤/٣) وهذا طرفه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد:

(٤/٩٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٦٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٠/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وغيرهما، وقد ضعفه ابن معين وأحمد

وغيرهما.

يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ عُقْدَةَ مَالٍ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا تَالِفًا يُتْلَفُهَا» (١).

* * *

٣٨ - باب المساقاة

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَفَاءَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْرَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانُوا، وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَبَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَحَرَصَهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، أَنْتُمْ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ، قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ، وَكَذَبْتُمْ عَلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ، قَدْ حَرَصْتُ عِشْرِينَ أَلْفَ وَسُقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِي، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، [قَدْ أَخَذْنَا، فَاخْرُجُوا عَنَّا] (٢).

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ يَحْرُسُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَيْرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا، أَوْ يَرُدُّوا، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ (٣).

* * *

٣٩ - باب وضع الجائحة

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ أَبِي: يَذْكُرُهُ عَنْ أُمِّهِ (٤)، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةً عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَيُّ أَبِي وَأُمِّي، إِنِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَابْنِي مِنْ فُلَانٍ تَمْرَ مَالِهِ، فَأَحْصَيْنَاهُ وَحَشَدْنَاهُ، لَا وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ، مَا أَصَبْنَا مِنْهُ شَيْئًا، إِلَّا شَيْئًا نَأْكُلُهُ فِي بُطُونِنَا، أَوْ نُطْعِمُهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٤٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٦٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٠/٤، ١٢١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢١/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه العمري وحديثه حسن وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) هي عمرة بنت عبد الرحمن. كذا جاء في «أطراف المسند المعتلى بأطراف المسند الحنبلي» وللإمام الحافظ ابن حجر: (١٢٣٨٧).

مِسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ، فَنَقَصْنَا عَلَيْهِ، فَجِئْنَا نَسْتَوْضِعُهُ مَا نَقَصْنَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَا يَضَعُ لَنَا شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَتَأَلَّى لَا أَصْنَعُ خَيْرًا». ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ صَاحِبَ التَّمْرِ، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: أَيُّ أَبِي وَأُمِّي إِنْ شِئْتَ وَضَعْتُ مَا نَقَصُوا، وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ مَا شِئْتَ، فَوَضَعَ مَا نَقَصُوا^(١).

قلت: لعائشة في الصحيح حديث غير هذا.

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، [١٤٩/أ] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

* * *

٤٠ - باب في أرض الخراج

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قُرَى عَرَبِيَّةٍ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَخُذَ حِطًّا مِنَ الْأَرْضِ.

قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، يَعْنِي عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ هَذَا^(٣).

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٤١ - باب كسب المعلم

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: قَالَ دَاوُدُ^(٥): حَدَّثَنَا عِيكَرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٠٥، ٦٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٤/٤)،

وقال: رواه أحمد وأحمد ورجاله ثقات وفي عبد الرحمن بن أبي الرجال كلام وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٢٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٣/٤)، وقال:

رواه أحمد وأحمد والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف، وقد وثقه شعبة وسفيان. رواه الطبراني

في الكبير: (١٦١/٢٠)، وعبد الرزاق في المصنف: (١٤٤٧٢)،

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٤٤/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٥) داود: هو ابن أبي هند البصري.

قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ، قَالَ: فَجَاءَ يَوْمًا غُلَامٌ يَبْكِي إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي، قَالَ: الْحَبِيبُ يُطَلَّبُ بِذَحْلِ بَدْرٍ، وَاللَّهِ لَا تَأْتِيهِ أَبَدًا^(١).

* * *

٤٢ - باب بيان الأجر

١٩٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِمْجَارِ الْأَجِيرِ، حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ أَجْرَهُ، [وَعَنِ النَّحْشِ وَالْمَسِّ، وَإِلْقَاءِ الْحَجَرِ].

قلت: رواه النسائي موقوفاً.

١٩٤٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٩٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أُنْبَأَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: جُعْتُ مَرَّةً بِالْمَدِينَةِ جُوعًا شَدِيدًا، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ الْعَمَلَ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ قَدْ جَمَعَتْ مَدْرًا، فَظَنَنْتُهَا تُرِيدُ بَلَهَ [فَأَتَيْتُهَا] فَقَاطَعْتُهَا كُلَّ ذُنُوبٍ عَلَى تَمْرَةٍ، فَمَدَدْتُ سِتَّةَ عَشَرَ ذُنُوبًا، حَتَّى مَحَلَّتْ يَدَايَ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَاءَ، فَأَصَبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا، فَقُلْتُ: يَكْفِي هَكَذَا بَيْنَ يَدَيْهَا - وَيَسُطُ إِسْمَاعِيلُ يَدَيْهِ وَجَمَعَهُمَا - فَعَدَّتْ لِي سِتَّةَ عَشَرَ تَمْرَةً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَكَلَ مَعِيَ مِنْهَا^(٣).

قلت: رواه ابن ماجه.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٤٧/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٢١٦)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٦/٤)، وقال: رواه أحمد عن علي بن عاصم وهو كثير الغلط والخطأ وقد وثقه أحمد.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٣٥/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١١٣٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٩٧/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهدًا لم يسمع من علي.

٤٣ - باب فى العامل إذا نصح

١٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ كَشَّابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبَرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ» (١).

* * *

٤٤ - باب إعطاء العامل

١٩٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ (٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَأَعْطُوا الْعَامِلَ عَمَلِهِ، فَإِنَّ عَامِلَ اللَّهِ لَا يَخِيْبُ» (٣).

* * *

٤٥ - باب بيع العبد وله مال وبيع النخل الموبرة

١٩٤٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي أُخْبِرَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ [بْنِ مُوسَى]، أَنَّ نَافِعًا [١٤٩/ب] حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَكَهْ مَالًا، فَلَهُ مَالُهُ، وَعَلَيْهِ دَيْنُهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ، وَمَنْ أْبْرَ نَحْلًا وَبَاعَهُ فَلَهُ ثَمْرَتُهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ» (٤).

* * *

٤٦ - باب السلف

١٩٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَشِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (٣٣٤/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٩٨/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين: (٤١٥/٥)، المنذرى فى الترغيب والترهيب: (٥٦٠/١)، أبو نعيم فى تاريخ أصفهان: (٣٥٦/١).

(٢) هو مسلم بن جبير مولى أبو هريرة. تقريب التقریب (٤٩٢/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (٣٥٠/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٩٨/٤)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (٣١٠/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (١٠٧، ١٠٦/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه سليمان بن موسى الدمشقى وهو ثقة وفيه كلام.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَا يَصْلُحُ السَّلْفُ فِي الْقَمْحِ، وَالشَّعِيرِ، وَالسَّلْتِ، حَتَّى يُفْرَكَ^(١)، وَلَا فِي الْعَنْبِ، وَالزَّيْتُونِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، حَتَّى يُمَجَّجَ^(٢)، وَلَا ذَهَبًا عَيْنًا بِوَرِقِ دَيْنًا، وَلَا وَرِقًا دَيْنًا بِذَهَبِ عَيْنًا.

* * *

٤٧ - باب التفرقة بين السبى

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ^(١)، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أبيعَ غُلَامَيْنِ أَحْوَيْنِ، فَبِعْتُهُمَا، وَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَأَدْرِكُهُمَا فَأَرْجِعُهُمَا، وَلَا تَبِعْهُمَا إِلَّا جَمِيعًا.

قلت: له عند أبي داود وغيره أن النبي ﷺ وهبهما له فباع أحدهما، وهنا أنه باعهما، وأيضا فليس أنه يأمر ببيعهما^(١).

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدِ^(٢)، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الْحَكَمِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

* * *

٤٨ - باب بيع الطعام بالطعام

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو دُهَقَانَةَ^(٤)، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَيْفٌ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: «إِنَّا بِطَعَامٍ»، فَذَهَبَ بِلَالٌ، فَأَبْدَلَ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ جَيِّدٍ، وَكَانَ تَمْرُهُمْ

(*) السلت: ضرب من الشعير أبيض لا قشر له، ويفرك: أى يشتد وينتهي. هامش مجمع الزوائد.

(*) يطيب ويحلو. هامش مجمع الزوائد.

(*) كذا بالمخطوط وبالمسند شعبة. ذكره الشيخ شاکر برقم: (٧٦٠).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند: (١/٩٧، ٩٨، ١٢٦، ١٢٧)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد:

(١٠٧/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح،

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط شعبة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد بالموضع السابق، والشيخ شاکر برقم: (١٠٤٥)، وقال: إسناده مجهول.

(٤) جاء بهامش المخطوط ترجمه له: «أبو دهقانه سئل عنه أبو زرعة فقال: «كوفى لا يعرف اسمه

ذكره ابن حبان فى الثقات». قلت: قال الحسينى هذا فى الإكمال وقال: عن ابن عمر فى

الصرف، وعنه فضيل بن غزوان. ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين: (٨٥/٥).

دُونًا، فَأَعْجَبَ النَّبِيُّ ﷺ التَّمْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا التَّمْرُ؟ فَأَخْبِرَهُ أَنَّهُ أَبَدَلَّ صَاعًا بِصَاعَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا» (١).

١٩٥١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا فَضَيْلٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٤٩ - باب

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي حَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ، وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ، وَلَا الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءَ، وَالرَّمَاءُ هُوَ الرِّبَا، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلُ يَبِيعُ الْفَرَسَ بِالْأَفْرَاسِ وَالنَّجِيَّةَ بِالْإِبِلِ؟ قَالَ: «لَا بِأَسَ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ» (٣).

* * *

٥ - باب ما جاء في الصرف

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شُرْحَبِيلٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، [١٥٠/أ] وَأَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا سَعِيدٍ، حَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الذَّهَبُ بِالدَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلِ عَيْنًا بِعَيْنٍ، مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَا، فَقَدْ أَرَبَى». قَالَ شُرْحَبِيلٌ: «إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ فَأَدْخَلَنِي اللَّهُ النَّارَ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢١/٢)، (١٤٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٢/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات. رواه الطبراني في الكبير: (٣٢٥/١)، (٣٤٤)، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٤٧٢٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٠٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وفيه أبو حناب وهو ثقة ولكنه مدلس. أطراف الحديث عند: مسلم في المساقاة: (١٤ برقم ٧٨)، ابن عبد البر في التمهيد: (٢٤٥/٢)، البيهقي في السنن الكبرى: (٢٧٨/٥)، السيوطي في الدر المنثور: (٣٦٨/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٨٢، ٥٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٣/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وثقه ابن حبان والجمهور على تضعيفه. رواه الطبراني =

قلت: حديث أبي سعيد وأبي هريرة في الصحيح.

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ، قَالَ: وَأَتْنِي عَلَيْهِ خَيْرًا، حَدَّثَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمْ نُهُوا عَنِ الصَّرْفِ، رَفَعَهُ رَجُلَانِ مِنْهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، أَنَّ مُحَمَّدًا حَدَّثَهُ أَنَّ ذَكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ حَدَّثَ، فَذَكَرَهُ (٢).

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ اشْعَبِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَهُ.

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَشْتَرُونَ الذَّهَبَ بِالْوَرَقِ نَسِيئَةً إِلَى الْعَطَاءِ، فَاتَى عَلَيْهِمْ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ فَنَهَاهُمْ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالْوَرَقِ نَسِيئَةً، وَأَنْبَأَنَا، أَوْ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا، أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الرَّبَا (٣).

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَدِمَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ الْبَصْرَةَ فَوَجَدَهُمْ يَبْتَاعُونَ الذَّهَبَ، فَذَكَرَهُ (٤).

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، أَوِ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ، قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالْآخَرِ، فَلَا يُفَارِقُكَ صَاحِبُكَ، وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ (٥).

= في الكبير: (١/١٣٩، ١٥٠).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٩٨، ٢٩٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٤/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٥، ١١٤/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٠/٤، ٢١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٨٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٥/٤)، وقال: =

قلت: لابن عمر في السنن أنه كان يبيع الإبل بالفضة ويقبض الذهب.

١٩٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى الْبُكَاءِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: كُنْتُ أَصُوغُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُنَّ لَسَمِعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَزَنَا بِوزنٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرَبَى» (١).

* * *

٥١ - باب ما جاء في الربا

١٩٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِرْهَمٌ رِبًّا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ، أَشَدُّ مِنْ سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ زَنْبِيَّةً» (٢).

١٩٦٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ، عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: لَأَنْ أُرْنِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ [١٥٠/ب] زَنْبِيَّةً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُلَ دِرْهَمَ رِبًّا، يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي أَكَلْتُهُ حِينَ أَكَلْتُهُ رِبًّا (٣).

١٩٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَعَفَّانُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَبْنَانًا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَنظَرْتُ فَوْقَ - قَالَ عَفَّانُ: فَوْقِي - فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبَرْقٍ وَصَوَاعِقٍ، قَالَ: فَأَنْتِ عَلَى قَوْمٍ بَطُونُهُمْ

= رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٥/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه يحيى البكاء وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد بالموضع السابق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١١٨، ١١٧/٤)، وقال: رواه أحمد عن حنظلة بن راهب عن كعب الأحبار، وذكر الحسيني أن حنظلة هذا غسيل الملائكة فإن كان كذلك فقد قتل بأحد فكيف يروى عن كعب، وإن كان غيره فلم أعرفه والظاهر أنه ابنه عبد الله بن حنظلة وسقط من الأصل وعبد الله والله أعلم ورجاله رجال الصحيح إلى حنظلة.

كَالْبَيُوتِ فِيهَا الْحَيَاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بُطُونِهِمْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرَّبَا، (١).

١٩٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، [الْمَعْنَى عَنِ الْأَعْمَشِ]، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَكَلُ الرَّبَا وَمُوكِلُهُ وَشَاهِدَاهُ وَكَاتِبُهُ، إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسْنِ وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ (٢)، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

قلت: هو في الصحيح وغيره باختصار من ذلك قوله: إذا علموا به.

١٩٦٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرَّبَا، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنَّةِ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرُّشَا، إِلَّا أُخِذُوا بِالرُّعْبِ، (٣).

* * *

٥٢ - باب فضل الماء والكلأ

١٩٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ، أَوْ فَضْلَ كَلْبَتِهِ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٥٣/٢)، وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد:

(٤/١١٧)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل في عجائب المخلوقات، وقد رواه ابن ماجه

باختصار وفيه على بن زيد، وفيه كلام والغالب عليه الضعف.

(*) كذا بالمسند وبالمخطوط: «الهجرة».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٣٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١١٨)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف وقد وثق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١١٨)، وقال:

رواه أحمد وفيه من لم أعرفه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٢١، ١٧٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١٢٤)،

وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن راشد الخزاعي وهو ثقة وقد ضعفه بعضهم. قلت: قول الهيثمي

١٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو، نَحْوَهُ (١).

١٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو، كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ عَلَى أَرْضٍ لَهُ: أَنْ لَا تَمْنَعَ فَضْلَ مَائِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الْمَاءِ، لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ، مَنَعَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلَهُ» (٢).

١٩٦٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَيَّوَةَ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَانِيٍّ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى غِفَّارٍ (٣)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبْيَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ، وَلَا تَمْنَعُوا [١٥١/أ] الْكَلَاءَ، فِيَهْزُلَ الْمَالُ، وَيَجُوعَ الْعِيَالُ» (٣).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: شَكَّوتُ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَوْمًا مَنَعُونِي مَاءً، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ بَعْدَ مَا يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَلَا فَضْلُ مَرْعَى» (٤).

قلت: أخرجته لقوله: «بعد ما يستغنى عنه».

* * *

هذا منصرف على الذي يليهما فليس فيها محمد بن راشد الخزاعي - بل هو في الذي يليهما وإن لم يفصل بين الروایتين في مجمع الزوائد.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٨٣/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وهو المقصود من كلامه.

(*) كذا بالمسند وبالمخطوط: «عفان».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٢٠/٢، ٤٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٥٠٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٤/٤)، وقال: رواه أحمد.

٥٣ - باب إحياء الموات

١٩٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ عَفَّانُ: مَرَّةً عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا، دَعْوَةً^(١) مِنَ الْمَصْرِ، أَوْ رَمِيَّةً مِنَ الْمَصْرِ، فَهِيَ لَهُ»^(٢).

* * *

٥٤ - باب البيع إلى أجل

١٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، صَاحِبُ الطَّعَامِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، وَلَيْسَ بِجَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنْسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَلِيقِ النَّصْرَانِيِّ، لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَقَالَ: وَمَا الْمَيْسِرَةُ؟ وَمَتَى الْمَيْسِرَةُ؟ وَاللَّهِ مَا لِمُحَمَّدٍ سَائِقَةٌ، وَلَا رَاعِيَةٌ، فَجَعَلْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى، قَالَ: «كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، أَنَا خَيْرٌ مِنْ يَبَاعِغٍ، لَأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْبًا مِنْ رِقَاعِ شَتَّى، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَانَتِهِ، أَوْ فِي أَمَانَتِهِ، مَا لَيْسَ عِنْدَهُ»^(٣).

* * *

٥٥ - باب في الدين

١٩٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ زُرْعَةَ الْمَعَاوِرِيُّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُخَيَّفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا»، قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

(١) جاء بالمسند هكذا بالمخطوط وفي مجمع الزوائد: (وعرة).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣/٣٦٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١٥٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣/٢٤٣، ٢٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١٢٥)، وقال: وقال: رواه أحمد وقال: ولأنس عند الطبراني والبخاري بنحوه - وساق رواية الطبراني - وقال فيه: رواه يقال له جابر بن يزيد، قال: وليس بالجعفي ولم أحد من ترجمه وبقية رجاله ثقات.

(الدين) (١).

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَخْبَرَنِي بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ شُعَيْبَ ابْنَ زُرْعَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «لَا تُخَيِّفُوا أَنْفُسَكُمْ»، أَوْ قَالَ: «وَالْأَنْفُسَ»، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا نُخَيِّفُ أَنْفُسَنَا؟ قَالَ: «الَّذِينَ» (٢).

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو سَعِيدِ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: تُوِّفِيَ رَجُلٌ فَعَسَلْنَاهُ وَحَطَّنَاهُ وَكَفَّنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ، فَخَطَا خُطْيَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَعْلِيَهُ دِينَ؟» [١٥١/ب] قُلْنَا: دِينَارَانِ، فَاَنْصَرَفَ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ الْغَرِيمِ» (٣)، وَبَرِيٌّ مِنْهُمَا الْمَيْتُ. قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ: «مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟» فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسٍ، قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: لَقَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ»، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ - : «فَعَسَلْنَاهُ، وَقَالَ: فَقُلْنَا: نُصَلِّي عَلَيْهِ» (٤).

قلت: رواه أبو داود باختصار (٥).

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ بِنَفْسِي وَمَالِي فَقُتِلْتُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، أَدْخَلَ الْحَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٤٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٦/٤)، وقال: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات، ورواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، رواه أبو يعلى في مسنده: (٩٧/٢)، والطبراني في الكبير: (٣٢٨، ١٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٥٤/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) هذه العبارة وهي: قد أوفى الله. غير موجودة بالمسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٣٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢٧/٤)، وقال:

رواه أحمد والبخاري بإسناد حسن.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه: (٣٣٤٣).

قَالَ: «إِنْ لَمْ تَمُتْ وَعَلَيْكَ دَيْنٌ، لَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاؤُهُ» (١).

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

١٩٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٣).

١٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

١٩٨٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، مَوْلَى الْهَلَالِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا لِي إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ»، قَالَ: فَلَمَّا وُلِّيَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِلَّا الدَّيْنُ، سَارَرْنِي بِهِ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْفَاءً» (٥).

١٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو كَثِيرٍ، مَوْلَى اللَّيْثِيِّينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ»، قَالَ: فَلَمَّا وُلِّيَ، قَالَ: «إِلَّا الدَّيْنُ، سَارَرْنِي بِهِ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْفَاءً» (٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣/٣٢٥، ٣٥٢، ٣٧٣)، والبخاري في كشف الأستار: (١٣٣٧)، وقال: لانعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد، وأبو يعلى الموصلي في مسنده: (٣/٣٨٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١٢٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسناده حسن.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤/١٣٩، ١٤٠، ٣٥٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١٢٧)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو كثير وهو مستور وبقية رجاله موثقون.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وجمع بين الروايتين وقال خلف كل رواية: رواه أحمد وفيه أبو كثير وهو مستور... إلخ.

قلت: إن كان أبو كثير مولى الهذليين مستور فالآخر هو مولى الليثي: قال عنه ابن حجر في-

قلت: له حديث [عند] النسائي غير هذا.

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي النَّاسِ فَذَكَرَ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَا صَابِرٌ مُخْتَسِبٌ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ: [وَنَعَمْ]، قَالَ: وَفَكَيْفَ قُلْتُ؟ قَالَ: فَردَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ كَمَا قَالَ، قَالَ: [وَنَعَمْ]، قَالَ: وَفَكَيْفَ قُلْتُ؟ قَالَ: فَردَّ عَلَيْهِ الْقَوْلَ أَيْضًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صَابِرًا مُخْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، كَفَرَ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ، قَالَ: [وَنَعَمْ]، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَرَنِي بِذَلِكَ،^(١).

١٩٨٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

[١٥٢/أ] - ٥٦ - باب

١٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمِصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْعُو اللَّهُ بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فِيمَ أَخَذْتَ هَذَا الدِّينَ؟ وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ، فَلَمْ أَكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلْبَسْ، وَلَمْ أَضَيِّعْ، وَلَكِنْ أَتَى عَلَيَّ يَدَيَّ إِمَّا حَرَقْتُ، وَإِمَّا سَرَقْتُ، وَإِمَّا وَضِيعَةٌ^(٣)، فَيَقُولُ اللَّهُ: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَحَقُّ مِنْ قَضَى عَنْكَ الْيَوْمَ، فَيَدْعُو اللَّهُ بِشَيْءٍ،

=التقريب: مولى آل جحش، ويقال: مولى اللبثيين، ثقة، من الثانية، ويقال له صحبة، ومنهم من ضبطه بالموحدة، والتأنيث، أخرج له النسائي فبان بذلك أنه غير الأول مولى الهذليين، والله أعلم.

(*) ما بين المعقوفين غير موجود بالمخطوط ولا المجمع وأثبتته من مسند الإمام أحمد.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٠٨/٢، ٣٣٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(*) الوضعية الخسارة مجمع الزوائد.

فَيَضَعُهُ فِي كِفَّةٍ مِيزَانِهِ، فَرَجَحُ حَسَنَاتِهِ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ^(١).

١٩٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْحَوَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١٩٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُثَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْنًا، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَأَنَا وَلِيُّهُ»^(٣).

١٩٨٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَدَّانُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكَ وَلِلدَّيْنِ؟ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاءِ دَيْنِهِ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ، فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ»^(٤).

١٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ^(٥).

١٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٩٨، ١٩٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٣/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير وفيه صدقة الدقيقي وثقه مسلم بن إبراهيم وضعفه جماعة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٩٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٥٤/٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٣١، ٩٩، ٧٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٢/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط. قالت فأنا أحب أن لا يزال معي من الله حارس وفيه قصة، وفي رواية عنده أيضًا- وساق الرواية- وقال: رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة وإسناد الطبراني متصل، إلا أن فيه سعيد ابن الصلت عن هشام بن عروة ولم أجد إلا واحدًا يروي عن الصحابة فليس به والله أعلم.

(٥) انظر الحديث السابق.

فذكر معناه وزاد فيه: «إِلَّا كَانَ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ وَحَافِظٌ».

١٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِيهِ: فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكَ وَلِلَّذِينَ، وَلَكَ عَنْهُ مَنُذُوحَةٌ (١)؟.

١٩٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِيهِ: فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكَ وَلِلَّذِينَ، وَلَكَ عَنْهُ مَنُذُوحَةٌ.

١٩٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هَمَّهُ قِضَاؤُهُ، أَوْ هَمٌّ بِقِضَائِهِ، لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ» (٢).

* * *

٥٧ - باب منع المديون من السفر حتى يقضى دينه

١٩٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَدَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٌّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمَ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ لِي عَلَى هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا، [١٥٢/ب] فَقَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا، قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعُنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَأَرْجُو أَنْ تُغْنِمَنَا شَيْئًا، [فَأَرْجِعْ] فَأَقْضِيهِ، قَالَ: «أَعْطِهِ حَقَّهُ»، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا قَالَ ثَلَاثًا، لَمْ يُرَاجِعْ، فَخَرَجَ بِهِ ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ إِلَى السُّوقِ، وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ، وَهُوَ مُتَرِّزٌ بِبُرْدٍ، فَزَرَغَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ، فَاتَزَرَ بِهَا، وَنَزَعَ الْبُرْدَةَ، فَقَالَ: اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ، فَبَاعَهَا مِنْهُ [بِأَرْبَعَةٍ] الدَّرَاهِمِ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ، فَقَالَتْ: مَا لَكَ، يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَأَخْبَرَهَا، فَقَالَتْ: هَا دُونُكَ هَذَا، بُرْدٌ عَلَيْهَا طَرَحْتُهُ عَلَيْهِ (٣).

* * *

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٥٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٢٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٤/١٢٩، ١٣٠)،

وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط ورجاله ثقات إلا أن محمد بن أبي يحيى لم

أجد له رواية عن الصحابة فيكون مرسلًا صحيحًا. رواه الطبراني في الصغير: (٢٣٤).

٥٨ - باب فيمن فرج عن معسر

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ تَسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ، فَلْيَفْرَجْ عَنْ مُعْسِرٍ» (١).

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى الْبَرَّازُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ سَلْمِ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيَادِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مِجْحَنٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَظَلَّ اللَّهُ عَبْدًا فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ تَرَكَ لِغَارِمٍ» (٢).

١٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ جَعُونََةَ السُّلَمِيُّ خُرَّاسَانِيٌّ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا - فَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ -: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فِتْحِ بَجَهَنَّمَ» (٣).

* * *

٥٩ - باب

١٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ»، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ»، قُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ» صَدَقَةٌ، ثُمَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٣/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: من يسر على معسر، ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٧٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٣/٤)، وقال: رواه عبد الله في المسند وفيه عباس بن الفضل الأنصاري ونسب إلى الكذب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٢٧/١)، وهذا طرفه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٤، ١٣٣/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن جعونته السلمى ولم أجد من ترجمه وبقيته

رجاله رجال الصحيح.

(*) لم ترد في المسند. وهي بالمخطوط.

سَمِعْتُكَ تَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ»، قَالَ: «لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ، فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ»^(١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

* * *

٦٠ - باب في حسن القضاء وقرض الخير وغيره^(*)

١٩٩٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ابْتِغَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ جَزُورًا، أَوْ جَزَائِرَ بَوَسَقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ، وَتَمْرَ الذَّخِيرَةِ الْعَجْوَةُ، [١٥٣/أ] فَرَجَعَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ بَيْتَهُ، وَالتَّمَسَّ لَهُ التَّمْرَ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّا قَدْ ابْتِغْنَا مِنْكَ جَزُورًا، أَوْ جَزَائِرَ بَوَسَقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ»^(٢)، فَالتَّمَسَّنَاهُ، فَلَمْ نَجِدْهُ، قَالَ: فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: «وَاعْدِرَاهُ»، قَالَتْ: فَتَمَّ النَّاسُ، وَقَالُوا: قَاتَلَكِ اللَّهُ، أَيَعْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، ثُمَّ عَادَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّا ابْتِغْنَا مِنْكَ جَزَائِرَكَ، وَنَحْنُ نَنْظُرُ أَنْ عِنْدَنَا مَا سَمِينَا لَكَ، فَالتَّمَسَّنَاهُ، فَلَمْ نَجِدْهُ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: «وَاعْدِرَاهُ، فَتَمَّ النَّاسُ، وَقَالُوا: قَاتَلَكِ اللَّهُ أَيَعْدِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، فَردَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَأَاهُ لَا يَفْقَهُ عَنْهُ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «اذهَبْ إِلَى خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ، فَقُلْ لَهَا: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ وَسَقٌ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ، فَاسْأَلِينَاهُ، حَتَّى نُؤَدِّيَهُ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَذَهَبَ إِلَيْهَا الرَّجُلُ، ثُمَّ رَجَعَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «نَعَمْ، هُوَ عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَبْعَثْ مَنْ يَقْبِضُهُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: «اذهَبْ بِهِ، فَأَوْفِهِ الَّذِي لَهُ»، قَالَ: فَذَهَبَ بِهِ فَأَوْفَاهُ الَّذِي لَهُ، قَالَتْ: فَمرَّ الْأَعْرَابِيُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَوْفَيْتَ، وَأَطَيْتَ، قَالَتْ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٣٦٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٣٥/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(*) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط فأثبتته من مجمع الزوائد.

(٢) في المخطوط: «الذخيرة» وفي المسند الذخيرة.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَيْكَ خِيَارُ عِمَادِ اللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمُؤْفُونَ الْمُطَيَّبُونَ» (١).

* * *

٦١ - باب في العمري (٢)

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ (ح) وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْطَى أُمَّهُ حَدِيقَةً مِنْ نَخْلٍ حَيَاتَهَا، فَمَاتَتْ، فَجَاءَ إِخْوَتُهُ، فَقَالُوا: نَحْنُ فِيهِ شَرَعٌ سِوَاءِ، فَأَبَى، فَاحْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ مِيرَاثًا (٢).
قلت: رواه أبو داود وغيره بغير هذا السياق.

* * *

٦٢ - باب فيمن توسع في صدقته

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ تَوْبَةَ بْنَ نَعْمَانَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ أَبَا عَفِيرٍ عَرِيفَ بْنَ سَرِيحٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، فَقَالَ: يَتِيمٌ كَانَ فِي حَجْرِي تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِحَجَارِيَّةٍ، ثُمَّ مَاتَ، وَأَنَا وَارِثُهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَأَخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [١٥٣/ب] حَمَلَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْقَفَهُ يَبِيعُهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَنَهَاهُ عَنْهُ، وَقَالَ: «إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ، فَأَمْضُهَا» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٦٨/٦، ٢٦٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد:

(١٤٠، ١٣٩/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسناد أحمد صحيح.

(*) يقال: أعمرته الدار عمري أي جعلتها له يسكنها مدة عمره، فإذا مات عادت إلى مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٩٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٥٦/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٧٣/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٦١٦)، وقال: =إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٦/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف.

بَكَرًا، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: «اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ»، فَسَكَبْتُ، «فَنَاوَلَنِي عَائِشَةُ، فَنَاوَلْتَهَا فَشَرِبَتْ، ثُمَّ قَالَ: «اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ»، فَسَكَبْتُ، فَنَاوَلْتَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَشَرِبَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنٍ: أَسْلَمَ وَأَبْرَدَهَا عَلَيَّ الْكَبِدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ حُدِّثُ أَنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنِ طَعَامِ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُمْ لَيَسُوا بِالْأَعْرَابِ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَاضِرَتِهِمْ، وَإِذَا دُعُوا أَجَابُوا، فَلْيَسُوا بِأَعْرَابِ»^(١).

* * *

٦٤ - باب متى تملك هدية

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّهِ أُمَّ كُثُومٍ (ح) وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: عَنْ أُمِّهِ أُمَّ كُثُومٍ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَ لَهَا: [١٥٤/١] «إِنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إِلَيْكَ النَّجَاشِيَّ حُلَّةً، وَأَوْاقِيَّ مِنْ مِسْكِ، وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَلَا أَرَى إِلَّا هَدِيَّتِي مَرْدُودَةً عَلَيَّ، فَإِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ، فَهِيَ لَكَ»، قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرُدَّتْ عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ، فَأَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَّةَ مِسْكِ، وَأَعْطَى أُمَّ سَلَمَةَ بَقِيَّةَ الْمِسْكِ، وَالْحُلَّةَ^(٢).

* * *

٦٥ - باب [إرسال الهدية ومتى تملك]^(٣)

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَتْ أُخْتِي تَبْعُنِي إِلَى رَسُولِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (١٣٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٤٩/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وأحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٤، ١٤٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين وغيره وضعفه جماعة، وأم موسى بن عقبة أعرفها وبقيت رجاله رجال الصحيح. جاء في هامش المجمع «لعل الصواب لم أعرفها»، يعنى أم موسى.

(*) هذا العنوان غير واضح في المخطوط وأثبتته من مجمع الزوائد.

اللَّهُ ﷺ بِالْهَدِيَّةِ، فَيَقْبَلُهَا (١).

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ، قَالَ: كَانَتْ أُحْتَى [رُبَّمَا بَعَثَنِي] بِالشَّيْءِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَطْرِفُهُ إِيَّاهُ، فَيَقْبَلُهُ مِنِّي (٢).

* * *

٦٦ - باب في هدايا الكفار

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ أَحَبَّ رَجُلٍ فِي النَّاسِ إِلَيَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ الْمَوْسِمَ، وَهُوَ كَافِرٌ، فَوَجَدَ حُلَّةً لِيذَى يَزَنُ تَبَاعُ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَارًا، لِيُهْدِيَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَهُ عَلَى قَبْضِهَا هَدِيَّةً، فَأَبَى - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ [أَنَّهُ] قَالَ -: «إِنَّا لَا نَقْبَلُ شَيْئًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخَذْنَاهَا بِالْثَمَنِ»، فَأَبْغَضْتُهُ (٣) حِينَ أَبِي عَلَى الْهَدِيَّةِ (٣).

* * *

٦٧ - باب

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ قَتِيلَةَ ابْنَةَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ عَبْدِ أَسْعَدَ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَسَلٍ، عَلَى ابْنَتِهَا أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ بِهَدَايَا ضِيْبَابٍ، وَأَقْطِ، وَسَمْنٍ، وَهِيَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٤٧)، وقال: رواه أحمد، وله عند أحمد أيضًا والطبراني في الكبير: «كانت أُمِّي تَبْعَنِي بِالشَّيْءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَطْرِفُهُ إِيَّاهُ فَيَقْبَلُهُ مِنِّي». ورجالهما رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق. (* كذا بالمخطوط وبالمسند: «فأعطيتها».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣/٤٠١، ٤٠٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد فيه - وساق الزيادة - وقال: وإسناده رجاله ثقات، وله طريق في علامات النبوة أحسن وأبين من هذه في: صفته ﷺ.

مُشْرِكَةً، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا، وَتَدْخِلَهَا بَيْتَهَا، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [المتحنة: ٨]، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا، وَأَنْ تَدْخِلَهَا بَيْتَهَا^(١).

* * *

٦٨ - باب تصرف العبد

٢٠١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِطَعَامٍ وَأَنَا مَمْلُوكٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ صَدَقَةٌ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ، فَقُلْتُ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُهَا لَكَ أَكْرِمَكَ بِهَا، فَإِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَأَكَلَ مَعَهُمْ^(٢).

٢٠١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أَبِي] أَبِي قُرَّةَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ مَوْلَاتِي فِي ذَلِكَ، فَطَيَّبْتُ لِي، فَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا فَبَعْتُهُ، فَاشْتَرَيْتُ ذَلِكَ الطَّعَامَ^(٣).

* * *

٦٩ - باب اللقطة

٢٠١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَدْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ، قَالَ: قُلْتُ: أَوْ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اللقطة نجدها، قَالَ: «أَنْشُدْهَا وَلَا تَكْتُمْ، وَلَا تُعَيِّبْ، فَإِنْ وَجَدْتَ فَأَدْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَمَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ أَنْشُدَهَا وَلَا تَكْتُمْ».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥٢)، وقال: رواه أحمد في الكبير وجوده، فقال: قدمت قتيلة بنت عبد العزى، وفيه مصعب بن ثابت ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٦١)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٣٩، ٤٤٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٦١)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو قررة سلمة بن معاوية ولم أجد من ترجمه.

يَشَاءُ^(١).

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَارُودِ بْنِ الْمَعْلَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ».

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدِيثَانِ بَلَّغَانِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ عَرَفْتُ أَنِّي قَدْ صَدَقْتُهُمَا لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْجَدَمِيُّ جَدِيمةُ عَبْدِ الْقَيْسِ، حَدَّثَنَا الْحَارُودُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَفِي الظَّهْرِ قَلَّةٌ إِذْ تَذَاكَرَ الْقَوْمُ الظَّهْرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتُ مَا يَكْفِينَا مِنَ الظَّهْرِ، فَقَالَ: «وَمَا يَكْفِينَا؟» قُلْتُ: ذَوْدٌ نَأْتِي عَلَيْهِنَّ فِي حُرْفٍ فَتَسْتَمِيعُ بِظُهُورِهِمْ، قَالَ: «لَا، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا، فَلَا تَقْرَبْنَهَا، وَقَالَ فِي اللَّقْطَةِ: «الضَّالَّةُ تَجِدُهَا فَاثْبُدْنَهَا، وَلَا تَكْتُمِ، وَلَا تُغَيِّبِ، فَإِنْ عُرِفَتْ فَأَدِّهَا، وَإِلَّا فَمَالُ اللَّهِ، يُؤْتِيهِ مِنْ يَشَاءُ»^(٢).

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، وَخَالِدُ الْحَدَّاءِ^(٣) (ح) وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ^(٤).
قلت: فذكر طرف منه.

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَارُودِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ

(١) لم أقف عليه في مسند الإمام أحمد في النسخة التي معي وكذلك الذي يليه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير (٢٩٦/٢، ١٧/١٨٤)، وفي الصغير (٢٨/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٣) كذا بالمخطوط وبمسند أحمد، قلت: ويبدو أن مسند الحارود في المسند سقط منه بعض الأحاديث وبه بعض التصحيفات، والله أعلم.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

نحوه^(١).

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ،

فذكر نحوه^(٢).٢٠١٩ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زَيْدٍ، فذكر نحوه^(٣).

* * *

٧ - باب

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ^(٤) بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يَعْلَى، عَنْ جَدَّتِهِ حَكِيمَةَ، عَنْ أَبِيهَا يَعْلَى، قَالَ زَيْدٌ: فِيمَا يَرَوِي يَعْلَى بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ التَّقَطُ لِقَطَّةٍ يَسِيرَةً دِرْهَمًا، أَوْ حَبْلًا، أَوْ شَيْئًا ذَلِكَ، فَلْيَعْرِفْهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ، فَلْيَعْرِفْهُ سَنَةً»^(٥)،^(٦).٧ - باب فيمن مر على بستان أو ماشية^(٧)

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَصْمِ أَبِي

غُلْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَجِلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بَغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَإِنَّهُ خَاتَمُهُمْ عَلَيْهَا، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ، فَرَأَيْتُمْ الْوُطْبَ، أَوْ الرَّأْوِيَةَ، أَوْ السَّقَاءَ مِنَ اللَّبَنِ، فَنَادُوا أَصْحَابَ الْإِبِلِ ثَلَاثًا، فَإِنْ سَقَاكُمْ فَاشْرَبُوا، وَإِلَّا فَلَا، وَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ»^(٨). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «عمرو».

(٥) كذا بالمسند وبالمخطوط «سته أيام».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٤)، وقال:

رواه أحمد من طريق عمرو بن عبد الله بن يعلى، فإن كان عمرو، فلا أعرفه وإن كان عمر،

فهو ضعيف.

(٧) غير واضح بالمخطوط ومتقول من مجمع الزوائد.

(٨) أى نفذ زادكم، وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل. «هامش مجمع الزوائد».

طَعَامٌ، فَلْيَمْسِكْهُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، ثُمَّ اشْرَبُوا،^(١).

قلت: عند ابن ماجه بعضه بغير سياقه.

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا حَلْفٌ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الطُّهَوِيِّ، عَنْ ذُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْمَلْنَا، وَأَنْفَضْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى إِبِلٍ مَصْرُورَةٍ بِلِحَاءِ الشَّجَرِ، فَابْتَدَرَهَا الْقَوْمُ لِيَحْلِبُوهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوتُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَتَحِبُّونَ لَوْ أَنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى مَا فِي أَرْوَادِكُمْ فَأَخَذُوهُ؟» ثُمَّ قَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ لِأَبَدٍ فَاعِلِينَ، فَاشْرَبُوا، وَلَا تَحْمِلُوا»^(٢).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ بن المهاجر بن قنفذ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ، قَالَ: كُنْتُ أُرْعَى بِنَدَاتِ الْجَيْشِ، فَأَصَابَتْنِي خِصَاصَةٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلُونِي عَلَى حَائِطٍ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ، فَاقْتَطَعْتُ مِنْهُ أَقْنَاءً، فَأَخَذُونِي فَذَهَبُوا بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ بِحَاجَتِي، فَأَعْطَانِي قَنَوًّا وَاحِدًا، وَرَدَّ سَائِرَهَا إِلَى أَهْلِهِ^(٣).

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّهِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَيْرًا، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٥/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج وهو ثقة ولكنه مدلس وفيه كلام.

(٣) لم أقف عليه بهذا الإسناد في المطبوع. وذكر ذلك أيضًا ابن حجر في أطراف أحمد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٦٢/٤، ١٦٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: وساق الاختلاف بين الروایتين، وقال: وفي رواية عن أحمد، وذكر هذا الحديث، وقال: وإسناد الثاني فيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وإسناد الأول فيه أبو بكر بن المهاجر ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. وبقيته رجاله ثقات، قلت: الأول يعني، الحديث الذي يليه. والثاني هو ذلك.

قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ سَادَتِي نُرَيْدُ الْهَجْرَةَ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ وَخَلَفُونِي ظُهُورِهِمْ، قَالَ: فَمَرَّ بِي بَعْضُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا لِي: لَوْ دَخَلْتَ الْمَدِينَةَ، فَأَصَبْتَ مِنْ ثَمَرِ حَوَائِطِهَا؟ قَالَ: فَدَخَلْتُ حَائِطًا، فَقَطَعْتُ مِنْهُ قِنُونَيْنِ، فَأَتَانِي صَاحِبُ الْحَائِطِ، فَأَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَهُ خَبْرِي وَعَلَى ثَوْبَانِ، فَقَالَ لِي: «أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟» فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: «خُذْهُ وَأَعْطِي صَاحِبَ الْحَائِطِ الْآخَرَ، وَخَلَى سَبِيلِي»^(١).

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا رَبِيعٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّهِ، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَيْرًا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٧٢ - بَابُ مَا يُحِلُّ الْمَيْتَةَ

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بَارِضٌ تُصَيِّبُنَا [بِهَا] [١٥٥/ب] مَخْمَصَةٌ، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ، قَالَ: «إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا^(٣)، وَلَمْ تَغْتَبِقُوا^(٤)، وَلَمْ تَحْتَفِقُوا^(٥)، بَقْلًا فَشَأْنَكُمْ بِهَا»^(٦).

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٣/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) الشراب أو النهار.

(٤) الشراب في آخره.

(٥) من معناه تقتلعوا. نقلت هذه المعاني من هامش مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه للإمام أحمد في المسند (٢١٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٤)، وقال:

رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح، إلا أن المزني قال: لم يسمع حسان بن

عطية من أبي واقد والله أعلم.

(٧) انظر الحديث السابق.

١٢ - كتاب الأحكام

١ - باب

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمُضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالِدَعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالْهَجْرَةُ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُهَاجِرِينَ بَعْدَهُ» (١).

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرِيَمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالسُّرْعَةُ فِي الْيَمَنِ»، [وَقَالَ زَيْدٌ مَرَّةً يَحْفَظُهُ: «وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ»] (٢).

* * *

٢ - باب

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ الشَّنَنِيُّ مَنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ سَرِّجٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرْتُهَا حَتَّى ذَكَرْنَا الْقَاضِيَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَاعَةً يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٢)، وقال:

رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٧/١٢١)،

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٦٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٢)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن، ورواه الطبراني في الأوسط.

٢٠٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِيَحْيَى: كِلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ - قَالَ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا لَا يَفْكُهُ إِلَّا الْعَدْلُ، أَوْ يُؤْبَقُهُ الْجَوْرُ»^(١).

قلت: وتأتى بقية أحاديث هذا الباب فى الخلافة.

* * *

٣ - باب

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضِي، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ»^(٢).

٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يَحْيَى بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَعْقِلِ الْمُزْنِيِّ، قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَ قَوْمٍ، فَقُلْتُ: مَا أَحْسَنَ أَنْ أَقْضِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي، مَا لَمْ يَحِجْ عَمْدًا»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣١/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٣/٤)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح ورواه أبو يعلى إلا أنه قال: حتى يفك عنه العدل أو يوثقه الجور.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٤/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٣/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف.

(٣) كذا بالمخطوط بالمجمع أما بالمسند فليست موجودة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه أبو داود الأعمى وهو كذاب.

٤ - باب فى الرشا وهدايا الأمراء^(١)

٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: [١٥٦/أ] لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ، وَالْمُرْتَشِيَّ، وَالرَّائِشَ، يَعْنِي الَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا.

٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ»^(١).

* * *

٥ - باب فى الشهود

٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جُهَيْرُ بْنُ يَزِيدَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ خِدَاشِ بْنِ عِيَّاشٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ بِالْكُوفَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ، قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

* * *

٦ - باب اجتهاد الحاكم

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

(*) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد وهو عنوان لبابين عنده، باب فى الرشا، وآخر فى هديا الأمراء. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧٩/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٨/٤، ١٩٩)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الكبير وفيه أبو الخطاب وهو مجهول. (١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢٤/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٠/٤)، وقال: رواه البخارى من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهى ضعيفة، قلت: لم يعزوه إلى الإمام أحمد فى المجمع وإنما ذكره هنا فى غاية المقصد فى زوائد المسند. (٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥٠٩/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٠/٤)، وقال: رواه أحمد وتابعيه لم يسمه وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٢٢/٣)، المتقى الهندى فى الكنز (١٧٧٦١)، الخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (٩٩/٥).

أَكْسُومٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حُجَيْرَةَ يَسْأَلُ الْقَاسِمَ بْنَ الْبَرْحِيِّ كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يُخْبِرُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ خَصْمَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا، فَسَحِطَ الْمُقْضَى عَلَيْهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَإِذَا قَضَى الْقَاضِي، فَاجْتَهَدْ، فَأَصَابَ، فَلَهُ عَشْرَةٌ أُجُورٍ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ، كَانَ لَهُ أُجْرٌ، أَوْ أُجْرَانِ» (١).

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَصْمَانِ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ لِعَمْرٍو: «اقْضِ بَيْنَهُمَا»، فَقَالَ: أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَإِنْ كَانَ»، قَالَ: فَإِذَا قَضَيْتُ بَيْنَهُمَا فَمَا لِي؟ قَالَ: «إِنْ أَنْتَ قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا فَأَصَبْتَ الْقَضَاءَ، فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَإِنْ أَنْتَ اجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ، فَلَكَ حَسَنَةٌ» (٢).

قلت: لعمره في الصحيح: «إن أصبت فلك أجران، وإن أخطأت فلك أجر».

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنْ اجْتَهَدْتَ فَأَصَبْتَ الْقَضَاءَ فَلَكَ عَشْرَةٌ أُجُورٍ، وَإِنْ اجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ، فَلَكَ أُجْرٌ وَاحِدٌ» (٣).

* * *

٧ - باب في الصلح

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: «أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْدُوا عَابَتَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٤)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه سلمة بن أكسوم ولم أجد من ترجمه بعلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٤)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه، رواه الطبراني (٥١/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٤)، وقال:

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَهُ (١).

٢٠٤٢ - حَدَّثَنِي سُرَيْحٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ (٢).

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، [ب/١٥٦] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَحْيَى عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ لِلْعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَى طَرِيقِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَلَبَسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ كَانَ ذُبْحًا لِلْعَبَّاسِ فَرُخَانَ، فَلَمَّا وَافَى الْمِيزَابَ صَبَّ مَاءٌ بِدَمِ الْفَرَّخَيْنِ، فَأَصَابَ عُمَرَ، وَفِيهِ دَمُ الْفَرَّخَيْنِ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِهِ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ فَطَرَحَ ثِيَابَهُ، وَلَبَسَ ثِيَابًا غَيْرَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ: وَأَنَا أَعَزُّمُ عَلَيْكَ لَمَّا صَعِدْتَ عَلَى ظَهْرِي حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَعَلَ ذَلِكَ الْعَبَّاسُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣).

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرِ، مَوْلَى الْعَبَّاسِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِيفَ أَبُو بَكْرٍ خَاصِمَ الْعَبَّاسِ عَلِيًّا فِي أَشْيَاءَ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: شَيْءٌ تَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يُحَرِّكْهُ، فَلَا أُحَرِّكْهُ، فَلَمَّا اسْتُخْلِيفَ عُمَرُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: شَيْءٌ لَمْ يُحَرِّكْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَسْتُ أُحَرِّكْهُ، قَالَ: فَلَمَّا اسْتُخْلِيفَ عُثْمَانُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَسْكَتَ عُثْمَانُ، وَنَكَسَ رَأْسَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَشِيتُ أَنْ يَأْخُذَهُ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي بَيْنَ كَتِفَيْ الْعَبَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا

رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٤٤٣)، وقال: إسناده صحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٠٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٩٠٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٠٦، ٢٠٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن هشام ابن سعد لم يسمع من عبيد الله، قلت: لم أقف على هذا الحديث في مسنده عند الإمام أحمد في المطبوع، وليس له فيه غير حديث واحد (١/٢١٤).

سَلَّمْتُهُ لِعَلِيٍّ، قَالَ: فَسَلَّمَهُ لَهُ^(١).

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْ بَنِي تَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَقَالَ: فَعَدَّ سِتَّةً أَوْ سَبْعَةَ كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ، إِذْ دَخَلَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ، قَدْ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ عُمَرُ: مَهْ يَا عَبَّاسُ، قَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ، تَقُولُ: ابْنُ أُخْتِي وَلِي شَطْرُ الْمَالِ، وَقَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ يَا عَلِيُّ، تَقُولُ: ابْنَتُهُ تَحْتِي، وَلَهَا شَطْرُ الْمَالِ، وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ، فَوَلِيَهُ أَبُو بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَعَمِلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَلِيْتَهُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَخْلَفَ بِاللَّهِ لِأَجْهَدَنَّ أَنْ أَعْمَلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَلَ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ بِأَنَّهُ لَصَادِقٌ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ لَا يُورَثُ، وَإِنَّمَا مِيرَاثُهُ فِي فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَسَاكِينِ».

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَحَلَفَ بِاللَّهِ إِنَّهُ صَادِقٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَوْمَهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ». وَهَذَا مَا كَانَ فِي يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ، فَإِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُمَا لِتَعْمَلَا فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَلَ أَبِي بَكْرٍ، حَتَّى أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا، قَالَ: فَخَلَوْا، ثُمَّ جَاءَا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: اذْفَعُهُ إِلَى [١٥٧/أ] عَلِيٍّ، فَإِنِّي قَدْ طَبْتُ نَفْسًا بِهِ لَهُ^(٢).

* * *

٨ - باب جامع في الأحكام^(٣)

٢٠٤٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٧)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه روا لم يسم، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٨)، وقال: إسناده ضعيف.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ومنقول من مجمع الزوائد.

عِبَادَةَ، رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّ الْمَعْدِنَ جُبَارًا، وَالْبَثْرَ جُبَارًا، وَالْعَجْمَاءَ جَرَحُهَا جُبَارًا، وَالْعَجْمَاءَ الْبَهِيمَةَ مِنَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا. وَالْجُبَارُ هُوَ الْهَدْرُ الَّذِي لَا يُعْرَمُ، وَقَضَى فِي الرُّكَازِ الْخُمْسَ، وَقَضَى أَنْ تَمَرَ النَّخْلِ لِمَنْ أَبْرَهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ، وَقَضَى أَنَّ مَالَ الْمَمْلُوكِ لِمَنْ بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ، وَقَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرَ، وَقَضَى بِالشُّفْعَةِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَالدُّورِ.

وَقَضَى لِحَمَلِ بْنِ مَالِكِ الْهَدْلِيِّ بِعَمِيرَاتِهِ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي قَتَلَتْهَا الْأُخْرَى، وَقَضَى فِي الْحَيْنِ الْمَقْتُولِ بِغُرَّةِ عَبْدِ أَوْ أُمَةٍ، قَالَ: فَوَرِثَهَا بَعْلُهَا وَبَنُوهَا، قَالَ: وَكَانَ لَهُ مِنْ امْرَأَتَيْهِ كِلْتَيْهِمَا وَلَدٌ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاتِلَةِ الْمَقْضَى عَلَيْهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ أُعْرِمَ مَنْ لَا صَاحَ، وَلَا اسْتَهْلَ، وَلَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا مِنْ الْكُفَّانِ» - من أجل سحجه الذي سجع (١) - قَالَ: وَقَضَى فِي الرَّحْبَةِ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ (٢)، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ فِيهَا، فَقَضَى أَنْ يُتْرَكَ لِلطَّرِيقِ فِيهَا سَبْعُ أَذْرُعٍ، قَالَ: وَكَانَ تِلْكَ الطَّرِيقُ سُمِّيَ الْمِيْتَاءَ.

وَقَضَى فِي النَّخْلَةِ أَوْ النَّخْلَتَيْنِ أَوْ الثَّلَاثِ، فَيَخْتَلِفُونَ فِي حُقُوقِ ذَلِكَ، فَقَضَى أَنَّ لِكُلِّ نَخْلَةٍ مِنْ أَوْلِيَّكَ مَبْلَغَ جَرِيدَتَيْهَا [حَيْزٌ لَهَا]، وَقَضَى فِي شَرْبِ النَّخْلِ مِنَ السَّبِيلِ أَنَّ الْأَعْلَى يَشْرَبُ قَبْلَ الْأَسْفَلِ، وَيُتْرَكَ الْمَاءُ إِلَى الْكَعْبِيِّنِ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَاءُ إِلَى الْأَسْفَلِ الَّذِي يَلِيهِ، فَكَذَلِكَ يَنْقُضِي حَوَائِطُ أَوْ يَقْنَى الْمَاءُ، وَقَضَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُعْطَى مِنْ مَالِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، وَقَضَى لِلْحَدَّتَيْنِ مِنَ الْمِيرَاثِ بِالسُّدُسِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوَاءِ، وَقَضَى أَنَّ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلِبِهِ جَوَازُ عَتَقِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَقَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، وَقَضَى أَنَّهُ لَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ، وَقَضَى بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي النَّخْلِ لَا يُنْمَعُ نَفْعُ بَعْرِ، وَقَضَى بَيْنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّهُ لَا يُنْمَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُنْمَعَ فَضْلُ الْكَلَاءِ، وَقَضَى فِي دِيَةِ الْكُبْرَى الْمُغْلَظَةِ ثَلَاثِينَ أُنْتَةَ لُبُونٍ، وَثَلَاثِينَ حِقَّةً، وَأَرْبَعِينَ حِلْفَةً.

وَقَضَى فِي دِيَةِ الصُّعْرَى ثَلَاثِينَ أُنْتَةَ لُبُونٍ وَثَلَاثِينَ حِقَّةً، وَعِشْرِينَ أُنْتَةَ مَخَاضٍ وَعِشْرِينَ بَنِي مَخَاضٍ ذُكُورًا، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهَانَتْ الدَّرَاهِمُ فَقَوِّمَ عُمَرُ

(١) هذه العبارة التي تلى الحديث غير موجودة بالمسند.

(٢) في المسند «بيني الطريقين».

ابْنُ الْخَطَّابِ إِبِلَ الْمَدِينَةِ سِتَّةَ آلَافِ دِرْهَمٍ حِسَابُ أَوْقِيَّةٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ وَهَانَتْ الْوَرَقُ، فَزَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَلْفَيْنِ حِسَابَ أَوْقِيَّتَيْنِ لِكُلِّ بَعِيرٍ، ثُمَّ غَلَّتِ الْإِبِلُ وَهَانَتْ الدَّرَاهِمُ، فَأَتَمَّهَا [١٥٧/ب] عُمَرُ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا حِسَابَ ثَلَاثِ أَوْاقٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ، قَالَ: فَزَادَ ثَلَاثُ الدِّيَةِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَتُلْتُ آخِرُ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، قَالَ: فَتَمَّتْ دِيَةُ الْحَرَمَيْنِ عِشْرِينَ أَلْفًا، قَالَ: فَكَانَ [يُقَالُ]: يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ مِنْ مَا شِئْتَهُمْ لَا يُكَلَّفُونَ الْوَرَقَ، وَلَا الذَّهَبَ، وَيُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ مَا لَهُمْ قِيَمَةُ الْعَدْلِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ.

قلت: عند ابن ماجه طرف منه^(١).

٢٠٤٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عَبْدِ عُبَادَةَ، قَالَ: إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَعْدِنُ جُبَارٌ، قَالَ: وَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ بِطَوْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي الْإِسْنَادِ، فَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ أَنَّ عَبْدَ عُبَادَةَ، قَالَ: مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الصَّلْتُ: عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ، عَنْ عَبْدِ عُبَادَةَ، أَنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

* * *

٩ - باب العارية

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَالْأَلَا إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ، وَالْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ، وَالذَّيْنَ مَفْضِيٌّ، وَالزَّرْعِيمَ غَارِمٌ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٦/٥، ٣٢٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٤)،

(٢٠٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، وإسحاق لم يدرك عبادة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات.

أطراف الحديث عند: الألباني في السلسلة الصحيحة (٦١٠)، الطبراني الكبير (١٧٣/٨)،

الدارقطني في سننه (٧٠/٤).

١ - باب فيمن وجد متاعه عند مفلس

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ (١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ، فَوَجَدَ رَجُلًا عِنْدَهُ مَالَهُ، وَلَمْ يَكُنْ اقْتَضَى مِنْ مَالِهِ شَيْئًا، فَهُوَ أَحَقُّ (٢) بِهِ» (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ولم يكن اقتضى منه شيئا فهو أحق به».

* * *

١١ - باب الوفاء بالوعد

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اضْمُنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ، أَضْمَنْ لَكُمْ الْحَنَةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا أُؤْتِمْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ» (٣).

٢٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَسَأَلَنِي وَهُوَ يَظُنُّ أَنِّي لَأُمُّ كَلْثُومِ ابْنَةِ عُقْبَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا لِلْكَلْبِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ [١٥٨/١] ﷺ بَيْنِي، فَقَالَ: «أَلَسْمَ أُخْبِرُ أَنَّكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَلْبِيَّةٌ؟...» قَالَ: «فَصُمَّ صِيَامَ دَاوُدَ، صُمَّ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ،

(١) جاء في الهامش بالمخطوط عبارة «الحسن لم يسمع من أبي هريرة قاله غير واحد بل قال: يونس بن عبيد ما رآه قط»، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: من قال عنه الحسن حدثنا أبو هريرة يعد أخطأ.

(*) جاء في المسند «فهو له».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة.

وَكَانَ لَا يُخْلَفُ إِذَا وَعَدَ^(١)، [وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى] .

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وكان لا يخلف إذا وعد».

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ.

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدِيثِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرَطَ لِأَخِيهِ شَرْطًا، لَا يُرِيدُ أَنْ يَقِيَ لَهُ بِهِ، فَهُوَ كَالْمُدْلَى جَارَهُ إِلَى غَيْرِ مَنَعَةٍ»^(٢).

* * *

١٢ - باب في الشاهد واليمين

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمَطْلُبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: كِتَابٌ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ أَنَّ عِمَارَةَ بْنَ حَزْمٍ شَهِدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى الْيَمِينَ وَالشَّاهِدِ.

قَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: سَأَلْتُ مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّاهِدِ، هَلْ يَجُوزُ فِي الطَّلَاقِ وَالْعَتَاقِ؟ فَقَالَ: لَا إِنَّمَا هَذَا فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ، وَأَشْبَاهِهِ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٨٧٦)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (٦٨٧٧)، ابن كثير في التفسير (٥/٨/٤)، (٥٧١).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٤)، وقال: رواه أحمد وجادة وكذلك الطبراني في الكبير ورجاله رجال ثقات. أطراف الحديث عند: الترمذي في الصحيح (١٣٤٤)، ابن ماجه في سننه (٢٣٦٨، ٢٣٦٩)، ابن عبد البر في التمهيد (١٣٤/٢، ١٥٣)، قلت: لم أقف على أحاديث لهذا الصحابي في المطبوع، ويبدو أنها ساقطة من المطبوع، والله أعلم.

١٣ - كتاب الأيمان والذور والغصب

١ - باب [بماذا يحلف؟ والنهي عن الحلف بغير الله] (١)

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِّنْ عَبْدِ الْقَيْسِ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ، مَوْلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ مِّنْ بَنِي سَاعِدَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَهْلًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، قَالَ: وَأَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ: لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ (٢)، فذكر الحديث وهو في أول الطهارة.

* * *

٢ - باب فيمن حلف على يمين فرأى خيراً منها

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَارِجٌ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا تَرَكُهَا» (٣).

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَحْمَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلًا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ»، فَلَمَّا قَفَى دَعَاَهُ، فَحَمَلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنَا أَحْلِفُ لِأَحْمِلَنِكَ» (٤).

(١) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط وأثبتناه من مجمع الزوائد (٤/١٧٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٨٧)، وهذا جزء منه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٨٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٠٨).

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ (١).

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٣ - باب إبرار القسم

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَهَدْتُ إِلَيْهَا امْرَأَةً تَمْرًا فِي طَبَقٍ، فَأَكَلْتُ بَعْضًا، وَبَقِيَ بَعْضٌ، فَقَالَتْ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا أَكَلْتُ بَقِيَّتَهُ، [١٥٨/ب] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَبْرِيهَا، فَإِنَّ الْإِثْمَ عَلَى الْمُحَنِّثِ» (٣).

* * *

٤ - باب [فيمين يهلف مينا كاذبة يقطع بها مالا] (٤)

٢٠٦١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَرْضٍ، أَحَدُهُمَا مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتٍ، قَالَ: فَجَعَلَ يَمِينِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَضَجَّ الْآخَرُ، وَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا يَذْهَبُ بِأَرْضِي، فَقَالَ: «إِنَّ هُوَ اقْتَطَعَهَا بِيَمِينِهِ ظُلْمًا، كَانَ مِمَّنْ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِ، وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، قَالَ: وَوَرِعَ الْآخَرُ، فَرَدَّهَا (٥).

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنِي رَجَاءُ بْنُ حَيَّوَةَ، وَالْعُرْسُ بْنُ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَدِيٍّ، قَالَ: خَاصَمَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٤، ١٨٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٨١/٩)، البخاري (١١٨/٥)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٧٧/٢/٢).

(٤) ما بين المعقوفين غير واضح وأثبتناه من مجمع الزوائد (١٧٨/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن.

يُقَالُ لَهُ: امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَبَّاسٍ، رَجُلًا مِّنْ حَضْرَمَوَاتٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضٍ، فَقَضَى عَلَى الْحَضْرَمِيِّ بِالْبَيْنَةِ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيْنَةٌ، فَقَضَى عَلَى امْرِئِ الْقَيْسِ بِالْيَمِينِ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: إِنَّ أَمَكْنَتَهُ مِنَ الْيَمِينِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَتْ وَاللَّهِ، أَوْ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ أَرْضِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَأَذِيَةٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ، لَقِيَ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ». قَالَ رَجَاءٌ: وَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. فَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: مَاذَا لِمَنْ تَرَكَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ»، قَالَ: فَاشْهَدْ أَنِّي قَدْ تَرَكَتُهَا لَهُ كُلَّهَا^(١).

٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضًا أَبَا خَالِدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، فَقَالَ مَعْقِلُ ابْنُ يَسَارٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ»^(٢).

٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ فَرُوحِ الضَّمْرِيِّ، مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، يَخْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ رَطْبٍ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ»^(٤).

٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ [بْنُ هَارُونَ]، أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذُنَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: أَذْهَبُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَذَيْنِ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩١، ١٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجالهما ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وَأَرَوَى، فَقَالَ سَعِيدٌ: أُنْتَرَوْنِي أَنْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا؟ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ [١٥٩/١] بِيَمِينٍ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا»^(١).

قلت: في الصحيح منه: «من اقتطع شبراً من الأرض فطوقه من سبع أرضين».

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي أُسُودٍ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ الَّتِي يَقْتَطِعُ بِهَا الرَّجُلُ مَالَ الْمُسْلِمِ، تَعْقِمُ الرَّحِمَ»^(٣).

* * *

٥ - باب [لا نذر في معصية، إنما النذر ما ابتغى به وجه الله]^(٤)

٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا مُقْتَرِنَانِ يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ الْقِرَانِ؟ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ هَذَا نَذْرًا، فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا».

قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: «إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٥).

قلت: عند أبي داود طرف من آخره.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه البزار باختصار وأبو يعلى بتمامه.

(٢) في المسند «أبي سود».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه رجل لم يسمه.

(٤) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط وأثبتناه من مجمع الزوائد (١٨٦/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد ثقة جماعة وضعفه آخرون.

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ذِي قَرَابَةَ لَهُ، مُقْتَرِنًا بِهِ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: «إِنَّهُ نَذَرٌ، فَأَمَرَ بِالْقِرَآنِ أَنْ يُقَطَعَ»^(١).

* * *

٦ - باب

٢٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ ابْنُ مُوسَى: قَالَ جَابِرٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ، فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢). [ولم يرفعه].

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ.. فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.

* * *

٧ - باب فيمن نذر أن يخزم أنفه ويمشى إلى البيت

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: مَا قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَطِيئًا إِلَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ. قَالَ: وَقَالَ: «أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثَلَّةِ أَنْ يَنْذِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرِمَ أَنْفَهُ، أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثَلَّةِ أَنْ يَنْذِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ مَا شِئًا، فَلْيَهْدِ هَدْيًا، وَلْيُرْكَبْ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٨/٥، ٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم من رواه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٤)، وقال: رواه أحمد وسليمان بن موسى قيل: إنه لم يسمع من جابر. ورواه رجال الصحيح وهو موقوف على جابر. وأطراف الحديث عند: الطبراني في الصغير (٩٦/١)، الزيلعي في نصب الراية (٣٠٠/٣)، المتقي الهندي في كنز العمال (٤٦٤٨٨)، البيهقي في السنن الكبرى (٨٤/٤، ١٠٩/٩، ٧٥/١٠، ٨٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلت: رواه أبو داود خلا قوله: «ألا وإن من المثلة».. إلى آخره.

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ، قَالَ: «مُرْ أُخْتَكَ أَنْ تَرَكَبَ، وَلْتَهْدِ بَدَنَةً»^(١).

قلت: رواه أبو داود خلا قوله: «بدنة».

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ الْمَعْنَى، قَالَا: أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَهُ^(٣).

* * *

٨ - باب فيمن نذر قربه وغريبا

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ [١٥٩/ب] مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَاقَتِي، وَكَيْتَ وَكَيْتَ، قَالَ: «أَمَّا نَاقَتُكَ، فَانْحَرْهَا، وَأَمَّا كَيْتَ وَكَيْتَ، فَمِنْ الشَّيْطَانِ»^(٤).

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (ح) وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَأَبُو إِسْرَائِيلَ يُصَلِّي، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ هُوَ ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَقْعُدُ، وَلَا يُكَلِّمُ النَّاسَ، وَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ذكره الشيخ شاكر برقم (٢١٣٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٧٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١١/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، ذكره الشيخ

شاكر برقم (٢٨٣٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثقه شعبة والثوري. ذكره الشيخ شاكر برقم

يَسْتَظِلُّ، وَهُوَ يُرِيدُ الصِّيَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِيَقْعُدَ وَلِيَكَلِّمَ النَّاسَ، وَلِيَسْتَظِلَّ، وَلِيَصُومَ» (١).

* * *

٩ - باب فيمن نذر نذراً في الجاهلية ثم أسلم

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُوَيْرِثِ حَفْصٌ، مِنْ وَدِدِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمَ، عَنْ أَبِيهَا كَرْدَمَ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرِ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَثْنِ أَوْ لِنُصْبٍ؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، [قَالَ: «وَأَوْفٍ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» مَا جَعَلْتَ لَهُ، انْحَرِ عَلَى بُوَانَةٍ، وَأَوْفٍ بِنَذْرِكَ» (٢)].

قلت: رواه ابن ماجه عنها نفسها، ولم يذكر أباه.

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ ابْنَةِ كَرْدَمَةَ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ثَلَاثَةَ مِنْ إِبِلِي، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ عَلَى جَمْعٍ مِنْ جَمْعِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ عَلَى عِيدٍ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ عَلَى وَثْنٍ، فَلَا، وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَاقْضِ نَذْرَكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ عَلَى أُمَّ هَذِهِ الْحَارِيَّةِ مَشِيئاً أَفَأَمْشِي عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» (٣).

* * *

١٠ - باب قضاء النذر عن الميت

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٨٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: عن أبي إسرائيل قال: رآه النبي ﷺ وهو قائم في الشمس فقال: «ماله؟» قالوا: نذر أن يقوم في الشمس. فذكر نحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤١٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩١)، وقال: رواه أحمد وفيه من لا يعرف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩١)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفه.

جَدُّهُ، أَنَّ الْعَاصِمَ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِائَةَ بَدَنَةٍ، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَاصِمِيِّ
نَحَرَ حِصَّتَهُ خَمْسِينَ بَدَنَةً، وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَمَّا أَبُوكَ، فَلَوْ
كَانَ أَقْرَبَ بِالتَّوْحِيدِ فَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ نَفَعَهُ ذَلِكَ» (١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٤)، وقال:
رواه أحمد، وفيه الحاج بن أرطاة وهو مدلس، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٧٠٤)، وقال:
إسناده صحيح.

١٤ - كتاب الغصب

١ - باب الغصب وحرمة مال المسلم^(١)

٢٠٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: [١٦٠/أ] «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ^(٢)، أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ مَالَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ»^(٣).

٢٠٨٢ - قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: قَالَ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسِهِ»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يَحْيَى ابْنَ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ، وَعَرْضُهُ، وَمَالُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَالتَّقْوَى هَاهُنَا». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ^(٥).

٢٠٨٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَسَنِ الْجَارِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ، قَالَ:

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد واسم الكتاب يبدو في المخطوط والله أعلم كذلك.

(٢) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «لامرئ».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا وَلَا يَجِلُّ لَامِرِي مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي أَجْتَزِرُ مِنْهَا شَاةً؟ فَقَالَ: «إِنْ لَقَيْتَهَا نَعَجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةً، وَأَزْنَادًا نِجْبَتِ الْحَمِيشِ، فَلَا تَهْجُهَا». قَالَ: يَعْنِي بِنِجْبَتِ الْحَمِيشِ: أَرْضًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْحَجَارِ، لَيْسَ بِهَا أُنَيْسٌ. كَذَا عِنْدَهُ بِجَنْبِ، لَمْ يَقُلْ: بِجَبْتِ^(١).

٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ الْجَارِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ حَارِثَةَ الضَّمْرِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِي الضَّمْرِيَّ، قَالَ: شَهِدْتُ حُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى، فَكَانَ فِيهَا خَطْبٌ بِهِ أَنْ قَالَ: «وَلَا يَجِلُّ لَامِرِي مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ». قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنِ عَمِّي...، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٢ - باب

٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ مَرُّوا بِامْرَأَةٍ، فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً، وَاتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا ذَبَحْنَا لَكُمْ شَاةً، وَاتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَامًا، فَادْخُلُوا فَكُلُوا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَكَانُوا لَا يَنْدَعُونَ حَتَّى يَبْتَدِئَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ لُقْمَةً، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُسَيِّعَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ شَاةٌ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا»، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَحْتَشِمُ مِنْ آلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَلَا يَحْتَشِمُونَ مِنَّا، نَأْخُذُ مِنْهُمْ، وَيَأْخُذُونَ مِنَّا^(٣).

قلت: عند النسائي بعضه.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٣/٣، ١١٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٤)، وقال: رواه أحمد وابنه أيضًا من زيادته، والطبراني في الكبير والأوسط، وقال: «نجبت على الصواب». ورجال أحمد ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣ - باب فيمن غصب أرضاً

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الظُّلْمِ أَظْلَمُ؟ قَالَ: «ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهَا الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فَلَيْسَ حَصَاةً مِنَ الْأَرْضِ يَأْخُذُهَا أَحَدٌ، إِلَّا طُوفَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَعْرِ الْأَرْضِ، وَلَا يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلَّا اللَّهُ [١٦٠/ب] الَّذِي خَلَقَهَا»^(١).

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(٣).

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمَلَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٢٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ، أَوْ فِي الدَّارِ، فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا اقْتَطَعَهُ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٥).

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٤)، وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠/٤، ٢٠١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٤).

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، عَنْ شَرِيكٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَحْدُونِ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ، أَوْ فِي الدَّارِ، فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا اقْتَطَعَهُ، طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٢).

٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَكِيرٍ، وَأَبُو النَّضْرِ، وَقَالَا: الْأَشْجَعِيُّ، أَوْ قَالَ: الْأَشْعَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِي الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلىَ بْنَ مَرَّةَ الثَّقَفِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ أَرْضًا بِغَيْرِ حَقِّهَا، كَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَ تُرَابَهَا إِلَى الْمَحْشَرِ» (٣).

٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ (٤).

٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ يَعْلىَ بْنِ مَرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَيَّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، كَلَّفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرْضِينَ، ثُمَّ يُطَوِّفُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» (٥).

* * *

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٤، ١٧٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والصغير بنحوه بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح، وقال: ثم بطوقه يوم القيامة. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (١٠٤/٥)، التبريزي في المشكاة (٢٩٩٠)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٥/٣)، الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٠، ٢٤٢).

٤ - باب فيمن غير علام الأرض

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ حَيَّوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَثْمَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْرَى الْفِرَى مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَفْرَى الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تَرِيَا، وَمَنْ غَيَّرَ تَحُومَ الْأَرْضِ».

قلت: في الصحيح منه: «من أرى [١٦١/أ] عينيه ما لم ترى^(١)،^(٢)».

* * *

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة: «من خط المؤلف» رواه البزار من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع وهو من شيوخ الإمام أحمد (مالطا برله أحمد بر سقط)، عبارة غير واضحة نقلتها كما هي.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عثمان عن عبد الله بن دينار ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٥ - كتاب الوصايا

١ - باب الوصية بالثلث

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلْثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ»^(١).

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْقَارِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ الْقَارِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ فَخَلَّفَ سَعْدًا مَرِيضًا حِينَ خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ، فَلَمَّا قَدِمَ مِنْ جِعْرَانَةَ مُعْتَمِرًا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَهُوَ وَجِعٌ مَغْلُوبٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا، وَإِنِّي أُوْرَثُ كَلَالَةً أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ أَوْ أَتَصَدَّقُ بِهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَأُوصِي بِثُلْثَيْهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَأُوصِي بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَأُوصِي بِثُلْثَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ»، قَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، أَمُوتُ بِالْأَرْضِ^(٢) الَّتِي خَرَجْتُ مِنْهَا مُهَاجِرًا؟ قَالَ: «إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ اللَّهُ، فَيُنْكَأَ بِكَ أَقْوَامًا، وَيَنْفَعَكَ بِكَ آخَرِينَ»، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْقَارِيٍّ: «إِنْ مَاتَ سَعْدٌ بَعْدِي، فَهَاهُنَا فَادْفِنُهُ، نَحْوَ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ هَكَذَا^(٣).

* * *

٢ - باب فيمن جاف في وصية^(٤)

٢١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ عُيَيْدٍ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ حَذِيمٍ جَدِّي، أَنَّ جَدَّهُ حَنِيْفَةَ قَالَ لِحَذِيمٍ: اجْمَعْ لِي بِنِيَّ، فَإِنِّي أُرِيدُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٢/٤)، وقال:

رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «الدار».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٢/٤، ٢١٣)،

وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: وساق الحديث، وقال: بنحوه وفيه عياض بن عمرو

القاري لم يجرحه أحد ولم يوثقه.

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من المجمع.

أَنْ أُوصِيَ، فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا أُوصِي بِهِ (١) أَنْ لِيَتِيَمِي هَذَا الَّذِي فِي حِجْرِي مِائَةَ
 مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي [كُنَّا] نَسْمِيهَا [فِي الْجَاهِلِيَّةِ] الْمُطَيَّبَةَ، فَقَالَ حِذِيمٌ: يَا أَبَتُ، إِنِّي سَمِعْتُ
 بَيْنِكَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا نُقِرُّ بِهَذَا عِنْدَ آبِنَا، فَإِذَا مَاتَ رَجَعْنَا فِيهِ، قَالَ: فَيَنِي وَيُنِيكُمْ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ حِذِيمٌ: رَضِينَا، فَارْتَفَعَ حِذِيمٌ وَحَنِيفَةٌ وَحَنْظَلَةٌ، وَمَعَهُمْ غُلَامٌ، وَهُوَ رَدِيفٌ
 لِحِذِيمٍ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا رَفَعَكَ يَا أَبَا حِذِيمٍ»، قَالَ:
 هَذَا، وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَحْدِ حِذِيمٍ، فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْجَأَنِي الْكَبِيرُ، أَوْ الْمَوْتُ،
 فَأَرَدْتُ أَنْ أُوصِيَ، وَإِنِّي قُلْتُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا أُوصِي أَنْ لِيَتِيَمِي هَذَا الَّذِي فِي حِجْرِي مِائَةَ
 مِنَ الْإِبِلِ، كُنَّا نَسْمِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمُطَيَّبَةَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْنَا الْغَضَبَ
 فِي وَجْهِهِ، وَكَانَ قَاعِدًا، فَجَسَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: «لَا، لَا، لَا، الصَّدَقَةُ حَمْسٌ، وَإِلَّا
 فَعَشْرٌ، وَإِلَّا فَحَمْسٌ عَشْرَةٌ، وَإِلَّا فَعِشْرُونَ، وَإِلَّا فَحَمْسٌ وَعِشْرُونَ [١٦١/ب]، وَإِلَّا
 فَثَلَاثُونَ، وَإِلَّا فَحَمْسٌ وَثَلَاثُونَ، فَإِنْ كَثُرَتْ فَأَرْبَعُونَ». قَالَ: فَوَدَعُوهُ وَمَعَ الْيَتِيمَ عَصًا،
 وَهُوَ يَضْرِبُ جَمَلًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَظَمْتَ هَذِهِ بِهَرَاوَةَ^(٢) يَتِيمٍ»، قَالَ حَنْظَلَةُ: فَدَنَا بِي
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ لِي بَيْنَ ذَوِي لِحْيٍ، وَدُونَ ذَلِكَ، وَإِنَّ ذَا أَصْغَرُهُمْ، فَادْعُ اللَّهَ
 لَهُ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، أَوْ بُورِكَ فِيهِ»، قَالَ ذِيَالٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ
 يُؤْتِي بِالْإِنْسَانِ الْوَارِمِ وَجْهَهُ، أَوْ بِالْبَهِيمَةِ الْوَارِمَةِ الضَّرْعُ، فَيَتْفُلُ عَلَى يَدَيْهِ، وَيَقُولُ: بِسْمِ
 اللَّهِ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَقُولُ: عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَمْسَحُهُ عَلَيْهِ،
 قَالَ ذِيَالٌ: فَيَذْهَبُ الْوَرْمُ^(٢).

* * *

٣ - باب

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ
 الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ رَجُلَةٍ لَهُ، فَجَاءَ

(١) كذا بالمخطوط وليس بالمسند.

(*) في المسند «هرادة».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢١٠، ٢١٦)،

وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وَرَتُّهُ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَأَخْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا صَنَعَ، قَالَ: «أَوْفَعَلَ ذَلِكَ؟» قَالَ: «لَوْ عَلِمْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ» (١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٤ - باب وصية رسول الله ﷺ (٢)

٢١٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُتِلْتَ، وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَعُنَّ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِئَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَلَا تُشْرَبَنَّ خَمْرًا، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ، فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّخْفِ، وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مُوتَانٌ، وَأَنْتَ فِيهِمْ فَائِثٌ، وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدْبًا، وَأَخْفِهُمْ فِي اللَّهِ» (٢).

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ضِرْغَامَةَ بِنْتِ عَلِيَّةَ بِنْتِ حَرْمَلَةَ الْعَنْبَرِيَّةِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ قَوْمٍ فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يُعْجِبُكَ فَاتِهِ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا [١٦٢/أ] تَكْرَهُ، فَاتْرُكْهُ» (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٤٦) وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: وساق قوله، وقال: ورجال الجميع رجال الصحيح.

(*) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٣٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢١٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات إلا أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ، وإسناد الطبراني متصل وفيه: «عمر بن واقد القرشي» وهو كذاب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٠٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢١٥، ٢١٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ مَرْوَانَ الْكَلَاعِيِّ، وَعَقِيلِ بْنِ مُدْرِكِ السُّلَمِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ، فَقَالَ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِكَ، قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ، وَذِكْرُكَ فِي الْأَرْضِ»^(١).

* * *

٥ - باب وصية عمر رضى الله عنه^(٢)

٢١٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ مُسْتَبِدًّا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِنْدَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: اعْلَمُوا أَنِّي لَمْ أَقُلْ فِي الْكَلَالَةِ شَيْئًا، وَلَمْ أُسْتَخْلَفْ مِنْ بَعْدِي أَحَدًا، وَأَنْتُمْ مَنْ أَدْرَكَ وَقَاتِي مِنْ سَبِي الْعَرَبِ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَشْرَتَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِأَتَمَنَّاكَ النَّاسُ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَتَمَنَهُ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ رَأَيْتُ مِنْ أَصْحَابِي حِرْصًا سَيِّئًا، وَإِنِّي جَاعِلٌ هَذَا الْأَمْرَ إِلَى هَؤُلَاءِ النَّفَرِ السِّتَةِ الَّذِينَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: لَوْ أَدْرَكْتَنِي أَحَدٌ رَجُلَيْنِ، ثُمَّ جَعَلْتُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَيْهِ، لَوَثَّقْتُ بِهِ سَالِمًا، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ^(٣).

* * *

٦ - باب وصية قيس بن عاصم رضى الله عنه^(٤)

٢١٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أوصني، قال: عليك بتقوى الله فإنه جماع كل خير، فذكر بنحوه وزاد، وأخزن لسانك إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان. ورجال أحمد ثقات، وفي إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم وهو مدلس.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ومنقول من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/٤)، وقال: رواه أحمد وبيع علي بن زيد وحديثه حسن وفيه ضعف، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

مُطَرِّفُ بْنِ الشَّخِيرِ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ الشَّخِيرِ، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَوْصَى وَلَدَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَوِّدُوا أَكْبَرَكُمْ، فَإِنَّ الْقَوْمَ إِذَا سَوَّدُوا أَكْبَرَهُمْ، خَلَفُوا أَبَاهُمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٢١، ٢٢٢)، وقال بعدما ساق الحديث بطوله: ورواه هكذا بتمامه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أن البيت الأول في الأوسط «إنما الصدق ما بنى الود»، وروى أحمد والبخاري فيه طرفاً، وفي إسناد الطبراني العلاء بن الفضل قال المزي: ذكره بعضهم في الضعفاء، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٦ - كتاب الفرائض

١ - باب فيمن فر من توريث وارثه^(١)

٢١٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ^(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ غِيلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ، وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا»، فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ، طَلَّقَ نِسَاءَهُ، وَقَسَمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي لِأَظُنُّ [ب/١٦٢] الشَّيْطَانَ فِيمَا يَسْتَرِقُ مِنَ السَّمْعِ، سَمِعَ بِمَوْتِكَ فَقَدَفَهُ فِي نَفْسِكَ، وَلَعَلَّكَ أَنْ لَا تَمُوتَ إِلَّا قَلِيلًا، وَأَيْمُ اللَّهِ لَتُرَاجِعَنَّ نِسَاءَكَ، وَلَتُرَاجِعَنَّ فِي مَالِكَ، أَوْ لِأُورِثُهُنَّ مِنْكَ، وَلَا مُرْنَ بِقَبْرِكَ فَيُرْجَمَ، كَمَا رُجِمَ قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ^(٣).

قلت: عند الترمذى وابن ماجه منه قوله: «اختر منهم أربعًا»^(٤).

* * *

٢ - باب ميراث العقل^(٥)

٢١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ.

* * *

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) فى المسند ابن جعفر.

(٣) هو أبو ثقيف وكان من ثمود، أصابته النقرة لما خرج من الحرم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣/٢، ١٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٢٣)، وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: أبو داود فى سننه (٢٢٤١)، ابن ماجه فى سننه (١٩٥٢)، الدارقطنى فى سننه (٣/٢٧١)، السيوطى فى الدر المنثور (١١٩/٢)، الطبرانى فى الكبير (٣٥٩/١٨)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٧٣/٧)، الحاكم فى المستدرک (١٩٢/٢).

(٥) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط نقلته من مجمع الزوائد، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٢٤)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٠٩١)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٣٠)، وقال: رواه أحمد ورجالہ ثقات.

٣ - باب إذا مات الرجل انقطع حقه من المال^(١)

٢١١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ غُلَامًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَتَرَكَتْ حُلِيًّا، أَفَأَتَصَدَّقُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «أُمَّكَ أَمَرْتِكَ بِذَلِكَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ حُلِيَّ أُمَّكَ»^(٢).

* * *

٤ - باب من ترك مالا^(٣)

٢١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ شُرْحَبِيلَ، عَنْ أَعْيَنَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلأَهْلِيْهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى رَسُولِهِ»^(٣).

* * *

٥ - باب في زوج وأخت لأب وأم^(٤)

٢١١٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، وَعَطِيَّةَ، وَضَمْرَةَ، وَرَاشِدِيَّةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ زَوْجٍ وَأَخْتٍ لِأُمِّ وَأَبِي، فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالْأَخْتَ النِّصْفَ، فَكُلَّمَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَضَيَّ بِذَلِكَ^(٥).

* * *

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٤، ٢٢٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(*) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أعين البصري ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرجه ولم يوثقه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٦ - باب فى الكلالة (١)

٢١١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَتَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ، فَقَالَ: احْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا يُدْرِكَنِي النَّاسُ، أَمَا أَنَا فَلَمْ أَقْضِ فِي الْكَلَالَةِ قَضَاءً، وَلَمْ أُسْتَحْلِفْ عَلَى النَّاسِ حَلِيفَةً، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لَهُ عَتِيقٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢).

* * *

٧ - باب فى الولاية

٢١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَرِثُ الْوَلَاءَ مَنْ وَرِثَ الْمَالَ مِنْ وَالِدٍ، أَوْ وَلَدٍ» (٣).

قلت: رواه ابن ماجه وغيره بغير هذا السياق.

٢١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ سَلْمَى بِنْتِ حَمْزَةَ، أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَةً، فَوَرَّثَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ النُّصْفَ، وَوَرَّثَ يَعْلى النُّصْفَ، وَكَانَ ابْنُ سَلْمَى (٤).

* * *

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٦/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٧/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٢٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٦/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٣١/٤)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٥/٦)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، ولها عند الطبرانى قالت: مات مولى لى وترك ابنه فقسم رسول الله ﷺ ماله بينى وبين ابنته فجعل لى النصف ولها النصف، رواه الطبرانى بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح، وإسناده أحمد كذلك إلا أن قتادة لم يسمع من سلمى.

١٧ - كتاب العتق

١ - باب الإحسان إلى الموالى والوصية بهم

٢١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَرْقَاءُكُمْ، أَرْقَاءُكُمْ، أَرْقَاءُكُمْ، أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، فَإِنْ جَاءُوا بِذَنْبٍ لَّا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ، فَيَبِعُوا عِبَادَ اللَّهِ، وَلَا تُعَذِّبُوهُمْ»^(١).

٢١١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ مُسْلِمٍ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ مَرْثَةَ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكََةِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَأَيْتَامًا؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَكْرَمُوهُمْ كَرَامَةَ أَوْلَادِكُمْ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ»، قَالُوا: فَمَا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «فَرَسٌ صَالِحٌ تَرْتَبِطُهُ تُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ»^(٢).

قلت: عند الترمذى وغيره طرف منه.

٢١١٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَلَامِ بْنِ عَمْرٍو الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِخْوَانُكُمْ فَأَصْلِحُوا إِلَيْهِمْ، وَاسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَهُمْ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٥، ٣٦)، والطبراني في الكبير (٢٢/٣٤٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٧٣٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٢، ١٣)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٥)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه فرقند السبخى وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٥٨، ٣٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٦)، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، ولم يعزو الحديث إلى الإمام أحمد.

٢١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحجاج، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بشر، فذكر نحوه^(١).

٢١٢٠ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَكَ عَمْرُو بْنُ مُجَمِّعٍ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَلْيُذِنِهِ فَلْيَقْعِدْهُ عَلَيْهِ، أَوْ لِيُلْقِمَهُ، فَإِنَّهُ وَلِي حَرِّهِ وَدُخَانِهِ»^(٢).

٢١٢١ - قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا عَلِيُّ [بْنُ عَاصِمٍ]، عَنْ الْهَجَرِيِّ، فذكر نحوه^(٣).

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا، عَنْ خَادِمِ الرَّجُلِ إِذَا كَفَاهُ الْمَشَقَّةَ وَالْحَرَّ، فَقَالَ: «أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَدْعُوهُ، فَإِنْ كَرِهَ أَحَدٌ أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ، فَلْيَطْعِمْهُ أَكْلَةً فِي يَدِهِ»^(٤).

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو غَالِبٍ^(٥)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ وَمَعَهُ غَلَامَانِ، وَهَبَ أَحَدَهُمَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَالَ: «لَا تَضْرِبُهُ، فَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي».

قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه إبراهيم الهجري وهو ضعيف.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٨/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير بنحوه وإسناده حسن، رواه الطبرني (٨٠٥٧).

(*) كذا بالمخطوط وبالمسند «أبو طالب»

قلت: أبو غالب هو صاحب أبي أمامة، كما في التقريب (٤٦٠/٢)، وأبو طالب هو زيد بن أحمز كما في التقريب (٢٧١/١)، (٤٦٠/٢)، وفي التعجيل (١٣١٦)، عن أبي ذر وعنه الحمصي، قلت، أي ابن حجر: كذا رأيت في المسند ووقع في «الكنى» لأبي أحمد تبعاً للبخاري الجهضمي ولم يذكره اسماً ولا حالاً ولا لأبي طالب، وفي الثقات لابن حبان أبو طالب الضبعي عن ابن عباس وعنه قتادة فما أدرى هو هذا أو غيره، قلت: أورد ابن كثير هذا الحديث في جامع المسانيد والسنن عن أبي «غالب» ولم يذكر لأبي طالب الضبعي سوى حديثاً مرفوعاً.

وَمَعَهُ غُلَامَانِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: [١٦٣/ب] يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلِدِمَنَا؟ قَالَ: «وَحُذِرَ إِلَيْهِمَا شَيْءٌ»، قَالَ: خِرْ لِي، قَالَ: «وَحُذِرَ هَذَا، وَلَا تَضْرِبُهُ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مَقْبَلَنَا مِنْ خَيْرٍ، وَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ». وَأَعْطَى أَبَا ذَرٍّ غُلَامًا، وَقَالَ: «اسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا، فَأَعْتَقْتَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا فَعَلَ الْغُلَامُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَوْصِيَ بِهِ مَعْرُوفًا، فَأَعْتَقْتُهُ»^(١).

* * *

٢ - باب في العتق والإعانة عليه^(٢)

٢١٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلِّيُّ، مِنْ بَنِي بَجَلَةَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَلْحَةَ، قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصْرَفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ، لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ، أَعْتَقَ النَّسَمَةَ، وَفَكَ الرِّقَبَةَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَيْسَتْ بَوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: «لَا إِنَّ عِتْقَ النَّسَمَةِ أَنْ تَفْرُدَ بَعْتَقَهَا، وَفَكَ الرِّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ فِي عِتْقِهَا، وَالْمِنْحَةَ الْوُكُوفَ»^(٣)، وَالْفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّجْحِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطِيقْ ذَلِكَ، فَأَطْعِمِ الْجَائِعَ، وَاسْقِ الظَّمْآنَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، [فَإِنْ لَمْ تُطِيقْ ذَلِكَ]، فَكُفِّ لِسَانَكَ، إِلَّا مِنَ الْخَيْرِ»^(٤).

٢١٢٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٧، ٢٣٨)، وقال بعدما ساق رواية أخرى: ومدار الحديث على أبي غالب وهو ثقة وقد ضعف.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أى العزيرة اللبن، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤٠، ٢٤١).

٣ - باب في الكتابة

٢١٢٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّ بَنَّا عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى أَنْ أُغْرِسَ لَهُمْ خَمْسَ مِائَةِ فَسِيلَةٍ، فَإِذَا عَلِقْتُ فَأَنَا حُرٌّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «اغْرِسْ»^(١) وَاشْتَرِطْ لَهُمْ، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ تَغْرَسَ، فَأَذْنِي. قَالَ: فَأَذْنَتْهُ، قَالَ: فَجَاءَ، فَجَعَلَ يَغْرِسُ بِيَدِهِ إِلَّا وَاحِدَةً غَرَسْتُهَا بِيَدِي، فَعَلِقَنَ إِلَّا الْوَاحِدَةَ^(٢).

* * *

٤ - باب بيع المدبر

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أُخْبَى عَمْرَةَ، وَلَا أَدْرِي هَذَا أَوْ غَيْرُهُ، عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: اشْتَكْتُ عَائِشَةَ، فَطَالَ شَكْوَاهَا، فَقَدِمَ إِنْسَانٌ الْمَدِينَةَ يَتَطَبَّبُ، فَذَهَبَ بَنُو أُخْبَى يَسْأَلُونَهُ عَنْ وَجْعِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَنْعَتُونَ نَعْتَ امْرَأَةٍ مَطْبُوبَةٍ، قَالَ: هَذِهِ امْرَأَةٌ مَسْحُورَةٌ، سَحَرْتَهَا جَارِيَةٌ لَهَا، قَالَتْ: نَعَمْ، أَرَدْتُ أَنْ تَمُوتِي فَأَعْتَقَ، قَالَ: وَكَانَتْ مُدَبَّرَةً، قَالَتْ: بِيَعُوهَا فِي أَشَدِّ الْعَرَبِ مَلَكَةً، وَاجْعَلُوا ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا^(٣).

* * *

٥ - باب فيمن مثل بعبده

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَثَلَ بَعْبِدِهِ، أَوْ [١٦٤/أ] حُرِّقَ بِالنَّارِ، فَهُوَ حُرٌّ، وَهُوَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، قَالَ: فَأَتَى بَرَجَلٍ قَدْ خُصِيَ، يُقَالُ لَهُ: سَنْدَرٌ، فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ

وقال: رواه أحمد وفيه عبيد الله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وبقية رجاله حديثهم حسن.

(*) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «تغرس».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٦/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه علي بن زيد وفيه ضعف وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح، ولهذا الحديث طرف في مناقبه وغير ذلك.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجال الصحيح.

أَتَى أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى مِصْرَ، فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنْ اصْنَعْ بِهِ خَيْرًا، أَوْ احْفَظْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ (١).

* * *

٦ - باب فيمن فر من من عبيد الحرب إلى المسلمين وأسلم ومولاه كافر

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْتَقُ مَنْ جَاءَهُ مِنَ الْعَبِيدِ قَبْلَ مَوَالِيهِمْ إِذَا أَسْلَمُوا، وَقَدْ أَعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِفِ رَجُلَيْنِ (٢).

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢١٣١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ: «مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنَ الْعَبِيدِ، فَهُوَ حُرٌّ. فَخَرَجَ عَبِيدٌ مِنَ الْعَبِيدِ، فِيهِمْ: أَبُو بَكْرَةَ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٤).

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَا، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢١٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ شِبَاكِ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٢٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس ولكنه ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٣٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٤٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة ولكنه مدلس، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١١١)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٤٣)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١٧٦)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٤٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٢٢٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٤٩)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٢٦٧)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

فَلَانَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا فِي الدَّهَانِ (١) شَيْءٍ مِنْهُنَّ، سَأَلْنَاهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا أَبَا بَكْرَةَ، وَكَانَ مَمْلُوكًا وَأَسْلَمَ قَبْلَنَا، فَقَالَ: «لَا، هُوَ طَلِيقٌ لِلَّهِ، ثُمَّ طَلِيقٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، ثُمَّ سَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي الشِّتَاءِ، وَكَانَتْ أَرْضُنَا أَرْضًا بَارِدَةً، يَعْنِي فِي الطُّهُورِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي الدُّبَاءِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا فِيهِ (٢).

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ مَهْلَهْلٍ، عَنْ مُعِيرَةَ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا، فَقُلْنَا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي الطُّهُورِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي الدُّبَاءِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا فِيهِ سَاعَةً، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا أَبَا بَكْرَةَ فَأَبَى، وَقَالَ: «هُوَ طَلِيقٌ لِلَّهِ، وَطَلِيقٌ رَسُولِهِ»، وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَاصَرَ الطَّائِفَ، فَأَسْلَمَ (٣).

٢١٣٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْوَرَّكَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مُعِيرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

* * *

٧ - باب في عتق الأحمر والأسود

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [١٦٤/ب]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ، تَغْدُو بِأَجْرٍ، وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ، مَنِيحَةُ النَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ الْأَحْمَرِ، وَمَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتَاقَةِ الْأَسْوَدِ» (٥).

(١) هذه العبارة غير موجودة بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٤)، وقال:

٨ - باب عتق الأختار^(١)

٢١٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَعْدِ بْنِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ خِدْمَتَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، أَعْتَقْ سَعْدًا؟» فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مَا هُنَّ^(١) غَيْرُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقْ سَعْدًا أَتَتَكَ الرَّجَالُ، أَعْتَقْ سَعْدًا أَتَتَكَ الرَّجَالُ»^(٢). [قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي السَّبْيَ].

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

* * *

٩ - باب أى الرقاب أفضل^(٣)

٢١٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ غَالِبٍ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟» قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: «فَأَيُّ الرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟» قَالَ: «أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟» قَالَ: «فَتُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ». قَالَ: «فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟» قَالَ: «فَأَحْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقَتْ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

قلت: فى الصحيح طرف من أوله^(٤).

٢١٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ بْنُ غَالِبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٥).

* * *

رواه أحمد وفيه عبد الله بن صبيحة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(*) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(١) أى خادم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٩٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٤١)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٨٨)، (٢/٥٣١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(٤/٢٤١)، وقال: رواه أحمد ورجالهم ثقات.

(٥) انظر الحديث السابق.

١٠ - باب

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ حَسَنٍ، عَنِ ابْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَ عَلَيْهَا رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ سَبْيٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ خَوْلَانَ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَعْتِقَ مِنْهُمْ، فَنهَانِي النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ سَبْيٌ مِنْ مُضَرَ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَعْتِقَ مِنْهُمْ^(١).

* * *

١١ - باب فيمن أعتق رقبة مؤمنة

٢١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاذِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخِفَافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ أَنَّ قَيْسًا الْجُدَامِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَهِيَ فِكَاكُهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ الْجُدَامِيَّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢١٤٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِهِ، وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَعْنِي عَنْهُ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ، وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فِكَاكُهُ مِنَ النَّارِ [١/١٦٥] يُجْزَى بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم، وذكره في (٤٦/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه البخاري في كشف الأستار (٢٨٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٤/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا قيس الجذامي ولم يضعفه أحد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه على بن زيد وحديثه حسن وقد ضعف.

٢١٤٥ - حَدَّثَنَا بِهِزُّ وَعَفَّانُ، قَالَا: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ».

قَالَ عَفَّانُ: مَكَانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ بَعْظَمٍ مِنْ عِظَامِهِ^(١).

قلت: ويأتى بتمامه فى البر والصلة.

٢١٤٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ الْكُوفِيُّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: أَى بَنَى أَلَا أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

* * *

١٢ - باب فى الرقبة المؤمنة^(٣)

٢١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ جَاءَ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَى رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً، فَإِنْ كُنْتَ تَرَى هَذِهِ مُؤْمِنَةً أَعْتَقْتَهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتُؤْمِنِينَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَعْتَقْتَهَا».

قلت: هو وبقيه طرفه فى الإيمان^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٤/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٣/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه على بن زيد وحديثه حسن وقد ضعف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٤/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٢/٤، ٢٤٣)،

وقال: رواه أحمد والطبرانى وقال: لا يروى عن أبى موسى إلا بهذا الإسناد، ورجال أحمد ثقات.

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٥/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٨/٤)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٣ - باب فيمن أعتق نصيبا في عبده

٢١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(١)، قَالَ: كَانَ لَهُمْ غُلَامٌ يُقَالُ لَهُ: طَهْمَانُ، أَوْ ذَكْوَانُ، فَأَعْتَقَ جَدُّهُ نِصْفَهُ، فَجَاءَ الْعَبْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُعْتَقُ فِي عِتْقِكَ، وَتُرَقُّ فِي رِقِّكَ»، قَالَ: وَكَانَ يَخْدُمُ سَيِّدَهُ حَتَّى مَاتَ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَكَانَ عُمَرُ، يَعْنِي ابْنَ حَوْشَبٍ، رَجُلًا صَالِحًا^(٢).

* * *

١٤ - باب فيمن قال يعتق كله

٢١٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ هُدَيْلٍ أَعْتَقَ شَقِيصًا^(١) لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ حُرٌّ كُلُّهُ لَيْسَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَرِيكٌ»^(٢).

٢١٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَفِظْنَا عَنْ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ ضَمِنَ بَقِيَّتَهُ»^(٣).

* * *

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة من خط المؤلف، قوله: عن جده، كما رواه الطبراني في الكبير، عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٤)، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل ورجاله ثقات.

(*) الشقيصى والشقص: النصيب فى العين المشتركة من كل شىء، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٥/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٨/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرتاة وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف

الحديث عند: البيهقى فى السنن الكبرى (٢٨١/١)، المتقى الهنذى فى الكنز (٢٩٦٠٣)،

١٨ - كتاب النكاح

١ - باب الحث على النكاح

٢١٥١ - حَدَّثَنَا [ب/١٦٥] عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عَكَافُ بْنُ بَشِيرِ التَّمِيمِيِّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَكَافُ، هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «وَلَا جَارِيَةٍ؟» قَالَ: «لَا»، قَالَ: «وَأَنْتَ مُوسِرٌ بِخَيْرٍ»، قَالَ: وَأَنَا مُوسِرٌ بِخَيْرٍ، قَالَ: «أَنْتَ إِذَا مِنْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ، وَلَوْ كُنْتَ فِي النَّصَارَى كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِهِمْ إِنَّ سُنَّتَنَا النَّكَاحُ شِرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ، وَأَرَادِلُ مَوْتَاكُمْ عَزَابُكُمْ، أَبَالشَّيْطَانِ تَمْرَسُونَ مَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلَاحٍ أْبْلَغُ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ، إِلَّا الْمُتَزَوِّجُونَ، أُولَئِكَ الْمُطَهَّرُونَ الْمُبْرَعُونَ مِنَ الْخَنَا، وَيَحْكُ يَا عَكَافُ، إِنَّهُنَّ صَوَاحِبُ أَيُّوبَ وَدَاوُدَ وَيُوسُفَ وَكُرْسُفَ. فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ عَطِيَّةَ: وَمَنْ كُرْسُفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَجُلٌ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ بِسَاحِلِ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ ثَلَاثَ مِائَةِ عَامٍ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، ثُمَّ إِنَّهُ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فِي سَبَبِ امْرَأَةٍ عَشِقَهَا، وَتَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ اسْتَدْرَكَهُ اللَّهُ بَعْضَ مَا كَانَ مِنْهُ فَتَابَ عَلَيْهِ، وَيَحْكُ يَا عَكَافُ، تَزَوَّجْ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مِنَ الْمُذْبَذِبِينَ»، قَالَ: زَوَّجْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قَدْ زَوَّجْتُكَ كَرِيمَةَ بِنْتِ كُلْثُومِ الْحِمَيْرِيِّ»^(١).

٢١٥٢ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، عَنْ طَيْبِ^(*) بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخَنَّثِي الرِّجَالِ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَزَجِّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَبَدِّلِينَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٣/٥، ١٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٠)،

وقال: رواه أحمد وفيه روا لم يسم وبقية رجاله ثقات.

(*) جاء في هامش المخطوط عبارة: «ذكر العقيلي طيباً في الضعفاء، وقال أبو حاتم: لا يعرف، وذكره ابن حبان في الثقات وقد وقع للحسيني فيه وهم منع عنه ثقات ابن حبان وهو أنه قال: روى عنه أيوب السخيتاني والذي هنا كما تراه أيوب بن النجار، وكذا رواه البخاري عنه في التاريخ الكبير والعقيلي في الضعفاء وابن حبان في الجرح والتعديل.

تَزَوَّجُ، وَالْمُتَبَّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ اللَّائِي يَقْلَنَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ الْفَلَاةَ وَحَدَّهٗ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَبَانَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِهِمْ، وَقَالَ: الْبَائِتُ وَحَدَّهٗ^(١).

* * *

٢ - باب تزويج الولود

٢١٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «انْكِحُوا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فَإِنِّي أَبَاهِي بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٢١٥٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيْفَةَ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُوْدَ الْوُلُوْدَ، إِنِّي مُكَاتِّرُ الْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: وَقَدْ رَأَيْتُ خَلْفَ بْنَ خَلِيْفَةَ، وَقَدْ قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: يَا أَبَا أَحْمَدَ، حَدَّثَكَ مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ؟ قَالَ: فَلَمْ أَفْهَمْ كَلَامَهُ كَانَ قَدْ كَبِرَ، فَتَرَكْتُهُ^(٤).

* * *

٣ - باب النهي عن الخصاء

٢١٥٥ - حَدَّثَنَا [١/١٦٦] إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ شَابٌّ إِلَى رَسُولِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٨٧، ٢٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥١)، وقال: رواه أحمد وفيه الطيب بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه العقيلي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٢٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٨)، وقال: رواه أحمد وفيه حسي بن عبد الله المعافري وقد وثق وفيه ضعف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٥٨، ٢٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(٤) قول الإمام أحمد هذا جاء في أحد المواضع السابقة داخل السند ولم يذكر في موضع آخر، وهنا فصل الهيثمي بين الحديث وهذا القول.

اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي فِي الْخِصَاءِ؟ فَقَالَ: «صُمْ وَسَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»^(١).

٢١٥٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْحٍ، حَدَّثَنَا حَسِيْنُ الْمَعْلَمِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي

كَثِيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢١٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الْحَيْلِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَخْتَصِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ»^(٣).

* * *

٤ - باب الأمر بالتزويج والإعانة عليه

٢١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ،

حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنِ رَيْبَعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ، قَالَ: كُنْتُ أُحَدِّثُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:

«يَا رَيْبَعَةُ أَلَا تَزَوِّجُ؟» قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، وَمَا عِنْدِي مَا

يُقِيمُ الْمَرْأَةَ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَخَدَمْتُهُ مَا خَدَمْتُهُ، ثُمَّ قَالَ

لِي الْثَانِيَةَ: «يَا رَيْبَعَةُ، أَلَا تَزَوِّجُ؟» فَقُلْتُ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ،

وَمَا أَحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُصْلِحُنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَعْلَمُ مِنِّي، وَاللَّهِ لَئِنْ قَالَ لِي: تَزَوَّجِ،

لَأَقُولَنَّ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِمَا شِئْتَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «يَا رَيْبَعَةُ أَلَا تَزَوِّجُ؟» فَقُلْتُ:

بَلَى، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ، قَالَ: «انْطَلِقِي إِلَى آلِ فُلَانٍ - حَتَّى مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ فِيهِمْ تَرَاحٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تَزَوِّجُونِي فُلَانَةَ،

لَا مَرْأَةَ مِنْهُمْ، فَذَهَبْتُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تَزَوِّجُونِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٣)، وقال:

رواه أحمد عن رجل عن جابر وبقيته رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٢، ٣٨٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٧٣)، ذكره الشيخ شاکر (٦٦١٢)، وأشار إليه بالصحة،

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٥٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات وفي

بعضهم كلام.

فَلَانَةَ، فَقَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَا يَرْجِعُ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِحَاجَتِهِ، فَزَوَّجُونِي وَالْأَطْفُونَِي وَمَا سَأَلُونِي الْبَيْتَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَزِينًا، فَقَالَ لِي: «مَا لَكَ يَا رَيْبَعَةُ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُ قَوْمًا كِرَامًا، فَزَوَّجُونِي وَأَكْرَمُونِي وَالْأَطْفُونَِي، وَمَا سَأَلُونِي بَيْتَةَ، وَلَيْسَ عِنْدِي صَدَاقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ، اجْمَعُوا لَهُ وَزَنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ»، قَالَ: فَجَمَعُوا لِي وَزَنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذْتُ مَا جَمَعُوا لِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «اذْهَبِي بِهَذَا إِلَيْهِمْ [١/١٦٦/ب]»، فَقُلْتُ: هَذَا صَدَاقُهَا، فَأَتَيْتُهُمْ، فَقُلْتُ: هَذَا صَدَاقُهَا، فَقَبِلُوهُ وَرَضُوهُ^(١)، وَقَالُوا: كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَزِينًا، فَقَالَ: «يَا رَيْبَعَةُ، مَا لَكَ حَزِينٌ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَكْرَمَ مِنْهُمْ، رَضُوا بِمَا أَتَيْتُهُمْ، وَأَحْسَنُوا، وَقَالُوا: كَثِيرًا طَيِّبًا، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَوْلِمُ، قَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ، اجْمَعُوا لَهُ شَاةً». قَالَ: فَجَمَعُوا لِي كَبْشًا عَظِيمًا سَمِينًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبِي إِلَى عَائِشَةَ، فَقُلِي لَهَا: فَلْتَبْعَثْ بِالْمِكْتَلِ الَّذِي فِيهِ الطَّعَامُ». قَالَ: فَأَتَيْتُهَا، فَقُلْتُ لَهَا مَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هَذَا الْمِكْتَلُ فِيهِ تِسْعُ أَصْعِ شَعِيرٍ، لَا وَاللَّهِ إِنْ أَصْبَحَ لَنَا طَعَامٌ غَيْرُهُ، خُذْهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: «اذْهَبِي بِهَذَا إِلَيْهِمْ، فَقُلِي لَهُمْ: لِيُصْبِحَ هَذَا عِنْدَكُمْ خُبْزًا وَهَذَا طَيِّخًا»، فَقَالُوا: «أَمَّا الْخُبْزُ فَسَنَكْفِيكُمْوَهُ، وَأَمَّا الْكَبْشُ فَأَكْفُونَا أَنْتُمْ، فَأَخَذْنَا الْكَبْشَ أَنَا وَأَنْاسٌ مِنْ أَسْلَمٍ، فَذَبَحْنَاهُ وَسَلَخْنَاهُ وَطَبَخْنَاهُ، فَأَصْبَحَ عِنْدَنَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَوْلَمْتُ، وَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي أَرْضًا، وَأَعْطَانِي أَبُو بَكْرٍ أَرْضًا، وَجَاءَتِ الدُّنْيَا فَاحْتَلَفْنَا فِي عِذْقِ نَخْلَةٍ، فَقُلْتُ أَنَا: هِيَ فِي حَدِّي، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هِيَ فِي حَدِّي، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ كَلَامٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلِمَةً كَرِهْتَهَا وَنَدِمْتُ، فَقَالَ لِي: يَا رَيْبَعَةُ، رُدِّي عَلَيَّ مِثْلَهَا حَتَّى تَكُونَ قِصَاصًا، قَالَ: قُلْتُ: لَا أَفْعَلُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَتَقُولَنَّ، أَوْ لَأَسْتَعْدِينَ عَلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ: وَرَفَضَ الْأَرْضَ، وَأَنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنْطَلَقْتُ أَنَلُوهُ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَسْلَمٍ، فَقَالُوا لِي: رَجِمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فِي أَيِّ شَيْءٍ يَسْتَعْدِي عَلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الَّذِي^(٢) قَالَ لَكَ مَا قَالَ؟

(١) في المسند فرضوه وقبلوه.

(٢) غير موجودة بالمسند.

فَقُلْتُ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا، هَذَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، هَذَا ثَانِيِ اثْنَيْنِ، وَهَذَا ذُو شَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ، إِيَّاكُمْ لَا يَلْتَفِتُ فَيَرَاكُمْ تَنْصُرُونِي عَلَيْهِ، فَيَغْضَبُ، فَيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَغْضَبُ لِغَضَبِهِ، فَيَغْضَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِغَضَبِهِمَا، فَيُهْلِكُ رِبِيعَةَ، قَالُوا: مَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: ارْجِعُوا، قَالَ: فَاَنْطَلِقَ أَبُو بَكْرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَبِغْتُهُ وَحَدِي، [١٦٧/أ] حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ كَمَا كَانَ، فَرَفَعَ إِلَيَّ رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا رِبِيعَةَ، مَا لَكَ وَالصِّدِّيقِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ كَذَا، كَانَ كَذَا، قَالَ لِي كَلِمَةً كَرِهْتُهَا، فَقَالَ لِي: قُلْ كَمَا قُلْتُ حَتَّى يَكُونَ قِصَاصًا، فَأَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ، فَلَا تَرُدُّ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قُلْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ»، فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ. قَالَ الْحَسَنُ: فَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يَبْكِي^(١).

* * *

٥ - باب [.....] (٢)

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِيمَا يَحْسَبُ حَمَّادٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ، وَكَانَ أَبُوهَا يَرْعَبُ أَنْ يَزُوجَهُ، فَصَنَعَتْ طَعَامًا وَشَرَابًا، فَدَعَتْ أَبَاهَا وَزَمْرًا مِنْ قُرَيْشٍ، فَطَعِمُوا وَشَرِبُوا، حَتَّى تَمَلُّوا، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ لِأَبِيهَا: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْطُبُنِي، فَزُوجْنِي بِإِيَّاهُ، فَزُوجَهَا بِإِيَّاهُ، فَخَلَعَتْهُ وَالْبَسْتَهُ حُلَّةً، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ بِالْآبَاءِ، فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ سُكْرُهُ، نَظَرَ فَإِذَا هُوَ مُخَلَّقٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَقَالَ: مَا شَأْنِي؟ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: زُوجْتِنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنَا أَزُوجُ بَيْتِي أَبِي طَالِبٍ لَا لِعَمْرِي، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: أَمَا تَسْتَحْيِي تُرِيدُ أَنْ تُسْفَهَ نَفْسَكَ عِنْدَ قُرَيْشٍ، تُخْبِرُ النَّاسَ أَنَّكَ كُنْتَ سُكْرَانًا؟ فَلَمْ تَزَلْ بِهِ حَتَّى رَضِيَ^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٤)، وقال:

رواه أحمد والطبراني وفيه مبارك بن فضالة وحديثه حسن، وبقيه رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) بياض بالمخطوط ولا يظهر فيه كلام وأظنه عنوان عن زيجات النبي ﷺ، وإن كنت وقفت على

أقوال الهيثمي في كتاب المناقب عندما أشار إلى ذلك في كتاب النكاح باب «الإرسال في

الخطبة والنظر» (٢٧٦/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٨٥١)، (٢٨٥٢)،

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، فَذَكَرَ نحوه (١).

٢١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، وَيَحْيَى قَالَا: لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيجَةُ، جَاءَتْ حَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ امْرَأَةُ عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَزَوِّجُ؟ قَالَ: «مَنْ؟» قَالَتْ: «إِنْ شِئْتَ بِكَرًّا، وَإِنْ شِئْتَ نَيْسًا، قَالَ: «فَمَنْ الْبُكَرُ؟» قَالَتْ: ابْنَةُ أَحَبِّ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْكَ، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: «وَمَنْ الثَّيْبُ؟» قَالَتْ: سَوْدَةُ ابْنَةُ زَمْعَةَ قَدْ آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعْتِكَ عَلَى مَا تَقُولُ، قَالَ: «فَاذْهَبِي فَادْزَكُرِيهِمَا عَلَيَّ»، فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ: يَا أُمَّ رُومَانَ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُم مِّنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ؟ قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطَبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى يَأْتِي، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكُم مِّنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطَبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: وَهَلْ تَصْلُحُ لَهُ، إِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ أُخِيهِ؟ فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ، قَالَ: «ارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ: أَنَا أُخْوُكَ، وَأَنْتِ أُخِي فِي الْإِسْلَامِ، وَأَبْنَتُكَ تَصْلُحُ لِي»، فَرَجَعَتْ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: أَنْتَظِرِي وَخَرَجَ، قَالَتْ أُمَّ رُومَانَ: إِنَّ مُطْعِمَ بْنِ عَدِيٍّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَيَّ ابْنِهِ، فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ مَوْعِدًا قَطُّ فَأَخْلَفَهُ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ [١٦٧/ب] أَبُو بَكْرٍ عَلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ الْفَتَى، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، لَعَلَّكَ مُصْئِبٌ صَاحِبِنَا مُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْمُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ: أَقُولُ هَذِهِ؟ تَقُولُ قَالَ: إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدْوَةِ النَّبِيِّ وَعَدُوِّهِ، فَجَرَعَ، فَقَالَ لِخَوَالَتِهِ: ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَعَتْهُ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ خَرَجَتْ فَدَخَلَتْ عَلَى سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ، فَقَالَتْ: مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ؟ قَالَتْ: مَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطَبُكَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: وَدِدْتُ، إِذَا دَخَلْتَنِي إِلَى أَبِي فَادْزَكُرِي ذَاكَ لَهُ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ أَدْرَكَهُ السَّنُّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْحَجِّ، فَدَخَلْتَنِي عَلَيْهِ فَبِحَيْثُ بَتَّحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ: حَوَالَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ،

الصحيح، رواه الطبراني (١٢٨٣٨)، البيهقي في الدلائل (٧٢/٢).

(١) انظر الحديث السابق.

قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أُرْسَلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَحْطَبُ عَلَيْهِ سَوْدَةَ، قَالَ: كَفَّءُ كَرِيمٍ، مَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتُكَ؟ قَالَتْ: تُحِبُّ ذَاكَ، قَالَ: ادْعُهَا لِي، فَدَعَيْتُهَا، قَالَ: أَى بِنْتِةٍ، إِنَّ هَذِهِ تَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أُرْسَلَ يَحْطُبُكَ، وَهُوَ كَفَّءُ كَرِيمٍ، أَتُحِبِّينَ أَنْ أُرْوَجَّكَ بِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: ادْعِيهِ لِي، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَهَا أَحْوَاهَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنَ الْحَجِّ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي رَأْسِهِ التُّرَابَ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ: لَعَمْرُكَ إِنِّي لَسَفِيهٌ يَوْمَ أَحْثِي فِي رَأْسِي التُّرَابَ أَنْ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَزَلْنَا فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ فِي السُّنْحِ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بَيْتَنَا، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَنِسَاءٌ، فَجَاءَتْنِي أُمِّي وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ بَيْنَ عَذَقَيْنِ تَرْجَحُ بِي، فَأَنْزَلْتَنِي مِنَ الْأَرْجُوحةِ، وَلِي حُمِيمَةٌ^(١) فَفَرَّقْتَهَا وَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ تَقُوذُنِي حَتَّى وَقَفَتْ بِي عِنْدَ الْبَابِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ مِنْ نَفْسِي، ثُمَّ دَخَلْتُ بِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى سَرِيرٍ فِي بَيْتِنَا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَجْلَسْتَنِي فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: هَؤُلَاءِ أَهْلُكَ، فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِمْ، وَبَارَكَ لَهُمْ فِيكَ، فَوَثَبَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ، فَخَرَجُوا وَبَنَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا، مَا نَحَرْتُ عَلَى جَزُورٍ، وَلَا ذُبِحْتُ [١٦٨/أ] عَلَى شَاةٍ، حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ بِحَفْنَةٍ كَانَ يُرْسِلُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَارَ إِلَي نِسَائِهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ^(٢).

قلت: في الصحيح طرف منه.

قلت: وبقية هذه الأحاديث في باب الوليمة تقدمت.

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي، تَعْنِي شَاهِدًا، فَقَالَ: وَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكَ

(١) تصغير الجملة: وهي ما سقط على المنكبين من شعر الرأس، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٠/٦، ٢١١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٩)،

٢٢٦، ٢٢٧)، وقال: رواه أحمد بعضه صرح فيه بالاتصال عن عائشة وأكثره مرسل وفيه محمد

بن عمرو بن علقمة وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

شاهدًا، وَلَا غَائِبٌ، يَكْرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا عُمَرُ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَمَّا إِنِّي لَا أَنْقُصُكَ مِمَّا أُعْطِيتُ أَخَوَاتِكَ، رَحِيمِينَ وَجَرَّةً وَمِرْفَقَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ»، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهَا لِيَدْخُلَ بِهَا، فَإِذَا رَأَتْهُ أَخَذَتْ زَيْنَبَ ابْنَتَهَا فَجَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا، فَيَنْصَرِفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلِمَ ذَلِكَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ فَأَتَاهَا، وَقَالَ: «أَيْنَ هَذِهِ الْمَشْفُوحَةُ الْمَقْبُوحَةُ، الَّتِي قَدْ آذَيْتَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَجَعَلَ يَضْرِبُ بِيَصْرِهِ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «مَا فَعَلْتَ زَنَابُ؟» فَقَالَتْ: جَاءَ عَمَّارٌ، فَأَخَذَهَا فَذَهَبَ بِهَا، فَدَخَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

قلت: رواه النسائي باختصار.

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنَّنَا ثَابِتٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢١٦٤ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ بْنِ

أَبِي سَلَمَةَ، وَقَالَ سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ: عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ مَرْسَلٌ.

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ

عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَالْقَاسِمَ، أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُخْبِرُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا لَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ، أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهَا ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَكَذَّبُوهَا، وَيَقُولُونَ: مَا أَكْذَبَ الْغَرَائِبَ، حَتَّى أَنْشَأَ نَاسٌ مِنْهُمْ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالُوا: مَا تَكْتَبِينَ إِلَى أَهْلِكَ؟ فَكَتَبَتْ مَعَهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ يُصَدِّقُونَهَا، فَازْدَادَتْ عَلَيْهِمْ كَرَامَةً، قَالَتْ: فَلَمَّا وَضَعْتُ زَيْنَبَ جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنِي، فَقُلْتُ: مَا مِثْلِي نُكِّحَ، أَمَا أَنَا فَلَا وَلَدَ فِيَّ، وَأَنَا غَيْبُورٌ، وَذَاتُ عِيَالٍ، فَقَالَ: «وَأَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَيَذْهَبُهَا اللَّهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ، فِإِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ». فَتَزَوَّجَهَا، فَجَعَلَ يَأْتِيهَا فَيَقُولُ: «أَيْنَ زَنَابُ؟» حَتَّى جَاءَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ يَوْمًا فَاخْتَلَجَهَا، وَقَالَ: هَذِهِ تَمْنَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ تُرْضِعُهَا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ زَنَابُ؟» فَقَالَتْ: قَرِيبَةُ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ، وَوَأَفَقَهَا عِنْدَهَا أَخَذَهَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي آتِيكُمْ

اللَّيْلَةَ، قَالَتْ: فَقُمْتُ، فَأَخْرَجْتُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ كَانَتْ فِي جَرٍّ، وَأَخْرَجْتُ شَحْمًا فَعَصَدْتُهُ لَهُ، قَالَتْ: فَبَاتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَصْبَحَ، فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ: «إِنَّ لَكَ عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةً، فَإِنْ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ، فَإِنْ أُسِّعَ لَكَ أُسِّعَ لِنِسَائِي» (١).

قلت: بعضه فى الصحيح وغيره، ولم أره بتمامه.

٢١٦٦ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ، حَدَّثَنَا حَبِيْبٌ قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ (٢).

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الصَّفِيْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ

العزیز ابن بنت أم سلمة، فذكر الحديث نحوه (٣).

* * *

٦ - باب فى الرضاع

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلَةَ امْرَأَةِ أَبِي حُدَيْفَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، يَدْخُلُ عَلَيَّ، وَهُوَ ذُو لِحْيَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ»، فَقَالَتْ: كَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ ذُو لِحْيَةٍ؟ فَأَرْضَعْتُهُ، فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا (٤).

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، مِنْ خَالٍ، أَوْ عَمٍّ، أَوْ ابْنِ أَخٍ» (٥).

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٧/٦، ٣٢١).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٠/٦، ٣٢١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٦/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٦٠، ٢٦١)،

وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن رواه عن القاسم بن

محمد عن سهلة فلا أدرى سمع منها أم لا.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٠٢/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٦١)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٧ - باب شهادة على الرضاع

٢١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الرِّضَاعِ مِنَ الشُّهُودِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ»^(١).

٢١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثِيمٍ^(٢)، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ، قَالَ: «رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ»^(٣).

* * *

٨ - باب في نكاح المحرم

٢١٧٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي، بِخَطِّ يَدِهِ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنِ امْرَأَةٍ [١٦٩/أ] أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ مَكَّةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَوْ يَحُجَّ؟ فَقَالَ: لَا، تَزَوَّجَهَا وَأَنْتَ مُحْرَمٌ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ^(٤).

* * *

(*) جاء بهامش المخطوط «هو محمد بن عبد الرحمن البيلماني وهو شيخ عبد الرزاق»، (...). كلمة غير واضحة أظنها، مقبولون أو متركون.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٤٩١٠)، وقال: إسناده ضعيف لجهالة شيخ نجران.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة «محمد بن عثيم متروك قال النسائي» (وكلمة غير واضحة)، قلت: قال ابن حجر في التعجيل (٩٥٩): محمد بن عثيم بمهملة ومثلثة ومصغراً من أهل نجران يكنى أبا ذر، روى عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، روى عنه هشام بن يوسف ومعتمر بن سليمان وأبو حذيفة، وعبد الرزاق، لكنه أبهمه قال عن شيخ من أهل نجران، قال الدوري عن ابن معين ليس بشيء، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: منكر الحديث.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٢)، ذكره الشيخ شاکر في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف وقد وثق، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٥٩٥٨).

٩ - باب الشغار

٢١٧٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَسَعْدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، يَعْنِي مُحَمَّدًا، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: فَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا شِغَارٌ»^(١) فِي الْإِسْلَامِ.

* * *

١٠ - باب نكاح المتعة

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْحَوَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالثَّوْبِ^(٢).

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَةَ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَقَمْنَا خَمْسَ عَشْرَةَ - ثَلَاثِينَ^(٣) - مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُتَعَةِ، قَالَ: وَخَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، أَوْ قَالَ: فِي أَعْلَى مَكَّةَ، فَلَقِينَا فَتَاةً كَانَهَا^(٤) مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، كَانَتْهَا الْبَكْرَةُ الْعَنْطَنِطَةُ، قَالَ: وَأَنَا قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ، وَعَلَى بُرْدٍ جَدِيدٍ غَضٌّ، وَعَلَى ابْنِ عَمِّي بُرْدٌ خَلَقْتُ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهَا: هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمْتَعَ

(*) الشغار هو: أن يقول الرجل للرجل شاغرتي، أى زوجنى أختك أو ابنتك أو من تلى أمرها حتى أزوجك أختى أو من ألى أمرها، ولا يكون بينهما مهر، وقيل له شغار لارتفاع المهر بينها، ومن شغر الكلب إذا رفع إحدى رجليه ليبول، وقيل: الشغر البعد، وقيل الاتساع، هامش مجمع الزوائد.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢١٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجال الصحيح خلا ابن إسحاق وقد صوح بالتحديث، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٧٠٢٧)، وقال إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٢٦٤)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري ورجال الصحيح، رواه البزار فى كشف الأستار (١٤٤١)، وقال: إنما كان الإذن فى المتعة ساعة أذن فيها رسول الله ﷺ ثم نهى عنها وحرمها إلى يوم القيامة.

(٣) كذا بالمخطوط والمجمع ولم ترد فى المسند.

(*) لم ترد هذه الكلمة فى المسند.

مِنْكَ أَحَدُنَا؟ قَالَتْ: وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَى ابْنِ عَمِّي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ بُرْدِي هَذَا جَدِيدٌ غَضٌّ، وَبُرْدُ ابْنِ عَمِّي هَذَا خَلَقٌ مَحٌّ^(**)، قَالَتْ: بُرْدُ ابْنِ عَمِّكَ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ: فَاسْتَمْتَعَ مِنْهَا، فَلَمْ نَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

قلت: هو في الصحيح بغير هذا السياق، وأيضاً الذي في الصحيح: أن الذي برده جديد ابن عمه، وأن سبرة هو الذي استمتع منها، على العكس مما هنا، فالله أعلم بالصواب.

* * *

١١ - باب نكاح التحليل

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُحْلَلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ^(٢).

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَنَحَوْهُ وَزَادَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ بَعْدُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنْ قَدْ مَسَّهَا، فَمَنْعَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ إِيمَانُهُ أَنْ يُحِلَّهَا لِرَفَاعَةَ، فَلَا يَتِمُّ لَهُ نِكَاحُهَا مَرَّةً أُخْرَى». ثُمَّ أَتَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فِي خِلَافَتَيْهِمَا، فَمَنْعَاهَا كِلَاهُمَا.

قلت: قوله: بنحوه لا أدري ما معناه فإنه لم يذكر قبله ما يناسبه، والله أعلم^(٣).

* * *

(**) مع بمعنى خلق بال، هامش مجمع الزوائد.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عثمان بن محمد الأحنس وثقه ابن معين وابن حبان، وقال: ابن له عن أبي هريرة مناكير.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٤/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٣٤٤١)، وقال: إسناده منقطع، عطاء بن أبي مسلم الخرساني ثقة، ولكنه لم يسمع من ابن عباس ولم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس بن مالك وأحاديثه عن ابن عباس يوردها الحفاظ في المراسيل.

١٢ - باب نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها

٢١٧٨ - [١٦٩/ب] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ السَّبْيِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»^(١).

٢١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا افْتَتَحَ مَكَّةَ، قَالَ: «لَا تُنكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»^(٢).

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْحَزْرِيِّ، أَنَّ عَمْرُوَ ابْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنْدَ إِلَى بَيْتِ فَوْعَظَ النَّاسِ، وَذَكَرَهُمْ، قَالَ: «لَا يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلَا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلَاثٍ، وَلَا تَتَقَدَّمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»^(٣).

قلت: له في الصحيح النهى عن الصلاة بعد الصبح.

* * *

١٣ - باب في محبة النساء^(٤)

٢١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٧/١، ٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٤)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٧٧)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٢/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٧١٢)، ذكره الهيثمي

في مجمع الزوائد (٢٦٣/٤)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط وزاد في رواية أنه نهى عن لحوم

الحمر الأهلية، وعن الجلالة وركوبها وأكل لحمها، ورجال الجميع ثقات إلا أن إسناده الطبراني

الأول فيه محمد بن أبي ليلى وهو ضعيف الحديث وقد وثق. أطراف الحديث عند: الزيعلى في

نصب الراية (٢٥٤/١)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٩٦/٥).

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

رَجُلٌ، هُوَ الْحَسَنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ عَقِرِ إِبِلَ^(١)، لَا بِلِ النِّسَاءِ^(٢).

* * *

١٤ - باب في نساء قريش

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ، يُقَالُ لَهَا: سَوْدَةٌ، وَكَانَتْ مُصِيبَةً، كَانَ لَهَا خَمْسَةُ صِيبَةٍ، أَوْ سِتَّةٌ، مِنْ بَعْلِ لَهَا مَاتَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ أَنْ لَا تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَكْرَمُكَ أَنْ يَضَعَوْهُ لَاءَ الصَّبِيَّةِ عِنْدَ رَأْسِكَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، قَالَ: «فَهَلْ مَنَعَكَ مِنِّي شَيْءٌ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرَحْمُكَ اللَّهُ، إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الْإِبِلِ، صَالِحِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَخْنَاهُ عَلَيَّ وَكَلِدٍ فِي صِغَرٍ، وَأَرْعَاهُ عَلَيَّ بَعْلٍ بِذَاتِ يَدٍ»^(٣).

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَخْنَاهُ عَلَيَّ وَكَلِدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْأَفُهُ بِزَوْجٍ عَلَيَّ قِلَّةَ ذَاتِ يَدِهِ»، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ عِمْرَانَ لَمْ تَرْكَبِ الْإِبِلَ^(٤).

(١) هكذا جاء بالمخطوط «عقر إبل النساء» وجاء بالمسند «اللهم عقرًا الإبل النساء» وجاء في مجمع الزوائد، ثم قال: «وغفرانك بل النساء» والله أعلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٤)، وقال: رواه أحمد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٨/١، ٣١٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٤)، (٢٧١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ثقة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٣٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧١/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح، قلت: ما جاء في المسند هو الموقف على أبي هريرة وليس هذا الذي ذكره الهيثمي، وما جاء في المطبوع ليس فيه ابنه عمران كما هو =

قلت: هو في الصحيح، خلا قوله: وَقَدْ عَلِمَ [١٧٠/أ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ عِمْرَانَ لَمْ تَرْكَبِ الْإِبِلَ. فإنه موقوف على أبي هريرة، وهو هنا مرفوع، وأيضاً فهو بغير هذا السياق.

* * *

١٥ - باب في المرأة الصالحة وغيرها^(١)

٢١٨٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ^(*)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، [وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ]، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ»^(٢).

* * *

١٦ - باب عليك بذات الدين^(٣)

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُنكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى إِحْدَى حِصَالِ ثَلَاثَةٍ: تُنكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى مَالِهَا، وَتُنكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى جَمَالِهَا، وَتُنكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى دِينِهَا، فَخُذْ ذَاتَ الدِّينِ وَالْخُلُقِ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ».

=مذكور هنا وفي المجمع، وإنما ذكر «ابنه الخطاب» وقد يكون هذا الحديث ساقط من المطبوع فلقد حاولت أن أجده فما استطعت والله أعلم، وما جاء بالمطبوع ساقط منه الجزء الأول وذكر فيه من قول أبي هريرة «وقد علم ... إلى آخره، وانظر أطراف مسند الإمام أحمد (٤٢٤/٧) بالهامش.

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(*) محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقى أبو إبراهيم المدني لقيه حماد ضعيف، من السابعة أخرج له الترمذى وابن ماجه، التقريب (١٥٦/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٤)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

٢١٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُزَوَّجُ الْمَرْأَةُ لِثَلَاثٍ: لِمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، وَدِينِهَا»^(١)، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٢).

٢١٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (ح) وَإِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: تَزَوَّجَتْ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ، أَتَزَوَّجْتِ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكْرًا أَوْ ثَيِّبًا؟» قَالَ: قُلْتُ: ثَيِّبًا، قَالَ: «وَأَلَّا بَكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ لِي أَخَوَاتٌ، فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنَكِّحُ لَدِينِهَا، وَمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «تنكح المرأة لدينها... إلى آخره».

* * *

١٧ - باب الصداق

٢١٨٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ حَظْبِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط، وقال فيهما: عن عروة عن عائشة: «فأقول إن أول شؤمها أن يكثر صداقها»، وفي إسناده أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وقد وثق وبقيّة رجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٠٧٨٦، ٤٤٧٢١)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٣٠٧١٦)، العجلوني في كشف الخفا (٤٦٥/١).

٢١٨٩ - حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بِنِ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ اَسَامَةَ بِنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٢١٩٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بِنِ سَلَمَةَ، اَخْبَرَنِي ابْنُ الطُّفَيْلِ بِنِ سَخْبِرَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بِنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ، اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: «وَإِنَّ اَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةً، اَيْسَرُهُ مُؤْنَةً» (٢).

٢١٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيْدُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بِنِ سَلَمَةَ، [١٧٠/ب] عَنِ ابْنِ سَخْبِرَةَ، فَذَكَرَهُ (٣).

* * *

١٨ - بَابُ النَّظَرِ اِلَى مَنْ يَرِيْدُ تَزْوِيْجَهَا

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بِنِ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ عَبْدِ اللّٰهِ بِنِ عِيْسَى، عَنِ مُوسَى ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ، عَنِ اَبِي حُمَيْدٍ، اَوْ حُمَيْدَةَ، الشُّكُّ مِنْ زُهَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ: «وَإِذَا خَطَبَ اَحَدُكُمْ اِمْرَاَةً، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَنْظُرَ اِلَيْهَا، إِذَا كَانَ اِنَّمَا يَنْظُرُ اِلَيْهَا لِخَطْبَتِهَا، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ» (٤).

٢١٩٣ - حَدَّثَنَا اَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بِنِ عِيْسَى، حَدَّثَنِي مُوسَى بِنِ عَبْدِ اللّٰهِ بِنِ يَزِيْدٍ، عَنِ اَبِي حُمَيْدٍ، اَوْ اَبِي حُمَيْدَةَ، قَالَ: وَقَدْ رَأَى رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ، حَدَّثَنَا اَبِي، عَنِ ابْنِ اِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بِنِ عَبْدِ

(١) اخرجہ الإمام أحمد فی المسند (٦١/٦)، ذكره الهيتمي في الموضوع السابق، رواه البزار في كشف الأستار (١٤/٧)، وقال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد ولا روى صفوان عن عروة عن عائشة غيره.

(٢) اخرجہ الإمام أحمد فی المسند (٨٢/٦).

(٣) اخرجہ الإمام أحمد فی المسند (١٤٥/٦).

(٤) اخرجہ الإمام أحمد فی المسند (٤٢٤/٥)، ذكره الهيتمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٤)، وقال: رواه أحمد إلا أن زهيراً شك فقال: عن أبي حميد أو أبي حميدة، والبزار من غير شك والطبراني في الأوسط والكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) اخرجہ الإمام أحمد فی المسند (٤٢٤/٥)، ذكره الهيتمي في الموضوع السابق.

اللَّهُ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ عَبَّاسٍ وَهِيَ فَوْقَ الْفَطِيمِ، قَالَتْ: فَقَالَ: «لَيْنٌ بَلَغَتْ بِنْيَةَ الْعَبَّاسِ هَذِهِ وَأَنَا حَيٌّ، لِأَنْزَوَجْنَهَا» (١).

* * *

١٩ - باب الإرسال في الخطبة والنظر (٢)

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ أُمَّ سُلَيْمٍ تَنْظُرُ إِلَى جَارِيَةٍ، فَقَالَ: «شَمِي عَوَارِضَهَا، وَأَنْظُرِي إِلَى عُرْقُوبِهَا» (٣).

* * *

٢٠ - باب عرض الرجل وليته على أهل الخير (٤)

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَأَيَّمَتِ حَفْصَةُ، وَكَانَتْ تَحْتَ خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ، لَقِيَ عُمَرُ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَا لِي فِي النَّسَاءِ حَاجَةٌ، وَسَأَنْظُرُ، فَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ، فَسَكَتَ، فَوَجَدَ عُمَرُ فِي نَفْسِهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَاطَبَهَا، فَلَقِيَ عُمَرُ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ فَرَدَّنِي، وَإِنِّي عَرَضْتُهَا عَلَيْكَ فَسَكَتَ عَنِّي، فَلَأَنَا عَلَيْكَ كُنْتُ أَشَدَّ غَضَبًا مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، وَقَدْ رَدَّنِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَكَرَ مِنْ أَمْرِهَا، وَكَانَ سِرًّا، فَكَرِهْتُ أَنْ أُفْشِيَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٤)، وقال:

رواه أحمد والطبراني وزاد قبض قبل أن تبلغ فتزوجها الأسود بن عبد الله فولدت له رزق بن الأسود ولبابة بنت الأسود سمتها باسمها أم الفضل، وأبو يعلى في إسنادهما الحسين بن عبد الله بن عباس وهو متروك وقد وثقه ابن معين في رواية.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/٣).

أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٦٦/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٨٧/٧)، المتقى الهندي في الكنز (٤٤٥٧٥).

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

قلت: هو في الصحيح من حديث عمر نفسه، وهنا من حديث ابن عمر.

* * *

٢١ - باب الاستنمار

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، يَعْنِي ابْنَ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ شَيْئًا مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ إِلَى خِدْرِهَا، فَقَالَ: «إِنَّ فُلَانًا يَذْكُرُ فُلَانَةً يُسَمِّيهَا، وَيُسَمِّي الرَّجُلَ الَّذِي يَذْكُرُهَا، [١٧١/أ] فَإِنَّ هِيَ سَكَتَتْ زَوْجَهَا، وَإِنْ هِيَ^(١) كَرِهَتْ نَقَرَتِ السِّتْرَ، فَإِذَا نَقَرَتْهُ لَمْ يُزَوِّجْهَا»^(٢).

٢١٩٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ صَالِحٍ، وَاسْمُهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَمَاهُ صَالِحًا، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: اخْطُبْ عَلِيَّ ابْنَ صَالِحٍ. فَقَالَ: إِنَّ لَهُ يَتَامَى، وَلَمْ يَكُنْ لِيُؤْتِرْنَا عَلَيْهِمْ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ لِيَخْطُبَ، فَانْطَلَقَ زَيْدٌ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ، فَقَالَ: لِي يَتَامَى، وَلَمْ أَكُنْ لِأَتْرِبَ لَحْمِي وَأَرْفَعَ لِحْمَكُمْ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَنْكَحْتُهَا فُلَانًا، وَكَانَ هَوَى أُمِّهَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، خَاطَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنَتِي، فَأَنْكَحَهَا أَبُوهَا يَتِيمًا فِي حَجْرِهِ، وَلَمْ يُؤْمِرْهَا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَالِحٍ، فَقَالَ: «أَنْكَحْتَ ابْنَتَكَ، وَلَمْ تُؤْمِرْهَا»، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَشِيرُوا عَلَيَّ النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ، وَهِيَ بَكْرٌ، فَقَالَ صَالِحٌ: فَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِمَا يُصَدِّقُهَا ابْنُ عُمَرَ، فَإِنَّ لَهُ فِي مَالِي مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا»^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه سفيان بن حسين وهو ثقة، وفي حديثه عن الزهري ضعف وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(*) هذا الضمير غير موجود بالسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٤، ٢٧٨)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف وقد وثق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٤)، وقال: =

٢١٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُسْتَأْمَرُ الْبَيْتِمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ، فَقَدْ أَذْنَتْ، وَإِنْ أَبَتْ لَمْ تُكْرَهُ»^(١).

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٢٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى آلِ حَاطِبٍ، عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: تُوَفِّيَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، وَتَرَكَ ابْنَةً لَهُ مِنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الْأَوْقَصِ، قَالَ: وَأَوْصَى إِلَيَّ أَحِبِّيهِ قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهَمَّا خَالَايَ قَالَ: فَمَضَيْتُ إِلَى قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ أَحْطَبُ ابْنَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، فَزَوَّجْتِهَا، وَدَخَلَ الْمُغِيرَةُ ابْنُ شُعْبَةَ، يَعْنِي إِلَيَّ أُمُّهَا فَأَرَعَبَهَا فِي الْمَالِ، فَحَطَّتْ إِلَيْهِ، وَحَطَّتِ الْجَارِيَةُ إِلَى هَوَى أُمِّهَا، فَأَيَّبَا حَتَّى ارْتَفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنَةُ أُخِي أَوْصَى بِهَا إِلَيَّ فَزَوَّجْتُهَا ابْنَ عَمَّتِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَلَمْ أَقْصِرْ بِهَا فِي الصَّلَاحِ، وَلَا فِي الْكِفَاءَةِ، وَلَكِنَّهَا امْرَأَةٌ، وَإِنَّمَا حَطَّتْ إِلَيَّ هَوَى أُمِّهَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ بَيْتِمَةٌ، وَلَا تُنْكَحُ إِلَّا [١٧١/ب] بِإِذْنِهَا». قَالَ: فَاتْتَرَعَتْ وَاللَّهِ مِنِّي بَعْدَ أَنْ مَلَكَتْهَا، فَزَوَّجُوهَا الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ^(٣).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

* * *

٢٢ - باب الصداق^(٤)

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ عَلِيًّا، رَضِيَ

=رواه أحمد وهو مرسل ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٩٤، ٤١١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٠)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٣٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط، وهذا الحديث ورد في هذا الباب في مجمع الزوائد

للمصنف فأثبتته هنا.

اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أُحْطَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ابْنَتَهُ، فَقُلْتُ: مَا لِي مِنْ شَيْءٍ، فَكَيْفَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ صِلَتَهُ وَعَائِدَتَهُ، فَحَطَبْتُهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ الَّتِي أُعْطَيْتُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ: هِيَ عِنْدِي، قَالَ: «فَأَعْطِيهَا إِنِّيَاهُ»^(١).

٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَدَرٍ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ فِي مَهْرِ امْرَأَةٍ، فَقَالَ: «كَمْ أَمْهَرْتُمَهَا؟» قَالَ: مِائَتَى دِرْهَمٍ، فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ مِنْ بَطْحَانَ مَا زِدْتُمْ»^(٢).

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو حَدَرٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٣).

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ [عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ]، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ - قَالَتْ: وَحَدَّثَنِيهِ مَكْحُولٌ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْتَجِلَّ بِهِ فَرْجُ الْمَرْأَةِ مِنْ مَهْرٍ، أَوْ عِدَّةٍ، فَهُوَ لَهَا، وَمَا أُكْرِمَ بِهِ أَبُوهَا، أَوْ أَخُوهَا، أَوْ وَلِيُّهَا بَعْدَ عَقْدَةِ النِّكَاحِ، فَهُوَ لَهُ، وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ بِهِ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، وَأُخْتَهُ»^(٤).

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ النَّمِرِ بْنِ قَاسِطٍ، قَالَ: سَمِعْتُ صُهَيْبَ بْنَ سِنَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَصْدَقَ امْرَأَةً صَدَاقًا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَدَاءَهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٢، ٢٨٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسمه وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٨٤)، وقال: رواه أحمد وإسناده منقطع وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس.

إِلَيْهَا، فَغَرَّهَا بِاللَّهِ، وَاسْتَحَلَّ فَرَجَهَا بِالْبَاطِلِ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ زَانٍ،^(١).

* * *

٢٣ - باب فيمن تزوج امرأة فوجد بها عيباً^(٢)

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُرَزِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي جَمِيلُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ شَيْخًا مِنَ الْأَنْصَارِ - ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - يُقَالُ لَهُ: كَعْبُ بْنُ زَيْدٍ، أَوْ زَيْدُ بْنُ كَعْبٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا وَضَعَ ثَوْبَهُ، وَقَعَدَ عَلَى الْفِرَاشِ، أَبْصَرَ بِكَشْحِهَا بَيَاضًا، فَانْحَازَ عَنِ الْفِرَاشِ، ثُمَّ قَالَ: «خَذِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِمَّا آتَاهَا شَيْئًا»^(٣).

* * *

٢٤ - باب إعلان النكاح واللهو والنثار

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْمُرَوَزِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ^(١)، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفي إسناد أحمد رجل لم يسمه وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/٤)، وقال: رواه أحمد وجميل ضعيف.

(*) كذا بالمخطوط والمجمع ولعله الصواب والله أعلم. وهو «الحسين بن عبد الله بن ضميرة الحميري مولى آل ذي يزن مدني، كان ينزل البقيع، وقد ينسب إلى جده، روى عن أبيه عن جده، وعن عمرو بن يحيى المازني روى عنه ابن وهب والقعني وزيد بن الحباب وجماعة، كذبه مالك وقال أحمد: لا يساوي شيء، متروك الحديث كذاب، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون، وقال أبو زرعة: ليس بشيء أضر على حديثه وقال البخاري في التاريخ الأوسط: تركه علي وأحمد، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال الأويسي: لما خرج إسماعيل بن أبي أوس إلى حسين بن عبد الله بن ضميرة هجره مالك أربعين يومًا. [تعجيل ٢٠٩].

حَسَنٌ، [١٧٢/أ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ نِكَاحَ السَّرِّ، حَتَّى يُضْرَبَ بِدُفٍّ، وَيُقَالَ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ، فَحَيُّونَا نُحْيِيكُمْ^(١).

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَجْلَحَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ: «أَهْدِيْتُمُ الْجَارِيَةَ إِلَى بَيْتِهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلَّا بَعَثْتُمْ مَعَهُمْ مَنْ يُغْنِيهِمْ، يَقُولُ: أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ، فَحَيُّونَا نُحْيَاكُمْ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ»^(٢).

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَعْلِنُوا النَّكَاحَ»^(٣).

٢٢١١ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ، أَوْ عَمِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَوْجُ ابْنَةِ أَبِي لَهَبٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجْتُ ابْنَةَ أَبِي لَهَبٍ، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ لَهَبٍ؟»^(٤).

* * *

٢٥ - باب ما جاء في الجماع والقول عنده والتستر^(٥)

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدِ الْحَرَازِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيَّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي أَصْحَابِهِ، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَقَدِ اغْتَسَلَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ كَانَ شَيْءٌ؟ قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٤، ٢٨٩)، وقال: رواه أحمد وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة وهو متروك.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار وفيه الأجلح الكندي وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه معبد بن قيس ولم أعرفه.

(٥) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

«أَجَلٌ، مَرَّتْ بِي فُلَانَةٌ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي شَهْوَةٌ النَّسَاءِ، فَأَتَيْتُ بَعْضَ أَرْوَاجِي فَأَصَبْتُهَا، فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا، فَإِنَّهُ مِنْ أَمَائِلِ أَعْمَالِكُمْ إِيْتِيَانِ الْحَلَالِ»^(١).

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَمْرَاتِهِ حَاجَةً، فَلْيَأْتِهَا، وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُورٍ».

قلت: له عند الترمذى: «إذا دعى الرجل زوجته لحاجته، فلتأته، وإن كانت على تنور»^(٢).

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ السَّرَّاجِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ، أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ قُعُودٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّ رَجُلًا يَقُولُ مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِيهِ، وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا، فَأَرَمَ الْقَوْمُ». فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ لَيَقْلُنَّ، وَإِنَّهُنَّ لَيَفْعَلُونَ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا مِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي طَرِيقٍ، فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ»^(٣).

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دِرَاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الشَّبَاعُ حَرَامٌ».

قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: يَعْنِي بِهِ الَّذِي يَفْتَحِرُ بِالْجِمَاعِ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: فكذلك فافعلوا، ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/٤، ٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو ضعيف وقد وثقه غير واحد.

(*) أى سكتوا، وروى «أزم» بالزاي وهى بمعناها، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٦، ٤٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وحديثه حسن وفيه ضعف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/٤)، وقال: رواه أبو يعلى وفيه دراج وثقه ابن معين وضعفه جماعة، قال ابن الأثير: «السباع» بالسين المهملة وقيل بالمعجمة، قلت: جاء قول ابن الأثير في هامش المخطوط أيضاً.

٢٦ - باب العزل

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو [١٧٢/ب] مُبَارَكُ الْخِطَاطِ حَدَّثَنَا وَكَدَّ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ثُمَامَةَ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَةٍ لَأَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا، أَوْ لَخَرَجَ مِنْهَا وَكَدَّ - الشُّكُّ مِنْهُ - وَكَيَخْلُقَنَّ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، نَفْسًا هُوَ خَالِقُهَا» (١).

* * *

٢٧ - باب فيمن وطئ امرأة في دبرها (٢)

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ هَمَّامٌ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هِيَ اللَّوْطِيَّةُ الصُّغْرَى»، يَعْنِي الرَّجُلُ يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبْرِهَا (٣).

٢٢١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَهُ (٤).

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقَعَنَّ رَجُلٌ عَلَى امْرَأَةٍ وَحَمَلُهَا لِغَيْرِهِ» (٥).

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَاسْمَعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسنادهما حسن.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٢/٢، ٢١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح.

أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٢٣٨/١)، (٣٧٦/٥)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٩/٣)، عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٩٥٦)، وفي شرح معاني الآثار (٤٤/٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وقد وثق وهو ضعيف.

حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِئَ جُبْلِي» (١).

قلت: قد ذكر هذا في حديث طويل.

* * *

٢٨ - باب حق المرأة على الزوج (٢)

٢٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، قَالَ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ، وَأَطْنُ اسْمَهَا خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بَادَةٌ (٣) الْهَيْئَةَ، فَسَأَلَتْهَا: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَتْ: زَوْجِي يَقُومُ اللَّيْلَ، وَيَصُومُ النَّهَارَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ لَهُ، فَلَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا، أَمَا لَكَ فِي أَسْوَةِ، فَوَاللَّهِ إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَحْفَظُكُمْ لِحُدُودِهِ لَأَنَا» (٤).

٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ تَحْتَضِبُ وَتَطْيِبُ، فَتَرَكَتُهُ فَدَخَلَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهَا: أُمُشْهَدٌ أَمْ مُغِيبٌ؟ فَقَالَتْ: مُشْهَدٌ كَمُغِيبٍ، قُلْتُ لَهَا: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: عُثْمَانُ لَا يُرِيدُ الدُّنْيَا، وَلَا يُرِيدُ النِّسَاءَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَسْوَةَ مَا لَكَ بِنَا» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣٩٠/١١).

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أي رثانة هيبتها ولبستها، هامش مجمع الزوائد.

(*) جاء بالمسند: «إني أخشاكم لله، وأحفظكم لحدوده».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٤)، وقال: بعدما ساق رويات عديدة لهذا الحديث عند الإمام أحمد، وأسانيد أحمد رجالها ثقات، إلا أن طريق «إن أخشاكم» أسندها أحمد ووصلها البزار.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي فَاخِثَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُثْمَانَ: «أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ»^(١).

٢٢٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بِنِ حَارِثَةَ بْنِ الْأَوْقَصِ السُّلَمِيَّةِ، وَكَانَتْ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ. قَالَتْ: فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَاذَةَ هَيْئَتِهَا، فَقَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَبَدَّ هَيْئَةَ خُوَيْلَةَ؟». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ، فَهِيَ كَمَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، فَتَرَكَتْ نَفْسَهَا وَأَضَاعَتْهَا. قَالَتْ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَجَاءَهُ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَرَعَيْتَ عَنْ سُنَّتِي؟»، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ سُنَّتِكَ أَطْلُبُ، فَقَالَ: «فَإِنِّي أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُنْكِحُ النِّسَاءَ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأُفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ»^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

* * *

٢٩ - باب حق المرأة على الزوج

٢٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَمْرَةَ يَخْطُبُ عَلَى مَنبَرِ الْبَصْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّكَ إِنْ تَرَدَّدْتَ إِقَامَةَ الضِّلْعِ تَكْسِيرَهَا، فَدَارَهَا تَعِشْ بِهَا»^(٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه. أطراف الحديث عند: أبو داود في سننه (١٣٦٩)، الألباني في إرواء الغليل (٧٨/٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح وسمى الرجل أبا رجاء العطاردي،

٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ، إِنْ أَقْتَمَهَا كَسَرْتَهَا، وَهِيَ يُسْتَمْتَعُ بِهَا عَلَى عِوَجٍ [فِيهَا]»^(١).

٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَعْنَبٍ، قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الرَّبِذَةِ، فَإِذَا أَبُو ذَرٍّ قَدْ جَاءَ، فَكَلَّمُ امْرَأَتَهُ فِي شَيْءٍ، فَكَأَنَّهَا رَدَّتْ عَلَيْهِ، وَعَادَ فَعَادَتْ، فَقَالَ: مَا تَرِدُنَّ عَلَيَّ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ، فَإِنْ ثَنَيْتَهَا انْكَسَرَتْ، وَفِيهَا بَلْعَةٌ وَأَوْدٌ»^(٢).

٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَعْنَبٍ، فَذَكَرَ نحوه^(٣) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

* * *

٣ - باب حق الزوج على المرأة^(٤)

٢٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ ابْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا [١٧٣/ب]: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»^(٥).

٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِخْصَنٍ، أَنَّ عَمَّةً لَهُ أُنْتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ:

والطبراني في الكبير والأوسط.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٤، ٣٠٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والبخاري ورجال البزار ورجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار ورجاله رجال.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٠/٥، ١٥١).

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

نَعَمْ، قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْهُ؟» قَالَ يَعْلَى: قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَكَيْفَ أَنْتَ لَهُ، فَإِنَّهُ جَنَّتُكَ وَنَارُكَ»^(١).

٢٢٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قُلْتُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٢٣٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبِي - فِي سَنَةِ ثَمَانَ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْيَمَنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ رِجَالًا بِالْيَمَنِ يَسْجُدُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِهِمْ، أَفَلَا تَسْجُدُ لَكَ؟ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا بَشَرًا يَسْجُدُ لِبَشَرٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»^(٣).

٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ظَبْيَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ رِجَالًا، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٤).

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أَحَدِ بَنِي مُرَّةَ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: «إِنَّهُ أَتَى الشَّامَ، فَرَأَى النَّصَارَى، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، يَعْنِي مَعْنَى حَدِيثِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقُلْتُ: لِأَيِّ شَيْءٍ تَصْنَعُونَ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا كَانَ تَحِيَّةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَنَا، فَقُلْتُ: نَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَصْنَعَ هَذَا بَنِينًا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ كَذَبُوا عَلَيَّ أَنْبِيَائِهِمْ، كَمَا حَرَّفُوا كِتَابَهُمْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَنَا خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ، تَحِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٤)، (٤١٩١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال: «فانظري كيف أنت له» ورجاله رجال الصحيح خلا حصين وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٥)، (٢٢٨).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) كذا بالمخطوط وليس موجود بالمسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/٤)، وقال: رواه بتمامه البزار وأحمد باختصار ورجاله رجال الصحيح، وكذلك طريق من طرق أحمد، وروى الطبراني بعضه أيضًا.

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُعَاذًا قَدِمَ عَلَى الْيَمَنِ، فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ حَوْلَانٍ، وَمَعَهَا بَنُونَ لَهَا اثْنَا عَشَرَ، فَتَرَكَتْ أَبَاهُمْ فِي بَيْتِهَا أَصْغَرُهُمُ الَّذِي قَدِ اجْتَمَعَتْ لِحَيْثُهَا، فَقَامَتْ، فَسَلَّمَتْ عَلَى مُعَاذٍ، وَرَجُلَانِ مِنْ بَيْنِهَا يُمَسِّكَانِ بَضْبِعَيْهَا، فَقَالَتْ: مَنْ أَرْسَلَكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ؟ قَالَ لَهَا مُعَاذٌ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ الْمَرْأَةُ: أَرْسَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَفَلَا تُخْبِرُنِي يَا رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [فَقَالَ لَهَا مُعَاذٌ: سَلِينِي عَمَّا شِئْتِ، قَالَتْ: حَدِّثْنِي] مَا حَقُّ الْمَرْءِ عَلَى زَوْجَتِهِ؟ قَالَ لَهَا مُعَاذٌ: تَتَّقِي اللَّهَ مَا اسْتَطَاعَتْ، وَتَسْمَعُ وَتَطِيعُ، قَالَتْ: أَفَسَمْتُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ لِتُحَدِّثَنِي مَا حَقُّ الرَّجُلِ عَلَى زَوْجَتِهِ؟ قَالَ لَهَا مُعَاذٌ: أَوْ مَا رَضِيتِ أَنْ [١٧٤/أ] تَسْمَعِي وَتَطِيعِي وَتَتَّقِي اللَّهَ؟ قَالَتْ: بَلَى، وَلَكِنْ حَدِّثْنِي مَا حَقُّ الْمَرْءِ عَلَى زَوْجَتِهِ، فَإِنِّي تَرَكْتُ أَبَا هُوَلَاءِ شَيْخًا كَبِيرًا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لَهَا مُعَاذٌ: وَالَّذِي نَفْسُ مُعَاذٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنْكَ تَرَجِعِينَ إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتَ الْجُدَامَ قَدْ حَرَقَ لَحْمَهُ، وَحَرَقَ مَنْخَرِيهِ، فَوَجَدْتَ مَنْخَرِيهِ يَسِيلَانِ قَيْحًا وَدَمًا، ثُمَّ أَلْقَمْتِيهِمَا فَالِكَيْ لِكَيْ مَا تَبْلَغِي حَقَّهُ، مَا بَلَغْتَ ذَلِكَ أَبَدًا^(١).

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَقْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ عَقْفَانُ: أَخْبَرَنَا الْمَعْنَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَجَاءَ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَسْجُدُ لَكَ الْبَهَائِمُ وَالشَّجَرُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبِّكُمْ، وَأَكْرِمُوا أَحَاكُمُ، وَلَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لِأَمَرْتُ الْمَرْءَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَلَوْ أَمَرَهَا أَنْ تَنْقَلَ مِنْ جَبَلٍ أَصْفَرٍ، إِلَى جَبَلٍ أَسْوَدٍ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدٍ، إِلَى جَبَلٍ أَيْضٍ، كَانَ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَفْعَلَهُ»^(٢).

قلت: عند ابن ماجه بعضه بغير هذا السياق، ويأتي حديث يعلى في علامات النبوة.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٧/٤، ٣٠٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني من رواية عبد الحميد بن بهرام عن شهر وفيهما ضعف وقد وثقا، رواه الطبراني في الكبير (٨٧/٢٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه على بن زيد وحديثه حسن وقد ضعف.

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ
 يَزِيدِ الْأَنْصَارِيَّةِ تُحَدِّثُ، زَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ مِنَ
 النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ إِلَيْهِنَّ بِالسَّلَامِ، قَالَ: «إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُنْعَمِينَ؟» قَالَتْ
 إِحْدَاهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ، مِنْ كُفْرَانَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلَى، إِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ
 أَيْمَتُهَا، وَيَطُولُ تَعْنِيسُهَا، ثُمَّ يَزُوْجُهَا اللَّهُ الْبُعْلَ، وَيُفِيدُهَا الْوَلَدَ، وَقِرَّةَ الْعَيْنِ، ثُمَّ تَغْضَبُ
 الْغَضْبَةَ، فَتُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا رَأَتْ مِنْهُ سَاعَةً خَيْرٍ قَطُّ، فَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانَ نِعَمِ اللَّهِ، وَذَلِكَ مِنْ
 كُفْرَانَ الْمُنْعَمِينَ»^(١).

قلت: له عند أبي داود السلام على النساء.

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَسَنٍ، سَمِعْتُ شَهْرًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ
 بِنْتَ يَزِيدِ، إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، نَقُولُ..، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ
 الْأَنْصَارِ، عَنْ أُمِّهِ^(٣) سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنْ
 الْأَنْصَارِ، قَالَتْ: فَكَانَ فِيمَا أَحَدَ عَلَيْنَا أَنْ لَا تَغْتَشْنَ أَزْوَاجَكُنَّ، قَالَتْ: فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، قُلْنَا:
 وَاللَّهِ لَوْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا غِشُّ أَزْوَاجِنَا؟ [١٧٤/ب] قَالَتْ: فَرَجَعْنَا فَسَأَلْنَاهُ،
 فَقَالَ: «أَنْ تُحَايِينَ، أَوْ تُهَادِينَ بِمَالِهِ غَيْرُهُ»^(٤).

* * *

٣١ - باب حق المرأة على الزوج^(٤)

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٧/٦، ٤٥٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٤)،

وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٢/٦، ٤٥٣).

(*) كذا بالمسند وبالمخطوط «ابنه».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٦، ٤٢٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٤)،

(٢١٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسمه وابن إسحاق مدلس.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُهُمْ خَيْرُهُمْ لِنِسَائِهِمْ»^(١).

قلت: رواه أبو داود خلا قوله: «وخيرهم خيارهم لنسائهم».

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَمْرٍو، وَحَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ،

فذكره^(٢).

٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ،

عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَدِيثًا، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ الْحَدِيثُ حَدِيثَ خُرَافَةٍ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا خُرَافَةٌ؟ إِنَّ خُرَافَةَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُدْرَةَ، أَسْرَتَهُ الْجَنُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَكَثَ فِيهِنَّ دَهْرًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَدَّوهُ إِلَى الْإِنْسِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى فِيهِمْ مِنَ الْأَعَاجِيبِ، فَقَالَ النَّاسُ: حَدِيثُ خُرَافَةٍ»^(٣).

[قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: أَبُو عَقِيلٍ هَذَا ثِقَةٌ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلِ الثَّقَفِيُّ]^(٤).

* * *

٣٢ - باب القسم

٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَإِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ، أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٥٠، ٤٧٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٠٣)،

وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣١٥)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري.

(٤) ما بين المعقوفين لم يرد في المخطوط ونقلته من المسند للفائدة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٢٣)، وقال:

رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس وبقيه رجاله ثقات.

٣٣ - باب غيرة النساء (١)

٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُمَيْسَةُ، أَوْ سُمَيْةُ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ فِي كِتَابِي سُمَيْةُ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ بِنِسَائِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، نَزَلَ رَجُلٌ فَسَاقَ بِهِنَّ، فَأَسْرَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَلِكَ سَوَّقَكَ بِالْقَوَارِيرِ»، يَعْنِي النِّسَاءَ، فَبَيْنَا هُمْ يَسِيرُونَ بَرَكَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُصَيْنٍ جَمَلَهَا، وَكَانَتْ مِنْ أَحْسَنِهِنَّ ظَهْرًا، فَبَكَتْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ دُمُوعَهَا بِيَدِهِ، وَجَعَلَتْ تَزْدَادُ بُكَاءً، وَهُوَ يَنْهَاهَا، فَلَمَّا أَكْثَرَتْ زَبْرَهَا وَانْتَهَرَهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ [بِالنِّزُولِ]، فَنَزَلُوا، وَلَمْ يَكُنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْزَلَ، قَالَتْ: فَنَزَلُوا، وَكَانَ يَوْمِي، فَلَمَّا نَزَلُوا ضُرِبَ خَبَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، وَدَخَلَ فِيهِ، قَالَتْ: فَلَمْ أَذْرِ عَلامَ أَهْجَمٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنِّي، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: تَعْلَمِينَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَبِيعُ يَوْمِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١/١٧٥] بِشَيْءٍ أَبَدًا، وَإِنِّي قَدْ وَهَبْتُ يَوْمِي لَكَ عَلَى أَنْ تُرْضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخَذَتْ عَائِشَةُ خِمَارًا لَهَا قَدْ ثَرَدَتْهُ بَرْعَفَرَانِ، فَرَشَتْهُ بِالْمَاءِ لِيُدَكِّي رِجْلِي، ثُمَّ لَبِسَتْ ثِيَابَهَا، ثُمَّ انْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَتْ طَرْفَ الْخَبَاءِ، فَقَالَ لَهَا: «مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِيَوْمِكَ؟» قَالَتْ: ذَلِكَ فَضَّلُ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، فَقَالَ: مَعَ أَهْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الرَّوَّاحِ، قَالَ لِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ: «يَا زَيْنَبُ، أَفْقِرِي (١) أَحْتَكِ صَفِيَّةَ جَمَلًا»، وَكَانَتْ مِنْ أَكْثَرِهِنَّ ظَهْرًا، فَقَالَتْ: «أَنَا أَفْقِرُ يَهُودِيَّتِكَ؟» فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْهَا، فَهَجَرَهَا، فَلَمْ يُكَلِّمَهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَأَيَّامَ مِنِّي فِي سَفَرِهِ، حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَالْمُحَرَّمِ وَصَفَرِ، فَلَمْ يَأْتِهَا، وَلَمْ يَقْسِمِ لَهَا، وَبَسَّتْ مِنْهُ، فَلَمَّا كَانَ شَهْرُ رَبِيعِ الْأَوَّلِ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَرَأَتْ ظِلَّهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا لَظِلُّ رَجُلٍ، وَمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَمَنْ هَذَا؟ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَتْهُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَذْرِي مَا أَصْنَعُ حِينَ دَخَلْتَ عَلَيَّ، قَالَتْ: وَكَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ، وَكَانَتْ تَحْبُوها مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: فَلِأَنَّهُ لَكَ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَرِيرِ

(١) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) الإفقار: إغارة البعير للركوب، مأخوذ من ركوب فقار الظهر، هامش مجمع الزوائد.

زَيْنَبَ، وَكَانَ قَدْ رُفِعَ فَوْضَعُهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَصَابَ أَهْلَهُ، وَرَضِيَ عَنْهُمْ^(١).

٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ أَفْلَتَ بْنِ حَلِيفَةَ، عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَعَثَتْ صَفِيَّةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ قَدْ صَنَعْتُهُ لَهُ، وَهُوَ عِنْدِي، فَلَمَّا رَأَيْتُ الْجَارِيَةَ أَخَذْتَنِي رِعْدَةً، حَتَّى اسْتَقَلَّنِي أَفْكَلٌ^(٢)، فَضَرَبْتُ الْقِصْبَةَ فَرَمَيْتُ بِهَا، قَالَتْ: فَظَنَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ يَلْعَنَنِي الْيَوْمَ، قَالَتْ: [أَقَالَ: «أَوْلَى»، قَالَتْ: قُلْتُ: وَمَا كَفَّارَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «طَعَامٌ كَطَعَامِهَا، وَإِنَاءٌ كِإِنَائِهَا»]^(٣).

قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار^(٤).

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ^(٥)، امْرَأَةِ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدَنَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ جُنْحِ اللَّيْلِ، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ شَيْئًا صَنَعَهُ بِيَدِهِ، قَالَتْ: وَجَعَلَ لَا يَفْطِنُ لَأُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَجَعَلْتُ تَوْمِي^(٦) إِلَيْهِ حَتَّى فَطَنَ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَهَكَذَا الْآنَ أَمَا كَانَتْ وَاحِدَةً مِنَّا عِنْدَكَ إِلَّا فِي خِلَابَةٍ كَمَا أَرَى، [١٧٥/ب] وَسَبَّتْ عَائِشَةَ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَاهَا، فَتَأْبَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبَّيْهَا»، فَسَبَّتُهَا حَتَّى غَلَبَتْهَا، فَاَنْطَلَقَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّ عَائِشَةَ سَبَّتْهَا، وَقَالَتْ لَكُمْ وَقَالَتْ لَكُمْ، فَقَالَ عَلِيُّ لِفَاطِمَةَ: اذْهَبِي إِلَيْهِ، فَقَوْلِي: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَنَا، وَقَالَتْ لَنَا، فَأَتَيْتُهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا حَبَّةُ أَيْبِكِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ»، فَرَجَعَتْ إِلَى عَلِيٍّ فَذَكَرَتْ لَهُ الَّذِي قَالَ لَهَا، فَقَالَ: أَمَا كَفَّاكَ إِلَّا أَنْ قَالَتْ لَنَا عَائِشَةُ، وَقَالَتْ لَنَا، حَتَّى أَتَيْتُكَ فَاطِمَةَ، فَقُلْتُ لَهَا:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٦، ٣٣٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٠/٤)، (٣٢١)، وقال: رواه أحمد وفيه سمية روى لها أبو داود وغيره ولم يضعفها أحد وبقية رجاله ثقات.

(٢) أي رعدة وهي تكون من البرد أو الخوف ولا يبنى منها فعل، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٧/٦).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) هي امرأة زيد بن جدعان واسمها أمينة، وقيل: آمنة. ابن حجر أطراف المسند (٣٠٢/٩).

(٦) في المسند: «أومى».

إِنَّهَا حِبَّةٌ أَيْبِكُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ^(١).

قلت: رواه أبو داود غير أنه جعل مكان أم سلمة زينب بنت جحش وأرضا فهو
أخصر من هذا.

* * *

٣٤ - باب الغيرة

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «غَيْرَتَانِ، إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْغَيْرَةُ فِي
الرَّمِيَةِ يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِهِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ، وَمَخِيلَتَانِ، إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللَّهُ: الْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ،
وَالْمَخِيلَةُ فِي الْكِبَرِ يُبْغِضُهَا اللَّهُ».

وَقَالَ: «ثَلَاثٌ مُسْتَحَابٌّ لَهُمْ دَعْوَتُهُمْ: الْمُسَافِرُ، وَالْوَالِدُ، وَالْمَظْلُومُ»^(٢).

٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ [بْنُ عَامِرٍ]، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَغَارُ؟» قَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِأَغَارُ، وَاللَّهُ أَعْيُرُ مِنِّي، وَمِنْ غَيْرَتِهِ
نَهَى عَنِ الْفَوَاحِشِ»^(٤).

٢٢٤٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو السَّرِيِّ هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ (ح)
وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٤، ٣٢٢)،
وقال: رواه أحمد وفيه على بن زيد، وفيه ضعف وحديثه حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٩/٤)، وقال:
رواه أحمد والطبراني، رواه الطبراني في الكبير (٣٤٠/١٧)، وقوله: «الرمية»: جاءت في نسخة
أخرى: «الرية».

(*) أبو صالح هو مولى ضباعة.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٨/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه كامل أبو العلاء، وفيه كلام
لا يضر وهو ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٦/٢).

قَالَ هُنَادٌ فِي حَدِيثِهِ: «أَلَا تَسْتَحْيُونَ، أَوْ تَعَارُونَ، فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ نِسَاءَكُمْ يَخْرُجْنَ فِي الْأَسْوَاقِ يُزَاحِمْنَ الْعُلُوجَ» (١).

قلت: ويأتى حديث سعد بن عبادة وابن عباس فى سورة النور.

* * *

٣٥ - باب فيمن يرضى لأهله بالخبيث (٢)

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ قَطَنِ بْنِ وَهَبِ بْنِ غُوَيْمِرِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْحَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُ، وَالذَّبِيثُ، الَّذِي يُقْرِئُ فِي أَهْلِهِ الْخَبِيثَ» (٣).

* * *

٣٦ - باب النهى عن أن يطرق الرجل أهله ليلاً

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي [١٧٦/أ] عُفَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ» (٤).

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لَيْلًا، فَتَعَجَّلَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَإِذَا فِي بَيْتِهِ مِصْبَاحٌ، وَإِذَا مَعَ امْرَأَتِهِ شَيْءٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: «إِلَيْكَ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٣٣)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١١١٨)، وقال: إسناداه صحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٦٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٣٢٧)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٧٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٣٣٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك سعداً.

عَنْ فُلَانَةَ تُمَشْطُنِي، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَهَيَّ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا^(١).

٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْغَلَابِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ الْعَقِيقَ، فَهَيَّ عَنْ طُرُقِ النِّسَاءِ، فَعَصَاهُ فِتْيَانٍ فَكِلَاهُمَا رَأَى مَا يَكْرَهُ^(٢).

٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، [كَانَ] يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ غُدُوَةً أَوْ عَشِيَّةً^(٣).

* * *

٣٧ - باب النشوز

٢٢٥٥ - حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي الْحُنَيْدُ بْنُ أَمِينِ بْنِ ذُرْوَةَ بْنِ نَضْلَةَ بْنِ طَرِيفِ بْنِ بُهْصَلِ الْحِرْمَازِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي أَمِينُ بْنُ ذُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ ذُرْوَةَ بْنِ نَضْلَةَ، عَنْ أَبِيهِ نَضْلَةَ بْنِ طَرِيفِ، أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: الْأَعَشَى، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَعْوَرِ، كَانَتْ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: مُعَادَةٌ، خَرَجَ فِي رَجَبٍ يَمِيرُ أَهْلَهُ مِنْ هَجَرَ، فَهَرَبَتْ امْرَأَتُهُ بَعْدَهُ نَاشِزًا عَلَيْهِ، فَعَادَتْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: مُطْرَفُ بْنُ بُهْصَلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ قَمِشَعِ بْنِ دُلْفِ بْنِ أَهْضَمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَعَلَهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ، وَلَمْ يَجِدْهَا فِي بَيْتِهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهَا نَشَزَتْ عَلَيْهِ، وَأَنَّهَا عَادَتْ بِمُطْرَفِ بْنِ بُهْصَلِ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَمٍّ، أَعِنْدَكَ امْرَأَتِي مُعَادَةٌ، فَادْفَعْهَا إِلَيَّ، قَالَ: لَيْسَتْ عِنْدِي، وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي لَمْ أَدْفَعْهَا إِلَيْكَ، قَالَ: وَكَانَ مُطْرَفٌ أَعَزَّ مِنْهُ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَعَاذَ بِهِ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٤)، وقال:

رواه أحمد والطبراني باختصار ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٤)، وقال:

رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجالهم ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٤)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أنني لم أجد لعبد الصمد بن عبد الوارث سماعاً من

إسحاق بن عبد الله بن طلحة.

يَا سَيِّدَ النَّاسِ وَدَيَانَ الْعَرَبِ إِلَيْكَ أَشْكُو ذَرْبَةً مِنَ الذَّرْبِ^(٢)
 كَالذَّبَّةِ الْغَبْشَاءِ^(١) فِي ظِلِّ السَّرْبِ خَرَجْتُ أَبْغِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ
 فَخَلَفْتَنِي بِسِزَاعٍ وَهَرَبِ أَخْلَفْتِ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنْبِ^(٣)
 وَقَدَفْتَنِي بَيْنَ عَيْصٍ مُؤْتَشَبٍ وَهَنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «وَهَنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبَ»، فَشَكَا إِلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَمَا
 [١٧٦/ب] صَنَعَتْ بِهِ، وَأَنَّهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: مُطْرَفٌ بِنُ بُهْضُلٍ، فَكَتَبَ لَهُ
 النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى مُطْرَفٍ، أَنْظِرْ امْرَأَةً هَذَا مُعَاذَةَ، فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ»، فَأَتَاهُ كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ
 فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: يَا مُعَاذَةُ، هَذَا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيكَ، فَأَنَا دَافِعُكَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: خُذْ
 لِي عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ وَدِمَّةَ نَبِيِّ، لَا يُعَاقِبُنِي فِيمَا صَنَعْتُ، فَأَخَذَ لَهَا ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَدَفَعَهَا
 مُطْرَفٌ إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

لَعَمْرُكَ مَا حُبِّي مُعَاذَةَ بِالَّذِي يُغَيِّرُهُ الْوَأَشِي وَلَا قِدْمُ الْعَهْدِ
 وَلَا سُوءُ مَا جَاءَتْ بِهِ إِذْ أَرَاهَا غَوَاةَ الرَّجَالِ إِذْ يَنَاجُونَهَا بَعْدِي^(٤)

قلت: وله طريق يأتي في الأدب والشعر.

* * *

٣٨ - باب ضرب النساء^(٥)

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ،
 عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ امْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ،
 فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْوَلِيدَ يَضْرِبُهَا - وَقَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ: تَشْكُوهُ -
 قَالَ: «قَوْلِي لَهُ: قَدْ أَجَارَنِي»، قَالَ عَلِيٌّ: فَلَمْ تَلْبَثِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعْتُ، فَقَالَتْ: مَا

(١) كنى عن فساده وخيانتها بالذرية، وأصله من ذرب المعدة وهو فساده، وقيل أرار سلاطة
 لسانها من قولهم ذرب لسانه إذا كان حاد اللسان لا يبالي، هامش مجمع الزوائد.

(٢) يعنى توارت واختفت.

(٣) العيص أصول الشجر، ومؤتشب أى متلف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٢/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٣٣٠، ٣٣١)،
 وقال: رواه عبد بن أحمد والطبرانى وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا، فَأَخَذَ هُدْبَةً مِنْ نَوْبِهِ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهَا، وَقَالَ: «قَوْلِي لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَجَارَنِي»، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعْتَ، فَقَالَتْ: مَا زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا، فَارْفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيكَ الْوَلِيدُ، أَيْمَ بِي مَرَّتَيْنِ» (١).

وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْقَوَارِيرِيِّ وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ.

٢٢٥٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَنَا نَعِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرِيَمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٣٩ - بَابُ الْإِبْلَاءِ (٣)

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرَاهِيحَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: شَهْرًا - فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ عَلَى حَصِيرٍ، قَدْ أَثَرَ الْحَصِيرُ بِظَهْرِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَرَى يَشْرَبُونَ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْتَ هَكَذَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ، هَكَذَا وَهَكَذَا»، وَكَسَرَ فِي الثَّلَاثَةِ الْإِبْهَامِ (٣).

* * *

٤٠ - بَابُ فِيمَنْ أَفْسَدَ الْمَرْأَةَ عَلَى زَوْجِهَا

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ الطَّائِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٢٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبخاري وأبو يعلى ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣٠٣)، وقال: إسناده صحيح، رواه البزار في كشف الأستار (١٦٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاكر برقم: (١٣٠٤)، وقال: إسناده صحيح.

(*) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد (٥/٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٢٧)، وقال: رواه البزار وفيه داود بن فراهيج وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح.

أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ [أ/١٧٧] حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، وَمَنْ حَبَّبَ»^(١)
عَلَى امْرِيٍّ زَوْجَتَهُ، أَوْ مَمْلُوكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا»^(٢).

قلت: عند أبي داود منه النهى عن الحلف بالأمانة.

* * *

(١) أى خدع وأفسد، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٢/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٣٢/٤)، وقال: رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک (٢٩٨/٤)، العجلونى فى كشف الخفا (٢٤٢/٢)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (١/٤٤٩، ٣/٨٢)، المتقى الهندى فى الكنز (٤٦٣٣٩)، الخطيب البغدادى فى التاريخ (١٤، ٣٥)، الألبانى فى الصحيحة (٣٢٥).

١٩ - كتاب الطلاق

١ - باب

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ رَاجَعَهَا^(١).

* * *

٢ - باب طلاق السنة وكيف الطلاق^(٢)

٢٢٦١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُرَاجِعَهَا، فَإِنَّهَا امْرَأَتُهُ»^(٣).

* * *

٣ - باب متعة الطلاق^(٤)

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَا: مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُ لَهُ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ، يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ مِنْهُمَا، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْلِسُوا»، وَدَخَلَ هُوَ، وَقَدْ أُوتِيَ بِالْحَوْنِيَّةِ فِي بَيْتِ أُمِّمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَّاحِيلَ، وَمَعَهَا دَايَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٣٣)، وقال:

رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٧/١٧٦).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٣٦)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَبِي لِي نَفْسَكَ». قَالَتْ: «وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلسُّوْفَةِ»، قَالَ أَبِي: وَقَالَ غَيْرُ أَبِي أَحْمَدَ: امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي الْجَوْنِ يُقَالُ لَهَا: أَمِينَةٌ، قَالَتْ: إِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، قَالَ: «لَقَدْ عَذْتُ بِمُعَاذِهِ»، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا فَارْسِيَتَيْنِ^(١)، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا»^(٢).

قلت: حديث أبي أسيد عند البخارى باختصار.

* * *

٤ - باب متى نحل المتبوتة؟

٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ رَجُلًا، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَنْحَلُ لِرُزُوجِهَا الْأَوَّلِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، حَتَّى يَكُونَ الْآخِرُ قَدْ ذَاقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، وَذَاقَتْ مِنْ عُسَيْلَتِهِ»^(٣).

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْعُسَيْلَةُ الْجِمَاعُ»^(٤).

* * *

٥ - باب الخلع

٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «رازقتين».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٩/٤)، وقال: رواه كله أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٠/٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى إلا أنه قال: فمات عنها قبل أن يدخل بها، والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن دينار الطاهي وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وفيه كلام لا يضر، رواه البخاري في كشف الأستار (١٥٠٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤١/٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو عبد الملك المكي ولم أعرفه بغير هذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح.

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (ح) وَالْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(١) سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، [١٧٧/ب] قَالَ: كَانَتْ حَبِيبَةُ ابْنَةُ سَهْلِ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسِ الْأَنْصَارِيِّ، فَكَرِهَتْهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَرَاهُ فَلَوْلَا مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَبَزَقْتُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ الَّذِي أَصَدَقَكَ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَردَّتْ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ^(١).

* * *

٦ - باب [الحضانة]

٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْمَرْأَةَ أَحَقُّ بِوَلَدِهَا مَا لَمْ تَزُوجْ^(٢).

٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وَعِجَاءٌ، وَحِجْرِي لَهُ حِوَاءٌ، وَتُدْبِي لَهُ سِقَاءٌ، وَزَعَمَ أَبُوهُ أَنَّهُ يَنْزِعُهُ مِنِّي، قَالَ: «أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ، مَا لَمْ تَنْكِحِي»^(٣).

٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، خَرَجَ عَلَيَّ بِابْنَةِ حَمْزَةَ، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَجَعْفَرٌ وَزَيْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ: ابْنَةُ عَمِّي، وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي، وَخَالَتْهَا عِنْدِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أُخْتِي، وَكَانَ زَيْدٌ مُؤَاخِيًا لِحَمْزَةَ، أَخَى بَيْنَهُمَا

(*) جاء في المسند «عمه».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٢/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٦٨٩٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣٢٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٦٧٠٧)، وقال: إسناده صحيح.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ مَوْلَايَ، وَمَوْلَاهَا»، وَقَالَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ
أَخِي وَصَاحِبِي»، وَقَالَ لِحُجْرَةَ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي، وَهِيَ إِلَى خَالَتِهَا»^(١).

* * *

٧ - باب العدة^(٢)

٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنِ
الْمُنْتَنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ:
قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ» [الطلاق: ٤]، لِلْمُطَلَّقَةِ
ثَلَاثًا أَوْ لِمَتَوَفَى عَنْهَا؟ قَالَ: «هِيَ لِلْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا، وَلِلْمُتَوَفَى عَنْهَا»^(٣).

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، وَعَنْ أَبِي
حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ
الْحَارِثِ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ،
فَقَالَ: كَأَنَّكَ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكَ بِالْبَاءِ، مَا لَكَ ذَلِكَ حَتَّى يَنْقُضِي أَبَعْدَ الْأَجْلَيْنِ، [١٧٨/أ]
فَانْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَ أَبُو السَّنَابِلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ، إِذَا أَتَاكَ أَحَدٌ تَرْضِيْنَهُ فَأَتَيْنِي بِهِ». فَأَخْبَرَهَا أَنَّ عِدَّتَهَا قَدْ انْقَضَتْ^(٤).

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، أَوْ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِيهِ: «وَإِذَا أَتَاكَ كُفْرٌ
فَأَتَيْنِي، أَوْ أَنْبَيْتَنِي». وَلَيْسَ فِيهِ ابْنُ مَسْعُودٍ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/٤)، وقال:
رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.
(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.
(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥)، وقال: رواه
عبد الله بن أحمد وفيه المثنى بن الصباح وثقه ابن معين وضعفه الجمهور.
(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣، ٢/٥)، وقال:
رواه أحمد ورجاله ورجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى
(٤٢٩/٧، ٢١/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٢٧٩٨٥).
(٥) انظر الحديث السابق.

٢٢٧٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ ابْنِ عُتْبَةَ: مُرْسَلٌ^(١).

٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: نَازَعَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَهِيَ حَامِلٌ، فَقُلْتُ: تُزَوِّجُ إِذَا وَضَعَتْ، فَقَالَتْ أُمُّ الطُّفَيْلِ أُمُّ وَلَدِي لِعُمَرَ وَكَلِي: قَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ أَنْ تَنْكِحَ إِذَا وَضَعَتْ^(٢).

٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الطُّفَيْلِ، قَالَ قُتَيْبَةُ: امْرَأَةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَتْ أُمُّ الطُّفَيْلِ: أَفَلَا يَسْأَلُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ تُوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ، فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

* * *

٨ - باب تخبير الأمة إذا عتقت وهي تحت العبد^(٤)

٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رِجَالًا يَتَحَدَّثُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا أُعْتِقَتِ الْأَمَةُ، فَهِيَ بِالْخِيَارِ، مَا لَمْ يَطَّأَهَا، إِنْ شَاءَتْ فَارْقَتْهُ، وَإِنْ وَطَّئَهَا فَلَا خِيَارَ لَهَا، وَلَا تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ^(٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن إلا أن بشر بن سعيد لم يدرك أبي بن كعب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٥/٦، ٣٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني أتم منه وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف وبقيته رجاله ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٤١)، وقال: رواه أحمد متصلًا ومرسلًا، وفي المتصل الفضل بن عمرو بن أمية وهو مستور وابن لهيعة حديثه حسن وبقيته رجاله ثقات.

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الْفَضْلِ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُعْتِقَتِ الْأَمَةُ، وَهِيَ تَحْتَ الْعَبْدِ، فَأَمْرُهَا بِيَدِهَا، فَإِنْ هِيَ أَقْرَتْ حَتَّى يَطَّأَهَا، فَهِيَ أَمْرُهَا، لَا تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ»^(١).

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدًا، يُسَمَّى مُغِيثًا، وَكُنْتُ أَرَاهُ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَعْصُرُ عَيْنَيْهِ عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ قَضِيَّاتٍ، قَضَى أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَخَيْرَهَا، وَأَمْرَهَا أَنْ تَعْتَدَ. قَالَ هَمَّامٌ مَرَّةً: عِدَّةُ الْحُرَّةِ، قَالَ: وَتُصَدَّقُ عَلَيْهَا [١٧٨/ب] بِصَدَقَةٍ، فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ»^(٢).

قلت: في الصحيح بعضه.

* * *

٩ - باب [الولد للفراس]^(١)

٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ يُحَنَسَ وَصَفِيَّةَ كَانَا مِنْ [سَبِي] الْخُمْسِ [فَزَنَتْ صَفِيَّةُ بِرَجُلٍ مِنَ الْخُمْسِ] فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَادَّعَاهُ الزَّانِي وَيُحَنَسُ، فَاخْتَصَمَا إِلَى عُمْتَانَ، فَرَفَعَهُمَا إِلَيَّ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ عَلِيُّ: أَقْضِي فِيهِمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». وَجَلَدَهُمَا خَمْسِينَ خَمْسِينَ^(٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٢/٤، ٣٤٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٥ : ٣٤)، وقال: إسناده صحيح.

(*) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس، وبقية رجال أحمد ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٨٢٠)، وقال: إسناده صحيح، رواه البخاري في كشف الأستار (١٥١٠)، وقال: =

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَى لَالِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: إِنَّ بِنْتَ زَمْعَةَ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي زَمْعَةَ مَاتَ، وَتَرَكَ أُمَّ وَوَلَدًا لَهُ، وَإِنَّا كُنَّا نَنْظُرُهَا بِرَجُلٍ، وَإِنِّهَا وَوَلَدَتْ، فَخَرَجَ وَوَلَدَهَا يُشْبِهُ الرَّجُلَ الَّذِي ظَنَنَاهَا بِهِ، قَالَ: فَقَالَ ﷺ لَهَا: «أُمَّ أَنْتِ، فَاحْتَجِي مِنْهُ، فَلَيْسَ بِأَخِيكَ، وَلَهُ الْمِيرَاثُ»^(١).

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ^(٢) الْوَالِدَ لِلْفِرَاشِ، وَبَقِيَ لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ^(٣).

* * *

١ - باب فيمن يبرأ من ولده أو والده^(٣)

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ انْتَفَى مِنْ وَلَدِهِ لِيَفْضَحَهُ فِي الدُّنْيَا، فَضَحَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، قِصَاصٌ بِقِصَاصٍ»^(٤).

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (ح) وَحَسِينِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عِبَادًا لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ»، قِيلَ

= لا نعلمه عن علي إلا بهذا الإسناد، وأحسب الحجاج أخطأ فيه، إنما رواه الحسن بن عبد الله بن أبي يعقوب في إسناد له، عن الحسن بن سعد، عن رباح عن عثمان.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٥)، وقال: رواه أحمد وتابعه لم يسم وبقية رجاله ثقات.

(*) كذا بالمخطوط وبالمسند «لصاحب الفراش».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٥)، وقال: رواه أحمد مرسلًا ورجاله رجال الصحيح.

(٣) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد، وهو ثقة إمام، رواه الطبراني في الكبير (٤٠١/١٢).

لَهُ: مَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مُتَبِّرٌ مِّنْ وَالِدَيْهِ، رَاغِبٌ عَنْهُمَا، وَمُتَبِّرٌ مِّنْ وَلَدِهِ، وَرَجُلٌ أَنْعَمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ، فَكَفَرَ نِعْمَتَهُمْ، وَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ»^(١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٣)، وليس فيه إحالة، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٥، ١٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد: «ولهم عذاب أليم» وفيه زيان بن فائد ضعفه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم: صالح. أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (٤٢/١٢)، ابن كثير في التفسير (٥٣/٢).

٢- كتاب الحدود

١- باب اجتناب الفواحش

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا أُسْوَدُ، أَخْبَرَنَا كَامِلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَمَا تَغَارُ؟ قَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِأَغَارُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ غَيْرَتِهِ نَهَى عَنِ الْفَوَاحِشِ»^(١).

* * *

٢- باب حرمة نساء المجاهدين

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ يَحْدِثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَعِدُ غَيُورٌ، وَأَنَا [١٧٩/أ] أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي». قَالَ رَجُلٌ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَغَارُ اللَّهُ؟ قَالَ: «عَلَى رَجُلٍ مَجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَخَالِفُ إِلَى أَهْلِهِ»^(٢).

قلت: هذا حديث طويل يأتي في سورة النور.

* * *

٣- باب الستر على المسلمين^(٣)

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا فِي الدُّنْيَا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ نَجَّى مَكْرُوبًا فَكَأَنَّ اللَّهَ عَنْهُ كُرْبَةٌ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَانَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٨/٤)، وقال:

رواه أحمد وفيه كامل أبو العلاء وفيه كلام لا يضر وهو ثقة، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٨١/٣)، ابن عدي في الكامل (٢١٠١/٦).

(٢) لم أقف عليه في المطبوع عند الإمام أحمد والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٣٢٩، ٣٢٨/٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات، وقال في: (٢٥٨/٦)،

وفيه أبو معمر نجيح وهو ضعيف، رواه الطبراني في الكبير (٢٩/٦).

(*) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

فِي حَاجَةِ أُخِيهِ، كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَاجَتِهِ،^(١).

* * *

٤ - باب هل تكفر الحدود الذنوب أم لا؟^(٢)

٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ ابْنِ حَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا، أُقِيمَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ»^(٣) ذَلِكَ الذَّنْبِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ،^(٤).

* * *

٥ - باب زنا الجوارح^(٥)

٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرُّجُلَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يَزْنِي»^(٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٦/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «حد» وكذلك بالمجمع.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه وفيه راو لم يسم وهو ابن خزيمة، وبقية رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٠٢/٤). أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (٨٤/١٢)، الدارقطني (٢١٤/٣)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (١٤٠/٩)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٣٣٦٧)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٩٨/٥)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٦٢٨).

(*) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: «واليدان تزنيان» والبرار والطبراني وإسنادهما جيد، رواه الطبراني في الكبير (١٩٢/١٠).

٦ - باب حرمة نساء المجاهدين^(١)

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَعَدَ عَلَى فِرَاشٍ مُغَيَّبَةٍ، بُعِثَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُعْبَانٌ»^(٢).

* * *

٧ - باب فى أولاد الزنا^(٣)

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا سُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ إِذَا عَمِلَ بِعَمَلِ أَبِيهِ»، يَعْنِي وَكَدَّ الزَّانَا^(٤).

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِي، حَدَّثَنَا سَلَمَةَ^(٥) بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيْبَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَفْشُ فِيهِمْ وَكَدَّ الزَّانَا، فَإِذَا فَشَا فِيهِمْ وَكَدَّ الزَّانَا، فَيُوشِكُ أَنْ يَعْزَمَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ»^(٦).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد، وإن كان قد سبق نقله كذلك وذلك لعدم ظهوره فى الموضوع السابق أيضاً، فالله أعلم هل له اسم غير هذا ولم يظهر فى المخطوط لكن الأحاديث التى وردت فيه وفى الباب السابق جاءت فى مجمع الزوائد تحت هذا المسمى.
(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٠/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٨/٦)، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٠٩/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٧/٦)، وقال: رواه أحمد، وساق السند، وقال: وإبراهيم بن إسحاق لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح، وجاء فى الهامش: هو إبراهيم أبو إسحاق واسم أبيه إسحاق وقيل: الفضل وهو ضعيف. حاشية الأصل.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «سليمان».

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٣/٦)، وآخره «بعقاب» وليس: «بعذاب» ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٧/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى، وقال: «ولا تزال أمتى بخير»

٢٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ حَمْرٌ، وَلَا مَنَانٌ، وَلَا وَلَدٌ زَنِيَةٌ»^(١).

قلت: رواه النسائي خلا قوله: «ولا ولد زنية».

* * *

٨ - باب النهي عن المثلة

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، [١٧٩/ب] وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ زِيَادِ جَالِيسًا، فَأَتَى بِرَجُلٍ شَهِدَ، فَغَيَّرَ شَهَادَتَهُ، فَقَالَ: «لَأَقْطَعَنَّ لِسَانَكَ، فَقَالَ لَهُ يَعْلَى: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُمَثِّلُوا بِعِبَادِي». قَالَ: فَتَرَكَهُ»^(٢).

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُمَثِّلُوا بِعِبَادِي»^(٣).

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُثْلَةِ»^(٤).

* * *

=متماسك أمرها مالم يظهره، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالسماع فالحديث صحيح أو حسن.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه جابان وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٥٣٧)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٦)، وقال: رواه أحمد وفي رواية له عند الطبراني: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تمثلوا بعباد الله»، وفي إسنادهما عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق..

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٦)، وقال: رواه أحمد، رواه الطبراني الكبير (٤٠٣/٢، ١٥٧/١٨، ١٥٨).

٩ - باب التلقين في الحد

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا بِهِزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهْلِيلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا، قَالَ لِشِرَاحَةَ: لَعَلَّكَ اسْتَكْرَهْتَ، لَعَلَّ زَوْجَكَ أَتَاكَ، قَالَتْ: لَا^(١).

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ شِرَاحَةَ الهمدانية أتت عليًّا، فقالت: إني زنيْتُ، فقال: لَعَلَّكَ غَيْرِي، لَعَلَّكَ رَأَيْتِ فِي مَنَامِكَ، لَعَلَّكَ اسْتَكْرَهْتَ، كُلُّ ذَلِكَ تَقُولُ: لَا^(٢).

* * *

١٠ - باب في الحد يثبت عند الإمام فيشفع فيه^(٣)

٢٢٩٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنَى ابْنَ حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ رُكَانَةَ، أَنَّ خَالَتَهُ أُخْتِ مَسْعُودِ ابْنِ الْعَجْمَاءِ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ قَطِيفَةً: نَفَدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً، فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ تَطَهَّرَ خَيْرٌ لَهَا»، فَأَمَرَ بِهَا فَقَطَعَتْ يَدَهَا، وَهِيَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، أَوْ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَسَدِ^(٤).

قلت: رواه ابن ماجه عنها عن أبيها، وهذا عن نفسها، والله أعلم.

* * *

١١ - باب نزول الحدود وما كان قبل ذلك^(٥)

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ ذَلْهَمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠/١، ١٤١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٦)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق، ذكره الشيخ شاکر (١١٩٠، ١١٨٥)، وقال: إسنادهما صحيح.

(٣) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٩/٥)، وليس فيه «بني عبد الأشهل»، ذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد (٢٥٨/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس.

(٥) غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

حُرَيْبٍ^(١)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، جَلْدُ مِائَةٍ، وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ»^(٢).

٢٢٩٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، رَحِمَهُ اللَّهُ: نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ...﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٨٠/أ] جَالِسٌ، وَنَحْنُ حَوْلَهُ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أُعْرِضَ عَنَّا، وَأُعْرِضْنَا عَنْهُ، وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ وَكَرَبَ لِذَلِكَ، فَلَمَّا رُفِعَ عَنْهُ الْوَحْيُ، قَالَ: «خُذُوا عَنِّي، قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ الرَّجْمُ».

قَالَ الْحَسَنُ: فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْحَدِيثُ هُوَ أَمْ لَا. قَالَ: «فَإِنْ شَهِدُوا أَنَّهُمَا وَجِدَا فِي لِحَافٍ، لَا يَشْهَدُونَ عَلَى جِمَاعٍ خَالَطَهَا بِهِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَجَزَتْ رُءُوسُهُمَا»^(٣).
قلت: في الصحيح بعضه.

* * *

١٢ - باب اعتراف الزانى ورجم المحسن^(٣)

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا، فَجَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ مَرَّةً، فَرَدَّهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ الثَّانِيَةَ، فَرَدَّهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَاعْتَرَفَ الثَّلَاثَةَ^(*) (هو: قبيصة بن حريث، ويقال: حريث بن قبيصة، والأول أشهر الأنصارى البصرى، صدوق، من الثالثة مات سنة سبع وستين أخرج له، أبو داود والترمذى والنسائى، التقريب (١٢٢/٢)).
(١) لم أقف على هذا الحديث فى المطبوع، والله أعلم، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٣٦٤/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه الفضل بن دلهم وهو ثقة ولكنه أخطأ فى هذا الحديث كما ذكر.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٧/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦٤/٦)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل ورجاله رجال الصحيح.
(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

فَرَدَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ إِنْ اعْتَرَفْتَ الرَّابِعَةَ رَجَمَكَ، قَالَ: فَاعْتَرَفْتُ الرَّابِعَةَ، فَحَبَسَهُ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ^(١).

* * *

١٣ - باب

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمِقْدَامِ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ ثَلَّثَ، ثُمَّ رَّبَعَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَزَلَ فَأَمَرَنَا فَحَفَرْنَا لَهُ حَفِيرَةً لَيْسَتْ بِالطَّوِيلَةِ، فَرُجِمَ فَارْتَحَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَهَيْبًا حَزِينًا، فَسِرْنَا حَتَّى نَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَسَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَلَمْ تَرِ إِلَى صَاحِبِكُمْ، غُفِرَ لَهُ، وَأُدْخِلَ الْحَنَّةَ»^(٢).

* * *

١٤ - باب

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ امْرَأَةً، فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفِرَ لَهَا، فَحَفَرْتُ لَهَا إِلَى سُرَّتِي^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ولفظه: «وأن النبي ﷺ رد ماعزاً أربع مرات ثم أمر برجمه»، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: ثلاث مرات، وفي أسانيدهم كلها «جابر بن يزيد الجعفي»، وهو ضعيف.

ذكره الشيخ شاکر برقم: (٤١)، وقال: في إسناده جابر الجعفي، ضعيف جداً، رواه البخاري في كشف الأستار (١٥٥٤)، وأبو يعلى في مسنده (٤٢/١، ٤٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

١٥ - باب [.....]

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَرَ بِرَجْمِ رَجُلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ»^(١).

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَهُ^(٢).

* * *

١٦ - باب فيمن أتى محرماً

٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، [١٨٠/أ] حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ أَنْ يَقْتُلَهُ^(٣).

قلت: هو في السنن من حديث البراء عن عمه، وعنه عن خاله، وعنه عن فوارس.

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: أَتَوْا قُبَّةً فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهَا رَجُلًا فَقَتَلُوهُ، قَالَ: قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ دَخَلَ بِأَمِّ امْرَأَتِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلُوهُ^(٤).

قلت: هكذا ذكره مرسلًا، وقال: دخل بأمرأة، وهناك تزوج بامرأة أبيه، والله

أعلم.

* * *

(*) ما بين المعقوفين بياض بالمخطوط وهذا الحديث في مجمع الزوائد تحت عنوان الباب السابق وهو «اعتراف الزاني ورجم المحصن».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٧/٤)، (٢٩٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي الجهم وهو ثقة.

(٤) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: هكذا رواه أحمد منقطع الإسناد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق.

١٧ - باب رجم أهل الكتاب^(١)

٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِ الْيَهُودِيِّ وَالْيَهُودِيَّةِ عِنْدَ بَابِ مَنْسُجِدِهِ، فَلَمَّا وَجَدَ الْيَهُودِيُّ مَسَّ الْحِجَارَةَ، قَامَ عَلَى صَاحِبَتَيْهِ فَحَتَّى عَلَيْهَا يَقِيهَا مَسَّ الْحِجَارَةَ، حَتَّى قُتِلَا جَمِيعًا، فَكَانَ مِمَّا صَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ فِي تَحْقِيقِ الزَّانَا مِنْهُمَا^(٢).

* * *

١٨ - باب ما جاء في السرقة وما لا قطع فيه^(٣)

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا قَطْعَ فِيمَا دُونَ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ»^(٤).

٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ^(٥) بِالْمَوْسِمِ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجْنٍ، وَالْبَعِيرُ أَفْضَلُ مِنَ الْمِجْنِ^(٥).

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْمُحَبَّرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَاجِدٍ، يَعْنِي الْحَنْفِيَّ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنِّي لَأَذْكَرُ أَوَّلَ رَجُلٍ قَطَعَهُ، أُنِّي بِسَارِقٍ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، وَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧١/٦)، وقال: رواه أحمد والطبرني بمعناه ورجال أحمد ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع في رواية أحمد، رواه الطبراني في الكبير (١٠٨/٢٠)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٣٦٨).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه نصر بن ياب ضعفه الجمهور، وقال أحمد ما كان به بأس.

(*) هو مروان بن الحكم وليس مروان بن قيس الأسدي.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّكَ كَرِهْتَ قَطْعَهُ؟ قَالَ: «وَمَا يَمْنَعُنِي، لَا تَكُونُوا عَوْنَا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَحْيِكُمْ، إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَدٌّ أَنْ يُقِيمَهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَفْوٌ يُحِبُّ الْعَفْوَ، ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]»^(١).

٢٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنْفِيِّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَكَأَنَّمَا أَسِيفٌ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ذُرِّ عَلَيْهِ رَمَادٌ.

٢٣١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٣١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الْجَابِرِيِّ، عَنْ أَبِي مَاجِدٍ، [١٨١/أ] قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ مَسْعُودٍ بِابْنِ أَخٍ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا ابْنُ أَحْيَى، وَقَدْ سَرَقَ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَوَّلَ حَدِّ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ امْرَأَةٌ سَرَقَتْ فَقَطَّعَتْ يَدَهَا - فَتَغَيَّرَ لِذَلِكَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْيِيرًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: «﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾»^(٣).

٢٣١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بِهَا الَّذِينَ سَرَقْتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ سَرَقْتَنَا، قَالَ قَوْمُهَا: فَنَحْنُ نَفْدِيهَا، يَعْنِي أَهْلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْطَعُوا يَدَهَا». فَقَالُوا: نَحْنُ نَفْدِيهَا بِخَمْسِ مِائَةِ دِينَارٍ، قَالَ: «اقْطَعُوا يَدَهَا»، قَالَ: فَقَطَّعَتْ يَدَهَا الْيُمْنَى، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَنْتِ الْيَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِكَ كَيَوْمِ وَلَدْتِكِ أُمُّكَ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: «﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ﴾»

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، رواه أبو ماجد الحنفي ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

[المائدة: ٣٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١).

* * *

١٩ - باب ما جاء فى الخلسة والنهبة (٢)

٢٣١٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ مَوْلَى لِحُجَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّهْبَةِ، وَالْخُلْسَةِ (٣).

قلت: فى الانتهاب غير حديث يأتى فى الجهاد.

* * *

٢٠ - باب حد القذف وما فيه من الوعيد (٤)

٢٣١٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ عَمْرُو ابْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فى وَكْدِ الْمُتَلَاعِنِينَ: أَنَّهُ يَرِثُ أُمَّهُ، وَتَرِثُهُ أُمَّهُ، وَمَنْ قَفَّاهَا بِهِ جُلِدَ ثَمَانِينَ، وَمَنْ دَعَاهُ وَكَذَبَ زِنًا جُلِدَ ثَمَانِينَ (٥).

* * *

٢١ - باب ما جاء فى حد الخمر (٦)

٢٣١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ وَعِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَرِيْزٌ، حَدَّثَنِي نِمْرَانُ ابْنُ مِخْمَرٍ، وَقَالَ عِصَامُ بْنُ مُخَبَّرٍ: عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ أَوْسٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ،

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٧/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٦/٦)، وقال:

رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١١٦/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٧/٦)، وقال:

رواه أحمد والطبرانى وفى رواية عنده: والمثلة بدل النهبة، وفى إسناده رجل لم يسم.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٦/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٠/٦)، وقال:

رواه أحمد من طريق ابن إسحاق قال: وذكر عمرو بن شعيب فإن كان هذا تصريحًا بالسمع

فرجالهم ثقات وإلا فهى عن عنة ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر

برقم: (٧٠٢٨).

(*) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ،^(١).

٢٣١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي كَبِشَةَ يَخْطُبُ بِالشَّامِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ مَرْوَانَ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْخَمْرِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الْخَمْرِ: «إِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ، فَاقْتُلُوهُ»^(٢).

٢٣١٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ [١٨١/ب] بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْلَمَهُمُ الصَّلَاةَ وَالسُّنْنَ وَالْفَرَائِضَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنَ الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ، قَالَ: فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تَطْعَمُوهُ»، ثُمَّ لَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمَيْنِ ذَكَرُوهُمَا لَهُ أَيْضًا، فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تَطْعَمُوهُ»، ثُمَّ لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْطَلِقُوا، سَأَلُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تَطْعَمُوهُ»، قَالُوا: فَإِنَّهُمْ لَا يَدْعُونَهَا، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَتْرُكْهَا، فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»^(٣).

٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِسُكْرَانَ، فَجَلَدَهُ الْجَدَّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه عمران بن مخمر ويقال مخبر ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣٣٤/١٩)، (١٩٨/١)، (٣٨٢/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ويزيد بن أبي كبشة وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٤٧٨٦)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٦)، وقال: رواه أحمد من رواية النجراني عن ابن عمر ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى وزاد: «ثم قال: ما شرباك؟ قال: زبيب وتمر».

٢١ - كتاب الديات

١ - باب لا يجنى أحد على أحد

٢٣٢١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَيَدُ الْمُعْطَى الْعَلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَؤُلَاءِ بَنُو نَعْلَبَةَ الَّذِينَ أَصَابُوا فُلَانًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى^(١).

* * *

٢ - باب لا يؤخذ أحد بجريرة غيره

٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ قَدِيمًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَجُلٌ يُخْبِرُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبْ لِي كِتَابًا أَنْ لَا أُؤَاخَذَ بِجَرِيرَةِ غَيْرِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَإِنَّ ذَلِكَ لَكَ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ^(٢).

* * *

٣ - باب في حرمة دماء المسلمين^(٣)

٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا رَيْبَعَةُ بْنُ كَلْثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي غَادِيَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ: وَيَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: !اللَّهُمَّ اشْهَد، أَلَا لَا تَرْجِعُوا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٤، ٦٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٨٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٧٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٨٣)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ (١).

٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ بْنُ كَثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَادِيَةَ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَقُلْتُ لَهُ: بِيَمِينِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَا جَمِيعًا فِي الْحَدِيثِ: وَحَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

قلت: ويأتي في الفتن أحاديث هذا الباب.

* * *

٤ - باب فيمن آمنه أحد على دمه فقتله (٣)

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى الْقَارِيُّ أَبُو عُمَرَ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا السُّدِّيُّ، عَنْ رِفَاعَةَ الْقَتَبَانِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ، فَأَلْقَى لِي وَسَادَةً، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ أَحِيَّ جَبْرِيلَ قَامَ عَنْ هَذِهِ لَأَلْقَيْتَهَا لَكَ، قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ أَحِيَّ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمَّنَ مُؤْمِنًا عَلَى دَمِهِ، فَاقْتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ» (٤).

قلت: له عند ابن ماجه حديث غير هذا.

* * *

٥ - باب قتل الخطأ والعمد (٥)

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْسِدٍ، قَالَ: اخْتَلَفَتْ سِيُوفُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْيَمَانِ أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَلَا يَعْرِفُونَهُ، فَاقْتَلُوهُ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ، فَتَصَدَّقَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٤/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٣/٥، ٢٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

حُدَيْفَةُ بِدَيْتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ^(١).

* * *

٦ - باب القسامة والقتيل يكون بأرض قوم^(٢)

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ إِسْمَاعِيلُ الْمَلَائِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: وَجَدَ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرَيْتَيْنِ، أَوْ مَيِّتٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذُرِعَ مَا بَيْنَ الْقَرَيْتَيْنِ إِلَى أَيِّهِمَا كَانَ أَقْرَبَ، فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِهِمَا بِشَيْبِرٍ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شَيْبِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَهُ عَلَى الَّذِي كَانَ أَقْرَبَ^(٣).

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٧ - باب ما جاء في العفو عن الجاني والقاتل^(٥)

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ الْمُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُجْرَحُ فِي جَسَدِهِ جِرَاحَةً، فَيَتَصَدَّقُ بِهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ مَا تَصَدَّقَ بِهِ»^(٦).

٢٣٣٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شِجَاعُ بْنُ مَجْلَدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قُلْتُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٦)، وقال:

رواه أحمد وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩/٣، ٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٠/٦)،

وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عطية العوفى وهو ضعيف، رواه البزار في كشف الأستار

(١٥٣٤)، وقال: لا نعلمه عن النبي إلا بهذا الإسناد، وأبو إسرائيل ليس بالقوى.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٦)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٢٨٩/٢)،

المنذرى فى الترغيب (٣٠٥/٣)، المتقى الهندى فى كنز العمال (٣٩٨٥).

٨ - باب

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ الْهَدَلِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ عَنْ جَسَدِهِ بِشَيْءٍ كَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ» (١).

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْمُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُصِيبَ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ، فَتَرَكَهُ لِلَّهِ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ» (٢).

* * *

٩ - باب القوم يزدحمون فيقع بعضهم فيتعلق بغير (٣)

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَتَيْتُهُنَّ إِلَى قَوْمٍ قَدْ بَنَوْا زُبَيْةً لِلْأَسَدِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ يَتَدَفَعُونَ، إِذْ سَقَطَ رَجُلٌ فَتَعَلَّقَ بِآخَرَ، ثُمَّ تَعَلَّقَ رَجُلٌ بِآخَرَ، حَتَّى صَارُوا فِيهَا أَرْبَعَةً، فَجَرَحَهُمُ الْأَسَدُ، فَانْتَدَبَ لَهُ رَجُلٌ بِحَرْبَةٍ فَقَتَلَهُ، وَمَاتُوا مِنْ جِرَاحَتِهِمْ كُلُّهُمْ، فَقَامَ أَوْلِيَاءُ الْأَوَّلِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْآخِرِ، فَأَخْرَجُوا السِّلَاحَ لِيَقْتَتِلُوا، فَأَتَاهُمْ عَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى تَفِيئَةِ ذَلِكَ، فَقَالَ: تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ؟ إِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ قَضَاءً إِنْ رَضِيْتُمْ فَهُوَ الْقَضَاءُ، وَإِلَّا حَجَزَ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَكُمْ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا حَقَّ لَهُ، اجْمَعُوا مِنْ قِبَائِلِ الَّذِينَ حَفَرُوا الْبِئْرَ رُبْعَ الدِّيَةِ، وَثُلْثَ الدِّيَةِ، وَنِصْفَ الدِّيَةِ، وَالدِّيَةَ كَامِلَةً، فَلِلْأَوَّلِ الرَّبْعُ؛ لِأَنَّهُ هَلَكَ مِنْ فَوْقِهِ، وَلِلثَّانِي ثُلْثُ الدِّيَةِ، وَلِلثَّالِثِ نِصْفُ الدِّيَةِ، فَأَبَوْا أَنْ يَرْضَوْا،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٦)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد والطبراني بلفظ: وساق اللفظ، ورجال المسند رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد

وفيه مجالد وقد اختلط.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

فَاتَّوَأ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: «أَنَا لَا» (١) أَقْضَى بَيْنَكُمْ وَأَخْتِي، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: إِنَّ عَلِيًّا قَضَىٰ فِينَا، فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَأَجَازَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢).

٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعِفَانُ الْمُهَنَّبِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أُنْبَأَنَا سِمَاكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أُنْبَأَنَا سِمَاكٌ، عَنْ حَنْشٍ، أَنَّ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَلِلرَّابِعِ الدِّيَةُ كَامِلَةٌ.

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أُنْبَأَنَا سِمَاكٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

* * *

١. - باب الديات في الأعضاء وغيرها (٥)

٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: ذَكَرَ عَمْرُو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ إِذَا كَانَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بَغْرَةً عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، فَقَضَىٰ بِذَلِكَ فِي امْرَأَةٍ حَمَلٍ بِنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيِّ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ» (٦).

(١) أداة النفي غير موجودة بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٥٧٣)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٦)، وقال: بعدما ساق روايات عديدة: رواه أحمد وفيه حنث وثقه أبو داود وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم: (١٣٠٩)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم: (١٠٦٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقيه رجاله ثقات، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٧٠٢٦).

٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرِ (١)، قَالَا: أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ شَهِدَ قَضَاءَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَجَاءَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ، فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ فَضَرَبْتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطَحٍ فَقَتَلْتَهَا وَجَنِينَهَا، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنِينِهَا بَعْرَةَ عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ، وَأَنْ تُقْتَلَ. فَقُلْتُ لِعَمْرُو: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ شَكَّكْتَنِي، [قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي فَضَرَبْتِ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى] (٢).

قلت: حديث حمل بن مالك عند أصحاب السنن الثلاثة، وإنما أخرجه لرواية [١٨٣/أ] ابن عباس عن عمر أنه شهد قضاء رسول الله ﷺ.

* * *

١١ - باب ما جاء في الجراحات (٣)

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَذَكَرَ عَمْرُو ابْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجُلٍ طَعَنَ رَجُلًا بِقَرْنٍ فِي رِجْلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْدِنِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعْجَلْ حَتَّى يَبْرَأَ جُرْحُكَ»، قَالَ: فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَّا أَنْ يَسْتَقِيدَ، فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، قَالَ: فَعَرَجَ الْمُسْتَقِيدُ، وَبَرَأَ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ، فَأَتَى الْمُسْتَقِيدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَجْتُ وَبَرَأَ صَاحِبِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَلَمْ أَمُرْكَ أَلَّا تَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جُرْحُكَ، فَعَصَيْتَنِي، فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ، وَبَطَلَ جُرْحُكَ»، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّجُلِ الَّذِي عَرَجَ مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ أَنْ لَا يَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جِرَاحَتَهُ، فَإِذَا بَرِئَتْ جِرَاحَتُهُ اسْتَقَادَ (٤).

* * *

(١) بالمسند (بكر).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٦٤، ٧٩/٤، ٨٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٣٤٣٩)، وقال إسنادة صحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

١٢ - باب

٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ زَيْنَبًا أبا رُوْحٍ وَجَدَ غُلَامًا لَهُ مَعَ جَارِيَةٍ لَهُ، فَجَدَعَ أَنْفَهُ وَجَبَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟» قَالَ: زَيْنَبُ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟» فَقَالَ: «كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْعَبْدِ: «وَإِذْ هَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَوْلَى مَنْ أَنَا؟ قَالَ: مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَأَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، نُجْرِي عَلَيْكَ النَّفَقَةَ، وَعَلَى عِيَالِكَ، فَأَجْرَاهَا عَلَيْهِ حَتَّى قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا اسْتُخْلِيفَ عُمَرُ جَاءَهُ، فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: مِصْرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى صَاحِبِ مِصْرَ أَنْ يُعْطِيَهُ أَرْضًا يَأْكُلُهَا^(١).

قلت: رواه أبو داود باختصار، وله طريق في العتق.

* * *

١٣ - باب فيمن قتل معاهدًا أو أخفر^(٢) ذمة^(٣)

٢٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ لَهُمْ عَهْدٌ، فَمَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْهُمْ لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ^(٤) عَامًا».

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٦، ٢٨٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده، والألف للا زالة، أى أزال خفارته، هامش مجمع الزوائد.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(*) كذا بالمسند وبالمخطوط ومجمع الزوائد «تسعين».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٤ - باب [١٨٣/ب] فيمن كشف ستر غيره

فنظر إلى أهله بغير أذنه ففقا عينه^(١)

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَشَفَ سِتْرًا، فَأَدْخَلَ بَصْرَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَدْ أَتَى حَدًّا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا فَقَأَ عَيْنَهُ لَهْدِرَتْ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى بَابٍ لَا سِتْرَ لَهُ فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ، فَلَا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ»^(٢).

قلت: عند الترمذى بعضه.

* * *

١٥ - باب فيما هو جبار^(٣)

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤)، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقَّبُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّائِبَةُ - قَالَ خَلْفٌ: السَّائِمَةُ - جُبَّارٌ، وَالْحُبُّ جُبَّارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَّارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ»^(٥).

[قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: الرَّكَازُ الْكَنْزُ الْعَادِي].

* * *

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير أن فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(*) كذا بالمخطوط وبالمسند «محمد» ولعل الصواب ما جاء في المسند، انظر ترجمته في التعجيل (٤٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: «السائبة» مكان السائمة ونقلها الإمام أحمد عن خلف ولم يروها وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط.

٢٢ - كتاب الخلافة

١ - باب الخلفاء الأربعة^(١)

٢٣٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْحَمَلِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا عَهْدًا نَأْخُذُ بِهِ فِي الْإِمَارَةِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ رَأَيْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِنَا، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، حَتَّى ضَرَبَ الدِّينُ بِجِرَانِهِ^{(٢)(٣)}.

* * *

٢ - باب

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَلْعٍ، عَنِ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَامَ عَلِيٌّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ بِعَمَلِهِ وَسَارَ بِسِيرَتِهِ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ، فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا، وَسَارَ بِسِيرَتِهِمَا، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ^(٤).

٢٣٤٦ - قلت: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٥).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) الجران: باطن العنق، والمعنى أنه قر قراره واستقام، كما أن البعير إذا رك واسترح مد عنقه على الأرض، وفي الأصل «بجرايه»، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وباقي رجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٩٢١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٠٥٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٠٥٩)، وقال: إسناده صحيح.

٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْفَرَاءَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يُؤْمَرُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: «إِنْ تَوَمَّرُوا أَبَا بَكْرٍ تَجِدُوهُ أَمِينًا زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا، رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عَلِيًّا، وَلَا أَرَاكُمْ فَاعِلِينَ، تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، يَأْخُذُ بِكُمْ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ»^(١).

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنِي [١/١٨٤] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ ابْنِ شُرْحَبِيلَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاؤُهُ، فَاسْتَتَرَنِي إِلَّا مِثْمُونَةَ، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهَدَ اللَّذَّ إِلَّا لَذًّا»^(٢)، إِلَّا أَنْ يَمِينِي لَمْ تُصِبِ الْعَبَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قَوْلِي لَهُ «إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ بَكَى، قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقَامَ فَصَلَّى، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ خَفِيًّا، فَجَاءَ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَنَحَى»^(٣)، فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِهِ، ثُمَّ اقْتَرَأَ»^(٤)^(٥).

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ ابْنِ شُرْحَبِيلَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَخَرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ تَأَخَّرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مَكَانَكَ، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَاقْتَرَأَ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ السُّورَةِ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (١٥٧١)، وقال: إسناده صحيح، رواه البزار في كشف الأستار (١٥٧١)، وقال: لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد.

(٢) في مجمع الزوائد هذه العبارة «شهد أن لا إله إلا الله».

(٣) في المسند «يتأخر».

(٤) في مجمع الزوائد «اقتدى».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني والبزار باختصار كثير، وأبو يعلى أتم منهم وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وبقية رجاله ثقات.

(٦) انظر الحديث السابق.

٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ، أَتَاهُ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ بَعْدَ مَرَّتَيْنِ: «يَا بِلَالُ، قَدْ بَلَغْتَ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدْعُ»، فَرَجَعَ إِلَيْهِ بِلَالٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَ: «مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»^(١).

٢٣٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي رَجُلٌ رَقِيقٌ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكُمْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ»، فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ^(٢).

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنِّي أَنْزِعُ أَرْضًا، وَرَدَّتْ عَلَيَّ وَغَنِمَ سُودٌ، غَنِمَ عُمَرُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَفَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِيهِمَا ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، فَفَزَعَ، فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَمَلَأَ الْحَوْضَ، وَأَرَوَى الْوَارِدَةَ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا أَحْسَنَ نَزْعًا مِنْ عُمَرَ، فَأَوْلْتُ أَنَّ السُّودَ الْعَرَبُ، وَأَنَّ الْعُفْرَةَ الْعَجَمُ»^(٣).

٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَهْرٍ، فَذَكَرَ قِصَّةً، فَتَوَدِدُ فِي النَّاسِ: أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ [١٨٤/ب]، وَهِيَ أَوْلُ صَلَاةٍ فِي الْمُسْلِمِينَ نُودِيَ بِهَا إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، شَيْئًا ضَنِيعٌ لَهُ كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ، وَهِيَ أَوْلُ حُطْبَةٍ خَطَبَهَا فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّ هَذَا كَفَانِيهِ غَيْرِي، وَلَكِنْ أَحَدْتُ مُونِي بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٢/٣)، وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه سفیان بن حسین وهو ضعيف في الزهري وهذا من حديثه عنه، رواه أبو يعلى (٢٦٤/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه علي بن زيد وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

ﷺ مَا أَطِيقُهَا، إِنْ كَانَ لَمَعُصُومًا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنْ السَّمَاءِ (١).

٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَنَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا رَاضٍ بِهِ (٢).

٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِمَّنْ أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُؤَمَّ بِالنَّاسِ، فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ (٤).

٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أَبَايَعَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَأَنْتَ أَمِيرٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا كُنْتُ لِأَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤَمَّنَا، فَأَمَّنَّا حَتَّى مَاتَ (٥).

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ وَبِيَدِهِ عَسِيبُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب البجلي وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٨٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠/١، ١١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٥٩، ٦٤)، وقال: إسناده منقطع فإن ابن أبي مليكة، واسمه عبد الله بن عبيد الله، تابعي ثقة، ولكنه لم يدرك أبا بكر.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عاصم بن أبي النجود وفيه ضعف، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا البختري لم يسمع من عمر.

نَحْلٍ، وَهُوَ يَقُولُ: اسْمَعُوا لِقَوْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، يُقَالُ لَهُ: شَدِيدٌ، بِصَحِيفَةٍ، فَقَرَأَهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَوَاللَّهِ مَا أَلُوْتُكُمْ.

قَالَ قَيْسٌ: فَرَأَيْتُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ (١).

٢٣٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ ذَاوُدَ، حَدَّثَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مَنْ يُحَدِّثُنَا؟ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَبْعَثُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ كَانَ عِنْدَنَا مَنْ يُحَدِّثُنَا؟ فَقُلْتُ: أَلَا أَبْعَثُ إِلَى عُمَرَ، فَسَكَتَ، قَالَتْ: ثُمَّ دَعَا وَصِيفًا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَسَارَهُ فَذَهَبَ، قَالَتْ: فَإِذَا عُثْمَانُ [١٨٥/أ] يَسْتَأْذِنُ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُثْمَانُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى أَنْ تَخْلَعَهُ، فَلَا تَخْلَعَهُ لَهُمْ، وَلَا كِرَامَةً. يَقُولُهَا لَهُ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا (٢).

قلت: رواه ابن ماجه وغيره باختصار.

* * *

٣ - باب

٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيًّا؟ قَالَ: مَا ذَنْبِي، قَدْ بَدَأْتُ بَعْلِي، فَقُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ، فَقَبِلَهَا (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٥)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٥٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٥)، وقال:

رواه أحمد وفيه فرج بن فضالة وقد وثق وهو ضعيف، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٥)، وقال: =

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ أَبُو فَضَالَةَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَائِدًا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ مَرَضٍ أَصَابَهُ ثَقُلَ مِنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبِي: مَا يُقِيمُكَ فِي مَنْزِلِكَ هَذَا لَوْ أَصَابَكَ أَجْلُكَ لَمْ يَلِكْ إِلَّا أَغْرَابُ جُهَيْنَةَ، تُحْمَلُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَإِنْ أَصَابَكَ أَجْلُكَ وَوَلَيْكَ أَصْحَابُكَ وَصَلُّوْا عَلَيْكَ؟ فَقَالَ عَلِيُّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ إِلَيَّ أَنْ لَا أَمُوتَ حَتَّى أُوْمَرَ، ثُمَّ تَحَضَّبَ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتَهُ، مِنْ دَمِ هَذِهِ، يَعْنِي هَامَتَهُ، فَقُتِلَ، وَقُتِلَ أَبُو فَضَالَةَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ (١).

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ أَنْتَ وَوَلِيَّتَ الْأَمْرِ بَعْدِي، فَأَخْرِجْ أَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» (٢).

* * *

٤ - باب إمرة معاوية (٣)

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخَذَ الْإِدَاوَةَ بَعْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا، وَأَشْتَكَى أَبُو هُرَيْرَةَ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُوَضِّئُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاوِيَةَ، إِنَّ وَوَلِيَّتَ أَمْرًا فَاتَّقِ اللَّهَ، وَاعْدِلْ»، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَظُنُّ أَنَّي مُبْتَلَى بِعَمَلٍ لِقَوْلِ

=رواه عبد الله بن أحمد وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف جدًا.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عجيل وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات، وفي (١٣٦/٩، ١٣٧)، وقال: رواه البرار وأحمد بنحوه ورجالهم ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٨٠٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه قيس غير منسوب والظاهر بن الربيع وهو ضعيف وقد وثقه شعبة والثوري وبقية رجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٦٦١)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

النَّبِيِّ ﷺ حَتَّىٰ أُبْتَلِيَتْ^(١).

* * *

٥ - باب إمرة بنى العباس^(٢)

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «وَأَنْظُرْ، هَلْ تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ نَجْمٍ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «وَمَا تَرَى؟» قَالَ: قُلْتُ: أَرَى الثُّرَيَّا، قَالَ: «وَأَمَّا إِنَّهُ سَيَلِي^(٣) هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدَهَا مِنْ صُلْبِكَ اثْنَيْنِ فِي فِتْنَةٍ»^(٤).

* * *

٦ - باب الخلفاء الاثنا عشر^(٥)

٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَلْ سَأَلْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمْ تَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ خَلِيفَةٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: مَا سَأَلْنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ قَدِمْتُ الْعِرَاقَ قَبْلَكَ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ، وَلَقَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّا عَشْرٌ، كَعِدَّةِ نُقْبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٥)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى فوصله ورواه الطبراني باختصار. أطراف الحديث عند: التبريزي في مشكاة المصابيح (٣٧١٥)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٦٥٣)، ابن كثير في التفسير (٢٠/٨).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(*) كذا بالمخطوط وبالمجمع، وجاءت بالمسند أما إنه يلي.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه أبو ميسرة مولى العباس ولم أعرفه إلا في ترجمة أبي قبيل، وبقية رجال أحمد ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/١، ٤٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات.

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٧ - باب الخلافة في قريش والناس تبع لهم (٢)

٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي طَائِفَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَجَاءَ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَا أَطْيَبِكَ حَيًّا وَمَيِّتًا، مَاتَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَتَقَاوَدَانِ، حَتَّى أَتَوْهُمُ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا أَنْزَلَ فِي الْأَنْصَارِ، وَلَا ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَأْنِهِمْ إِلَّا وَذَكَرَهُ، وَقَالَ: وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، سَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ»، وَلَقَدْ عَلِمْتُ يَا سَعْدُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَأَنْتَ قَاعِدٌ: «قُرَيْشٌ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ، فَبَرُّ النَّاسِ تَبِعَ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبِعَ لِفَاجِرِهِمْ». قَالَ: فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: صَدَقْتَ، نَحْنُ الْوُزَرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْأَمْرَاءُ (٣).

قلت: في الصحيح طرف من قصة أبي بكر.

* * *

٨ - باب

٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُذْنَائِي، وَوَعَاةَ قَلْبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ، صَالِحُهُمْ تَبِعَ لِصَالِحِهِمْ، وَشَرَارُهُمْ تَبِعَ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٥)، وقال: رواه أحمد وفي الصحيح طرف من أوله ورجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر.

لشيرانهم،^(١).

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ خُطْبَاءُ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْكُمْ قَرَنَ مَعَهُ رَجُلًا مِنَّا، فَزَرَى أَنْ يَلِيَ هَذَا الْأَمْرَ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا مِنْكُمْ [١٨٦/أ]، وَالْآخَرُ مِنَّا، قَالَ: فَتَسَابَعْتُ خُطْبَاءَ الْأَنْصَارِ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ يَكُونُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَحْنُ أَنْصَارُهُ، كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ حَيٍّ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، وَبَتَّ قَائِلَكُمْ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا صَالَحْنَاكُمْ^(٢).

قلت: في الصحيح طرف منه.

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ^(٣)، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا قُرَشِيٌّ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ صَفْحَةَ وَجْهِهِ رَجُلًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ وَجْهِهِمْ يَوْمَئِذٍ، فَذَكَرُوا النِّسَاءَ، فَتَحَدَّثُوا فِيهِنَّ، فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ حَتَّى أَحْبَبْتُ أَنْ يَسْكُتَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَتَشَهَّدْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ، مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ، فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعَثَ إِلَيْكُمْ مَنْ يُلْحَاكُمْ كَمَا يُلْحَى هَذَا الْقَضِيبُ». - لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ - ثُمَّ لَحَا قَضِيبَهُ، فَإِذَا هُوَ أَبْيَضُ يَصِلِدُ^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبخاري وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاكر برقم: (٧٩٠)، رواه البخاري في كشف الأستار (١٥٧٤)، وقال: لا نعلم رواه عن علي إلا عمارة ولا روى عمارة عن علي إلا هذا، ولا رواه عن عبد الملك إلا محمد بن جابر، وعمارة بن روية رجل من أصحاب النبي ﷺ، روى عنه أحاديث.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٥/٥، ١٨٦). أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٤٠٧٩)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٥١/٣).

(٣) جاء بالهامش في المخطوط عبارة «بالهامش بخط المؤلف قلت: صالح هو ابن كيسان».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٥)، وقال: =

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَوْ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِيكُمْ، وَإِنَّكُمْ وِلَايَتُهُ، وَلَنْ يَزَالَ فِيكُمْ حَتَّى تُحَدِّثُوا أَعْمَالًا، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ، بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شَرَّ خَلْقِهِ، فَيُلْتَحِيكُمْ كَمَا يُلْتَحَى الْقَضِيبُ»^(١).

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ أَبِي الْأَسَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ وَهَبِ الْجَزْرِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَحَدْتُكَ حَدِيثًا مَا أَحَدْتُهُ كُلَّ أَحَدٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، وَنَحْنُ فِيهِ، فَقَالَ: «الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ، إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، وَلَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقًّا مِثْلَ ذَلِكَ، مَا إِنْ اسْتُرْجِمُوا فَرَجِمُوا، وَإِنْ عَاهَدُوا وَفَوْا، وَإِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٢).

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَهْلِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِي عَلَى قُرَيْشٍ حَقًّا، وَإِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ حَقًّا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَأَتَمِنُوا فَأَدَّوْا، وَاسْتُرْجِمُوا فَرَجِمُوا»^(٤).

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ الرَّحْبِيِّ، حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدِ الْمَقْرَائِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ، عَنْ ذِي مِحْمَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

=رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ورجال أبو يعلى ثقات. أطراف الحديث عند: الدارقطني في سننه (١٧٧/١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٧٩٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٨/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٣، ١٨٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط أتم منهما والبخاري إلا أنه قال: «الملك في قريش»، ورجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الأوسط (١٥٢/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

«كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِي حِمَيْرٍ، فَنَزَعَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، فَجَعَلَهُ فِي قُرَيْشٍ».

وفى: «وَسَيَّعُ وَدُيَلَى هِمٌّ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَكَذَا كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي مُقَطَّعًا وَحَيْثُ حَدَّثْنَا بِهِ تَكَلَّمَ عَلَى الْأَسْتِوَاءِ^(١).

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَبِزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبِعَ لَخِيَارِهِمْ، وَشِرَارُهُمْ تَبِعَ لِشِرَارِهِمْ»^(٢).

٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقُرَيْشٍ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَزَالُ فِيكُمْ، وَأَنْتُمْ وُلَاتُهُ، حَتَّى تُحْدِثُوا أَعْمَالًا، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ، فَالتَّحَوُّكُمْ كَمَا يُلْتَحَى^(٣) الْقَضِيبُ»^(٤).

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ الْقَاسِمِ^(٥) بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ أَبُو الْمِنْهَالِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ أَبِي بَرَزَةَ، وَإِنَّ فِي أَدْنَى يَوْمَيْدٍ لِقُرَظَيْنِ، وَإِنِّي غُلَامٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ، ثَلَاثًا، مَا فَعَلُوا ثَلَاثًا، مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا، وَاسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا، وَعَاهَدُوا فَوَفُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار الحروف ورجالهم ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٢).

(٣) أى يقشر، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٤/٥)، (١١٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٢٦٢/١٧)، (٢٦٣).

(٥) جاء بهامش المخطوط عبارة «بخط المؤلف أبو القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث».

وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(١).

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ (ح) وَحَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ بَيْتٍ فِيهِ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: وَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا قُرَشِيٌّ؟» قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَيْرُ فُلَانِ ابْنِ أُخْتِنَا، فَقَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ مَا دَامُوا إِذَا اسْتُرْجِمُوا رَجِمُوا، وَإِذَا حَكَّمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا قَسَمُوا أَقْسَطُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ»^(٣).

قلت: له عند أبي داود: «ابن أخت القوم منهم»، فقط.

* * *

٩ - باب كيف بدأت الإمامة وما نصير إليه الخلافة والملك^(٤)

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، [١٨٧/أ] قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو نُعْلَبَةَ الْخُسَنِيُّ، فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ، أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَمْرَاءِ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ حُدَيْفَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو نُعْلَبَةَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ النَّبُوءَةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَيَّ مِنْهَاجِ النَّبُوءَةِ، فَتَكُونُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٢١، ٤٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٥)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى أتم منه وفيه قصة والبرزار ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سكين ابن عبد العزيز وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٩٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٥)، وقال:

رواه أحمد والبرزار والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاصًا^(١)، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، [ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ]، ثُمَّ سَكَتَ، قَالَ حَبِيبٌ: فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ فِي صَحَابَتِهِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَذْكَرُهُ إِيَّاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، يَعْنِي عُمَرَ بَعْدَ الْمُلْكِ الْعَاصِ وَالْجَبْرِيَّةِ^(٢)، فَأَدْخِلْ كِتَابِي عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَسَرِّ بِهِ وَأَعْجِبْهُ^(٣).

قلت: ذكر هذا الحديث في ترجمة النعمان.

* * *

١ - باب في العدل والجور

٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا يَلْبَثُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطْلُعَ، فَكُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ، حَتَّى يُوَلَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ، ثُمَّ يَأْتِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْعَدْلِ، فَكُلَّمَا جَاءَ مِنَ الْعَدْلِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْجَوْرِ مِثْلُهُ، حَتَّى يُوَلَدَ فِي الْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ^(٣).

٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي قَحْظَمٍ، قَالَ: وَجِدَ فِي زَمَنِ زِيَادٍ، أَوْ ابْنِ زِيَادٍ، صُرَّةٌ فِيهَا حَبُّ أَمْثَالِ النَّوَى، عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ: هَذَا نَبَتْ فِي زَمَانٍ

(١) أى يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعضون فيه عضًا، هامش مجمع الزوائد.

(*) أى ملك عتو وقهر، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧٣/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٨٨/٥، ١٨٩)، وقال: رواه أحمد فى ترجمة النعمان والبرار أتم منه والطبرانى بيعضه فى الأوسط ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: التبريزى فى مشكاة المصابيح (٥٣٧٨)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٥١/٤)، الألبانى فى الصحيحة (٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧، ٢٦/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٦/٥)، وقال: رواه أحمد وفىه خالد بن طهمان وثقه أبو حاتم الرازى وابن حبان وقال: يخطف ويهم، وبقية رجاله ثقات.

كَانَ يُعْمَلُ فِيهِ بِالْعَدْلِ^(١).

* * *

١١ - باب كراهة الولاية لمن تستحب^(٢)

٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا أَبُو سِنَانٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبٍ، أَنَّ عَثْمَانَ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: اقْضِ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: لَا أَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَلَا أَوْمُ رَجُلَيْنِ، أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ بِاللَّهِ، فَقَدْ عَادَ بِمَعَاذِهِ»^(٣). قَالَ عَثْمَانُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تَسْتَعْمِلَنِي، فَأَعْفَاهُ، وَقَالَ: لَا تُخْبِرْ بِهِذَا أَحَدًا.

قلت: عند الترمذى بعض حديث [ابن] عمر.

٢٣٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ ذِي عَصَوَانَ الْعَنْسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّحْمِيِّ، عَنْ رَافِعِ الطَّائِيِّ، رَفِيقِ أَبِي بَكْرٍ فِي غَزْوَةِ السُّلَّاسِلِ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَمَّا قِيلَ مِنْ بَيْعَتِهِمْ؟ فَقَالَ - وَهُوَ يُحَدِّثُهُ عَمَّا تَكَلَّمْتُ بِهِ الْأَنْصَارُ [ب/١٨٧] وَمَا كَلَّمَهُمْ بِهِ، وَمَا كَلَّمَهُ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْأَنْصَارَ، وَمَا ذَكَرَهُمْ بِهِ مِنْ إِمَامَتِي إِيَّاهُمْ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ -: فَبَايَعُونِي لِذَلِكَ، وَقَبِلْتَهَا مِنْهُمْ وَتَخَوَّفْتُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَةً تَكُونُ بَعْدَهَا رِدَّةً^(٤).

٢٣٨٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِيَّاسُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: إِنِّي لِحَالِسٍ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَكَلَدِدْتُ أَنَّ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٥)، وقال: رواه البزار وأبو قحدم ضعيف. ولم ينسبه لأحمد.

(*) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٠٠/٥)، وقال: رواه أحمد وأحمد ويزيد لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٥)، وقال: رواه أحمد عن شيخه علي بن عياش ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر بـرقم:

(٤٢)، وقال: إسناده صحيح.

هَذَا كَفَانِيهِ غَيْرِي^(١).

٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: جَاءَ حَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي عَلَى شَيْءٍ أَعِيشُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَمْرَةَ، نَفْسُ تُحْيِيهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَمْ نَفْسُ تُمِيتُهَا؟» قَالَ: بَلْ نَفْسُ أُحْيِيهَا، قَالَ: «وَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ»^(٢).

٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ بُحِّ الصَّدَائِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ قَوْمِي كَفَرُوا، فَأُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَّزَ إِلَيْهِمْ حَيْشًا، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ قَوْمِي عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «أَكْذَلِكُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاتَّبِعْتُهُ لَيْلَتِي إِلَى الصَّبَاحِ، فَأَذَنْتُ بِالصَّلَاةِ لَمَّا أَصْبَحْتُ، وَأَعْطَانِي إِنْءَاءً تَوَضَّأْتُ مِنْهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ فِي الْإِنْءَاءِ، فَنَفَجَرَ عَيْوُنًا، فَقَالَ: «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَلْيَتَوَضَّأْ، فَتَوَضَّأْتُ، وَصَلَّيْتُ، وَأَمَرَنِي عَلَيْهِمْ، وَأَعْطَانِي صَدَقَتَهُمْ، فَقَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «فَلَا تَظْلَمْنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا خَيْرَ فِي الْإِمْرَةِ لِمُسْلِمٍ»، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ صَدَقَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ صَدَاغٌ فِي الرَّأْسِ، وَحَرِيقٌ فِي الْبَطْنِ، أَوْ دَاءٌ، فَأَعْطَيْتُهُ صَحِيفَتِي، أَوْ صَحِيفَةَ إِمْرَتِي وَصَدَقَتِي، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقُلْتُ: كَيْفَ أَقْبَلُهَا، وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ، فَقَالَ: «هُوَ مَا سَمِعْتُ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٨٠)، وقال: إسناده صحيح، قلت: وقد سبق هذا الحديث غير أنه جاء هنا مختصراً.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند المنذرى في الترغيب والترهيب (١٥٩/٣)، ابن كثير في التفسير (٨٨/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٤٣١٤٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٤، ١٦٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٩٤/٨).

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأُمَرَاءِ، وَوَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ، وَوَيْلٌ لِلْأُمَنَاءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ ذَوَائِبَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثَّرِيَا يَتَذَبذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَمَلُوا عَلَى شَيْءٍ»^(١).

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٢) (ح) وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا، يَعْنِي هِشَامٌ^(٣)، عَنْ عَبْدِ، فَذَكَرْ نَحْوَهُ.

٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، [١٨٨/أ] قَالَ لِمَرْوَانَ: هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى الْبَابِ، قَالَ: ائْتِدُوا لَهُ، قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْ بَعْضَهُ^(٤).

٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّ الصَّحَّاحَ بْنَ قَيْسٍ أَرْسَلَ مَعَهُ إِلَى مَرْوَانَ بِكِسْوَةٍ، فَقَالَ مَرْوَانَ: انظُرُوا مَنْ تَرَوْنَ بِالْبَابِ؟ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَذَكَرْ نَحْوَهُ^(٥).

٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ، إِلَّا أَتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَغْلُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَكُهُ بَرُهُ، أَوْ أَوْبِقَهُ إِثْمُهُ، أَوْ لَهَا مَلَامَةٌ، وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ، وَأَخْرَجُهَا حِزْبِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٢، ٥٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٥)،

وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات في طريقيين من أربعة ورواه أبو يعلى والبخاري.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٧/٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٢).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤/٥، ٢٠٥)،

وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد أبي مالك وثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات.

أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (١٥٧/٣)، ابن عساكر في تاريخ دمشق

(٣٥٦/٥)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٤٦٨٤)، الشجري في الأمالي (٢٢٦/٢)، =

٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبِ الْبَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَيْسَى، قَالَ: وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الرَّقَّةِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ، إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، حَتَّى يُطْلَقَهُ الْحَقُّ، أَوْ يُوبَقَهُ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ، لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ أَجْذَمٌ»^(١).

٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ فَائِدٍ، عَنْ عِبَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ فَائِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولٌ، لَا يُفَكُّهُ مِنْ ذَلِكَ الْعُلْلُ إِلَّا الْعَدْلُ»^(٣).

٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَيْسَى ابْنَ فَائِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

١٢ - باب في العمال

٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ حَيَّانٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ قَبِيصَةَ، أَوْ قَبِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: صَلَّى هَذَا الْحَيُّ مِنْ مُحَارِبِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّوْا، قَالَ شَابٌّ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

=التبريزي في المشكاة (٣٧/٤)، الألباني في الصحيحة (٣٤٩)، الزبيدي في الإتحاف (٣١٤/٨)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٠٤/٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد وابنه وساق رواية أخرى، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه رجل لم يسم وبقيه أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٧/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٤/٥).

ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَإِنَّ عُمَّالَهَا فِي النَّارِ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ»^(١).

* * *

١٣ - باب في هذا الشرط

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٨٨/ب] قَالَ: «يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فِي آخِرِ الزَّمَانِ، رِجَالٌ، أَوْ قَالَ: «يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيُرْوَحُونَ فِي غَضَبِهِ»^(٢).

* * *

١٤ - باب [النصيحة للأئمة وكيفيتها]^(٣)

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْنِي بِنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: تَنَاوَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ رَجُلًا بِشَىْءٍ، فَفَنَاهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: «أَغْضَبْتَ الْأَمِيرَ، فَآتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرِدْ أَنْ أُغْضِبَكَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣)، وقال: رواه أحمد وفيه مسعود وشقيق بن نعمان وهما مجهولان، ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٦٠/١)، وقال: رواه أحمد وفي إسناده شقيق بن حيان وهو مجهول ومسعود لا أعرفه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٣/٥، ٢٣٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير، وفي رواية عنده: وإياك أن تكون من بطائهم ورجال أحمد ثقات.

(٣) ما بين المعقوفين بياض بالمخطوط وجاء في مجمع الزوائد تحت باين الأول وهو الراجح بالوضع هنا: «النصح للأئمة وكيفيتها»، والثاني: «عمال السوء وأعوان الظلمة».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: فقبل له: أغضبت الأمير، وزاد: اذهب فحل سبيلهم، ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم ثقة.

١٥ - باب لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم^(١)

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ مُدْرِكِ السُّلَمِيِّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَبَدَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُدْخِلُهُ مِنْ أَىِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، وَلَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، وَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَسَمِعَ وَعَصَى، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَمْرِهِ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ رَحِمَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ»^(٢).

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ مَمْطُورٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرَاهُ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ: أَمْرُكُمْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْجَمَاعَةِ وَالْهَجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَيْدَ شَيْبٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَنْ دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ جُنَاءِ^(٣) جَهَنَّمَ»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، وَلَكِنْ تَسَمَّوْا بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ عِبَادَ اللَّهِ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ»^(٤).

٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ سَلَامٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفِرْقَةَ»^(٥)، ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَهَا إِسْحَاقُ.

٢٤٠٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَبِّهِ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ،

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٣) جمع جثوة وهي الشيء المجموع، هاشم مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا على ابن إسحاق السلمي وهو ثقة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه زكريا بن يحيى عن أبيه لم أعرفهما.

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ [١٨٩/أ] أَوْ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ -: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفِرْقَةُ عَذَابٌ»، قَالَ: فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ؟ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ فَنَادَى أَبُو أُمَامَةَ هَذِهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] (١).

٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَعَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ تَطْمِئِنُّ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبُ، وَتَلِينُ لَهُمُ الْجُلُودُ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ تَشْمِئُزُّ مِنْهُمُ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الْجُلُودُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنْقَاتِلُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ» (٢).

٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ بَايَعْتَ أَمِيرَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَايَعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَجَاءَ أَهْلُ الشَّامِ فَسَاقُونِي إِلَى جَيْشِ بْنِ دَلْحَةَ، فَبَايَعْتُهُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِيَّاهَا كُنْتُ أَخَافُ، إِيَّاهَا كُنْتُ أَخَافُ - وَمَدَّ بِهَا حَمَّادٌ صَوْتَهُ - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَنَامَ نَوْمًا، وَلَا يُصْبِحَ صَبَاحًا، وَلَا يُمَسِّيَ مَسَاءً، إِلَّا وَعَلَيْهِ أَمِيرٌ» (٣)، قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَبَايَعَ أَمِيرَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ.

٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبُ الْإِنْسَانِ، كَذُئِبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١٧، ٢١٨)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبخاري والطبراني ورجالهم ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الوليد صاحب عبد الله البهوي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٩، ٣٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١٩)، وقال: رواه أحمد وبشر بن حرب ضعيف.

الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَإِيَّاكُمْ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ^(١).

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْبَخْتَرِيِّ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِثْنَانٌ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى^(٢)».

* * *

١٦ - بَاب

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ لِيَالِي سَارَ النَّاسُ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: يَا رَبِيعِيُّ، مَا فَعَلَ قَوْمُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَنْ أَيِّ بَالِهِمْ تَسْأَلُ؟ قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ إِلَى هَذَا [١٨٩/ب] الرَّجُلِ، فَسَمَّيْتُ رَجُلًا، فِيمَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَاسْتَدَلَّ الْإِمَارَةَ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا وَجْهَ لَهُ عِنْدَهُ»^(٣).

٢٤١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا رَبِيعِيُّ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٢٤١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا رَبِيعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ^(٥) (ح) وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا كَثِيرٌ، عَنْ رَبِيعِيِّ، فَذَكَرَهُ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/٥، ٢٣٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل: إنه لم يسمع من معاذ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه البختری بن عبید وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٩٢/٢)، المتقي الهندي في كنز العمال (١٠٢٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١١٩/١، ١٠٤/٣)، السيوطي في الدر المنثور (١٧٨/٢)، المتقي الهندي في الكنز (١٠٤١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٦/٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١).

٢٤١٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا، يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ»^(٢).

٢٤١٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْكَلَامَ فِي آخِرِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُّ يَدِهِ مُتَّصِلًا بِهِ، وَقَدْ خَطَّ عَلَيْهِ، فَلَا أَدْرِي أَقْرَأَهُ عَلَى أُمِّ لَاءٍ، وَإِنَّ السَّمِيعَ الْمُطِيعَ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ السَّمِيعَ الْعَاصِيَ لَا حُجَّةَ لَهُ.

قلت: له في الصحيح: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا، يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ»، فقط.

* * *

١٧ - باب إكرام السلطان^(٣)

٢٤١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا، أَكْرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا، أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قلت: له عند الترمذى: «من أهان»، دون: «من أكرم».

* * *

١٨ - باب النصح للأئمة

٢٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيُّ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٥)، وقال: رواه الطبراني وإسنادهما ضعيف، بعد ما ساق رواية أخرى له، رواه الطبراني في الكبير (٣٨٨/١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/٥).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار وزاد في أوله الإمام ظل الله في الأرض ورجال أحمد ثقات.

وغيره، قال: جلد عياض بن غنم صاحب داريا حين فُتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول، حتى غضب عياض، ثم مكث ليالي، فأتاه هشام بن حكيم، فاعتذر إليه، ثم قال هشام لعياض: ألم تسمع النبي ﷺ يقول: «إن من أشد الناس عذابا، أشدهم عذابا في الدنيا للناس؟» فقال عياض بن غنم: يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيت، أولم تسمع رسول الله ﷺ يقول: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر، فلا يئد له علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه له»، وإنك يا هشام لأنت الجريء إذ تجترئ على [١/١٩٠] سلطان الله، فهلا خشيت أن يقتلك السلطان، فتكون قبيل سلطان الله^(١).

قلت: في الصحيح منه طرف من حديث هشام فقط.

٢٤١٨ - حدثنا أبو النضر، حدثنا الحشرج بن نباة العنسي [كوفى]، حدثني سعيد ابن جهمان، قال: لقيت عبد الله بن أبي أوفى، وهو محجوب البصر، فسلمت عليه، قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جهمان، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة، قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدثنا رسول الله ﷺ أنهم كلاب النار، قال: قلت: الأزارقة وحدهم، أم الخوارج كلها؟ قال: بلى الخوارج كلها، قال: قلت: فإن السلطان يظلم الناس، ويفعل بهم، قال: فتناول يدي فغمرها بيده غمزة شديدة، ثم قال: ويحك يا ابن جهمان، عليك بالسواد الأعظم، عليك بالسواد الأعظم، إن كان السلطان يسمع منك، فأتبه في بيته فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك، وإلا فدعه، فإنك لست بأعلم منه^(٢).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/٣، ٤٠٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعياً.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٢/٤، ٣٨٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد ثقات.

١٩ - باب لزوم الجماعة والنهي عن الخروج عن الأئمة وقتالهم^(١)

٢٤١٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خِدْمَتِهِ آوَى إِلَى الْمَسْجِدِ، فَكَانَ هُوَ بَيْتُهُ يَضْطَجِعُ فِيهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ لَيْلَةً، فَوَجَدَ أَبَا ذَرٍّ نَائِمًا مُنْجَدِلًا فِي الْمَسْجِدِ، فَكَتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَرَأَكَ نَائِمًا؟» قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ أَنَا وَمَهْلٌ لِي مِنْ بَيْتِ غَيْرِهِ؟ فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ؟» قَالَ: إِذْنُ الْحَقِّ بِالشَّامِ، فَإِنَّ الشَّامَ أَرْضُ الْهَجْرَةِ، وَأَرْضُ الْمَحْشَرِ، وَأَرْضُ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَكُونُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ لَهُ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنَ الشَّامِ؟» قَالَ: إِذْنُ أَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ هُوَ بَيْتِي وَمَنْزِلِي، قَالَ لَهُ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ؟» قَالَ: إِذْنُ أَخَذَ سَيْفِي، فَأَقَاتِلَ عَنِّي حَتَّى أَمُوتَ، قَالَ: فَكَشَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَثْبَتَهُ بِيَدِهِ، قَالَ: «أَذَلَّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟» قَالَ: بَلَى يَا أَبَا ذَرٍّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَنْقَاضُ لَهُمْ حَيْثُ قَادُوكَ، وَتَنْسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ، حَتَّى تَلْقَانِي وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٢).

قلت: لأبي ذر حديث آخر في قتال أهل البغي.

٢٤٢٠ - [ب/١٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، يَعْنِي ابْنَ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَكَيْسَتْ عَلَيْهِ طَاعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، فَإِنْ خَلَعَهَا مِنْ بَعْدِ عَقْدِهَا فِي عُنُقِهِ، لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَكَيْسَتْ لَهُ حُجَّةٌ، أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ، فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، إِلَّا مَحْرَمٌ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْأَثْنَيْنِ أَبَعْدُ، مَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ، وَسَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٣).

(١) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/٥، ٢٢٣)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٥، ٢٢٤)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني في رواية عنده بعد عقده إياها في عنقه، =

قَالَ حُسَيْنٌ: بَعَدَ عَقْدِهِ إِيَّاهَا فِي عُنُقِهِ.

٢٤٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الصَّلَاةُ إِلَى الصَّلَاةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَفَّارَةٌ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا كَفَّارَةٌ، وَالشَّهْرُ إِلَى الشَّهْرِ الَّذِي قَبْلَهُ كَفَّارَةٌ، إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ» - قَالَ: فَعَرَفْنَا أَنَّهُ أَمْرٌ حَدَّثَ - «إِلَّا مِنَ الشَّرْكِ بِاللَّهِ، وَنَكَثِ الصَّفْقَةِ، وَتَرْكِ السُّنَّةِ»، قَالَ: «وَأَمَّا نَكَثُ الصَّفْقَةِ، فَإِنَّ تُعْطَى رَجُلًا بِيَعْتِكَ ثُمَّ تُقَاتِلُهُ بِسَيْفِكَ، وَأَمَّا تَرْكُ السُّنَّةِ، فَالْخُرُوجُ مِنَ الْجَمَاعَةِ»^(١).

قلت: في الصحيح بعضه.

٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ، وَأَسْقَطَ الرَّجُلَ الْمُبْهَمَ.

* * *

٢. - بَاب

٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنبَأَنَا الْجَرِيرِيُّ سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيَّ حِينٌ، وَأَنَا أَحْسِبُ أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ اللَّهَ، وَمَا عِنْدَهُ فَقَدْ خِيَلْ إِلَى بَآخِرَةٍ، أَلَا إِنَّ رَجُلًا قَدْ قَرَعُوهُ يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ النَّاسِ، أَلَا فَارِيدُوا اللَّهَ بِقِرَاءَتِكُمْ، وَأَرِيدُوهُ بِأَعْمَالِكُمْ، أَلَا لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَنَذَلُّوهُمْ، وَلَا تَحْمَرُّوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهُمْ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ، وَلَا تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتَكْفُرُوهُمْ»^(٢).

= وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٤٤/٨)، ابن حجر في المطالب العالية (٢٠٩٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١/١)، وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٥)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وأبو فراس لم أر من جرحه ولا من وثقه وبقية رجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٨٦).

قلت: روى هذا فى حديث طويل، بعضه فى الصحيح، وبعضه عند أبى داود، فاختصرت الزائد منه، وهذا لفظه بحروفه.

* * *

٢١ - باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم^(١)

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمُضِمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، وَعَمْرٍو بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَأَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرَّيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ»^(٢).

قلت: حديث أبى أمامة رواه أبو داود.

* * *

٢٢ - باب [١٩١/أ] فيمن احتجب عن ذوى الحاجة^(٣)

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الْوَالِبِيِّ صَدِيقٍ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلَّى مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا، فَاحْتَجَبَ عَنْ أَوْلَى الضَّعْفَةِ وَالْحَاجَةِ، احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

* * *

٢٣ - باب

٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ الْكَلَاعِيُّ، عَنْ أَبِي الشَّمَاخِ الْأَزْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ

(١) غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٥/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى ورجاله ثقات.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣٨/٥، ٢٣٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٠/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: التبريزى فى مشكا.

المصاييح (٣٧٢٩)، المتقى الهندى فى كنز العمال (١٤٧٥١).

أَتَى مُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلِيَ أَمْرًا مِنْ أَمْرِ النَّاسِ، ثُمَّ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمِسْكِينِ وَالْمَظْلُومِ، أَوْ ذَى الْحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دُونَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ دُونَ حَاجَتِهِ، وَفَقَرَهُ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَيْهَا»^(١).

* * *

٢٤ - باب فيمن استعمل على المسلمين أحدًا محاباة^(٢)

٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ: يَا يَزِيدُ، إِنَّ لَكَ قَرَابَةَ، عَسَيْتَ أَنْ تُؤَثِّرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ، وَذَلِكَ أَكْبَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، حَتَّى يُدْنِجِلَهُ جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَعْطَى أَحَدًا حِمَى اللَّهِ، فَقَدِ انْتَهَكَ فِي حِمَى اللَّهِ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: «تَبَرَّأْتُ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

* * *

٢٥ - باب فيمن يستعمل أهل الظلم على الناس^(٤)

٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: ضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْثَالًا وَاحِدًا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٤١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وأبو السماع لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. قلت: هذا ما جاء بالمخطوط أو بالمسند في الموضوع السابق، وكذلك في موضوع آخر من المسند (٤/٤٨١)، ولفظه: «من ولي أمرًا من أمر الناس ثم أغلق بابَهُ دون المسكين والمظلوم أو ذوى الحاجة أغلق الله تبارك وتعالى دونه أبواب رحمته عند حاجته وفقره أفقر ما يكون إليها».

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٣٢)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (٤/٩٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٤١٦٨)، (١٤٧٤٢)، (١٤٧٤٣)، (١٤٧٤٩).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

وثلثه، وخمسة، وسبعة، وتسعة، وأحد عشر، قال: فَضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا مَثَلًا، وَتَرَكَ سَائِرَهَا، قَالَ: «إِنَّ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمَسْكَنَةٍ، قَاتَلَهُمْ أَهْلُ تَجْبَرٍ وَعَدَدٍ، فَأَظْهَرَ اللَّهُ أَهْلَ الضَّعْفِ عَلَيْهِمْ، فَعَمَدُوا إِلَى عَدُوِّهِمْ فَاسْتَعْمَلُوهُمْ، وَسَلَطُوهُمْ، فَأَسْخَطُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ»^(١).

* * *

٢٦ - باب فيمن شدد سلطانه بالمعصية^(٢)

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ [١٩١/ب] مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَدَّدَ سُلْطَانَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، أَوْهَنَ اللَّهُ كَيْدَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

* * *

٢٧ - باب الوزراء^(٤)

٢٤٣٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا، فَأَرَادَ بِهِ خَيْرًا، جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ، فَإِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ»^(٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٥)، وقال:

رواه أحمد وفيه الأجلح الكندي وهو ثقة وقد ضعف وبقية رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٥)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٥)، وقال:

رواه أحمد، والبخاري، والبيهقي، وأطراف الحديث عند البيهقي في السنن

الكبرى (١٠١/١٠)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٥٠/٧)، أبو داود في سننه (٢٩٤٨)،

الألباني في الصحيحة (٦٢٩)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٦/٨).

٢٨ - باب غضب السلطان^(١)

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ شَيْبَلٍ، وَغَيْرُهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ، تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ»^(٢).

* * *

٢٩ - باب أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة^(٣)

٢٤٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو تَمِيمٍ الْحَيْشَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو ذَرٍّ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَغَيْرِ الدَّجَالِ أَخْوَفُنِي عَلَى أُمَّتِي؟» قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الَّذِي غَيْرِ الدَّجَالِ أَخْوَفُكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «أئمةٌ مُضِلِّينَ»^(٤).

٢٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْمُخَارِقِ زُهَيْرُ بْنُ سَالِمٍ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، كَانَ وَلَاهَ عُمَرُ حِمَصَ، قَالَ عُمَرُ لِكَعْبٍ: «إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرٍ فَلَا تَكْتُمْنِي؟» قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَكْتُمُكَ شَيْئًا أَعْلَمُهُ، قَالَ: مَا أَخْوَفُ شَيْءٍ تَخَوَّفُهُ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ؟» قَالَ: «أئمةٌ مُضِلِّينَ، قَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، قَدْ أَسْرَّ ذَلِكَ إِلَيَّ وَأَعْلَمَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٦).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ورجالهما ثقات. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٦٨/١٧)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٤٦٣٣).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقيه رجاله ثقات.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٥)، وقال: رواه أحمد ورجالهم ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم: (٢٩٣)، وقال: إسناده حسن.

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ» (١).

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَخٍ لِعَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: عَهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ» (٣).

٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: قَالَ مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا [١/١٩٢] أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ، فَإِذَا وَضَعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٤).

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا، وَإِمَامًا ضَلَالَةً»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٥).

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: أَقْبَلَ مَرْوَانَ يَوْمًا، فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبْرِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَصْنَعُ؟

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه راويان لم يسميا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣/٤)، وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/١)، وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف. ولم ينسبه لأحمد، رواه الطبراني في الكبير (٢٦٠/١٠).

فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: نَعَمْ، جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ آتِ الْحَجَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ، وَلَكِنْ ابْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ»^(١).

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: «وُلِدَ لِأَخِي أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ غُلَامٌ فَسَمَّوْهُ الْوَلِيدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمَّيْتُمُوهُ بِأَسْمَاءِ فِرَاعَتِكُمْ لِيَكُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَلِيدُ، لَهُوَ أَشْرُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ»^(٢).

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْرَعَفَنَّ عَلَى مَنِبْرِي جَبَّارٌ مِنْ جَبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، يَسِيلُ رُعَافَهُ»، فَأَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى عَمْرَو بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ رَعَفَ عَلَى مَنِبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَالَ رُعَافُهُ^(٣).

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ بَعْضُهُ.

* * *

٣- باب

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي بَنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ: «رَبِّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره: أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٤٩٦٦٧)، الألباني في الضعيفة (٣٧٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٢/٢)، (٣٨٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه رواه لم يسم. أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (٣١١/٨)، ابن حجر في المطالب العالية (٤٥٣٦).

هَذِهِ الْكَعْبَةِ لَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَانًا وَمَا وُلِدَ مِنْ صُلْبِهِ (١).

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا عِفَان، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَلَغَ بَنُو آلِ فُلَانٍ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ دُولًا، وَدِينَ اللَّهِ دَخَلًا» (٢)، وَعِبَادَ اللَّهِ حَوْلًا (٣)، (٤).

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ذَهَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَلْبَسُ ثِيَابَهُ لِيَلْحَقَنِي، فَقَالَ [١٩٢/ب] وَنَحْنُ عِنْدَهُ: «لَيْدُخْلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ لِعَيْنٍ، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ وَجِلًّا أَتَشَوَّفُ دَاخِلًا وَخَارِجًا حَتَّى دَخَلَ فُلَانٌ يَعْينِي الْحَكَمَ» (٥).

* * *

٣١ - باب فيمن يصدق الأمراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم (٦)

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنَّا وَكَسَبَتْ مِنْهُمْ، وَلَا يَرُدُّ عَلَى الْحَوْضِ وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِينْهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسِيرِدُ عَلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري إلا أنه قال: لقد لعن الله الحكم وجاء على لسان نبيه I، والطبراني بنحوه وعنده رواية كرواية أحمد ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أي يخذعون الناس.

(٣) في الأصل حولًا بالمهمله، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري إلا أنه قال: إذا بلغ بنو أبي العاص، والطبراني في الأوسط وأبو يعلى.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري إلا أنه قال الحكم بن أبي العاص، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

الْحَوْضِ،^(١).

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ أُمَّرَاءُ تَغْشَاهُمْ غَوَاشٍ، أَوْ حَوَاشٍ مِنَ النَّاسِ يَظْلِمُونَ وَيَكْذِبُونَ فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَكَسْتُ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَيُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَيُعِينُهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ»^(٢).

٢٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

(ح) وَحِجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةَ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قُلْتُ: هُوَ ابْنُ بِنِ قُعَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَكَسْتُ مِنْهُ وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضُ»^(٥).

٢٤٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ»، قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟ قَالَ: «أُمَّرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي وَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٥، ٢٤٨)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير، والأوسط وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح وكذلك رجال أحمد، رواه الطبراني في الكبير (١٤٥/١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٦/٥، ٢٤٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه وزاد: «فأنا منه بريء وهو مني بريء»، وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي لم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٧/٥)، وقال: رواه أحمد، والبزار وساق رواية البزار وقال: وفيه إبراهيم بن قعيس ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان وبقيه رجاله رجال الصحيح.

يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَا يَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، وَسِيرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ، أَوْ قَالَ: بُرْهَانٌ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سَحْتِ النَّارِ أَوْلَى بِهِ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ النَّاسُ غَادِيَانِ فَمَبْتَاعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا وَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا، (١).

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ [١/١٩٣] / بِنِ خَثِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَا كَعْبُ ابْنَ عُجْرَةَ أَعْيِدْكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ» (٢).

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ آلِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ خَفَضَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ فِي السَّمَاءِ شَيْءً فَقَالَ: «أَلَا إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَمَالَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا أَنَا مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يَمَالِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَلَا وَإِنَّ دَمَ الْمُسْلِمِ كَفَارَتُهُ، أَلَا وَإِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ» (٣).

قلت: له عند ابن ماجه حديث في الباقيات الصالحات غير هذا.

* * *

٣٢ - باب فيمن يرأى الأمراء (٤)

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٤٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وزاد: «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٩)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٦٧، ٢٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٤٧)،

وقال: رواه أحمد وفيه روا لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَخَافُ عَلَى قُرَيْشٍ إِلَّا أَنْفُسَهَا». قُلْتُ: مَا لَهُمْ قَالَ: «أَشِحَّةٌ بَحْرَةٌ وَإِنْ طَالَ بِكَ عُمْرٌ لَتَنْظُرَنَّ إِلَيْهِمْ يَفْتِنُونَ النَّاسَ»^(١).

ويأتى حديث آخر فى الخصائص.

* * *

٣٣ - باب فى أبواب السلطان والتقرب منها^(٢)

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَا جَفَاً وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتِنَ وَمَا أَزْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا أَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا»^(٣).

قلت: نسختى التى من سنن أبى داود رواية اللؤلؤى وأنا أذكر ما ليس فيها فلذلك ذكرته.

٢٤٥٦ - حَدَّثَنَا يَعْلَى وَمُحَمَّدُ ابْنَا عُيَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَذَكَرَهُ^(٤).

* * *

٣٤ - باب فيما للإمام من بيت المال

٢٤٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٦٦، ٦٧)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٤٨)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن عبد البر فى التمهيد (٢/٣٠٢)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٣٨٤٢).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٧١، ٤٤٠، ٤٤١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٤٦)، وقال: رواه أحمد، والبخارى وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن

ابن الحكم النخعى وهو ثقة.

(٤) انظر الحديث السابق.

حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ غَزِيٍّ، حَدَّثَنِي عَمِيَّ عِلْبَاءُ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّتْ إِبِلٌ [١٩٣/ب] الصَّدَقَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى وَبَرَةٍ مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، فَقَالَ: «مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذِهِ الْوَبَرَةِ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» (١).

٢٤٥٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَأَبُو سَعِيدٍ (٢) مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَسَنَ يَوْمَ الْأَضْحَى فَقَرَّبَ إِلَيْنَا حَزِيرَةَ فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ لَوْ قَرَّبْتَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا الْبَطِّ، يَعْنِي الْوَزَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَكْثَرَ الْخَيْرَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ زُرَيْرٍ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَجِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا قَصْعَتَانِ قَصْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ وَقَصْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ» (٣).

* * *

٣٥ - باب لا طاعة في معصية (٤)

٢٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ زُنَيْبٍ الْعَبْرِيُّ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَنَّ مُعَاذًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرَاءٌ لَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِكَ، وَلَا يَأْخُذُونَ بِأَمْرِكَ، فَمَا تَأْمُرُ فِي أَمْرِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يُطِعِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عمرو بن غزى ولم يضعفه أحد وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية (٨٤٠)، المتقى الهندي في كنز العمال (١١٠٠).

(٢) كذا بالمخطوط وجاء بالمسند «موسى بن هاشم» وجاء في التقريب كما في المخطوط (٤٢٨/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. أطراف الحديث عند: الشجري في الأمالي (٧١/٢)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٤٣٤٩).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى وفيه عمرو بن زبيب ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢٤٦٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَ: اسْتُعْمِلَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغَفَارِيُّ عَلَى خُرَّاسَانَ، فَتَمَنَّا عِمْرَانَ حَتَّى قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَلَا نَدْعُوهُ لَكَ؟ فَقَالَ لَهُ: لَا، ثُمَّ قَامَ عِمْرَانٌ فَلَقِيَهُ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ عِمْرَانُ: إِنَّكَ قَدْ وُلِّيتَ أَمْرًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمًا، ثُمَّ أَمَرَهُ، وَنَهَاهُ، وَوَعَّظَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: هَلْ تَذْكُرُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قَالَ الْحَكَمُ: نَعَمْ، قَالَ عِمْرَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ^(١).

٢٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ: أَيُوبُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٣).

٢٤٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ: فَذَكَرَهُ^(٤).

٢٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، سَأَلَتْ مُحَمَّدًا عَنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ فَقَالَ: نَبِئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ لِلْحَكَمِ الْغَفَارِيِّ: وَكِلَاهُمَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٤٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَنْبَأَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَرَايَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٥، ٦٧، ٢١٣/٤، ٤٣٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٥، ٢٢٦)، وقال: رواه أحمد بالفاظ والطبراني باختصار وفي بعض طرقه: «لا طاعة لمخلوق في معصية»، ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٦٥/١٨).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٦٥/٤)، (٤٣٦/٤).

٢٤٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ [١٩٤/أ] شُعْبَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَرَايَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَبَانَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حَصِينٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَحُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ زِيَادًا اسْتَعْمَلَ الْحَكَمَ الْغِفَارِيَّ عَلَى جَيْشِ قَاتَاهُ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَلَقِيَهُ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ جِئْتُكَ؟ فَقَالَ لَهُ: لِمَ أَدْرِي، قَالَ: هَلْ تَذَكُرُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَالَ لَهُ أَمِيرُهُ: قَعُ فِي النَّارِ فَأَدْرَكَ فَاحْتَبَسَ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ وَقَعَ فِيهَا لَدَخَلَا النَّارَ جَمِيعًا لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَذْكُرَكَ هَذَا الْحَدِيثَ^(٤).

٢٤٧٠ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: أَرَادَ زِيَادٌ أَنْ يَبْعَثَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَلَى خُرَاسَانَ فَأَبَى عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: أَتَرَكْتَ خُرَاسَانَ أَنْ تَكُونَ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا يَسْرُنِي أَنْ أَصَلِّيَ بِحَرِّهَا وَتُصَلُّونَ بِبَرْدِهَا إِنِّي أَخَافُ إِذَا كُنْتُ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ أَنْ يَأْتِيَنِي كِتَابٌ مِنْ زِيَادٍ فَإِنْ أَنَا مَضَيْتُ هَلَكْتُ، وَإِنْ رَجَعْتُ ضَرَبْتُ عُنُقِي، قَالَ: فَأَرَادَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ عَلَيْهَا، قَالَ: فَانْقَادَ لِأَمْرِهِ، قَالَ: فَقَالَ عِمْرَانُ: أَلَا أَحَدٌ يَدْعُو لِي بِالْحَكَمِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّسُولُ قَالَ فَأَقْبَلَ الْحَكَمُ إِلَيْهِ قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ فَقَالَ: عِمْرَانُ لِلْحَكَمِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَلَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ عِمْرَانُ: لِلَّهِ الْحَمْدُ أَوْ لِلَّهِ أَكْبَرُ^(٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث رقم (٢٤٦٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ عِبَادَةُ، رَحِمَهُ اللَّهُ، لِأَبِي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّكَ لَمْ تَكُنْ مَعَنَا إِذْ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنَّا بَايَعْنَاهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَى النَّفَقَةِ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا نَخَافَ لَوْمَةَ لَائِمٍ فِيهِ، وَعَلَى أَنْ نَنْصُرَ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا قَدِمَ عَلَيْنَا يَتْرَبُ فَنَمْنَعُهُ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أَنْفُسَنَا وَأَزْوَاجَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَلَنَا الْجَنَّةُ، فَهَذِهِ بَيْعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بَايَعْنَا عَلَيْهَا، فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَوْفَى بِمَا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ وَفَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا بَايَعَ عَلَيْهِ نَبِيِّهِ ﷺ، فَكَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: إِنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قَدْ أَفْسَدَ عَلَيَّ الشَّامَ وَأَهْلَهُ فَإِنَّمَا تُكِنُّ إِلَيْكَ عِبَادَةَ، وَإِنَّمَا أُحْلِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّامِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ رَحَلَ عِبَادَةَ حَتَّى تُرْجِعَهُ إِلَى دَارِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَبَعَثَ بِعِبَادَةَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَدَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ فِي الدَّارِ وَلَيْسَ فِي الدَّارِ غَيْرُ رَجُلٍ مِنَ السَّابِقِينَ أَوْ مِنَ التَّابِعِينَ قَدْ أَدْرَكَ الْقَوْمَ، فَلَمْ يَفْجَأْ عُثْمَانَ إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ فِي جَنْبِ الدَّارِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ مَا لَنَا وَلَكَ؟ فَقَامَ عِبَادَةَ بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أبا الْقَاسِمِ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعْرِفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ وَيُنْكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلَا تَعْتَلُوا بِرَبِّكُمْ»^(١).

قلت: في الصحيح بعضه.

٢٤٧٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: سَمِعْتُ أبا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَلِي أُمُورَكُمْ مِنْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعْرِفُونَكُمْ مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٥، ٢٢٧)، وقال: رواه أحمد بطوله ولم يقل عن إسماعيل، عن أبيه ورواه عبد الله فزاد عن أبيه وكذلك الطبراني ورجالهما ثقات، إلا أن إسماعيل بن عياش رواه عن الحجازيين وروايته عنهم ضعيفة. أطراف الحديث عند: ابن ماجه في سننه (٢٨٦٥)، الحاكم في المستدرک (٣٥٧/٣)، البيهقي في السنن الكبرى (١٢٧/٣)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٣٨٨/١).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «المروي».

تُنْكِرُونَ وَيُنْكِرُونَكُمْ مَا تَعْرِفُونَ، فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى، فَلَا تَعْتَلُوا بِرَبِّكُمْ عِزَّ وَجَلٍّ^(١).

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَقْطَرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَلَيَّ سِجِسْتَانَ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تَذَكَّرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَيَّ جَيْشٍ وَعِنْدَهُ نَارٌ قَدْ أَجْحَتْ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: قُمْ فَانزُهَا فَقَامَ فَانزَاهَا فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: وَلَوْ وَقَعَ فِيهَا لَدَخَلَا النَّارَ، إِنَّهُ لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَذَكَّرَكَ هَذَا، وَقَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا: قُمْ فَانزُهَا فَأَبَى فَعَزَمَ عَلَيْهِ وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: نَعَمْ^(٢).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٥)، وقال: رواه أحمد هكذا مرسلًا وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

٢٣ - كتاب الجهاد

١ - [١٩٥/أ] باب ما جاء في الهجرة^(١)

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ﴾ قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا، وَقَالَ: «النَّاسُ حَيْزٌ وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ، وَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: كَذَبْتَ، وَعِنْدَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُمَا قَاعِدَانِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَوْ شَاءَ هَذَانِ لَحَدَّثَاكَ وَلَكِنْ هَذَا يَخَافُ أَنْ تَنْزِعَهُ عَنْ عِرَافَةَ قَوْمِهِ وَهَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ فَسَكْنَا، فَرَفَعَ مَرْوَانُ عَلَيْهِ الدَّرَّةَ لِيَضْرِبَهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالُوا: صَدَقَ^(٢).

٢٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ آتَى النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِ أَخٍ لَهُ يُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «لَا بَلَّ يُبَايِعُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَيَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «تكون من التابعين بإحسان».

٢ - باب دوام الهجرة

٢٤٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ،

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني باختصار كثير، ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣٤١/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن إسحاق وهو ثقة.

عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ يَزِيدَهُ، إِلَى مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ، عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَلَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتِلُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَإِنَّ الْهَجْرَةَ حَصَلْتَانِ إِحْدَاهُمَا أَنْ تَهْجَرَ السَّيِّئَاتِ وَالْأُخْرَى أَنْ تَهَاجِرَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا تَقَبَّلَتِ التَّوْبَةَ، وَلَا تَزَالُ التَّوْبَةُ مَقْبُولَةً حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَإِذَا طَلَعَتْ طَبِعَ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ بِمَا فِيهِ وَكُفِيَ النَّاسُ الْعَمَلَ^(١).

قلت: عند أبي داود والنسائي طرف من حديث معاوية.

٢٤٧٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ فَاحْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَاذْهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَا سَاءَ يَقُولُونَ إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْهَجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَا كَانَ الْجِهَادُ»^(٢).

٢٤٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ [١٩٥/أ] أَصْحَابِهِ فَقَالُوا لَهُ: احْفَظْ رِحَالَنَا ثُمَّ تَدْخُلْ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقَضَى لَهُمْ حَاجَتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا لَهُ: اذْخُلْ فَدَخَلَ، فَقَالَ: حَاجَتُكُمْ؟ قَالَ: حَاجَتِي تُحَدِّثُنِي أَنْقَضَتِ الْهَجْرَةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَاجَتُكَ خَيْرٌ مِنْ حَوَائِجِهِمْ لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٠/٥، ٢٥١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدى، والبخاري من حديث عبد الرحمن بن عوف، وابن السعدى فقط، ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (١١٠/٨)، ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١١/٣)، الألبانى في الصحيحة (١٦٧٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقى في السنن الكبرى =

قلت: رواه النسائي باختصار.

٢٤٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيوةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الرَّسُولِ الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْعَدُوُّ»^(١).

٢٤٨٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ شَهْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: «وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَكُونَنَّ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةِ إِلَيَّ مُهَاجِرِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ إِلَّا شِرَارُ أَهْلِهَا، وَتَلْفِظُهُمْ أَرْضُهُمْ وَتَقْدَرُهُمْ رُوحَ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، تَقِيلُ حَيْثُ يَقِيلُونَ، وَتَبِيْتُ حَيْثُ يَبِيْتُونَ، وَمَا سَقَطَ مِنْهُمْ فَلَهَا»^(٢).

قلت: ويأتي بتمامه في قتال أهل البغي، وتأتي بقية أحاديث الهجرة في السير بعد الجهاد.

* * *

٢ - باب كراهية موت المهاجر بأرض خرج منها

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْبَعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ مَنَائِمَنَا بِهَا حَتَّى تُخْرِجَنَا مِنْهَا»^(٣).

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

= (١٨/٩)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٧/٣)، المتقي الهندي في كنز العمال (٤٦٢٧٠).
 (١) قلت: لم أقف عليه في المسند والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٥)، وقال: رواه أحمد، وحيوة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٥)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل في قتال أهل البغي وفيه أبو جناب الكلبي وهو ضعيف، قلت: جاء في الهامش بالمجمع أبو جناب في الأصل «الكلبي».
 (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥/٢، ١٢٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وأحمد رجال الصحيح خلا محمد بن ربيعة وهو ثقة.
 أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٩/٩)، ابن عبد البر في التمهيد (٣٩٣/٨)، الطبراني في الكبير (٣٥٦/١٢).

٤ - باب فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب^(١)

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَرَهْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ بَقِيَ مَعَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَقِيَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَسَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَمَا سَلْمَةُ فَقَدْ ارْتَدَّتْ عَنْ هِجْرَتِهِ، نَقَالَ جَابِرٌ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَسْلَمَ: «ابْدُوا يَا أَسْلَمُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَخَافُ أَنْ نَرْتَدَّ بَعْدَ هِجْرَتِنَا، فَقَالَ: «وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ تُهَاجِرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ»^(٢).

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلْمَةَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَلَقِيَهُ بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ فَقَالَ: ارْتَدَدْتَ عَنْ هِجْرَتِكَ يَا سَلْمَةُ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ [١/١٩٦] إِنِّي فِي إِذْنٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ابْدُوا يَا أَسْلَمُ فَتَنَسَّمُوا الرِّيَّاحَ وَأَسْكُنُوا الشَّعَابَ» فَقَالُوا: إِنَّا نَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَضُرَّنَا ذَلِكَ فِي هِجْرَتِنَا قَالَ: «وَأَنْتُمْ مُهَاجِرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ»^(٣).

٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ بُكَيْرٍ^(٤) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «وَأَنْتُمْ أَهْلُ بَدُونَا وَنَحْنُ أَهْلُ حَضْرِكُمْ»^(٥).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٦١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٥٣)، وقال: رواه أحمد، وعمر هذا لم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٥٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه سعيد بن سلمة لم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٧/٢٦).

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «بكر».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٥٤)، وقال:-

٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا أَجْرٌ بِمَكَّةَ، قَالَ: وَلَتَأْتِيَنَّكُمْ أَجُورُكُمْ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي جُحْرِ نَعْلَبٍ، قَالَ: فَأَصْغَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِهِ فَقَالَ: وَإِنَّ فِي أَصْحَابِي مُنَافِقِينَ^(١).

٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ^(٣).

* * *

٥ - باب ما جاء في الخيل^(٤)

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، عَنِ مُسْلِمِ بْنِ بُدَيْلٍ، عَنِ إِيَّاسِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنِ سُؤَيْدِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الْمَالِ^(٥) مَهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ^(٦)»،^(٧) وَقَالَ رَوْحٌ: فِي بَيْتِهِ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

* * *

٦ - باب

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ

=رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٥)، وقال:

رواه أحمد، وأبو يعلى وفيه رجل لم يسم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/٤، ٨٥) باختصار، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢/٤) باختصار، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد الموضوع

السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «خير مال المرء له».

(٦) السكة: الطريقة المصطفة من النحل، والمأبورة: الملقحة، وقيل السكة: سكة الحرث، والمأبورة:

المصلحة له، أراد خير المال نتاج أو زرع، هامش مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد ثقات.

رَجُلٍ هُوَ الْحَسَنُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ غُفْرًا لِأَبْلِ النَّسَاءِ»^(١).

* * *

٧ - باب

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ خِرَاشٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ: لَعْنَاقُ يَأْتِي رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَحَدٍ ذَهَبًا يَتْرُكُهُ وَرَاءَهُ، يَا أَبَا ذَرٍّ اعْقِلْ مَا أَقُولُ لَكَ: إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا أَقُولُ لَكَ: إِنَّ الْخَيْلَ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ إِنَّ الْخَيْلَ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ»^(٣).

* * *

٨ - باب فيمن ارتبط فرسًا

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّكِيُّ بْنُ الرَّبِيعِ ابْنِ عُثَيْلَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد ثقات. قلت: هذا اللفظ جاء بالمخطوط وبالمجمع أما ما جاء بالمسند فلفظه: «من الخيل ثم قال: اللهم عقراً الإبل النساء» ولقد أشرنا إلى هذا الحديث قبل ذلك ولم أنهم لفظ المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عطية وهو ضعيف.

(٣) ذكره الإمام أحمد في المسند (١٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٥، ٢٥٩)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (١١/٤)، أبو نعيم في الحلية (٣٢٥/٨)، المتقى الهندي في الكنز (١٧٠١٠).

ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ يَرْبِطُهُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَنَمْنُهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وَعَارِيَتُهُ أَجْرٌ، وَعَلْفُهُ أَجْرٌ، وَفَرَسٌ يُعَالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهُنُ، فَنَمْنُهُ وَرَزٌّ وَعَلْفُهُ وَرَزٌّ، وَفَرَسٌ لِلْبَطْنَةِ فَعَسَى، أَنْ يَكُونَ سَدَادًا مِنَ الْفَقْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى،^(١).

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَفَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ فَالَّذِي يُرْبِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَعَلْفُهُ وَرَوْتُهُ وَبَوْلُهُ وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ فَالَّذِي يُقَامَرُ أَوْ يُرَاهَنُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ فَالْفَرَسُ يَرْبِطُهَا الْإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا فَهِيَ تَسْتُرُ مِنْ فَقْرٍ»^(٢).

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ مَعْقُودٌ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ رَبَطَهَا عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْفَقَ عَلَيْهَا إِحْتِسَابًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ شِبَعَهَا، وَجُوعَهَا، وَرِيَّهَا، وَظَمَّأَهَا، وَأَرْوَأَتْهَا، وَأَبْوَأَهَا، فَلَاخٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَبَطَهَا رِيَاءً، وَسُمْعَةً، وَفَرَحًا، وَمَرَحًا، فَإِنَّ شِبَعَهَا، وَجُوعَهَا، وَرِيَّهَا، وَظَمَّأَهَا، وَأَرْوَأَتْهَا، وَأَبْوَأَهَا، حُسْرَانٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١١٦/٣)، الطبراني في الكبير (٩٣/٤)، الألباني في إرواء الغليل (٣٣٩/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٥)، (٢٦١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، فإن كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢١/١٠)، ابن عدي في الكامل (١٩٨٥/٥)، الألباني في إرواء الغليل (٣٣٨/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٨/٦).

٩ - باب

٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْةَ، وَقَالَ عَلِيُّ: أَنْبَأَنَا عُبَيْةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي مُصْبِحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا فَاْمَسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَادْعُوا لَهَا بِالْبَرَكَةِ، وَقَلِّدُوهَا وَلَا تُقَلِّدُوهَا بِالْأَوْتَارِ، وَقَالَ عَلِيُّ: «وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْثَانَ»^(١).

* * *

١٠ - باب فى الأشقر

٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغيرةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَهَبِ الْكَلَاعِيِّ، قَالَ: وَسَأَلُوهُ لِمَ فَضَّلَ الْأَشْقَرَ؟ قَالَ: لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ جَاءَ بِالْفَتْحِ صَاحِبُ الْأَشْقَرِ^(٢).

* * *

١١ - باب فى من أطرق فرساً

٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ [١٩٧/أ] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْهُوزَنِيِّ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ أَنَّهُ أَتَاهُ فَقَالَ: أَطْرَقَنِي فَرَسِيكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَطْرَقَ فَعَقَّتْ لَهُ الْفَرَسُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ سَبْعِينَ فَرَسًا حُمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٥٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٦١)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط باختصار ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٤٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٦١، ٢٦٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، وقوله: أبى وهب الكلاعى، وهم لأن عقيل بن شبيب لم يرد إلا عن أبى وهب الجشمى.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٣١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٢٦٦)، وقال: والطبرانى ولم يذكر شىء قبل حرف العطف فلعله سقط أحمد - ثم قال: بعد ما ساق رواية الطبرانى، ورجلها ثقات.

١٢ - باب

٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، قَالَ: إِسْحَاقُ الْمَازِنِيُّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْخَيْلَ الْمُتَفَلَّةَ» (١) فَإِنَّهَا إِنْ تَلَقَتْ تَفَرًّا وَإِنْ تَغْنَمَ تَغْلًا» (٢).

٢٥٠١ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ: فَذَكَرَهُ (٣).

* * *

١٣ - باب المسابقة والرهان وما يجوز فيه (٤)

٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو لَيْبِدٍ، لُمَازَةُ بْنُ زَبَّارٍ، قَالَ: أُرْسِلَتِ الْخَيْلُ زَمَنَ الْحَجَّاجِ فَقُلْنَا لَوْ أَتَيْنَا الرَّهَانَ: قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ أَتَيْنَا إِلَى أَلَسِ بْنِ مَالِكٍ فَسَأَلْنَاهُ: هَلْ كُنْتُمْ تَرَاهِنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: نَعَمْ، لَقَدْ رَاهَنَ عَلَيَّ فَرَسٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ سُبْحَةُ فَسَبَقَ النَّاسَ فَهَشَّ لِذَلِكَ وَأَعْجَبَهُ (٥).

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٦).

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ

(١) كذا بالمسند، وبالمجمع «المثقلة»، بالثناء المعجمة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٥)، وقال: رواه أحمد وأحمد وكانه I أراد بالخييل أصحاب الخيل والله أعلم، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/٢).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: وساق روايته. وقال: رجال أحمد ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

اللَّهِ ﷺ سَبَقَ بِالْخَيْلِ وَرَاهَنَ (١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: وراهن.

٢٥٠٥ - حَدَّثَنَا قُرَادٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٢).

* * *

١٤ - باب الحمى للخيل

٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَى النَّبِيعَ لِلْخَيْلِ، قَالَ حَمَادٌ: فَقُلْتُ لَهُ: لِيَحْيِلَهُ؟ قَالَ: لَا لِخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ.

* * *

١٥ - باب النهي عن إخصاء الخيل

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ إِخْصَاءِ الْخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِيهَا نَمَاءُ الْخَلْقِ (٣).

* * *

١٦ - باب إنزاء الحمر على الخيل

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَلِ حُدَيْفَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَحْمِلُ لَكَ حِمَارًا عَلَى فَرَسٍ فَيُنْتِجَ لَكَ بَغْلًا فَرَكْبَهَا؟ قَالَ: وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (٤).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٦٣)، وقال: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣١١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٦٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: عن الشعبي إن دحية مرسل، وهو عند أحمد عن الشعبي عن دحية ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حسيل من آل حذيفة ووثقه ابن حبان.

١٧ - باب سهم الفرس^(١)

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى الزُّبَيْرَ سَهْمًا، وَأُمَّهُ سَهْمًا، وَفَرَسَهُ سَهْمَيْنِ^(٢).

* * *

١٨ - باب ركوب ثلاثة على دابة

٢٥١٠ - حَدَّثَنَا أُسُودٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ ضَبِيحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ وَقَتَّمُ أَمَامَهُ^(٣).

قلت: إردافه له في الصحيح، وله طريق في المناقب أتم من هذا.

٢٥١١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

١٩ - باب اتركوا الحبشة ما تركوكم

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتْرُكُوا الْحَبَشَةَ مَا تَرَكُوكُمْ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»^(٥).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٦٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٩٧، ٣٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٦٦)، وقال: رواه أحمد وله عند البزار، وساق رواية البزار، وقال: وفي إسناد أحمد جابر الجعفي وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٢١٧، ٢٧٠٦)، وقال: إسنادهما ضعيف، رواه البزار في كشف الأستار (١٦٩٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٠٣، ٣٠٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة.

قلت: لأبي أمانة عند أبي داود، عن عبد الله بن عمرو: «اتركوا الحَبَشَةَ مَا تَرَكَوْكُمْ» فقط فلا أدري أهو هذا أم لا^(١).

* * *

٢. - باب فضل الجهاد^(٢)

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْأَعْرَجِ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدَى كَرِبَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُنْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ»^(٣).

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ^(٤).

٢٥١٥ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَمَانَةَ، عَنْ عِبَادَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٥١٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ أَبُو زَكْرِيَا الْبَصْرِيُّ الْحِرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ الَّذِي قَبْلَ هَذَا^(٦).

٢٥١٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْكُوفِيُّ الْمَفْلُوجُ، وَكَانَ ثِقَةً، حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ عَنْ

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٣٠٩).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٤/٥، ٣١٦، ٣١٩، ٣٢٦، ٣٣٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

عُبَادَةٌ: فذكر نحوه^(١).

٢٥١٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الْبَرِّيَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّمَا كَانَتْ هَيْعَةً اسْتَوَى عَلَيْهِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «الرَّجُلُ فِي ثَلَاثٍ مِنْ غَنَمِهِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الْبَرِّيَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ»^(٢).

قلت: له في الصحيح حديث بغير [١٩٨/ب] هذا.

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فُوقَ نَاقَةٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ النَّارَ»^(٣).

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ مَكَاتِبًا لَهَا دَخَلَ عَلَيْهَا بِبَقِيَّةٍ مَكَاتِبَتِهِ فَقَالَتْ لَهُ: أَنْتَ غَيْرُ دَاخِلٍ عَلَيَّ غَيْرَ مَرَّتِكَ هَذِهِ، فَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ رَهَجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»^(٤).

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ:

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٥، ٢٧٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٧٤/٢)، السيوطي في الدر المنثور (٢٤٩/١)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٠٦٢٣).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ نَهَارَهُ وَالْقَائِمِ لَيْلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ مَتَى يَرْجِعُ» (١).

٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينُ، عَنْ زَبَانَ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْطَلَقَ زَوْجِي غَايِبًا وَكُنْتُ أَقْتَدِي بِصَلَاتِهِ إِذَا صَلَّى وَبِفِعْلِهِ كُلِّهِ، فَأَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُبَلِّغُنِي عَمَلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ، فَقَالَ لَهَا: «أَتَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَقُومِي وَلَا تَقْعُدِي، وَتَصُومِي وَلَا تُفْطِرِي، وَتَذْكُرِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا تَفْتَرِي حَتَّى يَرْجِعَ؟» قَالَتْ: مَا أَطِيقُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ طُقِّيهِ مَا بَلَغْتَ الْعُشْرَ مِنْ عَمَلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ» (٢).

٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ وَرَهْبَانِيَّةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامَ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ غَنَمٍ، عَنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ قَبْلَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ صَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَكِبُوا، فَلَمَّا أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ نَعَسَ النَّاسُ عَلَى أَثَرِ الدُّلْجَةِ، وَكَزِمَ مُعَاذُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَلَوُّ آيَاتَهُ، وَالنَّاسُ تَفَرَّقَتْ بِهِمْ رُكَابُهُمْ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ تَأْكُلُ وَتَسِيرُ، فَبَيْنَمَا مُعَاذٌ عَلَى أَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَاقَتُهُ تَأْكُلُ مَرَّةً وَتَسِيرُ أُخْرَى عَثَرَتْ نَاقَةَ مُعَاذٍ، فَكَبَحَهَا بِالزَّرَامِ، فَهَبَّتْ حَتَّى نَفَرَتْ مِنْهَا نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ عَنْهُ قِنَاعَهُ فَالْتَفَتَ [ب/١٩٨] فَإِذَا لَيْسَ مِنَ الْجَيْشِ رَجُلٌ أَدْنَى إِلَيْهِ مِنْ مُعَاذٍ، فَنَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، قَالَ: لَبَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٥)، وقال:

رواه والطبراني، والبخاري وأحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر

المشور (٢٤٥/١، ٢٤٦)، المتقى الهندي في الكنز (١٠٦٥، ١٠٦٥٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني وفيه رشدين بن سعد وثقه أحمد وضعفه جماعة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٣). أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتخاف السادة

المتقين (٢٩٥/٧)، الألباني في الصحيحة (٥٥٥).

قَالَ: «اذُنْ دُونَكَ، فَذَنَا مِنْهُ حَتَّى لَصِقَتْ رَاحِلَتَاهُمَا إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كُنْتُ أَحْسِبُ النَّاسَ مِنْكُمْ كَمَا كَانَهُمْ مِنَ الْبُعْدِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ نَعَسَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقَتْ بِهِمْ رِكَابُهُمْ تَرْتَعُ وَتَسِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا كُنْتُ نَاعِسًا، فَلَمَّا رَأَى مُعَاذٌ بُشْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَخَلَوْتَهُ لَهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ قَدْ أَمْرَضْتَنِي وَأَسْقَمْتَنِي وَأَحْزَنْتَنِي؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ عَمَّ شِئْتَ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ لَا أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِهَا، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «بِخِ بَخٍ، لَقَدْ سَأَلْتَ بِعَظِيمٍ، ثَلَاثًا وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، فَلَمْ يُحَدِّثْهُ بِشَيْءٍ إِلَّا قَالَهُ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَعْنِي أَعَادَهُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حِرْصًا لِكَيْ مَا يُتْفِنَهُ عَنْهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا حَتَّى تَمُوتَ وَأَنْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعِدْ لِي، فَأَعَادَهَا لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ حَدِّثْكَ يَا مُعَاذُ بِرَأْسِ هَذَا الْأَمْرِ وَقَوَامِ هَذَا الْأَمْرِ وَذُرْوَةِ السَّنَامِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: بَلَى، بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَحَدَّثَنِي فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَأْسَ هَذَا الْأَمْرِ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنَّ قَوَامَ هَذَا الْأَمْرِ: إِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ، وَإِنَّ ذُرْوَةَ السَّنَامِ مِنْهُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَيَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ اعْتَصَمُوا وَعَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي فِي مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا شَحَبَ وَجْهٌ وَلَا اغْبَرَّتْ قَدَمٌ فِي عَمَلٍ تُبْتَغَى فِيهِ دَرَجَاتُ الْجَنَّةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَقْرُوضَةِ كَجِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا تُثْقَلُ مِيزَانُ [١/١٩٩] عَبْدٍ كَدَابَّةٍ تَنْفُقُ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ يَحْمِلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

٢٥٢٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٤٥، ٢٤٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٧٢)،

(٢٧٣، ٢٧٤)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني باختصار وفيه شهر بن حوشب وهو

ضعيف وقد يحسن حديثه.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ» ثُمَّ سَمِعَ نِدَاءً فِي الْوَادِي يَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَشْهَدُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بَرِيءٌ مِنَ الشِّرْكِ»^(٢).

٢٥٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَرَ^(٣)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي حَنَمَةَ، عَنِ الشَّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَتْ امْرَأَةً مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ»^(٤).

٢٥٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرِيءِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

٢١ - باب في الجهاد في البحر^(٦)

٢٥٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ إِذْ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، فَضَحِكَ فِي مَنَامِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ قَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ: لَقَدْ ضَحِكْتَ فِي مَنَامِكَ فَمَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «أَعْجَبُ مِنْ نَاسٍ مِنْ أُمَّتِي يَرَكِبُونَ هَذَا الْبَحْرَ

(١) هو أبو يوسف الإسرائيلي، حليف الأنصار، عبد بن سلام بن الحارث.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط ورجالهما ثقات.

(٣) جاءت بالمسند «عمير».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٨/٥، ٢٧٩)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٢/٦).

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

هَوَلَ الْعَدُوِّ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَذَكَرَ لَهُمْ خَيْرًا كَثِيرًا^(١).

* * *

٢٢ - باب فضل الجهاد في المغرب

٢٥٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُصْعَبٍ، قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ شَيْخٌ، فَرَأَوْهُ مُوثِرًا فِي جِهَادِهِ فَسَأَلُوهُ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ يُرِيدُ الْمَغْرِبَ وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ نَاسٌ إِلَى الْمَغْرِبِ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ»^(٢).

* * *

٢٣ - باب فيمن اصاب عنان في سبيل الله

٢٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ، يَعْنِي إِسْحَاقَ بْنَ عُثْمَانَ الْكِلَابِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ دَرِيكٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي جَوْفِ رَجُلٍ غُبَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ وَمَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ عَنْهُ النَّارَ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ لِلرَّأْيِ الْمُسْتَعْجَلِ، وَمَنْ جَرِحَ جِرَاحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَتَمَ لَهُ بِخَاتَمِ الشُّهَدَاءِ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْنُهَا مِثْلُ لَوْنِ الزَّرْعَفَرَانِ، وَرِيحُهَا مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ يَعْرِفُهَا بِهَا الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ، يَقُولُونَ: فَلَانَ عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(٣).

٢٥٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْثِيُّ، عَنْ لَيْثِ بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن ثابت العبدي وثقه ابن معين في رواية وكذلك النسائي وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن خالد بن دريكة لم يسمع من أبي الدرداء ولم يدركه.

اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ^(١).

٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْمُبَصِّحِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ»^(٢).

٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، أَنَّ أَبَا الْمُبَصِّحِ الْأَوْزَاعِيَّ، حَدَّثَهُمْ قَالَ: بَيْنَا نَسِيرُ فِي دَرْبٍ قَلَمِيَّةٍ إِذْ نَادَى^(٣) الْأَمِيرَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ رَجُلٌ يَقُودُ فَرَسَهُ فِي عِرَاضِ الْجَبَلِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَلَا تَرَ كَبُ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ»^(٤).

* * *

٢٤- باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله

٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٥).

٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْغَزْوِ وَأَنَّ رَجُلًا تَخَلَّفَ وَقَالَ لِأَهْلِهِ: «أَتَخَلَّفُ حَتَّى أَصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الظُّهْرَ ثُمَّ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَأُودِّعَهُ فَيَدْعُوَنِي بِدَعْوَةٍ تَكُونُ شَافِعَةً يَوْمَ»

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٥، ٢٨٦)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٥)، وقال: رواه الطبراني من طريق، وأبو يعلى إلا أنه قال في أحد الطريقتين: «ساعة من نهار» ورجال أحمد في أحد الطريقتين رجال الصحيح خلا أبو المصباح وهو ثقة.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط «دنى»، وجاء بهامش المخطوط عبارة بخط المؤلف «لعله نادى».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٥/٥، ٢٢٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات، رواه الطبراني في

الْقِيَامَةِ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ الرَّجُلَ مُسَلِّمًا عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرِي بِكُمْ سَبَقْتُكُمْ أَصْحَابُكُمْ؟» قَالَ: «نَعَمْ سَبَقُونِي بِغَدْوَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَبَقْتُكُمْ بِأَبْعَدِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقَيْنِ وَالْمَغْرِبَيْنِ فِي الْفَضِيلَةِ» (١).

٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو عُمَيْرَةَ أَنَّ سُهَيْبَ بْنَ وَهَبٍ الْخَوْلَانِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ تَحْتَ ظِلِّ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَوْ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ ذَلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ بَلَغْتُ؟ فَظَنْنَا أَنَّهُ يُرِيدُنَا فَقُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَعَادَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَقَالَ: «فِيمَا يَقُولُ رُوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ عَرَضُهُ، وَمَالُهُ، وَنَفْسُهُ، حُرْمَةٌ كَحُرْمَةِ هَذَا الْيَوْمِ» (٢).

* * *

٢٥ - باب فصل الجهاد (٣)

٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ، أَحَدِ بَنِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: بِأَصَابِعِهِ هَوْلَاءِ الثَّلَاثِ الْوَسْطَى وَالسَّبَابَةِ وَالْإِبْهَامِ فَجَمَعَهُنَّ وَقَالَ: «وَأَيْنَ الْمُجَاهِدُونَ فَخَرَّ عَنْ دَائِبَتِهِ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ لَدَغْتُهُ دَابَّةٌ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، أَوْ مَاتَ حَتْفًا أَنْفِهِ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَكَلِمَةٌ مَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَاتَ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ مَاتَ قَعُصًا فَقَدْ اسْتَوْجَبَ الْمَأْبَ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه زيان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٥، ٢٨٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد. وقد سبق هذا الباب أن نقلته أيضًا، ولكن قد يكون أحدهما، هذا والسابق، له عنوان آخر ولكن جاء بياض بالمخطوط والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٥، ٢٧٧)، =

٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: عَهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَمْسٍ مَنْ فَعَلَ مِنْهُمْ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْفِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَيَسْلَمُ النَّاسُ مِنْهُ وَيَسْلَمُ».

٢٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الطُّفَاوَةِ طَرِيقَهُ عَلَيْنَا، فَآتَى عَلَى الْحَى فَحَدَّثَهُمْ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي عِيرٍ لَنَا فَبَعْنَا بَضَاعَتَنَا ثُمَّ قُلْتُ: لِأَنْطَلِقَنَّ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَلَاتَيْنِ مَنْ بَعْدِي بِخَبْرِهِ قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِإِذَا هُوَ يُرِينِي بَيْتًا قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِيهِ فَحَرَجَتْ [٢٠٠/ب] فِي سَرِيَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرَكْتُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ عَنزًا لَهَا وَصِيصِيَّتَهَا^(١) كَانَتْ تَسْبِجُ بِهَا، قَالَ: فَفَقَدْتُ عَنزًا مِنْ غَنَمِهَا وَصِيصِيَّتَهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ إِنَّكَ قَدْ ضَمَمْتَ لِمَنْ حَرَجَ فِي سَبِيلِكَ أَنْ تَحْفَظَ عَلَيْهِ، وَإِنِّي قَدْ فَقَدْتُ عَنزًا مِنْ غَنَمِي وَصِيصِيَّتِي، وَإِنِّي أَنْشُدُكَ عَنزِي وَصِيصِيَّتِي، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شِدَّةَ مُنَاشَدَتِهَا لِرَبِّهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَصْبَحَتْ عَنزُهَا وَمِثْلُهَا وَصِيصِيَّتُهَا وَمِثْلُهَا وَهَاتِيكَ فَأَتَيْتَهَا فَاسْأَلْهَا إِنْ شِئْتَ قَالَ قُلْتُ بَلْ أَصَدَقُ^(٢)».

* * *

٢٦ - باب فضل الرباط

٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ»^(٣).

=وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه محمد بن إسحاق مدلس وبقيه رجال أحمد ثقات.

(١) الصيصة: الصنارة التي يغزل بها وينسج.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٥)، وقال: =

٢٥٤١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مِشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مَيْتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ، قَالَ يَحْيَى: «فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُجْرَى عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مِشْرَحُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: «وَيُؤْمَنُ مِنْ فِتَنِ الْقَبْرِ».

٢٥٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مِشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُهُ»^(٢).

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٣) بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّوْلِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ تَرْفَعُ الْحَدِيثَ قَالَتْ: «مَنْ رَابِطَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَجْرَاتُ عَنْهُ رِبَاطَ سَنَةٍ»^(٤).

* * *

٢٧ - باب الحرس في سبيل الله

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّوْلِيِّ، عَنْ زَبَّانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَطَوِّعًا لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ لَمْ يَرِ النَّارَ بِعَيْنَيْهِ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا

= رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد،

والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، رواه الطبراني في الكبير (٣١٢/١٨)،

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) جاءت في المسند «يحيى».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المديني وبقية رجاله ثقات.

وَأَرَدَهَا^(١).

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سُمَيْرِ الرَّعِنِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَامِرِ التُّجَيْبِيِّ، قَالَ أَبِي، وَقَالَ غَيْرُهُ الْجَنْبِيُّ، يَعْنِي غَيْرَ زَيْدِ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا رِيحَانَةَ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ فَأَتَيْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ عَلَى شَرَفٍ فَبَتْنَا عَلَيْهِ فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى رَأَيْتُ مَنْ يَخْفِرُ فِي الْأَرْضِ حُفْرَةً يَدْخُلُ فِيهَا يُلْقَى عَلَيْهِ الْحَجَفَةُ، يَعْنِي التُّرْسَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّاسِ نَادَى: «مَنْ يَحْرُسُنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَأَدْعُو لَهُ بِدُعَاءٍ يَكُونُ فِيهِ فَضْلٌ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: «وَأَذْنُهُ» فَدَنَا فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» فَتَسَمَّى لَهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَفَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْدُعَاءِ فَكَثُرَ مِنْهُ، قَالَ أَبُو رِيحَانَةَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَنَا رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: «وَأَذْنُهُ» فَذَنُوتُ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَبُو رِيحَانَةَ فَدَعَا بِدُعَاءٍ هُوَ دُونَ مَا دَعَا لِلْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ: «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ أَوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢). أَوْ قَالَ: «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ أُخْرَى ثَالِثَةً» لَمْ يَسْمَعْهَا مُحَمَّدُ بْنُ سُمَيْرٍ.

قلت: عند النسائي طرف منه.

* * *

٢٨ - باب فضل الشهادة

٢٥٤٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، يَعْنِي الْفَزَارِيَّ، عَنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣/٣، ٤٣٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٥)، (٢٨٨)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة وهو أحسن حالا من رشدين.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٤، ١٣٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط ورجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١١٦/١٦)، (١١٦/١٦)، (١٠٥/١٦، ١٧٨). أطراف الحديث عند: أبو داود في سننه (ب ١٧) الجهاد، البيهقي في السنن الكبرى (٧/٢، ٩، ١٤٩)، البخاري في التاريخ (٤/٢٦٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٦٨٤٥)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨/٢)، الزيلعي في نصب الراية (٣/٢)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٠/٥).

صَفْوَانَ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَتْلُ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَاتَلَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، فَذَلِكَ الشَّهِيدُ الْمُفْتَحِرُ فِي خِيَمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لَا يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِدَرَجَةِ النَّبَوَّةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا جَاهِدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ مُحِيتَ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ إِنَّ السَّيْفَ مَحَاءُ الْخَطَايَا، وَأَدْخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ فَإِنَّ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ وَلِحَبْنَمَ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ جَاهِدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ فَإِنَّ ذَلِكَ فِي النَّارِ، السَّيْفُ لَا يَمْحُو النَّفَاقَ» (١).

٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَادُهُ، وَأَرِيقَ دَمُهُ» [٢٠١/ث] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٢).

قلت: في الصحيح منه: أي الصلاة أفضل؟.

٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عبيد الله، أَنبَأَنَا رضوان بن عمر: أن أبا المثني الملكي حدثه: فذكر نحوه.

٢٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨٠، ١٨٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٩١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: «وادخل من أي أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب وبعضها أفضل من بعض»، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا المثني الأملوكي وهو ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٩٠، ٢٩١)، وقال بعدما ساق روايات عن أبو يعلى، والطبراني، وقال: روى مسلم بعض هذا ورجال أبو يعلى والصغير رجال الصحيح، رواه أحمد بنحوه.

ﷺ: «الشُّهْدَاءُ عَلَى بَارِقٍ نَهْرٍ بِيَابِ الْجَنَّةِ فِي قُبَّةِ حَضْرَاءٍ يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا» (١).

٢٥٥١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ.

قلت: عطفه على هذا الحديث الآتي:

٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، وَالْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدَى كَرِبَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ الْحَكَمُ: «سِتَّ حِصَالٍ: أَنْ يُغْفَرَ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ وَيَرَى، قَالَ الْحَكَمُ: «مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَى حُلَّةَ الْإِيمَانِ، وَيُزَوَّجَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُجَارَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، قَالَ الْحَكَمُ: «يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ» (٢).

قلت: رواه الترمذی، وابن ماجه، وإنما أخرجه لما قال عقب حديث عبادة بن الصامت بمثله، فذكرته لذلك.

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الشُّهْدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ إِنْ يُلْقُوا فِي الصَّفِّ لَا يَلْفُتُونَ وَجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا، أُولَئِكَ يَنْطَلِقُونَ فِي الْغُرَفِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ، وَإِذَا ضَحِكَ رَبُّكَ إِلَيَّ عَبْدٌ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط، رواه الطبراني في الكبير (٤٠٥/١٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٥)، وقال: رواه أحمد، هكذا قال مثل ذلك، والبيزار، والطبراني، إلا أنه قال: «سبع حصال»، وهي كذلك، ورجال أحمد والطبراني ثقات.

فِي الدُّنْيَا، فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ^(١).

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ قَيْسِ الْجُدَامِيِّ، رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتًّا حِصَالٍ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ، يُكْفَرُ [٢٠٢/أ] عَنْهُ كُلُّ خَطِيئَةٍ، وَيُرَى مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُؤْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُحَلِّي حُلَّةَ الْإِيمَانِ^(٢).

٢٥٥٥ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ النَّاسِ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ يَقْبِضُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تُحِبُّ أَنْ تَعُودَ إِلَيْكُمْ وَأَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرُ الشَّهِيدِ^(٣). فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

* * *

٢٩ - باب تَفْنِي الشَّهَادَةِ^(٤)

٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ النَّاسِ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ يَقْبِضُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تُحِبُّ أَنْ تَعُودَ إِلَيْكُمْ وَأَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرُ الشَّهِيدِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وقال: عن نعيم بن همار، أنه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وجاءه رجل، فقال: أي الشهداء أفضل؟ قال: «الذين يلقون في الصف الأول»، والباقي بنحوه، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وثقه أبو حاتم وجماعة، وضعفه جماعة.

(٣) أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٣١٢/٢)، السيوطي في الدر المنثور (٩٩/٢)، التبريزي في المشكاة (٣٨٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/٥)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من مجمع الزوائد.

مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي الْمَدْرُ وَالْوَبْرُ^(١)، (٢).

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعَنْمُهُمْ»، قَالَ: فَغَزَوْنَا فَسَلِّمْنَا وَعَنْمْنَا، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوًا ثَانِيًا فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْعُ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعَنْمُهُمْ»، قَالَ: فَغَزَوْنَا فَسَلِّمْنَا وَعَنْمْنَا، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ غَزْوًا ثَالِثًا فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ مَرَّتِي هَذِهِ فَسَأَلْتُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسَلِّمَنَا وَيُعْنِمَنَا فَسَلِّمْنَا وَعَنْمَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَادْعُ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعَنْمُهُمْ»، قَالَ فَسَلِّمْنَا وَعَنْمْنَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ، قَالَ فَمَا رَأَى أَبُو أُمَامَةَ، وَلَا أَمْرَأَتُهُ، وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صِيَامًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا رَأَى فِي دَارِهِمْ دُخَانَ بِالنَّهَارِ قِيلَ: اعْتَرَاهُمْ ضَيْفٌ نَزَلَ بِهِمْ نَازِلٌ، قَالَ: فَلَبِثَ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْتَنَا بِالصِّيَامِ فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَنَا فِيهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمُرْنِي بِعَمَلٍ آخَرَ، قَالَ: «اعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ [٢٠٢/ب] تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»^(٣).

قلت: عند النسائي طرف منه في الصيام.

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ: فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ^(٤).

(١) المدر: أهل القرى والأمصار، المدر جمع مدرة، وهى البنية، وأهل الوبر: هم أهل البوادي؛ لأن بيوتهم يتخذونها من وبر الإبل. هامش المجمع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٦/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٧/٥)، وقال: وراه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٨/٥، ٢٤٩، ٢٥٥، ٢٥٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٧/٥)، وقال: وراه أحمد، والطبرانى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

٢٥٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

* * *

٣. - باب فيما تحصل به الشهادة^(٢)

٢٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ حُبَيْشٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ يَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَعْلَمُونَ مَنْ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟» فَأَزَمَ^(٣) الْقَوْمُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَأِنْدُونِي فَأَسْنَدُوهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّابِرُ الْمُحْتَسِبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْعَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ يَجْرُهَا وَلَدُهَا بِسُرْرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»^(٤). قَالَ وَزَادَ فِيهَا أَبُو الْعَوَّامِ، سَادِنُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، «وَالْحَرْقُ وَالسَّيْلُ».

٢٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَعُودُهُ: قَالَ فَذَكَرَهُ^(٥).

٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيَّ^(٦)، حَدَّثَنَا مُغْبِرَةُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ تَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ فِي نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعُودُونِي فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَنْ الشَّهِيدُ؟» فَسَكَتُوا فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَنْ الشَّهِيدُ؟» فَسَكَتُوا، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: أَسْنِدِينِي فَأَسْنَدْتَنِي فَقُلْتُ: مَنْ أَسْلَمَ ثُمَّ هَاجَرَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

(١) انظر الحديث السابق، رواه الطبراني في الكبير (١٠٨/٨).

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط، ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) فأزم القوم، أى سكتوا ولم يجيبوا، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٥)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله ثقات، وروى بإسناده إلى عبادة، قال: فذكره، وفيه رجل لم يسم.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) جاء بالهامش في المخطوط عبارة «في الهامش بخط المؤلف المعافى هو ابن عمران»

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/٥، ٣١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٥)،

وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: «إن لم يكن شهداء أمتي إلا =

٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَاةِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ نَسِيٍّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٢٥٦٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو يَزِيدٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَتَّابٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٢٥٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ الْمُصَبِّحِ، أَوْ أَبِي الْمُصَبِّحِ، عَنْ ابْنِ السَّمُطِ (٣)، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَمَا تَحَوَّرَ لَهُ عَنْ فِرَاشِهِ فَقَالَ: «مَنْ شُهَدَاءُ أُمَّتِي؟» فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ (٤).

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَلْهَانِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ أَبِي عَيْنَةَ [٢٠٣/١] الْخَوْلَانِيُّ الشُّهَدَاءَ فَذَكَرُوا الْمُبْطُونِ، وَالْمَطْعُونِ، وَالنَّفْسَاءَ، فَغَضِبَ أَبُو عَيْنَةَ وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ نَبِينَا عَنْ نَبِينَا ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَمْنَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ فِي خَلْقِهِ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا» (٦).

= هؤلاء إنهم إذن قليل: القتل في سبيل الله شهيد، والغرق شهيد، والمبطلون شهيد، والطاعون شهادة، والنفساء يجرها والدها بسرره إلى الجنة.

وفيه المغيرة بن زياد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون وبقيه رجاله ثقات.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥، ٣٢٨/٥).

(٣) جاء بهامش المخطوط عبارة «في الهامش بخط المؤلف هو شرحيل بن السمط»، قلت: ذكره ابن حجر في التقريب (٢٤٨/١)، وقال: شرحيل بن السمط، بكسر المهملة وسكون الميم، الكندي الشامي، جزم ابن سعد بأن له وفادة، ثم شهد القادسية وفتح حمص وعمل عليها لمعاوية ومات سنة أربعين أو بعدها.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥، ٣١٤/٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/٤).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٥)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١١٤٩)، الألباني في

الصحيحة (١٩٠٢).

قلت: وأحاديث الطاعون تقدمت في الجنائز.

* * *

٣١ - باب رب قتيل بين الصفين الله أعلم بنبئه^(١)

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الشُّهَدَاءَ فَقَالَ: «إِنَّ أَكْثَرَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي أَصْحَابُ الْفُرْشِ وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنَبِيِّهِ»^(٢).

* * *

٣٢ - باب فيمن يؤيد بهم الإسلام من الأشرار^(٣)

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَحُمَيْدٍ فِي آخِرِينَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ»^(٤).

* * *

٣٣ - باب

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ دِينَارٍ^(٥)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ مَيْمُونُ بْنُ سُنْبَادٍ

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٥)، وقال: رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٥)، وقال رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات.

(٥) جاء بهامش المخطوط ترجمة له غير أنها غير واضحة: وهو هارون بن دينار العجلي البصري، عن أبيه، روى عنه أبو أيوب صاحب البصري ويحيى بن راشد المستملي وغيرهما ضعفه الدارقطني وقال: شيخ كان في أيام هشيم، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ ليس بالمشهور، وذكره

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمٌ أُمَّتِي بِشِرَارِهِا، قَالَهَا ثَلَاثًا»^(١).

* * *

٣٤ - باب كراهية تمنى لقاء العدو^(٢)

٢٥٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَتَّى سَلَمَةَ الْأَبْرَشِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ابْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «فإنكم لا تدرون ما يكون في ذلك».

* * *

٣٥ - باب في زوجة الشهيد^(٤)

٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ كَرِيمِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَدِّتِهِ سَلْمَى بِنْتِ جَابِرٍ، أَنَّ زَوْجَهَا اسْتُشْهِدَ فَأَتَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ اسْتُشْهِدَ زَوْجِي وَقَدْ خَطَبَنِي الرَّجَالُ، فَأَيَّبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ حَتَّى أَلْقَاهُ فترجو لي إن اجتمعت أنا وهو أن أكون من أزواجه، قال: نعم، فقال له رجل: ما رأيك فعلت هذا منذ قاعدناك، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أسرع أمتي بي لحوقاً في الجنة امرأة من أحمس»^(٥).

* * *

=الساجي في الضعفاء، قال البخاري في التاريخ الصغير: حدثنا أحمد بن عبد الله العداني

حدثنا هارون بن دينار بن أبي المغيرة فأثنى عليه خيراً فذكر حديثاً. التعجيل (١١٢٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٥)، ذكره الهيثمي، في مجمع الزوائد (٣٠٢/٥)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد والطبراني والبخاري، وفيه هارون بن دينار وهو ضعيف، رواه الطبراني في

الأوسط (٣٥/١).

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٥)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس.

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/٥)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى وسلمى لم أحد من وثقها وبقي رجال أحمد ثقات.

باب - ٣٦

٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (ح) وَعَتَّابٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اسْتَشْهَدَ أَبِي بِأَحَدٍ فَأَرْسَلَنِي أَخَوَاتِي إِلَيْهِ بِنَاضِحٍ لَهِنَّ فَقُلْنَ: اذْهَبْ فَاحْتَمِلْ أَبَاكَ عَلَيَّ هَذَا الْجَمَلِ فَادْفِنْهُ فِي مَقْبَرَةِ بَنِي سَلَمَةَ، قَالَ فَجِئْتُهُ وَأَعْوَانٌ لِي فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ بِأَحَدٍ فَدَعَانِي وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُدْفَنُ إِلَّا مَعَ إِخْوَتِهِ فَدُفِنَ مَعَ أَصْحَابِهِ بِأَحَدٍ^(١).

قلت: هو في السنن بغير هذا السياق.

* * *

باب إعانة المجاهدين^(٢) - ٣٧

٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ سَهْلًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَمَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ^(٣).

٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ: فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٤).

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَبَلَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يَغْزُوا أُعْطِيَ سِلَاحَهُ عَلِيًّا أَوْ أُسَامَةَ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٦).

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨٣)، وقال:

رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سهل بن حنين ولم أعرفه وعبد الله بن محمد بن عقييل

حديثه حسن، رواه الطبراني في الكبير (٦/١٠٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) لم أجده عند الإمام أحمد في المسند المطبوع، والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْحَرِيرِيِّ، عَنِ أَبِي الْوَرْدِ بْنِ ثَمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مِرْدَاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ أَتِيَةً فَإِذَا رَجُلٌ غَلِيظُ الشَّفَتَيْنِ، أَوْ قَالَ: ضَخْمُ الشَّفَتَيْنِ وَالْأَنْفِ إِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ سِلَاحٌ فَسَأَلُوهُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنْ هَذَا السِّلَاحِ وَاسْتَصْلِحُوهُ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١).

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِيلَ بِجَهَّازِهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ».

قلت: عند ابن ماجه منه: «ومن جهز غازيا...» إلى آخره (٢).

* * *

٣٨ - باب فيمن روى بسهم (٣)

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِجٍ (٤) الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَقَاتِلُوا، قَالَ: فَرُمِي رَجُلٌ بِسَهْمٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْجِبَ هَذَا» (٥).

= (٢٨٣/٥)، وقال: روه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/٥، ٢٤٨)، وقال: رواه أحمد هكذا وفي إسناده أبو الورد بن ثمامة وهو مستور وبقيه رجاله ثقات، قلت: لم أقف عليه في المطبوع عند الإمام أحمد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٣/١)، ذكره الهيثمي في الزوائد (٢٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه وبقيه رجاله ثقات وإسناده أحمد منقطع وفيه ابن لهيعة، ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٧٦)، رواه البزار في كشف الأستار (١٦٦٥)، وقال: لا نعلمه عن عمر مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) جاء بهامش المخطوط كلام عنه لكنه غير واضح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٥)، وقال: روه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن، رواه الطبراني في الكبير (١٢٣/١٧).

قلت: وبقيه طرقة تأتي في سورة المائدة.

* * *

٣٩ - باب النهي عن قتل الرُّسُلِ (١)

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أُنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَيْثُ قُتِلَ ابْنُ النَّوَاحَةِ إِنَّ هَذَا وَابْنَ أُنَالٍ كَانَا أَتِيَا [٢٠٤/٢٠٤] النَّبِيَّ ﷺ رَسُولَيْنِ مُسَيَّلِمَةَ الْكُذَّابِ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيَّلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا، قَالَ: فَجَرَّتْ سُنَّةٌ أَنْ لَا يُقْتَلَ الرَّسُولُ فَأَمَّا ابْنُ أُنَالٍ فَكَفَانَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا هَذَا فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِيهِ حَتَّى أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْهُ الْآنَ» (٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أُنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مُعَيْزِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ أُسْقِي فَرَسًا لِي فِي السَّحَرِ فَمَرَرْتُ بِمَسْجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُسَيَّلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَبَعَثَ الشَّرْطَةَ فَجَاءُوا بِهِمْ، فَاسْتَتَابَهُمْ فَتَابُوا، فَحَلَّى سَبِيلَهُمْ وَضَرَبَ عُنُقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّوَاحَةِ، فَقَالُوا: أَخَذْتَ قَوْمًا فِي أَمْرٍ وَاحِدٍ فَقَتَلْتَ بَعْضَهُمْ وَتَرَكْتَ بَعْضَهُمْ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدِيمٌ عَلَيْهِ هَذَا وَابْنُ أُنَالٍ بِنِ حَجَرٍ فَقَالَ: «أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيَّلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ لَوْ كُنْتُ قَاتِلًا وَقَدْ أَلْتَكُمَا، فَلِذَلِكَ قَتَلْتُهُ» (٤).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/١، ٤٠٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/٥)،

وقال: روه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولاً وإسنادهم حسن.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٤/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد

وابن معيز لم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات.

قلت: رواه أبو داود باختصار.

* * *

٤. - باب ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك^(١)

٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَمَانِيًّا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْتُ فِيهَا فَنَهَانَا أَنْ نَقْتَلَ الْعُسْفَاءَ^(٢) وَالْوُصَفَاءَ^(٣).

٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبِرَنِي ابْنُ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَ إِلَى ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ بِخَيْبَرَ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ^(٤).

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٥٨٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكُوسِجِ، أَنبَأَنَا ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، يَعْنِي النَّضْرَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «وَأَقْتُلْهُمْ مَعَهُمْ»، قَالَ: وَقَدْ نَهَى عَنْهُمْ يَوْمَ خَيْبَرَ^(٦).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) العسفاء بضم العين: الأجراء، واحدهم عسيف، وقيل: الشيخ الفاني، والوصيف: العبد، على ما هو مشهور هامش المجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: الموضوع السابق وقال: روه أحمد ورجاله رجال الصحيح

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني، إلا أنه قال: إنه سأله عن السرية تصيب الذرية في غشم الغارة؟ ورجال المسند رجال الصحيح.

حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَحَدَ امْرَأَةٍ، أَوْ سَبَاهَا فَنَازَعَتْهُ قَائِمٌ سَيْفِهِ فَقَتَلَهَا فَمَرَّ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ [٢٠٤/ب] فَأَخْبَرَ بِأَمْرِهَا فَهَيَّي عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ^(١).

٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جِيوشَهُ قَالَ: «اخْرُجُوا بِسْمِ اللَّهِ تَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَغْدِرُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ»^(٢).

٢٥٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا أَوْ أَحْرَقَ نَخْلًا أَوْ قَطَعَ شَجَرَةً مُثْمِرَةً أَوْ ذَبَحَ شَاةً لِإِهَابِهَا لَمْ يَرْجِعْ كِفَافًا»^(٣).

٢٥٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَغَزَوْتُ مَعَهُ فَأَصَبْتُ ظَهْرًا فَقَتَلَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ حَتَّى قَتَلُوا الْوِلْدَانَ، وَقَالَ: مَرَّةً الذَّرِيَّةَ [فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَهُمُ الْقَتْلُ الْيَوْمَ حَتَّى قَتَلُوا الذَّرِيَّةَ]، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمْ أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ خِيَارَكُمْ أَبْنَاءَ الْمُشْرِكِينَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً إِلَّا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً» قَالَ^(٤):

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مر بامرأة يوم الخندق مقتولة، فقال: «من قتل هذه؟» قال: أنا يا رسول الله قال: «نازعتني سيفي»، وفي إسنادهما الحجاج بن أرطاة وهو مدلس، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣١٦)، وقال: إسناده صحيح، رواه الطبراني (١٢٠٨٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٥، ٣١٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني وفي رجال البزار إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٢٨)، رواه الطبراني (١١٥٦٢)، (٢٢٤/١١)، في الكبير، رواه البزار في كشف الأستار (١٦٧٧)، رواه أبو يعلى (٢٥٤٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٧/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة فيه ضعف.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط ونقلته من المسند.

وَكُلُّ نَسَمَةٍ تَوْلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَانُهَا فَأَبْوَاهَا يُهَوِّدَانِهَا وَيُنَصِّرَانِهَا،^(١).

٢٥٩١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَعْدِ، قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَصَّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ غَزَوَاتٍ، قَالَ: فَتَنَّاوَلَ قَوْمَ الذَّرِيَّةِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٥٩٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح)، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ رَوْحٌ: فَاتَّوَأَ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ نَفْسٍ تَوْلَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَانُهَا»^(٤).

* * *

٤١ - باب عرض الإسلام والدعاء إليه قبل القتال^(٥)

٢٥٩٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا حَتَّى يَدْعُوهُمْ^(٦).

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٣٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٥)، وقال: رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط كذلك، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الإمام أحمد في المسند (٢٤/٤).

(٤) انظر المصدر السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/١، ٢٣٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٥)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح، ذكرهما الشيخ

شاکر برقم (٢١٠٥، ٢٠٥٣) وقال إسنادهما صحيح، رواه الطبراني (١١٢٦٩، ١١٢٧١)،

وأبو يعلى (٢٤٩٤، ٢٥٩١).

٢٥٩٥ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٢٥٩٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَحُسَيْنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَجَدْتُ مِرْثَدَ ابْنَ ظَبْيَانَ، قَالَ: جَاءَنَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٠٥/أ] فَمَا وَجَدْنَا لَهُ كَاتِبًا يَقْرَأُهُ عَلَيْنَا حَتَّى قَرَأَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضُبَيْعَةَ: مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ وَأَسْلِمُوا تَسْلَمُوا^(٢).

٢٥٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ إِلَيَّ كِسْرَى وَفَيْصَرَ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ»^(٣).

* * *

٤٢ - باب

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَمُودُهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالَ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: أَوْ خَالَ أَنَا أَوْ عَمٌّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا بَلْ خَالَ، فَقَالَ لَهُ: قَوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، هُوَ خَيْرٌ لِي؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٤).

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٣).

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «أَسْلِمْتَ؟» قَالَ: «إِنِّي أَجِدُنِي كَارِهًا قَالَ: وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا،^(١)

٢٦٠١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى، عَنْ حُمَيْدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٤٣ - باب الإستعانة بالمشركين

٢٦٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُسْتَلِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ غَزْوًا أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي وَلَمْ نُسَلِّمْ، فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْتَحْيِي أَنْ يَشْهَدَ قَوْمُنَا مَشْهَدًا لَا نَشْهَدُهُ مَعَهُمْ قَالَ: «أَوْ أَسَلَّمْتُمَا، قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَأَنَا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: فَأَسَلَّمْنَا وَشَهِدْنَا مَعَهُ فَقَتَلْتُ رَجُلًا وَضَرَبْتَنِي ضَرْبَةً وَتَزَوَّجْتُ بِابْنَتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَكَانَتْ تَقُولُ: لَا عَدِمْتُ رَجُلًا وَشَحَكَ هَذَا الْوِشَاحُ، فَأَقُولُ لَا عَدِمْتُ رَجُلًا عَجَلَّ أَبَاكَ النَّارَ^(٣).

* * *

٤٤ - باب خروج الكفرة من جزيرة العرب

٢٦٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ «أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٩/٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضع السابق، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٤١٠)، ابن كثير في التفسير (٤٦٠/١)، ٤٩٩/٤، (٤٧٧/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله أحمد ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٥/١)، (١٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٥)، وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجال طريقين منها ثقات متصل إسنادهما ورواه أبو يعلى.

٢٦٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٢٦٠٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ مَوْلَى آلِ سَمُرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: فَذَكَرَهُ (٢).

٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي صَالِحُ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [٢٠٥/ب] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ آخِرُ مَا عَاهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: وَلَا يُتْرَكُ بِحَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ (٣).

قلت: وتقدم حديث على في الخلافة.

* * *

٤٥ - باب بعث العيون (٤)

٢٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِّيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَحْدَهُ عَيْنًا إِلَى قُرَيْشٍ، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى خَشْبَةَ حُبَيْبٍ وَأَنَا أَتَخَوَّفُ الْعُيُونَ فَرَقِيتُ فِيهَا فَحَلَلْتُ حُبَيْبًا فَوَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ فَانْتَبَذْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ التَفْتُ فَلَمْ أَرَ حُبَيْبًا وَلَكَّانَمَا ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ فَلَمْ يَرِ لِحُبَيْبٍ أَثَرٌ حَتَّى السَّاعَةِ (٥).

[فائدة] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ لَنَا فِيهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَأَمَّا أَبِي فَحَدَّثَنَا عَنْهُ لَمْ يَذْكَرِ الزُّهْرِيَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَبِي.

* * *

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف.

٤٦ - باب الحرب خدعة

٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ» (١).

٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرٍو بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَنَسٍ: فذكره.

* * *

٤٧ - باب قتال الرجل تحت راية قومه (٢)

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ جَدِّ أَبِيهِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: لَقِيتُ عَمَّارًا يَوْمَ الْحَمَلِ وَهُوَ يُبُولُ فِي قَرْنٍ، فَقُلْتُ: أَقَاتِلْ مَعَكَ فَأَكُونَ مَعَكَ؟ قَالَ: قَاتِلْ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَجِبُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ (٣).

* * *

٤٨ - باب الصف للقتال

٢٦١١ - حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَسْلَمَ أَبَا عِمْرَانَ التُّجَيْبِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: صَفَّفْنَا يَوْمَ بَدْرٍ فَنَدَرْتُ مِنَّا نَادِرَةً أَمَامَ الصَّفِّ فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٠/٥)، وقال: رواه أحمد بإسنادين في أحدهما عمرو بن جابر وثقه أبو حاتم ونسبه بعضهم إلى الكذب، أطراف الحديث عند مسلم (١٣٦١، ١٣٦٢)، أبو داود (٢٦٣٦)، الترمذی (١٦٧٥)، ابن ماجه (٢٨٣٣، ٢٨٣٤).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده منقطع، وأبو يعلى والبخاري وفيه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وبقيه رجال أسانيد الطبراني ثقات.

«مَعِيَ مَعِيَ» وَكَذَآ قَالَ أَبِي، قَالَ مَعْمَرٌ: فَبَدَرْتُ مِنَّا بِأَدْرَةٍ وَقَالَ: صَفَّفْنَا يَوْمَ بَدْرٍ (١).

٢٦١٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٤٩ - باب فضل المقام فى [الجهاد] (٣)

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعْبِرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَآيَاهُ، قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ بِغَارٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِأَنْ يُقِيمَ فِي ذَلِكَ الْغَارِ فَيَقُوْتُهُ مَا كَانَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ وَيُصِيبُ مَا حَوْلَهُ مِنَ الْبَقْلِ وَيَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَإِنْ أَذِنَ لِي فَعَلْتُ وَإِلَّا لَمْ أَفْعَلْ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا [٢٠٦/أ] نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِغَارٍ فِيهِ مَا يَقُوْتُنِي مِنَ الْمَاءِ، وَالْبَقْلِ، فَحَدَّثْتَنِي نَفْسِي بِأَنْ أُقِيمَ فِيهِ وَأَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِالْيَهُودِيَّةِ وَلَا بِالنَّصْرَانِيَّةِ وَلَكِنِّي أُبْعِثُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِمَقَامٍ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً» (٤).

* * *

٥٠ - باب وقت القتال (٥)

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢٠/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٢٦/٥)، وقال:

رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بَدْرًا والله أعلم.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين بياض بالمخطوط وجاء هذا الحديث تحت باب «فضل الجهاد» فى مجمع الزوائد، فأثبت ما بين المعقوفين منه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦٦/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٩/٥)، وقال

رواه أحمد والطبرانى وفيه على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف، رواه الطبرانى فى الكبير

(٢٥٧/٨)، أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٢٤٩/١)، المتقى الهندى فى الكنز

(١٠٦٨٩).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَنْهَضَ إِلَى عَدُوِّهِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ (١).

* * *

٥١ - باب فيمن يحمل على العدو وحده (٢)

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ: الرَّجُلُ يَحْمِلُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ أَهْوَمَنَّ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ؟ قَالَ: لَا، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ رَسُولَهُ ﷺ فَقَالَ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، إِنَّمَا ذَلِكَ فِي النَّفَقَةِ (٣).

* * *

٥٢ - باب الجوار (٤)

٢٦١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: أَجَارَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا، وَعَلَى الْحَيْشِ أَبُو عُبيدَةَ بْنُ الْحَرَّاحِ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمَرُو بْنُ الْعَاصِ: لَا نُجِيرُهُ، وَقَالَ أَبُو عُبيدَةَ: نُجِيرُهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَحَدُهُمْ» (٥).

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٢/٥)، وقال رواه أحمد والطبراني من طريق إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة وهي ضعيفة.
- (٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٤/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة.
- (٤) هذا العنوان غير ظاهر ونقلته من مجمع الزوائد.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٩/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس.

وَيُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ^(١).

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: فَجَعَلَ عَمْرُو يَسْأَلُهُ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعِيَ أَمَانًا قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ^(٢).

* * *

٥٣ - باب النهي عن قتل أسير غيره

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَا يَتَعَاطَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَسِيرِ أَخِيهِ فَيَقْتُلُهُ^(٣)..

* * *

٥٤ - باب فيمن يسلم على يديه أحد^(٤)

٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي ضُبَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دُوَيْدِ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا مُعَاذُ، أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا مِنْ [٢٠٦/ب] أَهْلِ الشَّرْكِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ^(٥).

* * *

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٩/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه رجل لم يسم وبقيته رجال أحمد رجال الصحيح.
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٣/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه إسحاق بن ثعلبة وهو ضعيف.
- (٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته في مجمع الزوائد.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن دويد بن نافع لم يدرك معاذ.

٥٥ - باب فيمن يسلم من الأسرى^(١)

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حُسَيْنِ^(٢) الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: اسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ مُقَرَّرِينَ فِي السَّلَاسِلِ»^(٣).

٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبيدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ، عَنِ الْفُضَيْلِ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْخَنْدَقِ فَأَخَذَ الْكِرْزِينَ^(٤)، فَحَفَرَ بِهِ فَصَادَفَ حَجْرًا فَضَحِكَ، قِيلَ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ضَحِكْتُ مِنْ نَاسٍ يُؤْتَى بِهِمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فِي النُّكُولِ»^(٥) يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ^(٦).

* * *

٥٦ - باب النهي عن النهبة^(٧)

٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَزُورًا فَانْتَهَبَهَا النَّاسُ، فَفَادَى مُنَادِيهِ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة بخط المؤلف: هو حسين بن واقد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٣٣٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٤) أى الفأس، هامش المجمع.

(٥) أى القيود، واحدها نكل؛ لأنه ينكل بهاء أى يمنع.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٣٣٣)، وقال:

رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: «يؤتى بهم إلى الجنة كبول الحديد»، وفي رواية عنده «يساقون إلى الجنة وهم كارهون»، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن يحيى الأسلمي وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٥٧/٦).

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

يُنْهِيَانِكُمْ عَنِ النَّهْبَةِ، فَجَاءَ النَّاسُ بِمَا أَخَذُوا فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ^(١).

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ قَالَ: أَسْرَنِي نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَكُنْتُ مَعَهُمْ، فَأَصَابُوا غَنَمًا فَانْتَهَبُوهَا فَطَبَّخُوهَا، قَالَ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّهْبِي أَوْ النَّهْبَةَ لَا تَصْلُحُ فَأَكْفُوهَا الْقُدُورَ»^(٢).

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَّ خَيْبَرٌ فَلَمَّا أَنْهَزْمُوا وَقَعْنَا فِي رِحَالِهِمْ فَأَخَذَ النَّاسُ مَا وَجَدُوا مِنْ خُرْتِيٍّ فَلَمْ يَكُنْ أَسْرَعُ مِنْ أَنْ فَارَتِ الْقُدُورُ فَأَكْفَيْتُ وَقَسَمَ بَيْنَنَا فَجَعَلَ لِكُلِّ عَشْرَةٍ شَاةً^(٣).

* * *

٥٧ - باب ما جاء في الغلول^(٤)

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ أَبُو خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعَرَبِيَّاتِ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ الْوَبْرَةَ مِنْ قِصَّةٍ مِنْ فِئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقُولُ: «مَا لِي مِنْ هَذَا إِلَّا مِثْلُ مَا لِأَحَدِكُمْ إِلَّا الْخُمْسُ وَهُوَ مَرْدُودٌ فِيكُمْ فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ فَمَا فَوْقَهُمَا وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ فَإِنَّهُ عَارٌ وَشَتَارٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام في المسند (٢/٣٢٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٣٦، ٣٣٧)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٦٧)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٤٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار: «النهبة وإكفاء القدور»، وكذلك أبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٢٨)، وليس فيه «نار»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٣٧)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرباض ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وبقية رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٨/٢٦٠).

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُخَيْسِرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَشْهِدْ مَوْلَاكَ فُلَانًا، قَالَ: وَكَلَّا إِنِّي رَأَيْتُ عَلَيْهِ عَبَاءَةً غَلَّهَا يَوْمَ [٢/٢٠٧] كَذَا وَكَذَا^(١).

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، قَالَ إِسْحَاقُ الْأَعْرَجُ: عَنْ الْمِقْدَامِ ابْنِ مَعْدِي كَرِبِ الْكِنْدِيِّ أَنَّهُ جَلَسَ مَعَ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَالْحَارِثِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْكِنْدِيِّ، فَتَذَاكَرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِعَبَادَةَ: يَا عَبَادَةُ كَلِمَاتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا فِي شَأْنِ الْأَخْمَاسِ، فَقَالَ عَبَادَةُ: قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي غَزْوِهِمْ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمُقْسِمِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَنَاولَ وَبَرَّةً بَيْنَ أُنْمَلْتَيْهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ غَنَائِمِكُمْ وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي فِيهَا إِلَّا نَصِيبِي مَعَكُمْ إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مُرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ، وَأَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ وَأَصْغَرَ، وَلَا تَعْلُوا فَإِنَّ الْعُلُولَ نَارٌ، وَعَارٌّ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٣).

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ شَقِيقٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِوَادِي الْقُرَى وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَشْهِدْ مَوْلَاكَ أَوْ قَالَ غُلَامَكَ فُلَانًا، فَقَالَ: «بَلْ يُحْرُجُ إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا».

٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ حَيَّوَةَ (ح) وَعَتَابٍ

٢٦٣٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَالِكِ الْمَعَارِفِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ حَضَرَ ذَلِكَ عَامَ الْمَضِيقِ أَنَّ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، أَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ حِينَ سَأَلَهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١١٣، ١٨٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٧/٥)،

(٢٣٣٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبو المخيس وهو مجهول.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضع السابق

وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عِقَالًا قَبْلَ أَنْ يُقْسِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتْرُكُهُ حَتَّى يُقْسِمَ ثُمَّ إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْنَاكَ عِقَالًا وَإِنْ شِئْتَ أَعْطَيْنَاكَ مِرَارًا»^(١).

* * *

٥٨ - باب السلب^(٢)

٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ قَتَلَهُ فَقَالَ: «دَعُوهُ وَسَلْبُوهُ»^(٣).

* * *

٥٩ - باب قسم الغنيمة^(٤)

٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْمَغَانِمَ تُجْزَأُ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ ثُمَّ يُسْهَمُ عَلَيْهَا فَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ لَهُ يَتَخَيَّرُ^(٥).

٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِالْخُمْسِ؟ قَالَ: كَانَ يَحْمِلُ الرَّجُلَ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ الرَّجُلَ ثُمَّ الرَّجُلَ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٥، ٣٣١)، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب بن زياد وهو ثقة.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٠/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن وبقيه رجاله ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْسِمِ لِعَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا كَمَا كَانَ يَقْسِمُ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَقْسِمُ الْخُمْسَ نَحْوَ قِسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِيهِمْ وَكَانَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُعْطِيهِمْ، وَعُثْمَانُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْهُ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ أَبُو شُجَاعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِاحٍ، عَنْ نَاشِرَةَ بْنِ سُمَى الْيَزِينِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ فِي يَوْمِ الْحَايِبَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَنِي خَازِنًا لِهَذَا الْمَالِ وَقَاسِمَهُ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: بَلَى اللَّهُ يَقْسِمُهُ وَأَنَا بَادِيٌّ بِأَهْلِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ فَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ إِلَّا حَوَيرِيَّةَ، وَصَفِيَّةَ، وَمَيْمُونَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا فَعَدَلَ بَيْنَهُنَّ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي بَادِيٌّ بِأَصْحَابِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَإِنَّا أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ فَفَرَضَ لِأَصْحَابِ بَدْرِ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَلَمَنْ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَلَمَنْ شَهِدَ أَحَدًا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، قَالَ: وَمَنْ أَسْرَعَ فِي الْهَجْرَةِ أَسْرَعَ بِهِ الْعَطَاءُ، وَمَنْ أَبْطَأَ فِي الْهَجْرَةِ أَبْطَأَ بِهِ الْعَطَاءُ، فَلَا يُلُومَنَّ رَجُلٌ إِلَّا مَنَاحَ رَاحِلَتِهِ وَإِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبَسَ هَذَا الْمَالَ عَلَى ضَعْفَةِ الْمُهَاجِرِينَ، فَأَعْطَى ذَا الْبَأْسِ، وَذَا الشَّرَفِ، وَذَا اللِّسَانَةِ، فَنَزَعْتُهُ، وَوَلِيَتْ^(٢) أبا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ: وَاللَّهِ مَا أَعْذَرْتَ يَا عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ، لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَغَمَدْتَ سَيْفًا سَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَضَعْتَ لِيَوَاءَ نَصْبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ قَطَعْتَ الرَّحِمَ، وَحَسَدْتَ ابْنَ الْعَمِّ، فَقَالَ عُمَرُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٨٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٤١) وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) بالمسند «وأمرت».

ابن الخطَّابِ: إِنَّكَ قَرِيبُ الْقَرَابَةِ، حَدِيثُ السَّنِّ مُغْضَبٌ مِنْ ابْنِ عَمِّكَ (١).

٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُقْبَةَ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي [٢٠٨/أ] يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَنْ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: لَمَّا افْتَتَحْنَا مِصْرَ بَغَيْرِ عَهْدٍ قَامَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ اقْسِمْهَا، فَقَالَ عَمْرُو: لَا اقْسِمُهَا، فَقَالَ الزُّبَيْرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ لَتَقْسِمَنَّهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا، قَالَ عَمْرُو: وَاللَّهِ لَا اقْسِمُهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَكُتِبَ إِلَى عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عَمْرُو أَنْ أُفْرَهَا حَتَّى يَغْزُوا مِنْهَا جَبَلَ الْحَبَلَةِ (٢) (٣).

٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَئِنْ عِشْتُ إِلَى هَذَا الْعَامِ الْمُقْبِلِ لَا يَفْتَحُ لِلنَّاسِ قَرْيَةً إِلَّا اقْسَمْتُهَا بَيْنَهُمْ كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا (٤).

* * *

٦٠ - باب النفل (٥)

٢٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٥/٣، ٤٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) يريد حتى يغزو منها أولاد الأولاد ويكون عامًا في الناس والدواب، أي يكثر المسلمون فيها بالتوالد فإذا قسمت لم يكن قد انفرد بها الأبناء دون الأولاد أو يكون أراد المنع من القسمة حيث علقه على أمر مجهول.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٦/١)، ذكره الهيثمي في المجمع (٢١٦)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١/١، ٣٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢١٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

كَانَ يُنْفَلُ فِي مَعَاذِهِ^(١).

* * *

٦١ - باب خراج الأرض^(٢)

٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قُرَى عَرَبِيَّةٍ فَأَمَرَنِي أَنْ أَخَذَ حَظَّ الْأَرْضِ^(٣).

٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ: فَذَكَرَهُ وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سُفْيَانُ: حَظَّ الْأَرْضِ الثَّلَاثُ وَالرَّبْعُ^(٤).

* * *

٦٢ - باب ما يقطع من الأرض والمياه^(٥)

٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْتُبْ لِي بِأَرْضٍ كَذَا وَكَذَا بِأَرْضِ الشَّامِ، لَمْ يَطْهَرْ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَئِذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَلَّا تَسْمَعُونَ إِلَيَّ مَا يَقُولُ هَذَا؟» فَقَالَ أَبُو ثَعْلَبَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَطْهَرَنَّ عَلَيْهَا، قَالَ: فَكُتِبَ لَهُ بِهَا: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٦).

* * *

٦٣ - باب ما جاء في الجزية^(٧)

٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٦)، وقال: رواه

أحمد والطبراني وفيه عبد العزيز بن عبد الله الحمصي وهو ضعيف.

(٢) هذا العنوان ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٨/٥، ٢٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٦)،

وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف، (١٢٣/٤) وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه

جابر الجعفي وهو ضعيف، وقد وثقه شعبة وسفيان، رواه الطبراني في الكبير (١٦١/٢٠).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٤، ١٩٤)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ الْمَجُوسِيُّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيْرُهُ بَيْنَ الْجَزِيَّةِ وَالْقَتْلِ فَاخْتَارَ الْجَزِيَّةَ^(١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٢/٦)، وقال: رواه أحمد وسليمان بن موسى لم يدرك عبد الرحمن بن عوف.

المحتويات

- ٧ - كتاب الصيام ٣
- ١ - باب فضل شهر رمضان ٣
- ٢ - باب ٤
- ٣ - باب ٥
- ٤ - باب لله عند كل فطر عتقاء ٥
- ٥ - باب فضل الصوم ٥
- ٦ - باب رؤية الهلال ٨
- ٧ - باب فى يوم الشك ٩
- ٨ - باب فى هلال شوال ٩
- ٩ - باب ١٠
- ١٠ - باب فى السحور ١٠
- ١١ - باب تعجيل الإفطار ١٢
- ١٢ - باب الصوم فى السفر ١٣
- ١٣ - باب ١٤
- ١٤ - باب قبول الرخصة ١٥
- ١٥ - باب فىمن أكل ناسياً ١٦
- ١٦ - باب القبلة للصائم ١٦
- ١٧ - باب التفرقة بين الشاب وغيره ١٧
- ١٨ - باب جوازها ١٧
- ١٩ - باب الحجامة للصائم ١٨
- ٢٠ - باب المضمضة للصائم ١٩
- ٢١ - باب الغيبة للصائم ١٩
- ٢٢ - باب فىمن أتى أهله فى رمضان ٢٠

- ٢٣ - باب فى الوصال ٢١
- ٢٤ - باب ٢١
- ٢٥ - باب ليلة القدر ٢١
- ٢٦ - باب قيام رمضان ٢٧
- ٢٧ - باب فى الاعتكاف ٢٨
- ٢٨ - باب فىمن كان عليه قضاء من رمضان فصام غيره ٢٨
- ٢٩ - باب فىمن صام رمضان وست من شوال ٢٨
- ٣٠ - باب فىمن صام رمضان وشوال والأربعاء والخميس ٢٩
- ٣١ - باب الصوم فى شعبان ٢٩
- ٣٢ - باب فى الصائم يعود المريض ويشهد الجنائز ٣٠
- ٣٣ - باب صوم عاشوراء ٣٠
- ٣٤ - باب الصوم قبله وبعده ٣٣
- ٣٥ - باب صوم يوم عرفة ٣٣
- ٣٦ - باب صوم الدهر ٣٣
- ٣٧ - باب أى الصوم أفضل ٣٥
- ٣٨ - باب فىمن صام يوماً ابتغاء وجه الله ٣٥
- ٣٩ - باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٣٥
- ٤٠ - باب الشتاء ربيع المؤمن ٣٧
- ٤١ - باب صوم المرأة بغير إذن زوجها ٣٧
- ٤٢ - باب فىمن أصبح صائماً ثم أفطر بشهوة من الدنيا ٣٨
- ٤٣ - باب صيام أيام التشريق ٣٨
- ٤٤ - باب صوم يوم الجمعة ٣٩
- ٤٥ - باب صوم يوم السبت ٤٠
- ٨ - كتاب الحج ٤٢
- ١ - باب فضل الحج والعمرة ٤٢
- ٢ - باب الحج جهاد كل ضعيف ٤٣
- ٣ - باب النفقة فى الحج ٤٣
- ٤ - باب طلب الدعاء من الحاج ٤٤
- ٥ - باب الحج من عمان ٤٥
- ٦ - باب المتابعة بين الحج والعمرة ٤٥
- ٧ - باب لا تسافر المرأة إلا مع ذى محرم ٤٦

- ٤٦ - ٨ - باب مشقة السفر.....
- ٤٧ - ٩ - [باب دعاء الحجاج والعمّار].....
- ٤٧ - ١٠ - باب سفر النساء.....
- ٤٨ - ١١ - باب الرفق بالنساء فى السير.....
- ٤٨ - ١٢ - باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج.....
- ٤٩ - ١٣ - باب فى المواقيت.....
- ٤٩ - ١٤ - باب فىمن أحرم قبل الميقات.....
- ٥٠ - ١٥ - باب الإشتراط فى الحج.....
- ٥٠ - ١٦ - باب الطيب عند الإحرام.....
- ٥١ - ١٧ - باب ما يلبس المحرم.....
- ٥١ - ١٨ - باب الإهلال والتلبية.....
- ٥٢ - ١٩ - باب متى يقطع الحاج التلبية.....
- ٥٣ - ٢٠ - باب فى الهدى.....
- ٥٣ - ٢١ - باب تفرقة الهدى.....
- ٥٣ - ٢٢ - باب كم تجزئ البدنة.....
- ٥٤ - ٢٣ - باب ركوب الهدى.....
- ٥٤ - ٢٤ - باب فىمن بعث هدياً وهو مقيم.....
- ٥٥ - ٢٥ - باب فيما يعطى من الهدى والأكل منه.....
- ٥٥ - ٢٦ - باب فيما يقتله المحرم.....
- ٥٦ - ٢٧ - باب فى لحم صيد للمحرم.....
- ٥٧ - ٢٨ - باب جواز أكل اللحم للمحرم إذا لم يصدّه أو يُصد له.....
- ٥٨ - ٢٩ - باب التظليل على المحرم.....
- ٥٨ - ٣٠ - باب فسخ الحج إلى العمرة.....
- ٥٩ - ٣١ - باب فى القرآن وغيره وحجة النبى ﷺ.....
- ٦١ - ٣٢ - باب لا يطوف بالبيت عريان.....
- ٦٢ - ٣٣ - باب فى الطواف والرمل والاستلام.....
- ٦٤ - ٣٤ - باب فضل الحجر الأسود.....
- ٦٤ - ٣٥ - باب الطواف ركباً.....
- ٦٥ - ٣٦ - باب أوقات الطواف.....
- ٦٥ - ٣٧ - باب فىمن طاف أكثر من أسبوع.....
- ٦٥ - ٣٨ - باب ما جاء فى السعى.....

- ٣٩ - باب الخروج إلى منى وعرفة..... ٦٦
- ٤٠ - باب فى الخطبة يوم عرفة..... ٦٨
- ٤١ - باب فىمن أدرك عرفات..... ٦٩
- ٤٢ - باب الدفع من عرفة والمزدلفة..... ٦٩
- ٤٣ - باب رمى الجمار..... ٧٠
- ٤٤ - باب فىمن رمى الجمار وأمسى ولم يطف..... ٧٢
- ٤٥ - باب فى الحلق والتقصير، وقوله: لا توضع النواصى إلا فى حج أو عمرة..... ٧٣
- ٤٦ - باب فى التقصير..... ٧٥
- ٤٧ - باب زيارة البيت فى الليل..... ٧٥
- ٤٨ - باب الخطب فى الحج..... ٧٦
- ٤٩ - باب فى العمرة..... ٧٧
- ٥٠ - باب الحج عن العاجز..... ٧٩
- ٥١ - باب فى حرمة مكة والنهى عن استحلالها..... ٧٩
- ٥٢ - باب لا يعبد الشيطان بمكة..... ٨١
- ٥٣ - باب فى أمر مكة من الأذان والحجابه وغير ذلك..... ٨١
- ٥٤ - باب مقام الخطيب بمكة..... ٨٢
- ٥٥ - باب ما جاء فى الكعبة..... ٨٢
- ٥٦ - باب حول الكعبة..... ٨٣
- ٥٧ - باب الصلاة فى الكعبة..... ٨٣
- ٥٨ - باب ثان فى الصلاة فى الكعبة..... ٨٤
- ٥٩ - باب فى مقبرة مكة..... ٨٥
- ٦٠ - باب خروج أهل مكة منها..... ٨٥
- ٦١ - باب فى هدم الكعبة..... ٨٦
- ٦٢ - باب فى اسمها..... ٨٧
- ٦٣ - باب الترغيب فى سكنائها..... ٨٧
- ٦٤ - باب حرمتها..... ٨٨
- ٦٥ - باب تحريم صيدها..... ٨٩
- ٦٦ - باب فى تسميتها..... ٩١
- ٦٧ - باب فىمن أخاف أهل المدينة..... ٩١
- ٦٨ - باب المدينة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون..... ٩٢
- ٦٩ - باب خروج أهل المدينة منها..... ٩٤

- ٧٠ - باب رجوع الناس إلى المدينة ٩٦
- ٧١ - باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ٩٧
- ٧٢ - باب الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ٩٨
- ٧٣ - باب منع المشركين من دخول مسجد المدينة ١٠١
- ٧٤ - باب الصلاة في بيت المقدس ١٠١
- ٧٥ - باب المسجد الذى أسس على التقوى ١٠٢
- ٧٦ - باب فى مسجد الأحزاب ١٠٣
- ٧٧ - باب فى مسجد الفتح ١٠٣
- ٧٨ - باب فى مسجد الفضيبخ ١٠٣
- ٧٩ - باب فيما بين القبر والمنبر ١٠٤
- ٨٠ - باب وضع الوجه على قبر النبي ﷺ ١٠٥
- ٨١ - باب فى جبل أحد ١٠٥
- ٨٢ - باب فى بئر بضاعة ١٠٦
- ٩ - كتاب الأضاحى ١٠٧
- ١ - باب العمل فى عشر ذى الحجة ١٠٧
- ٢ - باب على كل أهل بيت أضحية ١٠٨
- ٣ - باب ما يستحب من الألوان ١٠٨
- ٤ - باب فضل الضأن على المعز ١٠٨
- ٥ - باب تفرقة الضحايا ١٠٨
- ٦ - باب فى الجذع من الضأن ١٠٩
- ٧ - باب الاشتراك فى الأضحية ١٠٩
- ٨ - باب الإعانة على الذبح ١١٠
- ٩ - باب أضحية رسول الله ﷺ ١١٠
- ١٠ - باب ١١٢
- ١١ - باب فىمن ذبح قبل الصلاة ١١٢
- ١٢ - باب الأكل من الأضحية ١١٣
- ١٣ - باب النهى عن إمساك لحوم الأضاحى ١١٣
- ١٤ - باب الرخصة فى الإمساك بعد ثلاث ١١٤
- ١٠ - كتاب الصيد والذبائح ١١٧
- ١ - باب النهى عن الخذف ١١٧
- ٢ - باب صيد النفوس ١١٧

- ٣ - باب صيد الكلب..... ١١٧
- ٤ - باب النهى عن كل ناب..... ١١٨
- ٥ - باب ما جاء فى الضب..... ١١٩
- ٦ - باب..... ١٢٠
- ٧ - باب فى حل الضب..... ١٢١
- ٨ - باب فى الجراد..... ١٢١
- ٩ - باب النهى عن صير الدواب..... ١٢١
- ١٠ - باب رحمة البهائم عند الذبح..... ١٢٢
- ١١ - باب فيما يذبح به..... ١٢٢
- ١٢ - باب فى ذبح ذوات الدر..... ١٢٣
- ١٣ - باب قتل النمل..... ١٢٣
- ١٤ - باب فى ذبح الحمام..... ١٢٤
- ١٥ - باب فى قتل الكلاب..... ١٢٤
- ١٦ - باب..... ١٢٥
- ١٧ - باب دخول دار فيها كلب..... ١٢٥
- ١٨ - باب قتل الحيات..... ١٢٧
- ١٩ - باب..... ١٢٧
- ٢٠ - باب العقيقة..... ١٢٩
- ٢١ - باب طعام الختان..... ١٣٠
- ٢٢ - باب الوليمة..... ١٣٠
- ٢٣ - باب..... ١٣١
- ١١ - كتاب البيع..... ١٣٣
- ١ - باب اقتناء الماء..... ١٣٣
- ٢ - باب فى المعادن..... ١٣٤
- ٣ - باب ما يقتنى من الدواب..... ١٣٤
- ٤ - باب فتنه المال..... ١٣٥
- ٥ - باب فى الزرع والغرس..... ١٣٥
- ٦ - باب من بورك له فى شىء فليقم عنده..... ١٣٨
- ٧ - باب أى الكسب أفضل..... ١٣٨
- ٨ - باب فى البكور وبركته..... ١٣٩
- ٩ - باب فى يوم الصبحة..... ١٤٠

- ١٠ - باب ما جاء فى الأسواق ١٤٠
- ١١ - باب فى الغش ١٤١
- ١٢ - باب كتمان العيب ١٤٢
- ١٣ - باب كراهية الحلف فى البيع ١٤٢
- ١٤ - باب الرفق فى المعيشة ١٤٣
- ١٥ - باب السماحة ١٤٣
- ١٦ - باب التسعير ١٤٣
- ١٧ - باب الاحتكار ١٤٤
- ١٨ - باب ١٤٤
- ١٩ - باب التلقى وبيع الحاضر للبادى ١٤٥
- ٢٠ - باب فى البيع على بيع أخيه ١٤٦
- ٢١ - باب فى بيعتين فى بيعة ١٤٧
- ٢٢ - باب بيع الحيوان بالحيوان ١٤٨
- ٢٣ - باب فى بيع الغرر ١٤٨
- ٢٤ - باب بيع الطعام قبل القبض ١٤٩
- ٢٥ - باب خيار المتبايعين ١٤٩
- ٢٦ - باب بيع الثمرة قبل بدء صلاحها ١٥٠
- ٢٧ - باب متى ترتفع العاهة ١٥٠
- ٢٨ - باب فى ثمن الخمر ١٥١
- ٢٩ - باب فى ثمن الميتة والخنزير وغير ذلك ١٥٢
- ٣٠ - باب الجريسة وثمرتها ١٥٢
- ٣١ - باب جيفة الكافر ١٥٣
- ٣٢ - باب فى مهر البغى وعسب الفحل ١٥٣
- ٣٣ - باب فى حلوان الكاهن ١٥٣
- ٣٤ - باب فى ثمن الكلب ١٥٤
- ٣٥ - باب فى كسب الحمام وغيره ١٥٤
- ٣٦ - باب فى الأجر على تعليم القرآن ١٥٦
- ٣٧ - باب بيع الأراضى والدور ١٥٧
- ٣٨ - باب المساقاة ١٥٨
- ٣٩ - باب وضع الجائحة ١٥٨
- ٤٠ - باب فى أرض الخراج ١٥٩

- ٤١ - باب كسب المعلم ١٥٩
- ٤٢ - باب بيان الأجر ١٦٠
- ٤٣ - باب فى العامل إذا نصح ١٦١
- ٤٤ - باب إعطاء العامل ١٦١
- ٤٥ - باب بيع العبد وله مال وبيع النخل الموبرة ١٦١
- ٤٦ - باب السلف ١٦١
- ٤٧ - باب التفرقة بين السبى ١٦٢
- ٤٨ - باب بيع الطعام بالطعام ١٦٢
- ٤٩ - باب ١٦٣
- ٥٠ - باب ما جاء فى الصرف ١٦٣
- ٥١ - باب ما جاء فى الربا ١٦٥
- ٥٢ - باب فضل الماء والكلاء ١٦٦
- ٥٣ - باب إحياء الموات ١٦٨
- ٥٤ - باب البيع إلى أجل ١٦٨
- ٥٥ - باب فى الدين ١٦٨
- ٥٦ - باب ١٧١
- ٥٧ - باب منع المديون من السفر حتى يقضى دينه ١٧٣
- ٥٨ - باب فيمن فرج عن مُعسِر ١٧٤
- ٥٩ - باب ١٧٤
- ٦٠ - باب فى حسن القضاء وقرض الخمر وغيره ١٧٥
- ٦١ - باب فى العمى ١٧٦
- ٦٢ - باب فيمن توسع فى صدقته ١٧٦
- ٦٣ - باب الهدية ١٧٧
- ٦٤ - باب متى تملك هدية ١٧٨
- ٦٥ - باب [إرسال الهدية ومتى تملك] ١٧٨
- ٦٦ - باب فى هدايا الكفار ١٧٩
- ٦٧ - باب ١٧٩
- ٦٨ - باب تصرف العبد ١٨٠
- ٦٩ - باب اللقطة ١٨٠
- ٧٠ - باب ١٨٢
- ٧١ - باب فيمن مر على بستان أو ماشية ١٨٢

- ٧٢ - باب ما يُحل الميتة ١٨٤
- ١٢ - كتاب الأحكام ١٨٥
- ١ - باب ١٨٥
- ٢ - باب ١٨٥
- ٣ - باب ١٨٦
- ٤ - باب فى الرشا وهدايا الأمراء ١٨٧
- ٥ - باب فى الشهود ١٨٧
- ٦ - باب اجتهاد الحاكم ١٨٧
- ٧ - باب فى الصلح ١٨٨
- ٨ - باب جامع فى الأحكام ١٩٠
- ٩ - باب العارية ١٩٢
- ١٠ - باب فيمن وجد متاعه عند مفلس ١٩٣
- ١١ - باب الوفاء بالوعد ١٩٣
- ١٢ - باب فى الشاهد واليمين ١٩٤
- ١٣ - كتاب الأيمان والنذور والغصب ١٩٥
- ١ - باب [بماذا يحلف؟ والنهى عن الحلف بغير الله] ١٩٥
- ٢ - باب فيمن حلف على يمين فرأى نخيراً منها ١٩٥
- ٣ - باب إبرار القسم ١٩٦
- ٤ - باب [فيمن يحلف يمينا كاذبةً يقطع بها مالا] ١٩٦
- ٥ - باب [لا نذر فى معصية، إنما النذر ما ابتغى به وجه الله] ١٩٨
- ٦ - باب ١٩٩
- ٧ - باب فيمن نذر أن يخزم أنفه ويمشى إلى البيت ١٩٩
- ٨ - باب فيمن نذر قربه وغريباً ٢٠٠
- ٩ - باب فيمن نذر نذراً فى الجاهلية ثم أسلم ٢٠١
- ١٠ - باب قضاء النذر عن الميت ٢٠١
- ١٤ - كتاب الغصب ٢٠٣
- ١ - باب الغصب وحرمة مال المسلم ٢٠٣
- ٢ - باب ٢٠٤
- ٣ - باب فيمن غصب أرضاً ٢٠٥
- ٤ - باب فيمن غير علام الأرض ٢٠٧
- ١٥ - كتاب الوصايا ٢٠٨

- ٢٠٨ ١ - باب الوصية بالثلث
- ٢٠٨ ٢ - باب فيمن جاف فى وصية
- ٢٠٩ ٣ - باب
- ٢١٠ ٤ - باب وصية رسول الله ﷺ
- ٢١١ ٥ - باب وصية عمر رضى الله عنه
- ٢١١ ٦ - باب وصية قيس بن عاصم رضى الله عنه
- ٢١٣ ١٦ - كتاب الفرائض
- ٢١٣ ١ - باب فيمن فر من توريث وارثه
- ٢١٣ ٢ - باب ميراث العقل
- ٢١٤ ٣ - باب إذا مات الرجل انقطع حقه من المال
- ٢١٤ ٤ - باب من ترك مالاً
- ٢١٤ ٥ - باب فى زوج وأخت لأب وأم
- ٢١٥ ٦ - باب فى الكلالة
- ٢١٥ ٧ - باب فى الولاية
- ٢١٦ ١٧ - كتاب العتق
- ٢١٦ ١ - باب الإحسان إلى الموالى والوصية بهم
- ٢١٨ ٢ - باب فى العتق والإعانة عليه
- ٢١٩ ٣ - باب فى الكتابة
- ٢١٩ ٤ - باب بيع المدير
- ٢١٩ ٥ - باب فيمن مئىل بعده
- ٢٢٠ ٦ - باب فيمن فر من من عبيد الحرب إلى المسلمين وأسلم ومولاه كافر
- ٢٢١ ٧ - باب فى عتق الأحمر والأسود
- ٢٢٢ ٨ - باب عتق الأختيار
- ٢٢٢ ٩ - باب أى الرقاب أفضل
- ٢٢٣ ١٠ - باب
- ٢٢٣ ١١ - باب فيمن أعتق رقبة مؤمنة
- ٢٢٤ ١٢ - باب فى الرقبة المؤمنة
- ٢٢٥ ١٣ - باب فيمن أعتق نصيباً فى عبده
- ٢٢٥ ١٤ - باب فيمن قال يعتق كله
- ٢٢٦ ١٨ - كتاب النكاح
- ٢٢٦ ١ - باب الحث على النكاح

- ٢ - باب تزويج الولود..... ٢٢٧
- ٣ - باب النهى عن الخصاء..... ٢٢٧
- ٤ - باب الأمر بالتزويج والإعانة عليه..... ٢٢٨
- ٥ - باب..... ٢٣٠
- ٦ - باب فى الرضاع..... ٢٣٤
- ٧ - باب شهادة على الرضاع..... ٢٣٥
- ٨ - باب فى نكاح المحرم..... ٢٣٥
- ٩ - باب الشغار..... ٢٣٦
- ١٠ - باب نكاح المتعة..... ٢٣٦
- ١١ - باب نكاح التحليل..... ٢٣٧
- ١٢ - باب نكاح المرأة على عمته وعلى خالتها..... ٢٣٨
- ١٣ - باب فى محبة النساء..... ٢٣٨
- ١٤ - باب فى نساء قريش..... ٢٣٩
- ١٥ - باب فى المرأة الصالحة وغيرها..... ٢٤٠
- ١٦ - باب عليك بذات الدين..... ٢٤٠
- ١٧ - باب الصداق..... ٢٤١
- ١٨ - باب النظر إلى من يريد تزويجها..... ٢٤٢
- ١٩ - باب الإرسال فى الخطبة والنظر..... ٢٤٣
- ٢٠ - باب عرض الرجل وليته على أهل الخير..... ٢٤٣
- ٢١ - باب الاستثمار..... ٢٤٤
- ٢٢ - باب الصداق..... ٢٤٥
- ٢٣ - باب فىمن تزوج امرأة فوجد بها عيباً..... ٢٤٧
- ٢٤ - باب إعلان النكاح واللهم والنثار..... ٢٤٧
- ٢٥ - باب ما جاء فى الجماع والقول عنده والتستر..... ٢٤٨
- ٢٦ - باب العزل..... ٢٥٠
- ٢٧ - باب فىمن وطئ امرأة فى دبرها..... ٢٥٠
- ٢٨ - باب حق المرأة على الزوج..... ٢٥١
- ٢٩ - باب حق المرأة على الزوج..... ٢٥٢
- ٣٠ - باب حق الزوج على المرأة..... ٢٥٣
- ٣١ - باب حق المرأة على الزوج..... ٢٥٦
- ٣٢ - باب القسم..... ٢٥٧

- ٣٣ - باب غيرة النساء ٢٥٨
- ٣٤ - باب الغيرة ٢٦٠
- ٣٥ - باب فيمن يرضى لأهله بالخبيث ٢٦١
- ٣٦ - باب النهى عن أن يطرق الرجل أهله ليلاً ٢٦١
- ٣٧ - باب النشوز ٢٦٢
- ٣٨ - باب ضرب النساء ٢٦٣
- ٣٩ - باب الإيلاء ٢٦٤
- ٤٠ - باب فيمن أفسد المرأة على زوجها ٢٦٤
- ١٩ - كتاب الطلاق ٢٦٦
- ١ - باب ٢٦٦
- ٢ - باب طلاق السنة وكيف الطلاق ٢٦٦
- ٣ - باب متعة الطلاق ٢٦٦
- ٤ - باب متى تحل المبتوتة؟ ٢٦٧
- ٥ - باب الخلع ٢٦٧
- ٦ - باب [الحضانة] ٢٦٨
- ٧ - باب العدة ٢٦٩
- ٨ - باب تحبير الأمة إذا عتقت وهي تحت العبد ٢٧٠
- ٩ - باب [الولد للفراش] ٢٧١
- ١٠ - باب فيمن يبرأ من ولده أو والده ٢٧٢
- ٢٠ - كتاب الحدود ٢٧٤
- ١ - باب اجتناب الفواحش ٢٧٤
- ٢ - باب حرمة نساء المجاهدين ٢٧٤
- ٣ - باب الستر على المسلمين ٢٧٤
- ٤ - باب هل تكفر الحدود الذنوب أم لا؟ ٢٧٥
- ٥ - باب زنا الجوارح ٢٧٥
- ٦ - باب حرمة نساء المجاهدين ٢٧٦
- ٧ - باب فى أولاد الزنا ٢٧٦
- ٨ - باب النهى عن المثلة ٢٧٧
- ٩ - باب التلقين فى الحد ٢٧٨
- ١٠ - باب فى الحد يثبت عند الإمام فيشفع فيه ٢٧٨
- ١١ - باب نزول الحدود وما كان قبل ذلك ٢٧٨

- ١٢ - باب اعتراف الزاني ورجم المحصن..... ٢٧٩
- ١٣ - باب ٢٨٠
- ١٤ - باب ٢٨٠
- ١٥ - باب ٢٨١
- ١٦ - باب فيمن أتى محرماً..... ٢٨١
- ١٧ - باب رجم أهل الكتاب..... ٢٨٢
- ١٨ - باب ما جاء فى السرقة وما لا قطع فيه..... ٢٨٢
- ١٩ - باب ما جاء فى الخلسة والنهبة..... ٢٨٤
- ٢٠ - باب حد القذف وما فيه من الوعيد..... ٢٨٤
- ٢١ - باب ما جاء فى حد الخمر..... ٢٨٤
- ٢١ - كتاب الديات..... ٢٨٦
- ١ - باب لا يجنى أحد على أحد..... ٢٨٦
- ٢ - باب لا يؤخذ أحد بجريرة غيره..... ٢٨٦
- ٣ - باب فى حرمة دماء المسلمين..... ٢٨٦
- ٤ - باب فيمن آمنه أحد على دمه فقتله..... ٢٨٧
- ٥ - باب قتل الخطأ والعمد..... ٢٨٧
- ٦ - باب القسامة والقتيل يكون بأرض قوم..... ٢٨٨
- ٧ - باب ما جاء فى العفو عن الجانى والقاتل..... ٢٨٨
- ٨ - باب..... ٢٨٩
- ٩ - باب القوم يزدحمون فيقع بعضهم فيتعلق بغير..... ٢٨٩
- ١٠ - باب الديات فى الأعضاء وغيرها..... ٢٩٠
- ١١ - باب ما جاء فى الجراحات..... ٢٩١
- ١٢ - باب..... ٢٩٢
- ١٣ - باب فيمن قتل معاهداً أو أخضر ذمة..... ٢٩٢
- ١٤ - باب فيمن كشف ستر غيره فنظر إلى أهله بغير أذنه ففقا عينه..... ٢٩٣
- ١٥ - باب فيما هو حبار..... ٢٩٣
- ٢٢ - كتاب الخلافة..... ٢٩٤
- ١ - باب الخلفاء الأربعة..... ٢٩٤
- ٢ - باب..... ٢٩٤
- ٣ - باب..... ٢٩٨
- ٤ - باب إمرة معاوية..... ٢٩٩

- ٥ - باب إمرة بنى العباس ٣٠٠
- ٦ - باب الخلفاء الاثنا عشر ٣٠٠
- ٧ - باب الخلافة فى قريش والناس تبع لهم ٣٠١
- ٨ - باب ٣٠١
- ٩ - باب كيف بدأت الإمامة وما تصير إليه الخلافة والمملك ٣٠٥
- ١٠ - باب فى العدل والجور ٣٠٦
- ١١ - باب كراهة الولاية لمن تستحب ٣٠٧
- ١٢ - باب فى العمال ٣١٠
- ١٣ - باب فى هذا الشرط ٣١١
- ١٤ - باب [النصيحة للأئمة وكيفيتها] ٣١١
- ١٥ - باب لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهى عن قتالهم ٣١٢
- ١٦ - باب ٣١٤
- ١٧ - باب إكرام السلطان ٣١٥
- ١٨ - باب النصح للأئمة ٣١٥
- ١٩ - باب لزوم الجماعة والنهى عن الخروج عن الأئمة وقتالهم ٣١٧
- ٢٠ - باب ٣١٨
- ٢١ - باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم ٣١٩
- ٢٢ - باب فيمن احتجب عن ذوى الحاجة ٣١٩
- ٢٣ - باب ٣١٩
- ٢٤ - باب فيمن استعمل على المسلمين أحداً محابة ٣٢٠
- ٢٥ - باب فيمن يستعمل أهل الظلم على الناس ٣٢٠
- ٢٦ - باب فيمن شدد سلطانه بالمعصية ٣٢١
- ٢٧ - باب الوزراء ٣٢١
- ٢٨ - باب غضب السلطان ٣٢٢
- ٢٩ - باب أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة ٣٢٢
- ٣٠ - باب ٣٢٤
- ٣١ - باب فيمن يصدق الأمراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ٣٢٥
- ٣٢ - باب فيمن يرأى الأمراء ٣٢٧
- ٣٣ - باب فى أبواب السلطان والتقرب منها ٣٢٨
- ٣٤ - باب فيما للإمام من بيت المال ٣٢٨
- ٣٥ - باب لا طاعة فى معصية ٣٢٩

- ٢٣ - كتاب الجهاد ٣٣٤
- ١ - باب ما جاء فى الهجرة ٣٣٤
- ٢ - باب دوام الهجرة ٣٣٤
- ٣ - باب كراهية موت المهاجر بأرض خرج منها ٣٣٦
- ٤ - باب فيمن بدأ بعد الهجرة بغير إذن ولا سب ٣٣٧
- ٥ - باب ما جاء فى الخيل ٣٣٨
- ٦ - باب ٣٣٨
- ٧ - باب ٣٣٩
- ٨ - باب فيمن ارتبط فرساً ٣٣٩
- ٩ - باب ٣٤١
- ١٠ - باب فى الأشقر ٣٤١
- ١١ - باب فيمن أطرق فرساً ٣٤١
- ١٢ - باب ٣٤٢
- ١٣ - باب المسابقة والرهان وما يجوز فيه ٣٤٢
- ١٤ - باب الحمى للخيل ٣٤٣
- ١٥ - باب النهى عن إحصاء الخيل ٣٤٣
- ١٦ - باب إنزاء الحمر على الخيل ٣٤٣
- ١٧ - باب سهم الفرس ٣٤٤
- ١٨ - باب ركوب ثلاثة على دابة ٣٤٤
- ١٩ - باب أتركوا الحيشة ما تركوكم ٣٤٤
- ٢٠ - باب فضل الجهاد ٣٤٥
- ٢١ - باب فى الجهاد فى البحر ٣٤٩
- ٢٢ - باب فضل الجهاد فى المغرب ٣٥٠
- ٢٣ - باب فيمن اصاب عنان فى سبيل الله ٣٥٠
- ٢٤ - باب فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله ٣٥١
- ٢٥ - باب فصل الجهاد ٣٥٢
- ٢٦ - باب فضل الرباط ٣٥٣
- ٢٧ - باب الحرس فى سبيل الله ٣٥٤
- ٢٨ - باب فضل الشهادة ٣٥٥
- ٢٩ - باب تمنى الشهادة ٣٥٨
- ٣٠ - باب فيما تحصل به الشهادة ٣٦٠
- ٣١ - باب رب قتل بين الصفتين الله أعلم بنيته ٣٦٢
- ٣٢ - باب فيمن يؤيد بهم الإسلام من الأشرار ٣٦٢
- ٣٣ - باب ٣٦٢

- ٣٦٣ - ٣٤ - باب كراهية تمنى لقاء العدو.....
- ٣٦٣ - ٣٥ - باب فى زوجة الشهيد.....
- ٣٦٤ - ٣٦ - باب.....
- ٣٦٤ - ٣٧ - باب إعانة المجاهدين.....
- ٣٦٥ - ٣٨ - باب فىمن روى بسهم.....
- ٣٦٦ - ٣٩ - باب النهى عن قتل الرُّسُل.....
- ٣٦٧ - ٤٠ - باب ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك.....
- ٣٦٩ - ٤١ - باب عرض الإسلام والدعاء إليه قبل القتال.....
- ٣٧٠ - ٤٢ - باب.....
- ٣٧١ - ٤٣ - باب الإستعانة بالمشركين.....
- ٣٧١ - ٤٤ - باب خروج الكفرة من جزيرة العرب.....
- ٣٧٢ - ٤٥ - باب بعث العيون.....
- ٣٧٣ - ٤٦ - باب الحرب خدعة.....
- ٣٧٣ - ٤٧ - باب قتال الرجل تحت راية قومه.....
- ٣٧٣ - ٤٨ - باب الصف للقتال.....
- ٣٧٤ - ٤٩ - باب فضل المقام فى [الجهاد].....
- ٣٧٤ - ٥٠ - باب وقت القتال.....
- ٣٧٥ - ٥١ - باب فىمن يحمل على العدو وحده.....
- ٣٧٥ - ٥٢ - باب الجوار.....
- ٣٧٦ - ٥٣ - باب النهى عن قتل أسير غيره.....
- ٣٧٦ - ٥٤ - باب فىمن يسلم على يديه أحد.....
- ٣٧٧ - ٥٥ - باب فىمن يسلم من الأسرى.....
- ٣٧٧ - ٥٦ - باب النهى عن النهبة.....
- ٣٧٨ - ٥٧ - باب ما جاء فى الغلول.....
- ٣٨٠ - ٥٨ - باب السلب.....
- ٣٨٠ - ٥٩ - باب قسم الغنيمة.....
- ٣٨٢ - ٦٠ - باب النفل.....
- ٣٨٣ - ٦١ - باب خراج الأرض.....
- ٣٨٣ - ٦٢ - باب ما يقطع من الأرض والمياه.....
- ٣٨٣ - ٦٣ - باب ما جاء فى الجزية.....

غاية المقصد في زوائد المسند

تأليف
الإمام الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر
الهيتمي الشافعي
المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق
خلاف محمود عبد السميع

الجزء الثالث

يحتوي على الكتب التالية:
السيرة قتال أهل البغية - البر والصلة - الأدب - التعبير
لقدرة - التفسير - علامات النبوة - ذكر الأنبياء - المناقب



جميع الحقوق محفوظة

Copyright ©
All rights reserved
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية في بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة
تنفيذ الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو
برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة
الناشر خطياً.

Exclusive Rights by

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Droits Exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale d'éditer, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée de l'éditeur.

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٧٨٥٤٢ (٩٦١ ١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Beirut - Lebanon

Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Beyrouth - Liban

Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ère Étage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-2550-8



<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - كتاب السير

١ - باب فيما أوزى به سيدنا محمد ﷺ (١)

٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا أَكْثَرَ مَا رَأَيْتَ قُرَيْشًا أَصَابَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فِيمَا كَانَتْ تُظْهَرُ مِنْ عِدَاوَتِهِ قَالَ: حَضَرْتُهُمْ وَقَدْ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ يَوْمًا فِي الْحِجْرِ [٢٠٨/ب] فَذَكَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ، سَفَّهُ أَخْلَامَنَا، وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلِهَتَنَا، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ، أَوْ كَمَا قَالُوا، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى اسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ طَائِفًا بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا أَنْ مَرَّ بِهِمْ غَمَزُوهُ بِبَعْضِ مَا يَقُولُ، قَالَ: فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ مَضَى فَلَمَّا مَرَّ بِهِمْ الثَّانِيَةَ غَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ مَضَى ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ الثَّلَاثَةَ فَغَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا فَقَالَ: «تَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ» فَأَخَذَتْ الْقَوْمَ كَلِمَتُهُ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا كَانَمَا عَلَى رَأْسِهِ طَائِرٌ وَقَعَ حَتَّى إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةٌ قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفُوهُ بِأَحْسَنِ مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ: انصرف يا أبا القاسم انصرف راشدًا فوالله ما كنت جهولاً، قَالَ

(١) جاء في هامش المخطوط عبارة لم يظهر منها غير جزء ويبدو أنها تدل على نهاية الجزء الأول بخط المؤلف وهي: «سد الجزء الأول.....المؤلف».

فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجْرِ، وَأَنَا مَعَهُمْ فَقَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ذَكَرْتُمْ مَا بَلَغَ مِنْكُمْ، وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ حَتَّى إِذَا بَادَأَكُمْ بِمَا تَكَرَّهُونَ تَرَكَتُمُوهُ فَبَيْنَمَا هُمْ فِي ذَلِكَ إِذْ طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَبَّأُوا إِلَيْهِ وَتَبَّهَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَأَحَاطُوا بِهِ يَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا لِمَا كَانَ يَبْلُغُهُمْ عَنْهُ مِنْ عَيْبِ آلِهَتِهِمْ وَدِينِهِمْ؟ قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجْمَعِ رِدَائِهِ، قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دُونَهُ يَقُولُ وَهُوَ يَبْكِي: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [غافر: ٢٨]، ثُمَّ انصَرَفُوا عَنْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ لِأَشَدُّ مَا رَأَيْتُ قُرَيْشًا بَلَغَتْ مِنْهُ قَطًّا^(١).

قلت: في الصحيح طرف منه.

٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا يَافِعًا أُرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ فَرَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَا: يَا غُلَامُ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ تَسْقِينَا؟ قُلْتُ إِنِّي مُؤْتَمِنٌ وَلَسْتُ سَاقِيكَمَا^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: وَقَدْ فَرَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وقوله: وَلَسْتُ سَاقِيكَمَا.

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَتَخَلَّلُهَا يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا» قَالَ: وَأَبُو جَهْلٍ يَحْتَنِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ [٢٠٩/أ] لَا يَغُرَّتْكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ، فَإِنَّمَا يُرِيدُ لِيَتَرَكُوا آلِهَتَكُمْ وَتَتَرَكُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى، قَالَ: وَمَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْنَا: انْعَتْنَا لَنَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَ بُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ، مَرْبُوعٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ، حَسَنُ الْوَجْهِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، أَيْبُضُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢١٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٥٠، ١٦)، وقال:

رواه أحمد وقد صرح ابن إسحاق بالسماع وبقيه رجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٣٦)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٦٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٧)، وقال: رواه

أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

شَدِيدُ الْبَيَاضِ، سَابِعُ الشَّعْرِ^(١).

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي إِمْرَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي سُوقِ عُكَاظٍ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا» وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَنِ الْهَيْكَلِ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو جَهْلٍ^(٢).

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَبَّادٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ وَكَانَ جَاهِلِيًّا قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا» وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ وَضِيءُ الْوَجْهِ أَحْوَلُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِغٌ كَاذِبٌ يَتَّبِعُهُ حَيْثُ ذَهَبَ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَذَكَرُوا لِي نَسَبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا لِي: هَذَا عَمَّهُ أَبُو لَهَبٍ^(٣).

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ أَنِّي لِأَزْفِرُ الْقُرْبَةَ، يَعْنِي أَحْمِلُهَا^(٤).

* * *

٢ - باب

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ الْقُرَظِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ عَبَّادِ الدَّيْلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا لَهَبٍ بَعُكَاظٍ وَهُوَ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا قَدْ غَوَى فَلَا يُغَوِّنُكُمْ عَنْ آلِهَةِ آبَائِكُمْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ مِنْهُ وَهُوَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٦، ٢٢)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وساق روايات له أخرى، وقال: رواه أحمد وابنه والطبراني بنحوه في الأوسط باختصار بأسانيد وأحد أسانيد عبد الله بن أحمد ثقات الرجال.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧١/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٤، ٣٤٢)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

عَلَى آثَرِهِ، وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ وَنَحْنُ غِلْمَانٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٢٦٥٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ^(٣)،
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ رِبِيعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ عُبَادَةَ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ
رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. قَالَ عَبْدُ عُبَادَةَ: أَظُنُّ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، وَبَيْنَ رِبِيعَةَ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُنْكَدَرِ^(٥).

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ الضَّبِّيُّ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زُهَيْرِ
الْمُسَيْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّيْلِيِّ،
وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَقُولُ:
«يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا» وَيَدْخُلُ [فِي] ^(٦) فِجَاحِهَا وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ
عَلَيْهِ [٢٠٩/ب]، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا وَهُوَ لَا يَسْكُتُ، يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ،
قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا»، إِلَّا أَنْ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيَءَ الْوَجْهِ، ذَا غَدِيرَتَيْنِ،
يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ النُّبُوَّةَ،
قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَكْذِبُهُ؟ قَالُوا: عَمَةُ أَبُو لَهَبٍ، قُلْتُ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا، قَالَ:
لَا وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٦)، وقال: رواه
أحمد وابنه والطبراني في الكبير بنحوه والأوسط باختصار بأسانيد وأحد أسانيد عبد الله بن
أحمد ثقات الرجال.

(٢) بالمسند: محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا محمد بن عمرو.

(٣) كذا بالمخطوط وبالهامش للمخطوط عبارة «صوابه محمد بن عمرو هو ابن علقمة». وبالمسند
محمد بن عمرو.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) ما بين المعرفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٧) انظر المصادر السابق في أحاديث الباب، رواه الطبراني في الكبير (٥٦/٥، ٣٧٦/٨). أطراف

الحديث عند: الدارقطني في السنن (٤٥/٣)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٥٥٣٨)،

(٣٥٥٤١)، ابن كثير في البداية والنهاية (٤١١١).

٢٦٥٦ - قال عبد الله: حدثنا سعيد بن الربيع السمان، حدثني سعيد بن أبي سلمة ابن أبي الحسام، حدثنا محمد بن المنكدر، أنه سمع ربيعة: فذَكَرَ مَعْنَاهُ^(١).
قلت: وله طريق تأتي في عرضه نفسه على القبائل.

* * *

٢ - باب

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَكِيمٍ الْمَدَائِنِيُّ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَتَيْنَا الْكُعْبَةَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْلِسْ» وَصَعِدَ عَلَيَّ مِنْكِبِي فَذَهَبْتُ لِأَنْهَضَ بِهِ فَرَأَى مِنِّي ضَعْفًا فَنَزَلَ وَجَلَسَ لِي ﷺ وَقَالَ: «اصْعِدْ عَلَيَّ مِنْكِبِي» قَالَ: فَصَعِدْتُ عَلَيَّ مِنْكِبِيهِ، قَالَ: فَهَضَّ بِي، قَالَ: فَإِنَّهُ يُحِيلُ إِلَيَّ أَنِّي لَوْ شِئْتُ لِنَلْتُ أَفْقَ السَّمَاءِ حَتَّى صَعِدْتُ عَلَيَّ الْبَيْتِ وَعَلَيْهِ تِمْتَالُ صُفْرٌ أَوْ نَحَاسٌ، فَجَعَلْتُ أَزَاوِلُهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ حَتَّى إِذَا اسْتَمَكْتُ مِنْهُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْذِفْ بِهِ» فَقَذَفْتُ بِهِ فَتَكَسَّرَ كَمَا تَتَكَسَّرُ الْقَوَارِيرُ، ثُمَّ نَزَلْتُ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَسْتَبِقُ حَتَّى تَوَارَيْنَا بِالْبُيُوتِ خَشْيَةَ أَنْ يَلْقَانَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ^(٢).

٢٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ نَعِيمِ ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ عَلَيَّ الْكُعْبَةَ أَصْنَامًا فَذَهَبْتُ لِأَحْمِلَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَيْهَا فَلَمْ أَسْتَطِعْ فَحَمَلَنِي فَجَعَلْتُ أَقْطَعُهَا وَلَوْ شِئْتُ لِنَلْتُ السَّمَاءَ^(٣).

* * *

(١) أخرجه أحمد في المسند في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٤٤): وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٦)، وقال: روه أحمد وابنه وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد والجميع ثقات، روه البخاري في كشف الأستار (٢٤٠١)، وقال: لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٣٠١)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

٤ - باب الهجرة إلى الحبشة

٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْجًا أَخَا زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَنَحْنُ نَحْوُ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا فِيهِمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَجَعْفَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرْفُطَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ، وَأَبُو مُوسَى، فَأَتَوْا النَّجَاشِيَّ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ، بِهَدِيَّةٍ فَلَمَّا دَخَلَا عَلَى النَّجَاشِيِّ سَجَدَا لَهُ، ثُمَّ ابْتَدَرَاهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَا لَهُ: إِنَّ [٢١٠/أ] نَفَرًا مِنْ بَنِي عَمَّنَا نَزَلُوا أَرْضَكَ وَرَغِبُوا عَنَّا وَعَنْ مِلَّتِنَا، قَالَ: فَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ^(١) فِي أَرْضِكَ فَأَبِعْتَ إِلَيْهِمْ، فَبِعْتَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ جَعْفَرُ: أَنَا حَطِيئَتُكُمْ الْيَوْمَ فَاتَّبِعُوهُ، فَسَلِّمْ وَكَمْ يَسْجُدُ، فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ لَا تَسْجُدُ لِلْمَلِكِ؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَسْجُدُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ﷺ وَأَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْجُدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: فَإِنَّهُمْ يُخَالِفُونَكَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأُمَّهِ؟ قَالُوا: نَقُولُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هُوَ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ أَلْقَاهَا إِلَى الْعَذْرَاءِ الْبُتُولِ الَّتِي لَمْ يَمَسَّهَا بَشَرٌ وَكَمْ يَفْرِضُهَا^(٢) وَكَذَلِكَ، قَالَ: فَرَفَعَ عُوْدًا مِنَ الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْحَبَشَةِ وَالْقِسِّيِّينَ وَالرُّهْبَانَ، وَاللَّهِ مَا يَزِيدُونَ عَلَى الَّذِي نَقُولُ فِيهِ مَا يَسُوِي هَذَا، مَرْحَبًا بِكُمْ وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ، أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ [فَإِنَّهُ]^(٣) الَّذِي نَجَدُ فِي الْإِنْجِيلِ، وَإِنَّهُ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَنْزَلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ وَاللَّهِ لَوْلَا مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحْمِلُ نَعْلَيْهِ وَأَوْضِئُهُ، وَأَمَرَ بِهَدِيَّةِ الْآخَرِينَ فَرُدَّتْ إِلَيْهِمَا ثُمَّ تَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَتَّى أَدْرَكَ بَدْرًا وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ حِينَ بَلَغَهُ مَوْتُهُ^(٤).

(١) في المخطوط كلمة «كذا» فوق حرف الجر «في».

(٢) يفرضها في الجمع يفرضها: أي يؤثر فيها ولم يجزها يعني قبل المسيح.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٦) وقال: رواه الطبراني وفيه خديج بن معاوية وثقه أبو حاتم، وقال: في بعض حديثه ضعف، وضعفه ابن معين وغيره وبقيه رجاله ثقات.

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارِ النَّجَاشِيِّ، أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللَّهَ لَا نُؤَدِي وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا اتَّمَرُوا أَنْ يَبْعُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ، وَأَنْ يَهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يُسْتَطَرُّ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَعْجَبِ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الْأَدَمُ، فَجَمَعُوا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا وَلَمْ يَتْرُكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بَطْرِيْقًا إِلَّا أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً ثُمَّ بَعَثُوا لَهُ (١) بِذَلِكَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْمَخْزُومِيَّ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ وَأَمْرُوهُمَا أَمْرُهُمْ وَقَالُوا لَهُمَا: اذْفَعُوا (٢) إِلَى كُلِّ بَطْرِيْقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ، ثُمَّ قَدِّمُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَاهُ، ثُمَّ سَلُوهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ، قَالَتْ: فَحَرَجًا فَقَدِمَا عَلَى النَّجَاشِيِّ وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَعِنْدَ خَيْرِ جَارٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بَطْرِيْقٌ إِلَّا دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَنَا النَّجَاشِيُّ، ثُمَّ قَالَا لِكُلِّ بَطْرِيْقٍ مِنْهُمْ: إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَيَّ بَلَدِ الْمَلِكِ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ [٢١٠/ب] بَعَثْنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ لِيُرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ فَتَشِيرُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْنَا وَلَا يُكَلِّمَهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُمَا: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّهُمَا قَرَّبَا هَدَايَاهُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَقَبِلَهَا مِنْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَاهُ فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّهُ (٣) قَدْ صَبَا إِلَيَّ بَلَدِكُ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ، وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ، وَأَعْمَامِهِمْ، وَعَشَائِرِهِمْ، لِيُرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ فَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ، قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ (٤) أَبْغَضَ إِلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَمْرُو ابْنِ الْعَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النَّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ، فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَّقُوا أَيُّهَا

(١) غير موجود في المجموع.

(٢) بالمخطوط فوقها كلمة «كذا».

(٣) غير موجود في مجمع الزوائد.

(٤) غير موجود في مجمع الزوائد.

الْمَلِكُ قَوْمَهُمْ أَعْلَىٰ بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَاسْلَمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا فَلَمَّزُواهُمْ إِلَىٰ بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ، قَالَ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ ثُمَّ قَالَ: لَا هَا اللَّهُ أَيُّمُ اللَّهُ إِذْنٌ لَا أُسْلِمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا، وَلَا أَكَاذُ قَوْمًا جَاوَرُونِي وَنَزَلُوا بِبِلَادِي وَاخْتَارُونِي عَلَىٰ مَنْ سِوَايَ، حَتَّىٰ أَذْعُوهُمْ فَاسْأَلْتُهُمْ مَاذَا يَقُولُ هَذَا فِي أَمْرِهِمْ، فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولَانِ اسْلَمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا وَرَدَدْتُهُمْ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مَنَعْتُهُمْ مِنْهُمَا وَأَحْسَنْتُ جَوَارَهُمْ مَا جَاوَرُونِي، قَالَتْ: ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جِئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ: وَاللَّهِ مَا عَلَّمْنَا وَمَا أَمَرْنَا بِهِ نَبِيْنَا ﷺ كَائِنٌ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيَّ اسْأَلْتُهُ فَنَشَرُوا مَصَاحِفَهُمْ حَوْلَهُ سَأَلْتُهُمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَمِ؟ قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارَ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا عَلَىٰ ذَلِكَ حَتَّىٰ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ فَدَعَانَا إِلَىٰ اللَّهِ لِنُوحِدَهُ، وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْجِحَارَةِ وَالْأوثَانِ، وَأَمَرْنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ [٢١١/أ] وَالذَّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، قَالَتْ: فَعَدَدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ، فَصَدَّقْنَاهُ وَأَمَّنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَعَدَبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيَرُدُّونَا إِلَىٰ عِبَادَةِ الْأوثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْخَبَائِثِ، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا، وَشَقُّوا عَلَيْنَا، وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَىٰ بَلَدِكَ وَاخْتَرْنَاكَ عَلَىٰ مَنْ سِوَاكَ وَرَعَيْنَا، فِي جَوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَاقْرَأْهُ عَلَىٰ فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ ﴿كَهيعص﴾ [مريم: ١]، قَالَتْ: فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّىٰ أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ

أَسَافَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا
وَاللَّهِ وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيُخْرِجَ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، انْطَلِقَا فَوَاللَّهِ لَا أُسْلِمُهُمْ إِلَيْكُمْ
أَبَدًا وَلَا أَكَادُ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ
لَأُنَبِّئَنَّهُمْ غَدًا عَيْبَهُمْ عِنْدَهُمْ ثُمَّ اسْتَأْصَلُ بِهِ خَضِرَاءَهُمْ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
رَبِيعَةَ وَكَانَ اتَّقَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا، قَالَ:
وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ، قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ الْغَدَ فَقَالَ لَهُ:
أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ عَمَّا
يَقُولُونَ فِيهِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ، قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلَهُ، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ،
فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى إِذَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ فِيهِ مَا
قَالَ اللَّهُ، وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِينًا كَأَنَّا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَأَنَّ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ، قَالَ لَهُمْ: مَا
تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؟ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِينًا:
«هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ [٢١١/ب] أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ»
قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَأَخَذَ مِنْهَا عُودًا، ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عِيسَى ابْنَ
مَرْيَمَ، مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودَ، فَتَنَاحَرَتْ^(١) بِطَارِقَتِهِ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ فَقَالَ: وَإِنْ نَخَرْتُمْ
وَاللَّهِ، أَذْهَبُوا فَاتَمَّتْ سُبُومٌ بِأَرْضِي، وَالسُّيُومُ: الْآمِنُونَ، مَنْ سَبَّكُمْ غُرِّمْ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ
غُرِّمْ، فَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي دَبْرًا ذَهَبًا وَأَنْيَ آذِيَتْ رَجُلًا مِنْكُمْ، وَالذَّبْرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ:
الْحَبْلُ، رُدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهِمَا، فَوَاللَّهِ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي الرَّشْوَةَ حِينَ رَدَّ
عَلَيَّ مُلْكِي فَأَخَذَ الرَّشْوَةَ فِيهِ، وَمَا أَطَاعَ النَّاسَ فِي فِئَاتِهِمْ فِيهِ، قَالَتْ: فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ
مَقْبُوحَيْنِ مَرْدُودًا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَ بِهِ، وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ مَعَ خَيْرِ جَارٍ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ
إِنَّا عَلَى ذَلِكَ إِذْ نَزَلَ بِهِ، يَعْنِي مَنْ يُنَازِعُهُ فِي مُلْكِهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا حُزْنًا قَطُّ كَانَ
أَشَدَّ مِنْ حُزْنِ حَزْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ، تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَيَأْتِي رَجُلٌ لَا
يَعْرِفُ مِنْ حَقِّنَا مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ، قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ وَبَيْنَهُمَا عُرْضُ
النَّيْلِ، قَالَتْ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقَعَةَ الْقَوْمِ ثُمَّ
يَأْتِينَا بِالْخَبْرِ، قَالَتْ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: أَنَا، قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَحَدِثِ الْقَوْمِ سِنًا،

(١) أى تكلمت وكأنه كلام مع غضب ونفور. هامش مجمع الزوائد.

قَالَتْ: فَفَفَخُوا لَهُ قَرِيبَةً فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ ثُمَّ سَبَّحَ عَلَيْهَا حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّيْلِ الَّتِي بِهَا مُلْتَقَى الْقَوْمِ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ، قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللَّهَ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَى عَدُوِّهِ وَالتَّمَكِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ، وَاسْتَوْسَقَ عَلَيْهِ أَمْرَاءُ^(١) الْحَبَشَةِ فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنْزِلٍ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ^(٢).

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَرْضًا ذَاتَ نَخْلٍ فَاخْرُجُوا، فَخَرَجَ حَاطِبٌ وَجَعْفَرٌ فِي الْبَحْرِ قَبْلَ النَّجَاشِيِّ، قَالَ: فَوُلِدْتُ أَنَا فِي تِلْكَ السَّفِينَةِ^(٣).

قلت: وتأتى أحاديث الهجرة إلى المدينة بعد أبواب.

* * *

٥ - باب عرض نفسه ﷺ على القبائل

٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْبِدِ أَخِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو الْجَلِيسِ^(٤) أَنَسُ بْنُ رَافِعِ مَكَّةَ وَمَعَهُ فِتْيَةٌ مِنْ [٢١٢/أ] بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فِيهِمْ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ يَلْتَمِسُونَ الْحِلْفَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى قَوْمِهِمْ مِنَ الْحَزْرَجِ سَمِعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُمْ فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «هَلْ لَكُمْ إِلَيَّ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتُمْ لِي؟» قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَنِي إِلَى الْعِبَادِ أَدْعُوهُمْ إِلَيَّ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأُنزِلَ عَلَيَّ كِتَابٌ» ثُمَّ ذَكَرَ الْإِسْلَامَ وَتَلَا عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ وَكَانَ غُلَامًا حَدَّثَنَا: أَيْ قَوْمِ هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتُمْ لِي، قَالَ: فَأَخَذَ

(١) أمر الحبشة في المجمع، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/١)، ٢٩٠/٥ - ٢٩٢.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٦ - ٢٧)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٤١/١٩).

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط وبالمجمع «أبو العيسر».

أَبُو جُلَيْسٍ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ حَفَنَةٌ مِنَ الْبَطْحَاءِ فَضْرَبَ بِهَا فِي وَجْهِ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاذٍ وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ وَأَنْصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَتْ وَقَعَةٌ بُعَاثَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاذٍ أَنْ هَلَكَ، قَالَ مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ حَضَرَهُ مِنْ قَوْمِي عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا يَسْمَعُونَهُ يَهْلُلُ اللَّهَ وَيُكَبِّرُهُ وَيَحْمَدُهُ وَيُسَبِّحُهُ حَتَّى مَاتَ، فَمَا كَانُوا يَشْكُونَ أَنْ قَدْ مَاتَ مُسْلِمًا لَقَدْ كَانَ اسْتَشْعَرَ الْإِسْلَامَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حِينَ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَمِعَ (١).

٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْحَجَّادِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ، فَيَقُولُ: «هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنْ قَرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَقَالَ: «مِمَّنْ أَنْتَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ، قَالَ: «فَهَلْ عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَعَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ حَشَى أَنْ يَحْقِرَهُ قَوْمُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: آتَيْهِمْ فَأَخْبِرُهُمْ ثُمَّ آتِيكَ مِنْ عَامٍ (٢) قَابِلٍ، قَالَ: «نَعَمْ» فَانْطَلَقَ وَجَاءَ وَفَدُ الْأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ (٣).

٢٦٦٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ عَبَّادِ الدِّيَلِيِّ، قَالَ: إِنِّي لَمَعَ أَبِي رَجُلٌ شَابٌّ، أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الْقَبَائِلَ وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ وَضِيءٌ ذُو جُمَّةٍ يَقِفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَبِيلَةِ وَيَقُولُ: «يَا بَنِي فُلَانٍ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، أَمْرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تُصَدِّقُونِي حَتَّى أَنْفِذَ عَنِ اللَّهِ مَا بَعَثَنِي بِهِ» فَإِذَا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَقَالَتِهِ قَالَ الْآخَرُ [ب/٢١٢] مِنْ خَلْفِهِ: يَا بَنِي فُلَانٍ إِنَّ هَذَا يُرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ تَسْلُخُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، ذكره الطبراني في الكبير (٢٥١/١).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (٦١٣/٢)، البخاري في الفتح (٢٧٠/٧)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٤٦/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/٣).

وَحَلَفَاءُكُمْ مِنَ الْحَيِّ بْنِ مَالِكِ بْنِ أُقَيْشٍ إِلَيَّ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ فَلَا تَسْمَعُوا لَهُ وَلَا تَتَّبِعُوهُ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ^(١).

* * *

٦ - باب ابتداء أمر الأنصار والبيعة على الحرب^(٢)

٢٦٦٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي كَعْبِ بْنِ الْقَيْنِ، أَخُو بَنِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَحَاهُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ كَعْبٌ مِمَّنْ شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَا، قَالَ: خَرَجْنَا فِي حُجَّاجِ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ صَلَّيْنَا وَفَقِهْنَا وَمَعَنَا الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ كَبِيرُنَا وَسَيِّدُنَا، فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا لِسَفَرِنَا وَخَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ الْبِرَاءُ لَنَا: يَا هَؤُلَاءِ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ وَاللَّهِ رَأْيًا، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي تَوَافِقُونِي عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ قَالَ: قُلْنَا لَهُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَنْ لَا أَدْعَ هَذِهِ الْبَيْتَةَ مِنِّي بظَهْرٍ، يَعْنِي الْكَعْبَةَ، وَأَنْ أُصَلِّيَ إِلَيْهَا، قَالَ: فَقُلْنَا: وَاللَّهِ مَا بَلَّغْنَا أَنَّ نَبِيَّنَا ﷺ يُصَلِّيُ إِلَّا إِلَى الشَّامِ وَمَا نُرِيدُ أَنْ نُخَالَفَهُ^(٣)، فَقَالَ: إِنِّي أُصَلِّيُ إِلَيْهَا، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: لَكِنَّا لَا نَفْعَلُ، قَالَ: فَكُنَّا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ صَلَّيْنَا إِلَى الشَّامِ وَصَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ أَحْيَى: وَقَدْ كُنَّا عِنَّا عَلَيْهِ مَا صَنَعَ وَأَبَى إِلَّا الْإِقَامَةَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: يَا ابْنَ أَحْيَى انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلْهُ عَمَّا صَنَعْتُ فِي سَفَرِي هَذَا، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ خِلَافِكُمْ إِيَّايَ فِيهِ، قَالَ: فَخَرَجْنَا نَسْأَلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَكُنَّا لَا نَعْرِفُهُ لَمْ نَرَهُ قَبْلَ، ذَلِكَ فَلَقِينَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَسَأَلْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]^(٤) فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفَانِهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا، قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفَانِ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمَّهُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٦، ٣٦)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله وهو ضعيف ووثقه ابن معين في رواية، رواه الطبراني في الكبير (٥٨/٥)، أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (١٣٨/٣)، الطبري في تاريخه (٣٤٨/٢).

(٢) هذا الباب غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد للمصنف (٤٠/٦).

(٣) جاء بهامش المخطوط عبارة: «في نسخة المصنف بياض بين نخالفة وبين قال» والله أعلم.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

وقد كُنَّا نَعْرِفُ الْعَبَّاسَ (١) [كَانَ لَا يَزَالُ يَقْدُمُ عَلَيْنَا تَاجِرًا، قَالَ: فَإِذَا دَخَلْتُمَا الْمَسْجِدَ فَهُوَ الرَّجُلُ الْجَالِسُ مَعَ الْعَبَّاسِ] (٢)، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا الْعَبَّاسُ جَالِسٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣) مَعَهُ جَالِسٌ، فَسَلَّمْنَا، ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «هَلْ تَعْرِفُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يَا أَبَا الْفَضْلِ؟» قَالَ: نَعَمْ، هَذَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ سَيِّدُ قَوْمِهِ، وَهَذَا كَعْبُ ابْنُ مَالِكٍ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْسَى قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّاعِرُ. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ الْبَرَاءُ ابْنُ مَعْرُورٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرِي هَذَا وَهَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ فَرَأَيْتُ أَنْ لَا أَجْعَلَ هَذِهِ الْبَيْتَةَ مِنِّي بظَهْرٍ فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَمَاذَا تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَقَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا» قَالَ: [٢١٣/أ] فَرَجَعَ الْبَرَاءُ إِلَى قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى مَعَنَا إِلَى الشَّامِ، قَالَ: وَأَهْلُهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ حَتَّى مَاتَ وَلَيْسَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا، نَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ، قَالَ: وَخَرَجْنَا إِلَى الْحَجِّ فَوَاعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْعُقَبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّمْرِ فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الْحَجِّ، وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَكُنَّا نَكْتُمُ مِنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمْرًا فَكَلَّمْنَاهُ وَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرٍ إِنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَرُغِبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَطْبًا لِلنَّارِ غَدًا، ثُمَّ دَعَوْتُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمَ وَشَهِدَ مَعَنَا الْعُقَبَةَ وَكَانَ نَقِيًّا، قَالَ: فَمِنَّمَا تِلْكَ اللَّيْلَةُ مَعَ قَوْمِنَا فِي رِحَالِنَا حَتَّى إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ خَرَجْنَا مِنْ رِحَالِنَا لِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسَلُّ نَسَلًا مُسْتَخْفِينَ تَسَلُّ الْقَطَا، حَتَّى اجْتَمَعْنَا فِي الشَّعْبِ عِنْدَ الْعُقَبَةِ وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلًا، وَمَعَنَا امْرَأَتَانِ مِنْ نِسَائِهِمْ نَسِيْبَةُ بِنْتُ كَعْبٍ أُمُّ عُمَارَةَ، إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي مَازِنِ بْنِ النَّجَّارِ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي سَلَمَةَ، وَهِيَ أُمُّ مَنِيعٍ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا بِالشَّعْبِ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَنَا وَمَعَهُ يَوْمِيذٌ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ يَوْمِيذٌ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، إِلَّا أَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَحْضُرَ أَمْرَ ابْنِ أَخِيهِ وَيَتَوَقَّعَ لَهُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا كَانَ الْعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوَّلَ مُتَكَلِّمٍ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزَرَجِ، قَالَ:

(١) أداة التحقيق غير موجود في المسند بل موجود «وكنا» وهي بالمخطوط.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأنبته من المسند.

(٣) جاء بهامش المخطوط عبارة: «في نسخة المؤلف أيضًا بياض بين وسلمو فقال»، والله أعلم.

وَكَانَتِ الْعَرَبُ مِمَّا يُسْمُونَ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ الْخَزْرَجِ أَوْسَهَا وَخَزْرَجَهَا إِنَّ مُحَمَّدًا مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ مَنَعْنَا مِنْ قَوْمِنَا مِمَّنْ هُوَ عَلَى مِثْلِ رَأِينَا فِيهِ، وَهُوَ فِي عِزٍّ مِنْ قَوْمِهِ وَمَنْعَةٍ فِي بَلَدِهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ، فَتَكَلَّمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخُذْ لِنَفْسِكَ وَلِرَبِّكَ مَا أَحْبَبْتَ، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَا وَدَعَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَعَبَ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: «أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ» قَالَ: فَأَخَذَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنَمْنَعَنَّكَ مِمَّا نَمْنَعُ مِنْهُ أُرْرْنَا فَبَايَعْنَا^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَفَحْنُ أَهْلُ الْحُرُوبِ وَأَهْلُ الْحَلَقَةِ وَرَثَانَهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، قَالَ: فَاعْتَرَضَ الْقَوْلُ وَالْبِرَاءُ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانَ حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرَّجَالِ جِبَالًا وَإِنَّا قَاطِعُوهَا، يَعْنِي الْعُهُودَ، فَهَلْ عَسَيْتَ [٢١٣/ب] إِنْ [نَحْنُ]^(٢) فَعَلْنَا ذَلِكَ ثُمَّ أَطْهَرَكَ اللَّهُ أَنْ تَرْجِعَ [إِلَى قَوْمِكَ]^(٣) وَتَدَعِنَا؟ قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «بَلِ الدَّمِ الدَّمِ، وَالْهَدْمِ الْهَدْمِ، أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي أُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ وَأُسَالِمُ مَنْ سَالَمْتُمْ» وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْرَجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيًّا يَكُونُونَ عَلَيَّ قَوْمِهِمْ» فَأَخْرَجُوا مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيًّا مِنْهُمْ تِسْعَةٌ مِنَ الْخَزْرَجِ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْسِ، وَأَمَّا مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ فَحَدَّثَنِي فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَ عَلَيَّ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبِرَاءُ ابْنُ مَعْرُورٍ ثُمَّ تَتَابَعَ الْقَوْمُ، فَلَمَّا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَرَخَ الشَّيْطَانُ مِنْ [رَأْسِ الْعَقَبَةِ]^(٤) بِأَبْعَدِ صَوْتٍ سَمِعْتُهُ [قَطُ] يَا أَهْلَ الْجُبَابِجِ، وَالْجُبَابِجُ الْمَنَازِلُ، هَلْ لَكُمْ فِي مُدَمِّمِ وَالصَّبَاةِ مَعَهُ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيَّ حَرْبِكُمْ قَالَ عَلِيُّ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، مَا يَقُولُهُ [عَدُوُّ اللَّهِ]^(٥) مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «هَذَا أَرَبُ الْعَقَبَةِ هَذَا ابْنُ أَرَيْبَ اسْمَعُ أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ أَمَا وَاللَّهِ لِأَفْرُغَنَّ لَكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْفَعُوا إِلَيَّ رِحَالِكُمْ» قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبَادَةَ بْنِ نُضَلَةَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَئِنْ شِئْتَ لَنَمِيلَنَّ عَلَيَّ أَهْلُ مِنِّي غَدًا

(١) أداة النداء هذه غير موجودة بالمسند، وهي بالمخطوط.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين في المسند.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٥) ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

بَأْسِيَانَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ أَوْمَرْ بِذَلِكَ» قَالَ فَرَجَعْنَا فِيمَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَتْ عَلَيْنَا جَلَّةُ قُرَيْشٍ حَتَّى جَاءُونَا [فِي مَنَازِلِنَا] ^(١) فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ إِنَّهُ قَدْ بَلَّغَنَا أَنَّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ إِلَى صَاحِبِنَا هَذَا تَسْتَحْرِجُونَهُ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا وَتُبَايَعُونَهُ عَلَى حَرْبِنَا، وَاللَّهِ إِنَّهُ مَا مِنَ الْعَرَبِ أَحَدٌ أَبْغَضَ إِلَيْنَا أَنْ تَنْشَبَ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مِنْكُمْ، قَالَ: فَانْبَعَثَ مَنْ هُنَالِكَ مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا يَحْلِفُونَ لَهُمْ بِاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءٌ وَمَا عَلِمْنَاهُ [وَقَدْ] ^(٢) صَدَقُوا لَمْ يَعْلَمُوا مَا كَانَ مِنَّا، قَالَ: فَبَعْضُنَا يَنْظُرُ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ: وَقَامَ الْقَوْمُ وَفِيهِمُ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ جَدِيدَانِ، قَالَ: فَقُلْتُ كَلِمَةً كَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُشْرِكَ الْقَوْمَ بِهَا فِيمَا قَالُوا مَا تَسْتَطِيعُ يَا أَبَا جَابِرٍ وَأَنْتَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا أَنْ تَتَّخِذَ نَعْلَيْنِ مِثْلَ نَعْلِي هَذَا الْفَتَى مِنْ قُرَيْشٍ، فَسَمِعَهَا الْحَارِثُ فَخَلَعَهُمَا ثُمَّ رَمَى بِهِمَا إِلَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَتَّعِلَّنِيهِمَا، قَالَ: يَقُولُ أَبُو جَابِرٍ: أَحْفَظْتُ وَاللَّهِ الْفَتَى فَارْدُدْ عَلَيْهِ نَعْلِيهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَرُدَّهُمَا، قَالَ: وَاللَّهِ صُلِحْ، وَاللَّهِ لَئِنْ صَدَقَ الْفَأَلُ لَأَسْلُبْنَهُ، فَهَذَا حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ الْعَقْبَةِ، وَمَا حَضَرَ مِنْهَا ^(٣).

٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنِ أَبِي [٢١٤/أ] الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَتَّبِعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعُكَاظٍ وَمَجَنَّةٍ وَفِي الْمَوَاسِمِ بِمَنْى يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي، مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَكَلِمَةَ الْجَنَّةِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ مِنْ مُضَرَ» ^(٤) كَذَا قَالَ: فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ [فَيَقُولُونَ] ^(٥) احْذَرِ غُلَامَ قُرَيْشٍ لَا يَفْتِنُكَ [وهو] ^(٦) يَمْشِي بَيْنَ رِجَالِهِمْ وَهُمْ يُشِيرُونَ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) بالمخطوط وصدقوا وما أثبتته من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٦، ٤٣، ٤٤، ٤٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح غير

ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع، رواه الطبراني في الكبير (١٩/٨٨).

(٤) بالمخطوط يبايع وكذا بالمسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) اسم الإشارة «هو» غير موجود بالمسند.

إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوْيْنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا فَيُؤْمِنُ بِهِ وَيُتْرِكُهُ الْقُرْآنَ فَيُنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسَلِّمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ اتَّمَرُوا جَمِيعًا فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُطْرُدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ، فَرَحَلْ إِلَيْهِ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ شِعْبَ الْعَقَبَةِ فَاجْتَمَعْنَا عَلَيْهِ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ حَتَّى تَوَافَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُبَايِعُكَ؟^(١) قَالَ: «تُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لَا تَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي فَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ، وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمْ الْجَنَّةُ» قَالَ: فَقَمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ فَإِنَّا لَمُ نَضْرِبُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ وَأَنَّ تَعْضُكُمُ السُّيُوفُ، فِيمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ حَبِيبَةً^(٢) فَبَيْنَمَا ذَلِكَ فَهُوَ عُذْرٌ^(٣) لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، قَالُوا: أَمِطْ عَنَّا يَا أَسْعَدُ، فَوَاللَّهِ لَا نَدْعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، وَلَا نَسْلُبُهَا أَبَدًا، فَقَالَ: فَقَمْنَا إِلَيْهِ^(٤) فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا وَشَرَطَ وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةِ^(٥).

قلت: عند أصحاب السنن طرف منه.

٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنِ ابْنِ حُنَيْمٍ، عَنْ أَبِي

الزُّبَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْحَلُ ضَاحِيَةً مِنْ مُضَرَ

(١) بالمسند «نبايعك» وبالمخطوط «على ما نبايعك».

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط والمجمع «حبيبة».

(٣) في المسند «عذركم».

(٤) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢٢، ٣٢٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٦)،

وقال: رواه أحمد والبخاري وقال في حديثه «فوالله لا نذر هذه البيعة ولا نستقليها» ورجال أحمد رجال الصحيح.

وَمِنَ الْيَمَنِ، وَقَالَ: تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً، وَقَالَ: الْبَيْعَةَ لَا نَسْتَقْبِلُهَا^(١).

٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ يَرَحُلُ مِنْ مُضَرَ وَمِنَ الْيَمَنِ»^(٢).

٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ غَامِرٍ، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ عَمَّهُ إِلَى [٢١٤/ب] السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ عِنْدَ الْعُقَبَةِ تَحْتَ الشُّجْرَةِ، فَقَالَ: لَيْتَكُمْ مُتَكَلِّمُكُمْ وَلَا يُطِيلُ الْخُطْبَةَ، فَإِنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَيْنًا، وَإِنْ يَعْلَمُوا بِكُمْ يَفْضَحُواكُمْ، فَقَالَ قَائِلُهُمْ وَهُوَ أَبُو أَمَامَةَ: سَلْ يَا مُحَمَّدُ لِرَبِّكَ مَا شِئْتَ، ثُمَّ سَلْ لِنَفْسِكَ وَلِأَصْحَابِكَ مَا شِئْتَ، ثُمَّ أَخْبَرْنَا مَا لَنَا مِنَ الثَّوَابِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَيْكُمْ إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: «أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي وَلِأَصْحَابِي أَنْ تُؤْوُواْنَا وَتَنْصُرُونَا وَتَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ» قَالُوا: فَمَا لَنَا إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَكُمْ الْحَنَّةُ» قَالُوا: فَلَكَ ذَلِكَ.

٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ غَامِرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: نَحْوَ هَذَا، قَالَ وَكَانَ أَبُو مَسْعُودٍ أَصْغَرَهُمْ سِنًا.

٢٦٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: مَا سَمِعَ الشَّيْبُ وَلَا الشُّبَّانُ خُطْبَةً مِثْلَهَا^(٣).

٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الْعُقَبَةِ فَقَالَ: شَهِدَهَا سَبْعُونَ، فَوَافَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخِذَ بِيَدِهِ

(١) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٩، ٣٤٠)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١١٩، ١٢٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٤٨)، وقال: رواه أحمد هكذا مرسلًا ورجاله رجال الصحيح، وقد ذكر الإمام أحمد بعده سندًا إلى الشعبي عن أبي مسعود عقبة بن عامر قال بنحو هذا، قال: وكان ابن مسعود أصغرهم سنًا وفيه مجالد وفيه ضعف وحديثه حسن إن شاء الله. وعن الشعبي قال: ما سمع الشيب ولا الشبان خطبة مثلها. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخَذْتُ وَأَعْطَيْتُ» (١).

٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: فَذَكَرَهُ (٢).

٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى

ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

* * *

٧ - باب قوله: بعثت بين يدي الساعة بالسيف

٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ تَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ

ابْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبِ الْجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي» (٤).

٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ

عَطِيَّةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

* * *

٨ - باب الهجرة إلى المدينة

٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ،

قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَرْضًا ذَاتَ نَخْلٍ فَاخْرُجُوا» (٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤١، ٣٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٤٨)، وقال:

رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٥٠، ٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦م ٤٩)، وقال:

رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن ثابت المديني وغيره وضعفه أحمد وغيره وبقيه رجاله ثقات.

(٥) انظر المصدر السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٧)، وقال: =

٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، هُوَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ فَائِدِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، فَأَرْسَلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى ابْنِ سَعْدٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ أَتَى ابْنُ سَعْدٍ وَسَعْدُ الَّذِي دَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِ رَكُوبِهِ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَخْبِرْنِي مَا حَدَّثَكَ أَبُوكَ؟ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَاهُمْ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَنَا بِنْتُ مُسْتَرْضَعَةٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ الْإِحْتِصَارَ فِي الطَّرِيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: هَذَا الْغَائِرُ مِنْ رَكُوبَةٍ وَبِهِ لِصَانٌ مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُمَا: الْمُهَانَانِ، فَإِنْ شِئْتَ أَخَذْنَا عَلَيْهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ بِنَا عَلَيْهِمَا» قَالَ سَعْدٌ: فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا إِذَا أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: هَذَا الْيَمَانِيُّ، فَدَعَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَ عَلَيْهِمَا الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَا، ثُمَّ سَأَلَهُمَا عَنْ أَسْمَائِهِمَا فَقَالَا: نَحْنُ الْمُهَانَانِ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمَا الْمُكْرَمَانِ» وَأَمْرُهُمَا أَنْ يَفْدَمَا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَخَرَجْنَا حَتَّى أَتَيْنَا ظَاهِرَ قُبَاءَ، فَتَلَقَى بَنُو عَمْرٍو بْنَ عَوْفٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ أَبُو أَمَامَةَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ؟» فَقَالَ سَعْدُ بْنُ حَيْثَمَةَ: إِنَّهُ أَصَابَ قَبْلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَخْبِرُهُ لَكَ؟ ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا طَلَعَ عَلَى النَّخْلِ فَبَادَا الشَّرْبُ مَمْلُوءٌ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ هَذَا الْمَنْزِلُ رَأَيْتَنِي أَنْزِلُ عَلَى حِيَاضٍ كَحِيَاضِ بَنِي مُدَلِجٍ»^(١).

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ جَدِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، احْتَمَلَ أَبُو بَكْرٍ مَالَهُ كُلَّهُ مَعَهُ خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ أَوْ سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، قَالَتْ: وَأَنْطَلِقُ بِهَا مَعَهُ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا جَدِّي أَبُو قُحَافَةَ وَقَدْ ذَهَبَ بَصْرُهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ قَدْ فَجَعَكُم بِمَالِهِ مَعَ نَفْسِهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: كَلَا يَا أَبَتِ إِنَّهُ قَدْ تَرَكَ لَنَا خَيْرًا كَثِيرًا، قَالَتْ: فَأَخَذْتُ أَحْجَارًا فَتَرَكْتُهَا فَوَضَعْتُهَا فِي كُوَّةٍ مِنَ الْبَيْتِ كَانَ أَبِي يَضَعُ فِيهَا مَالَهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ عَلَيْهَا نَوْبًا، ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ ضَعْ

= رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٤١/١٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٦)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد وابن أسعد عبد الله ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

يَدَكَ عَلَى هَذَا الْمَالِ، قَالَتْ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ إِنْ كَانَ قَدْ تَرَكَ لَكُمْ هَذَا فَقَدْ أَحْسَنَ وَفِي هَذَا لَكُمْ بَلَغٌ، قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا تَرَكَ لَنَا شَيْئًا وَلَكِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُسْكِنَ الشَّيْخَ بِذَلِكَ^(١).

٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ [وَكَانَ^(٢)] أَبُو بَكْرٍ يُعْرِفُ فِي الطَّرِيقِ لِاخْتِلَافِهِ إِلَى الشَّامِ، وَكَانَ [يَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَيَقُولُونَ مَنْ هَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَيَقُولُ: هَادٍ يَهْدِينِي، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ بَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ وَأَصْحَابِهِ^(٣)، فَخَرَجُوا إِلَيْهِمَا فَقَالُوا: ادْخُلَا آمِنِينَ مُطَاعِينَ فَدَخَلَا: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٤).

* * *

٩ - باب الغزو في الشهر الحرام^(٥)

٢٦٨١ - حَدَّثَنَا حُجَّيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، إِلَّا أَنْ يُغْزَى أَوْ يُغْزَوْا، فَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ^(٦).

٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٠/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند لعدم وضوحه بالمخطوط.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند لعدم وضوحه بالمخطوط.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٦، ٦٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد للمصنف.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٤/٣).

(٧) انظر الحديث السابق.

١ - باب في أول أمير كان في الإسلام^(١)

٢٦٨٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطٍ يَدِهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (ح) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبِي الْمُجَالِدُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جَاءَتْهُ جُهَيْنَةُ فَقَالُوا: إِنَّكَ قَدْ نَزَلْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَأَوْتِقْ لَنَا حَتَّى نَأْتِيكَ وَتُؤْمِنَا، فَأَوْتِقْ لَهُمْ فَأَسْلَمُوا، قَالَ: فَبِعْتْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ وَلَا نَكُونُ مِائَةً وَأَمَرْنَا أَنْ نُغَيِّرَ عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ إِلَى جَنْبِ جُهَيْنَةَ، فَأَعْرَنَّا عَلَيْهِمْ وَكَانُوا كَثِيرًا، فَلَجَأْنَا إِلَى جُهَيْنَةَ فَمَنَعُونَا وَقَالُوا: لِمَ تَقَاتِلُونَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؟ فَقُلْنَا: إِنَّمَا نَقَاتِلُ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَرَوْنَ؟ فَقَالَ بَعْضُنَا: نَأْتِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَنُخْبِرُهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: لَا بَلَّ نَقِيمُ هَاهُنَا، وَقُلْتُ أَنَا فِي أَنَاسٍ مَعِيَ: لَا بَلَّ نَأْتِي عَيْرَ قُرَيْشٍ فَتَقَطِّعُهَا، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْعَيْرِ وَانْطَلَقَ أَصْحَابُنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ الْخَبْرَ، فَقَامَ غَضَبَانَا مُحَمَّرَ الْوَجْهِ، فَقَالَ: «أَذْهَبْتُمْ مِنْ عِنْدِي جَمِيعًا وَجِئْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ، إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفُرْقَةَ، لِأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا لَيْسَ بِخَيْرِكُمْ أَصْبَرُكُمْ عَلَى الْجُوعِ وَالْعَطَشِ» فَبِعَتْ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ الْأَسَدِيُّ فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ أُمِّرَ فِي الْإِسْلَامِ^(٢).

* * *

١١ - باب في غزوة بدر

٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ كُلُّ ثَلَاثَةٍ عَلَى بَعِيرٍ، كَانَ أَبُو لُبَابَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ زَمِيلِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣) قَالَ: وَكَانَتْ عَقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَا:

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط، ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٦٦، ٦٧)، وقال: رواه أحمد ورواه ابنه عنه وجادة ووصله عن غير أبيه، ورواه البزار ولفظه عن سعيد قال: أول أمير عقد له في الإسلام عبد الله بن جحش، عقد له رسول الله ﷺ علينا، وفيه المجالد بن سعيد وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه النسائي في رواية، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنف (١٤، ٣٥٢)، البيهقي في دلائل النبوة (٣/١٤)، المتقي الهندي في الكنز (٣٨٢٦٧).

(٣) من هنا سقطت عدة أوراق من المخطوط وحتى: باب غزوة حنين. فقامت بنسخ هذه الأبواب =

نَحْنُ نَمْشِي عَنْكَ، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَقْوَى مِنِّي وَلَا أَنَا بِأَعْنَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمْ» (١).

٢٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِجِ الْحَضْرَمِيُّ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَمَنْ دُونَهُمَا، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَقَاتِلُوا» (٢) قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ أَنْتَ وَرَبُّكَ يَا مُحَمَّدُ فَقَاتِلَا وَإِنَّا مَعَكُمْ نُقَاتِلُ.

٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَصَبْنَا مِنْ ثِمَارِهَا فَاجْتَوَيْنَاهَا (٣)، وَأَصَابَنَا بِهَا وَعَكٌّ (٤) وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْخَبِرُ عَنْ بَدْرِ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَقْبَلُوا، سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَدْرِ، وَبَدْرٌ بَيْتْرٌ، فَسَبَقْنَا الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهَا، فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَمَوْلَى لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَأَمَّا الْقُرَشِيُّ فَأَنْفَلَتْ، وَأَمَّا مَوْلَى عُقْبَةَ فَأَخَذْنَاهُ فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ: كَمْ الْقَوْمُ؟ فَيَقُولُ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوهُ، حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «كَمْ الْقَوْمُ؟» قَالَ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، فَجَهَدَ

=الساقطة من كتاب: مجمع الزوائد للمصنف من الجزء السادس من ص ٦٨ إلى ص ١٧٨

والله المستعان وأكملت أسانيدها من المسند للإمام أحمد.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٦٨، ٦٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال: فإذا كانت عقبة رسول الله ﷺ قال: اركب حتى نمشي عنك، والباقي بنحوه، وفيه عاصم بن بهدلة وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٢٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٧٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨٤)، أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٧/١٢٣)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٢٨١).

(٣) أى أصابهم الجوى وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوحموها، يقال: احتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت فى نعمة، هامش مجمع الزوائد.

(٤) الوعك: بسكون العين هو الحمى أو الألم يجده الإنسان من شدة التعب، هامش جامع المسانيد.

النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْبِرَهُ «كَمْ هُمْ» فَأَبَى، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ: «كَمْ يَنْحَرُونَ مِنَ الْحُزْرِ؟» فَقَالَ: عَشْرًا كُلُّ يَوْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَوْمُ أَلْفٌ كُلُّ جَزُورٍ لِمِائَةٍ وَتَبَعَهَا» ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَنَا مِنَ اللَّيْلِ طَشٌّ^(١) مِنْ مَطَرٍ، فَاَنْطَلَقْنَا تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْحَجَفِ^(٢) نَسْتَظِلُّ تَحْتَهَا مِنَ الْمَطَرِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِذَا تَهْلِكُ هَذِهِ الْفِئَةَ لَا تُعْبِدُ» قَالَ: فَلَمَّا أَنْ طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى: «الصَّلَاةَ عِبَادَ اللَّهِ» فَجَاءَ النَّاسُ مِنْ تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْحَجَفِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَضَّ عَلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ جَمَعَ قُرَيْشٍ تَحْتَ هَذِهِ الضَّلَعِ^(٣) الْحَمْرَاءِ مِنَ الْجَبَلِ» فَلَمَّا دَنَا الْقَوْمُ مِنَّا وَصَافَقْنَاهُمْ^(٤) إِذَا رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرٌ يَسِيرُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ نَادِ لِي حَمْزَةً» وَكَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ وَمَاذَا يَقُولُ لَهُمْ؟ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ يَأْمُرُ بِخَيْرٍ فَعَسَى أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ» فَجَاءَ حَمْزَةُ فَقَالَ: هُوَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَهُوَ يَنْهَى عَنِ الْقِتَالِ وَيَقُولُ لَهُمْ: يَا قَوْمُ إِنِّي أَرَى قَوْمًا مُسْتَمِيتِينَ لَا تَصِلُونَ إِلَيْهِمْ وَفِيكُمْ خَيْرٌ، يَا قَوْمُ اعْصِبُوا الْيَوْمَ بِرَأْسِي وَقُولُوا: جِبْنَ عُتْبَةَ بْنُ رَبِيعَةَ وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَسْتُ بِأَجِينِكُمْ، فَسَمِعَ ذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَنْتَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَوْ غَيْرَكَ يَقُولُ هَذَا لِأَعْضَضْتُهُ قَدْ مَلَأَتْ رِثَّتَكَ جَوْفَكَ رُعْبًا، فَقَالَ عُتْبَةُ: إِيَّايَ تُعِيرُ يَا مُصَفَّرَ اسْتِهِ؟ سَتَعَلِّمُ الْيَوْمَ آئِنَا الْجَبَانَ، قَالَ: فَبَرَزَ عُتْبَةُ، وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ حَمِيَّةً فَقَالُوا: مَنْ يُبَارِزُ؟ فَخَرَجَ فِتْيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سِتَّةً، فَقَالَ عُتْبَةُ: لَا نُزِيدُ هَؤُلَاءِ وَلَكِنْ يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِي عَمَّنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ يَا عَلِيُّ وَقُمْ يَا حَمْزَةُ وَقُمْ يَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» فَقَتَلَ اللَّهُ تَعَالَى عُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَجَرِحَ عُبَيْدَةَ فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ، وَأَسْرْنَا سَبْعِينَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَصِيرٌ بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَسِيرًا فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ مَا أَسْرَنِي لَقَدْ أَسْرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجَهًّا عَلَيَّ فَرَسٍ أَبْلَقَ مَا

(١) طش: هو الضعيف القليل، هامش مجمع الزوائد.

(٢) الحجف: الترس، هامش مجمع الزوائد، وهو جمع حجفة.

(٣) الضلع: جبل منفر وصغير يشبه الضلع، وفي رواية: «إن ضلع قريش عند هذه الحمراء»

أى مثلهم.

(٤) أى واقفناهم وقمنا حزايم.

أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَسْرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «اسْكُتْ فَقَدْ آيَدَكَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَلِكٍ كَرِيمٍ» (١) فَقَالَ عَلِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَسْرَنَّا وَأَسْرَنَّا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْعَبَّاسِ وَعَقِيلًا وَتَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ.

قلت: روى أبو داود منه طرفاً.

٢٦٨٧ - عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِي وَلِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَعَ أَحَدِكُمَا جَبْرِيلُ، وَمَعَ الْآخِرِ ميكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ، أَوْ يَشْهَدُ الصَّفَّ» (٢).

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ وَلِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَعَ أَحَدِكُمَا جَبْرِيلُ، وَمَعَ الْآخِرِ ميكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ، أَوْ قَالَ: يَشْهَدُ الصَّفَّ» (٣).

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْمَازِنِيُّ: (ح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَازِنٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمَازِنِيِّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا قَالَ: إِنِّي لِأَتَّبِعُ رَجُلًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٦، ٧٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب وهو ثقة، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٩٤٨)، وقال: إسناده صحيح، رواه البخاري في كشف الأستار برقم (١٧٦١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٦)، وقال: رواه أحمد بنحوه والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف، قلت: لم أقف على هذا الطريق في مسند الإمام علي، وإن كنت وقفت على سند الذي يليه، أما السند الذي فيه عبد العزيز بن عمران هذا لم أستطع الوقوف عليه فأثبت الحديث بدون السند، لعل الله يوفق أحداً من الوقوف على سنده فيثبته، والله المستعان.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٦)، وقال: رواه أحمد بنحوه والبخاري واللفظ له ورجالهما رجال الصحيح ورواه أبو يعلى، قلت: هذا اللفظ للبخاري وأما المسند: «قيل لعلى ولأبى بكر يوم بدر: مع أحدكما جبريل، ومع الآخر ميكائيل وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال، أو قال: يشهد الصف»، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٧/١).

لأضربه إذ وقع رأسه قبل أن يصل إليه سفيى فَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ غَيْرِي (١).

* * *

١٢ - باب ما جاء فى الأسرى

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَأْسِرُوهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُمْ خَرَجُوا كُرْهًا» (٢).

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِالْعَبَّاسِ قَدْ أَسَرَهُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا أَسْرَنِي، أَسْرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنْزَعُ مِنْ هَيْئَتِهِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ: «لَقَدْ أَزْرَكَ اللَّهُ بِمَلِكٍ كَرِيمٍ» (٣).

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ الَّذِي أَسَرَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَبُو الْيَسْرِ بْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو أَحَدُ بَنِي سَلِمَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَسْرْتَهُ يَا أَبَا الْيَسْرِ» قَالَ: لَقَدْ أَعَانَنِي عَلَيْهِ رَجُلٌ مَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ وَلَا قَبْلُ، هَيْئَتُهُ كَذَا هَيْئَتُهُ كَذَا قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَعَانَكَ عَلَيْهِ مَلِكٌ كَرِيمٌ» وَقَالَ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَبَّاسُ أَفَدِ نَفْسَكَ، وَابْنَ أَخِيكَ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ، وَحَلِيفَكَ عُتْبَةَ بْنَ جَحْدَمٍ أَحَدُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ فِهْرِ» قَالَ: فَأَبَى، وَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ وَإِنَّمَا اسْتَكْرَهُونِي، قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِشَأْنِكَ، إِنْ يَكُ مَا تَدْعَى حَقًّا فَاللَّهُ يَجْزِيكَ بِذَلِكَ وَأَمَّا ظَاهِرُ أَمْرِكَ فَقَدْ كَانَ عَلَيْنَا فَاغِدِ نَفْسَكَ» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ مِنْهُ عِشْرِينَ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٥٠/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٣/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٥/٦)، وقال: رواه أحمد والبخارى ورجال أحمد ثقات، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٩/١).

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٥/٦)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٨٣/٤).

أَوْقِيَّةَ ذَهَبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْسُبْهَا لِي مِنْ فِدَايَ، قَالَ: «لَا، ذَاكَ شَيْءٌ أَعْطَانَاهُ اللَّهُ مِنْكَ» قَالَ: فَإِنَّهُ لَيْسَ لِي مَالٌ، قَالَ: «فَأَيْنَ الْمَالِ الَّذِي وَضَعْتَهُ بِمَكَّةَ حِينَ خَرَجْتَ عِنْدَ أُمِّ الْفَضْلِ وَلَيْسَ مَعَكُمْ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» فَقُلْتُ: إِنْ أُصِيبْتُ فِي سَفَرِي هَذَا فَلِلْفَضْلِ كَذَا وَلِقْتُمْ كَذَا وَلِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا» قَالَ: فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عَلِمَ بِهِذَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي وَغَيْرِهَا وَإِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ (١).

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسْرَى» قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمُكَ وَأَهْلُكَ اسْتَبَقْتَهُمْ وَاسْتَأْنَبْتَهُمْ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُتُوبَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْرَجُوكَ وَكَذَّبُوكَ قَرِيبُهُمْ فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انظُرْ وَادِيًا كَثِيرَ الْحَطَبِ فَأَدْخِلْهُمْ فِيهِ ثُمَّ اضْرِبْ عَلَيْهِمْ نَارًا، قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ: قَطَعْتَ رَحِمَكَ، قَالَ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ نَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ نَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ عُمَرَ، وَقَالَ نَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، قَالَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَلِينُ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّبَنِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَشْدُدُ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمِثْلِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» [إبراهيم: ٣٦]، وَمِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمِثْلِ عِيسَى قَالَ: «إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [المائدة: ١١٨]، وَإِنَّ مِثْلَكَ يَا عُمَرُ كَمِثْلِ نُوحٍ قَالَ: «رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا» [نوح: ٢٦]، وَإِنَّ مِثْلَكَ يَا عُمَرُ كَمِثْلِ مُوسَى قَالَ: «اشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ» [يونس: ٨٨]، أَنْتُمْ عَالَّةٌ فَلَا يَنْفَلِتَنَّ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِفِدَاءٍ أَوْ ضَرْبَةٍ عُنُقٍ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا سَهِيلُ ابْنُ بِيضَاءَ فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الْإِسْلَامَ، قَالَ: فَسَكَتَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَنِي فِي يَوْمٍ أَخَوْفُ أَنْ تَقَعَ عَلَيَّ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/١).

قَالَ: «إِلَّا سُهَيْلُ ابْنِ بَيْضَاءَ»، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ
أَسْرَى حَتَّى يُفْخَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ﴾^(١) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
[الأنفال: ٦٧، ٦٨].

قلت: روى الترمذى منه طرفاً.

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَارِثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدَاءُ اللَّهِ كَذَبُوكَ وَأَذُوكَ وَأَخْرَجُوكَ وَقَاتَلُوكَ وَأَنْتَ بَوَادٍ كَثِيرٍ
الْحَطَبِ^(٢).

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا
زَائِدَةٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا سُهَيْلُ ابْنِ بَيْضَاءَ، وَقَالَ فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ:
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِتْرَتِكَ وَأَصْلُكَ وَقَوْمُكَ تَجَاوَزَ عَنْهُمْ يَسْتَنْفِذُهُمُ اللَّهُ بِكَ
مِنَ النَّارِ^(٣).

٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنِ حُمَيْدٍ، عَنِ
أَنْسٍ، وَذَكَرَ رَجُلًا، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: اسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فِي الْأَسَارَى يَوْمَ
بَدْرٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَكَّنَكُمْ مِنْهُمْ» قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَكَّنَكُمْ مِنْهُمْ وَإِنَّمَا هُمْ إِخْوَانُكُمْ بِالْأَمْسِ» قَالَ: فَقَامَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/٦، ٨٧)، وقال: رواه أحمد، وفي رواية وساق الرواية
وساق أخرى غيرها، وقال: رواه أبو يعلى بنحوه وراوه الطبراني أيضا وفيه أبو عبيدة، ولم
يسمع من أبيه ولكن رجاله ثقات، وفي رواية عند الطبراني: فقال أبو بكر، وساق الرواية،
وقال: وهى متصلة، وفيها موسى بن مطير وهو ضعيف، أخرجه الإمام أحمد فى المسند
(٣٨٣/١، ٣٨٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر مصادر الحديث السابق والذى قبله.

عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِلنَّاسِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ تَرَى أَنْ تَعْفُو عَنْهُمْ وَتَقْبَلَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، قَالَ: فَذَهَبَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْغَمِّ، قَالَ: فَعَفَا عَنْهُمْ وَقَبِلَ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٨] (١).

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، فَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُنْتُ غُلَامًا لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ قَدْ دَخَلَنَا، فَأَسْلَمْتُ وَأَسْلَمَتْ أُمُّ الْفَضْلِ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ قَدْ أَسْلَمَ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَهَابُ قَوْمَهُ وَكَانَ يَكْتُمُ إِسْلَامَهُ، وَكَانَ أَبُو لَهَبٍ عَدُوًّا لِلَّهِ قَدْ تَخَلَّفَ عَنْ بَدْرٍ وَبَعَثَ مَكَانَهُ الْعَاصِ ابْنَ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَكَذَلِكَ كَانُوا صَنَعُوا لَمْ يَتَخَلَّفَ رَجُلٌ إِلَّا بَعَثَ مَكَانَهُ رَجُلًا، فَلَمَّا جَاءَنَا الْخَيْرُ كَبَتَهُ اللَّهُ وَأَخْرَاهُ وَوَجَدْنَا أَنْفُسَنَا قُوَّةً فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢).

٢٦٩٨ - وَمِنْ هُنَا فِي كِتَابِ يَعْقُوبَ مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ إِسْنَادٌ، وَقَالَ: فِيهِ أَخُو بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: وَكَانَ فِي الْأَسَارَى أَبُو وَدَاعَةَ بْنُ صَبِيْرَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ بِمَكَّةَ ابْنًا كَيْسًا تَاجِرًا ذَا مَالٍ لَكَأَنَّكُمْ بِهِ قَدْ جَاءَنِي فِي فِدَاءِ أَبِيهِ» (٣) وَقَدْ قَالَتْ قُرَيْشٌ: لَا تَعْجَلُوا بِفِدَاءِ أُسَارَاكُمْ لَا يَتَّارَبُ عَلَيْكُمْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ: صَدَقْتُمْ فَافْعَلُوا، وَأَنْسَلَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَخَذَ أَبَاهُ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ فَانْطَلَقَ بِهِ، وَقَدِمَ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْأَخِيْفِ فِي فِدَاءِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو وَكَانَ الَّذِي أَسْرَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ أَخُو مَالِكِ بْنِ عَوْفٍ.

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٦)، وقال: رواه أحمد عن شيخه علي بن عاصم بن صهيب وهو كثير الغلط والخطأ لا يرجع إذا قيل له الصواب، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٣/٣).

(٢) انظر الحديث الذي يليه.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٦، ٨٨)، وقال: رواه أحمد هكذا باختصار وبعضه مرسل ورجال غير المرسل ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩/٦).

١٣ - باب فيمن قتل من المشركين يوم بدر

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَوْلِيكَ الرَّهْطِ فَأَلْقَوْا فِي الطُّوَى عُتْبَةَ، وَأَبُو جَهْلٍ، وَأَصْحَابُهُ وَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «جَزَاكُمْ اللَّهُ شَرًّا مِنْ قَوْمِ نَبِيِّ مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدِ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَكَلَّمُ قَوْمًا جَيِّقُوا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْهُمْ أَوْ لَهُمْ أَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْكُمْ»^(١).

٢٧٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَتْلِ أَنْ يُطْرَحُوا فِي الْقَلِيبِ^(٢)، وَقَفَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْقَلِيبِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَكَلَّمُ قَوْمًا مَوْتَى؟ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا [مِنْ صِنَادِيدِ قُرَيْشٍ]^(٤) فَأَلْقَوْا فِي طُوَى مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَيْثُ مُخَبِّثٌ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرِصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ الثَّلَاثُ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّتْ بِرَحْلِهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، قَالُوا: فَمَا نَرَاهُ يَنْطَلِقُ إِلَّا لِيَقْضَى حَاجَتَهُ، قَالَ: حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الطُّوَى، قَالَ: فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ أَبَشْرَكُمُ»^(٥)

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة ولكنه دخل عليها، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٠/٦).

(٢) القليب: البئر، وكذلك الطوى، هامش مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠٩/٦، ٩١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٦/٦)، أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (١٩٧/٧)، (١٩٨/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٢٩٨٧٧، ٢٩٩٧٦)، الحاكم في المستدرک (٢٢٤/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٩٢/٢).

(٤) ما بين المعقوفين من مسند الإمام أحمد.

(٥) بالمسند «أسركم».

أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ عُمَرُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَكَلَّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ فِيهَا، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» (١) قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى سَمِعُوا قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً.

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

١٤ - باب

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ كَانَ يَقُولُ: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفَ بَنِي عَابِدِ الْمَرْزُبَانِ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرُدُّوهُمَا فِي أَيْدِيهِمْ، أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى أَلْقَيْتُهُ فِي النَّفْلِ (٢)، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يُسْأَلُهُ، قَالَ: فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ ابْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيُّ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

٢٧٠٣ - قَالَ، أَيُّ الْأَمَامِ أَحْمَدُ: قُرِئَ عَلَيَّ يَعْقُوبَ فِي مَغَازِي أَبِيهِ، أَوْ سَمَاعَ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: أَصَبْتُ سَيْفَ بَنِي عَابِدِ الْمَخْزُومِيِّنَ الْمَرْزُبَانِ يَوْمَ بَدْرٍ (٣).

٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٣)، (٢٩/٤)، وفي الموضوع الأخير ذكر فيه أسماء القتلى الذين نادى عليهم والذين قال منهم قتادة قوله هذا وهم: أبو جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، ووليد بن عتبة، وليس في الموضوع الآخر «أبشركم» كما في المجموع أو «أسركم أنكم أطعتم الله ورسوله» والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٦)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح، أطراف الحديث عند البخاري (٩٧/٥) وفي الفتح (٣٠١/٧)، الطبراني (٩٩/٥)، في الكبير، البغوي في شرح السنة (٣٨٤/١٣).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٦)، وقال: رواه كله أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد (٤٩٧/٣)، أطراف الحديث عند المتقي الهندي في كنز العمال (١٨٤١١)، ابن كثير في التفسير (٥٤٧/٣)، الطبري في التفسير (١١٧/٩).

(٣) انظر الموضوع السابق.

أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا، فَالْتَقَى النَّاسُ فَهَزَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَتْ طَائِفَةٌ فِي آتَارِهِمْ يَهْزُمُونَ وَيَقْتُلُونَ، فَأَكَبَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَسْكَرِ يَحْوُونَهِ وَيَجْمَعُونَهُ، وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُصِيبُ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةً، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ وَفَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْغَنَائِمَ: نَحْنُ حَوَيْنَاهَا، وَجَمَعْنَاهَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا نَصِيبٌ، وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا، نَحْنُ نَفِينَا عَنْهَا الْعَدُوَّ وَهَزَمْنَاهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخِفْنَا أَنْ يُصِيبَ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةً، وَاشْتَغَلْنَا بِهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَوَاقٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعَارَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ نَفْلَ الرَّبْعِ، وَإِذَا أَقْبَلَ رَاجِعًا وَكُلَّ النَّاسِ نَفْلَ الثُّلُثِ وَكَانَ يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ وَيَقُولُ: «لِيرُدَّ قَوِيُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ»^(١).

قلت: روى الترمذى وغيره، وكان ينفل في البدء الرابع، وفي القفول الثالث.

* * *

١٥ - باب فى أى شهر كانت وقعة بدر وعدة من شهدها

٢٧٠٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ بَدْرٍ كَانُوا ثَلَاثَ مِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ سِتَّةً وَسَبْعِينَ، وَكَانَ هَزِيمَةُ أَهْلِ بَدْرٍ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مَضِيْنِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ^(٢).

* * *

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٢/٦)، وقال: رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٤/٥)، أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (١٥٩/٣، ٣٢٥)، الحاكم فى المستدرک (٤٩٨/٣).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٣/٦)، وقال: رواه أحمد و البزار إلا أنه قال: ثلثمائة وبضعة عشر، وقال: وكانت الأنصار مائتين وستاً وثلاثين، وكان لواء المهاجرين مع على، رواه الطبرانى كذلك وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس، قلت: لم أفر على هذا الأثر فى مسند عبد الله بن عباس فى المسند المطبوع والله أعلم، وإنما أثبتته هنا بدون سند لتتم الفائدة من معرفة الزوائد فى المسند.

١٦ - باب غزوة أحد فيما رآه النبي ﷺ في المنام مما يتعلق بأحد

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعِ حَصِينَةَ وَرَأَيْتُ بَقْرًا مُنْحَرَةً^(١)، فَأَوْلْتُ أَنَّ الدَّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةَ، وَأَنَّ الْبَقْرَ هُوَ^(٢) وَاللَّهُ خَيْرٌ» قَالَ: فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَوْ أَنَا أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ فَإِن دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا دُخِلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ^(٣) فَقَالَ: «شَأْنُكُمْ إِذَا» قَالَ: فَلَبَسَ لِأَمْتِهِ^(٤)، قَالَ: فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ فَجَاءُوا فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ شَأْنُكَ إِذَا، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَيْسَ لِأَمْتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ»^(٥).

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، وَكَأَنَّ ظُبَةَ سَيْفِي انْكَسَرَتْ، فَأَوْلْتُ أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الْكَبِيَّةِ وَأَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ»^(٦).

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّسَاءَ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ خَلْفَ الْمُسْلِمِينَ يُجْهَرْنَ

(١) كذا بالمسند وبالمجمع «تنحر».

(٢) كذا بالمسند وبالمجمع «نفر».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند، ذكره الإمام أحمد في المسند (٣/٣٥١).

(٤) اللأمة: مهموزة الدرع، وقيل: السلاح، وقد ترك الهمزة تخفيفًا، مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٠٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٦٧)، قلت: هذا لفظ المسند والذي أشار إليه الهيثمي في

المجمع، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٠٧، ١٠٨)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له،

والبزار، وأحمد ولم يكمله وفيه على بن زيد وهو سيء الحفظ وقد جاء من غير طريقه كما نراه

وبقية رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣/١٦٣)، رواه البزار في كشف

الأستار، (٢١٣١)، وقال: لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ولا رواه عن علي إلا حماد.

عَلَى قَتْلِي (١) الْمُشْرِكِينَ فَلَوْ حَلَفْتُ يَوْمَئِذٍ رَجَوْتُ أَنْ أَبْرَّ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِمَّا يُرِيدُ الدُّنْيَا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، فَلَمَّا خَالَفَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَعَصَوْا مَا أَمَرُوا بِهِ أَفْرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تِسْعَةِ سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ عَاشِرُهُمْ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ سَاعَةً حَتَّى قُتِلَ فَلَمَّا رَهَقُوهُ أَيْضًا، قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَا حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبِيهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا» فَقَالَ: أَعْلَى هُبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا لِلَّهِ أَعْلَى وَأَجَلُ» فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا عُرَى وَلَا عُرَى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُولُوا: «اللَّهُ مَوْلَانَا وَالْكَافِرُونَ لَا مَوْلَى لَهُمْ» ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ، يَوْمَ لَنَا وَيَوْمَ عَلَيْنَا، وَيَوْمَ نُسَاءُ وَيَوْمَ نُسْرُ، حَنْظَلَةٌ بِحَنْظَلَةٍ، وَفُلَانٌ بِفُلَانٍ، وَفُلَانٌ بِفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا سَوَاءَ أَمَّا قَتَلْنَا فَأَحْيَاءَ يُرْزَقُونَ وَقَتَلْنَاكُمْ فِي النَّارِ يُعَذَّبُونَ»، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قَدْ كَانَتْ فِي الْقَوْمِ مُثَلَّةٌ وَإِنْ كَانَتْ لَعَنَ غَيْرِ مَلَا مِنَّا مَا أَمَرْتُ وَلَا نَهَيْتُ، وَلَا أَحْبَبْتُ وَلَا كَرِهْتُ، وَلَا سَاعَتِي وَلَا سَرْنِي، قَالَ: فَنَظَرُوا، فَإِذَا حَمْرَةٌ قَدْ بَقِرَ بَطْنُهَا وَأَخَذَتْ هِنْدُ كَبِدَهُ فَلَا كَتْمَهَا فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَأَكَلْتُ مِنْهُ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حَمْرَةِ النَّارِ»، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْرَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَجِئَءَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَوَضِعَ إِلَى جَنْبِهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَرَفَعَ الْأَنْصَارِيُّ وَتَرَكَ حَمْرَةَ، ثُمَّ جِئَءَ بِآخَرَ فَوَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَمْرَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ وَتَرَكَ حَمْرَةَ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلَاةً (٢).

٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَا نَصَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَوْطِنٍ كَمَا نَصَرَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنِي

(١) بالمسند «جرحي».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩/٦)، (١١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، أطراف الحديث عند: مسلم في الجهاد (ب ٣٧ رقم ١٠٠)، البيهقي في السنن الكبرى (٤٤/٩)، السيوطي في الدر المنثور (٨٤/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٠٠٤٠)، ابن كثير في التفسير (١١٥/٢)، (١٢٠).

وَبَيْنَ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي يَوْمِ أَحُدٍ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾، يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسُّ الْقَتْلُ: ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وَإِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الرُّمَاءَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَهُمْ فِي مَوْضِعٍ نَمَّ قَالَ: «احْمُوا ظُهُورَنَا فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نَقْتُلُ فَلَا تَنْصُرُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنِمْنَا فَلَا تَشْرِكُونَا» فَلَمَّا غِيَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبَاحُوا عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ أَكَبَّ الرُّمَاءَ جَمِيعًا فَدَخَلُوا فِي الْعَسْكَرِ يَنْهَبُونَ، وَقَدْ التَّقَتْ صُفُوفُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُمْ كَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ وَالتَّبَسُّوْا، فَلَمَّا أَحَلَّ الرُّمَاءُ تِلْكَ الْخَلَّةَ الَّتِي كَانُوا فِيهَا دَخَلَتْ الْخَيْلُ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَضْرَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالتَّبَسُّوْا وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ، وَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاجِبَانِ (١) أَوَّلُ النَّهَارِ، حَتَّى قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ لِيَاءِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ جَوْلَةً نَحْوَ الْجَبَلِ وَلَمْ يَلْبُغُوا حَيْثُ يَقُولُ النَّاسُ: الْغَارُ إِنَّمَا كَانُوا تَحْتَ الْمِهْرَاسِ وَصَاحَ الشَّيْطَانُ قَتِلْ مُحَمَّدًا، فَلَمْ يُشَكَّ فِيهِ أَنَّهُ حَقٌّ، فَمَارَلْنَا كَذَلِكَ مَا نَشْكُ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ حَتَّى طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ السَّعْدَيْنِ نَعْرِفُهُ بِتَكْفِيهِ (٢) إِذَا مَشَى، قَالَ: فَفَرِحْنَا حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يُصِيبْنَا مَا أَصَابَنَا، قَالَ: فَرَقِيَ نَحُونَا وَهُوَ يَقُولُ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمِ دَمَوَا وَجَهَ رَسُولِهِ» قَالَ: وَيَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى: «اللَّهُمَّ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَعْلُونَا» حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا فَمَكَثَ سَاعَةً، فَإِذَا أَبُو سُفْيَانٌ يَصِيحُ فِي أَسْفَلِ الْجَبَلِ: اءَعْلُ هُبْلُ مَرَّتَيْنِ، يَعْنِي إِلَهَتَهُ، أَيَنْ ابْنُ أَبِي كَبِشَةَ؟ أَيَنْ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ أَيَنْ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُجِيبُهُ؟ قَالَ: «بَلَى» فَلَمَّا قَالَ: اءَعْلُ هُبْلُ، قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ قَدْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهَا أَوْ فَعَالَ عَنْهَا (٣) فَقَالَ: أَيَنْ ابْنُ أَبِي كَبِشَةَ؟ أَيَنْ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ أَيَنْ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا رَسُولُ

(١) كذا بالمجمع وليس بالمسند.

(٢) أى تمايله، هامش مجمع الزوائد.

(٣) كان الرجل من قريش إذا أراد أمر عمد إلى سهمين فكتب على أحدهما «نعم» وعلى والآخر «لا»، ثم يتقدم إلى الضم ويجميل سهامه، فإن خرج «نعم» أقدم وإن خرج سهم «لا» امتنع، وكان أبو سفيان لما أراد الخروج إلى أحد استفتى هبل فخرج له سهم الإنعام فذلك قوله لعمر: أنعمت ففعال عنها أى تجاف عنها ولا تذكرها بسوء يعنى ألتهتم هامش مجمع الزوائد.

اللَّهُ ﷺ، وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ، الْيَوْمَ
 دَوْلٌ وَإِنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لَا سَوَاءَ قِتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاكُمْ فِي النَّارِ،
 قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَزْعُمُونَ ذَلِكَ لَقَدْ خَبِينَا إِذْنٌ وَخَسِيرْنَا، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَوْفَ
 تَجِدُونَ فِي قِتْلَاكُمْ مِثْلًا وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَنْ رَأْيِ سَرَاتِنَا، قَالَ: ثُمَّ أَدْرَكَتْهُ حَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ،
 قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَلِكَ وَلَمْ نَكْرَهُ^(١).

* * *

١٧ - باب مقتل حمزة، رضى الله عنه

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَنَّ بَنَانًا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي الزُّبَيْرُ، رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ، أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ تَسْعَى حَتَّى إِذَا كَادَتْ أَنْ تُشْرِفَ عَلَى الْقَتْلِ،
 قَالَ: فَكَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرَاهُمْ فَقَالَ: «الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةُ» قَالَ الزُّبَيْرُ: تَوَسَّمتُ أَنَّهَا أُمِّي
 صَفِيَّةُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَسْعَى إِلَيْهَا فَأَدْرَكَتْهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلِ، قَالَ: فَلَدَمْتُ^(٢)
 فِي صَدْرِي وَكَانَتْ امْرَأَةً جَلْدَةً، قَالَتْ: إِلَيْكَ^(٣) لَا أَرْضَ لَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ عَزَمَ عَلَيْكَ، قَالَ: فَوَقَفْتُ وَأَخْرَجْتُ تَوْبِينَ مَعَهَا فَقَالَتْ: هَذَا تَوْبَانِ جِئْتُ بِهِمَا
 لِأَخِي حَمْزَةَ فَقَدْ بَلَغَنِي مَقْتَلُهُ فَكَفَّنُوهُ فِيهِمَا، قَالَ: فَجِئْنَا بِالتَّوْبَيْنِ لِنُكْفِنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ
 فَإِذَا إِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبِيلُ فَعِلَ بِهِ كَمَا فَعِلَ بِحَمْزَةَ، قَالَ: فَوَجَدْنَا غَضَاضَةً
 وَحَيَاءً أَنْ نُكْفِنَ حَمْزَةَ فِي تَوْبَيْنِ وَالْأَنْصَارِيِّ لَا كَفْنَ لَهُ، فَقُلْنَا: لِحَمْزَةَ تَوْبٌ وَاللَّأَنْصَارِيِّ
 تَوْبٌ، فَقَدَرْنَا هُمَا، فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنَ الْآخَرِ، فَأَقْرَعْنَا بَيْنَهُمَا، فَكَفَّنَا كُلَّ وَاحِدٍ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١١٠، ١١١)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن أبي
 الزناد وقد وثق على ضعفه، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٨٧، ٢٨٨)، أطراف الحديث
 عند: الحاكم في المستدرک (٢/٢٩٦)، الطبراني في الكبير (١٠/٣٦٦)، السيوطي في الدر
 المنثور (٢/٨٤)، ابن كثير في التفسير (٢/١١٤)، ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله
 (٧/٣٥٠)، البيهقي في دلائل النبوة (٣/١٧٠).

(٢) أي ضربت ودفعت، هامش مجمع الزوائد.

(٣) غير موجودة بالمسند وهي بالمجمع.

مِنْهُمَا فِي التَّوْبِ الَّذِي صَارَ لَهُ^(١).

* * *

١٨ - باب في دعائه ﷺ بأحد

٢٧١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَانَ الْمَكِّيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَقَالَ الْفَزَارِيُّ مَرَّةً: عَنْ ابْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبِي، وَقَالَ غَيْرُ الْفَزَارِيِّ، عُبَيْدُ ابْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ وَأَنْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْا حَتَّى أَتِيَنِي عَلَى رَبِّي» فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضَلَلْتَ، وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِدُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ^(٢)، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكْرَهُ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ وَأَحِينَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤٠١/٣)، الألباني في إرواء الغليل (١٦٥/٣).

(٢) في المسند «وشر ما منعت» وما أثبتناه من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٦، ١٢٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري، واقتصر على عبد الله بن رفاعَةَ، عن أبيه، وهو الصحيح وقال: «اللهم قاتل الكفرة وأهل الكتاب» ورجال أحمد رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٠٦/١، ٣٣/٣)، الطبراني في الكبير (٤٠/٥)، أبو نعيم في حلية الأولياء (١٢٧/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣٠٠٤٧)، السيوطي في الدر المنثور (٨٩/١)، ابن كثير في التفسير (٣٢٢/٧).

١٩ - باب فيمن استشهد يوم أحد

٢٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ أُحُدٍ: «وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحَابِ نُحْصِ الْجَبَلِ» يَعْنِي سَفْحَ الْجَبَلِ^(١).

* * *

٢٠ - باب غزوة بئر معونة

٢٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ حَرَامًا [خَالَهُ]^(٢)، أَخَا أُمِّ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ رَجُلًا فَقْتَلُوا يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ، وَكَانَ رَيْسُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، وَكَانَ هُوَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ اخْتَرْ مِنِّي ثَلَاثَ خِصَالٍ يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ، وَيَكُونُ لِي أَهْلُ الْوَبْرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بَغَطْفَانَ أَلْفَ أَشْفَرٍ وَأَلْفِ شَفْرَاءَ، قَالَ: فَطُعِنَ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، أَتُونِي بِفَرَسِي، فَأَتَى بِهِ فَرَكِبَهُ فَمَاتَ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ، أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ، وَرَجُلَانِ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ وَرَجُلٌ أُعْرَجُ فَقَالَ لَهُمْ: كُونُوا قَرِيبًا مِنِّي حَتَّى آتِيَهُمْ، فَإِنِ آمَنُونِي وَإِلَّا كُنْتُمْ قَرِيبًا، فَإِنِ قَتَلُونِي أَعْلَمْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ حَرَامٌ فَقَالَ: أَتَوْنُونِي أَبْلَغَكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَوُتِ رِبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَتَلُوهُمْ كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٦)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٥/٣).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٠/٣).

٢٧١٤ - وفي رواية: قال همام: فأراه ذكر مع الأعرج آخر على الجبل (١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٢١ - باب غزوة الخندق وقريظة

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُفْرِ الْخَنْدَقِ، قَالَ: وَعَرَّضَ لَنَا صَخْرَةً فِي مَكَانٍ مِنَ الْخَنْدَقِ لَا تَأْخُذُ فِيهَا الْمَعَاوِلُ، قَالَ: فَشَكَوْهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَحْسِبُهُ، قَالَ: وَضَعْتُ نَوْبَهُ ثُمَّ هَبَطَ إِلَيَّ الصَّخْرَةَ فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» فَضَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَّرَ ثُلُثَ الْحَجَرِ، وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ وَاللَّهُ إِنِّي لأُبْصِرُ قُصُورَهَا الْحُمْرَ مِنْ مَكَانِي هَذَا» ثُمَّ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» وَضَرَبَ أُخْرَى فَكَسَّرَ ثُلُثَ الْحَجَرِ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ فَارِسَ وَاللَّهُ إِنِّي لأُبْصِرُ الْمَدَائِنَ وَأُبْصِرُ قُصْرَهَا الْأَبْيَضَ مِنْ مَكَانِي هَذَا» ثُمَّ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» وَضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَقَلَعَ بَقِيَّةَ الْحَجَرِ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الْيَمَنِ وَاللَّهُ إِنِّي لأُبْصِرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ مِنْ مَكَانِي هَذَا» (٢).

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ (٣)، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: مَا نَسِيتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يُعَاطِبُهُمُ اللَّبَنَ وَقَدْ اغْبَرَّ شَعْرَ صَدْرِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ

(١) هذا السند لم أقف عليه ولكن أثبت قول الشيخ لزيادة الفائدة والله أعلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٠٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٣٠، ١٣١)، وقال: رواه أحمد وفيه ميمون أبو عبد الله ووثقه ابن حبان وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (٧/٣٩٧)، البيهقي في دلائل النبوة (٣/٤٢١)، المتقى الهندي في الكنز العمال (٣٠٠٨٠، ٣١٧٩٢)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١/٤١٣١، ١٣١).

(٣) كذا بالمسند وقد يكون الحسن البصري عن أمه «خيرة»، والله أعلم، أطرافه عند: البخاري (٤/٣٠، ١٣٧/٥، ٩٦/٩)، مسلم (١٤٣٢).

وَالْمُهَاجِرَةَ»^(١).

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، قَالَتْ: خَرَجْتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَقْفُو أَنَارَ النَّاسِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ وَيْسِدَ الْأَرْضِ^(٢) وَرَأَيْتِي، يَعْنِي حِسَّ الْأَرْضِ، قَالَتْ: فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَمَعَهُ ابْنُ أَخِيهِ الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ يَحْمِلُ مِجَنَّهُ، قَالَتْ: فَجَلَسْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَمَرَّ سَعْدٌ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ خَرَجَتْ مِنْهَا أَطْرَافُهُ، فَأَنَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أَطْرَافِ سَعْدٍ، قَالَتْ: وَكَانَ سَعْدٌ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ، قَالَتْ: فَمَرَّ وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ:

لَيْتَ قَلِيلًا يُدْرِكُ الْهَيْجَا جَمْلُ مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

قَالَتْ: فَقُمْتُ فَاقْتَحَمْتُ حَدِيْقَةً فَإِذَا فِيهَا نَفْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِذَا فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ سَبْعَةٌ لَهُ، يَعْنِي مِغْفَرًا، فَقَالَ عُمَرُ: مَا جَاءَ بِكَ؟ لَعَمْرِي وَاللَّهِ إِنَّكَ لَجَرِيْقَةٌ وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يَكُونَ بِلَاءٌ أَوْ يَكُونَ تَحَوُّزٌ؟ قَالَتْ: فَمَا زَالَ يُلُوْمُنِي حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنَّ الْأَرْضَ انْشَقَّتْ لِي سَاعَتِيْدٍ فَدَخَلْتُ فِيهَا، قَالَتْ: فَرَفَعَ الرَّجُلُ السَّبْعَةَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ وَيْحَكَ إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ وَأَيْنَ التَّحَوُّزُ أَوْ الْفِرَارُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَتْ: وَيَرْمِي سَعْدًا رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْعَرَقَةِ بِسَهْمٍ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْعَرَقَةِ فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ فَقَطَعَهُ فَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَعْدٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّنِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ [قَالَتْ: وَكَانُوا حُلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَتْ: فَرَفَى كَلْمُهُ وَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الرِّيحَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَكَفَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ، وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَوِيًّا عَزِيْزًا، فَلَحِقَ أَبُو سُفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ بِتِهَامَةَ، وَلَحِقَ عَيْشَةُ بْنُ بَدْرٍ وَمَنْ مَعَهُ بِنَجْدٍ، وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ فَتَحَصَّنُوا فِي صِيَابِيهِمْ]^(٣)^(٤) وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِيْنَةِ فَوَضَعَ السَّلَاحَ وَأَمَرَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٦)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى، قلت: أشك في تفرد الإمام أحمد به، والله

أعلم.

(٢) الوئيد: صوت شدة الوطء على الأرض يسمع كالدوى من بعد، هامش مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من مجمع الزوائد وأثبتته من المسند.

بِقَبَّةٍ مِنْ أَدَمَ فَضْرَبَتْ عَلَى سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنَّ عَلَى ثَنَائِيهِ لَنَقْعُ الْغُبَارِ، فَقَالَ: أَقْدَ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتَ الْمَلَائِكَةَ بَعْدُ السَّلَاحَ، اخْرُجْ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقاتِلْهُمْ، قَالَتْ: فَلَبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُمَّتِهِ وَأَذَنَ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ أَنْ يَخْرُجُوا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنَمٍ وَهُمْ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ [حَوْلَهُ] (١) فَقَالَ: «مَنْ مَرَّ بِكُمْ» فَقَالُوا: مَرَّ بِنَا دِحْيَةَ الْكَلْبِيُّ وَكَانَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيُّ تُشْبَهُ لِحْيَتَهُ [وَسِنَتَهُ] (٢)، وَوَجْهَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَتْ: فَاتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَاصَرَهُمْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، فَلَمَّا اشْتَدَّ حِصَارُهُمْ (٣) وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ قِيلَ لَهُمْ: انزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ الذَّبْحُ، قَالُوا: نَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: «انزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ» فَانزَلُوا (٤) وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَتَى بِهِ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ قَدْ حُمِلَ عَلَيْهِ وَحَفَّ بِهِ قَوْمُهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَمْرٍو حُلْفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلُ النُّكَايَةِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ، [قَالَتْ: وَأَنَّى لِأ] (٥) يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دُورِهِمْ التَّفَتَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: قَدْ أَنْ (٦) لِي أَنْ لَا يَأْخُذْنِي (٧) فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ» فَقَالَ عُمَرُ: سَيِّدُنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «أَنْزِلُوهُ» فَأَنْزِلُوهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْكُمْ فِيهِمْ» قَالَ سَعْدٌ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسَبَى ذُرَارِيُّهُمْ وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ

(٤) أى حصونهم المنبئة.

(١) ما بين المعقوفين ليس بالمجمع وأثبتته من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المجمع وأثبتته من المسند.

(٣) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (١٤٥/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦/٣)، أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک (٣٦/٣)، ابن أبى شيبة فى المصنف (٤٨١/٨)، (٤٤٣/١٤)، الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٥٤٧)، البخارى فى فتح البارى (٤٤٣/٧).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من المجمع وأثبتته من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين ليس بالمجمع وأثبتته من المسند، وجاء بالمجمع فلم يرجع إليهم شيئا.

(٦) كذا بالمجمع وبالمسند «أنا» ولعل الصواب «أن» بمعنى حان.

(٧) كذا بالمجمع وبالمسند «أبالى».

[وَقَالَ يَزِيدُ بِيَعْدَادٍ وَيُقَسِّمُ] (١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحُكْمِ رَسُولِهِ» قَالَتْ: ثُمَّ دَعَا سَعْدًا، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَتَقَيْتَ عَلَيَّ نَبِيَّكَ ﷺ مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِنِي لَهَا وَإِنْ كُنْتَ قَطَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ، قَالَتْ: فَانْفَجَرَ (٢) كَلِمُهُ وَكَانَ قَدْ بَرِيَ حَتَّى [مَا يُرَى مِنْهُ] (٣) إِلَّا مِثْلُ الْخُرْصِ (٤)، وَرَجَعَ إِلَى قُبَيْتِهِ الَّتِي ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ، قَالَتْ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ بُكَاءَ عُمَرَ مِنْ بُكَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَكَانُوا قَالُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، قَالَ عُلْقَمَةُ: قُلْتُ أَىُّ أُمَّةٍ فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَتْ: كَانَتْ عَيْنُهُ لَا تَدْمَعُ عَلَيَّ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجِدَ فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ (٥).

* * *

٢٢ - باب الحديبية وعمره القضاء

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ: «لَا تَوْقِدُوا نَارًا بَلْبَلٍ» قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: «أَوْقِدُوا وَاصْطَبِعُوا فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعَكُمْ وَلَا مُدَّكُمْ» (٦).

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المجمع وأثبتته من المسند.

(٢) أى جرحه، هامش مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المجمع وأثبتته من المسند.

(٤) الخرص، بالضم والكسر، الحلقة الصغيرة من الحلبي.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/٦، ١٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٦)، (١٣٧، ١٣٨)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث وبقيه رجاله ثقات.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦/٣)، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٦/٣)، ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨١/٨، ٤٤٣/١٤)، الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٤٧)، البخاري في فتح الباري (٤٤٣/٧).

حُسَيْنُ بْنُ وَقْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَائِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَقَعُ مِنْ أَغْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «اَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَأَخَذَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، فَقَالَ: مَا نَعْرِفُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اَكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ، قَالَ: «اَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» فَكَتَبَ هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ مَكَّةَ، فَأَمْسَكَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ إِنْ كُنْتَ رَسُولَهُ اَكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ، فَقَالَ اَكْتُبْ: «هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» فَكَتَبَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَابًّا عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ فَتَارُوا فِي وُجُوهِنَا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَبْصَارِهِمْ فَقَدِمْنَا إِلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدٍ أَحَدٍ أَوْ هَلْ جَعَلْ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا» فَقَالُوا: لَا، فَحَلَّى سَبِيلَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الفتح: ٢٤] (١).

* * *

٢٣ - باب غزوة خيبر

٢٧٢٠ - دَهْرُ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مَسِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ ابْنِ الْأَكْوَعِ، وَهُوَ عَمُّ سَلْمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ، وَكَانَ اسْمُ الْأَكْوَعِ سِنَانًا: «أَنْزِلْ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ فَحَدِّثْنَا مِنْ هُنَيْتِكَ» قَالَ: فَنَزَلَ يَرْتَجِزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
إِنَّا إِذَا قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٦/٤، ٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: جاء في المسند في ذيل هذا الحديث فائدة، وهى: قال أبو عبد الرحمن: قال حماد بن سلمة في هذا الحديث: عن ثابت، عن أنس، وقال حسين بن واقد: عن عبد الله بن مغفل، وهذا هو الصواب عندي إن شاء الله.

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَبَيَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا^(٢)

٢٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: صَبَحَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَقَدْ أَخَذُوا مَسَاحِيَهُمْ وَغَدَوْا إِلَى حُرُوبِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ الْجَيْشُ نَكَصُوا مُدْبِرِينَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»^(١).

٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قُرئَ عَلَيَّ يَعْقُوبَ فِي مَعَازِي أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِ بَنِي سَلِيمَةَ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّا لَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ عَشِيَّةً إِذْ أَقْبَلْتُ غَنَمَ لِرَجُلٍ مِنْ يَهُودٍ تُرِيدُ حِصْنَهُمْ وَنَحْنُ مُحَاصِرُهُمْ، إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنَا مِنْ هَذِهِ الْغَنَمِ» قَالَ أَبُو الْيَسْرِ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَافْعَلْ»، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ مِثْلَ الظَّلِيمِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَمْتَعْنَا بِهِ»، قَالَ: فَأَذْرَكْتُ الْغَنَمَ وَقَدْ دَخَلْتُ وَأَوَائِلُهَا الْحِصْنَ فَأَخَذْتُ شَاتَيْنِ مِنْ أُخْرَاهَا فَاحْتَضَسْتُهُمَا تَحْتَ يَدَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ بِهِمَا أَشْتَدُّ كَأَنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ شَيْءٌ، حَتَّى أَلْقَيْتُهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَبَحُوهُمَا فَأَكَلُوهُمَا، فَكَانَ أَبُو الْيَسْرِ مِنْ آخِرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَلَاكًا، فَكَانَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَمْتَعُوا بِي لِعَمْرِي كُنْتُ آخِرَهُمْ^(٢).

٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ،

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٦)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وزاد: فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «رحمك الله»، فقال عمر: وجبت والله يا رسول الله، و أمتعنا به، فقتل يوم خيبر شهيداً، قلت: لم أقف على دهر الأسلمي فيما بين يدي من مصادر والله أعلم.

(١) أخرجه الإمام في المسند (٢٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجاله رجال الصحيح، رواه الطراني في الصغير (١٩٦/١)، أطراف الحديث عند: النسائي في الصغير (٢٠٤/٧)، ابن كثير في التفسير (٤١/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٧/٣، ٤٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/٦)، وقال: رواه أحمد عن بعض رجال بني سلمة عنه وبقيه رجاله ثقات.

قال: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مَرْحَبٌ الْيَهُودِيُّ مِنْ حِصْنِهِمْ قَدْ جَمَعَ سِلَاحَهُ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ:

قَدْ^(١) عَلِمْتُ خَيْبِرُ أُنَى مَرْحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلٌ مُجْرَبُ
أَطْعَنُ أَحْيَانًا وَحِينًا أَضْرِبُ إِذَا اللَّيْثُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ
[كَانَ حِمَايَ لِحِمَى لَا يُقْرَبُ]^(٢)

وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ مُبَارِزٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِهَذَا؟» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا وَاللَّهِ الْمُؤْتَوِّرُ النَّائِرُ قَتَلُوا أَخِي بِالْأَمْسِ، قَالَ: «فَقُمْ إِلَيْهِ اللَّهُمَّ أَعِنَهُ عَلَيْهِ» فَلَمَّا دَنَا أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ عُمْرِيَّةٌ مِنْ شَجَرِ الْعُشْرِ^(٣) فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَلُودُ بِهَا مِنْ صَاحِبِهِ، كُلَّمَا لَازَ بِهَا مِنْهُ اقْتَطَعَ بِسَيْفِهِ مَا دُونَهُ حَتَّى بَرَزَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ، وَصَارَتْ بَيْنَهُمَا كَالرَّجُلِ الْقَائِمِ مَا فِيهَا فَنَنْ^(٤) ثُمَّ حَمَلَ مَرْحَبٌ عَلَى مُحَمَّدٍ فَضْرِبُهُ فَانْقَى بِالذَّرْفَةِ فَوْقَ سَيْفِهِ فِيهَا، فَعَضَّتْ بِهِ فَأَمْسَكَتُهُ وَضْرِبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَتَّى قَتَلَهُ^(٥).

٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَرَوَّحَ الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: رَوَّحَ الْكُرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِصْنِ^(٦) أَهْلِ خَيْبَرَ [أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللِّوَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَنَهَضَ مَعَهُ مَنْ نَهَضَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

(١) في المجمع «لقد» وهذا ما بالمسند.

(٢) ما بين العقوفين ليس بالمجمع وأثبتته من المسند.

(٣) هو شجر له صمغ يقال له سكر العشر وقيل له ثمر.

(٤) الفنن: الغصن، هامش بجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في بجمع الزوائد (١٤٩/٦، ١٥٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال

أحمد ثقات، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٣١/٩)، وفي دلائل النبوة

(٢١٥/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٣٠١٢٢).

(٦) كذا في المسند وبالمجمع «بمحضرة».

فَلَقُوا أَهْلَ خَيْبَرَ^(١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِينَ اللّوَاءَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ دَعَا عَلِيًّا وَهُوَ أَرْمَدٌ فَتَفَلَّ فِي عَيْنَيْهِ، وَأَعْطَاهُ اللّوَاءَ وَنَهَضَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْبَرَ وَإِذَا مَرَحَبٌ يَرْتَحِزُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَهُوَ يَقُولُ:

لَقَدْ^(٢) عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنَسَى مَرَحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلٌ مُجْرَبُ
أَطْعَنُ أَحْيَانًا وَحِينًا أَضْرِبُ إِذَا اللُّيُوثُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ
قَالَ فَاخْتَلَفَ [هُوَ وَعَلِيٌّ]^(٣) ضَرْبَتَيْنِ فَضْرَبَهُ عَلَى هَامَتِهِ حَتَّى عَضَّ السَّيْفُ مِنْهَا
بِأَضْرَاسِهِ وَسَمِعَ أَهْلُ الْعَسْكَرِ صَوْتَ ضَرْبَتِهِ، قَالَ: وَمَا تَتَمَّ أَحْرُ النَّاسِ مَعَ عَلِيٍّ حَتَّى
فُتِحَ لَهُ وَلَهُمْ^(٤).

٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ
وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَاصَرْنَا خَيْبَرَ فَأَخَذَ اللّوَاءَ أَبُو
بَكْرٍ فَانصَرَفَ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ، وَأَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ شِدَّةٌ وَجَهْدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِنِّي دَافِعُ اللّوَاءَ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا يَرْجِعُ حَتَّى
يُفْتَحَ لَهُ»، فَتَنَا طَيِّبَةً أَنْفُسُنَا أَنَّ الْفَتْحَ غَدًا، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْغَدَاةَ ثُمَّ
قَامَ قَائِمًا فَدَعَا بِاللّوَاءِ وَالنَّاسُ عَلَى مَصَافِهِمْ، فَدَعَا عَلِيًّا وَهُوَ أَرْمَدٌ فَتَفَلَّ فِي عَيْنَيْهِ وَدَفَعَ
إِلَيْهِ اللّوَاءَ وَفُتِحَ لَهُ، قَالَ بُرَيْدَةُ: وَأَنَا فِيمَنْ تَطَاوَلَ لَهَا^(٥).

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ، وَحُجَيْنُ بْنُ
الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ الْعِجْلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المجمع وأنبته من المسند.

(٢) كذا بالمسند وبالمجمع «قد».

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المجمع وأنبته من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٨/٥، ٣٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٦)،
وقال: روه أحمد والبخاري وفيه ميمون أبو عبد الله وثقه ابن حبان وضعفه جماعة، وبقيته رجاله
ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/٥، ٣٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٦)،
وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري
(٤٧٧/٧)، ابن كثير في البداية والنهاية (٣٣٨/٧).

الْحُدْرَى يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الرَّأْيَةَ فَهَزَّهَا ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْخُذُهَا بِحَقِّهَا؟» فَجَاءَ فَلَانٌ فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: «أَمِطْ» (١) ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ آخَرَ (٢) فَقَالَ: «أَمِطْ» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لِأَعْطَيْنَهَا رَجُلًا لَا يَفِرُّ، هَاكَ يَا عَلِيُّ» فَاَنْطَلَقَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَجَاءَ بِعَجْوَتَيْهِمَا وَقَدِيدَيْهِمَا (٣) [قَالَ مُصْعَبٌ بِعَجْوَتَيْهَا وَقَدِيدَيْهَا] (٤).

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْأَشْقَرِ، حَدَّثَنِي ابْنُ قَابُوسَ ابْنِ أَبِي طَبِيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَتَلْتُ مَرْحَبًا جِئْتُ بِرَأْسِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (٥).

٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْيَتِهِ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْحِصْنِ خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ فَقَاتَلَهُمْ، فَضْرِبَهُ رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ فَطَرَحَ تَرْسَهُ مِنْ يَدِهِ، فَتَنَاولَ عَلِيُّ بَابًا كَانَ عِنْدَ الْحِصْنِ فَتَرَسَ بِهِ نَفْسَهُ (٦) فَلَمْ يَزَلْ فِي يَدِهِ وَهُوَ يُقَاتِلُ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَلْقَاهُ مِنْ يَدِهِ حِينَ فَرَّغَ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي نَفْرِ مَعِيَ سَبْعَةَ أَنَا تَامِنُهُمْ نَجِّهْتُ عَلِيَّ أَنْ نَقَلِبَ ذَلِكَ الْبَابَ فَمَا نَقَلِبُهُ (٧).

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ نَابِتًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ

(١) كلمة زجر.

(٢) غير موجود بالمسند كلمة «آخر» وهي من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) ما بين المعقوفين غير موجود في مجمع الزوائد وأثبتته من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن قابوس ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا وفيهم ضعف.

(٦) في المسند «ترس به نفسه».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم.

عِلَاطٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بِمَكَّةَ مَالًا، وَإِنَّ لِي بِهَا أَهْلًا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ فَأَنَا فِي حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ فَأَتَى امْرَأَتَهُ حِينَ قَدِمَ فَقَالَ: اجْمَعِي لِي مَا كَانَ عِنْدَكَ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ اسْتَبِيحُوا وَأَصِيبَتْ أَمْوَالُهُمْ، قَالَ: فَفَشَا ذَلِكَ فِي مَكَّةَ وَأَنْقَمَعَ الْمُسْلِمُونَ وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحًا وَسُرُورًا، قَالَ: وَبَلَغَ الْخَبْرَ الْعَبَّاسَ فَعَقِرَ وَجَعَلَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ، قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزْرِيُّ عَنْ مِقْسَمٍ قَالَ: فَأَخَذَ ابْنًا لَهُ يُقَالُ لَهُ قُتْمٌ فَاسْتَلَقِي فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

حَبِيَّ قُتْمٌ شَيْبَةَ ذِي الْأَنْفِ الْأَشْمِ بَنِي ذِي النِّعَمِ يَرِغَمُ مَنْ رَغَمَ

قَالَ نَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: ثُمَّ أُرْسِلَ غُلَامًا إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ، فَقَالَ: وَيْلَكَ مَا جِئْتَ بِهِ وَمَاذَا تَقُولُ، فَمَا وَعَدَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتَ بِهِ، قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطٍ لِغُلَامِهِ: اقْرَأْ عَلَيَّ أَبِي الْفَضْلَ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: فليُخَلِّ لِي فِي بَعْضِ بِيُوتِهِ لِآتِيَتِهِ فَإِنَّ الْخَبْرَ عَلَيَّ مَا يَسْرُهُ، فَجَاءَ غُلَامُهُ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ الدَّارِ، قَالَ: أَنْبِئْ يَا أَبَا الْفَضْلِ، قَالَ: فَوَتَبَ الْعَبَّاسُ فَرَحًا حَتَّى قَبَلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَأَخْبِرُهُ مَا قَالَ الْحَجَّاجُ فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْحَجَّاجُ فَأَخْبِرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ وَعَنِمَ أَمْوَالُهُمْ وَجَرَتْ سِيهَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَبِيٍّ فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ، وَخَيْرَهَا أَنْ يُعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، وَلَكِنِّي جِئْتُ لِمَالٍ كَانَ لِي هَاهُنَا، أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فَأَذْهَبَ بِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ فَأَخْفِ عَنِّي ثَلَاثًا ثُمَّ إِذْكَرْ مَا بَدَأَ لَكَ، قَالَ: فَجَمَعَتْ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حُلِيِّ وَمَتَاعٍ فَجَمَعَتْهُ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَمَرَّ بِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثٍ أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: مَا فَعَلَ زَوْجُكَ؟ فَأَخْبِرْتَهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَقَالَتْ: لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ، قَالَ: أَجَلٌ لَا يُخْزِينِي اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ بِحَمْدِ اللَّهِ إِلَّا مَا أَحْبَبْنَا فَتَحَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﷺ، وَجَرَتْ فِيهَا سِيهَامُ اللَّهِ، وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَبِيٍّ لِنَفْسِهِ فَإِنْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكَ فَالْحَقِّي بِهِ قَالَتْ: أَظْنُكَ وَاللَّهِ صَادِقًا، قَالَ: فَإِنِّي صَادِقٌ الْأَمْرُ عَلَيَّ مَا أَخْبَرْتُكَ، فَذَهَبَ حَتَّى أَتَى مَجَالِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ لَا يُصِيبُكَ إِلَّا خَيْرٌ يَا أَبَا الْفَضْلِ قَالَ

لَهُمْ: لَمْ يُصْنِي إِلَّا خَيْرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ، قَدْ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطٍ أَنَّ خَيْرٌ قَدْ فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَحَرَّتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ، وَأَصْطَفَى صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أُخْفِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا وَإِنَّمَا جَاءَ لِأُخَذَ مَالُهُ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنْ شَيْءٍ هَاهُنَا ثُمَّ يَذْهَبُ، قَالَ: فَردَّ اللَّهُ الْكَاتِبَةَ الَّتِي كَانَتْ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ وَمَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مُكْتَبًا حَتَّى أَتَوْا الْعَبَّاسَ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَيْرَ، فَسَرَّ الْمُسْلِمُونَ وَردَّ [اللَّهُ يَعْنِي] مَا كَانَ مِنْ كَاتِبَةٍ أَوْ غَيْظٍ أَوْ حُزْنٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ^(١).

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ^(٢)، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَغْنَمًا قَطُّ إِلَّا قَسَمَ لِي، إِلَّا خَيْرٌ فَإِنَّهَا كَانَتْ لِأَهْلِ الْهُدَيْيَةِ خَاصَّةً، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو مُوسَى جَاءَا بَيْنَ الْهُدَيْيَةِ وَخَيْرٍ^(٣).

٢٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَفَلْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ خَيْرٍ، فَلَمَّا بَدَأَ لَهُ أُحُدٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ جَبَلٌ يُجِينُنَا وَنُجِيهِ»^(٤).

* * *

٢٤ - باب غزوة مؤتة

٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا إِلَى مُؤْتَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٣، ١٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٦٦)،

(١٥٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ما أشار إليه الهيثمي من أنه على بن يزيد فهو بالمسند: «على بن زيد» والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٣٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٦)، وقال:

رواه أحمد وفيه على بن يزيد وهو سيء الحفظ وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٦) وقال: رواه

أحمد وعقبه ذكره ابن أبي حاتم وقال: روى عنه عبد العزيز ولم يخرجه، قلت: وروى عن

الزهري عند أحمد وبقيه رجاله رجال الصحيح.

فَاسْتَعْمَلَ زَيْدًا، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَأَبْنُ رَوَاحَةَ^(١).

٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَّاحٍ فَوَجَدْتُهُ قَدِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ» فَوُتِبَ جَعْفَرٌ فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَأُمِّي مَا كُنْتُ أَرْهَبُ أَنْ تَسْتَعْمِلَ عَلَيَّ زَيْدًا قَالَ: «امضُوا فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَىُّ ذَلِكَ خَيْرٌ» قَالَ: فَانْطَلَقَ الْجَيْشُ فَلَبِثُوا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمُنْبَرِ وَأَمَرَ أَنْ يُنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَابَ خَيْرٌ^(٢) أَوْ تَابَ خَيْرٌ» شَكََّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ جَيْشِكُمْ هَذَا الْغَازِي؟ إِنْهُمْ انْطَلَقُوا حَتَّى لَقُوا الْعَدُوَّ فَأُصِيبَ زَيْدٌ شَهِيدًا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ» فَاسْتَغْفَرَ لَهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا أَشْهَدَ لَهُ بِالشَّهَادَةِ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُتِبَتْ قَدَمِيهِ حَتَّى أُصِيبَ شَهِيدًا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَمْرَاءِ هُوَ أَمَرَ نَفْسَهُ «فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُصْبَعِيهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ هُوَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِكَ فَانصُرْهُ» [وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَرَّةً: فَانْتَصِرْ بِهِ]^(٣) فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ خَالِدٌ سَيْفَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْفِرُوا فَاْمِدُوا إِخْوَانَكُمْ [وَلَا يَتَخَلَّفَنَّ أَحَدٌ]» فَانْفَرَ النَّاسُ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ مُشَاةً وَرُكْبَانًا.

٢٧٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٥٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٦)، وقال: رواه أحمد في أثناء حديث طويل وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح، قلت: هذا جزء من حديث وقع هذا الجزء في وسطه.

(٢) كذا ذكره في مجمع الزوائد وبالمسند «ناب خير أو تاب خير».

(٣) ما بين المعقوفين أثبتناه من المسند، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٠٢٤٢)، البخاري في الفتح (٥١١/٧)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٢/١/٣)، البيهقي في دلائل النبوة (٣٦٧/٤).

قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَقَالَ: «فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ أَوْ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ» [فَلَقُوا الْعَدُوَّ] (١) فَأَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّأْيَةَ جَعْفَرٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّأْيَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَتَى خَبَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوتُوا الْعَدُوَّ وَإِنَّ زَيْدًا أَخَذَ الرَّأْيَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّأْيَةَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّأْيَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّأْيَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيْوفِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ» ثُمَّ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ، ثُمَّ آتَاهُمْ فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَحْيَى يَوْمٍ أَوْ غَدٍ ادْعُوا لِي ابْنِي أَخِي» قَالَ: فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ فَقَالَ: «ادْعُوا إِلَيَّ الْحَلَّاقَ» فَجِيءَ بِالْحَلَّاقِ فَحَلَّقَ رُءُوسَنَا ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشِيبُهُ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَشِيبُهُ حَلْقِي وَخَلْقِي» ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَشَالَهَا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ احْلِفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ قَالَ: فَجَاءَتْ أُمَّنَا فَذَكَرَتْ لَهُ يُتَمْنَا [وَجَعَلَتْ تَفْرِحُ لَهُ] (٢) يُتَمْنَا فَقَالَ: «الْعَيْلَةُ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» (٣).

قلت: روى أبو داود، وغيره بعضه.

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ عَيْسَى الْجَزَارِيَّةِ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ دَبَغْتُ أَرْبَعِينَ مَنِيعةً وَعَجَنْتُ عَجِينِي وَعَسَلْتُ بِنِيَّ، وَدَهَنْتُهُمْ وَنَظَّفْتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَيْتَنِي بِنَبِيِّ جَعْفَرٍ» قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَمَّوهُمْ وَذَرَفْتُ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠٤/١، ٢٠٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٦)،

وقال: روه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

يُبَكِّيكِ؟ أَبْلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ أَصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ» قَالَتْ: فَقُمْتُ أَصِيحُ وَاجْتَمَعَ إِلَى النِّسَاءِ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ: «لَا تُغْلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا فَإِنَّهُمْ قَدْ شَغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ»^(١).

قلت: روى ابن ماجه بعضه.

* * *

٢٥ - باب فى غزوة الفتح

٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ أَبِي: أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ الضَّبَّابِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ أَنْ فَرَّغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ بِأَبْنِ فَرَسٍ لِي يُقَالُ لَهَا الْقَرْحَاءُ [فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ جِئْتُكَ بِأَبْنِ الْقَرْحَاءِ] لِتَتَّخِذَهُ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ وَإِنْ أَرَدْتَ [أَنْ]»^(٢) أَقِيضَكَ فِيهَا الْمُخْتَارَةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ فَعَلْتُ» فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَقِيضَهُ الْيَوْمَ بَعْدَهُ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»^(٣) ثُمَّ قَالَ: «يَا ذَا الْجَوْشَنِ أَلَا تُسَلِّمُ فَتَكُونَ مِنْ أَوَّلِ [أَهْلِ]»^(٤) هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: «لَمْ؟» قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ وَلَعُوا بِكَ، قَالَ: «فَكَيْفَ بَلَّغَكَ عَنْ مَصَارِعِهِمْ بِيَدْرِ» قُلْتُ: قَدْ بَلَّغَنِي، قَالَ: «فَإِنَّا نَهْدِي لَكَ؟» قُلْتُ: إِنْ تَغَلَّبَ عَلَى الْكَعْبَةِ وَتَقَطَّنَهَا، قَالَ: «لَعَلَّكَ إِنْ عِشْتَ تَرَى ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلَالُ»^(٥) خُذْ حَقِيصَةَ الرَّجُلِ فَزُوْدَهُ مِنْ الْعَجْوَةِ فَلَمَّا أَدْبَرْتُ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ فُرْسَانَ بَنِي عَامِرٍ» قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي بِأَهْلِي بِالْغُورِ إِذْ أَقْبَلَ رَاكِبًا، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ قَدْ غَلَبَ مُحَمَّدٌ عَلَى الْكَعْبَةِ وَقَطَّنَهَا، فَقُلْتُ: هَبِلْتَنِي^(٦) أُمِّي، وَلَوْ أُسْلِمُ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ أَسْأَلُهُ الْحِيْرَةَ لَأَقْطَعَنَّيْهَا^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٠/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦١/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه امرأتان لم أحد من وثقهما ولا جرحهما وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البيهقى فى دلائل النبوة (٣٧٠/٤)، المتقى الهنذى فى الكنز (٤٢٦٢٩).

(٢) ما بين المعقوفين أنبته من المسند.

(٣) فى مجمع الزوائد: «فيها».

(٤) غير موجود فى المجمع.

(٥) فى مجمع الزوائد: «يا فلان».

(٦) أى فقدتنى، هامش المجمع.

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذُو الْجَوْشَنِ وَأَهْدَى لَهٗ فَرَسًا وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ بِعْتَنِيهِ أَوْ هَلَّ لَكَ أَنْ تَبِيعَنِيهِ بِالْمُتَخَيَّرَةِ مِنْ ذُرُوعِ بَدْرٍ» ثُمَّ قَالَ لَهٗ ﷺ: «هَلَّ لَكَ أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْأَمْرِ» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهٗ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ مِنْ ذَلِكَ» قَالَ: رَأَيْتُ قَوْمَكَ قَدْ كَذَبُوكَ وَأَخْرَجُوكَ وَقَاتَلُوكَ فَانظُرْ مَا تَصْنَعُ فَإِنْ ظَهَرْتَ عَلَيْهِمْ آمَنْتُ بِكَ وَاتَّبَعْتُكَ وَإِنْ ظَهَرُوا عَلَيْكَ لَمْ أَتَّبِعْكَ، فَقَالَ لَهٗ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ذَا الْجَوْشَنِ لَعَلَّكَ إِنْ بَقِيتَ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوًا مِنْهُ (١).

٢٧٣٨ - ابن عباس قال: ثم مضى رسول الله ﷺ لسفريه واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري، وخرج لعشر مضي من رمضان، فصام رسول الله ﷺ وصام الناس معه، حتى إذا كان بالكديد ماء بين عسفان وأمج أظفر ثم مضى حتى نزل بيمر الظهران في عشرة آلاف من المسلمين.

قلت: في الصحيح طرف منه في الصيام (٢).

٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدَّتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: لَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي طُوًى قَالَ أَبُو قُحَافَةَ لَابْنَةِ لَهٗ مِنْ أَصْغَرٍ وَكَلِدِهِ: أَيُّ بُنَيَّةٍ أَنْظَهْرِي بِي عَلَى أَبِي قَبِيْسٍ، قَالَتْ: وَقَدْ كُفَّ بَصْرُهُ، قَالَتْ: فَأَشْرَفْتُ بِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ مَاذَا تَرَيْنِ؟ قَالَتْ: أَرَى سَوَادًا مُحْتَمِعًا، قَالَ: تِلْكَ الْخَيْلُ، قَالَتْ: وَأَرَى رَجُلًا يَسْعَى بَيْنَ ذَلِكَ السَّوَادِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، قَالَ: يَا بُنَيَّةُ ذَلِكَ الْوَازِعُ،

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٤، ٦٨)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٤/٧)، (١٠٨/٩، ١٠٩)، الحاكم في المستدرک (١٢٩/٣).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٦) وقال: رواه عبد الله بن أحمد وأبوه ولم يسق المتن والطبراني ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٤).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٦) وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع، قلت: لم أستطيع الوقوف عليه عند ابن عباس. والله أعلم، وأثبتته من المجمع لتتم الفائدة.

يَعْنِي الَّذِي يَأْمُرُ الْخَيْلَ وَيَتَقَدَّمُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: قَدْ وَاللَّهِ انْتَشَرَ السَّوَادُ، فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ إِذَا دَفَعَتِ الْخَيْلُ فَأَسْرَعِي بِي إِلَى بَيْتِي، فَاَنْحَطَّتْ بِهِ وَتَلَقَّاهُ الْخَيْلُ [٢٦٦/أ] قَبْلَ (١) أَنْ يَصِلَ إِلَى بَيْتِهِ، وَفِي عُنُقِ الْحَارِيَّةِ طَوْقٌ لَهَا مِنْ وَرَقٍ، فَتَلَقَّاهُ الرَّجُلُ فَاقْتَلَعَهُ مِنْ عُنُقِهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَكَّةَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ أَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ يَعُودُهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيهِ فِيهِ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ أَنْتَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ» فَأَسْلَمَ وَدَخَلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ كَأَنَّهُ نَعَامَةٌ (٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيْرُوا هَذَا مِنْ شَعْرِهِ» (٣) ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِيَدِ أُخْتِهِ فَقَالَ: أَنْشُدْ بِاللَّهِ وَبِالْإِسْلَامِ طَوْقَ أُخْتِي، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: يَا أُخِيَّةُ احْتَسِبِي طَوْقَكَ.

٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو الْوَازِعِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: وَقَتَلْتُ عَبْدَ الْعَزْزِيِّ بْنَ حَظَلٍ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِسِتْرِ الْكَعْبَةِ.
قلت: ذكر في حديث طويل (٤).

٢٧٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو الرَّاسِبِيُّ:
فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْفَتْحُ فِي ثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ.

* * *

(١) انتهى السقط من المخطوط المشار إليه سابقاً، وقد أشرت إلى أنني قمت بنسخ هذه المتون من المجمع والأسانيد من المسند.

(٢) النغامة: شجرة بيض كأنها الثلج، وقيل: نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٦، ١٧٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد: فو الله إن الأمانة اليوم في الناس لقليلة، ورجالهما ثقات،

ورواه من طريق آخر عن أسماء عن النبي ﷺ قال مثله ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٣/٤، ٤٢٤).

(٥) انظر الحديث السابق.

٢٦ - باب في خطبة فتح مكة

٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُفُّوا السَّلَاحَ» إِلَّا خِزَاعَةَ عَنْ بَنِي بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ قَالَ: «كُفُّوا السَّلَاحَ» فَلَقِيَ رَجُلًا مِنْ خِزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ غَدٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقَتَلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ حَطِييًّا فَقَالَ: وَرَأَيْتُهُ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: «إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ» (١) الْجَاهِلِيَّةِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا ابْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا دَعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْأَنْثَلُبُ» قَالُوا: وَمَا الْأَنْثَلُبُ؟ قَالَ: «الْحَجَرُ» [قَالَ: «وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ وَعَشْرٌ وَفِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ»] (٢) قَالَ: وَقَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»، قَالَ: «وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، [وَلَا يَجُوزُ لِمَرْأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا]» (٣).

قلت: في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح وفي السنن بعضه

* * *

٢٧ - باب في غزوة حنين

٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ (٤) بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ [٢٢٦/ب] عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا اسْتَقْبَلْنَا وَادِي حُنَيْنٍ، قَالَ: انْحَدَرْنَا فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ تِهَامَةَ أَجْوَفَ حَطُوطٍ إِنَّمَا نَنَحْدِرُ فِيهِ

(١) الذحل: الوتر وطلب المكافأة بخناية، العداوة، هامش مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأنبته من المجمع، أخرجه الإمام أحمد في المسند

(٢/١٧٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٧٧، ١٧٨)، وقال: رواه الطبراني ورجاله

ثقات ولم يعزوه إلى أحمد.

(٣) انظر السابق.

(٤) جاء بهامش المخطوط عبارة نصها: صوابه: عمرو بن جابر وهو الحضرمي، قال الأزدي كذلك

وقال النسائي: ليس ثقة، وقال ابن لهيعة: كان يجلس معنا فإذا رأى شيخنا قال هذا على، قلت

بل صوابه كما في المسند «عبد الرحمن بن جابر» والله أعلم.

أَنحَدَارًا، [قَالَ: وَفِي عَمَايَةَ الصُّبْحِ] (١) وَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ كَمَنُوا لَنَا فِي شِعَابِهِ، وَفِي أَجْنَابِهِ وَمَضَائِقِهِ، قَدْ أَجْمَعُوا [وَتَهَيُّوا] (٢) بِهَا وَأَعَدُّوا، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا رَاعَنَا وَنَحْنُ مُنْحَطُّونَ إِلَّا الْكُتَابُ قَدْ شَدَّتْ عَلَيْنَا شِدَّةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَأَنْهَزَمَ النَّاسُ رَاجِعِينَ، فَاسْتَمَرُّوا لَا يَلْوِي أَحَدٌ [مِنْهُمْ] (٣) عَلَى أَحَدٍ، وَأَنْحَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ الْيَمِينِ ثُمَّ قَالَ: «[إِلَى]» (٤) أَيُّهَا النَّاسُ [هَلُمَّ إِلَيَّ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ] قَالَ: فَلَا شَيْءَ اخْتَمَلْتِ الْإِبِلُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَانْطَلَقَ النَّاسُ [إِلَّا أَنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ غَيْرَ كَثِيرٍ وَفِيْمَنْ نَبَتَ مَعَهُ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ وَمِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَابْنُ الْفَضْلِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ، وَرَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَأَيْمَنُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَهُوَ ابْنُ أُمِّ أَيْمَنَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: وَرَجُلٌ مِنْ هَوَازِنَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرٌ فِي يَدِهِ رَايَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ، فِي رَأْسِ رُمْحٍ طَوِيلٍ لَهُ أَمَامَ النَّاسِ وَهَوَازِنُ خَلْفَهُ فَإِذَا أَدْرَكَ طَعَنَ بِرُمْحِهِ وَإِذَا فَاتَهُ النَّاسُ رَفَعَهُ لِمَنْ وَرَاءَهُ فَاتَّبَعُوهُ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ هَوَازِنَ صَاحِبُ الرَّايَةِ عَلَى جَمَلِهِ ذَلِكَ يَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ إِذْ هَوَى لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدَانِهِ قَالَ فَيَأْتِيهِ عَلِيُّ مِنْ خَلْفِهِ فَضْرَبَ عِرْقُوبِي الْجَمَلِ، فَوَقَعَ عَلَى عَجْزِهِ، وَوَتَبَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى الرَّجُلِ فَضْرَبَهُ ضْرِبَةً أَطَنَّ قَدَمُهُ بِبِصْفِ سَاقِهِ فَانْعَجَفَ عَنْ رَحْلِهِ، وَاجْتَلَدَ النَّاسُ، فَوَاللَّهِ مَا رَجَعَتْ رَاجِعَةُ النَّاسِ مِنْ هَرَمِيَّتِهِمْ حَتَّى وَجَدُوا الْأَسْرَى مُكْتَفِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٦).

٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ،

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كلمة «بها» غير موجودة في المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند وفي المخطوط «يا أيها».

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٧٩، ١٨٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وزاد فيه...

ورواه البزار باختصار وفيه ابن إسحاق وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى، وبقية رجال

أحمد رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧٦، ٣٧٧).

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ: فَوَلَّى عَنْهُ النَّاسُ وَبَسَتْ مَعَهُ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَكَصْنَا عَلَى أقدامِنَا نَحْوًا مِنْ ثَمَانِينَ قَدَمًا، وَلَمْ نُؤْلِهِمُ الدَّبْرَ وَهُمْ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ يَمْضِي قَدَمًا فَحَادَتْ بِهِ بَعْلَتُهُ فَمَالَ عَنِ السَّرْحِ فَقُلْتُ لَهُ: ارْتَفِعْ رَفَعَكَ اللَّهُ فَقَالَ: «نَاوِلْنِي كَفًّا مِنْ تُرَابٍ» [٢٢٧/أ] فَضْرَبَ بِهِ وُجُوهُهُمْ، فَامْتَلَأَتْ أَعْيُنُهُمْ تُرَابًا ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ؟» قُلْتُ: هَذَا مَوْلَايَ، قَالَ: «فَهْتَفْ بِهِمْ» [فَهْتَفْتُ بِهِمْ] (١) فَجَاءُوا وَسُيُوفُهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ كَأَنَّهَا الشُّهُبُ وَوَلَّى الْمُشْرِكُونَ أَدْبَارَهُمْ (٢).

٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، وَحَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَانَ يَحْتَسِي فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ (٣).

٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي جَدَّتِي، يَعْنِي امْرَأَةً رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: عَفَّانُ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ، امْرَأَةً رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَافِعًا رَمَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْزِعِ السَّهْمَ، قَالَ: «يَا رَافِعُ إِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ وَالْقُطْبَةَ جَمِيعًا، وَإِنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ وَتَرَكْتُ الْقُطْبَةَ» (٤)، وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْزِعِ السَّهْمَ وَاتْرِكِ الْقُطْبَةَ، قَالَ: فَتَرَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّهْمَ وَتَرَكَ الْقُطْبَةَ (٥).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٣/١، ٤٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٦)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٢٠٩/١٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٦)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجالهم رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٦).

(٥) في المسند «ترك» والقطبة نصل السهم، هامش المجمع ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد:

٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبِ الْعَدَوِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ مُكْرَانَ، يَعْنِي ابْنَ الْمُحَبِّقِ، فَقَالَ: وُلِدْتُ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَبَشَّرَ بِي أَبِي، فَقَالُوا: وُلِدَ لَكَ غُلَامٌ، فَقَالَ: سَهْمٌ أُرْمِي بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا بَشَّرْتُمُونِي بِهِ وَسَمَّانِي سِنَانًا^(١).

٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَتْهُ وَفُودٌ هَوَازِنٌ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا أَهْلُ وَعَشِيرَةٌ فَمَنْ عَلَيْنَا مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ، فَقَالَ: «اخْتَارُوا بَيْنَ نِسَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ»، قَالُوا: خَيْرُنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا، نَخْتَارُ أَبْنَاءَنَا فَقَالَ: «مَا كَانَ لِي وَلِيِّي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ فَهُوَ لَكُمْ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَبِالْمُسْلِمِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نِسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا» قَالَ: فَفَعَلُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِيِّي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ فَهُوَ لَكُمْ» وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ عَيْشَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِيِّي فَزَارَةَ فَلَا، وَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا، وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلَا، فَقَالَتِ الْحَيَّانُ: كَذَبْتَ [٢٢٧/أ] بَلْ هُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُدُّوا عَلَيْنِهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَيْءِ فَلَهُ عَلَيْنَا سِتَّةَ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْنَا» ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَتَعَلَّقَ بِهِنَّ النَّاسُ يَقُولُونَ: ااقسِمِ عَلَيْنَا فَيَتَنَا بَيْنَنَا حَتَّى أَلْحِقُوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ لَكُمْ بَعْدِي شَجَرٌ تِهَامَةٌ نَعَمَ لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تُلْفُونِي بِخَيْلٍ، وَلَا جَبَانًا وَلَا كَدُوبًا» ثُمَّ دَنَا مِنْ بَعِيرِهِ فَأَخَذَ وَبَرَّةً مِنْ سَنَامِهِ فَجَعَلَهَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى ثُمَّ رَفَعَهَا فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفَيْءِ وَلَا هَذِهِ

(١٨٥/٦)، وقال: رواه أحمد وامرأة رافع لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث عند:

البيهقي في دلائل النبوة (٤٦٣/٦)، ابن حجر في المطالب العالية (٤٠٩٩٣)، ابن كثير في

البداية والنهاية (٢٩٨/٦)، المتقي الهندي في الكنز (٣٣٠٨٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٦)، وقال: رواه

أحمد وحبیب لم يرو عنه غير ابنه.

إِلَّا الْخُمْسُ وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَرُدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ، فَإِنَّ الْغُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَارًا وَنَارًا وَسَنَارًا، فَقَامَ رَجُلٌ مَعَهُ كَبَّةٌ مِنْ شَعْرِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَذْتُ هَذِهِ أَصْلِحُ بِهَا بَرْدَةً بَعِيرٍ لِي، أَمَا إِذْ بَلَغْتَ مَا أَرَى فَلَا أَرَبَ لِي بِهَا وَنَبْذَهَا.

قلت: رواه أبو داود باختصار كثير (١).

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٢٨ - باب غزوة تبوك

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أُخْيِ أَبِي

رُهِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رُهْمٍ الْغِفَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا وَصَلَ سَرَى لَيْلَةً، فَسِرْتُ قَرِيبًا مِنْهُ، وَأَلْقَى عَلَيَّ النَّعَاسُ، فَطَفِقْتُ أُسْتَيْقِظُ وَقَدْ دَنَتْ رَاحِلَتِي مِنْ رَاحِلَتِهِ فَيُفَزِعُنِي ذُنُوبَهَا حَشِيَّةً [أَنْ] (٣) أُصِيبَ رِجْلُهُ فِي الْعَرَزِ فَأَوْخِرَ رَاحِلَتِي حَتَّى عَلَبْتَنِي عَيْنِي فِي نِصْفِ اللَّيْلِ، فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي رَاحِلَتَهُ وَرَجُلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَرَزِ، فَأَصَابَتْ رِجْلَهُ فَلَمْ أُسْتَيْقِظْ إِلَّا بِقَوْلِهِ: «حَسٌّ» فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: سَلْ فَقَالَ: فَطَفِقَ يَسْأَلُنِي عَمَّنْ تَخَلَّفَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَأُخْبِرُهُ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُنِي: «مَا فَعَلَ النَّفْرُ الْحُمْرُ الطُّوَالُ الْقِطَاطُ أَوْ قَالَ الْقِصَارُ، عَبْدُ الرَّزَّاقِ يَشْكُ، الَّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَطِيبَةٍ شَرِيحٌ»، قَالَ: فَذَكَرْتُهُمْ فِي بَنِي غِفَارٍ فَلَمْ أَذْكَرْهُمْ حَتَّى ذَكَرْتُ رَهْطًا مِنْ أَسْلَمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَمْنَعُ أَحَدًا أَوْلَيْكَ حِينَ تَخَلَّفَ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيَّ بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِهِ أَمْرًا نَشِيطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَادْعُوا هَلْ أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنِ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ وَأَسْلَمَ وَغِفَارٍ (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٨٤)، (٢/٢١٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٦/١٨٧، ١٨٨)، وقال: رواه أحمد ورجال أحد إسناده ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) سقط من المخطوط وأثبتناه من المسند.

(٤) ذكره الإمام أحمد في المسند (٤/٣٤٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٩٢)، وقال: =

٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا [٢٢٨/أ] أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ رُهْمٍ الْغِفَارِيُّ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٢٧٥٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَحْيَى أَبِي رُهْمٍ الْغِفَارِيُّ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَا فَعَلَ النَّفْرُ السُّودُ الْجِعَادُ الْقِصَارُ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلِفًا فِينَا^(٢).

٢٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسٍ^(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَبِشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ تَسَارَعَ النَّاسُ إِلَى أَهْلِ الْحِجْرِ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَنادى فى الناس: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ» قَالَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْسِكٌ بِعِيزِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قَوْمٍ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» فَنَادَاهُ رَجُلٌ نَعَجَبُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَفَلَا أَنْبَأْتُمْ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ؟ رَجُلٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ يُنْبِئُكُمْ بِمَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا وَسَدِّدُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَعْأُ بَعْدَايَكُمْ شَيْئًا، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ لَا يَدْفَعُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ بِشَيْءٍ»^(٤).

٢٧٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْمَقْسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَسْقَطَ إِسْمَاعِيلُ مِنَ السَّنَدِ^(٥).

٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَسْأَلُوا الْآيَاتِ وَقَدْ

=رواه أحمد والطبراني وقال: «سر» وقال: وفي إسنادهما ابن أخى أبى رهم لم أعرفه. رواه

الطبراني فى الكبير (١٨٣/١٩، ١٨٤، ١٨٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٠، ٣٤٩/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٠/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٣) كذا فى المخطوط أما بالمسند: «أوسط»، أطراف الحديث عند: ابن كثير فى البداية والنهاية

(١٩/٥)، العجلونى فى كشف الخفا (٥١٤/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣١/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٤/٦)، وقال:

رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودى وقد اختلط.

(٥) انظر الحديث السابق.

سَأَلَهَا قَوْمٌ صَالِحٌ فَكَانَتْ تَرُدُّ مِنْ هَذَا الْفَجِّ [وَتَصْدُرُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ] (١) فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَعَقَرُوهَا فَأَخَذَتْهُمْ صَيْحَةٌ أَهَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قِيلَ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُوَ أَبُو رِغَالٍ فَلَمَّا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ أَصَابَهُ مَا أَصَابَ قَوْمَهُ» (٢).

٢٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، يَعْنِي ابْنَ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَبَلَغَهُ أَنَّ فِي الْمَاءِ قِلَّةً [الَّذِي يَرِدُهُ] فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «أَنْ لَا يَسْبِقَنِي إِلَى الْمَاءِ أَحَدٌ» فَآتَى الْمَاءَ وَقَدْ سَبَقَهُ قَوْمٌ فَلَعَنَهُمْ (٣).

٢٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ، يَعْنِي [ابْنَ] (٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْعُقْبَةَ فَلَا يَأْخُذُهَا أَحَدٌ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُودُهُ عَمَّارٌ، وَيَسُوقُ بِهِ حُدَيْفَةُ (٦) إِذْ أَقْبَلَ رَهْطٌ مُتَلَثِّمُونَ عَلَى الرَّوَاحِلِ غَشَوْا عَمَّارًا وَهُوَ يَسُوقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٢٨/ب] وَأَقْبَلَ عَمَّارٌ يَضْرِبُ وَجْهَ الرَّوَاحِلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُدَيْفَةَ: «قَدْ قَدَّ» حَتَّى هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ وَرَجَعَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ هَلْ عَرَفْتَ الْقَوْمَ؟» فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُ عَامَّةَ الرَّوَاحِلِ، وَالْقَوْمَ مُتَلَثِّمُونَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا أَرَادُوا؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَرَادُوا أَنْ يَنْفِرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَطْرَحُوهُ» قَالَ: فَسَارَ (٧) عَمَّارٌ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ كَمْ تَعْلَمُ

(١) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط أتم منه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجالهم رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط يعني عبد الله.

(٥) كذا بالمخطوط وحرف التحقيق هذا غير موجود بالمسند.

(٦) جاء بالمسند: «يقوده حذيفة ويسوق به عماراً».

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «فساب».

كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ فَقَالَ: أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ فِيهِمْ فَقَدْ كَانُوا خَمْسَةَ عَشَرَ
فَعَدَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ ثَلَاثَةَ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلِمْنَا
مَا أَرَادَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عَمَّارٌ: أَشْهَدُ أَنَّ الْإِثْنَيْ عَشَرَ الْبَاقِينَ حَرَبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ. قَالَ الْوَلِيدُ: وَذَكَرَ أَبُو الطُّفَيْلِ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ: وَذُكِرَ لَهُ أَنَّ فِي الْمَاءِ قِلَّةً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا فَنَادَى: «أَنْ لَا يَرُدُّ
يَرِدُ الْمَاءَ أَحَدٌ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَوَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ رَهْطًا قَدْ وَرَدُوهُ
قَبْلَهُ، فَلَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ (٢).

* * *

٢٩ - باب [السرايا] (٣) والبعوث

باب في قتل كعب بن الأشرف

٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ كَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ
مَعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ خَمْسَةَ نَفَرٍ، فَجَاؤُوهُ وَهُوَ فِي مَجْلِسِ قَوْمِهِ فِي الْعُوَالِي، فَلَمَّا رَأَاهُمْ ذَعَرَ
مِنْهُمْ، وَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا إِلَيْكَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: فَلِيدِنَ إِلَى بَعْضِكُمْ، فليحدثني
بِحَاجَتِهِ، فَدَنِيَ مِنْهُ بَعْضُهُمْ، فَقَالُوا: جِئْنَاكَ لِنَبِيْعَكَ أَدْرَعًا لَنَا، قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ فَعَلْتُمْ لَقَدْ
جَهَدْتُمْ مِنْذُ نَزَلِ هَذَا الرَّجُلُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، أَوْ قَالَ: بِكُمْ، فَوَاعِدُوهُ أَنْ يَأْتُوهُ بَعْدَ هِدَاةٍ مِنْ
اللَّيْلِ، قَالَ: فَجَاؤُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا جَاءَكَ هُوَ لِلسَّاعَةِ لِشَيْءٍ مِمَّا تَحِبُّ،
قَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ حَدَّثُونِي بِحَاجَتِهِمْ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُمْ اعْتَنَقَهُ أَبُو عَبْسٍ، وَعِلاَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ
بِالسَّيْفِ وَطَعَنَهُ فِي خَاصِرَتِهِ فَمَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَتِ الْيَهُودُ، غَدَوْا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا:
قَتَلَ سَيِّدَنَا غِيْلَةً، فَذَكَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ [٢٢٩/أ] مَا كَانَ يَهْجُوهُ فِي أَشْعَارِهِ، وَمَا كَانَ
يُؤْذِيهِ، ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْكِتَابَ مَعَ

(١) بالمسند: «أن لا».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٣/٥، ٤٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٦)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى

(٤٥/٥)، ابن كثير في التفسير (٥٨٩/٣)، (١٢٢/٤، ٣٤)، الطبري في التفسير (١٥٤/٩)،

السيوطي في الدر الثور (١٨٩/٣).

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط وأثبتته من مجمع الزوائد.

على^(١).

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي ثُوْرُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ وَقَالَ: «انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَعْنِهِمْ»، يَعْنِي النَّفَرَ الَّذِينَ وَجَّهَهُمْ إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ^(٢).

* * *

٣. - باب غزوة خيبر^(٣)

٢٧٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا يُحَدِّثُ، عَنِ أَنَسِ، قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بِمَكَّةَ مَالًا، وَإِنَّ لِي بِهَا أَهْلًا، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَهُمْ، فَأَنَا فِي حِلٍّ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْكَ أَوْ قُلْتُ شَيْئًا، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ، فَأَتَى امْرَأَتَهُ حِينَ قَدِمَ فَقَالَ: اجْمَعِي لِي مَا كَانَ عِنْدِكَ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ غَنَائِمِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فَإِنَّهُمْ قَدْ اسْتَبِيحُوا وَأَصَابَتْ أَمْوَالَهُمْ، قَالَ: فَفَشَا ذَلِكَ فِي مَكَّةَ، وَأَنْقَمَعَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَظْهَرَ الْمُشْرِكُونَ فَرَحًا وَسُرُورًا، قَالَ: وَبَلَغَ الْخَبِيرُ الْعَبَّاسَ فَعَقِرَ وَجَعَلَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ، قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْجَزْرِيُّ، عَنِ مِقْسَمٍ، قَالَ: فَأَخَذَ^(٤) ابْنَا لَهُ يُقَالُ لَهُ قَتْمٌ فَاسْتَلْقَى فَوَضَعَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

حَى قَتْمٌ^(٥) حَى قَتْمٌ شِبِيَةَ ذِي الْأَنْفِ الْأَشْمِ
نَبِي ذِي النِّعَمِ يَرْغَمُ مَنْ رَغَمَ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٦، ١٩٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال.... وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح، رواه البخاري في كشف الأستار (١٨٠١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٩١)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) غير موجودة في المسند.

(٥) غير موجودة في المجمع ولا المخطوط، وأثبتته من المسند.

قَالَ ثَابِتٌ [عن الحجاج] (١) عَنْ أَنَسٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ غُلَامًا إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ عَلَاطٍ، فَقَالَ: وَيْلَكَ مَا جِئْتَ بِهِ وَمَاذَا تَقُولُ فَمَا وَعَدَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتَ بِهِ؟ قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطٍ لِبُغْلَامِهِ: اقْرَأْ عَلَيَّ أَبِي الْفَضْلِ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: فَلْيُخَلِّ لِي فِي بَعْضِ بَيُوتِهِ لِأْتِيَهُ، فَإِنَّ الْخَبَرَ عَلَيَّ مَا يَسْرُهُ، فَجَاءَ غُلَامُهُ فَلَمَّا بَلَغَ (٢) بَابَ الدَّارِ قَالَ أَبَشِيرُ [يَا] (٣) أَبَا الْفَضْلِ قَالَ فَوَتَبَ الْعَبَّاسُ فَرَحًا حَتَّى قَبَلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ الْحَجَّاجُ فَأَعْتَقَهُ ثُمَّ قَالَ الْحَجَّاجُ (٤): فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ افْتَتَحَ خَيْرٌ وَعَظِيمٌ أَمْوَالَهُمْ، وَجَرَتْ سِيهَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَأَصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْى فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ، وَخَيْرَهَا بَيْنَ أَنْ يُعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، أَوْ تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا، فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتَقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، وَلَكِنِّي جِئْتُ لِمَالٍ كَانَ لِي هَاهُنَا أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فَأَذْهَبَ بِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ [٢٢٩/ب] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ مَا شِئْتُ، فَأَخْفِ عَنِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ (٥): اذْكُرْ مَا بَدَأَ لَكَ، قَالَ فَجَمَعَتِ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حُلِيِّ وَمَتَاعٍ [فَجَمَعَتْهُ] (٦) فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَمَرَّ بِهِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ أَيَّامٍ أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: مَا فَعَلَ زَوْجُكَ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَقَالَتْ: لَا يُخْرِيكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ، قَالَ: أَجَلٌ لَا يُخْرِينِي اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ بِحَمْدِ اللَّهِ إِلَّا مَا أَحْبَبْنَا، فَتَحَّ اللَّهُ خَيْرٌ عَلَيَّ رَسُولُهُ ﷺ، وَجَرَتْ فِيهَا سِيهَامُ اللَّهِ، وَأَصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْى لِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكَ فَالْحَقِّي بِهِ، قَالَتْ: أَظُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقًا، قَالَ: فَإِنِّي صَادِقٌ الْأَمْرُ عَلَيَّ مَا أَخْبَرْتُكَ، ثُمَّ (٧) مَرَّ حَتَّى أَتَى مَجَالِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ: لَا يُصِيبُكَ إِلَّا خَيْرٌ يَا أَبَا الْفَضْلِ، قَالَ لَهُمْ: لَمْ يُصِيبْنِي إِلَّا خَيْرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ، قَدْ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطٍ أَنَّ خَيْرٌ [قَدْ] (٨) فَتَحَّهَا اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ، وَجَرَتْ فِيهَا سِيهَامُ

(١) غير موجودة في المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) في المسند «بلغ».

(٣) أداة النداء غير موجودة بالمخطوط والمجمع وأثبتتها من المسند.

(٤) في المسند: «ثم جاءه الحجاج».

(٥) غير موجودة في المسند.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) في المسند: فذهب.

(٨) حرف التحقيق أثبتته من المسند.

اللَّهُ وَاصْطَفَى صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أُخْفِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، وَإِنَّمَا جَاءَ لِيَأْخُذَ مَالَهُ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنْ شَيْءٍ هَاهُنَا ثُمَّ يَذْهَبُ، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ الْكَاذِبَةَ الَّتِي كَانَتْ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ وَمَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مُكْتَبًا حَتَّى أَتَوْا الْعَبَّاسَ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ فَسَرَّ الْمُسْلِمُونَ وَرَدَّ [اللَّهُ يَعْنِي] (١) مَا كَانَ مِنْ كَاذِبَةٍ أَوْ غِيْظٍ أَوْ حُزْنٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ (٢).

* * *

٣١ - باب في سرية إلى بني الملوح

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: قَالَ أَبِي، كَمَا حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَثْبَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدُبِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ مَكِيثِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَالِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكَلْبِيِّ، كَلْبَ لَيْثٍ، إِلَى بَنِي مُلُوحٍ بِالْكَدِيدِ، وَأَمْرَهُ أَنْ يُغَيِّرَ عَلَيْهِمْ، فَخَرَجَ فَكُنْتُ فِي سَرِيَّتِهِ، فَمَضَيْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِقُدَيْدٍ لَقِينَا بِهِ الْحَارِثَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ ابْنُ الْبُرْصَاءِ اللَّيْثِيُّ فَأَخَذَنَا، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ لَأُسْلِمَ، فَقَالَ غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا جِئْتَ لِتُسْلِمَ (٣) فَلَنْ يَضْرَكَ رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ اسْتَوْتَقْنَا مِنْكَ، قَالَ: فَأَوْتَقَهُ رِبَاطًا ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهِ رَجُلًا أَسْوَدَ كَانَ مَعَنَا، فَقَالَ: امْكُتْ مَعَهُ حَتَّى نَمُرَّ بِكَ (٤)، نَازَعَكَ فَاجْتَزَّ رَأْسَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا بَطْنَ الْكَدِيدِ، فَزَلْنَا عُشَيْشِيَّةَ [٢٣٠/أ] بَعْدَ الْعَصْرِ، فَبِعْتَنِي أَصْحَابِي فِي رَيْبَةِ فَعَمَدْتُ إِلَى تَلٍّ يُطْلِعُنِي عَلَى الْحَاضِرِ، فَأَنْبَطَحْتُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَبِيلَ الْمَغْرَبِ، فَخَرَجَ رَجُلٌ فَرَأَى مُنْبَطِحًا عَلَى التَّلِّ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى عَلَى هَذَا التَّلِّ سَوَادًا مَا رَأَيْتُهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَاَنْظُرِي لَا تَكُونُ الْكِلَابُ اجْتَرَّتْ بَعْضَ أَوْعِيَّتِكَ، قَالَ: فَنَظَرْتُ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا أَفْقِدُ شَيْئًا، قَالَ: فَنَاولِنِي قَوْسِي وَسَهْمَيْنِ مِنْ نَبْلِي (٥) قَالَ: فَنَاولْتُهُ فَرَمَانِي بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِي

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٥٤، ١٥٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني

ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٣٨، ١٣٩).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمنسند: «مسلمًا».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمنسند: «عليك».

(٥) بالمنسند: «كنتي».

جَنَبِي، قَالَ فَنَزَعْتُهُ فَوَضَعْتُهُ وَلَمْ أَتَحْرَكْ، ثُمَّ رَمَانِي بِأَخْرَ فَوَضَعَهُ فِي رَأْسِ مَنْكِبِي فَنَزَعْتُهُ فَوَضَعْتُهُ وَلَمْ أَتَحْرَكْ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَالَطَهُ سَهْمَايَ وَلَوْ كَانَ زَائِلَةً^(١) لَتَحْرَكْتُ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَأَبْتغِي سَهْمِي فَخُذِيهِمَا لَا تَمْضُغُهُمَا عَلَى الْكِلَابِ، قَالَ: وَأَمَهَلْنَاهُمْ حَتَّى رَاحَتْ رَائِحَتُهُمْ، حَتَّى إِذَا احْتَلَبُوا وَعَطَنُوا أَوْ سَكَنُوا وَذَهَبَتْ عَتَمَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، شَنَنَّا عَلَيْهِمُ الْغَارَةَ فَقَتَلْنَا مَنْ قَتَلْنَا مِنْهُمْ، وَاسْتَقْنَا النَّعَمَ، فَتَوَجَّهْنَا قَافِلِينَ، وَخَرَجَ صَرِيخُ الْقَوْمِ إِلَى قَوْمِهِمْ مُغَوِّثًا وَخَرَجْنَا سِرَاعًا حَتَّى نَمُرَّ بِالْحَارِثِ ابْنِ الْبُرْصَاءِ وَصَاحِبِهِ فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ مَعَنَا، وَأَتَانَا صَرِيخُ النَّاسِ فَجَاءَنَا مَا لَا قِبَلَ لَنَا بِهِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ إِلَّا بَطْنُ الْوَادِي أَقْبَلَ سَيْلٌ حَالٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ شَاءَ، مَا رَأَيْنَا قَبْلَ ذَلِكَ مَطْرًا وَلَا حَالًا، فَجَاءَ بِمَا لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَقُومَ عَلَيْهِ، فَلَقَدْ رَأَيْنَاهُمْ وَقُوفًا يَنْظُرُونَ إِلَيْنَا مَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَنَحْنُ نُحَوِّزُهَا سِرَاعًا حَتَّى أَسْنَدْنَاهَا فِي الْمَشَلِّ ثُمَّ حَدَرْنَاهَا عَنَّا فَأَعْجَزْنَا الْقَوْمَ بِمَا فِي أَيْدِينَا^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف من أوله.

* * *

٣٢ - باب قتل خالد بن سفيان الهذلي

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سُفْيَانَ بْنَ نُبَيْحٍ يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِيَغْزُونَني، وَهُوَ بَعْرَنَةٌ فَأْتِهِ فَاقْتَلْهُ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْعَتُهُ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ أُقْشَعْرِيَّةً» قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي، حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ بَعْرَنَةٌ مَعَ طُعْنٍ يَرْتَادُ لَهُنَّ مَنَزَلًا وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأُقْشَعْرِيَّةِ فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ، فَصَلَّيْتُ [٢٣٠/]

(١) بالمسند: «دابة».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٧/٣، ٣٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٦)،

(٢٠٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، فقد صرح ابن إسحاق بالسماع في رواية

وَأَنَا أَوْمِيُّ بِرَأْسِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ سَمِعَ بِكَ وَبَجَمْعِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجَاءَكَ لِهَذَا، قَالَ: أَجَلٌ فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا امْكَنَيْتِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ السَّيْفَ حَتَّى قَتَلْتُهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَتَرَكْتُ طَعَائِنَهُ مُكَبَّاتٍ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَنِي فَقَالَ: «أَفْلَحَ الْوَجْهُ» قَالَ: قُلْتُ: قَتَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «صَدَقْتَ»، قَالَ: ثُمَّ قَامَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ فِي بَيْتِهِ فَأَعْطَانِي عَصَاً، فَقَالَ: «أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَيْسٍ» قَالَ: فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْعَصَا؟ قُلْتُ: أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسِكَهَا، قَالُوا: أَوْ لَا تَرْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا؟ قَالَ: «آيَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ أَقْلَ النَّاسِ الْمُتَخَصَّرُونَ يَوْمَئِذٍ» قَالَ: فَفَرَقْنَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمَرَ بِهَا فَصَبَّتْ مَعَهُ فِي كَفْنِهِ، ثُمَّ دُفِنَا جَمِيعًا^(١).

قلت: عند أبي داود بعضه في صلاة الخوف.

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَفْيَانَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٣٢ - باب في سرية إلى رعية السحيمي

٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رِعْيَةَ السُّحَيْمِيِّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَدِيمٍ أَحْمَرَ، فَأَخَذَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ بِهِ دَلْوَهُ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَلَمْ يَدْعُوا لَهُ رَائِحَةً، وَلَا سَارِحَةً وَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفيه راو لم يسم، وهو ابن عبد الله بن أنيس وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: الطبراني في الصغير (١٥٢/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٢٢/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٤٠/٤)، الألباني في الإراء (٤٧/٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

أَهْلًا، وَلَا مَالًا إِلَّا أَخَذُوهُ، وَأَنْفَلَتْ عُرْيَانًا عَلَى فَرَسٍ لَهُ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرَةٌ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى ابْنَتِهِ، وَهِيَ مُتَزَوِّجَةٌ فِي بَنِي هِلَالٍ وَقَدْ أَسْلَمَتْ وَأَسْلَمَ أَهْلُهَا، وَكَانَ مَجْلِسُ الْقَوْمِ بِنِصَاءِ بَيْتِهَا فِدَارٌ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا مِنْ وَرَاءِ الْبَيْتِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَتْهُ أَلْقَتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا، قَالَتْ: مَا لَكَ؟ قَالَ: كُلُّ الشَّرِّ نَزَلَ بِأَيْدِيكَ، مَا تَرَكْتُ لَهُ رَائِحَةً وَلَا سَارِحَةً وَلَا أَهْلًا وَلَا مَالًا إِلَّا وَقَدْ أَخَذَ، قَالَتْ: دُعِيتَ إِلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ: أَيْنَ بَعْلُكَ؟ قَالَتْ^(١): فِي الْإِبِلِ، قَالَ: فَأَتَاهُ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: كُلُّ الشَّرِّ قَدْ نَزَلَ بِهِ مَا تَرَكْتُ لَهُ رَائِحَةً وَلَا سَارِحَةً وَلَا أَهْلًا وَلَا مَالًا إِلَّا [وَقَدْ]^(٢) أَخَذَ وَأَنَا أُرِيدُ مُحَمَّدًا أُبَادِرُهُ قَبْلَ أَنْ يُقَسِّمَ أَهْلِي وَمَالِي، قَالَ: فَخُذْ رَاحِلَتِي بِرَحْلِهَا، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، قَالَ: فَأَخَذَ قَعُودَ الرَّاعِي وَزَوَّدَهُ إِذَاوَةً مِنْ مَاءٍ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ إِذَا غَطَّى بِهِ وَجْهَهُ خَرَجَتْ إِسْتُهُ، وَإِذَا غَطَّى إِسْتَهُ خَرَجَ وَجْهُهُ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يُعْرَفَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَدِينَةِ فَعَقَلَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ بِحِذَائِهِ حَيْثُ يُصَلِّي، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْسُطْ يَدَيْكَ فَلَا يُبْعَلُكَ، فَبَسَطَهَا، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْبِضَ عَلَيْهَا قَبِضَهَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ ثَلَاثًا وَيَفْعَلُهُ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّلَاثَةَ، قَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» قَالَ: رَعِيَةُ السُّحَيْمِيُّ، قَالَ: فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَضُدَهُ ثُمَّ رَفَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا رَعِيَةُ السُّحَيْمِيُّ الَّذِي كَتَبْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ كِتَابِي فَرَفَعَ بِهِ دَلْوَةً» فَأَخَذَ يَتَضَرَّعُ إِلَيْهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلِي وَمَالِي قَالَ: «أَمَّا مَالُكَ فَقَدْ قَسَّمْ، وَأَمَّا أَهْلُكَ فَمَنْ قَدَّرْتَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ» فَإِذَا ابْنُهُ قَدْ عَرَفَ الرَّاحِلَةَ وَهُوَ قَائِمٌ عِنْدَهَا فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَذَا ابْنِي فَقَالَ: «يَا بِلَالُ أَخْرِجْ مَعَهُ فَسَلُهُ أَبُوكَ هَذَا، فَإِنْ قَالَ نَعَمْ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ» فَخَرَجَ بِلَالٌ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبُوكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا اسْتَعْبَرَ إِلَى صَاحِبِهِ فَقَالَ: «ذَلِكَ جَفَاءُ الْأَعْرَابِ»^(٣).

* * *

- (١) من هنا سقط ورقة من المخطوط وأثبتناها من مجمع الزوائد (٦/٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧).
 (٢) ما بين المعقوفين حرف التحقيق: «قد»، غير موجود بالمجمع وأثبتته من المسند.
 (٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٠٥، ٢٠٦)، قال: رواه أحمد بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح وهو هذا، والآخر مرسل عن أبي عمرو الشيباني ولم يقل عن رعية والطبراني، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٨٥، ٢٨٦)، رواه الطبراني في الكبير (٥/٧٨).

٣٤ - باب سرية بكر بن وائل

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى الْأَعْرَابِ، فَقَالَ لَهُمَا: «تَطَاوَعَا» قَالَ: وَكَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى بَكْرِ، فَانْطَلَقَ عَمْرُو فَأَعَارَ عَلَى قُضَاعَةَ؛ لِأَنَّ بَكْرًا أَخُوَالَهُ، فَانْطَلَقَ الْمُغَيِّرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَكَ عَلَيْنَا وَإِنَّ ابْنَ فُلَانَ قَدْ ارْتَبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ، وَلَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَتَطَاوَعَ فَإِنَّا أُطِيعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ عَصَاهُ عَمْرُو (١).

* * *

٣٥ - باب فى سرية إلى نجد

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَدِّتِهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَذْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِينُهُ فِي صَدَاقِهَا، فَقَالَ: «كَمْ أَصَدَقْتُ؟» قُلْتُ: قَالَ: «لَوْ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ الدَّرَاهِمَ مِنْ وَاذِيكُمْ هَذَا مَا زِدْتُمْ مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكُمْ» قَالَ: فَمَكَثْتُ ثُمَّ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَنِي فِي سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا نَحْوَ نَجْدٍ، فَقَالَ: «اخْرُجْ فِي هَذِهِ السَّرِيَّةِ لَعَلَّكَ أَنْ تُصِيبَ شَيْئًا فَأَنْفَلَكَ» قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا الْحَاضِرَ مُمْسِينَ، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَتْ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ بَعَثْنَا أَمِيرَنَا رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ، قَالَ: فَأَحْطَنَّا بِالْعَسْكَرِ، وَقَالَ: إِذَا كَبُرَتْ وَحَمَلَتْ فَكَبِّرُوا وَاحْمِلُوا، وَقَالَ: حِينَ بَعَثْنَا رَجُلَيْنِ لَا تَفْتَرِقَا وَلَا تُسْأَلَنَّ وَاحِدًا مِنْكُمَا عَنْ خَبَرِ صَاحِبِهِ فَلَا أَجِدُهُ عِنْدَهُ وَلَا تَمْعِنُوا فِي الطَّلَبِ، قَالَ: فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَحْمِلَ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْحَاضِرِ صَرَخَ يَا حَضْرَةَ، فَتَفَاءَلْتُ بِأَنَا سُنْصِيبُ مِنْهُمْ حَضْرَةَ، قَالَ: فَلَمَّا أَعْتَمْنَا كَبُرَ أَمِيرُنَا وَحَمَلَ وَكَبَّرْنَا وَحَمَلْنَا، قَالَ: فَمَرَّ بِي رَجُلٌ فِي يَدِهِ السَّيْفُ

(١) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٢٠٦/٦)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٩٦/١)، أطراف الحديث عند: البخارى فى الصحيح (٢٠٥/٥، ٣٦/٨، ٨٧/٩)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٥٥٩/٨)، تعليق التعليق لابن حجر (١١٨٢، ١١٨٤).

فَاتَّبَعْتُهُ، فَقَالَ لِي صَاحِبِي: إِنَّ أَمِيرَنَا قَدْ عَاهَدَ إِلَيْنَا أَنْ لَا نُمْعِنَ فِي الطَّلَبِ فَارْجِعْ، فَلَمَّا رَأَيْتُ إِلَّا أَنْ أَتْبِعَهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَأَرْجِعَنَّ إِلَيْهِ وَلَأُخْبِرَنَّ عَنْكَ آيَّتِي، قَالَ: فَقُلْتُ وَاللَّهِ لِأَتْبِعَنَّهُ حَتَّى إِذَا ذَنُوتُ مِنْهُ رَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ عَلَى جُرَيْدَاءَ مَتْنِهِ^(١) فَوَقَعَ فَقَالَ: اذْنُ يَا مُسْلِمُ إِلَى الْجَنَّةِ، فَلَمَّا رَأَى لَا أَذْنُو إِلَيْهِ وَرَمَيْتُهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَأَتْخَنَتْهُ رِمَانِي بِالسَّيْفِ فَأَخْطَأَنِي، وَأَخَذْتُ السَّيْفَ فَقَتَلْتُهُ وَأَخْتَزَزْتُ بِهِ رَأْسَهُ وَشَدَدْنَا نَعْمًا كَثِيرَةً وَعِنَّمَا، قَالَ: ثُمَّ انصَرَفْنَا، قَالَ: فَأَصْبَحْتُ فَإِذَا بَعِيرِي مَقْطُورٌ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ جَمِيلَةٌ شَابَّةٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ تَلْتَفِتُ خَلْفَهَا فَتُكَبِّرُ فَقُلْتُ لَهَا: إِلَى أَيْنَ تَلْتَفِتِينَ؟ قَالَتْ: إِلَى رَجُلٍ وَاللَّهِ إِنْ كَانَ حَيًّا خَالَطَكُمُ، قَالَ: قُلْتُ: وَظَنَنْتُ أَنَّهُ صَاحِبِي الَّذِي قَتَلْتُ قَدْ وَاللَّهِ قَتَلْتُهُ وَهَذَا سَيْفُهُ وَهُوَ مُعَلَّقٌ بِقَتَبِ الْبَعِيرِ الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ، قَالَ: وَغَمَدُ السَّيْفِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُعَلَّقٌ بِقَتَبِ بَعِيرِهَا، فَلَمَّا قُلْتُ: فَذُونِكَ^(٢) هَذَا الْعِمْدُ فَشِمُّهُ [١/٢٣٢] فِيهِ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ فَشِمَّمْتُهُ فِيهِ فَطَبَّقَهُ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ بَكَتْ، قَالَ: فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي مِنْ ذَلِكَ النَّعَمِ الَّذِي قَدِمْنَا بِهَا^(٣).

* * *

٣٦- باب في سرية بلاد طيء

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ حَبِيشٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: جَاءَتْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ: رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِعَقْرَبِ، فَأَخَذُوا عَمَّتِي وَنَاسًا، قَالَ: فَلَمَّا أَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَصَفُّوا لَهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأَى الْوَأْفِدُ وَأَنْقَطَعَ الْوَالِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ مَا بِي مِنْ خِدْمَةٍ، فَمَنْ عَلَى مَنْ وَاللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ: «مَنْ وَافِدُكَ؟» قَالَتْ: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: «الَّذِي فَرَّ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» قَالَتْ: فَمَنْ عَلَى، قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجُلٌ إِلَى

(١) أى وسطه وهو موضع القفا المتجر عن اللحم تصغير الجرداء، هامش مجمع الزوائد.

(٢) انتهى السقط المشار إليه سابقاً، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/٦، ١٢)، أطراف الحديث

عند: البيهقي في دلائل النبوة (٣٠٣/٤)، ابن كثير في التفسير (٣٥٣/٧)، والبداية والنهاية

(٤/٢٢٣)، المتقى الهندي في الكنز (٤٥٨٠٢).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٠٥، ٢٠٦)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية

جَنِبِهِ، نَرَى أَنَّهُ عَلَيٌّ، قَالَ: سَلِيهِ حِمْلَانًا، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَ لَهَا، فَقَالَتْ: لَقَدْ فَعَلْتَ فَعَلَةً، مَا كَانَ أَبُوكَ يَفْعَلُهَا، قَالَتْ: ابْتِهِ رَاغِبًا أَوْ رَاهِبًا فَقَدْ أَنَاهُ فَلَانَ فَأَصَابَ مِنْهُ، وَأَنَاهُ فَلَانَ فَأَصَابَ مِنْهُ، قَالَ: فَابْتَيْتُهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيَانٌ، أَوْ صَبِيٌّ، فَذَكَرَ قُرْبَهُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَيْسَ مُلْكُ كِسْرَى وَلَا قَيْصَرَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ مَا أَفْرَكَ أَنْ يُقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ؟ مَا أَفْرَكَ، أَنْ يُقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟» قَالَ: فَاسْلَمْتُ فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ اسْتَبَشَرَ، وَقَالَ: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ وَالضَّالِّينَ النَّصَارَى» ثُمَّ سَأَلُوهُ فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَلَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَرْضَحُوا مِنَ الْفَضْلِ، ارْتَضَخَ امْرُؤٌ بَصَاعٍ بِيَعُضٍ صَاعٍ بِقَبْضَةٍ بِيَعُضٍ قَبْضَةٍ» قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرَ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: «بَتَمْرَةٍ بِشِقِّ تَمْرَةٍ إِنْ أَحَدَكُم لَأَقِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَقَائِلٌ: مَا أَقُولُ أَلَمْ أَجْعَلْكَ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا فَمَاذَا قَدِمْتَ، فَيَنْظُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَجِدُ شَيْئًا يَتَّقِي النَّارَ إِلَّا بَوَجْهَهُ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهُ فَبِكَلِمَةِ لَيْنَةٍ، إِنِّي لَا أَحْشَى عَلَيْكُمُ الْفَاقَةَ لَيَنْصُرَنَّكُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَيُعْطِيَنَّكُمُ أَوْ لَيَفْتَحَنَّ لَكُمْ حَتَّى تَسِيرَ الطَّعِينَةُ بَيْنَ الْحِيرَةِ وَيَثْرَبَ أَوْ أَكْثَرَ مَا تَخَافُ السَّرْقَ عَلَى ظِعِينَتِهَا» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مَا لَا أَحْصِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ^(١).

قلت: في الصحيح وغيره، ولا يستوعب ما هو مجموع في هذا.

* * *

٣٧ - باب فيمن كان يحمل اللواء في الحرب

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا [٢٣٢/ب] عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ مِقْسَمٍ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَايَةَ النَّبِيِّ ﷺ [كَانَتْ تَكُونُ]^(٢) مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٤، ٣٧٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٦)، (٢٠٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش وهو وثقة، رواه الطبراني في الكبير (١٠٠/١٧)، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١٦/١)، ابن كثير في البداية والنهاية (٦٥/٥).

(٢) عبارة «كانت تكون» غير موجودة في المسند.

طَالِبٍ وَرَأْيَةَ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ وَكَانَ إِذَا اسْتَحَرَّ الْقِتَالَ^(١) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَكُونُ تَحْتَ رَأْيَةِ الْأَنْصَارِ^(٢).

* * *

٣٨ - باب في قتال فارس والروم وعداوتهم^(٣)

٢٧٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقُلْتُ: لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَلَيْكُمْ الرُّومُ وَإِنَّمَا هَلَكْتُهُمْ مَعَ السَّاعَةِ» فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَلَمْ أَرْجُكَ عَنْ مِثْلِ هَذَا^(٤).

قلت: له حديث في الصحيح غير هذا.

٢٧٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هَمَّامِ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ خَتَمِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَوَقَفَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَانِي اللَّيْلَةَ الْكَنْزَيْنِ: كَنْزَ فَارِسَ وَالرُّومِ، وَأَمَدَّنِي بِالْمُلُوكِ مُلُوكِ حِمَيْرِ الْأَحْمَرِيِّنِ، وَلَا مُلْكَ إِلَّا لِلَّهِ يَأْتُونَ يَأْخُذُونَ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَيُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَهَا ثَلَاثًا^(٥).

* * *

٣١ - باب في وقعة اليرموك

٢٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: سَمِعْتُ عِيَاضًا الْأَشْعَرِيَّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أَمْرَاءَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَيَزِيدُ بْنُ

(١) في المسند: «القتل».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/١).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٦)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن، وبقيته رجاله رجال الصحيح

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢١٢، ٢١٣)،

وقال: رواه أحمد وفيه أبو همام الشعباني ولم أعرفه وبقيته رجاله رجال الصحيح.

أَبِي سُفْيَانَ، وَابْنُ حَسَنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعِيَاضٌ، وَلَيْسَ عِيَاضٌ هَذَا بِالَّذِي حَدَّثَ سِمَاكًا، قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ: فَكُنْبَنَا إِلَيْهِ إِنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْنَا الْمَوْتُ وَاسْتَمَدَدْنَا، فَكَبَّ إِلَيْنَا: إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُونِي، وَإِنِّي أَذُكُّكُمْ عَلَى مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْرًا وَأَحْضَرُ جُنْدًا [اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ] (١) فَاسْتَنْصِرُوهُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ نَصِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي أَقَلِّ مِنْ عِدَّتِكُمْ، فَإِذَا آتَاكُمْ كِتَابِي هَذَا فَقَاتِلُوهُمْ وَلَا تَرَاغِبُوا، قَالَ: فَقَاتَلْنَاهُمْ فَهَزَمْنَاهُمْ وَقَتَلْنَاهُمْ أَرْبَعَ فَرَاسِخَ، قَالَ: وَأَصَبْنَا أَمْوَالًا فَتَشَاوَرُوا فَأَشَارَ عَلَيْنَا عِيَاضٌ أَنْ نُعْطِيَ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ عَشْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَنْ يُرَاهِنِي؟ فَقَالَ شَابٌّ: أَنَا إِنْ لَمْ تَغْضَبْ، قَالَ: فَسَبَقَهُ فَرَأَيْتُ عَقِيصَتِي أَبِي عُبَيْدَةَ تَنْقُزَانِ (٢) وَهُوَ خَلْفَهُ عَلَى فَرَسٍ عَرَبِيٍّ (٣).

* * *

٤٠ - باب في فتح القسطنطينية

٢٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ [٢٣٣/أ] الْمُغِيرَةَ الْمَعَاوِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرِ الْخَثْعَمِيُّ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ فَلِنَعْمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا وَلِنَعْمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشُ» قَالَ: فَدَعَانِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَسَأَلَنِي فَحَدَّثْتُهُ فَغَزَا الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ (٤).

٢٧٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَسُئِلَ، أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تَفْتَحُ أَوْلًا الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بِصُنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَكْتُبُ إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تَفْتَحُ أَوْلًا (١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) النقر: الوثب والقفز، أى تتحركان بسرعة، هامش مجمع الزوائد، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد: (٣١٣/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ورجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٩/١).

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٨/٦، ٢١٩)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى ورجاله ثقات، رواه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢)، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٥٩/٤).

قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَدِينَةُ هِرَقْلَ تَفْتَحُ أَوَّلًا» يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةَ (١).

٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ وَهُوَ بِالْفُسْطَاطِ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ أَعَزَى النَّاسِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تَعْجِزُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ إِذَا رَأَيْتَ الشَّامَ مَائِدَةً رَجُلٍ وَاحِدٍ وَأَهْلَ بَيْتِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ (٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي قبيل وهو ثقة، أطراف الحديث عند: الدارمي في سننه (١٢٦/١)، الحاكم في المستدرک (٤٢٢/٤، ٥٠٨، ٥٥٥)، السيوطي في الدر المنثور (٦٠/٦)، المتقي الهندي في الكنز (٣٨٥٥٣)، الألباني في السلسلة الصحيحة (٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٥ - كتاب قتال أهل البغي

١ - باب النهي عن الخروج على الأئمة

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: عَنِ الْقَاسِمِ، وَقَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَوْفِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: كُنَّا قَدْ حَمَلْنَا لِأَبِي ذَرٍّ شَيْئًا نُرِيدُ أَنْ نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ، فَأَتَيْنَا الرَّبِذَةَ فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَلَمْ نَجِدْهُ، قِيلَ: اسْتَأْذِنْ فِي الْحَجِّ فَأَذِنَ لَهُ، فَأَتَيْنَاهُ بِالْبَلَدَةِ وَهِيَ مِنِّي، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ قِيلَ لَهُ: إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى أَرْبَعًا فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ وَقَالَ: قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ قَامَ أَبُو ذَرٍّ فَصَلَّى أَرْبَعًا، فَقِيلَ لَهُ: عِبْتَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْئًا ثُمَّ صَنَعْتَ؟ قَالَ: الْخِلَافُ أَشَدُّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبْنَا، فَقَالَ: «إِنَّهُ كَائِنٌ بَعْدِي سُلْطَانٌ فَلَا تُدْلُوهُ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُذِلَّهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ، مِنْ عُنُقِهِ وَلَيْسَ بِمَقْبُولٍ مِنْهُ تَوْبَةٌ حَتَّى يَسُدَّ ثَلَمَتَهُ الَّتِي ثَلَمَ وَلَيْسَ بِفَاعِلٍ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَكُونُ فِي مَنْ يُعْزُهُ». أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَغْلِبُونَا [ب/٢٣٣] عَلَى ثَلَاثٍ: أَنْ نَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَنُعَلِّمَ النَّاسَ السُّنَنَ^(١).

قلت: قد تقدمت أحاديث هذا الباب في الخلافة.

* * *

٢ - باب في الخواص

٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ مَطَرٍ الْحَنْظَلِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو رُوَيْبَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقيته رجاله ثقات.

(٢) جاء في هامش المخطوط ترجمة له وهي: «جامع بن مطر الحنظلي كذا في تراجم تهذيب الكمال وفروعه ورأيت في نسخة كتاب ابن أبي حاتم الحنظلي بالهامش» والله أعلم غير أن هذه أقرب قراءة للترجمة هذه؛ وذلك لأنها غير واضحة. قلت: وهو جامع بن مطر الحنظلي: بفتح المهملة والموحدة بعدها مهملة، بصرى صدوق، من السادسة أخرج له النسائي وأبو داود، قاله ابن حجر في التقريب (١٢٤/٢).

شَدَادُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَيْشِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِوَادِي كَذَا وَكَذَا فإِذَا رَجُلٌ مُتَخَشِّعٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ يُصَلِّي فَقَالَ لَهُ: النَّبِيُّ ﷺ «أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ» قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «أَذْهَبَ فَاقْتُلْهُ» (١) فَذَهَبَ عُمَرُ فَرَأَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: فَرَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مُتَخَشِّعًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ، قَالَ: «يَا عَلِيُّ أَذْهَبَ فَاقْتُلْهُ» قَالَ: فَذَهَبَ عَلِيُّ فَلَمْ يَرَهُ، فَرَجَعَ عَلِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمْ يَرَهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ» (٢) فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ» (٣).

٢٧٧٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ سَاجِدٍ وَهُوَ يَنْطَلِقُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَضَى الصَّلَاةَ وَرَجَعَ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَقْتُلْ هَذَا» فَقَامَ رَجُلٌ، فَحَسَرَ عَنْ يَدَيْهِ فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهٗ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلًا سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) جاء في هامش المخطوط ترجمة له، غير أنه لا يظهر منها سوى جزء وهذا نصه: «شداد بن عمرو..... عمرو عمران وليس له في الكتب المسند وأحمد ذكره ابن حبان في ثقاته كذا شداد بن عمران الثعلبي نعم ذكر كما هنا الذي روى عنه جامع» تقريرا والله أعلم. قلت: قال ابن حجر في التعجيل: شداد بن عمران الثعلبي أبو روبة، روى عن حذيفة، وروى عنه يزيد بن عبد الله وجامع بن مطر ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وقال: ليس هو الذي روى عنه أبو حذيفة، وقال في ترجمة الأول: وقد قيل: إنه ابن عمران فحكى الجمع ورجح التفريق ويؤيده اختلاف النسبتين، لكن الحاكم أبو أحمد اقتصر على ابن عمران ونسبه قشيريًا، وكذا قال البخاري من طريق معاذ بن معاذ عن جامع بن مطر: حدثنا أبو روبة شداد بن عمران القشيري. ونقل ابن أبي حاتم عن أن شيخ جامع روى عن أبي سعيد الخدري. وأخرج أحمد في مسند أبي سعيد من طريق جامع بن مطر عن أبي روبة شداد بن عمران عن أبي سعيد أن أبا بكر الصديق جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني مررت بوادي كذا فإذا برجل متخشع.... الحديث. وقد حزم ابن حبان بأن الذي روى عنه جامع هو الذي روى عنه حذيفة، فقوى القول بأنه واحد اختلف في اسم أبيه وفي نسبه، والله أعلم. تعجيل المنفعة (٤٤٥)، ص ١٧٤، ص ١٧٥.

(٢) فوق السهم: موضع الوتر منه، هامش مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٦، ٢٢٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَقْتُلْ هَذَا» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا فَحَسَرَ عَنِ ذِرَاعِيهِ وَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهُ حَتَّى أَرَعَدَتْ يَدَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلًا سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَتَلْتُمُوهُ لَكَانَ أَوَّلَ فِتْنَةٍ وَأَخْرَهَا»^(١).

* * *

٣ - باب

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَقْطَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَنَانِيرَ فَجَعَلَ يَقْبِضُ قَبْضَةً قَبْضَةً ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ كَأَنَّهُ يُؤَمِّرُ أَحَدًا مِنْ يُعْطَى. قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: يُؤَمِّرُ أَحَدًا ثُمَّ يُعْطَى، وَرَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَيْضَانِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَقَالَ: مَا عَدَلْتَ فِي الْقِسْمَةِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «مَنْ يَعْدِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقْتُلُهُ؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمَّةِ لَا يَتَعَلَّقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ»^(٢).

٢٧٨٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ مِقْسَمِ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَتَلِيدُ بْنُ كِلَابِ اللَّيْثِيِّ حَتَّى أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ مُعَلِّقًا نَعْلَيْهِ بِيَدِهِ، فَقُلْنَا لَهُ: هَلْ حَضَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَلَّمَهُ التَّمِيمِيُّ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخَوَيْصِرَةِ، فَوَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُعْطَى النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ رَأَيْتَ مَا صَنَعْتَ مِنْذُ^(٣) هَذَا الْيَوْمِ، فَقَالَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني من غير بيان شاف ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٣) بالمسند: « في هذا ».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَجَلَ فَكَيْفَ رَأَيْتَ» قَالَ: لَمْ أَرَكَ عَدَلْتَ، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «وَيَحْكُ، إِنْ لَمْ يَكُنِ الْعَدْلُ عِنْدِي فَعِنْدَ مَنْ يَكُونُ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: رَحِمَكَ اللَّهُ (١) أَلَا نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: «لَا دَعْوَهُ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَهُ شِيعَةٌ يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهُ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ يُنْظَرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ فِي الْقِدْحِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ ثُمَّ فِي الْفُوقِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ سَبَقَ الْقَرْثَ وَالْدَّمَ».

[فائدة] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَبُو عُبَيْدَةَ هَذَا اسْمُهُ، يَعْنِي كِنِيَّتَهُ، مُحَمَّدٌ ثِقَةٌ، [وَأَخُوهُ سَلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمَّارٍ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَلَا نَعَلِمُ خَبْرَهُ] (٢) وَمِقْسَمٌ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وَلِهَذَا الْحَدِيثُ طُرُقٌ أُخْرَى فِي هَذَا الْمَعْنَى وَطُرُقٌ أُخْرَى فِي هَذَا الْمَعْنَى صِحَاحٌ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ (٣).

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: لَمَّا جَاءَنَا بَيْعَةُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَدِمْتُ الشَّامَ فَأُخْبِرْتُ بِمَقَامِ يَقَوْمِهِ نَوْفٍ، فَجِئْتُهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ وَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَلَمَّا رَأَاهُ نَوْفٌ أَمْسَكَ عَنِ الْحَدِيثِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ» حَتَّى عَدَّهَا عَبْدُ اللَّهِ زِيَادَةً عَلَى عَشْرَةِ مَرَّاتٍ «كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَالُ فِي بَقِيَّتِهِمْ» (٤).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل وهذا لفظه بحروفه.

* * *

(١) بالمسند: «يا رسول الله ألا نقتله؟».

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٦، ٢٢٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار ورجال أحمد ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٢، ١٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٦)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل وشهر ثقة، وفيه كلام لا يضر، وبقيته رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٢٨٢/٦)، ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦/١)، عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٧٠٩٠).

٤ - باب

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا [٢٣٤/ب] يَحْيَى، عَنِ النَّيْمِيِّ، عَنِ أَنَسٍ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ: «إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدَّابُونَ حَتَّى يُعْجَبَ بِهِمُ النَّاسُ وَتُعْجَبَهُمْ نَفُوسُهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١). حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسٌ: فَذَكَرَهُ.

قلت: وقد رواه أبو داود، عن أنس بغير هذا السياق في كتاب السيرة.

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ شَرِيكِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْنَى أَنْ أَلْقَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُنِي عَنِ الْخَوَارِجِ، فَلَقِيتُ أَبَا بَرزَةَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَرزَةَ حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ فِي الْخَوَارِجِ، فَقَالَ: أَحَدْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ أُذُنِيَّ وَرَأْتُ عَيْنَايَ، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَنَانِيرَ فَكَانَ يَقْسِمُهَا وَعِنْدَهُ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مَطْمُومٌ الشَّعْرَ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَيْبِضَانِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَعَرَّضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنَاهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، ثُمَّ أَنَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ فِي الْقِسْمَةِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا تَحْدُثُونَ بَعْدِي أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي» قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ رِجَالٌ كَانُوا هَذَا مِنْهُمْ هَدِيَّتُهُمْ هَكَذَا، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَا يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، سَيَّمَاهُمْ التَّحْلِيْقُ لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، قَالَهَا ثَلَاثًا، شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، قَالَهَا ثَلَاثًا» وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: «لَا يَرْجِعُونَ فِيهِ»^(٢).

٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/٣) (١٨٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢٢٩/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢١/٤، ٤٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٦)،

وقال: رواه أحمد والأزرقي بن قيس وثقه ابن حبان وبقيه رجاله رجال الصحيح.

أَنَّهُ قَالَ « لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الدَّجَالِ »^(١).

* * *

٥ - باب

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ قِرْوَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ، قِيلَ لِسُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَيْطَانُ الرِّدْهَةِ»^(٢) يَحْذِرُهُ^(٣) رَجُلًا مِنْ بَجِيلَةَ^(٤).

قلت: هو عند أبي يعلى مطول أنه من الخوارج.

* * *

٦ - باب

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلِ السَّلِيحِيِّ وَهُمْ إِلَى قُضَاعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُقْبَةَ [٢٣٥/أ] بْنِ عَامِرٍ جَالِسًا قَرِيبًا مِنَ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَخَرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُدَيْفَةَ فَاسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ، فَخَطَبَ النَّاسَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَأِ النَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ رِجَالٌ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ»^(٥).

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا مِشْرَحٌ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) الردهة، النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء، وقيل: الردهة قلة الراية، هامش مجمع الزوائد.

(٣) بالمخطوط «يحذره» وبالمسند: «يحذره».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/٦)، وقال:

رواه أحمد باختصار وأبو يعلى والبخاري، ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٦)، وقال:

رواه أحمد والطبراني باختصار ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٧: ١٧٩، ٣٠٥).

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا» (١).

٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا مِشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ سَمِعْتُ عُقْبَةَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٣).

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، سَمِعْتُ شُرَيْبِيلَ بْنَ يَزِيدَ الْمَعَاوِرِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ هُدْبَةَ الصَّدْفِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا» (٤).

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ دَرَّاجٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٦) بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرَهُ (٧).

* * *

٧ - باب

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنِي بِشِيرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٤٥، ١٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٢٩)،

(٢٣٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات، وكذلك رجال أحمد إسنادي أحمد ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق.

(٦) في المسند عبد الرحمن بن جبير.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق.

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ خَلْفَ بَعْدَ سِتِّينَ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا» (١)، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعِدُّو تَرَاقِيَهُمْ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ: مُؤْمِنٌ، وَمُنَافِقٌ، وَفَاجِرٌ. قَالَ بِشِيرٌ: فَقُلْتُ لِلْوَلِيدِ مَا هُوَ لِأَيِّ الثَّلَاثَةِ؟ فَقَالَ: الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالْفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِهِ، وَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ (٢).

* * *

٨ - باب

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جُنَابٍ، يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يُسَيِّئُونَ الْأَعْمَالَ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ» قَالَ يَزِيدٌ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ: «يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ مِنْ عَمَلِهِمْ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، فَطُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَطُوبَى لِمَنْ قَتَلُوهُ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهُمْ قِرْنٌ قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ب/٢٣٥] عِشْرِينَ مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ وَأَنَا أَسْمَعُ (٣).

* * *

٩ - باب

٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ سَمِعْتَ فِي الْخَوَارِجِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ وَاللَّهِ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ أَشِدَّاءُ أَحْدَاءُ ذَلِقَةُ أَلْسِنَتِهِمْ بِالْقُرْآنِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ إِلَّا

(١) ما بين المعرفين طرف الحديث وأثبتته من المسند.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط كذلك، ولفظه عنده: «خلف بعد الستين أضاعوا الصلوات واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا ثم يكون... الحديث»، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨/٣)، (٣٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو جناب وهو مدلس، أطراف الحديث عند: ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٦/١)، ابن كثير في التفسير (٢٨٤/٦)، وفي البداية والنهاية (٣٠٣/٧).

إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ فَلَمَّا جُورَ قَاتِلَهُمْ»^(١).

٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ أَبُو سَلَمَةَ الشَّحَامُ، حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ هَوَازِنَ قَامَ رَجُلٌ.

قلت: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَقُومُ فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ؟ قَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ تَسْمَعَ الْأُمَّمُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»^(٣).

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ [لَا يُحَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ]^(٤) يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ قَاتِلُهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^(٥).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «قَاتِلُهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».

* * *

١ - باب

٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَرَجَتِ الْحُرُورِيَّةُ اعْتَزَلُوا فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ صَالِحَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «اكَتَسَبَ يَا عَلِيُّ هَذَا مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٦، ٢٣١)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح والطبراني رواه أيضاً، وكذلك البزار بنحوه

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه

حسن، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/٣، ٣٥٤).

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه

الإمام أحمد في المسند (١٥٦/١).

صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَوا: لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَاتَلْنَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «امْحُ يَا عَلِيُّ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُكَ، امْحُ يَا عَلِيُّ وَلَكِنْ (١) اكْتُبْ هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَاللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ» وَقَدْ مَحَا نَفْسَهُ وَلَمْ يَكُنْ مَحْوُهُ ذَلِكَ يُمَحَاهُ مِنَ النَّبُوَّةِ أَخْرَجَتْ مِنْ هَذِهِ. قَالَوا: نَعَمْ (٢).

* * *

١١ - باب في ذى النديه وأهل النهروان (٣)

٢٨٠٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ أَنَّ أَبَا الْوَضِيِّ عِبَادًا، حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عَامِدِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [٢٣٦/أ]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُخَدَّجِ قَالَ عَلِيٌّ، فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذِبْتُ، ثَلَاثًا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي بِثَلَاثَةِ إِخْوَةٍ مِنْ الْجَنِّ هَذَا أَكْبَرُهُمْ، وَالثَّانِي لَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ، وَالثَّلَاثُ فِيهِ ضَعْفٌ.

* * *

١٢ - باب القتال على التأويل (٤)

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي فِطْرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «فِيكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلِيًّا تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ (٥) عَلِيًّا تَنْزِيلَهُ» (٦).

* * *

(١) كذا بالمخطوط وغير موحدة بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٢/١)، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٤٢/٧)، البخاري في الفتح (٣٠٣/٥)، ابن كثير في التفسير (٣٣٦/٧)، القرطبي في التفسير (٢٧٥/١٦).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/٦)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/١).

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) في المسند: «قاتل».

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/٦)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١/٣).

١٣ - باب فى العصبية (١)

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّيِّعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ الشَّامِيُّ، مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا فَسَيْلَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصِيَّةُ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِيَّةِ أَنْ يَعْزِزَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ» (٢).

قلت: رواه أبو داود وغيره خلا قوله: أمن المعصية أن يحب الرجل قومه؟.

* * *

١٤ - باب فىمن دخل داراً بغير إذن (٣)

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْقَصَّابُ الْبَصْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّارُ حَرَمٌ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَرَمَكَ فَاقْتُلْهُ» (٤).

* * *

١٥ - باب فىمن قتل دون مظلّمته

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دُوَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» (٥).

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٠/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٤/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه عباد بن كثير الشامى وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائى وغيره، أطراف الحديث عند: ابن ماجه فى السنن (٣٩٤٩)، ابن أبى شيبة فى المصنف (١٠١/١٥)، ابن عدى فى الكامل (١٠٥٣/٣).

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٥/٦)، وقال: رواه أحمد والطبرانى، وفيه محمد بن كثير السلمى وهو ضعيف، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٦/٥)، أطراف الحديث عند: البيهقى فى السنن الكبرى (٣٤١/٨)، المتقى الهندى فى كنز العمال (٣٩٨٦٣)، أبو نعيم فى تاريخ أصبهان (٣٤٩/١)، ابن عدى فى الكامل (٢٢٥٧/٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٥/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٤/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

بَكْرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ سَعِدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ [فَذَكَرَ قِصَّةَ سَعِدٍ] ^(١) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْمَيْتَةُ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ» ^(٢).

قلت: وذكر قصته.

* * *

١٦ - باب منه

٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ الْمُؤَدِّنُ، جَارُنَا، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» ^(٣).

* * *

١٧ - باب منه

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي الْحَكَمُ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَهِيدِ بْنِ مُطَرِّفِ الْغَفَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهُ سَائِلٌ إِنْ عَدَا عَلِيٌّ عَادٍ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُ ثَلَاثَ مِرَاتٍ قَالَ: فَإِنْ أَبِي فَأَمَرَهُ بِقِتَالِهِ قَالَ: فَكَيْفَ بِنَا؟ قَالَ: «إِنْ قَتَلْتَ فَأَنْتَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ قَتَلْتَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ» ^(٤).

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا [ب/٢٣٦] يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ أَخِيهِ الْحَكَمِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

* * *

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتناه من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٨٤٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/١٤٤)، وقال: رواه أحمد وذكر فيه قصة والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٧/١٠٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢١٦، ٢١٧٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٢٤٤١)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقاة، أطراف الحديث عند: النسائي في السنن الكبرى (٧/١١٦، ١١٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٢/٣٤٠)، ابن عدي في الكامل

(٥/١٧٨٢٩)، المتقى الهندي في الكنتز (٥/١١٢٠٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٢٣).

٢٦ - كتاب البر والصلة

١ - باب في بر الوالدين

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَيْبِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمُدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَبِرَّ وَالِدَيْهِ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» (١)

قلت: هو في الصحيح خلا بر الوالدين.

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ» (٢).

٢٨١١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: هَاجَرَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَجَرْتَ الشَّرْكَ وَلَكِنَّهُ الْجِهَادُ هَلْ بِالْيَمَنِ أَبُوَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْنَا لَكَ؟» قَالَ: لَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى أَبِيكَ فَاسْتَأْذِنْهُمَا فَإِنْ فَعَلَا وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا» (٣).

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فِيمَا سَلَفَ مِنَ النَّاسِ انْطَلَقُوا يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٨٩/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: الترمذي في الترغيب والترهيب (٣١٧/٣)، ابن عدى في الكامل (١٥٥٣/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٦٩٦٨)، أبو نعيم في الحلية (١٠٧١٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٢٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٨)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل عن بعض بني رافع وقد سماه غيره محمد بن خالد بن رافع فرجاله ثقات باعتبار الذي سماه، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٢١٩/٢)، السيوطي في الدر المنثور (١٦٠/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣١٩/٧).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٨، ١٣٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٣).

فَدَخَلُوا غَارًا فَسَقَطَ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ مُتَحَافِي حَتَّى مَا يَرُونَ مِنْهُ حُصَاةً، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ وَقَعَ الْحَجَرُ وَعَفَى الْأَثَرُ، وَلَا يَعْلَمُ بِمَكَانِكُمْ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَادْعُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَوْثِقِ أَعْمَالِكُمْ» قَالَ: «فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِي وَالِدَانِ فَكُنْتُ أَحْلِبُ لَهُمَا فِي إِثَابِهِمَا فَاتِيَهُمَا، فَإِذَا وَجَدْتُهُمَا رَاقِدَيْنِ قُمْتُ عَلَى رُءُوسِهِمَا كَرَاهِيَةً أَنْ أُرَدَّ سِنْتَهُمَا فِي رُءُوسِهِمَا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا مَتَى اسْتَيْقِظَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجَرِ، وَقَالَ الْآخَرُ: [اللَّهُمَّ] (١) إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَحِيرًا عَلَى عَمَلٍ يَعْمَلُهُ، فَآتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ وَأَنَا غَضْبَانٌ فزَبْرْتُهُ فَانْطَلَقَ فَتَرَكَ أَجْرَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعْتُهُ وَتَمَرَّتُهُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ كُلُّ الْمَالِ، فَآتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ فَذَفَعْتُ إِلَيْهِ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ الْأَوَّلَ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ [٢٣٧/أ] رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا فَزَالَ ثُلُثَا الْحَجَرِ، وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ أَعْجَبْتَهُ امْرَأَةً فَجَعَلْتُ لَهَا جُعْلًا فَلَمَّا قَدَرَ عَلَيْهَا وَقَرَّ لَهَا نَفْسَهَا وَسَلَّمَ لَهَا جُعْلَهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا مَعَانِيْقَ يَمَشُونَ» (٢).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا بَحْرٌ (٣)، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٢٨١٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ انْطَلَقُوا، قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ (٥).

٢٨١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُنْبِهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ،

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٢/٣، ١٤٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٨)، وقال: رواه أحمد مرفوعاً كما تراه، ورواه أبو يعلى وكلاهما رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢١٧٩/٤)، أبو نعيم في الحلية (٧٩/٤)، ابن عدي في الكامل (١٨٠٢/٥).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: «أبو حر».

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٣/٣).

يَعْنِي ابْنَ مَعْقِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّقِيمَ فَقَالَ: «إِنَّ ثَلَاثَةً كَانُوا فِي كَهْفٍ، فَوَقَعَ الْجَبَلُ عَلَى بَابِ الْكَهْفِ، فَأَوْصِدَ عَلَيْهِمْ، قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: تَذَاكُرُوا أَيُّكُمْ عَمِلَ حَسَنَةً لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِرَحْمَتِهِ يَرْحَمُنَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً، كَانَ لِي أُجْرَاءُ يَعْمَلُونَ فَجَاءَنِي عُمَالٌ لِي فَاسْتَأْجَرْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ فَاسْتَأْجَرْتُهُ بِشَرْطٍ^(١) أَصْحَابِهِ فَعَمِلَ فِي بَقِيَّةِ نَهَارِهِ كَمَا عَمِلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فِي نَهَارِهِ كُلِّهِ، فَرَأَيْتُ عَلَيَّ فِي الزَّمَامِ أَنْ لَا أَنْقِصَهُ مِمَّا اسْتَأْجَرْتُ بِهِ أَصْحَابَهُ لِمَا جَهَدَ فِي عَمَلِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أُتْعِطِي هَذَا مِثْلَ مَا أُعْطِيتَنِي [وَلَمْ يَعْمَلْ إِلَّا نِصْفَ نَهَارٍ]^(٢) فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَمْ أَبْخَسْكَ شَيْئًا مِنْ شَرْطِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَالِي أَحْكُمُ فِيهِ مَا شِئْتُ قَالَ: فَغَضِبَ وَذَهَبَ وَتَرَكَ أَجْرَهُ، قَالَ: فَوَضَعْتُ حَقَّهُ فِي جَانِبٍ مِنَ الْبَيْتِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ مَرَّ بِي بَعْدَ ذَلِكَ بَقْرًا فَاشْتَرَيْتُ بِهِ فَصِيلَةً مِنَ الْبَقَرِ، فَبَلَّغْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَمَرَّ بِي بَعْدَ حِينٍ شَيْخًا ضَعِيفًا لَا أَعْرِفُهُ فَقَالَ: إِنَّ لِي عِنْدَكَ حَقًّا فَذَكِّرْنِيهِ فَذَكَرْتُهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: إِيَّاكَ أَبْغِي هَذَا حَقَّكَ فَعَرَضْتُهَا عَلَيْهِ جَمِيعَهَا فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْخُرْ بِي إِنْ لَمْ تَصَدَّقْ عَلَيَّ فَأَعْطِنِي حَقِّي، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْخُرُ بِكَ إِنَّهَا لِحَقِّكَ مَا لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ لِيُوجِّهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَانْصَدَعَ الْجَبَلُ حَتَّى رَأَوْا مِنْهُ وَأَبْصَرُوا، قَالَ الْآخَرُ: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً كَانَ لِي فَضْلٌ فَأَصَابَتِ النَّاسَ شِدَّةً، فَجَاءَنِي امْرَأَةٌ تَطْلُبُ مِنِّي مَعْرُوفًا قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ، فَأَبَتْ عَلَيَّ فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَذَكَّرْتَنِي بِاللَّهِ فَأَبَيْتُ عَلَيْهَا وَقُلْتُ [ب/٢٣٧] لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ، فَأَبَتْ عَلَيَّ وَذَهَبَتْ فَذَكَّرْتُ لِرُزُوجِهَا فَقَالَ لَهَا: أُعْطِيهِ نَفْسِكَ وَأَغْنِي عِيَالَكَ، فَرَجَعْتُ إِلَيَّ فَنَاشَدْتَنِي بِاللَّهِ فَأَبَيْتُ عَلَيْهَا وَقُلْتُ لَهَا: مَا هُوَ دُونَ نَفْسِكَ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَسْلَمَتْ إِلَيَّ نَفْسَهَا، فَلَمَّا تَكشَّفَتْهَا وَهَمَمْتُ بِهَا ارْتَعَدْتُ مِنْ تَحْتِي، فَقُلْتُ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، قُلْتُ لَهَا: خِفْتِيهِ فِي الشَّدَّةِ وَلَمْ أَخَفْهُ فِي الرَّجَاءِ، فَتَرَكَهَا وَأَعْطَيْتُهَا مَا يَحِقُّ عَلَيَّ بِمَا تَكشَّفَتْهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند: «بشطر».

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

لَوْجَهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَانصَدَعَ الْجَبَلُ حَتَّى عَرَفُوا وَتَبَيَّنَ لَهُمْ، قَالَ الْآخَرُ: عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً كَانَ لِي أَبُوَانُ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَكَانَتْ لِي غَنَمٌ، فَكُنْتُ أُطْعِمُ أَبَوَيَّ وَأَسْقِيهِمَا، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى غَنَمِي، قَالَ: فَأَصَابَنِي يَوْمًا غَيْثٌ حَبَسَنِي فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَاتَيْتُ أَهْلِي وَأَخَذْتُ مِخْلَبِي فَحَلَبْتُ وَغَنِمِي قَائِمَةً، فَمَضَيْتُ إِلَى أَبَوَيَّ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَشَقَّ عَلَيَّ أَنْ أُوقِظَهُمَا وَشَقَّ عَلَيَّ أَنْ أَتْرِكَ غَنَمِي، فَمَا بَرَحْتُ جَالِسًا وَمِخْلَبِي عَلَى يَدِي حَتَّى أَيَقِظَهُمَا الصُّبْحُ فَسَقَيْتُهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ لَوْجَهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا قَالَ النُّعْمَانُ: لَكَأَنِّي أَسْمَعُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَبَلُ طَاقٌ فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا» (١).

* * *

٢ - باب

٢٨١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَتِهِ فَاتَتْهُ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَتْهُ فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ بَنِي أَشْرَفٍ عَلَيَّ أَكَلَمْتُكَ أَنَا أَمْ أَشْرَفٌ عَلَيَّ قَالَ: أَيُّ رَبِّ صَلَاتِي وَأُمِّي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي ثُمَّ عَادَتْ فَنَادَتْهُ [مِرَارًا] (٢) فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ بَنِي أَشْرَفٍ عَلَيَّ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ صَلَاتِي وَأُمِّي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَمِتْهُ حَتَّى تَرِيَهُ الْمُؤَمِّسَةَ، وَكَانَتْ رَاعِيَةً، تَرَعَى غَنَمًا لِأَهْلِهَا، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى ظِلِّ صَوْمَعَتِهِ فَأَصَابَتْ فَاحِشَةً فَأَخَذَتْ فَحَمَلَتْ، وَكَانَ مِنْ زَنَى مِنْهُمْ قَتِلَ قَالُوا: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ صَاحِبِ الصَّوْمَعَةِ، فَجَاءُوا بِالْفُؤُوسِ وَالْمُرُورِ فَقَالُوا: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ مُرَاءٍ، ثُمَّ قَالُوا: أَنْزِلْ فَأَبَى وَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي يُصَلِّي، فَأَخَذَ فِي هَدْمِ صَوْمَعَتِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ [٢٣٨/أ] نَزَلَ فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ وَعُنُقِهَا حَبْلًا وَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِمَا فِي النَّاسِ، فَوَضَعَ أُصْبَعَهُ عَلَى بَطْنِهَا فَقَالَ: أَيُّ فُلَانٍ مِنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي فُلَانٍ رَاعِي الضَّأْنِ فَاقْبَلُوهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٤/٤، ٢٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٨)، (١٤٢، ١٤١)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفي الأوسط والكبير والبخاري بنحوه من طرق ورجال أحمد ثقات.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

وَقَالُوا: إِنَّ شَيْئَ بَيْنَنَا لَكَ الصَّوْمَةَ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ قَالَ: أَعِيدُوهَا كَمَا كَانَتْ» (١).

قلت: هو في الصحيح باختصار في هذا، وبغير سياقه أيضاً.

٢٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ تَاجِرًا، وَكَانَ يَنْقُصُ مَرَّةً وَيَزِيدُ أُخْرَى، قَالَ: مَا فِي هَذِهِ التَّجَارَةِ خَيْرٌ أَلْتَمِسُ تِجَارَةً هِيَ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ فَبَنَى صَوْمَةَ وَتَرَهَّبَ فِيهَا» (٢).

قلت: فذكر نحوه أى نحو حديث الصحيح.

* * *

٣- باب

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ النَّارِ» [قَالَ عَفَّانُ: مَكَانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ بَعْظَمٍ مِنْ عِظَامِهِ] (٣) وَمَنْ أَدْرَكَ أَحَدَ وَالِدَيْهِ ثُمَّ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ» (٤).

٢٨١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ أَوْ ابْنُ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٣٥/٢)، ابن كثير في التفسير (١٣٥/٢).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/٨، ١٤٠)، وقال: رواه أحمد وفي بعض طرقها أيما مسلم ضم يتيمًا بين ابوين مسلمين إلى طعامه وشرابه متى يستغنى وجبت له الجنة البتة، فذكر نحوه وإسناده حسن.

وَجَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ [وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَوْ رَجُلًا مُسْلِمًا كَانَتْ فِكَكَاهُ مِنَ النَّارِ] (١)
وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ» (٢).

٢٨١٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ (ح) وَبَهْزٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي بِن مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ» (٣).
٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ: فَذَكَرَهُ (٤).

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهَبِ بْنِ عُوَيْرِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ، مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُ، وَالذَّيْوُثُ الَّذِي يُقْرِئُ فِي أَهْلِهِ الْخَبْثَ» (٥).

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَهِدْتُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ، وَصَلَيْتَ الْخَمْسَ، وَأَدَيْتَ زَكَاةَ [٢٣٨/ب] مَالِي، وَصَمْتَ رَمَضَانَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا، وَنُصِبَ أَصْبِعِيهِ، مَا لَمْ يَعْقُ وَالِدَيْهِ» (٦).

* * *

- (١) ما بين المعرفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٨)، وقال: إسناده حسن رواه أحمد.
(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/٨، ١٤٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، رواه الطبراني في الكبير (٢٩٢/٩).
(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٤).
(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم.
(٦) لم أقف على هذا الحديث في المسند المطبوع، والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني بإسنادين رجال أحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح.

٤ - باب صلة الرحم وقطعها (١)

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ» (٢) مِنَ الرَّحْمَنِ تَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي أَسِيءُ إِلَيْكَ، يَا رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ يَا رَبِّ، قَالَ فَيَجِيبُهَا: أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكَ» (٣).

قلت: له حديث في الصحيح غير هذا.

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ حَجَّاجٍ، (ح) وَعَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢٨٢٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ صَالِحًا مَوْلَى التَّوَّامَةِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ آخِذَةٌ بِحُجْزَةِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا وَيَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا» (٦).

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَرْزَنِ الزَّوَّامِ

(١) هذا العنوان غير واضح في المخطوط ونقلته من المجمع.

(٢) أى قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، شبهها بذلك مجازاً واتساعاً، وأصل الشجنة بالكسر والضم شعبة فى غصن من عصون الشجرة، هامش بجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٦/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٩/٨، ١٥٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجال الصحيح غير محمد بن عبد الجبار وهو ثقة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٥٥/٢).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢١/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٠/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى والبزار بنحوه وفيه صالح بن التوأمة وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البخارى فى الصحيح (٧/٨)، فتح البارى (٤١٧/١٠)، الحاكم فى المستدرک (١٦٢/٤).

الإِسْطِطَالَةَ فِي عِرْضِ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شِحْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَمَنْ قَطَعَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» (١).

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ الْمِغْزَلِ تَتَكَلَّمُ بِاللِّسَانِ طَلِقٌ ذَلِكِ فَتَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا وَتَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا» (٢).

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا قِطْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ» (٤).

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْخَزْرَجِيُّ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، يَعْنِي مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعَ رَحِمٍ» (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/١)، أطراف الحديث عند: البخارى فى الفتح (٤٧٠/١٠)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٥٣٧/٨)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٤٠/٣)، أبو داود فى السنن (٣٨٧٦)، التبريزى فى مشكاة المصابيح (٥٠٤٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٠/٨)، وقال: رواه أحمد والبخارى وأحمد رجال الصحيح غير نوفل بن مساحق وهو ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٩/٢).

(٣) انظر الحديث السابق، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٠/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى ورجاله رجال الصحيح غير أبى ثمامة الثقفى وثقه ابن حبان.

(٤) ذكره الإمام أحمد فى المسند (١٦٣/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى الموضوع السابق وقال: رواه أحمد والطبرانى ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٨٤/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٤٣/٢)، السيوطى فى الدر المنثور (٦٤/٦).

٥ - باب

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، يُعْنَى الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ وَيُوسَعَ عَلَيْهِ»^(١) فِي رِزْقِهِ وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(٢).

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُزْنِيُّ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ النَّسَاءُ فِي الْأَجْلِ وَالزِّيَادَةُ فِي الرِّزْقِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(٣).

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْزَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمِنْ حَرَمِ حَظٍّ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حَرَمَ حَظَّهُ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ».

قلت: له حديث في الرفق غير هذا.

* * *

٦ - باب صلة الرحم وإن قطعت^(٤)

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاطَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ذَوِي

(١) في المطبوع، «له».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢/٨، ١٥٣)،

وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح غير

عاصم بن حمزة وهو ثقة، أطراف الحديث عند المنذري في الترغيب والترهيب (٣٣٥١/٣)،

المتقى الهندي في الكنز (٦٩٦٨)، أبو نعيم في الحلية (١٠٧/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٩/٥).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من المجمع.

أَرْحَامِ أَصْلٍ وَيَقْطَعُونِي، وَأَعْفُوا وَيَظْلِمُونِي، وَأُحْسِنُ وَيَسِيئُونَ أَفَأَكْفِيهِمْ؟ قَالَ: «لَا إِذَا تَتْرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالْفَضْلِ وَصِلْهُمْ فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ ظَهِيرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

* * *

٧ - باب ما جاء في الأولاد^(٢)

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبْنَانَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ كِنْدَةَ فَقَالَ لِي: «هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ؟» قُلْتُ: غُلَامٌ وَوَلَدٌ لِي فِي مَخْرَجِي إِلَيْكَ مِنْ ابْنَةِ جَمْدٍ وَلَوَدِدْتُ أَنَّ مَكَانَهُ شَبَعَ الْقَوْمِ، قَالَ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ فَإِنَّ فِيهِمْ قُرَّةَ عَيْنٍ وَأَجْرًا إِذَا قَبِضُوا، ثُمَّ وَلَيْتَ قُلْتَ ذَلِكَ إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ»^(٣).

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْرِهُوا الْبَنَاتِ فَإِنَّهُنَّ الْمُؤَنَسَاتُ الْغَالِيَاتُ»^(٤).

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيهِنَّ وَيَرْحُمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ» قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: «وَأِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ» قَالَ: فَرَأَى الْقَوْمُ أَنَّ لَوْ قَالَ وَاحِدَةً؟ لَقَالَ: وَاحِدَةً^(٥).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وبقية رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٠٧/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٣١٠/١٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٨/٨)، وقال: =

٨ - باب فى الأقارب

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرِ، [وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ] (١)، عَنْ شُرْحَبِيلِ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [٢٣٩/أ] قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُمَا دَخَلَ بَيْنَهُمَا (٢) الْجَنَّةَ». [وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ: تُدْرِكُ لَهُ ابْتِنَانِ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبْتَاهُ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ (٣)].

قلت: رواه ابن ماجه إلا أنه قال: «ابنتان».

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ أَبُو تَمَّامِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ أَلَا أُحَدِّثُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: بَلَى يَا أُمَّهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ، أَوْ أُخْتَيْنِ، أَوْ ذَوَاتِي قَرَابَةٍ يَحْتَسِبُ النَّفْقَةَ عَلَيْهِمَا حَتَّى يُغْنِيَهُمَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ يَكْفِيَهُمَا كَانَتْ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» (٤).

* * *

٩ - باب فى الأيتام

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

=رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الأوسط بنحوه وزاد: «ويزوجهن» من طرق وإسناد أحمد جيد، أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٣٣٨/١)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٦٨/٣).

(١) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) فى المطبوع: «بهما».

(٣) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣٥/١)، (٢٣٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٧/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩٣/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٦/٨، ١٥٧٩)، وقال: رواه أحمد والطبرانى وفيه محمد بن حميد المدنى وهو ضعيف، أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (١٦٣٩٥)، السيوطى فى الدر المنثور (٣٣٨/١).

رَجُلًا شَكَاَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ: «امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ» (١).

٢٨٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَسَحَ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى» (٢).

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ [عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ، أَوْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو] (٣) كَذَا قَالَ سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبِيهِ فَلَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ» (٤).

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ، أَوْ ابْنُ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ ضَمَّ يَتِيمًا بَيْنَ أَبِيئِهِ مُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنَى وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٥).

٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَشِيرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ أَبِيئِهِ مُسْلِمِينَ» قَالَ عَفَّانُ: «إِلَى طَعَامِهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٠/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٠/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٨٤/٨).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند وبالمخطوط: «عمير بن مالك بن عمرو».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٠/٨، ١٦١)، وقال: رواه أبو يعلى والسياق له، أي الذي بالمجمع، وأحمد باختصار والطبراني وهو حسن الإسناد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

وَشَرَابِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ اللَّهُ وَحَبَّتْ لَهُ الْحَنَّةُ^(١).

* * *

١ - باب

٢٨٤٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ [٢٤٠/أ]، أَخْبَرَنَا فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، [قَالَ: سَمِعْتُ^(٢) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ غُلَامٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَاهُنَا غُلَامًا يَتِيمًا لَهُ أُمٌّ أَرْمَلَةٌ وَأُخْتُ يَتِيمَةٌ أَطْعَمْنَا مِمَّا أَطْعَمَكَ اللَّهُ تَعَالَى، أَعْطَاكَ اللَّهُ مِمَّا عِنْدَهُ حَتَّى تَرْضَى، قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ^(٣).

* * *

١١ - باب ما جاء في الجار^(٤)

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي جَمِيلٌ، أَخْبَرَنَا وَمُجَاهِدٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ»^(٥).

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ: فَذَكَرَهُ^(٦).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه على بن زيد وهو حسن الحديث وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند وبالمخطوط: «فائد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي أوفى».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٨، ١٦٢)، وقال: رواه البزار بتمامه، وروى أحمد طرفاً من أوله ثم قال: فذكر الحديث بطوله، وفي الإسناد فائد أبو الوراق وهو متروك، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨٢/٤)، فائدة: جاء في المسند هذا الحديث وبعده حديث آخر بنفس السند وقال عبد الله بن أحمد: فلم يحدثنا أبي بهذين الحديثين ضرب عليهما من كتابه لأنه لم يرض حديث فائد بن عبد الرحمن أو كان عنده متروك الحديث.

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٨/٣).

١٢ - باب حق الجار والوصية بالجار^(١)

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ الْأَلْهَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُثُهُ^(٢).

٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، (ح) وَيَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَهْلِي أُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِذَا أَنَا بِهِ قَائِمٌ وَإِذَا رَجُلٌ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُمَا حَاجَةً فَجَلَسْتُ فَوَاللَّهِ لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلْتُ أَرْتِي لَهُ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ قَامَ بِكَ هَذَا الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلْتُ أَرْتِي لَكَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، قَالَ: «أَتَدْرِي مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ مَا زال يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُثُهُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ سَلِمْتَ عَلَيْهِ لَرَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ»^(٣).

* * *

١٣ - باب إكرام الجار^(٤)

٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غِفَارٍ، حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، ثَلَاثَ مِرَّاتٍ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ سَكْتًا»^(٥).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه وصرح بقية بالتحديث فهو حديث حسن، أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٦٧/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الإمام أحمد في المسند (٤١٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/٨، ١٦٧)، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد ورجال الأول، أى هذا رجال الصحيح غير علقمة بن عبد الله المزني وهو ثقة، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٦٤/٤)، المنذرى فى الترغيب =

٢٨٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [٢٤٠/أ] فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ سَكَتٌ» (١) (٢).

٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، قَالَ: قَالَ أَبِي فَذَكَرَهُ [عَنْ أُمِّهِ] (٣) عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ سَكَتٌ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» (٤).

٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَقُلْ حَقًّا أَوْ لَيْسَ سَكَتٌ» (٥).

٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ (٦).

* * *

= والترهيب (٥٣٢/١)، الطبراني في الكبير (٢٤١/١٠، ٤٢٤).

(١) بالمسند: «ليصمت».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٤/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن، رواه الطبراني في الكبير (٢٤١/١٠، ٤٢٤).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند وفي المخطوط: «تذكره عمره».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٦٧/٠٨، وقال: رواه أحمد وإسناده ثقات، أطراف الحديث عند البخاري في الفتح (٣٤١/١٠)، البيهقي في السنن الكبرى (١٦٤/٨)، الطبراني في الكبير (٤١٢/١٠)، (٣٤١/١٠)، الحاكم

في المستدرک (١٦٤/٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٣٢/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤/٥).

(٦) انظر الحديث السابق.

١٤ - باب فيمن يشبع وجاره جائع^(١)

٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ سَعْدًا لَمَّا بَنَى الْقَصْرَ، قَالَ: انْقَطَعَ الصَّوَيْتُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَلَمَّا قَدِمَ أَخْرَجَ زَنْدَهُ وَأَوْرَى نَارَهُ وَأَبْتَعَ حَطْبًا بِدِرْهَمٍ، وَقِيلَ لِسَعْدٍ: إِنَّ رَجُلًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: ذَاكَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، فَقَالَ: تُؤَدِّي عَنْكَ الَّذِي تَقُولُهُ وَنَفْعَلُ مَا أَمَرْنَا بِهِ فَأَحْرَقَ الْبَابَ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُزَوِّدَهُ فَأَبَى فَخَرَجَ فَقَدِمَ عَلَى عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهَجَرَ إِلَيْهِ فَسَارَ ذَهَابَهُ وَرُجُوعَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً^(٢)، فَقَالَ: لَوْلَا حُسْنُ الظَّنِّ بِكَ لَرَأَيْنَا أَنَّكَ^(٣) لَمْ تُؤَدِّ عَنَّا، قَالَ: بَلَى أُرْسِلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ^(٤) السَّلَامَ، وَيَعْتَذِرُ وَيَحْلِفُ بِاللَّهِ مَا قَالَهُ، قَالَ: فَهَلْ زَوَّدَكَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُزَوِّدَنِي أَنْتَ، قَالَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَمُرَّ لَكَ فَيَكُونَ لَكَ الْبَارِدُ وَيَكُونَ لِي الْحَارُّ وَحَوْلِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَدْ قَتَلَهُمُ الْجُوعُ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَشْبَعُ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ»^(٥).

٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَلَوَى بُطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ»^(٦).

* * *

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) كذا بالمخطوط وغير موجودة بالمسند.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط مكرر كلمة «أنك».

(٤) ليست موجودة بالمسند وهي بالمخطوط.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٨، ١٦٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ببعضه ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبادة بن رفاعة لم يسمع عمر، ذكره الإمام أحمد في المسند (٥٤/١)، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٦٧/٤)، ابن حجر في المطالب العالیة (٢٧٢١)، الدر المنثور للسيوطی (١٥٩/٢)، المتقی الهندی فی الکنز (٢٤٩٢٨)، أبو نعیم فی الحلیة (٢٧/٩).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، أطراف الحديث عند: المتقی الهندی فی الکنز (٤١٩٧٨، ١٦٧٨)، أبو نعیم فی حلیة الأولیاء (٤١/٢).

١٥ - باب في أذى الجار

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا طَيِّبَةَ^(١) الْكَلَاعِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّئَانِ؟» قَالُوا: حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةٍ جَارِهِ» قَالَ: فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي السَّرْقَةِ؟» قَالُوا: حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»^(٢).

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ: «هِيَ فِي النَّارِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ قَلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَنْوَارِ^(٣) مِنَ الْأَقْطِ وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ»^(٤).

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَارُ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأَيْقَهُ»

(١) من هنا سقط ورقته من المخطوط وأثبتناها من مجمع الزوائد (١٦٨/٨) إلى (١٧٦/٨)، ونقلنا السند من المسند.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/٦)، أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (٤٩٤/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٢٥٩/٢).

(٣) الثور: إناء، هامش مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٢)، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٥٩/٣)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٤٩٩٢)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٣٠٦)، (٥٣٩)، المتقى الهندي في الكتن (٢٥٦/٨).

قَالُوا: وَمَا بَوَاقُهُ؟ قَالَ: «شُرُّهُ»^(١).

قلت: لأبى هريرة فى الصحيح: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

* * *

١٦ - باب خصومة الجيران يوم القيامة

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ»^(٢).

* * *

١٧ - باب فيمن يصبر على اذى جاره

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ، فَكُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَلْقَاهُ فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ فَكُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَلْقَاكَ، قَالَ: لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَبُوكَ قَدْ لَقَيْتَنِي فَهَاتِ، قُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ: فَمَا أَخَالَنِي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «رَجُلٌ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ مُجَاهِدًا مُحْتَسِبًا فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَأَنْتُمْ تَحْدُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا﴾ [الصف: ٤] قُلْتُ: وَمِنْ؟ قَالَ: «وَرَجُلٌ لَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ وَيَحْتَسِبُهُ حَتَّى يَكْفِيَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ بِمَوْتٍ أَوْ حَيَاةٍ»^(٣).

(١) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦٩/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٨٨/٢)، أطراف الحديث عند: البخارى فى الصحيح (١٢/٨)، وفى الفتح (٤٤٣/١٠)، السيوطى فى الدر المنثور (١٥٨/٢).

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧٠/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى بنحوه وأحد إسنادى الطبرانى رجاله رجال الصحيح غير أبى عشانة وهو ثقة، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥١/٤)، والطبرانى فى الكبير (٣٠٣/١٧)، (٣٠٩).

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧١/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى واللفظ له وإسناد=

قلت: فذكر الحديث؛ وقد رواه النسائي، وغيره غير ذكر الجار.

* * *

١٨ - باب ما جاء في الحلف

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهَدْتُ حِلْفَ الْمُطَبِّينَ مَعَ عُمُوْمِي وَأَنَا غُلَامٌ فَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنْى أَنْكُتُهُ». قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يُصِبِ الْإِسْلَامَ حِلْفًا إِلَّا زَادَهُ شِدَّةً وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»^(١) وَقَدْ أَلْفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ.

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ وَمَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا حِدَّةً وَشِدَّةً»^(٢).

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ مُغِيرَةُ: أَخْبَرَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ التَّوَّامِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحِلْفِ فَقَالَ: «مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَسَّكُوا بِهِ وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٣).

* * *

= الطبراني وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٥)، والطبراني في الكبير (١٦١/٢).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجال حديث عبد الرحمن بن عوف رجال الصحيح وكذلك مرسل الزهري، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/١).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٨)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد باختصار ورجالهم رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/١)، قلت: هذا هو ما يقصده الهيثمي باختصار أحمد والله أعلم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٨) وقال: رواه أحمد، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦١/٥).

١٩ - باب الزيارة وإكرام الزائرين

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكثِرُ زِيَارَةَ الْأَنْصَارِ خَاصَّةً وَعَامَّةً، فَكَانَ إِذَا زَارَ خَاصَّةً أَتَى الرَّجُلَ فِي مَنْزِلِهِ وَإِذَا زَارَ عَامَّةً أَتَى الْمَسْجِدَ^(١).

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، حَتَّى مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْلِحِي لَنَا الْمَجْلِسَ فَإِنَّهُ يَنْزِلُ مَلَكٌ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ إِلَيْهَا قَطُّ»^(٢).

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُحَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ بُحَيْدٍ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِي بَيْتِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ فَاتَّخِذْ لَهُ سَوِيقَةً فِي قَعْبَةٍ لِي فَإِذَا جَاءَ سَقَيْتُهَا إِيَّاهُ [قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَأْتِينِي السَّائِلُ فَاتَّزَهُدْ لَهُ بَعْضَ مَا عِنْدِي؟ فَقَالَ: «ضَعِي فِي يَدِ الْمِسْكِينِ وَلَوْ ظِلْفًا مُحْرَقًا»]^(٣).

* * *

٢٠ - باب ما جاء في الضيافة

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٨) وقال: رواه أحمد وفيه راول لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه تابعي لم يسم وبقيه رجاله ثقات.

(٣) ما بين المعقوفين ليس بالمجمع وأثبتته من المسند، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس.

«لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ»^(١).

٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيَّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاهُ وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ»^(٢).

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الْحُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ [٢/٤٢] أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ فَصَدَقَةٌ»^(٤).

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَسَعِيدِ الْحُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ مُخْتَصِرًا^(٥).

٢٨٧٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الْحُرَيْرِيِّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وحديثه حسن، أطراف الحديث عند المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٧٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥/٢٣٩)، العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/١٢)، الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٣٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٨٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) انتهى السقوط المشار إليه سابقاً ونقلنا متون الأحاديث من (مجمع الزوائد)، للمصنف وأثبتناه السند من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٧٦)، وقال: رواه أحمد مطولاً هكذا، أي الذي بالمجمع، ومختصراً بأسانيد، وأبو يعلى والبخاري وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٦٤).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٧، ٨).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧).

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ بِنَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ أَوْسَعُوا لَنَا، فَقَعَدْنَا فَرَحَبَ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ وَدَعَا لَنَا، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وَزَعِيمُكُمْ؟» فَأَشْرْنَا بِأَجْمَعِنَا إِلَى الْمُنْذِرِ بْنِ عَائِذٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهَذَا الْأَشْجُ؟» وَكَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ عَلَيْهِ هَذَا الْإِسْمُ لَضَرْبَةِ لَوَجْهِهِ بِحَافِرِ حِمَارٍ، قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَحَلَّفَ بَعْدَ الْقَوْمِ فَعَقَلَ رَوَاحِلَهُمْ وَضَمَّ مَتَاعَهُمْ ثُمَّ أَخْرَجَ عَيْتَهُ فَالْقَى عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ وَابْسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ﷺ وَقَدْ بَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ رِجْلَهُ وَاتَّكَأَ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ الْأَشْجُ أَوْسَعَ الْقَوْمُ لَهُ وَقَالُوا: هَاهُنَا يَا أَشْجُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْتَوَى قَاعِدًا وَقَبِضَ رِجْلَهُ: «هَاهُنَا يَا أَشْجُ» فَقَعَدَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَحَبَ بِهِ وَالْطَّفَهُ، وَسَأَلَهُ عَنْ بِلَادِهِ وَسَمَى لَهُ قَرْيَةً قَرْيَةَ الصَّفَا، وَالْمُشَقَّرَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قُرَى هَجَرَ فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَعْلَمُ بِأَسْمَاءِ قُرَانَا مِنَّا فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ وَطِئْتُ بِلَادَكُمْ وَفَسِخَ لِي فِيهَا» قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَكْرِمُوا إِخْوَانَكُمْ فَإِنَّهُمْ أَشْبَاهُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ أَشْبَهُ شَيْئًا بِكُمْ أَشْعَارًا وَأَبْشَارًا أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ وَلَا مُوتُورِينَ إِذْ أَبِي قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قَتُلُوا» قَالَ: فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحُوا قَالَ: «كَيْفَ رَأَيْتُمْ كَرَامَةَ إِخْوَانِكُمْ لَكُمْ وَضِيَّافَتَهُمْ إِيَّاكُمْ؟»، قَالُوا: خَيْرَ إِخْوَانِ الْأَنْوَا فِرَاشِنَا وَأَطَابُوا مَطْعَمَنَا، وَبَاتُوا وَأَصْبَحُوا يُعَلِّمُونَا كِتَابَ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ، فَأَعْجَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَفَرِحَ بِهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَجُلًا رَجُلًا فَعَرَضْنَا عَلَيْهِ مَا تَعَلَّمْنَا وَعَلِمْنَا، فَمِنَّا مَنْ عَلِمَ التَّحِيَّاتِ وَأُمُّ الْكِتَابِ وَالسُّورَةَ [٢٤٢/ب] وَالسُّورَتَيْنِ وَالسُّنَنَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ فَقَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَرْوَادِكُمْ شَيْءٌ؟» فَفَرِحَ الْقَوْمُ بِذَلِكَ وَانْتَدَرُوا رِحَالَهُمْ، فَأَقْبَلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ تَمْرٍ فَوَضَعُوهَا عَلَى نَطْعٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَوْمَأَ بِجَرِيدَةٍ فِي يَدِهِ كَانَ يَخْتَصِرُ بِهَا فَوْقَ الذَّرَاعِ وَدُونَ الذَّرَاعَيْنِ، فَقَالَ: «أَتَسْمُونَ هَذَا التَّعْضُوضَ؟» (١) قُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ أُخْرَى فَقَالَ: «أَتَسْمُونَ هَذَا الصَّرْفَانَ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ فَقَالَ: «أَتَسْمُونَ هَذَا الْبَرْنِيَّ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ خَيْرُ تَمْرِكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ» قَالَ: فَرَجَعْنَا مِنْ وَفَادَتِنَا تِلْكَ فَأَكْتَرْنَا

(١) أى أنواع من التمر، هامش يجمع الزوائد.

الغَزْرَ مِنْهُ وَعَظُمَتْ رَغَبَتُنَا فِيهِ حَتَّى صَارَ مُعْظَمَ نَحْلِنَا وَتَمَرْنَا الْبَرِّيُّ، فَقَالَ الْأَشْجُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ ثَقِيلَةٌ وَحِمَةٌ وَإِنَّا إِذَا لَمْ نَشْرَبْ هَذِهِ الْأَشْرِبَةَ هَيْجَتُ الْوَأْنَا، وَعَظُمَتْ بُطُونُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا فِي الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ وَلَيْشْرَبِ أَحَدُكُمْ فِي سِقَاءِ يُلَاثُ عَلَى فِيهِ» فَقَالَ لَهُ الْأَشْجُ: يَا أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ رَخِصْ لَنَا فِي مِثْلِ هَذِهِ وَأَوْمَأَ بِكَفَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَشْجُ إِنِّي إِذَا رَخِصْتُ لَكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَقَالَ: بِكَفَيْهِ هَكَذَا، شَرِبْتَهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَفَرَّجَ يَدَيْهِ، وَبَسَطَهَا، يَعْنِي أَعْظَمَ مِنْهَا، حَتَّى إِذَا تَمَلَّ أَحَدُكُمْ مِنْ شَرَابِهِ قَامَ إِلَى ابْنِ عَمِّهِ فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسَّيْفِ» وَكَانَ فِي الْوَفْدِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَضَلٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَارِثُ قَدْ هُزِرَ^(١) سَاقُهُ فِي شَرَابٍ لَهُمْ فِي بَيْتٍ تَمَثَّلَهُ مِنَ الشَّعْرِ فِي امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، فَقَامَ بَعْضُ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَيْتِ فَهَزَرَ سَاقَهُ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ الْحَارِثُ: لَمَّا سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَعَلْتُ أَسْدُلُ نَوْبِي فَأَعْطَى الصَّرْبَةَ بِسَاقِي وَقَدْ أَبْدَاهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ^(٢).

* * *

٢١ - باب النهي عن التكلف

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ شَابُورَ، رَجُلٌ مَن بَنِي أَسَدٍ، عَنِ شَقِيقِ أَوْ نَحْوِهِ، شَكَّ قَيْسٌ، أَنَّ سَلْمَانَ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَدَعَا لَهُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَوْ لَوْلَا أَنَا نُهَيْنَا أَنْ يَتَكَلَّفَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ لَتَكَلَّفْنَا لَكَ^(٣).

* * *

٢٢ - باب فيمن احتقر مما قدم إليه

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أى ضرب، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٢/٣، ٤٣٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٨)،

(١٧٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٨)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وأحد أسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح.

ابن عبيد بن عمير، قال: دَخَلَ عَلَى جَابِرِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدِمَ إِلَيْهِمْ خُبْزًا وَخَلًّا [٢٤٣/١] فَقَالَ: كُلُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ إِنَّهُ هَلَكَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ النَّفَرُ مِنْ إِخْوَانِهِ فَيَحْتَقِرَ مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ وَهَلَكَ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قَدَّمَ إِلَيْهِمْ» (١).

قلت: له في الصحيح «نعم الإدام الخل ما أفقر بيت فيه حل».

٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُسْلِمٍ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سُمَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ فَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِهِ فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ» (٢).

* * *

٢٣ - باب في شكر المعروف ومكافأة فاعله (٣)

٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيِّ الْكِنْدِيِّ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَشْكُرُهُمُ لِلنَّاسِ» (٤).

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٨، ١٨٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وأبو يعلى إلا أنه قال: «وكفى بالمرء شرًا أن يحتقر ما قرب إليه»، وفي إسناد أبي يعلى أبو طالب القاضي ولم أعرفه وبقية رجال أبي يعلى وثقوا، رواه الطبراني في الكبير (١٩٩/٢، ١٨٩/٧، ١٥٣/١١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه مسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١١/٥، ٢١٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٨)، وقال: رواه أحمد كله والطبراني ورجال أحمد ثقات.

فَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ» (١).

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي فِي شِدَّةِ حَرٍّ انْقَطَعَ شَيْعُ نَعْلِهِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ بِشَيْعٍ فَوَضَعَهُ فِي نَعْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعَلَّمُ مَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَعْلُ مَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» (٣).

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ تَشَبَعَ بِمَا لَمْ يَنْلِ فَهُوَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ» (٤).

٢٨٨٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ [٢٤٣/ب] لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ التَّحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالْفِرْقَةُ عَذَابٌ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، والطبراني في الكبير (١٦٢/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٢٥٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه على بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، رواه الطبراني في الكبير (٢٥٥/٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه صالح بن أبي الأخضر وقد وثق على ضعفه وبقيه رجال أحمد ثقات، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٧٨/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (١٩٩/٤)، الحاكم في المستدرک (٦٤/٢)، المتقى الهندي في الكنز (١٦٥٦٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٨)، وقال: رواه عبد الله وأبو عبد الرحمن راويه عن الضعبي لم أعرفه وبقيه رجاله ثقات، أطراف الحديث =

٢٤ - باب منه

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ الصَّيْدَلَانِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ فَلَمْ يَأْخُذْهَا، أَوْ وَحَشَ بِهَا، قَالَ: وَأَنَا أَعْرَفُ فَأَمَرَ لَهُ بِتَمْرَةٍ، قَالَ: فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَمْرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: «اذْهَبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَعْطِيهِ الْأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا الَّتِي عِنْدَهَا»^(١).

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ عَنْ ثَابِتٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٢٥ - باب ما يقول إذا سئل عن حاله^(٣)

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْقَى رَجُلًا يَقُولُ: «يَا فُلَانُ كَيْفَ أَنْتَ؟» فَيَقُولُ: بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهُ، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ» فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتَ يَا فُلَانُ؟» فَقَالَ: بِخَيْرٍ إِنْ شَكَرْتُ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي فَتَقُولُ: «جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ» وَإِنَّكَ الْيَوْمَ سَكَتَ عَنِّي، فَقَالَ لَهُ: «إِنِّي كُنْتُ أَسْأَلُكَ فَتَقُولُ بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهُ، فَأَقُولُ: جَعَلَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ قُلْتَ: إِنْ شَكَرْتُ فَشَكَكْتَ فَسَكَتَ عَنْكَ»^(٤).

* * *

= عند: البغوي في شرح السنة (٢٦١/٧)، السيوطي في الدر المنثور (٢٦٢/٦)، المتقى الهندي في الكنز (٦٤٧٩، ٦٤٨٠)، ابن كثير في التفسير (٤٤٩١٨)، العجلوني في كشف الخفا (٣٩٨/٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٣، ٢٦٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عماره بن زاذان وثقه جماعة وضعفه الدارقطني.
(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٨، ١٨٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير مؤمل بن إسماعيل وهو ثقة وفيه ضعف.

٢٦ - باب فيمن يرجى خيره وخير الناس شرارهم (١)

٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، يَعْنِي الصَّنَعَانِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ» فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَيْرِكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ» (٢).

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ: فَذَكَرَهُ (٣).

* * *

٢٧ - باب

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ مَعَ عُمُوْتِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَمَا أَحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنْتِي أَنْكُتُهُ» (٤).

٢٨٩٠ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يُصِْبِ الْإِسْلَامُ حِلْفًا إِلَّا زَادَهُ شِدَّةً وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» وَقَدْ أَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٤٤/أ] بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ (٥).

٢٨٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٢، ٢٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٨)،

وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/١، ١٩٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٨)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجال حديث عبد الرحمن بن عوف رجال الصحيح ورجال

مرسل الزهري، أي الذي يليه.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (١)

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً أَوْ حِدَّةً» (٢).

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ مُغِيرَةُ: أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ التَّوَّامِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجِلْفِ فَقَالَ: «مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» (٤).

٢٩٩٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبْلَانُ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ: فَذَكَرَهُ (٥).

* * *

٢٨ - باب حق المسلم على المسلم (٦)

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ» وَيَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بَدَنِبٍ يُحْدِنُهُ أَحَدُهُمَا» وَكَانَ يَقُولُ: «لِلْمُسْلِمِ (٧) عَلَى أَخِيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ: يُشَمَّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/١)، ٣١٧/١، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٨)، وقال: رواه أبو يعلى أى الذى بالمجمع، وأحمد باختصار، أى هذا، ورجالهما رجال الصحيح، قلت سبق هذا الحديث فى باب رقم (١٨)، من هذا الكتاب.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦١/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧٣/٨)، وقال: رواه أحمد.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «للمرء المسلم».

مَرِيضًا، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ وَيَشْهَدُهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتَّبِعُهُ إِذَا مَاتَ»^(١).

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَيْطٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْمَلَةٍ^(٢) مِنَ النَّاسِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا».

قَالَ حَمَّادٌ: وَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ [وَمَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا حَدَثٌ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَالْمُحْدِثُ شَرٌّ وَالْمُحْدِثُ شَرٌّ وَالْمُحْدِثُ شَرٌّ]^(٣).

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَخْبَرَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي سَلَيْطٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَّمَهُ فِي سَبِيٍّ أُصِيبَ لَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا هُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ وَحَلَقَةً قَدْ أَطَافَتْ بِهِ، فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ قِطْرٌ لَهُ غَلِيظٌ أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ يَقُولُ وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ الْمُبَارَكُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابِيَّةِ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا التَّقْوَى هَاهُنَا». يَقُولُ: «أَيُّ فِي الْقَلْبِ»^(٤).

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُبَادٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ: فَذَكَرَهُ^(٥).

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ رَاشِدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبْنَانًا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٢) أي جماعة، هامش مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط ونقلته من المسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٨)، وقال: رواه أحمد بأسانيد وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمه الزوائد الموضوع السابق.

٢٩ - باب أحب للناس ما تحب لنفسك

٢٩٠٣ - [٢٤٤/ب] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُسَيْرِيِّ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَدِيثِهِ يَزِيدُ بْنُ أَسَدٍ: «أَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»^(٢).

٢٩٠٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَنَّهُ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُسَيْرِيَّ، وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُحِبُّ الْحَنَّةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَحِبَّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»^(٣).

٢٩٠٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَنَّ سَيَّارًا: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٣- باب في مكارم الأخلاق والعفو عن ظلم^(٥)

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا

(١) كذا في المخطوط، والصواب كما في المسند «القسري»، كما جاء في التقريب (١/٢٥١): خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسري: بفتح القاف وسكون المهملة، أمير الحجاز ثم الكوفة، ليست له رواية عندهما، قتل سنة ست وعشرين، من الرابعة، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد وأبو داود.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٧٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٨٦)، وقال: رواه عبد الله والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٦/٢٢٣، ٢٦٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (٤٤١٥٤)، البخاري في التاريخ (٢/٤٩)، الألباني في الصحيحة (٧٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٧٠، ٧١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٧٠، ٧١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» (١).

٢٩٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ (٢)، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُ يَدَهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِفَوَاضِلِ الْأَعْمَالِ، فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْرِضْ عَمَّنْ ظَلَمَكَ» (٣) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ مُجَاهِدِ اللَّخْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنَ عَامِرٍ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ» (٤).

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ، وَالنَّبِيَّ ﷺ جَالِسٌ يَقُصُّ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجَبُ وَيَتَبَسَّمُ فَلَمَّا أَكْثَرَ رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ، فَلَحِقَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَشْتُمُنِي وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ غَضِبْتَ وَقُمْتَ، قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ مَعَكَ مَلِكٌ يُرِدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ وَقَعَ الشَّيْطَانُ فَلَمْ أَكُنْ لِأَتَعُدَّ مَعَ الشَّيْطَانِ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ: مَا مِنْ عَبْدٍ ظَلِمَ بِمَظْلَمَةٍ فَيَغْضِبُ عَنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَعَزَّ اللَّهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا صِلَةَ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا قِلَّةً» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «يزيد».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٨/٤)، (١٥٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٤٢/٢)، ابن كثير في التفسير (٥٣٦/٣، ٥٤٦/٨)، ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦١/٣).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٨، ١٩٠)، =

قلت: روى [٢٤٥/أ] أبو داود منه إلى قوله: «فلم أكن لأقعد مع الشيطان»
 ٢٩١٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ، عَنْ
 مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جِيءَ بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ جَاءَ بِي
 عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَزُهَيْرٌ فَجَعَلُوا يَتَنَوَّنَ عَلَيَّ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعْلَمُونِي بِهِ
 قَدْ كَانَ صَاحِبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَيَعْمَ الصَّاحِبُ كُنْتَ، قَالَ: فَقَالَ:
 «يَا سَائِبُ أَنْظِرْ أَخْلَاقَكَ الَّتِي كُنْتَ تَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْعَلْهَا فِي الْإِسْلَامِ، أَقْرَبُ
 الضَّيْفِ وَأَكْرَمُ الْيَتِيمِ وَأَحْسِنِ إِلَى جَارِكَ»^(١).
 قلت: عند أبي داود طرف منه.

٢٩١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ
 أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ،
 وَتُعْطَى مَنْ مَنَعَكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ»^(٢).

* * *

٣١ - باب رحمة [الناس]^(٣)

٢٩١٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»^(٤).
 * * *

= وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/٨)، وقال:
 رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٨)، وقال:
 رواه الطبراني وفيه زبान بن فائد وهو ضعيف، ولم يعزوه إلى الإمام أحمد، أطراف الحديث عند:
 الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣١٣/٦، ٣١٨/٧)، العراقي في المغنى عن الأسفار
 (٢١٦/٢)، السيوطي في الدر المنثور (١٥٤ م٤)، المتقى الهندي في الكنز (٤٣٢٧٠).

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/٨)، وقال: رواه
 أحمد وفيه عطية، أي العوفي، وهو ضعيف وقد وثق، وبقيه رجاله رجال الصحيح، أطراف
 الحديث عند: الزبيدي في الإتحاف (٣١٩/٦، ٥٠١/٧)، العراقي في المغنى عن حمل الأسفار
 (١٢٧/٣)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٨٩).

٣٢ - باب الإحسان إلى الدراب^(١)

٢٩١٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَجِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْحَيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَريِّ، قَالَ: أَهْدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقِحَّةً، قَالَ: فَحَلَبْتُهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذْتُ لِأَجْهَدَهَا قَالَ: «لَا تَفْعَلْ دَعِ دَاعِيَ اللَّبَنِ»^(٢).

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَجِيرٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣).

٢٩١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ الْأَزْوَريِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَحْلُبُ فَقَالَ: «دَعِ دَاعِيَ اللَّبَنِ»^(٤).

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، مَوْلَى يَنبَى هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَجِيرٍ، عَنْ ضِرَارِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُرْجِيُّ بْنُ رَجَاءِ الْيَشْكُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَوَادَةَ بْنَ الرَّبِيعِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَأَمَرَ لِي بِذَوْدٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِذَاءَ رَبَاعِهِمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيَقْلَمُوا أَطْفَارَهُمْ، وَلَا يَعْطُوا بِهَا مَوَاشِيَهُمْ إِذَا حَلَبُوا»^(٦).

* * *

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: «دع دواعي اللبن»، بأسانيد ورجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٣٥٤/٨).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد.

باب - ٣٣

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا أَبْصَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَاكِبًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ اشْتَرَى نَاقَةً لِيَدْعُوَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢٤٥/ب] وَهُوَ يُصَلِّي (١)، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ ثُمَّ دَعَا لَهُ حِينَ سَلَّمَ (٢).

قلت: هو في الصحيح خلا قصة الناقة والدعاء لها.

* * *

(١) لم ترد في المطبوع من المسند.

(٢) لم ترد في المسند وآخر الحديث لفظ: «ثم دعا له»، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

٢٧ - كتاب الأدب

١ - باب توقير الكبير [ورحمة الصغير] (١)

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، وَسَمِعْتُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ الْخَيْرِ الزِّيَادِيُّ، عَنْ أَبِي قَبِيلِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمَ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا» (٢).

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ] (٣)، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ» (٤).

* * *

٢ - باب في [مدارة الناس ومن لا يؤمن شره] (٥)

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَسُرَيْجٌ، يَعْنِي ابْنَ النُّعْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ هَشَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْبَسَطَ إِلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا

(١) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط وأثبتته من مجمع الزوائد للهيثمي.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتناه من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤/٨)، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه والطبراني باختصار وزاد: «ويعرف لنا حقنا» وفي أحد إسنادي البزار قيس ابن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه غيرهما وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث في: الترغيب والترهيب للمنزدي (١١٣/١)، (٢٠٢/٣)، الدر المنثور للسيوطي (٧٦/٤)، تفسير القرطبي (٢٤١/١٧).

(٥) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

دَخَلَ لَمْ يَنْبَسِطْ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَهْشَ لَهُ كَمَا هَشَّ لِلْآخِرِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَأْذَنَ فُلَانٌ فَقُلْتُ لَهُ مَا قُلْتَ، ثُمَّ هَشَشْتُ وَأَنْبَسَطْتُ إِلَيْهِ، وَقُلْتُ لِفُلَانٍ مَا قُلْتَ وَلَمْ أَرَكَ صَنَعْتَ بِهِ مَا صَنَعْتَ لِلْآخِرِ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ اتُّمِيَ لِفُحْشِهِ»^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٣ - باب السلامة من الغش [والحسد]^(٢)

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَنْظِيفُ لِحْيَتِهِ مِنْ وُضُوئِهِ قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ فِي يَدِهِ الشِّمَالِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ مَقَالَتِهِ أَيْضًا، فَطَلَعَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ الْأُولَى، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ تَبِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: إِنِّي لِأَحْيَيْتُ أَبِي فَأَقْسَمْتُ أَنْ لَا أَدْخُلَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَأَيْتُ أَنْ تُؤْوِيَنِي إِلَيْكَ حَتَّى تَمْضِيَ، فَعَلْتُ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ أَنَسُ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثَ فَلَمْ يَرَهُ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا [٢٤٦/أ] تَعَارَى وَتَقَلَّبَ عَلَى فِرَاشِهِ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَبَّرَ حَتَّى يَقُومَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، فَلَمَّا مَضَتْ الثَّلَاثُ لَيْسَالٍ وَكِدْتُ أَنْ أَحْتَقِرَ عَمَلَهُ قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي غَضَبٌ وَلَا هَجْرٌ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ ثَلَاثَ مِرَاتٍ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَطَلَعْتَ أَنْتَ الثَّلَاثَ مِرَاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ آوِيَ إِلَيْكَ، لَأَنْظُرَ مَا عَمَلَكَ فَأَقْتَدِيَ بِهِ، فَلَمْ أَرَكَ تَعْمَلُ كَثِيرَ عَمَلٍ، فَمَا الَّذِي بَلَغَ بِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٦، ١٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٨)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: الترمذي (١٩٩٦)، وفي الشمائل (١٧٥، ١٨٦)، أبو داود (٤٧٩١)، البخاري في الفتح (٤٥٤/١٠)، وفي الصحيح (١٥/٨، ٣٨).

(٢) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط وأثبتته من مجمع الزوائد.

رَأَيْتَ، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّيْتُ دَعَانِي فَقَالَ: مَا هُوَ إِلَّا مَا رَأَيْتَ غَيْرَ أَنِّي لَا أَحَدُ فِي نَفْسِي لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِشًّا، وَلَا أَحْسُدُ أَحَدًا عَلَى خَيْرٍ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ الَّتِي بَلَغَتْ بِكَ وَهِيَ الَّتِي لَا نَطِيقُ^(١).

* * *

٤ - باب في ما جاء في الرفق^(٢)

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ أَبِي: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»^(٣).

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ ارْفُقِي، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلٍ بَيْتٍ خَيْرًا ذَلَّهُمْ عَلَى بَابِ الرَّفْقِ»^(٤).

قلت: لعائشة حديث في الصحيح في الرفق غير هذا.

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧٨٨/٨، ٧٨٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه غير أنه قال: فطلع سعد، بدل قوله: فطلع رجل، وقال في آخره: فقال سعد: ما هو إلا ما رأيت يا ابن أخي، إلا أنني لم أبت ضاغناً على مسلم، أو كلمة نحوها ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادي البزار، إلا أن سياق الحديث لابن لهيعة، أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (١٠٠/٨)، ابن عبد البر في التمهيد (١٢١/٦)، البغوي في شرح السنة (١١٣/١٣)، المتقي الهندي في الكنز (٣٧١١٦)، الطبراني في الكبير (٢٠٦/١٠).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٨)، وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وأبو خليفة لم يضعفه أحد، وبقي رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/٨)، وقال: رواه أحمد ورجال الثانية، أي الذي يليه، رجال الصحيح.

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّقْءَ»^(١).

٢٩٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَاقٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ أَنْجَشَةَ رُؤْيُكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٢).

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي»^(٣).

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي [أَبِي] عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي نُعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَسَاوِيرِكُمْ أَخْلَاقًا التَّرْتَارُونَ الْمُتَفِيهِقُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ»^(٥).

٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا [ب/٢٤٦] يُونُسُ، وَأَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدٍ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» [فَسَكَتَ الْقَوْمُ]^(٦) فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) ساقط من المطبوع، وهو خطأ انظر أطراف مسند أحمد لابن حجر، هامش: (ص ١١٦) (ج ٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٤، ١٩٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٨)،

وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٥٨/٢).

(٦) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

قلت: له في الصحيح: «إن من أحبكم إلى أحسنكم خلقاً»^(١)، فقط.

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، يَعْنِي أَبَاهُ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُسَدَّدَ لِيَدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَامِ الْقَوَامِ بآيَاتِ اللَّهِ بِحُسْنِ خَلْقِهِ وَكَرَمِ ضَرِيَّتِهِ»^(٢)

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: فَذَكَرَهُ.

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حُسْنُ الْخُلُقِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شَوْمٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ»^(٣).

قلت: له عند أبي داود: «سوء الخلق شوم» فقط.

* * *

٥ - باب في ما جاء في الحياة والنهي عن الملاحه^(٤)

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي، فَأَضَعُ ثَوْبِي فَأَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ فَوَاللَّهِ مَا دَخَلْتُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَى ثِيَابِي حَيَاءً مِنْ عُمَرَ، رَضِيَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٨)، وقال: رواه أحمد من طريق بعض بني رافع ولم يسمه وبقية رجاله ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

اللَّهُ عَنْهُ (١).

٦ - باب [.....] (٢)

٢٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» (٣).

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ، حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَعْرُوفُ كُلُّهُ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ آخِرَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيَ فافْعَلْ مَا شِئْتَ» (٤).

قلت: له في الصحيح: «كل معروف صدقة».

* * *

٧ - باب

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ الْحَضْرَمِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ مَرَّ وَصَاحِبٌ لَهُ بَأَيْمَنَ وَفِئَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ حَلُّوا أُرْهُمَ فَجَعَلُوهَا مَخَارِيقَ (٥) يَجْتَلِدُونَ بِهَا وَهُمْ غُرَاءٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا مَرَرْنَا بِهِمْ قَالُوا: إِنَّ هَؤُلَاءَ قَسِيْسُونَ فَدَعَوْهُمْ [٢٤٧/أ] ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَبْصَرُوهُ تَبَدَّدُوا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضَبًا حَتَّى دَخَلَ وَكَنتُ [أَبَا] (٦) وَرَاءَ الْحُجْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ لَا مِثْلَ اللَّهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) بياض بالأصل، وبالمجمع وليس له عنوان غير كلمة «باب».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٣/٥، ٤٠٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٨)، وقال: رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) مخاريف: ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضًا، هامش مجمع الزوائد.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

اسْتَحْيُوا وَلَا مِنْ رَسُولِهِ اسْتَرُوا، وَأُمُّ أَيْمَنَ عِنْدَهُ تَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:] ^(١) فَبِلَايٍ [مَا] ^(٢) اسْتَغْفِرْ لَهُمْ ^(٣).

قلت: هكذا هو في الأصل، ومن رواية البزار: «فأبى أن يستغفر لهم» والله أعلم.

* * *

٨ - باب من حسن المرء تركه ما لا يعنيه ^(٤)

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» ^(٥).

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاحٌ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارِ الْوَأَسِطِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ قَلَّةَ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ» ^(٦).

* * *

٩ - باب ما جاء في [حسن الخلق] ^(٧)

٢٩٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ سِيَاهِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَارَةَ ^(٨)، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى قال: قال عبد الله، يعني ابن الحارث: «فتأبى ما استغفر لهم» والبزار والطبراني وأحد إسناده الطبراني ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة بالرواية الأولى ورجال أحمد والكبير ثقات.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط ونقلناه من مجمع الزوائد.

(٨) جاء بالمخطوط: «عمار» وجاء بالمسند: «عمارة».

قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: وَأَبِي سَمُرَةَ جَالِسٌ أَمَامِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْفُحْشَ وَالْتَفَحْشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَإِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ إِسْلَامًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا» (١).

٢٩٤٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَيُوسُفُ الصَّفَّارُ، مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ سِيَاهٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي سَمُرَةَ جَالِسٌ أَمَامِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْفُحْشَ وَالْتَفَحْشَ» (٢) لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَإِنَّ خَيْرَ النَّاسِ إِسْلَامًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا». قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ: زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ رِيَّاحٍ (٣).

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سُلَيْمِ مَوْلَى لَيْثِ (٤) لَيْثٍ، وَكَانَ قَدِيمًا، وَقَدْ لَقِيَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَرْوَانَ، قَالَ: مَرَّ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَحَكَاهُ مَرْوَانُ [قَالَ أَبُو مَعْشَرٍ: وَقَدْ لَقِيَهُمَا جَمِيعًا] (٥) فَقَالَ أُسَامَةُ: يَا مَرْوَانُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ فَاحِشٍ مُتَفَحِّشٍ» (٦).

* * *

١. - باب ما جاء في الهجران

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٨)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أي الذي بالمجمع، وأحمد وابنه وقال.... وأبو يعلى بنحوه، ورجاله ثقات.
- (٢) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند التفاحش.
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، ذكره ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٦/٨).
- (٤) جاءت بالمخطوط ولم ترد في المسند.
- (٥) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتناه من المسند.
- (٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٤/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وأحد أسانيد الطبراني رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: الدولابي في الكنى والأسماء (٢٠/١)، البخاري في الفتح (٤٥٣/١٠)، السيوطي في جمع الجوامع (٥١٣١).

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [٢٤٧/ب] مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» (١).

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صُرَامِهِمَا وَأَوَّلُهُمَا فَيْئًا يَكُونُ سَبْقُهُ بِالْفِيءِ كَفَّارَةً لَهُ، وَإِنْ سَلَّمَ فَلَمْ يَقْبَلْ وَرَدَّ عَلَيْهِ سَلَامُهُ رَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَرَدَّ عَلَى الْآخِرِ الشَّيْطَانُ وَإِنْ مَاتَا عَلَى صُرَامِهِمَا لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ جَمِيعًا أَبَدًا» (٢).

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، قَالَ شُعْبَةُ: قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَطْلُعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلَّا لِاثْنَيْنِ مُشَاحِنٍ وَقَاتِلِ نَفْسٍ» (٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وأحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٧٣/٤)، (٢٢٨/١٠)، وفي الصغير (٥٢/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو لين الحديث وبقية رجاله وثقوا، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (١٨/٢، ٦١/٣، ١١٩/٢، ٤٥/٩)، الشجرى في الأمالي (٢٨٠/١)، (٢٣/٢)، (٥٣)، أبو نعيم في الحلية (١٩٢/٥)، الألباني في الصحيحة (١١٤٤)، ابن أبي حاتم الرازي في علل الحديث (٢٠/٢).

١١ - باب [لايتناجى اثنان دون الثالث] (١)

٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْحَيْشَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ أَنْ يَنْكَحَ الْمَرْأَةَ بِطَلَّاقِ أُخْرَى، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَبِيعَ عَلَى يَبِيعِ صَاحِبِهِ حَتَّى يَذَرَهُ، وَلَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا» (٢).

* * *

١٢ - باب لا يدخل أحد بين اثنين وهما يتحدثان إلا بإذنهما (٣)

٢٩٤٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَمَعَهُ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُ فَدَخَلْتُ بَيْنَهُمَا، فَضَرَبَ يَدَيْهِ صَدْرِي وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَنَاجَى اِثْنَانِ فَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِمَا حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا» (٤).

٢٩٥٠ - حَدَّثَنَا نُوحٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُنَاجِي رَجُلًا فَدَخَلَ رَجُلٌ بَيْنَهُمَا فَضَرَبَ صَدْرَهُ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَاجَى اِثْنَانِ فَلَا يَدْخُلُ بَيْنَهُمَا الثَّالِثُ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» (٥).

* * *

١٣ - باب فيمن قام من مجلس ثم رجع إليه

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ، وَأَسْعَدِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَأْبَتِهِ

(١) ما بين المعقوفين غير واضح بالمخطوط وأثبتته من مجمع الزوائد للمصنف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢، ١٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٦٣/٨)،

(٦٤)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/٢، ١٣٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٨)،

(٦٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو متروك.

(٥) انظر الحديث السابق.

بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ»^(١).

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٤٨/أ]: «أَنْ يَخْلَفَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَجْلِسِهِ» وَقَالَ: «إِذَا رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(٢).

قلت: له عند أبي داود حديثاً غير هذا.

* * *

١٤ - باب يسن البداءة بالسلام من الراكب وغيره^(٣)

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ: أَنْ عَلَّمَ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ» قَالُوا: وَمَنْ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: «النِّسَاءُ» قَالُوا: أَلَيْسَ أُمَّهَاتِنَا وَبَنَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَأَزْوَاجِنَا؟ قَالَ: «بَلَى وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا أُتْبِلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَلُمُ الرَّائِبُ عَلَى الرَّاجِلِ وَالرَّاجِلُ عَلَى الْجَالِسِ، وَالْأَقْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ كَانَ لَهُ وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٦١)، وقال: رواه أحمد وفيه إسماعيل بن رافع، قال البخاري: ثقة، وضعفه جمهور الأئمة، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٦١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجالهم ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣٦)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أي الذي بالمجمع وكذلك الذي بالمسند، أما ما جاء هنا في المخطوط فليس فيه «التجار» بل هو ذلك، وأحمد ورجالهما رجال الصحيح، قلت: جاء هذا الحديث في المسند المطبوع كما في المجمع، أما ما جاء في المخطوط هنا فهو ذاك، ولقد أشار الهيثمي في مقدمة الكتاب إلى ذلك فارجع إليها، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢/١٥٢)، وفي جمع الجوامع (٥٧٦٩)، الحاكم في المستدرک (٢/١٩١)، (٤/٦٠٤).

١٥ - باب إفشاء السلام

٢٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا وَالْأَشْرَةَ أَشْرُهُ» (١) (٢).

* * *

١٦ - باب السلام على من أتى جماعة أو فارقهم (٣)

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ عَلَى مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ» فَقَامَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ فَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ» (٤).

* * *

١٧ - باب فيمن رد السلام سرًّا (٥)

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ سَلَّمَ ثَلَاثًا وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا، وَلَمْ يُسْمِعْهُ فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا

(١) بالمخطوط «شر» وجاءت بالمسند: «أشْر».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٩٩)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: قال أبو معاوية: الأسبوية يعنى كثرة العتب، ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: البخارى فى الأدب المفرد (٧٨٧، ٩٧٩، ١٢٦٦)، وفى الفتح (١١/١٨)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/٤٢٥)، أبو نعيم فى تاريخ أصهبان (١/٢٧٧)، المتقى الهنذى فى الكنز (٤٦/٢٥٢)، العقلى فى الضعفاء (٤/٤٨٩)، لإرواء الغليل (٣٩٣/٢٣).

(٣) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٣٨)، وهذا طرف منه، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨/٣٥٩)، وقال: رواه أحمد والطبرانى وفيه ابن لهيعة وزبان بن فائد وقد ضعفا وحسن حديثهما.

(٥) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

سَلَّمَتْ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أَسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْبِرَ مِنْ سَلَامِكَ وَمِنَ الْبُرْكََةِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيئًا فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «أَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ» (١).

قلت: روى أبو داود بعضه (٢).

٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ طَارِقٍ، مَوْلَاةِ سَعْدٍ، قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ [٢٤٨/ب] إِلَى سَعْدٍ فَاسْتَأْذَنَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، ثُمَّ عَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: فَأَرْسَلَنِي إِلَيْهِ سَعْدٌ: أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَأْذَنَ لَكَ إِلَّا أَنَا أَرَدْنَا أَنْ تَزِيدَنَا: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٣).

قلت: وهو في باب الحمى بتمامه.

* * *

١٨ - باب في المصافحة

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ الْمَرَّائِيُّ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سَيَّاهٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ التَّقِيَا فَاخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَخْضُرَ دُعَاءُهُمَا وَلَا يُفَرِّقَ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى يَغْفِرَ لَهُمَا» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/٨)، وقال: رواه أحمد، والبيزار، وقال: عن أنس، ولم يقل: أو غيره، قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم... فذكر نحوه، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره أبو داود في السنن (١٥٨٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب (٤٨١)، وفي التعليق (٧٤٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١٩٦/٦)، التبريزي في المشكاة (٤٦٤٥)، المتقي الهندي في الكنز (٢٢٣٧٥، ٢٣٧٨)، الألباني في الإرواء (٢٩/٢، ٣٠، ٣١)، وآداب الزفاف (٨٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٨ ٩)، وقال: رواه أحمد، والبيزار، وأبو يعلى، إلا أنه قال..... ورجال أحمد رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد، أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة

١٩- باب السلام على النساء^(١)

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ طَارِقِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنِسَاءٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ^(٢).

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح)، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ طَارِقِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

٢٠- باب السلام على أهل الذمة

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا غَادُوْنَا عَلَى يَهُودَ فَلَاتَبَدُّوْهُم بِالسَّلَامِ، فَإِن سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(٤).

٢٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَزِيدُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ: فَذَكَرَهُ^(٦).

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زَادَوَيْهِ، قَالَ

المتقين (٢٨٣٩/٦)، الألباني في الصحيحة (٥٢٥)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٣٢/٣)، ابن عدى في الكامل (٢٤٠٩/٦).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي أحد إسنادي أحمد عن شعبة عن جابر عن طارق التميمي، وفي الآخر عن شعبة عن طارق التميمي عن جرير وجابر بن طارق ولم أعرفه وجابر عن طارق فإن كان جابر هو الجعفي فهو ضعيف.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وزاد..... وأحد إسنادي أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

أَنْسُ: نُهَيْنَا، أَوْ قَالَ: أَمْرُنَا أَنْ لَا نَزِيدَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ^(١).

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنْسًا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُضْرَبُ عُنُقَهُ، قَالَ: «لَا»^(٢).

قلت: هو في الصحيح خلا استئذان عمر في الضرب عنقه، قال «لا». وقد تقدم حديث عائشة مطولا في الصلاة في باب القبلة.

* * *

٢١ - باب الاستئذان

٢٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي سِرِّيَّةٍ^(٣) لَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَدْخُلُ عُمَرُ^(٤).

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَمِيرٍ، قَالَ: [٢٤٩/أ] سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَى قَالَ: أُرْسِلُنِي مُدْرِكًا، أَوْ ابْنَ مُدْرِكٍ إِلَى عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ أَشْيَاءَ قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَإِذَا هِيَ تُصَلِّي الضُّحَى، فَقُلْتُ: أَقْعُدُ حَتَّى تَفْرُغَ، فَقَالُوا: هَيْهَاتَ، فَقُلْتُ: لِإِذْنِهَا، كَيْفَ أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٠/٣)، وهذا طرفه، ذكره الهيثمي في الموضع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمطبوع «مشربة» وهي الصواب وهي الغرفة انظر عمل اليوم والليلة للإمام النسائي (ح ٣٢١)، وهامش أطراف مسند أحمد (٧٧/٣)، (ح ٣٣٠٠)، للإمام ابن حجر، أطراف الحديث عند: أبو داود (٥٢٠١)، العقيلي في الضعفاء (٢٣٣/١)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٣٣٩/١)، (٣٧٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ
أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

* * *

٢٢ - باب في الإستئذان وفيمن أطلع في دار بغير إذن (٢)

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح)، وَمُوسَى حَدَّثَنَا ابْنُ
لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصْرَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَدْ أَتَى حَدًّا
لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا فَقَا عَيْنَهُ لَهُدِرَتْ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى بَابٍ لَا سِتْرَ
لَهُ فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ فَلَا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ» (٣).

قلت: عزى للترمذى بعضه ولم أره.

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ بَرَكَةَ بْنِ يَعْلَى التَّمِيمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو
سُوَيْدٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: أَتَيْتْنَا ابْنَ عُمَرَ فَجَلَسْنَا بِبَابِهِ لِيُؤْذَنَ لَنَا، قَالَ: فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا الْإِذْنَ، قَالَ:
فَقُمْتُ إِلَى جُحْرِ فِي الْبَابِ فَجَعَلْتُ أُطْلِعُ فِيهِ فَفَطِنَ بِي، فَلَمَّا أَذِنَ لَنَا جَلَسْنَا فَقَالَ: أَيُّكُمْ
اطَّلَعَ آتِفًا فِي دَارِي؟ [قَالَ] (٤) قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ اسْتَحَلَلْتَ أَنْ تَطَّلِعَ فِي دَارِي؟
قَالَ: قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيْنَا الْإِذْنَ فَفَنظَرْتُ فَلَمْ أَتَعَمَّدْ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ؟ قُلْتُ:
يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا تَقُولُ فِي الْجِهَادِ (٥)؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ»

(١) لم أقف عليه عند الإمام أحمد والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٤/٨)، وقال: رواه
أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: ما جاء في مجمع الزوائد «بعد قوله كيف أستاذن عليها»

* * *

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٨)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) ما بين المعكوفين من المسند.

(٥) في هذا المكان يوجد بالمسند: فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بنى الإسلام على خمس،

شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت،

* * *

وصيام رمضان».

[العنكبوت: ٦] (١).

* * *

٢٣ - باب الدخول على النساء

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى فَاطِمَةَ فَأَذِنَتْ لَهُ، قَالَ: ثُمَّ عَلِيٌّ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَرَجَعَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: ثُمَّ عَلِيٌّ، قَالُوا: نَعَمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ حِينَ لَمْ تَجِدْنِي هَاهُنَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمُغِيَّاتِ (٢)(٣).

قلت: رواه الترمذى إلا أنه أبدل فاطمة بأسماء.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢/٢، ٩٣)، ذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٤٤/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو الأسود وبركة بن يعلى التميمى لم أعرفهما، قلت: أبو الأسود ليس من رجال هذا الحديث بل هو: «أبو سويد» فلعله تحريف من الناسخ، وبركة ليس مجهولاً بل ترجم له الحسينى فى «الإكمال» (ص ٤٤) برقم (٦٧) ونقل عن الذهبى فى هامش الإكمال ترجمة الذهبى فى الميزان (٣٠٤/١)، وقال: لا يعرف، وتعقب ابن حجر هذا فى الميزان (٩/٢)، فقال: حديثه فى مسند الإمام أحمد، وأخرج له من طريق أبى عقيل، عن بركة بن يعلى التميمى، عن أبى سويد العبدى، عن ابن عمر، رضى الله عنهما: حديث: «بنى الإسلام على خمس» وذكر أبو أحمد الحاكم فى الكنى فى ترجمة أبى سويد: أن البخارى ذكر فيها أن وكيعاً روى عن بركة بن يعلى، عن أبى سويد العبدى، قال: «كنا بباب عمر» فيستفاد من ذلك أن بركة معروف لرواية اثنين عنه، فارتفعت جهالة عينه وتبقى معرفة حاله، قلت: ومترجم له فى التعجيل برقم (٨٦) (ص ٥٠)، وقال: لم أجد له ذكراً عند البخارى ولا أتباعه كأبى حاتم وابن حبان والعقيلي وابن عدى ولا فى غيرها من كتب الجرح والتعديل، ولكنى رأيت له ذكراً فى الكنى للحاكم أبى أحمد فى ترجمة شيخه أبى سويد نقله عن الكنى للبخارى من رواية وكيع عن بركة بن يعلى التميمى كذا فيه والذي فى المسند التميمى فعلل إحداهما تحرفت من الأخرى واستفدنا منهما أن بركة راوياً أمر وهو وكيع فارتفعت جهالة عينه، والله المستعان.

(٢) المغيات: اللاتى غاب عنهن أزواجهن، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٥/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٦/٨، ٤٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا صالح لم يسمع من فاطمة وقد سمع من عمرو.

٢٤ - باب فى القيام

٢٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ رَبَاحٍ: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَوْمُوا نَسْتَعِثُ إِلَى [ب/٢٤٩] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُقَامُ لِي إِلَّا بِقِيَامِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (١).

* * *

٢٥ - باب فى العطاس وما يقول العطاس، وما يقال له (٢)

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُيَيْنَةَ بْنَ أُمِّ كِلَابٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ يَحْيَى ابْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَحَدُهُمَا: ذِي الْجَنَاحِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهُ فَيُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ» (٣).

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ» قَالَ الْقَوْمُ: مَا نَقُولُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ» قَالَ: مَا أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُلْ لَهُمْ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ» (٤).

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٧/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٠/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه راء لم يسم ابن لهيعة.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٤/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٦/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات، رواه الطبرانى فى الكبير (٤١١/١٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٩: ٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٧/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو معشر نجح وهو لين الحديث وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (٢٥٧٧٠)، (٢٥٧٧١)، ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٢٥٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرَ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَشَمِّتَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتَكَ»^(١).

* * *

٢٦ - باب الأسماء وما جاء في الأسماء الحسنة^(٢)

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ وَيُعْجِبُهُ الْإِسْمُ الْحَسَنُ^(٣).

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: فَذَكَرَهُ^(٤).

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

٢٧ - باب الجمع بين اسمه وكنيته

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، (ح)، وَإِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربعي بن إبراهيم وهو ثقة مأمون.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/٨)، وقال: رواه

أحمد والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف بغير كذب، أطراف الحديث عند: الزبيدي

في إتحاف السادة المتقين (٥٥٦/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (١٨٣٧٣)، ابن عدى في

الكامل (١٨٩٤/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٩/١).

تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنِّيَّتِي» (١).

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: فَذَكَرَهُ (٢).

* * *

٢٨ - باب ما يستحب من الأسماء (٣)

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ (٤)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ [٢٥٠/أ] أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ذَهَبَ مَعَ جَدِّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اسْمُ ابْنِكَ» قَالَ: عَزِيزٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تُسَمِّهِ عَزِيزًا وَلَكِنْ سَمِّهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثُ» (٥).

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: فَذَكَرَهُ باختصار (٦).

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: وَكَدَّ جَدِّي غُلَامًا فَسَمَّاهُ عَزِيزًا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، قَالَ: «فَمَا سَمَّيْتَهُ» قَالَ: قُلْتُ: عَزِيزًا، قَالَ: «لَا بَلْ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» قَالَ: هُوَ أَبِي (٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٥٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البخاري في فتح الباري (١٠/٥٧٣)، أبو نعيم في الحلية (٧/٩١)، ابن عدي في الكامل (٦/٢٠٦٦)، ابن أبي شيبة (٨/٤٨٤)، المتقى الهندي في الكنز (٤٥٢٥٤، ٤٥٢٦٤)، ابن سعد في الطبقات (١/٦٧)، الكنى والأسماء للدولابي (٥/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٦٤).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «وكيع» فقط.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٤٩)، وقال: رواه أحمد بأسانيد رجالها رجال الصحيح ولكن ظاهر الروايتين الأوليين الإرسال.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٧) انظر الحديث السابق، أطراف الحديث عند الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٥/٣٨٨)، المتقى

الهندي في الكنز (٤٥٢٧٢)، الألباني في الصحيحة (٤/٩٠٤)، قلت: جاء في هامش هذا الباب

في المخطوط تعليق غير واضح.

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ اسْمُ أَبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَزِيزًا، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (١).

٢٩٨٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا زِيَادٌ، أَوْ عَبَّادٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عُمَيْرِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا وَلَدُكَ؟» قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَعَبْدُ الْعُزَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَحَقَّ أَسْمَائِكُمْ أَوْ مِنْ خَيْرِ أَسْمَائِكُمْ إِنْ سَمَيْتُمْ» (٢)، فكر نحو الأول.

* * *

٢٩ - باب في تغيير الأسماء

٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَنبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّاهُ حَمْزَةً فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَّاهُ بَعْمَهُ جَعْفَرًا، قَالَ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُغَيِّرَ اسْمَ هَذَيْنِ» فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَمَّاهُمَا حَسَنًا وَحُسَيْنًا (٤).

٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَيْتُمُوهُ؟» قُلْتُ: سَمَيْتُهُ حَرْبًا، قَالَ: «بَلْ هُوَ حَسَنٌ» قَالَ: فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَيْتُمُوهُ؟» قُلْتُ: سَمَيْتُهُ حَرْبًا، قَالَ: «بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ» فَلَمَّا وُلِدْتُ الثَّالِثَ سَمَيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي مَا سَمَيْتُمُوهُ؟» قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: «بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ»، ثُمَّ قَالَ: «سَمَيْتُهُمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرتاة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند (عبد الله بن عمرو).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري، وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

بِأَسْمَاءَ وَكَدِّ هَارُونَ شَبْرٌ وَشَبِيرٌ وَمُشَبَّرٌ (١).

٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ [٢٥/ب]، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: نَظَرَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عَبْدِ الْحَمِيدِ، أَوْ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الْحَمِيدِ، شَكَ أَبُو عَوَانَةَ، وَكَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا وَرَجُلٌ يَقُولُ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ فَعَلَ اللَّهُ بِكَ وَفَعَلَ وَفَعَلَ قَالَ: وَجَعَلَ يَسُبُّهُ قَالَ: فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: يَا زَيْدُ اذْنُ مِنِّي أَلَا أَرَى مُحَمَّدًا يُسَبُّ بِكَ؟ لَا وَاللَّهِ لَا تُدْعَى مُحَمَّدًا مَا دُمْتُ حَيًّا فَسَمَّاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ بِنْتِي طَلْحَةَ لِيُغَيِّرَ أَسْمَاءَهُمْ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ سَبْعَةٌ وَسَيِّدُهُمْ وَأَكْبَرُهُمْ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَوَاللَّهِ إِنْ سَمَّانِي مُحَمَّدًا، يَعْنِي إِلَّا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: قَوْمُوا لَا سَبِيلَ لِي إِلَى شَيْءٍ سَمَّاهُ مُحَمَّدًا (٢).

* * *

٣. - باب منه

٢٩٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَهُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: يَا حَرَامُ، فَقَالَ، «يَا حَلَالٌ» (٣).

٢٩٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ لَقِيَطِ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ لَيْلَى امْرَأَةِ بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَّةِ، عَنْ بَشِيرٍ قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: وَأَسْمُهُ زَحْمٌ فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَشِيرٍ (٤).

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٨/١)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق وقال: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال: «سميتهم بأسماء ولد هارون جبر وجبير ومجبر» والطبراني ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح غير هانيء بن هانيء وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (١٠٠/٣).
- (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٨، ٤٩)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أي الذي بالمجمع، وأحمد ورجال أحمد رجال الصحيح، ولم أفد عليه عند الإمام أحمد والله أعلم.
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (١٠٨/٢)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٦٢/٦).
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٩٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ زُرْعَةَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطَ الْأَزْدِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ شَيْطَانُ بْنُ قُرْطَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطَ» (١).

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ لِرَجُلٍ: مَا اسْمُكَ؟ فَقَالَ: شِهَابٌ، فَقَالَ: «أَنْتَ هِشَامٌ» (٢).

* * *

٣١ - باب ما جاء في الغضب

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا يُبَاعِدُنِي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَا تَغْضَبُ» (٣).

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٤)، وليس فيه سؤال النبي ﷺ ومسلم له ولا إجابة عبد الله بن قرط له أيضاً بل لفظه فقال له النبي ﷺ «أنت عبد الله بن قرط»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٧٥/١)، ٢، (١٣/١٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف، وبقيته رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٥٤/٨)، وفي الفتح (٥٣٨/٩)، (٥٧٤/١٠)، (٥٧٥)، البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٧/٩)، الحاكم في المستدرک (٢٧٦، ٢٧٥/٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٨٩/٥)، (١٩٤/٧)، (١٦٨/٩)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٥١)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٤٧٧٥، ٤٧٨١)، التنقي الهندي في الكنز (٤٦٠٠، ٣٠٣٠٢١، ٣٠٨٠٩، ٣٦٨٦٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو لين الحديث، وبقيته رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٦١٥/٣)، البيهقي في السنن الكبرى (١٠٥/١٠)، ابن أبي شيبة (٣٤٥/٨).

عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمِّ لَهُ يُقَالُ لَهُ جَارِيَةٌ بِنُ قَدَامَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي قَوْلًا وَأَقِلُّ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعْيُهُ قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَأَعَادَ عَلَيْهِ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَغْضَبْ»^(١).

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

الْأَخْنَفِ ابْنِ قَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَمِّ لِي: [٢٥١/أ] فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ

نَحْوَهُ^(٤).

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ

رَجُلٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَعِيشُ بِهِنَّ وَلَا تُكْثِرُ عَلَيَّ فَأَنْسَى، قَالَ: «اجْتَنِبِ الْغَضَبَ»^(٥) ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اجْتَنِبِ الْغَضَبَ».

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» قَالَ: الرَّجُلُ فَفَكَرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ، فَإِذَا الْغَضَبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ^(٦).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٨٤/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٧٠/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٧٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩١٨)، وقال: رواه

أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: عن الأخنف بن قيس عن عمه وعمه جارية بن قدامة أنه

قال يا رسول الله قل لي قولاً ينفعني الله به فذكر نحوه، ورواه في الكبير كذلك وفي رواية عنده

عن جارية بن قدامة أن عمه أتى النبي ﷺ فذكر نحوه، وفي رواية عن جارية بن قدامة عن ابن

عم له قال: قلت: يا رسول الله، ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه أبو يعلى إلا أنه قال عن

جارية بن قدامة أخبرني عم أبي أنه قال النبي ﷺ فذكر نحوه ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٠٨/٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٧٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٨)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣٢ - باب ما يفعل إذا غضب

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، وَلَا تُعَسِّرُوا وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ»^(١).

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ يَسْتَقِي عَلَى حَوْضٍ لَهُ، فَجَاءَ قَوْمٌ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُورِدُ عَلَيَّ أَبِي ذَرٍّ وَيَحْتَسِبُ شَعْرَاتٍ مِنْ رَأْسِهِ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَجَاءَ الرَّجُلُ فَأُورِدَ عَلَيْهِ الْحَوْضَ فَدَقَّهُ وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ قَائِمًا فَجَلَسَ ثُمَّ اضْطَجَعَ فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ لِمَ جَلَسْتَ ثُمَّ اضْطَجَعْتَ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ فَإِنَّ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»^(٢). وهو عند أبي داود عند القصة التي في أوله دون ذكر أبي الأسود في الإسناد^(٣).

* * *

٣٣ - باب النهي عن سب النهر

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٩/١)، وليس فيه تكرار، وإنما الذي فيه التكرار موضعه في المسند (٢٨٣/١، ٣٦٥)، حديث عبد الرزاق عن سفیان عن ليث عنه به، ولفظ التكرار: «وإذا غضبت فاسكت»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات لأن ليث صرح بالسماع من طاوس.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٨، ٧١)، وقال: رواه أحمد ورجال الصريح، أطراف الحديث عند: البغوي في شرح السنة (١٦٢/٣)، التبريزي في المشكاة (٥١١٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٢/٨)، ابن كثير في التفسير (١٠١/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/٥)، (٣١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجال الصريح.

(٤) انظر الحديث السابق.

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ: فَذَكَرَهُ.

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الدَّهْرُ»^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٣٤ - باب النهي عن اللعن

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ هُوْدَةَ الْقُرَيْبِيُّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ سَمِعَ جَرْمُوزًا الْهَجِيمِيَّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [٢٥١/ب] أَوْصِنِي، قَالَ: «أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعَانًا»^(٢).

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: أَنْتَ مُحَمَّدٌ؟، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِلَاحُ تَدْعُو؟ قَالَ: «أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، مَنْ إِذَا كَانَ بِكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةٍ^(٣) فَدَعَوْتُهُ أَنْبَتَ لَكَ، وَمَنْ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ قَفِرَ فَأَضَلَّتْ فَدَعَوْتُهُ رَدَّ عَلَيْكَ» قَالَ: فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ ثُمَّ قَالَ: أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: «لَا تَسُبَّنَّ شَيْئًا، أَوْ قَالَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: (٤٩٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٨)، وقال بعد هو في الصحيح باختصار: وفي هذا: «إن الله عز وجل قال: أنا الدهر»، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/٨، ٧٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني من طريق عبيد الله بن هودة عن رجل، وراه الطبراني من طريق هودة عنه جرمود، وهذه الطريق رجالها ثقات، فقد ذكر ابن أبي حاتم جرموداً فقال: له صحبة روى عنه غيبه الله ابن هودة.

(٣) أى جذب ومجاعة وقحط، هامش مجمع الزوائد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه الحكم بن فضيل وثقه أبو داود وغيره وضعفه أو زرعة وغيره وبقيه رجاله رجال الصحيح.

أَحَدَاهُ، شَكََّ الْحَكَمُ، قَالَ: فَمَا سَبَّ شَيْئًا بَعِيرًا وَلَا شَاةً مُنْذُ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١).

* * *

٣٥ - باب النهى عن سب الأموات

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الْحَجَّاجِ مَوْلَى بَنِي نَعْلَبَةَ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: نَالَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ مِنْ عَلِيٍّ فَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ سَبِّ الْمَوْتَى، فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ (٢).

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ مَوْلَى لَيْسَى نَعْلَبَةَ، عَنْ قُطَيْبَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ» (٤).

* * *

٣٦ - باب ما يقول إذا سبه أحد

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي خَالِدٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٧/٥، ٣٧٨) وهذا جزء منه، أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (٢٤٨/١)، البيهقي في دلائل النبوة (٤٢٤/١)، السيوطي في المنتور (١١٣/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٨)، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحد أسانيد الطبراني ثقات، ولم يعزوه لأحمد، رواه الطبراني في الكبير (١٨٨/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٢/٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: الترمذي في الصحيح (١٩٨٢)، ابن عدى في الكامل (١٥٦٨/٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المثقين (٤٩/٧)، العراقي في المغنى عن حمل الأسفار (١٢٢، ٧٧/٣).

الْوَالِيُّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ مُقَرَّنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَسَبَّ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَهُ قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ الْمَسْبُوبُ يَقُولُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّ مَلَكًا بَيْنَكُمَا يَذُبُّ عَنْكَ كَلِمًا يَشْتُمُكَ هَذَا قَالَ لَهُ: بَلْ أَنْتَ وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهِ وَإِذَا قَالَ لَهُ عَلَيْكَ السَّلَامُ قَالَ: لَا بَلْ لَكَ أَنْتَ أَحَقُّ بِهِ»^(١).

* * *

٣٧ - باب فيمن لعن من لا يستحق اللعنة

٣٠١١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ جَرَوَلٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، يُكْنَى أَبُو عَمِيرٍ، أَنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ زَارَهُ فِي أَهْلِهِ فَلَمْ يَجِدْهُ قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْلِهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَسْقَى، قَالَ: فَبَعَثَتْ الْجَارِيَةَ تَحِيئَهُ بِشَرَابٍ مِنَ الْجِيرَانِ فَأَبْطَأَتْ فَلَعْنَتْهَا [٢/٢٥٢] فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ فَجَاءَ أَبُو عَمِيرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَيْسَ مِثْلَكَ يُعَارُ عَلَيْهِ هَلَا سَلَمْتَ عَلَى [أَهْلٍ] ^(٢) أَخِيكَ وَجَلَسْتَ وَأَصَبْتَ مِنَ الشَّرَابِ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْجَارِيَةَ ^(٣) فَأَبْطَأَتْ، إِمَّا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ وَإِمَّا رَغِبُوا فِيمَا عِنْدَهُمْ، فَأَبْطَأَتْ الْخَادِمُ فَلَعْنَتْهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا وُجِّهَتْ إِلَى مَنْ وُجِّهَتْ إِلَيْهِ، فَإِنْ أَصَابَتْ عَلَيْهِ سَبِيلًا أَوْ وَجَدَتْ فِيهِ مَسْلَكًا، وَإِلَّا قَالَتْ: يَا رَبُّ وُجِّهْتُ إِلَى فُلَانٍ فَلَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ سَبِيلًا، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكًا فَيُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ الْخَادِمُ مَعْدُورَةً فَتَرْجِعَ اللَّعْنَةُ فَأَكُونَ سَبَبَهَا»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٨)، وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي وهو ثقة، قلت: في المجمع ليس فيه بعد قوله: «كلما شتمك»، غير كلمة أحد فقط والباقي ليس بالمجمع، أطراف الحديث عند السيوطي في جمع الجوامع (٤٢٩٣)، وفي الدر المنثور (٧٦/٥)، ابن كثير في التفسير (١٣٢/٦).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «الخادم».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو عمير لم أعرفه، وبقية رجاله رجال ثقات لكن الظاهر أن صديق ابن مسعود الذي يزوره هو ثقة، والله أعلم.

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ جَرَوْلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

* * *

٢٨ - باب في المستبين

٣٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُمُ الْمُسْتَبِينُ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ، وَالْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَكَادِبَانِ وَيَتَهَاتِرَانِ» (٢).

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَقَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدِ أَحِبِّي مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ (٣).

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي وَهُوَ دُونِي عَلَى [بَأْسٍ] (٤) أَنْ أَتَّصِرَ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ وَيَتَكَادِبَانِ» (٥).

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٦).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، رواه الطبراني في الكبير (٣٦٥/٧).

(٤) ما بين المعقوفين من المسند وبالمسند «على» «أعلى».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/٤)، وفيه يتهاذيان ويتكاذبان، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، أطراف الحديث عند: البخاري في الأدب المفرد (٤٢٧)، التاريخ الكبير (١٩/٧)،

الزيدي في إتخاف السادة المتقين (٣٨٢/٧)، العجلوني في كشف الخفاء (٢٨٦/٢)، العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١١٩/٣)،

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/٤).

٣٩ - باب صحبة من عليه لعنة الله

٣٠١٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَعَنَتْ بَعِيرًا لَهَا، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُرَدَّ وَقَالَ: «لَا يَصْحَبُنِي شَيْءٌ مَلْعُونٌ»^(١).

٣٠١٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا رَكِبَتْ جَمَلًا فَلَعَنَتْهُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَرْكَبِيهِ»^(٢).

٣٠١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَعَنَ رَجُلٌ نَاقَةً، فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، قَالَ: «أَخْرَهَا فَقَدْ أُجِبَتْ فِيهَا»^(٣).

[ولم]^(٤) يكن رمى أحد بكفر أو بفسق^(٥).

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، قَالَ: قَالَ [٢٥٢/ب] ابْنُ بُرَيْدَةَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرِمُ رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ»^(٦).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٧، ٧٦/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عمر بن مالك البكري وهو ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات إلا أن يحيى بن وثاب لم يسمع عائشة وإن كان تابعيًا.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٢).

(٤) ما بين المعقوفين غير ظاهر بالمخطوط ويقتضيه السياق.

(٥) هذه العبارة ليست بالمسند ولا بالمجمع وهي بالمخطوط.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣/٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح: أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (١٨/٨)، والأدب المفرد (٤٣٢)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٤٨/٦)، البغوي في شرح السنة (١٣٢/١٣)، البخاري في الفتح (٤٦٤/١٠).

٤٠ - باب فيمن عبر مسلماً أو طلب عورته

٣٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُؤْذُوا عِبَادَ اللَّهِ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ طَلَبَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ» (١).

* * *

٤١ - باب فيمن احتقر مسلماً

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يَحْيَى بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ (٢)(٣) النَّضْرِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعَرَضُهُ وَمَالُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَالتَّقْوَى هَاهُنَا وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ وَحَسَبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» (٤).

قلت: عزاه المزي إلى أبي داود ولم أجده في نسختي.

* * *

٤٢ - باب الفخر بالنسب

٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي الدَّسْتَوَائِيَّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَفْتَحِرُوا بِأَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَا يُدْهَدُهُ» (٥) الْجَعْلُ بِمَنْخَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/٨، ٨٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وهو ثقة.

(٢) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «عبد الله».

(٣) جاء في هامش المخطوط عبارة: «بخط المؤلف صوابه عبد الواحد بن عبد الله... وللراوى عبد الواحد.....».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩١١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٨)، وقال: رواه

أحمد وإسناده جيد.

(٥) هو الذى يدرجه فى السرجين: هامش مجمع الزوائد.

الجاهلية»^(١).

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حُمَيْدِ الْكِنْدِيِّ^(٢)، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كَفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَكِرَامًا فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ»^(٣).

٣٠٢٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحَدُهُمَا أَنَا فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فَلَانُ ابْنُ فَلَانِ ابْنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ هَذَيْنِ الْمُتَنَسِّبِينَ أَمَا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُتَمَتِّي أَوْ الْمُتَنَسِّبُ إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ وَأَمَا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُتَنَسِّبُ إِلَى [٢٥٣/أ] اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ»^(٤).

٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣١٨/١١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (جاء في هامش المخطوط عبارة: «بخط المؤلف حميد الكندي..... وهو ابن.....» قلت: هو حميد بن أبي حميد مهران، الخياط الكندي أو المالكي، ثقة، من السابعة، أخرج له الترمذي والنسائي التقريب (٢٠٤/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٨)، وقال: رواه عبد الله ابن أحمد ورجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد وهو ثقة، أطراف الحديث عند: السيوطي في جمع الحوامع (٤٤٩٩)، المتقى الهندي في كسز العمال (١٢٩٧، ١٢٢١)، الألباني في الصحيحة (١٢٧٠).

انْتَسَبَ رَجُلَانِ [مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ] ^(١) عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَدُهُمَا مُسْلِمٌ وَالْآخَرُ مُشْرِكٌ، فَانْتَسَبَ الْمُشْرِكُ، فَقَالَ: أَنَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ حَتَّى بَلَغَ تِسْعَةَ آبَاءٍ ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: انْتَسَبَ لِأُمِّ لَكَ، قَالَ: أَنَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَنَادَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ فَجَمَعَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ قَضَى بَيْنَكُمَا أَمَّا، أَنْتَ ^(٢)، الَّذِي انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ فَأَنْتَ فَوْقَهُمُ الْعَاشِرُ فِي النَّارِ، وَأَمَّا الَّذِي انْتَسَبَ إِلَى أَبِيهِ فَأَنْتَ أَمْرٌ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ^(٣).

* * *

٤٣ - باب لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِسِيَابٍ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ وَكَلْدُ آدَمَ طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلُئُوهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ عَلَى أَحَدٍ ^(٤) إِلَّا بِالذِّينِ، أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ، حَسَبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بَدِيًّا بِخِيَالٍ جَبَانًا» ^(٥).

٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِمَسْبَبَةٍ عَلَى أَحَدٍ».

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا وَلَا أَعْجَبَهُ إِلَّا ذُو تَقَى ^(٦).

(١) ما بين المعقوفين أثبتته من المسند.

(٢) ليس بالمسند وهي بالمخطوط.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦، ٨٥/٨)، وقال: رواه الطبراني وأحمد موقوفاً على معاذ وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح وكذلك رجال أحمد.

(٤) «على أحد» غير موجود بالمسند وهي بالمخطوط.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٤، ١٥٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤، ٣٨/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه لين، وبقية رجاله وثقوا.

(٦) لم أقف عليه من حديث سفیان والله أعلم.

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، وَالْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا أَعْجَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ وَلَا أَعْجَبَهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا ذُو تَقْوَى (١).

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «انظُرْ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ وَلَا أَسْوَدَ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى» (٢).

٣٠٣٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُمْ عَلَى أَبِي هَذَا الْحَدِيثِ فَأَقْرَبَهُ، حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنِي ضَمْرَةُ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ، عَنْ قَنْبَرِ حَاجِبِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُغْلِظُ لِمُعَاوِيَةَ قَالَ: فَشَكَاهُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَالسِّيَّابِيِّ الدَّرْدَاءِ وَإِلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ وَإِلَى أُمِّ حَرَامٍ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ قَدْ صَحَّيْتُمْ كَمَا صَحِبَ، وَرَأَيْتُمْ كَمَا رَأَى، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُكَلِّمُوهُ، ثُمَّ أَرْسَلْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَجَاءَ فَكَلَّمُوهُ، فَقَالَ: أَمَا أَنْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ فَقَدْ أَسَلَمْتَ قَبْلِي وَكَانَ السَّنُّ وَالْفَضْلُ عَلَيَّ، وَقَدْ كُنْتُ أَرْغَبُ بِكَ عَنْ مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ وَأَمَّا [ب/٢٥٣] أَنْتَ يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ فَإِنْ كَادَتْ وَفَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتَيْفُوتِكَ (٣) ثُمَّ أَسَلَمْتَ فَكُنْتَ مِنْ صَالِحِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ فَقَدْ جَاهَدْتِكَ (٤) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُمَّ حَرَامٍ فَإِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ وَعَقْلُكَ عَقْلُ امْرَأَةٍ، وَأَمَّا أَنْتِ وَذَلِكَ فَقَالَ عُبَادَةُ لَا جَرَمَ: لَا جَلَسْتُ مِثْلَ هَذَا الْمَجْلِسِ أَبَدًا (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٦)، من هذا الطريق، وحديث يحیی عنه به أيضاً، أما حديث سفيان فلم أقف عليه والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن عبد الله المزني لم يسمع من أبي ذر، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٩٩/٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٤/٨)، المتقي الهندي في الكنز (٥٦٣٢)، السيوطي في جمع الجوامع (٤٥٦٣).

(٣) في المسند (أن تفوتك).

(٤) في المسند (جاهدت).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٨، ٨٥)، وقال: رواه أحمد وفيه قنبر صاحب معاوية ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، وبقية رجاله ثقات.

٤٦ - باب فى مثل المؤمن من أهل الإيمان

٣٠٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُصْعَبُ (١) بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ يَأْلَمُ الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ» (٢).

* * *

٤٧ - باب ما جاء فى الغيبة والنميمة

٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَارْتَفَعَتْ رِيحٌ [جَيْفَةٌ] (٣) مُنْتَنَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ] مَا هَذِهِ الرِّيحُ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ» (٤).

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا رُءِوا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ الْمَشْأَوُونَ

(١) جاء فى المخطوط عبد الله بن مصعب بن ثابت وما أثبتته من المسند المطبوع، قلت: الظاهر أن كلام الإمام الهيثمى منصرف لغير هذا وقد يكون اختلط على الناسخ نقل أقوله على الأحاديث فالحديث هذا ليس فيه سوار بن عمار، والله أعلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٠/٥)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير سوار بن مصعب بن ثابت وما أثبتته من المسند المطبوع، قلت: الظاهر أن كلام الإمام الهيثمى منصرف لغير هذا وقد يكون اختلط على الناسخ نقل أقوله على الأحاديث فالحديث هذا ليس فيه سوار بن عمار والله أعلم.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط ونقلته من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥١/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩١٩/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٩٦/٦)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٥١١/٣).

بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَنْتَ»^(١).

قلت: عند ابن ماجه طرف من اوله.

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُثَيْمٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ [٢٥٤/١]، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ «خِيَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ، وَشِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الْمَشَاعُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفْرَقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ الْبِرَاءِ الْعَنْتَ»^(٣).

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ ابْنِ مَرَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذِي بِيَدِي وَرَجُلٌ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِذَا نَحْنُ بِقَبْرَيْنِ أَمَامَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ وَبَلَى، فَمَا يَكُمُ يَا بَنِي بَجْرِيْدَةَ؟» فَاسْتَبَقْنَا فَسَبَقْتُهُ فَأَتَيْتُهُ بِجَرِيْدَةٍ فَكَسَرَهَا نِصْفَيْنِ فَأَلْقَى عَلَيَّ ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً وَعَلَى ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً، وَقَالَ: «إِنَّهُ يُهَوَّنُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ وَمَا يُعَذَّبَانِ إِلَّا فِي الْبَوْلِ وَالْغَيْبَةِ»^(٤).

قلت: عند ابن ماجه بعضه.

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وقد وثقه غير واحد وبقية رجال أحد أسانيد رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٠٨/٣)، السيوطى فى الدر المنثور (٣١٠/٣)، البيهقى فى السنن الكبرى (٩٧/٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٧/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى الموضوع السابق، أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤٩٩/٣)، السيوطى فى الدر المنثور (٣١٠/٣)، ابن كثير فى التفسير (٢١٨/٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦، ٣٥/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٣، ٩٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير بحر بن مرار وهو ثقة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩/٥)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْلَةَ أُسْرَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَنظَرَ فِي النَّارِ فِإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْحَيْفَ، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ»، وَرَأَى رَجُلًا أَحْمَرَ أَزْرَقَ جَعْدًا شَعَثًا، قَالَ: «مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ هَذَا عَاقِرُ النَّاقَةِ»^(١).

* * *

٤٨ - باب فيمن رده عن عرض مسلم

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرْضِ (٢) أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَقِّقَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

* * *

٤٩ - باب فيما يسوط الأذن

٣٠٤٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَاصِمَ بْنَ عَمْرٍو (٤) الطُّفَاوِيَّ (٥) قَالَ: خَرَجَ أَبُو الْعَادِيَةِ، وَحَبِيبُ بْنُ الْحَارِثِ، وَأُمُّ أَبِي الْعَالِيَةِ مُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِيَّاكَ وَمَا يَسُوءُ الْأُذُنَ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٨)، وقال: رواه أحمد وفتح قابوس وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٣٣٣/٧)، الطبري في التاريخ (٣٠٨/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣١٨٥٧، ٣٥٤٥٤)، ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١١/٣)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٧/١٤).

(٢) في المسند (عن لحم).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وإسناد أحمد حسن، أطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٥١٧/٣)، الربيع بن حبيب في مسنده (٩٧/٦).

(٤) في المجمع «عمرو» وكذا هي في المخطوط.

(٥) هذه العبارة ليست في المسند وهي في المخطوط.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٥)، وقال: رواه عبد الله والطبراني إلا أنه قال: عن العاصم =

٥ - باب فيما يجنب من الكلام

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يُرِيدُ بِهَا بَأْسًا إِلَّا لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ فَإِنَّهُ لَيَقَعُ مِنْهَا أَبَعَدَ مِنَ السَّمَاءِ»^(١).

* * *

٥١ - باب

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَبُو عَمْرٍ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَنْصُورِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أُذَيْنٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ [ب/٢٥٤] الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرَكَ الْكَذِبَ فِي الْمَزَاحَةِ، وَيَتْرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا»^(٢).

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: فَذَكَرَهُ^(٣).

* * *

٥٢ - باب حق المجالس

٣٠٤٩ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ بْنِ عَمْرِو الْخَزَاعِيِّ، قَالَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الصُّعْدَاتِ، فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصَّعِيدِ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ» قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غُضُّ»^(٤)

= ابن عمرو الطفاوى قال: حدثتني عمتي قالت: دخلت مع ناس على النبي ﷺ فقلت: حدثني

حديثاً ينفعني الله به قال: «إياك وما يسوء الأذن» وفيه العاص بن عمرو الطفاوى وهو مستور

روى عنه محمد بن عبد الرحمن الطفاوى وتمام بن بزيع، وبقية رجال المسند رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٥/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٣، ٣٥٢/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٨٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وفيه منصور بن أذين ولم أر من ذكره، أطراف الحديث

عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٥٩٤/٣)، العجلونى فى كشف الخفاء (٢٥٠/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٤/٢).

(٤) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «غضوض».

الْبَصْرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ (١).

* * *

٥٣ - باب غض البصر

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ (ح)، وَعَتَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْظُرُ إِلَى مَحَاسِنِ امْرَأَةٍ أَوْ لَمَّةٍ ثُمَّ يَغْضُ بَصْرَهُ إِلَّا أَحَدَتْ لَهُ عِبَادَةٌ يَجِدُ حِلَاوَتَهَا» (٢).

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عَلِيُّ إِنَّ لَكَ كَنْزًا مِنَ الْجَنَّةِ وَإِنَّكَ ذُو قَرْنِيهَا فَلَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ فَإِنَّمَا لَكَ الْأُولَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ» (٣).

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُومُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦١/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدًا، أطراف الحديث عند: الدولابي في الكنى والأسماء (٣٩/١)، المتقى الهندي في الكنز (٢٥٤٤٨)، العراقي في حمل الأسفار (٣٠٤/٢)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٧٨٦)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٣٤٣)، التبريزي في المشكاة (٥٩٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: ينظر إلى امرأة أول وقعة، وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٣/٣)، التبريزي في المشكاة (٣١٢٤)، ابن كثير في التفسير (٤٤/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١١٣/٣)، ابن أبي شيبة (٣٢٦/٤، ٦٤/١٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٠٥٥)، الطحاوي في مشكل الآثار (٣٥٠/٢).

مَجْلِسِهِ وَلَكِنْ أَفْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ» (١).

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. فَذَكَرَهُ باختصار: «أَنَّ لَا يَقُومُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ».

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ (٢) الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَذَكَرَهُ (٣).

* * *

٥٤ - باب فيمن يضطجع ويضع إحدى رجله على الأخرى

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ [أَبِي] (٤) النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَحْوَهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجِيعَةَ فَأَوْجَعَهُ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجِيعَةٌ؟ قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذِهِ (٥).

* * *

٥٥ - باب فيمن يرقد على وجهه

٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٣/٢)، أطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٧/٨)، الألباني في الصحيحة (٣٢٨).

(٢) جاء في هامش المخطوط عبارة نصها: «بخط المؤلف في الهامش هو أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أو ابن صعصعة»، قلت: قال ابن حجر: هو أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة وقيل: أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، صدوق من السادسة، أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي، التقريب (٩٠/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من أطراف أحمد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا النضر لم يسمع من أبي سعيد.

هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى بَطْنِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الضَّجْعَةَ مَا (١) يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٢).

٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: فَذَكَرَهُ (٣).

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرٍو، بْنِ الشَّرِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُهُ، عَنْ أَبِيهِ [٢٥٥/أ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلَ رَاقِدًا عَلَى وَجْهِهِ لَيْسَ عَلَى عَجْزِهِ شَيْءٌ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «هِيَ أَبْغَضُ الرَّقْدَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٤).

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ مَعَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارِ ابْنِ لِعْبِدِ اللَّهِ بْنِ طَهْفَةَ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: «أَلَا تُخْبِرُنَا عَنْ خَيْرِ أَيْبِكَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَهْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَثُرَ الضَّيْفُ عِنْدَهُ قَالَ: «لِيَنْقَلِبَ كُلُّ رَجُلٍ بَضِيْفِهِ»، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ اجْتَمَعَ ضَيْفَانٌ كَثِيرٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَنْقَلِبَ كُلُّ رَجُلٍ مَعَ جَلِيسِهِ» قَالَ: فَكُنْتُ مِمَّنْ انْقَلَبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَتْ: نَعَمْ حُوَيْسَةَ (٥) كُنْتُ أَعْدَدْتُهَا لِإِفْطَارِكَ، قَالَ: فَجَاءَتْ بِهَا فِي قُعَيْبَةٍ لَهَا فَتَنَّاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا قَلِيلًا فَأَكَلَهُ ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ» فَأَكَلْنَا مِنْهَا حَتَّى مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَرَابٍ؟» قَالَتْ: نَعَمْ لَيْبِنَةٌ كُنْتُ أَعْدَدْتُهَا لَكَ قَالَ: «هَلْمِيهَا» فَجَاءَتْ بِهَا فَتَنَّاوَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ فَشَرِبَ قَلِيلًا، ثُمَّ قَالَ:

(١) كذا بالمخطوط وحاءت بالمسند: «لا».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/٢)، (٣٠٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) الحيس: طعام يتخذ من تمر وسمن وأقط، لب نوحاف، أو دقيق، هامش مجمع الزوائد.

«اشربوا بِسْمِ اللَّهِ» فَشَرِبْنَا حَتَّى وَاللَّهِ مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ خَرَجْنَا فَأَتَيْنَا الْمَسْجِدَ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى وَجْهِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُوقِظُ النَّاسَ: الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ وَكَانَ إِذَا خَرَجَ يُوقِظُ النَّاسَ لِلصَّلَاةِ، فَمَرَّ بِي وَأَنَا عَلَى وَجْهِ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَهْفَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةٌ يَكْرَهُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

قلت: رواه أبو داود، عن طحفة باختصار، وكذلك رواه النسائي عن طحفة وغيره ولم يسم غير طحفة، ولم أجد أحداً رواه عن عبد الله بن طهفة كما هنا، والله أعلم.

* * *

٥٦ - باب في الجلوس من الظل والشمس

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَنَادَةُ، عَنْ كَثِيرِ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضَّحِّ وَالظَّلِّ وَقَالَ: «مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ»^(٢).

* * *

٥٧ - باب فيمن نام على سطح بعير بجبير أو ركب البحر عند ارتجاجه

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ^(٣) بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَابِتٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَزَّوْنَا نَحْوَ فَارِسٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢٥٥/ب]: «مَنْ بَاتَ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَتْ لَهُ إِجَارَةٌ فَوَقَعَ فَمَاتَ فَبَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ عِنْدَ ارْتِجَاجِهِ فَمَاتَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٨)، وقال: رواه أحمد وابن عبد الله بن طهفة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٣/٣، ٤١٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير وهو ثقة، أطراف الحديث عند: الألباني في الصحيحة (٨٣٨)، ابن كثير في البداية والنهاية (٦٢/١).

(٣) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «أزهر»

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٨)، وقال: رواه أحمد عن شيخه إبراهيم بن القاسم ولم أعرفه.

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ^(١)، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي الدَّسْتَوَائِيَّ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: كُنَّا بِفَارِسَ وَعَلَيْنَا أَمِيرٌ يُقَالُ لَهُ زُهَيْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارٍ أَوْ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ يَرُدُّ رِجْلَهُ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ بَعْدَ مَا يَرْتَجُّ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»^(٢).

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا^(٣).

* * *

٥٨ - باب النهي عن مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، وَلَا الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ»^(٤).

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُبَاشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، وَلَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ» قَالَ: فَقُلْتُ لِجَابِرٍ أَكُنْتُمْ تَعْدُونَ الذُّنُوبَ شِرْكًَا؟ قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ^(٥).

٣٠٦٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ:

(١) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «أزهر».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٨)، وقال: رواه أحمد مرفوعاً ومرفوقاً وكلاهما رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/١، ٣١٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢/٨)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الصغير وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح

وكذلك رجال البزار، ورواه الطبراني في الكبير (٢٧٨/١١)، وفي الصغير (٢٣٣/١).

(١١٦/٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٩، ٣٥٦/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

فَذَكَرَهُ^(١).٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَمُوسَى، وَاللَّفْظُ لَفْظَ حَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ

أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الرَّجُلِ يُيَاشِرُ الرَّجُلَ، فَقَالَ جَابِرٌ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ^(٣).

* * *

٥٩ - بَابُ فِيمَنْ تَشَبَّهَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَوْشَبٍ، رَجُلٌ صَالِحٌ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو

ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ وَمَنْزَلُهُ فِي الْحِلِّ وَمَسْجِدُهُ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا وَهِيَ تَمْشِي مِثْيَةَ الرَّجُلِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ الْهُدَلِيُّ: فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّ سَعِيدٍ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ وَلَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ»^(٤).

٣٠٧١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ

عَمْرٍو قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخْتَبِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ^(٥).

٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا ثُوَيْرٌ: فَذَكَرَ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٥)، انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٠٢، ١٠٣)،

وقال: رواه أحمد والهدلي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني باختصار وأسقط الهدلي

فعلى هذا رجال الطبراني كلهم ثقات، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب

(١٠٤/٣)، أبو نعيم في الحلية (٣/٣٢٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٦٥، ٩١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨/١٠٣)، وقال:

رواه أحمد وفيه ثوير بن فاختة وهو متروك.

نَحْوُهُ^(١).

٣٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْيَمَامِيُّ، عَنْ طَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ [٢٥٦/أ] عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَبِي الرِّجَالِ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالرِّجَالِ، وَرَاكِبِ الْفَلَاقَةِ وَحَدَهُ^(٢).

* * *

٦. - باب ما جاء في الوحدة

٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي الْخَطَّابِيَّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ فَتَبِعَهُ رَجُلَانِ وَرَجُلٌ يَتْلُوهُمَا، يَقُولُ: ارْجِعُوا، قَالَ: فَارْجَعَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ وَإِنِّي لَمْ أَزَلْ بِهِمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا، فَإِذَا أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ وَأَعْلِمْهُ أَنَا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا وَلَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ لِأَرْسَلْنَا بِهَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ عَنِ الْخُلُوةِ^(٣).

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ: فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ ارْجِعُوا ارْجِعَا^(٤).

٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوَحْدَةِ، أَنْ يَبِيْتَ الرَّجُلُ وَحَدَهُ أَوْ يُسَافِرَ وَحَدَهُ^(٥).

* * *

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٠٣)، وقال: رواه أحمد وفيه طيب بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه العقيلي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٧٩، ٢٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٠٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: «خرج رجل من خيبر»، ورجاهما رجال الصحيح والبخاري كذلك.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٠٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٦١ - باب فيمن يسكن البادية

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ عُقْبَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ ابْنُ لَهَيْعَةَ: وَحَدَّثَنِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِتَابُ وَاللَّبَنِ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحِبُّونَ اللَّبْنَ فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجَمْعَ وَيَبْدُونَ»^(١).

٣٠٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا اللَّبْنَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ»^(٢).

٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَأَ جَفَا»^(٣).

* * *

٦٢ - باب فيمن سمع كلامًا يكره صاحبه نقله عنه

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَافِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ حَدِيثًا لَا يَشْتَهِي أَنْ يُذَكَّرَ عَنْهُ فَهُوَ أَمَانَةٌ وَإِنْ لَمْ يَسْتَكْتِمْهُ»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٨، ١٠٤)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو لين، وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث عند:

المتقي الهندي في الكنز (٢٨٧٢)، ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٧٦/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو لين وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٨)، وقال: رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه عن عبيد بن عمير قال: كان عبد الله بن سليمان جالساً... الحديث، وفي إسناد أحمد وأحد إسناده الطبراني عبيد الله بن الوليد الوصافي وهو متروك وفي إسناد الآخر ضرار بن مرد وهو متروك.

٦٣ - باب الوفاء بالوعد

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ [٢٥٦/ب] بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فَسَأَلْتَنِي وَهُوَ يَظُنُّ أَنِّي لَأُمُّ كَلْثُومِ ابْنَةِ عُقْبَةَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا لِلْكَلْبِيِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، فَقَالَ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ [فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ] قُلْتُ: إِنَّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي نِصْفِ كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ قُلْتُ: إِنَّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَرِيدَنَّ وَبَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ؟» قَالَ قُلْتُ: إِنَّي لِأَصُومُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ قُلْتُ: إِنَّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ يَوْمَيْنِ» قَالَ قُلْتُ: إِنَّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ [قَالَ] (١) «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ صُمْ يَوْمًا وَأَنْظِرْ يَوْمًا فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ وَكَانَ لَا يُخْلِفُ إِذَا وَعَدَ، [وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى]» (٢).

* * *

٦٤ - باب الشروط (٣)

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرَطَ لِأَخِيهِ شَرْطًا لَا يُرِيدُ أَنْ يَفِي لَهُ بِهِ فَهُوَ كَالْمُدْلَى جَارُهُ إِلَى غَيْرِ مَنَعَةٍ» (٤).

* * *

(١) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وأثبتته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كما هو في المخطوط وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح (٤/١٦٧).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٠٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٠٥)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٤/٥١٨، ٥٧١)، المتقى الهندي في الكنز (٦٨٧٧).

٦٥ - باب اجيفوا أبوابكم وأوكؤا الأسقية^(١)

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيفُوا أَبْوَابَكُمْ، وَأَكْفَيْتُوا آيَتِكُمْ، وَأَوْكَيْتُوا أَسْقِيَتِكُمْ، وَأَطْفَيْتُوا سُرُجَكُمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يُؤَدَّنَ لَهُمْ بِالتَّسْوِيرِ عَلَيْكُمْ»^(٢).

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْجُحْرِ، وَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفَيْتُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الْفَأْرَةَ تَأْخُذُ الْفَيْتِيلَةَ فَتَحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَأَوْكَيْتُوا الْأَسْقِيَةَ، وَحَمَّرُوا الشَّرَابَ، وَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ». قَالُوا لِقَتَادَةَ: مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا مَسَاكِينُ الْجَنِّ^(٣).

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا فَوْرَةَ الْعِشَاءِ كَأَنَّهُ لِمَا يُخَافُ مِنَ الْإِحْتِضَارِ»^(٤).

* * *

٦٦ - باب فى الكتاب يختم

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ الْكِنَانِيُّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٥)، ذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (١١١/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات غير الفرغ بن فضالة وقد وثقه، أطراف الحديث عند: البخارى فى الفتح (٨٥/١١)، ابن عدى فى الكامل (٢٠٥٥/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٢/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١١/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٠/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وفيه من لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى كنز العمال (٤٥٣٢٣)، الألبانى فى الصحيحة (٦٠٨/٢).

كَتَبَ لَهُ كِتَابًا بِالْوَصَاةِ [لَهُ] ^(١) إِلَى مَنْ بَعْدِهِ مِنْ وِلَاةِ الْأَمْرِ وَحَتَمَ عَلَيْهِ ^(٢).

٦٧ - باب في صاحب الدابة أحق بصدرها

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، أَنَّ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ لَقِيَ ^(٣) قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فِي الْفِتْنَةِ الْأُولَى، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ فَأَخَّرَ عَنِ السَّرَجِ، وَقَالَ: ارْكَبْ فَايِّي، وَقَالَ لَهُ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا» فَقَالَ لَهُ حَبِيبٌ: إِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ ^(٤).

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَيِّدٍ عُبَيْدَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرِ الزُّبَيْنِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُغَيْثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ صَاحِبَ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا ^(٥).

٣٠٨٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرْحَبِيلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعْنَا لَهُ غِسْلًا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِمِلْحَفَةٍ وَرَسِيَّةٍ فَاشْتَمَلَ بِهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْوَرَسِ عَلَى عُنُقِهِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِحِمَارٍ لِيَرْكَبَ، فَقَالَ: «صَاحِبُ الْحِمَارِ أَحَقُّ بِصَدْرِ حِمَارِهِ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحِمَارُ لَكَ ^(٦).

(١) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط ونقلته من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٨)، وقال رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٨)، وقال رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات.

(٤) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «أنتي».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجالهما ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ.

قلت: عند ابن ماجه إلى قوله: على عكسه.

* * *

٦٨ - باب النهي عن اتخاذ الدواب كراسي

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابِّ لَهُمْ وَرَوَّاجِلَ فَقَالَ لَهُمْ: «ارْكَبُوهَا سَالِمَةً وَدَعُوهَا سَالِمَةً وَلَا تَتَّخِذُوهَا كِرَاسِيًّا لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطُّرُقِ وَالْأَسْوَاقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ» (١).

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدُ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ أَخْصَرَ مِنْهُ (٢).

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣٠٩٣ - حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدُ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ مُعَاذٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ بْنُ فَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ مُعَاذٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ بن أنس وثقه ابن حبان وفيه ضعف، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٠٠/٢)، السيوطي في الدر المنثور (١١١/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٤٩٥٧)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٥/٥)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (١٥٤/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

٦٩ - باب فى لطم خدود الدواب

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ بَعْضِ أَشْيَاحِ الْجُنْدِ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدَى كَرَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لَطْمِ خُدُودِ الدَّوَابِّ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ عِصِيًّا وَسِيَّاطًا»^(١).

* * *

٧٠ - باب

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ، يَغْنِي ابْنَ جَابِرٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ بُسْرِ السَّلْمِيِّينَ^(٢) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ، الرَّجُلُ مِنَّا يَرْكَبُ دَابَّةَهُ فَيَضْرِبُهَا بِالسَّوِطِ وَيَكْفَحُهَا بِاللِّجَامِ هَلْ سَمِعْتُمَا مِنْ [٢٥٧/ب] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَا: مَا سَمِعْنَا مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَإِذَا امْرَأَةٌ قَدْ نَادَتْ مِنْ جَوْفِ الْبَيْتِ: أَيُّهَا السَّائِلُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، فَقَالَا: هَذِهِ أُخْتُنَا وَهِيَ أَكْبَرُ مِنَّا وَقَدْ أَدْرَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٣).

* * *

٧١ - باب النهى عن ضرب الوجه

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقيّة مدلس.

(٢) هما عبد الله وعطية صحبيان، التقريب (٣٩٥/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦/٨، ١٠٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٣، ٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦/٨)، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه وفيه عطية العوفى ضعفه جماعة ووثقه ابن معين، وبقيّة رجاله رجال =

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَمَى أَوْ ضَرَبَ أَحَدَكُمْ فَلْيَحْتَبِ وَجْهَ أَخِيهِ».

* * *

٧٢ - باب النظر إلى الكوكب حين ينقض (١)

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى ظَهْرِ سَبَا، فَرَأَى كَوْكَبًا انْقَضَ فَنظَرُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ نُهِنَا أَنْ تَتَّبِعَهُ أَبْصَارُنَا (٢).

* * *

٧٣ - باب ما جاء في القمار

٣١٠٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ (٣) الْمَوْسُومَتَانِ اللَّتَانِ تُزَجْرَانِ زَجْرًا فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ الْعَجَمِ» (٤).

٣١٠١ - حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطْمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ أَبَاكَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي مَثَلُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِالْقَيْحِ وَدَمِ الْخِنْزِيرِ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي» (٥).

* * *

=الصحيح.

- (١) هذا العنوان غير ظاهر ونقلته من مجمع الزوائد.
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
- (٣) كذا في المخطوط والمسند وفي مجمع الزوائد (اللعبتان).
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال الطبراني ورجال الصحيح.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: «لا تقبل صلاته»، والطبراني وفيه موسى بن عبد الرحمن الخطمي ولم أعرفه، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢١٥/١٠)، السيوطي في الدر المنثور (١٣٩/٢)، المتقي الهندي في الكنز (١٦٩/٣).

٧٤ - باب البيان وتشقيق الكلام^(١)

٣١٠٢ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي الدَّرَّاءَ وَرَدِيَّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرَةُ بِأَلْسِنَتِهَا»^(٢).

٣١٠٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي رَجُلٌ كُنْتُ أُسْمِيهِ فَنَسِيتُ اسْمَهُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَتْ لِي حَاجَةٌ إِلَى أَبِي سَعْدٍ (ح)، وَحَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ مُجَمِّعٍ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ إِلَى أَبِيهِ حَاجَةٌ فَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ كَلَامًا مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ يُوَصِّلُونَ لَمْ يَكُنْ سَعْدٌ يَسْمَعُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: [٢٥٨/أ] يَا بُنَيَّ قَدْ فَرَعْتَ مِنْ كَلَامِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا كُنْتَ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعَدَ وَلَا كُنْتُ فِيكَ أَزْهَدَ مِنِّي مُنْذُ سَمِعْتُ كَلَامَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرَةُ مِنَ الْأَرْضِ»^(٣).

٣١٠٤ - حَدَّثَنَا وَيَكِيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ يُشْتَقُّونَ الْكَلَامَ يَشْعِبُو الشَّعْرَ^(٤).

* * *

٧٥ - باب

٣١٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ ذِرَاعٍ أَنَّهُ سَمِعَ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ، أَوْ أَبَا مَعْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٨٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١١٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري من طرق وفيه راو لم يسم وأحسنها ما رواه أحمد عن زيد بن أسلم عن سعد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن زياداً لم يسمع من سعد والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٧٥، ١٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكتر (٣٨٥٨٠)، البغوي في شرح السنة (٣٦٨/١٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٩٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

ﷺ: «اجتمعوا في مساجدكم فإذا اجتمع قوم فليؤذوني» قال: فاجتمعنا أول الناس، فأتيناه فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا، فتكلم متكلّم منا، فقال: الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقتصر، وليس وراءه منفذ ونحو من هذا، فغضب رسول الله ﷺ فقام، فتلاومنا ولأم بعضنا بعضا، فقلنا: خصنا الله به أن أتانا أول الناس، وأن فعل وفعل، قال: فأتيناه فوجدناه في مسجد بني فلان فكلّمناه، فأقبل يمشي معنا حتى جلس في مجلسه الذي كان فيه أو قريبا منه، ثم قال: «إن الحمد لله ما شاء الله جعل بين يديه وما شاء جعل خلفه، وإن من البيان سحرا»، ثم أقبل علينا فأمرنا وكلمنا وعلمنا^(١).

* * *

٧٦ - باب في الحمد والمدح والمداحين^(٢)

٣١٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: هَكَذَا يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ»^(٣).

* * *

٧٧ - باب ما جاء في الشعر والشعراء^(٤)

٣١٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَوْفَلٍ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَسَامَعُ عِنْدَهُ الشُّعْرُ؟ قَالَتْ: كَانَ أَبْغَضَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٨) وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح غير سهل بن ذراع وقد وثقه ابن حبان، رواه الطبراني في الكبير (٤٤٢/١٩).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: أبو نعيم في الحلية (٣٧٧/٤)، البغوي في شرح السنة (١٥٠/١٣)، العجلوني في كشف الخفاء (٩٤/١)، التبريزي في المشكاة (٤٨٢٦).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من المجمع.

الْحَدِيثِ إِلَيْهِ (١).

٣١٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجُهَيْمِ الْوَأَسِطِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْرُ الْقَيْسِ صَاحِبُ لِيَاءِ الشُّعْرَاءِ إِلَى النَّارِ» (٣).

٣١١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَبُّ هَذِهِ الدَّارِ، أَبُو هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [ب/٢٥٨] فِي سَفَرٍ فَسَمِعَ رَجُلَيْنِ يَتَغَنِّيَانِ وَأَحَدُهُمَا يُجِيبُ الْآخَرَ وَهُوَ يَقُولُ:

لَا يَزَالُ حَوَارِيٌّ تَلُوحُ عِظَامُهُ زَوَى الْحَرْبَ عَنْهُ أَنْ يُجَنَّ فَيُقْبَرَا
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انظُرُوا مَنْ هُمَا» قَالَ: فَقَالُوا: فَلَانٌ وَقَلَانٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْكُسْهُمَا رَكْسًا وَدَعْهُمَا دَعَا» (٤).

٣١١١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ وَهُمْ يَقُولُونَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٣٤، ١٨٨، ١٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٩٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١/٢٤٥)، الطبري في التفسير (٢٣/١٩)، ابن أبي شيبة في المصنف (٨/٥٣٤).
(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١١٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفي إسناده أبو الجهم شيخ هشيم بن بشير ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (٢/٢١٨)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (٣/١١)، ابن عدى في الكامل (١/٢٠٤، ٧/٢٧٥٥)، الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (٢٢٤)، ابن القيسراني في تذكرة الموضوعات (١٤٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٢١)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال:، وأبو يعلى بنحوه وفيه يزيد بن أبي زياد والأكثر على تضعيفه.

الْيَوْمُ قَرْنَا عَيْنًا نَقَرَعُ الْمَرَوْتَيْنَا (١)

* * *

٧٨ - باب الشعر بعد العشاء الآخرة (٢)

٣١١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَزْعَةُ بْنُ سُؤَيْدِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ (ح)، وَحَدَّثَنَا الْأَشْيَبُ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ» (٣).

* * *

٧٩ - باب جواز الشعر والاستماع له (٤)

٣١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ الْبَرَاءُ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ طَيْسَلَةَ، حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ نُعْلَبَةَ الْمَازِنِيُّ وَالْحَيُّ بَعْدُ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشِيُّ الْمَازِنِيُّ قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْشَدْتُهُ:

يَا مَالِكَ النَّاسِ وَدِيَانَ الْعَرَبِ إِنِّي لَقَيْتُ ذِرْبَةً مِنَ الذَّرْبِ
عَدَوْتُ أَبْغِيهَا الطَّعَامَ فِي رَجَبٍ فَخَلَفْتَنِي بِسِنْرَاعٍ وَهَرَبِ
أَخْلَقْتَ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنْبِ وَهَنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبِ

قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «وَهَنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبِ» (٥).

(١) لم أقف عليه في المسند عند الإمام أحمد والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٨)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير وفيه قزعة بن سويد الباهلي وثقه ابن معين وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢١٤٨١)، ابن كثير في التفسير (٥٧٨١)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢٦٦/١)، ابن حجر في القول المسدد (٢٩)، ابن الجوزي في الموضوعات (٢٦١/١).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٢، ٢٠١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/٨) =

قلت: وله طريق فى النكاح.

٣١١٤ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاتِ الْخَيْلَ تَمَثَّلَ طَرْفَةً: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ» (١).

قلت: عند الترمذى غير أنه جعل مكان طرفة عبد الله بن رواحة.

٣١١٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَارُنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَاهِلِيُّ الْأَثْرَمُ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ الْأَزُورِ قَالَ: آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: امْدُدْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ ضِرَارٌ: ثُمَّ قُلْتُ:

تَرَكْتُ الْقِدَاحَ وَعَزَفَ الْقِيَانَ وَالْخَمْرَ تَصْلِيَةً وَإِيهَآلَا

وَكَرَى الْمُحَبَّرَ فِى غَمْرَةٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الْقِتَالَا

فَيَا رَبِّ لَا أُغْبِنَنَّ صَفْقَتِي فَقَدْ بَغْتُ مَالِي وَأَهْلِي أَيْدَالَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢٥٩/أ] «مَا غُبِنْتَ صَفْقَتُكَ يَا ضِرَارُ» (٢).

٣١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَ أُمِّيَّةً فِى شَيْءٍ مِنْ شِعْرِهِ فَقَالَ:

رَجُلٌ وَتَوَزَّ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ وَالنَّسْلُ (٣) لِلْآخِرَى وَآلِيَتْ مُرْصَدُ

فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ» (٤)، وَقَالَ:

= (١٢٨)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبرانى وأبو يعلى والبخارى وقال: إن اسم الأعشى عبد الله بن الأعور، ورجالهم ثقات.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١/٦، ١٤٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٨/٨)، وقال: رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٦/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٦/٨، ١٢٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفىه محمد بن سعد الأثرم، وهو متروك.

(٣) فى المجمع: «النسر».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٦/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى الموضوع السابق، =

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ حَمْرَاءُ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ
فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ».

* * *

٨- باب

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، حَدَّثَنَا الْجَعْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ
امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَتَعْرِفِينَ هَذِهِ؟» قَالَتْ: لَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ،
فَقَالَ: «هَذِهِ قَيْنَةٌ بِنْتِي فَلَا تَحْبِيبِي أَنْ تُغْنِيكَ» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَعْطَاهَا طَبَقًا فَغَنَّتْهَا،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْحَرِيهَا»^(١).

* * *

٨١ - باب هجاء المشركين^(٢)

٣١١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْجُوا بِالشُّعْرِ، إِنَّ
الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ كَأَنَّمَا يَنْضَحُوهُمْ بِالنَّبْلِ»^(٣).

٣١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَنْزَلَ فِي الشُّعْرِ مَا أَنْزَلَ
فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ، وَالَّذِي نَفَسَ بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا تَرْمُونُهُمْ بِهِ نَضْحُ

=وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس، رواه الطبراني
في الكبير (٢٣٣/١١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/٨)، وقال:
رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦٠/٣)، وقال:
رواه أحمد بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح.

النَّبْلِ»^(١).

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الشَّعْرِ مَا أَنْزَلَ أَنَّى النَّبِيُّ ﷺ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣١٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: هَجَانَا الْمُشْرِكُونَ شَكُونًا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قُولُوا لَهُمْ كَمَا يَقُولُونَ لَكُمْ»^(٣)، قَالَ: رَأَيْتُنَا نُعَلِّمُهُ إِمَاءَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

* * *

٨٢ - باب في عجائب المخلوقات

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَعَفَّانُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٢٥٩/أ] «رَأَيْتُ^(٤) لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ^(٥) فَنَظَرْتُ فَوْقَ». قَالَ عَفَّانُ: «فَوَقِي». «فَإِذَا أَنَا بِرِعْدٍ وَبَرْقٍ وَصَوَاعِقٍ». قَالَ: «فَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ يُطُونُهُمْ كَالْبَيْوتِ فِيهَا الْحَيَّاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بُطُونِهِمْ قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟»

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (١٠٨٨٥)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٨٤٧)، وفي الدر المنثور (٩٩/٥)، ابن حجر في المطالب العالية (٣٦٩١)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٠٠)، التبريزي في المشكاة (٤٧٩٥)، البخاري في الكبير (٧٥/١٩، ٧٦)، البغوي في شرح السنة (١٣٢/٧).
 (٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤، ١٢٣/٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه والطبراني ورجالهم ثقات، وزاد الطبراني فيه قال... فذكر نحوه بطرق وأحدها رجاله ثقات.
 (٤) غير موجود في المطبوع (المسند).
 (٥) في بعض النسخ «الرابعة».

قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرَّبِّ، فَلَمَّا نَزَلْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَنَظَرْتُ أَسْفَلَ مِنِّي فَإِذَا أَنَا بِرِيحٍ (١) وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحْرَقُونَ (٢) عَلَيَّ أَعْيُنَ بَنِي آدَمَ [أَنْ] (٣) لَا يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ (٤).

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّمْسَ حِينَ غَرَبَتْ فَقَالَ: «فِي نَارِ اللَّهِ الْحَامِيَّةِ لَوْلَا مَا يَزَعُهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ لَأَهْلَكَتْ مَا عَلَى الْأَرْضِ» (٥).

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ كَانَ مُرَابِطًا بِالسَّاحِلِ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَالْبَحْرُ يُشْرِفُ فِيهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَرْضِ يَسْتَأْذِنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَنْ يَنْفُضِحَ عَلَيْهِمْ فَيَكْفُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٦).

٣١٢٦ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ صَبَّاحٍ، عَنْ أَشْرَسَ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ الْمَدِّ وَالْجَزْرِ فَقَالَ: إِنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِقَامُوسِ الْبَحْرِ، فَإِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فَاضَتْ، وَإِذَا رَفَعَهَا غَاضَتْ (٧).

(١) كذا في المخطوط والمجمع وفي المسند «برهح ودخان وأصوات».

(٢) في المسند: «يحمون».

(٣) ما بين المعرفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٣، ٣٥٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو الصلت ولم أعرفه.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقيه رجاله ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣/١)، أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية (١٩٨٨).

(٧) لم أقف عليه في المسند والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤/٨)، وقال: رواه =

٣١٢٧ - (ح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَبَّاحٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْرَسَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلُهُ^(٢).

٣١٢٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى: أَنَّ مَرْيَمَ فَقَدَتْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامَ فَدَارَتْ بَطَلْبِهِ، فَلَقِيَتْ حَائِكًا فَلَمْ يُرْشِدْهَا، فَدَعَتْ عَلَيْهِ فَلَا تَزَالُ تَرَاهُ تَائِهًا، فَلَقِيَتْ خِيَاطًا فَأَرْشَدَهَا فَدَعَتْ لَهُ فَهُمْ يُؤَنَسُ إِلَيْهِمْ، أَى يُجْلِسُ إِلَيْهِمْ.

* * *

٨٣ - باب فى النص

٣١٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتْ الْحَبْشَةُ يَزْفُنُونَ بَيْنَ يَدَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَرْقُصُونَ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَقُولُونَ» قَالَ: يَقُولُونَ مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ^(٣).

قلت: له عند أبى داود حديث فى لعب الحبشة غير هذا.

* * *

=أحمد وفيه من لم أعرفه.

(١) لم أقف على حديثه وإن كان ابن حجر فى: «التعجيل» قد ذكره وقال: ان حديثه عند الإمام أحمد فى المسند الأنصار وذكر سند الحديث وطرفه انظر التعجيل (٤٦٤، ٤٦٧ ص ١٨٢، ١٨٣).

(٢) لم أقف عليه أيضًا، والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٢/٣).

٢٨ - كتاب التعبير

١ - باب في الرؤيا الصالحة من المؤمن

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ [٢٦٠/أ] أَخْبَرَنِي جَابِرٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنَ النَّبُوءَةِ»^(١).

٣١٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»^(٢).

٣١٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا إِسْرَائِيلُ، (ح)، وَالْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ: فَذَكَرَهُ^(٣).

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فِي الْوَالِدِ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي». قَالَ ابْنُ فَضِيلٍ مَرَّةً: «لَا^(٤) يَتَخِيلُ بِي فَإِنَّ رُؤْيَا الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ الصَّادِقَةِ الصَّالِحَةَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»^(٥).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «سبعين».

٣١٣٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٧٣)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، ذكر نحوه الطبراني في الكبير (١١/٢٥٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣١٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٧٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني ورجالهم الصحيح، رواه الطبراني في الصغير (٢/٥٦).

(٣) لم أقف عليه في المسند والله أعلم.

(٤) غير موجود في المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٣٢، ٣٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٧٣)، وقال: رواه أحمد وفيه كليب بن شهاب وهو ثقة وفيه كلام لا يضر.

فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٣١٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُبَيْدِ الرَّاسِبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا نُبُوءَ بَعْدِي إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ»، أَوْ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(٢).

٣١٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ، أَوْ تَرَى لَهُ»^(٣).

* * *

٢ - باب فيمن رأى ما يحب أو غيره^(٤)

٣١٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي الْأَشْيَبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [يونس: ٦٤]، قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يُبَشِّرُهَا الْمُؤْمِنُ عَلَى جُزْءٍ مِنْ سَبْعَةٍ^(٥) وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، فَمَنْ رَأَى ذَلِكَ فَلْيُخْبِرْ بِهَا، وَمَنْ رَأَى سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُخْزِنَهُ، فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْكُتْ وَلَا يُخْبِرْ بِهَا

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات، أطراف الحديث عند: الترمذی (٣٧٢٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٢٧/١٠)، السيوطي في الدر المنثور (٣١٢١٣)، المتقى الهندي في الكبير (٤١٤٢٢)، الألباني في الإرواء (١٢٩/٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال: «يراه الرجل الصالح»، ورجال أحمد رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٣١٢/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٤١٤٢٣).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من المجمع.

(٥) في المسند: «تسعة».

أَحَدًا» (١).

٣١٣٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، فَمَنْ رَأَى خَيْرًا فَلِيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهِ وَيَذْكُرْهُ، وَمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُؤْيَاهُ وَلَا يَذْكُرْهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» (٢).

* * *

٣ - باب فيمن كذب في حلمه

٣١٣٩ - [٢٦٠/ب] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ حَيَّوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَثْمَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْرَى الْفِرَى مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَفْرَى الْفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ [فِي النَّوْمِ]» (٣) مَا لَمْ تَرَيَا وَمَنْ غَيْرُ تَخْوَمِ الْأَرْضِ» (٤).

٣١٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ فِي الرُّؤْيَا مُتَعَمِّدًا كَلَّفَ عَقْدَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٥).

قلت: روى الترمذى خلا قوله «متعمدا».

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢١٩، ٢٢٠)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/١٧٥)، وقال: رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج وحديثهما حسن وفيهما ضعف، وبقيت رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٣٧)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمى وهو ثقة.

(٣) ما بين المعقوفين ليس فى المخطوط وأثبتته من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١١٨، ١١٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/١٧٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصرى وهو متروك.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٠١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/١٧٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبى وهو ضعيف.

٣١٤١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطُّ يَدِهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَكْبَرُ عَلِمِي أَنَّ لِي حَدِيثًا بِهِ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ طَلَبَ بِدَمِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ بَصَرَ عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ يُبْصِرْ»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «أو بصر عينيه».

* * *

٤ - باب في ما يدل على صدق الرؤيا^(٢)

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةَ فَرُبَّمَا قَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَإِذَا رَأَى الرَّجُلُ رُؤْيَا سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ كَانَ أَعْجَبَ لِرُؤْيَاهُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ بِهَا وَجِبَةً ارْتَحَّتْ لَهَا الْجَنَّةُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا قَدْ جِئْتُ بِفُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ، وَفُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ، حَتَّى عَدَّتْ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، وَقَدْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ ذَلِكَ قَالَتْ: فَجِئْتُ بِهِمْ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ طُلْسٌ، تَشْحُبُ أَوْ دَاجُهُمْ، قَالَ: فَقِيلَ اذْهَبُوا بِهِمْ إِلَى أَرْضِ^(٣) السَّدَخِ أَوْ قَالَ إِلَى نَهْرِ الْبَيْدَجِ قَالَ فَغَمِسُوا فِيهِ فَخَرَجُوا مِنْهُ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قَالَ: ثُمَّ أَتَوْا بِكَرَاسِيٍّ مِنْ ذَهَبٍ فَفَعَعَدُوا عَلَيْهَا، وَأَتَى بِصَحْفَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ نَحْوَهَا، فِيهَا بُسْرَةٌ فَأَكَلُوا مِنْهَا [فَمَا يُقَلِّبُونَهَا لِشِقِّ إِلَّا أَكَلُوا]^(٤) مِنْ فَكِيهَةٍ مَا أَرَادُوا وَأَكَلْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَجَاءَ الْبَشِيرُ مِنْ تِلْكَ السَّرِيَّةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا كَذَا وَكَذَا وَأُصِيبَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ حَتَّى عَدَّ الْإِثْنَيْ عَشَرَ الَّذِينَ عَدَّتَهُمُ الْمَرْأَةُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى بِالْمَرْأَةِ»، قَالَ: «قُصِّي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٧)، وقال: رواه

أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد (١٧٥/٧).

(٣) في المسند «نهر» وكذا هي في المجمع والمخطوط.

(٤) ما بين المعقوفين في المسند.

عَلَى هَذَا رُؤْيَاكَ فَقَصَّتْ قَالَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

٣١٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

* * *

٥ - باب فيما رآه النبي ﷺ

٣١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ

جَابِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ عَدَاةٍ، وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ مُسْفِرُ الْوَجْهِ، أَوْ مُشْرِقُ الْوَجْهِ، فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ مُسْفِرَ الْوَجْهِ، أَوْ مُشْرِقَ الْوَجْهِ، فَقَالَ: «مَا يَمْنَعُنِي وَأَتَانِي رَبِّي اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَتَيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي أَيُّ رَبِّ قَالَ: ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا قَالَ: «فَوَضِعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَيْفَيَّ فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ نَدْيِي حَتَّى تَجَلَّى لِي مَا فِي السَّمَوَاتِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧٥] الْآيَةَ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي الْكُفَّارَاتِ قَالَ: وَمَا الْكُفَّارَاتُ؟ قُلْتُ: الْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ خِلَافَ الصَّلَوَاتِ، وَإِبْلَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، قَالَ: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيْوَمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَمِنَ الدَّرَجَاتِ طَيِّبُ الْكَلَامِ وَبَدَلُ السَّلَامِ وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ وَتَرَكْتُ الْمُنْكَرَاتِ وَحُبُّ الْمَسَاكِينِ وَأَنْ تُتُوبَ عَلَيَّ وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي النَّاسِ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ (٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٣)، (٢٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٧)،

(١٧٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٧)، وقال: رواه

أحمد ورجاله ثقات.

٦ - باب

٣١٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبَشًا وَكَأَنَّ ضَبَّةَ^(١) سَيْفِي انْكَسَرَتْ فَأَوْلْتُ أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الْكَيْبَةِ^(٢) [وَأَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقْتَلُ^(٣) (٤)]»^(٥).

* * *

٧ - باب

٣١٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، [وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ]^(١)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعِ حَصِينَةَ وَرَأَيْتُ بَقْرًا مُنْحَرَةً فَأَوْلْتُ أَنَّ الدَّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةُ وَأَنَّ الْبَقْرَ هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ» قَالَ: فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَوْ أَنَا أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا دُخِلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ: «شَأْنُكُمْ إِذَا» قَالَ: فَلَبِسَ لِأُمَّتِهِ، قَالَ: فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ^(٧)، فَجَاءُوا فَقَالُوا: [ب/٢٦٠] يَا نَبِيَّ اللَّهِ شَأْنُكَ إِذَا، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَيْسَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ»^(٨).

قلت: وقد تقدم من حديث أنس في وقعة أحد.

* * *

(١) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «ظبة».

(٢) وردت بعد تلك الكلمة بخط رفيع عبارة: «بياض في الأصل».

(٣) ما بين المعقوفين أثبتته من المسند.

(٤) جاء في هامش المخطوط عبارة: «بخط المؤلف بياض بالأصل..... طرف هاهنا».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٧/٣)، أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية

(٤/١٢)، ابن أبي شيبة (٦٩/١١).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط وأثبتته من المسند.

(٧) كذا بالمخطوط جاءت بالمسند: «رأيه».

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥١/٣).

٨ - باب

٣١٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ بِكَنْتَلَةٍ تَمُرُ فَعَجَمْتُهَا فِي فَمِي فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَآةً آذَنِي فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَخَذْتُ أُخْرَى فَعَجَمْتُهَا فِي فَمِي، فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَآةً فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَخَذْتُ أُخْرَى فَعَجَمْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَآةً فَلَفَظْتُهَا»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَعْنِي فَلَا عِزَّهَا قَالَ: «اعْبِرْهَا»، قَالَ: هُوَ جَيْشُكَ الَّذِي بَعَثْتَ فَيَسْلَمُونَ وَيَغْنَمُونَ^(١) فَيَلْقَوْنَ رَجُلًا فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلًا فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ، فَيَدْعُونَهُ ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلًا فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ، فَيَدْعُونَهُ قَالَ: كَذَلِكَ قَالَ الْمَلِكُ^(٢).

* * *

٩ - باب

٣١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الْأَشْعَثُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ كَأَنَّ دَلْوًا دُلِّيتُ مِنَ السَّمَاءِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا^(٣) فَشَرِبَ مِنْهُ شُرْبًا ضَعِيفًا»، قَالَ عَفَّانُ وَفِيهِ ضَعْفٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ حَتَّى تَضَلَّعَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ فَانْتَشَطَتْ مِنْهُ فَانْتَضَحَ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ^(٤).

* * *

١٠ - باب رؤية النبي ﷺ في النوم^(٥)

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابٍ،

(١) كذا بالمخطوط وجاءت بالمسند: «يسلم ويغنم».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٨٠)، وقال: رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد وهو ثقة وفيه كلام.

(٣) كذا في المخطوط وبالمسند «بعراقيها»، وهي الخشبة على فم الدلو.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٨٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ» (١).

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى» (٢).

٣١٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ لَا تَلْقَى الرُّوحَ» وَأَقْنَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ هَكَذَا [٢٦١/أ] فَوَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَى جَبْهَةِ النَّبِيِّ ﷺ (٣).

٣١٥٢ - حَدَّثَنَا سَكَنٌ (٤) بن نافع أبو الحسن الباهلي، حدثنا صالح، يعنى ابن أبي الأخضر، عن الزهري، أخبرني عمارة بن خزيمة: أن خزيمة رأى في المنام: فذكر نحوه (٥).

٣١٥٣ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ صَالِحِ الزُّبَيْرِيِّ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، وَخُزَيْمَةَ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ، عَنْ عَمِّهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ رَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٦/٥)، في جزء من حديث لأبي هريرة، وإن كان الحديث في مسند أبو قتادة مذكور فيه حديث أبو هريرة، وهذا الحديث جزء منه بهذا السند والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد أحدها هذا وهو متصل ورواه الطبراني، وقال: فقال له النبي ﷺ «اجلس واسجد واصنع كما رأيت»، ورجالهما ثقات.

(٤) جاء في المسند «سكن بن رافع»، وأثبتناه من المخطوط وجاء في التعجيل: «السكن بن نافع الباهلي» روى عن عمران بن جرير روى عنه أبو خلاد المؤدب والحارث بن أبي أسامة قال أبو حاتم الرازي: شيخ، التعجيل (٣٨٧)، وجاء في الإكمال (٣١٩)، وعنه الإمام أحمد ... إلخ.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٦/٥).

اللَّهُ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ^(١)، فَاضْطَجَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجَدَ عَلَى جِبْهَتِهِ^(٢).

٣١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ، يَعْنِي الْخَطْمِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ أَنَّهُ يُقْبَلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَنَاولَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَبَلَ جِبْهَتَهُ^(٣).

٣١٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَلَّ لَيْلَةٌ تَأْتِي عَلِيَّ إِلَّا وَأَنَا أَرَى فِيهَا خَلِيلِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْسٌ يَقُولُ ذَلِكَ وَتَدْمَعُ عَيْنَاهُ^(٤).

* * *

١١ - باب تعبير الرؤيا^(٥)

٣١٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ وَاهِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ لَكَأَنَّ فِي إِحْدَى إِصْبَعِي سَمْنًا وَفِي

(١) لم ترد في المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٧)، وقال: رواه أحمد عن شيبه عامر بن صالح الزبيري وثقه أحمد وأبو حاتم وضعفه جماعة، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٤/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد وفيه عمارة بن عثمان ولم يرو عنه غير أبي جعفر الخطمي، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٦/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. قلت: ذكر ابن حجر في «التعجيل» أن المثني غير منسوب، عن أنس قوله كذا ترجم به الحافظ أبو بكر بن المحب في ترتيب المسند من الصحابة وفيه ترتيب الرواة عن المكثرين فقال: روى أبو سعيد مولى بني هاشم عن أنس قال: قل ليلة تأتي عليَّ إلا وأنا أرى فيها خليلي ﷺ كذا فيه، وفيه نظر في موضعين أحدهما أنه سقط في السند راو من بين المثني، وأنس فقد أخرج أحمد عن أبي سعيد، عن المثني بن سعيد، عن قتادة، عن أنس حديثنا آخر، والمثني بن سعيد هو الضبعي ثقة مترجم في التهذيب، فتوهم ابن المحب من سقوط قتادة من الأثر الذي ذكره أن المثني تابعي آخر لم ينسب.

(٥) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

الأخرى عَسَلًا فَأَنَا أَلْعَقُهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَقْرَأُ
الْكِتَابَيْنِ التَّوْرَةَ وَالْفُرْقَانَ»، فَكَانَ يَقْرَأُهُمَا^(١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٧)، وقال:
رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أطراف الحديث عند: البخارى في الفتح (٤٣٦/١٢)،
الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١٣٥/٢)، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٩١/١).

٢٩ - كتاب القدر

١- باب فيما سبق من الله سبحانه في عباده وبيان أهل الجنة وأهل النار (١)

٣١٥٧ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ (٢)، عَنْ يُونُسَ، هُوَ يُونُسَ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلِيسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ حِينَ خَلَقَهُ فَضَرَبَ كَتْفَهُ الْيَمْنَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً بَيْضَاءَ كَأَنَّهُمُ الدَّرُّ، وَضَرَبَ كَتْفَهُ الْيُسْرَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً سَوْدَاءَ كَأَنَّهُمُ الْحُمَمُ» (٣)، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَمِينِهِ: إِلَى الْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي، وَقَالَ لِلَّذِي فِي كَفِّهِ الْيُسْرَى: إِلَى النَّارِ وَلَا أَبَالِي» (٤).

٣١٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، دَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالُوا لَهُ: مَا يُبْكِيكَ أَلَمْ يَقُلْ لَكَ [٢٦١/ب] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُذْ مِنْ شَارِيكَ ثُمَّ أَفْرَهُ حَتَّى تَلْقَانِي؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ بِيَمِينِهِ قَبْضَةً وَأُخْرَى بِالْيَدِ الْأُخْرَى وَقَالَ: هَذِهِ لِهَذِهِ وَهَذِهِ لِهَذِهِ وَلَا أَبَالِي» فَلَا أَدْرِي فِي أَيِّ الْقَبْضَتَيْنِ أَنَا» (٥).

٣١٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٦).

(١) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) جاء في هامش المخطوط: «بحاشية بخط المؤلف: أبو الربيع اسمه سليمان بن عتبة، ويونس هو ابن ميسرة بن حليس».

(٣) جاء في مجمع الزوائد «أى الفحم».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٧، ١٨٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) انظر الحديث السابق.

٣١٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ أَخَذَ الْخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ وَقَالَ: هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ وَلَا أَبَالِي»، قَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلَى مَاذَا نَعْمَلُ؟ قَالَ: «عَلَى مَوَاقِعِ الْقَدْرِ»^(١).

٣١٦١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ فِي حَائِطٍ بِالطَّائِفِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

٣١٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ، أَخْبَرَنِي، عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «خَلَقَ خَلْقَهُ ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ نُورِهِ مَا شَاءَ فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِمْ فَأَصَابَ النُّورُ مَنْ شَاءَ أَنْ يُصِيبَهُ، وَأَخْطَأَ مَنْ شَاءَ، فَلِذَلِكَ قُلْتُ: جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٦/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١٤٤/٣)، وفي جمع الجوامع (٤٨١٥)، المتقى الهندي في الكنز (٥٣٠)، الزبيدي في الإتحاف (٢٠٧/٩، ٥٢١/١٠)، الألباني في الصحيحة (٤٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٨٥٤ م)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٧، ١٩٤)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، والبخاري ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: الألباني في الصحيحة (١٠٧٦)، ابن كثير في التفسير (٦٤/٦، ٥٢٢، ٦٣/٧)، الحاكم في المستدرک (٣٠/١)، الزبيدي في الإتحاف (٥٢١/١٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٢)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٠/١)، الترمذی (٢٦٤٢)، الزبيدي في الإتحاف (٥٢١/١٠)، الآجری في الشريعة (١٧٥)، ابن أبي عاصم في السنة (١١٣/١، ٦٣٣/٢)، الساعتي في =

قلت: وحديث أخذ الله تعالى الميثاق يأتي في التفسير.

* * *

٢ - باب كل ميسر لما خلق له^(١)

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، أَنَّ أَبَاهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْعَمَلُ عَلَى مَا فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ عَلَى أَمْرٍ مُؤْتَنَفٍ؟ قَالَ: «عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ» قَالَ: [قُلْتُ: (٢)] فَفِيمَ الْعَمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(٣).

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَقْدَ فُرِغَ مِنْهُ أَمْ فِي شَيْءٍ مُبْتَدَأٍ أَوْ أَمْرٍ مُبْتَدَعٍ؟ قَالَ: «فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ» فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالَ: «اعْمَلْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَكُلُّ مُيسَّرٍ، أَمَا مَنْ [٢٦٢/أ] كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيَعْمَلُ لِلْسَّعَادَةِ وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاءِ فَيَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ»^(٤).

٣١٦٥ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ أَمْ

=منحة المعبود (٥٧).

(١) هذا العنوان يباض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١، ٦)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٩)، رواه الطبراني في الكبير (١/٦٤)، والبخاري في كشف الأستار (٢١٣٦)، وقال: لا نعلمه يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، والعطاف قد حدث عنه جماعة، وهو صالح الحديث، وإن كان حدث عن نافع. وما لا يتابع عليه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٩٤)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني وقال: عن عطاف بن خالد، حدثني طلحة بن عبد الله، وعطاف وثقه ابن معين، وجماعة، وفيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات، إلا أن في رجال أحمد، رجلاً مبهماً لم يسم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٩)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٩٦). أطراف الحديث عند:

الترمذي (٢١٣٥)، ابن أبي عاصم في السنة (٧١/١)، المتقى الهندي في كنز العمال (٤/٦٠٤)،

فِي شَيْءٍ نَسْتَأْنِفُهُ؟ قَالَ: «بَلْ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ» قَالُوا: فَكَيْفَ بِالْعَمَلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كُلُّ أَمْرٍ مُهِمٌّ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(١).

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، يَعْنِي الْحَدَّادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ ذِي اللَّحْيَةِ الْكِلَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْعَمَلُ فِي أَمْرٍ مُسْتَأْنَفٍ أَوْ أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا بَلْ فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ» قَالَ: فَفِيمَ نَعْمَلُ إِذَا؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»^(٢).

٣١٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَدَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ: فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ^(٣).

* * *

٣ - باب ما يكتب على العبد في بطن أمه^(٤)

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا الْخَطَّابُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَقَرَّتِ النُّطْفَةُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا يَقُولُ: يَا رَبِّ مَا رَزَقُهُ؟ فَيَقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا أَجَلُهُ؟ فَيَقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ ذَكَرَ أَوْ أَنْتَى؟ فَيُعَلِّمُهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُعَلِّمُ»^(٥).

٣١٦٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أُنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ النُّطْفَةَ تَكُونُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه خصيف وثقه ابن معين وجماعة، وفيه خلاف وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٩/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٥٧٢، ٥٢٣)، الآحري في الشريعة (١٨٣).

عَلَى حَالِهَا لَا تَغْيِيرُ، فَإِذَا مَضَتْ الْأَرْبَعُونَ صَارَتْ عَلَقَةً، ثُمَّ مُضْغَةً كَذَلِكَ، ثُمَّ عَلَقَةً كَذَلِكَ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَوِّيَ خَلْقَهُ بَعَثَ إِلَيْهَا مَلَكًا فَيَقُولُ الْمَلَكُ الَّذِي يَلِيهِ: أَيُّ رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أَنْثَى، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ أَقْصِيرُ أَمْ طَوِيلٌ؟ أَنَاقِصُ أَمْ زَائِدٌ قُوْتُهُ؟ وَأَجَلُهُ أَصَحِيحٌ أَمْ سَقِيمٌ؟ قَالَ: فَيَكْتُبُ ذَلِكَ كُلَّهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: فَيَمِمْ الْعَمَلُ إِذَنْ وَقَدْ فَرِغَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكُلُّ سَيُوجَةٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ»^(١).

قلت: فى الصحيح طرف منه.

* * *

٤ - باب فيما فرغ منه

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَّغَ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ^(٢) مِنْ أَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَمَضْجَعِهِ، وَأَثَرِهِ [وَرِزْقِهِ]^(٣)».

٣١٧١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ صَبِيحٍ الْمُرِّيُّ، قَاضِي الْبُلْقَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الدَّرْدَاءِ [٢٦٢/ب] تَحَدَّثَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَرَّغَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ مِنْ أَجَلِهِ، وَرِزْقِهِ، وَأَثَرِهِ، وَمَضْجَعِهِ^(٤)، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ^(٥)».

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧٤/١، ٣٧٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٢/٧)، (١٩٣)، وقال: رواه أحمد، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وعلى بن زيد سىء الحفظ، وروى الطبرانى حديث ابن مسعود فى المعجم الصغير بنحو ما فى الصحيح وزاد: «ثم يكسو الله العظام لحماً»، وقال: وأثره. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٣٤٥/٤)، وفى الحباثك (٩٥)، ورواه الطبرانى فى الصغير (٢٤٠/١٠).

(٢) فى المسند «إلى كل عبد من خلقه من خمس» وأخره، وورقه.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٩٧/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٩٥/٧)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبرانى فى الكبير، والأوسط، وأحد إسناده أحمد رجاله ثقات.

(٤) كذا فى المخطوط ولم ترد فى المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى الموضوع السابق، ذكره الهيثمى فى السياق السابق.

٣١٧٢ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَتَذَكَّرُ مَا يَكُونُ إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زَالَ عَنِ مَكَانِهِ فَصَدَّقُوا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ زَالَ (١) عَنِ خَلْقِهِ فَلَا تُصَدِّقُوا فَإِنَّهُ (٢) يَصِيرُ إِلَى مَا جُبِلَ عَلَيْهِ» (٣).

* * *

٥ - باب ما جاء في الأطفال (٤)

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ زَادَانَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ خَدِيجَةَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ وَلَدَيْنِ مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمَا فِي النَّارِ» قَالَ: فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهَا قَالَ: «لَوْ رَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لَأَبْغَضْتَهُمَا» قَالَتْ [.....] (٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَلَدِي مِنْكَ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي النَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] (٦).

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبِي عَقِيلُ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ بُهَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْفَالَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَسْمَعُكَ تَصَاغِيَهُمْ فِي النَّارِ» (٧).

(١) كذا في المخطوط وفي المسند «تغير».

(٢) كذا في المخطوط وبالمسند «وإنه».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء.

(٤) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) ما بين المعقوفين كلمة «فولدي» ولكن ضبب عليها.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٣١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن عثمان ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع =

٣١٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَالِدٍ^(١)، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٢) قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ هُمْ مِنْهُمْ فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَقِيْتُهُ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ هُوَ خَلَقَهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ وَبِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(٣).

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَقُولُ: أَوْلَادُ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَنْ فُلَانٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهُمْ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». قَالَ: فَلَقِيْتُ الرَّجُلَ فَأَمْسَكْتُ عَنْ قَوْلِي.

٣١٧٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [٢٦٣/٢] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهُ لِسَانُهُ، فَإِذَا أَعْرَبَ عَنْهُ لِسَانُهُ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا»^(٤).

٣١٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ضَمْرَةَ^(٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيْمَا أَعْلَمُ شَكَّ مُوسَى، قَالَ: «ذَرَارِيُّ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٦).

قلت: تقدم حديث الأسود بن سريع في الجهاد.

= السابق، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عقيل يحيى بن المتوكل ضعفه جمهور الأئمة أحمد وغيره، ويحيى بن معين ونقل عنه توثيقه في رواية من ثلاثة.

(١) كذا في المخطوط وبالمسند «إسماعيل بن إبراهيم»، ولعله الصواب والله أعلم.

(٢) كذا في المخطوط، وفي مجمع الزوائد وبالمسند «ابن عياش».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو جعفر الرازي وهو ثقة وفيه خلاف وبقية رجاله ثقات.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «عبد الله بن ضمرة».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن ثابت، وثقه المدني وجماعة، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

* * *

٦ - باب فيمن لم تبلغه الدعوة فيمن مات في فترة وغير ذلك^(١)

٣١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرَمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فِتْرَةٍ، فَأَمَّا الْأَصَمُّ فَيَقُولُ: لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامَ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامَ وَالصَّبِيَّانُ يَحْدِثُونِي بِالْبُعْرِ، وَأَمَّا الْهَرَمُ فَيَقُولُ: لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامَ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفِتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا آتَانِي لَكَ رَسُولٌ فَيَأْخُذُ مَوَائِقَهُمْ لِيُطِيعَهُمْ فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا»^(٢).

٣١٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يُمَثِّلُ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: «مَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا فَانْسَحِبْ»^(٣) إِلَيْهَا»^(٤).

* * *

٧ - باب الأعمال بالخواتيم^(٥)

٣١٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْجَبُوا بِأَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمَا يُخْتَمُ لَهُ فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ، أَوْ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ صَالِحٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا

(١) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/٧، ٢١٦)،

وقال: رواه الطبراني بنحوه، وهذا لفظ أحمد ورجاله في طريق الأسود بن سريع، وأبي هريرة

رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار فيهما.

(٣) كذا في المخطوط وبالمسند والمجمع «يسحب».

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

سَيِّئًا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ^(١) مِنْ ذَهْرِهِ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ النَّارَ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ؟ قَالَ: «يُوقِّعُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ»^(٢).

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ^(٣).

٣١٨٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَرْفُوعًا^(٤).

٣١٨٤ - ثُمَّ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ [٢٦٣/ب] مَوْقُوفًا ثُمَّ قَالَ: قَدْ رَفَعَهُ حُمَيْدٌ مَرَّةً ثُمَّ كَفَّ عَنْهُ^(٥).

٣١٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ: فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا^(٦).

٣١٨٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَاتَ فَدَخَلَهَا»^(٧).

٣١٨٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ

(١) جاء في هامش المجمع البرهنة: هي الزمن الطويل، ويستعمله بعضهم بمعنى المدة القصيرة وهو غلط.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/٣، ١٢٠، ٢٢٣، ٣٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبيزار، والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٦، ١٠٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٧)، (٢١٢)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بأسانيد وبعض أسانيد رجاله رجال الصحيح.

باختصار^(١).

٣١٨٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ الْخَزَاعِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ». قِيلَ وَمَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: «يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مِنْ حَوْلِهِ»^(٢).

٣١٨٩ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي بَجِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، حَدَّثَنَا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ الْجُمُعِيَّ^(٣) حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ»، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ مَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قَالَ: «يَهْدِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ».

٣١٩٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَلْهَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِنَبَةَ، قَالَ سُرَيْجٌ: «وَلَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ» قِيلَ: وَمَا عَسَلَهُ؟ قَالَ: «يَفْتَحُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ»^(٤).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط والكبير ورجال أحمد، والبخاري رجال الصحيح.

(٣) جاء في هامش المخطوط «قوله عمرو بن الحمق كذا رواه أحمد وقال: مغلوط، وقال: هو وهم وإنما هو عمرو بن الحمق». قلت: قال ابن حجر في التعجيل: وإنما هو عمرو بن الحمق قاله الحسيني، قلت: أي ابن حجر، مدار حديثه على بقية بن الوليد عن بجير بن سعيد عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير أن عمر الجمحي حدثه فذكر حديث «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ»، قال أبو زرعة الدمشقي وغيره صحفه بقية وإنما هو عمرو بن الحمق قلت، أي ابن حجر، وقد أخرج أحمد الحديث المذكور من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه فقال: عن عمرو بن الحمق على الصواب، ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان في صحيحه، والطبراني. قلت: جاء الحديث في المسند المطبوع (١٣٥/٤)، كما في المخطوط غير أن آخر قوله: «يقبضه على ذلك».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/٧)، وقال: =

٣١٩١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا فَايِدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَاهُنَا غُلَامًا قَدْ احْتَضِرُ يُقَالُ لَهُ قُلٌّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا، فَقَالَ: «أَلَيْسَ كَانَ يَقُولُهَا فِي حَيَاتِهِ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَمَا مَنَعَهُ مِنْهَا عِنْدَ مَوْتِهِ». قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ وَقَدْ ضَرَبَ أَبِي عَلَيْهِ لِأَنَّ فَايِدًا عِنْدَهُ مَتْرُوكٌ (١).

٣١٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَعَقْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ الْبُتِيِّ [٢٦٤/أ]، عَنْ نُعَيْمٍ، قَالَ عَقْفَانُ فِي حَدِيثِهِ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رُبْعَى، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ حَسَنٌ: ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، «خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢).

٣١٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ بِخَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ: «إِنَّ هَذَا لِمِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالَ حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَاتَّاهُ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَدْ وَاللَّهِ قَاتَلَ فِي أَشَدِّ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» وَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحِ فَأَهْوَى بِيَدِهِ الرَّجُلُ إِلَى كِنَانَتِهِ فَاتْتَرَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَاتْتَحَرَ بِهِ فَاشْتَدَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ قَوْلَكَ قَدْ اتْتَحَرَ فُلَانٌ بِنَفْسِهِ (٣).

* * *

= رواه أحمد، والطبراني وفيه بقية، وقد صرح بالسماع في المسند وبقية رجاله ثقات، رواه

الطبراني في الكبير (١٣٠/٨)، (٢٠٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٢/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٥/٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن سلم البتي وهو ثقة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٨ - باب نجاح آدم وموسى صلوات الله عليهما وغيرهما^(١)

٣١٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ حَمَّادٌ: أَظْنُهُ جُنْدُبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقِيَ آدَمَ مُوسَى». قَالَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

قلت: أحاله على متن حديث قبله وهو: عن النبي ﷺ فقال: «أنت آدم الذي خلقتك الله بيده وأسجد لك ملائكته وأسكنك الجنة، ثم قلت ما فعلت، قال: أنت موسى الذي كلمك الله وأصطفاك برسالته وأنزل عليك الكتاب^(٢) أنا أقدم أم الذكر^(٣)»، قال: الذكر فحج آدم موسى^(٤).

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح.

* * *

٩ - باب في الإيمان بالقدر

٣١٩٥ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى [٢٦٤/ب] يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبْهُ»^(٥).

٣١٩٦ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ الْمَرْءُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»^(٦).

(١) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «التوراة».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «قال: لا بل الذكر».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بنحوه، وقال: رواه أبو يعلى، وأحمد بنحوه، والطبراني ورجالهم رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهم ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٤٩/٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٣٣/٩).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣: ٦٧). فائدة: قال ابن=

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: فَذَكَرَهُ^(١).

* * *

١ - باب لم يحرم الله سبحانه شيئاً إلا علم أن بعض الناس يعمله^(٢)

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ^(٣)، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، أَوْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، شَكََّ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ أَلَا وَإِنِّي آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ»^(٤)، أَنْ تَهَافُتُوا فِي النَّارِ كَتَهَافَتِ الْفَرَاشِ أَوْ الذُّبَابِ»^(٥).

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَيَزِيدُ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ النَّهْدِيِّ: فَذَكَرَهُ^(٦).

٣٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ الْحَسَنِ، فَذَكَرَهُ. قَالَ: وَقَالَ رَوْحٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: وَقَالَ: «الْفَرَاشِ أَوْ الذُّبَابِ»^(٧).

* * *

= كثير في جامع المسانيد والسنن: قال أبو حازم عقب هذا الحديث: لعن الله ديناً أنا أكبر منه، يعني التكذيب بالقدر.

(١) ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٨٩٥)، وقال: إسناده والذي سبق صحيحان.

(٢) هذا العنوان بياض في الأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) جاء في هامش المخطوط «كذا في نسخة المؤلف حدثنا المسعودي قال فقط الإسناد» تقريباً والله أعلم. قلت: جاء في المسند: «حدثنا وكيع عن المسعودي».

(٤) الحجة: معقد الإزار، هامش مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٧)، وقال:

رواه أحمد، وأبو يعلى، وقال: «الفراس أو الذباب أو الحنظب» وفيه المسعودي وقد اختلط. قلت:

جاء في جامع المسانيد للحافظ ابن كثير: «أخذ بحجزكم زمنها»، وجاء تعقيباً عليها في الهامش

ليس في المسند «زمنها» (ع). والله أعلم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٤/١).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/١).

١١ - باب ما جاء في القلب^(١)

٣٢٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: «يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ»^(٢).

* * *

١٢ - باب في قضاء الله تعالى للمؤمن

٣٢٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [الْقَاسِمِ] ^(٣) بِنِ سَفْيَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ شَرِيحٍ ^(٤)، عَنْ أَبِي بَحْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْضِي لِلْمُؤْمِنِ قَضَاءً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ»^(٥). أَبُو بَحْرٍ اسْمُهُ ثَعْلَبَةُ.

٣٢٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا: فَذَكَرَهُ^(٦).

٣٢٠٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ طَلْقِ

(١) هذا العنوان بياض في الأصل بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٢)، قلت هذا الحديث وقع في مسند أبو هريرة وكان يجب أن يكون في مسند عائشة والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه سلم بن محمد بن زائد قال بعضهم وصوابه صالح ابن محمد بن زائدة وقد وثقه أحمد وضعفه أكثر الناس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وأظن أنه مضرب عليها ولم ترد بالمسند.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «شعيب»، قلت: ذكر ابن حجر في التعميل أن القاسم بن شريح عن أبي بحر ثعلبة الكوفي، عن أنس، وعنه الثوري، قال أبو حاتم: شيخ، وقال: منهم من يقول: عن الثوري، عن أبي بحر، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٧/٣، ١٨٤، ٢٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٧، ٢٠٩/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه إلا أنه قال: تبسم رسول الله ﷺ ثم قال فذكره ورجال أحمد ثقات وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح غير أبي بحر ثعلبة وهو ثقة.

(٦) انظر الحديث السابق.

ابن معاوية، عن عاصم الأحول، عن ثعلبة بن عاصم، فذكره^(١).

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، الْمَعْنَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ»^(٢).

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

١٣ - باب ما جاء فيمن يكذب بالقدر ومسائلهم والزنادقة^(٦)

٣٢٠٩ - [٢٦٥/أ] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ السُّوَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ عَثْبَةَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَائِدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ، وَلَا مُكْذِبٌ بِالْقَدْرِ»^(٧).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٧٣، ١٧٧، ١٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢٠٩/٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجالها كلها رجال الصحيح. أطراف الحديث عند:

الطبراني في الكبير (٨/٤٧)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٩/١٤٠)، المتقى الهندي في

كنز العمال (٧٨٨، ٧٨٩)، الشجرى في الآمالى (١/٣٠، ٣٧).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) هذا العنوان بياض بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٤١)، وفيه: «ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر»، ذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٠٢، ٢٠٣)، كما في المخطوط وقال: رواه أحمد، والبيزار،

والطبراني وزاد: «ولا منان» وفيه سليمان بن عتبة الدمشقي وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن

معين وغيره.

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي: الْإِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبُ بِالْقَدْرِ»^(١).

٣٢١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رَشْدِينٌ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَسْخٌ أَلَا وَذَلِكَ فِي الْمُكْذِبِينَ بِالْقَدْرِ وَالزَّنْدِيقِيَّةِ»^(٢).

٣٢١٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَعُودًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ أَحَدَثَ حَدَّثًا فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا تَقْرَأَنَّ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي مَسْخٌ وَقَذْفٌ». وَهُوَ فِي أَهْلِ الزَّنْدِيقِيَّةِ^(٣)^(٤).

٣٢١٣ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَبْنَانًا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَقَالَ هُشَيْمٌ: مَرَّةً خَطَبْنَا فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَتْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَا وَإِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ وَبِالدَّجَالِ، وَبِالشَّفَاعَةِ وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ وَبِقَوْمٍ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا امْتَحَشُوا^(٥)^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٥ / ٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن القاسم الأسدي وثقه ابن معين وكذبه أحمد وضعفه بقية الأئمة، قلت: وآخره وتصديق بالنجوم. أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية (٦٦٢)، المتقى الهندي في الكنز (٤٣٧٨٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٨/٢، ١٣٦، ١٣٧)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٨٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد، والغالب عليه الضعف.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «وهو في الزنديقية والقدرية».

(٥) أي احترقوا، هامش مجمع الزوائد.

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

٣٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ بَعْضِ إِخْوَانِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا قَدِمَ عَلَيْنَا يُكَذِّبُ بِالْقَدْرِ فَقَالَ: دُلُونِي عَلَيْهِ، وَهُوَ يَوْمِيذٍ قَدْ عَمِيَ، قَالُوا: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ يَا أَبَا عَبَّاسٍ؟ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ لِأَعْضَنَ أَنْفَهُ حَتَّى أَقْطَعَهُ، وَلَئِنْ وَقَعَتْ رَقَبَتُهُ فِي يَدِي لِأَدْقَنَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَأَنِّي بِنِسَاءِ بَنِي فَهْرٍ يَطْفَنُ بِالْخَزْرَجِ تَصْطَكُ أَلْيَاتُهُنَّ مَشْرَكَاتٍ، هَذَا أَوْلُ شِرْكَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَنْتَهِيَنَّ بِهِمْ سُوءُ رَأْيِهِمْ حَتَّى يُخْرِجُوا إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْرٌ خَيْرًا كَمَا أَخْرَجُوهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْرًا شَرًّا»^(١).

٣٢١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِهِذَا الْحَدِيثِ.
قلت: أَدْرَكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسٍ؟ [٢٦٥/ب] قَالَ: نَعَمْ^(٢).

٣٢١٦ - حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ غَيْلَانَ، يَعْنِي الْقَدْرِيَّ، مَصْلُوبًا عَلَى بَابِ دِمَشْقِ^(٣).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٥٦)، رواه أبو يعلى في مسنده (١٣٦/١)، وعبد الرزاق في المصنف (١٣٣٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٧)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وأبو يعلى في الكبير وزاد: «ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها»، وفيه على بن زيد وهو سىء الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٥٥، ٣٠٥٦)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٠٥٥، ٣٠٥٦)، وقال: إسناده الأول ضعيف لإيهام من روى عنه الأوزاعي، والثاني حسن على الأقل، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤/٧)، وقال: رواه أحمد من طريقين وفيهما أحمد بن عبيد المكي وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم وفي إحداهما رجل لم يسم وسماه في الأخرى العلاء بن الحجاج، وضعفه الأزدي وقال في المسند أن محمد بن عبيد سمع ابن عباس قلت: ليس في الروايتين «أحمد بن عبيد المكي» ولكن محمد بن عبيد ولعله تصحيف في مجمع الزوائد.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٣٢١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ وَذَكَرَ الْجَهْمِيَّةَ فَقَالَ: إِنَّمَا يُحَادِثُونَ أَنَّ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ شَيْءٌ^(١).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣ - كتاب التفسير

١ - سورة الفاتحة

٣٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَأَنَا خَلْفُهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَحْلِهِ وَدَخَلْتُ أَنَا الْمَسْجِدَ، فَجَلَسْتُ كَيْبًا حَزِينًا فَخَرَجَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَطَهَّرَ فَقَالَ: «عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحِمَتِ اللَّهُ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحِمَتِ اللَّهُ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحِمَتِ اللَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اقْرَأْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١) حَتَّى تَخْتِمَهَا» (٢).

٣٢١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مِنْ سَمْعِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بَوَادِي الْقُرَى وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بُلْقَيْنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣): «مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «هَؤُلَاءِ الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ»، فَأَشَارَ إِلَى الْيَهُودِ، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «هَؤُلَاءِ الضَّالُّونَ» يَعْنِي النَّصَارَى، وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَشْهِدْ مَوْلَاكَ، أَوْ غَلَامَكَ فَلَانَ قَالَ: «بَلْ هُوَ يُجْرُّ إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا» (٤).

(١) كذا في المسند وبالمخطوط «ختمها»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو سىء الحفظ، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٧).

(٣) كذا في المخطوط وفي المجمع «لرسول الله ﷺ» وبالمسند كما بالمخطوط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٢، ٣٣، ٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣١١)، وقال: رواه أحمد ورجال الجميع رجال الصحيح، وساق معه الذى يليه. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢/١٢٢)، الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (١/٤٢٩)، (٧/١٠٠)، =

٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بُدَيْلِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بَوَادِي الْقُرَى وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بَلْقَيْنَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: «هَؤُلَاءِ الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ»، فَأَشَارَ إِلَى الْيَهُودِ فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: «هَؤُلَاءِ الضَّالُّونَ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

* * *

٢ - سورة البقرة

٣٢٢١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَقْرَةُ سَنَامُ الْقُرْآنِ وَذُرْوَتُهُ نَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا وَاسْتُخْرِجَتْ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَوَصَلَتْ بِهَا بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ، وَيَسُ قَلْبُ الْقُرْآنِ لَا يَقْرَأُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَالِدَارَ الْآخِرَةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ وَاقْرَأُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ»^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ [٢٦٦/أ] نَافِعٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَهْبَطَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْأَرْضِ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَى رَبِّ؟ ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، قَالُوا: رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ:

=المتقى الهندى فى الكنز (٣٠٠٤٨، ٣١٨٦١، ٣٩٧٩٩)، ابن كثير فى البداية والنهاية (٢٦/٥)، الطبرانى فى الكبير (٦٣/٧)، الزيلعى فى نصب الراية (٤٢٣/٣، ٤٢٤)، الألبانى فى الصحيحة (٩٢/٣)، ابن أبى شيبه فى المصنف (٣٠٨/٤)، ابن عبد البر فى التمهيد (١١١/٨).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١١/٦)، وقال: رواه

أحمد وفيه راو لم يسم وبقيه رجاله رجال الصحيح ورواه الطبرانى وأسقط المهيم.

أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٦٩/٢)، المتقى الهندى فى كنز العمال (٢٥٤٨)، السيوطى فى جمع الجوامع (١٠٣١١)، وفى الحباثك (١٤٦)، ابن كثير فى التفسير

(٢٠/١، ٥١، ٥٤٧/٦).

هَلُمُّوا مَلَائِكِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَتَّى يُهْبِطَ بِهِمَا إِلَى الْأَرْضِ فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ! قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ فَأُهْبِطَا إِلَى الْأَرْضِ، وَمَثَلْتَ لَهُمَا الزُّهْرَةَ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ فَجَاءَهَا فَسَأَلَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَكَلِّمَا بِهِدِيهِ الْكَلِمَةَ مِنَ الْإِشْرَاقِ فَقَالَا: وَاللَّهِ لَا نَشْرِكُ بِاللَّهِ أَبَدًا فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ تَحْمِلُهُ فَسَأَلَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَقْتُلَا هَذَا الصَّبِيَّ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَا نَقْتُلُهُ أَبَدًا فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحِ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَهَا نَفْسَهَا، قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الْخَمْرَ، فَشَرَبَا فَسَكِرَا، فَوَقَعَا عَلَيْهَا، وَقَتَلَا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَفَاقَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَتُمَا شَيْئًا مِمَّا أُيْتِمَاهُ عَلَيَّ إِلَّا قَدْ فَعَلْتُمَاهُ حِينَ سَكِرْتُمَا فَخَيْرًا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا (١).

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: «عَدْلًا» (٢).

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَتَابُ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ، مَوْلَى بَنِي سَلِيْمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ فَأَمْسَى فَنَامَ حَرُمٌ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالنِّسَاءُ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الْغَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ سَهَرَ (٣) عِنْدَهُ، فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ، قَالَ: مَا نِمْتُ، ثُمَّ وَقَعَ بِهَا وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ فَغَدَا عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ (٤).

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، يَعْنِي الْقُمِّيَّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٢).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ولم أقف عليه عند الإمام أحمد في المسند المطبوع والله أعلم.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «سمر».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٧/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قَالَ: حَوَّلْتُ الْبَارِحَةَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ «أَقْبِلْ وَأَذْبِرْ وَاتَّقِ الْحَيْضَةَ وَالِدُبْرَ» (١) (٢).

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ [٢٦٦/ب]، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيِّ، حَدَّثَنِي حَنْشٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ فِي أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَتَوْا (٣) النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّبِعْهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ» (٤).

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُذَكِّرُ فِيهِ الْقُنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ» (٥).

٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ: «أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَرَدَدَهَا مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ أَبِي: آيَةُ الْكُرْسِيِّ، قَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ لَهَا لِسَانًا وَشَفِئَتَيْنِ تُقَدَّسُ الْمَلِكُ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ» (٦). وَهَذَا لَفْظُ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «واتقوا الدبر والحیضة».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٩٧)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٣/٢٧٠)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣١٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) بالمخطوط «أنه أتى» وأثبت ما في المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٦٨)، وبه سوء ترتيب، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦/٢٥٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣١٩)، وقال: رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف، قلت: لم ينسبه للإمام أحمد في المجمع، رواه الطبراني في الكبير (٢/٢٣٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٣٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣٢٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وفي إسناده أحمد، وأبو يعلى بن لهيعة، وهو ضعيف.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٤١، ١٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣٢١)، =

حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّلِيلِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ النَّاسَ حَتَّى يُكْثَرَ عَلَيْهِ فَيَصْعَدُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ فَيَحَدِّثُ النَّاسَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ حَتَّى وَجَدَتْ بُرْدَهَا بَيْنَ نَدْيَيْ، أَوْ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ نَدْيَيْ حَتَّى (١) فَوَجَدَتْ بُرْدَهَا بَيْنَ كَتِفَيْ، قَالَ: «يَهْنِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ [الْعِلْمُ الْعِلْمُ]» (٢) (٣).

قلت: هو فى الصحيح من حديث أبى فلا أدرى أهو هذا أم لا.

٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي» (٤).

٣٢٣١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَتَيْنِ أَوْتِيَتْهُمَا» (٥) مِنْ كَنْزٍ مِنْ بَيْتِ تَحْتَ الْعَرْشِ وَلَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلِي»، يَعْنِي الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٦).

٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ،

=وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١) كذا بالمخطوط ولم ترد بالمسند.

(٢) ما بين المعقوفين ليس بالمخطوط وهو من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٥٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦/٣٢١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٨٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦/٣١٢)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «إنى أوتيتهما».

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٥١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦/٣١٢)، وقال بعد ما ساق روايات أخرى: رواه كله أحمد بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح.

قَالَ: مَنْصُورٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، أَوْ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ بَيْتِ كَنْزٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي». يَعْنِي الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ^(١).

٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ خَرَّشَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ [٢٧٧/أ] عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ بَيْتِ كَنْزٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ وَلَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي»^(٢).

٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ [.....]^(٣) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «اقْرَأُوا الْآيَتَيْنِ». فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

* * *

٢ - سورة آل عمران

٣٢٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِعَرَفَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ «وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يَا رَبِّ»^(٥).

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ^(٦)، وَأَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ سَعِيدِ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٣) ما بين المعقوفين في المسند فيه «محمد بن إسحاق»، وليس بالمخطوط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/٦)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني وفيه سلمة بن الفضل وثقه ابن حبان وقال: يخطئ وضعفه جماعة وقد تابعه ابن لهيعة فالحديث حسن.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٦)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: وفي أسانيدهما مجاهيل.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «حسين».

ابن جبير، عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ (١) قَالَ أَبُو نَعِيمٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [٢].

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

* * *

٤ - سورة النساء

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمُوا وَأَصَابَهُمْ وَبَاءُ الْمَدِينَةِ حُمَاهَا فَأَرَكِسُوا فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا لَهُمْ: مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ؟ قَالُوا: أَصَابَنَا وَبَاءُ الْمَدِينَةِ فَاجْتَوَيْنَا (٦) الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا (٧): أَمَا لَكُمْ (٨) فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَ حَسَنَةٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافَقُوا، وَقَالَ

(١) ذكرهم الإمام أحمد في المسند (١/٢٧٢، ٢٧٣، ٣١٩، ٣٢٤، ٣٥٤)، ذكرهم الشيخ شاعر بأرقام (٢٤٦٣، ٢٩٨٩، ٣٣٢١، ٢٩٢٨)، وقال: أسانيدنا صحيحة، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢٢٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أي أصابهم الجوى وهو المرض وداء الجوف إذا تناول وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخمها، ويقال: احتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت فى نعمة، هامش مجمع الزوائد.

(٧) فى المخطوط «فقال» وأثبت ما بالمسند.

(٨) فى المخطوط «ما لكم» وأثبت ما بالمسند.

بَعْضُهُمْ: لَمْ يُنَافِقُوا هُمْ مُسْلِمُونَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ الآية (١).

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرِدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرِدٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِضْمَ، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ، وَمُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِيَطْنِ إِضْمَ مَرَّ بَنَا عَامِرُ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى قُعُودٍ لَهُ [٢٦٧/ب] مُتَيْعٌ وَوَطْبٌ مِنْ لَبَنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بَنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ فَقَتَلَهُ بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَيْعَهُ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ نَزَلَ فِيْنَا الْقُرْآنُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَائِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (٢).

* * *

٥- باب قتل عدو الله

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾ [النساء: ١١٧]. قَالَ: مَعَ كُلِّ صَنَمٍ حَبِيبٌ (٣).

٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا بِهِزُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَمِيْنَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ، زَوْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فَقَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١١١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٣٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: جاء في آخر الحديث في المسند وكذلك المجمع كلمة «حنتيه» بالمجمع وبالمسند «حنتية»، وبالمخطوط كما أثبت هنا.

مُنْذُ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ هَذِهِ مُتَابَعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحَمَّةِ وَالنَّكْبَةِ وَالشَّوَكَةِ، حَتَّى الْبِضَاعَةُ يَضَعُهَا فِي كُمَّهِ فَيَفْقِدُهَا فَيَفْرَحُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي ضَيْبِهِ، حَتَّى إِنْ الْمُؤْمِنُ لِيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التَّبَرُّ الْأَحْمَرُ مِنَ الْكَبِيرِ» (١).

٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي يَزِيدَ حَدَّثَهُ: عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قَالَ: إِنَّا لَنُجْزَى بِكُلِّ مَا عَمَلْنَا هَلَكْنَا إِذَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نَعَمْ يُجْزَى بِهِ الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مِنْ مُصِيبَةٍ فِي جَسَدِهِ فِيمَا يُؤْذِيهِ» (٢).

قلت: لها في الصحيح حديث غير هذا.

* * *

٦ - سورة المائدة (٣)

٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: أَنْزَلَتْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ الْمَائِدَةِ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ فَنَزَلَ عَنْهَا (٤).

٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: إِنِّي لَأَخِذَةٌ بِزِمَامِ الْعَضْبَاءِ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٨/٦)، وذكر آية أخرى مع هذه الآية، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٧)، وقال: رواه أحمد، وأمينة لم أعرفها. أطراف الحديث عند المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٩٥/٤)، القرطبي في التفسير (٣٩٨/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٦، ٦٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان بياض بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة والأكثر على تضعيفه، وقد يحسن حديثه وبقيه رجاله ثقات.

أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْمَائِدَةَ كُلَّهَا فَكَادَتْ مِنْ ثِقَلِهَا تَدْقُ بِعَضُدِ النَّاقَةِ^(١).

٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: [أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ]^(٢)، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: نَزَلَتْ الْمَائِدَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ [٢٦٨/أ] جَمِيعًا إِنْ كَادَتْ مِنْ ثِقَلِهَا لَتَكْسِيرُ النَّاقَةِ^(٣).

٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِحِ الْحَضْرَمِيُّ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَمَنْ دُونَهُمَا، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَقَاتِلُوا» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ» وَلَكِنْ انْطَلِقْ أَنْتَ وَرَبُّكَ يَا مُحَمَّدُ فَقَاتِلَا وَإِنَّا مَعَكُمْ نُقَاتِلُ^(٤).

٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَاسِحِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُتْبَةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ قَهَرَتِ الْأُخْرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى ارْتَضَوْا أَوْ اصْطَلَحُوا عَلَى أَنْ كُلُّ قَبِيلٍ قَتَلَهُ الْعَرِيزَةَ مِنَ الدَّلِيلَةِ فَدَيْتُهُ خَمْسُونَ وَسَقًا، وَكُلُّ قَبِيلٍ قَتَلَهُ الدَّلِيلَةَ مِنَ الْعَرِيزَةِ فَدَيْتُهُ مِائَةٌ وَسَقًا، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَتْ^(٦) الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا لِمَقْدَمِ رَسُولِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٥٥، ٤٥٨).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨٤)، ذكره الهيثمي في جمع الزوائد (٧/١٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وزاد في أوله «أمر رسول الله ﷺ أصحابه بالقتال فرمى رجل من أصحابه بسهم فقال رسول الله ﷺ أوجب هذا وقالوا حين أمرهم بالقتال، فذكر نحوه وإسنادهما حسن.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «فزلت».

اللَّهُ ﷺ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَظْهَرَ عَلَيْهِ وَهُمْ فِي الصُّلْحِ، فَقَتَلَتِ الذَّلِيلَةَ مِنَ الْعَزِيزَةِ قَتِيلًا فَأَرْسَلَتِ الْعَزِيزَةُ إِلَى الذَّلِيلَةِ أَنْ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِمِائَةِ وَسْقٍ، فَقَالَتِ الذَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ هَذَا فِي خَيْرٍ قَطُّ (١) دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَنَسَبُهُمَا وَاحِدٌ، وَبَلَدُهُمَا وَاحِدٌ، دِيَةٌ بَعْضُهُمْ نِصْفُ دِيَةِ بَعْضٍ [إِنَّا] (٢) إِنَّمَا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا ضَمِيمًا مِنْكُمْ لَنَا وَفَرَقًا مِنْكُمْ، فَأَمَّا إِذَا قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا نُعْطِيكُمْ ذَلِكَ، فَكَادَتِ الْحَرْبُ تَهِيحُ بَيْنَهُمَا فَاصْطَلَحُوا (٣) عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَتِ الْعَزِيزَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُعْطِيهِمْ مِنْكُمْ وَلَقَدْ صَدَقُوا (٤) إِنَّمَا أَعْطَوْنَا هَذَا ضَمِيمًا مِنَّا وَقَهْرًا لَهُمْ، فَدَسُّوا إِلَى مُحَمَّدٍ مِنْ يَخْبِرُ لَكُمْ رَأْيَهُ، إِنْ أَعْطَاكُمْ مَا تُرِيدُونَ حَكَمْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِيكُمْ حَدَرْتُمْ فَلَمْ تُحْكَمُوهُ، فَدَسُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِيَخْبِرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَمْرِهِمْ كُلَّهُ وَمَا أَرَادُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ فِيهِمَا: «وَاللَّهِ نَزَلَتْ، وَإِيَّاهُمَا عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٥).

قلت: عند أبي داود غيره طرف منه.

٣٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ قَتَلَ مِنْهُمْ بِأَوْطَاسٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا عَيْرَتَ يَا أَبَا عَامِرٍ» فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَيْنَ ذَهَبْتُمْ إِنَّمَا هِيَ: ﴿يَا

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «حين».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «ثم ارتضوا».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «ما».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢١/٢)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٧، ١٦)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجال أحمد ثقات، رواه الطبراني (١٠٧٣٢)، رواه أبو داود في القضايا، باب «في القاضي يخطئ».

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَصْرُفُكُمْ مَنْ ضَلَّ مِنَ الْكُفَّارِ [إِذَا اهْتَدَيْتُمْ] ^(١) ﴿٢﴾.

* * *

٧ - باب سورة الأنعام ^(٣)

٣٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدَيْنُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَهْرِيُّ، عَنْ حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ»، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ» ^(٤).

٣٢٥٣ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَرَّ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ حَبَابٌ، وَصَهْبٌ، وَبِلَالٌ، وَعَمَّارٌ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَرْضَيْتَ بِهِؤُلَاءِ؟ فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ: «وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ»، إِلَى قَوْلِهِ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ» ^(٥).

٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ» [الأنعام: ٦٥]، الْآيَةَ. قَالَ: «هُنَّ أَرْبَعٌ وَكُلُّهُنَّ عَذَابٌ وَكُلُّهُنَّ رَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ» فَمَضَتْ ائْتَانٍ بَعْدَ وَقَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً فَأَلْبَسُوا شَيْعًا وَذَاقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/٧)، وقال: رواه الطبراني ولفظه عن أبي عامر أنه كان ورجالها ثقات إلا أني لم أجد لعلی بن مدرک سماعاً من أحد من الصحابة، قلت: لم ينسبه الهيثمي لأحمد في المجمع.

(٣) هذا العنوان بياض بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وزاد ﴿فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين﴾.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٧)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير كردوس وهو ثقة.

وبقيت^(١) نِثْتَانِ وَأَقْعَتَانِ لَا مَحَالَةَ الْخَسْفِ وَالرَّجْمِ^(٢).

٣٢٥٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ» ثُمَّ خَطَّ خَطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ». قَالَ زَيْدٌ: «مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ [٢٦٩/١] يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٤).

* * *

٨ - سورة الأعراف^(٥)

٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ كَثُومِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَخَذَ اللَّهُ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنِعْمَانَ، يَوْمَ عَرَفَةَ^(٦)، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَاهَا فَفَنَشَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ [كَالذَّرِّ]^(٧)»، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ فَتَلَّى قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ

(١) لم ترد في المسند بل جاء فيه «وئنتان واقعتان».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، وقال: قلت: والظاهر أن من قوله: فمضت اثنتان إلى آخره من قول رفيع، فإن أبي بن كعب لم يتأخر إلى زمن الفتنة والله أعلم.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٥/١). أطراف الحديث عند: ابن ماجه (١١)، الدارمي (٦٧/١)، البغوي في شرح السنة (١٩٦/١)، السنة لابن أبي عاصم (١٣/١)، الزبيدي في

الإتحاف (٢٧٣/٧، ٢٧٤)، التبريزي في مشكاة المصابيح (١٦٦).

(٥) هذا العنوان بياض بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «يعنى عرفه».

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

أَفْتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١﴾.

* * *

[.....] (٢)

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الرُّبَالِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ رُفَيْعِ (٣) أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ [وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ] (٤)﴾ الآية. قَالَ: جَمَعَهُمْ فَجَعَلَهُمْ أَرْوَاحًا (٥) ثُمَّ صَوَّرَهُمْ، فَاسْتَنْطَقَهُمْ فَتَكَلَّمُوا، ثُمَّ أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، وَأَشْهَدُ عَلَيْكُمْ آبَاءَكُمْ آدَمَ، أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ نَعْلَمْ بِهَذَا، اْعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرِي، وَلَا رَبَّ غَيْرِي، فَلَا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا وَإِنِّي سَأُرْسِلُ إِلَيْكُمْ رُسُلِي يُذَكِّرُونَكُمْ عَهْدِي وَمِيثَاقِي وَأُنزِلُ عَلَيْكُمْ كُتُبِي، قَالُوا: شَهِدْنَا بِأَنَّكَ رَبُّنَا وَإِلَهُنَا لَا رَبَّ لَنَا غَيْرَكَ، فَأَقْرَأُوا وَرَفَعَ عَلَيْهِمْ آدَمُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ فَرَأَى الْغَنَى وَالْفَقِيرَ وَحَسَنَ الصُّورَةَ وَدُونَ ذَلِكَ فَقَالَ: رَبِّ لَوْلَا سَوَّيْتَ بَيْنَ عِبَادِكَ قَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُشْكَرَ وَرَأَى الْأَنْبِيَاءَ فِيهِمْ مِثْلُ السُّرُجِ عَلَيْهِمُ النُّورُ خُصُوصًا بِمِيثَاقِ آخَرَ فِي الرِّسَالَةِ وَالنَّبُوءَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ كَانَ فِي تِلْكَ الْأَرْوَاحِ فَأَرْسَلَهُ إِلَى مَرْيَمَ. فَحَدَّثَ عَنْ أَبِي أَنَّهُ دَخَلَ مِنْ فِيهَا (٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في كنز العمال (١٥١٢٤)، السيوطي في الدر المنثور (١٤٢/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (٩٠/١)، وفي التفسير (٥٠١/٣)، العجلوني في كشف الخفا (٢٧٣/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٤٥٥).

(٢) بياض في المخطوط ولم أقف عليه في المجمع.

(٣) جاءت في المخطوط «نفيح» والتصويب من التقريب.

(٤) ما بين المعوفين من المسند.

(٥) جاء في المسند مهملة «أرواحاً».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥، ٢٤/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد عن شيخه محمد بن يعقوب الربالي وهو مستور، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٩ - سورة الأنفال

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عُبَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا، فَالْتَقَى النَّاسُ فَهَزَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَدُوَّ فَانْطَلَقَتْ طَائِفَةٌ فِي آتَارِهِمْ يَهْزُمُونَ وَيَقْتُلُونَ، فَأَكَبَتْ طَائِفَةٌ [٢٦٩/ب] عَلَى الْعَدَا (١) وَالْعَسْكَرِ يَحُوزُونَهُ (٢) وَيَجْمَعُونَهُ، وَأَخَذَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُصِيبُ الْعَدُوَّ مِنْهُ غِرَّةٌ، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ وَفَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْغَنَائِمَ: نَحْنُ حَوِينَاهَا وَجَمَعْنَاهَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا نَصِيبٌ، وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا نَحْنُ نَفِينَا عَنْهَا الْعَدُوَّ وَهَزَمْنَاهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخِفْنَا أَنْ يُصِيبَ الْعَدُوَّ مِنْهُ غِرَّةٌ وَاشْتَعَلْنَا بِهِ فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَوَاقٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَغَارَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ نَفَلَ الرَّبِيعَ، وَإِذَا أَقْبَلَ رَاجِعًا وَكُلَّ النَّاسِ نَفَلَ الثَّلْثَ وَكَانَ يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ وَيَقُولُ: «لِيرُدَّ قَوَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ» (٣).

قلت: له عند الترمذى وابن ماجه، كان ينفل في البدأ الربع وفى القفول الثلث فقط.

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، عَنْ الْأَنْفَالِ فَقَالَ: فِينَا مَعْشَرُ أَصْحَابِ بَدْرِ نَزَلَتْ حِينَ اخْتَلَفْنَا فِي النَّفْلِ، وَسَاءَتْ فِيهِ أَخْلَافُنَا فَانْتَرَعَهُ اللَّهُ مِنْ أَيْدِينَا وَجَعَلَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

(١) هذه الكلمة لم ترد فى المسند ولا فى المجمع وهى بالمخطوط، وهى تقريبًا هكذا كما كتبت والله أعلم.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «بجوهونه».

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٣/٥، ٣٢٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦٧/٧)، وقال: رواه أحمد وفى رواية.... ورجال الطريقين ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٣/١٥٩، ٢٢٥)، الحاكم فى المستدرک (٣/٤٩)، الدارمى فى سننه (٢/٢٢٩).

عَنْ بَوَّاءٍ يَقُولُ عَلَى السَّوَاءِ^(١).

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، وَغَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا^(٢)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى الْأَشْدَقِ، عَنْ مَكْحُولٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ، يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا جَاءَ بِكُمْ ضِيَعْتُمْ الْخَلِيفَةَ حَتَّى قِتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بَدْمِهِ؟ قَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّا قَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]. لَمْ نَكُنْ نَحْسَبُ أَنَا أَهْلُهَا حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا حَيْثُ وَقَعَتْ^(٤).

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٥).

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ [٢٧٠/أ]، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عُثْمَانُ الْحِزْرِيُّ أَنَّ مِقْسَمًا، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾، قَالَ: تَشَاوَرَتْ قُرَيْشٌ لَيْلَةً بِمَكَّةَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصْبَحَ فَانْتَبِهْهُ بِالْوَتَاقِ، يُرِيدُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ أَخْرِجُوهُ فَأَطَاعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَبَاتَ عَلَى عَلِيٍّ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى لَحِقَ بِالْغَارِ، وَبَاتَ الْمُشْرِكُونَ يَحْرُسُونَ عَلِيًّا يَحْسُبُونَ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى لَحِقَ بِالْغَارِ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا تَارُوا إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَوْا عَلِيًّا رَدَّ اللَّهُ مَكْرَهُمْ فَقَالُوا: أَيَنْ صَاحِبِكَ هَذَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَاقْتَصُوا أَثَرَهُ فَلَمَّا بَلَغُوا الْجَبَلَ خُلَطَّ عَلَيْهِمْ فَصَعِدُوا فِي الْجَبَلِ فَمَرُّوا بِالْغَارِ فَرَأَوْا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٢/٥).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «صحابنا».

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٧)، وقال: رواه

أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٧/١).

عَلَىٰ بَابِهِ نَسَجَ الْعُنْكُبُوتِ، فَقَالُوا: عَلَىٰ بَابِهِ فَمَكَثَ فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ (١).

* * *

١. - سورة براءة (٢)

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لَوْيْنٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ سِيَمَاكِ، عَنْ حَنْشٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةِ عَلِيِّ النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ لِيَقْرَأَهَا عَلَيَّ أَهْلَ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: «أَدْرِكُ أَبَا بَكْرٍ فَحَيْثُمَا لَقَيْتَهُ فَخُذِ الْكِتَابَ مِنْهُ فَأَقْرَأْهُ عَلَيَّ أَهْلَ مَكَّةَ» فَلَحِقْتُهُ فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ، وَرَجَعْتُ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ جَبْرِيلَ جَاءَنِي فَقَالَ: لَنْ يُؤَدِّيَ عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ» (٣).

٣٢٦٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْقُرْآنَ فِي مَصَاحِفَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ رِجَالٌ يَكْتُبُونَ وَقَدْ بَعَثَهُمْ أَبِي فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةِ: ﴿ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٧]، فَظَنُّوا أَنَّ هَذَا آخِرُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُمْ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِي بَعْدَهَا آيَتَيْنِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾، إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨]، ثُمَّ قَالَ: هَذَا آخِرُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ فَخُتِمَ بِمَا فَتِحَ بِهِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٢٥١)، رواه الطبرانی في الكبير (١٢١٥٥)، وعبد الرزاق في مصنفه (٩٧٤٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبرانی وفيه عثمان بن عمرو الجزري وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان بياض بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد وقد يكون غير كامل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف وقد وثق، ذكره ابن كثير في التفسير (٨٤/٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٢٠٩/٣).

مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُوحَىٰ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿١﴾.

٣٢٦٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ (الآية) (٢).

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَتَى الْحَارِثُ بْنُ خَزَمَةَ بِهِاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ بَرَاءةَ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ إِنِّي أَشْهَدُ إِنِّي لَسَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَعَيْتُهَا وَحَفِظْتُهَا. فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ، فَانظُرُوا سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَضَعُوهَا فِيهَا، فَوَضَعْتُهَا فِي آخِرِ سُورَةِ بَرَاءةَ (٣).

* * *

١١ - سورة يونس عليه السلام

٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، يَعْنِي الْأَشْيَبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يُبَشِّرُهَا الْمُؤْمِنُ» (٤).

قلت: وهو بتمامه في التعبير.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن جابر الأنصاري وهو ضعيف، قلت: ليس في السند محمد بن جابر الأنصاري.

(٢) لم أقف عليه، والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

١٢ - سورة هود

٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ عَقَّانُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ: امْرَأَةٌ جَاءَتْ تَبَايَعُهُ فَأَدْخَلْتَهَا الدَّوْلَجَ فَأَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ الْجَمَاعِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ لَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: أَجَلٌ، قَالَ: فَأَتِ أَبَا بَكْرٍ فَاسْأَلْهُ، فَقَالَ: لَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: «فَلَعَلَّهَا مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي خَاصَّةٌ أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ؟ فَضَرَبَ [عُمَرُ صَدْرَهُ] ^(١) بِيَدِهِ وَقَالَ: لَا، وَلَا نِعْمَةٌ عَيْنٍ بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ» ^(٢).

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً مُغِيبًا أَتَتْ رَجُلًا تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: ادْخُلِي الدَّوْلَجَ حَتَّى أُعْطِيكَ، فَدَخَلَتْ فَقَبَّلَهَا وَغَمَزَهَا فَقَالَتْ: وَيْحَكَ إِنِّي مُغِيبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَتَرَكَهَا: فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٣).

٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ^(٤)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٥).

* * *

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٩/١، ٢٧٠، ٢٤٥)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٠٦)، وقال: إسناده صحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٢٩٣١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير وقال فيه وفي إسناده أحمد والكبير على ابن زيد وهو سىء الحفظ ثقة وبقية رجاله ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) جاء في هامش «أطراف مسند أحمد لابن حجر»، وقع في المطبوع زيادة «قال حدثنا سفیان»، وهى مقحمة ومؤمل بن إسماعيل له رواية مباشرة عن حماد بن سلمة، انظر تهذيب الكمال (٢٥٨/٧)، والله أعلم.

(٥) انظر الحديث السابق.

١٣ - سورة يوسف

٣٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [٢٧١/أ]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ (١): ﴿مَا بَالُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ أَنَا لِأَسْرَعْتُ الْإِجَابَةَ وَمَا ابْتَغَيْتُ الْعُدْرَ» (٢).

قلت: له حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

* * *

١٤ - سورة الرعد

٣٢٧٤ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُنذِرُ وَالْهَادِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» (٣).

* * *

١٥ - سورة إبراهيم

٣٢٧٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي مُجَاهِدٌ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا بَلَّغَهُ قَوْمَهُ» (٤).

٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ

(١) جاء فوقها في المخطوط كلمة كذا بخط خفيف وفي المسند بدأت الآية: «فاسأله ما بال النسوة».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عمرو وهو حسن الحديث.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني في الصغير والأوسط ورجال المسند ثقات، رواه الطبراني في الصغير (٢٦٢/١). أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٤٥/٤)، الخطيب البغدادي في تاريخه (٣٧٢/١٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهدًا لم يسمع من أبي ذر.

عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ قَالَ: «هِيَ النَّبِيُّ لَا تَنْفُضُ وَرَقَهَا»^(١).

قلت: حديثه فى الصحيح بغير هذا السياق.

* * *

١٦ - سورة النحل

٣٢٧٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا إِذْ شَخَصَ بَبَصْرِهِ ثُمَّ صَوَّبَهُ حَتَّى كَادَ أَنْ يُلْزِقَهُ بِالْأَرْضِ، قَالَ: ثُمَّ شَخَصَ بَبَصْرِهِ، فَقَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَنِي أَنْ أُضَعَ هَذِهِ الْآيَةَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾»^(٢).

قلت: حديث عثمان بن مظعون يأتى فى مناقبه.

* * *

١٧ - سورة الإسراء

٣٢٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طَيْرٌ كُلُّ عَبْدٍ فِي عُنُقِهِ»^(٣).

٣٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَسْأَلُوا الْآيَاتِ وَقَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ صَالِحٍ فَكَانَتْ تَرُدُّ مِنْ هَذَا الْفَجِّ وَتَصْدُرُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَعَقَرُوهَا»^(٤) فَأَخَذَتْهُمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩١/٢)، وآخر «وظننت أنها النخلة»، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٤/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٨/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٨/٧، ٤٩)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٢/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٩/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٤) بالمسند «فَعَقَرُوهَا فَكَانَتْ نَشْرَبُ مَاعِهِمْ يَوْمًا وَيَشْرَبُونَ لِبْنِهَا يَوْمًا فَعَقَرُوهَا فَأَخَذَتْهُمْ صَبِيحَةً».

صِيحَةً أَهَمَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا كَانَ فِي حَرَمِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قِيلَ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُوَ أَبُو رِغَالٍ فَلَمَّا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ
أَصَابَهُ مَا أَصَابَ قَوْمَهُ»^(١).

٣٢٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ [٢٧١/ب] شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ
ابْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﴿نَافِلَةٌ لَكَ﴾ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتِ النَّافِلَةُ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ^(٢).

٣٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا أُمَامَةَ عَنِ
النَّافِلَةِ فَقَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَافِلَةٌ، وَلَكُمْ فَضِيلَةٌ^(٣).

٣٢٨٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي
الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُنَبِّئُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ
وَيَكْسُونِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى حُلَّةً خَضْرَاءَ ثُمَّ يُؤْذَنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ فَذَلِكَ
الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ»^(٤).

٣٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
الْحَكَمِ^(٥)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَجْعَلُ لَنَا الصِّفَا ذَهَبًا وَنُؤْمِنُ بِكَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٧)، وقال: رواه
أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط أتم منه، وقد تقدم في سورة هود، ورجال أحمد رجال
الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥، ٢٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٧)،
وقال: رواه أحمد بإسنادين في أحدهما شهر وفي الآخر أبو غالب وقد وثقا وفيها ضعف لا
يضر.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/٧)، وقال: رواه
أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٦٣/٢)، ٥/٤،
٥٦٤، الطبراني في الكبير (٧٣/١٩)، أبو داود في البعث (٢٣).

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند والصواب «عمران بن الحارث أبو الحكم» كما في صحيح مسلم
وغیره، قاله ابن حجر في التعليل ص ٣١٩، وقاله في أطراف أحمد (٢٤٤/٣).

قَالَ: «وَتَفَعَّلُونَ» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَدَعَا فَاتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: إِنَّ شِئْتَ أَصْبَحَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَحْتُ لَهُمْ بَابَ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةَ» قَالَ: «بَابُ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ»^(١).

٣٢٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ عِمْرَانَ، [عَنْ^(٢) أَبِي الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣)].

٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا وَأَنْ يُنْحَى الْجِبَالَ عَنْهُمْ فَيَزْدُرِعُوا فَقِيلَ لَهُ: «إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأْنِي بِهِمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا فَإِنْ كَفَرُوا أَهْلِكُوا كَمَا أَهْلَكْتَ مَنْ قَبْلَهُمْ، قَالَ: بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾^(٤).

٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَخْمُودًا﴾. قَالَ: «هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ فِيهِ لِأُمَّتِي»^(٥).

٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزَّرْعَافِيُّ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/١، ٣٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٧)، وقال: ورجال الروایتین رجال الصحيح إلا أنه وقع في أحد طرقه عمران بن الحكم وهو وهم، وفي بعضها عمران أبو الحكم وهو ابن الحارث وهو الصحيح ورواه البزار بنحوه.

(٢) لم ترد في المسند وعمران هو أبو الحكم كما سبق، والله أعلم.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٣٣٣)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٢، ٥٢٨). أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور

(٤/١٩٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/٢٦٠)، القاضي عياض في الشفا

(١/٤٢٠)، أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٢٦٨).

٣٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدَيْنُ، عَنْ زَبَّانَ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «آيَةُ الْعِزِّ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ [الإسراء: ١١١]،
الآيَةُ كُلُّهَا»^(١).

٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ:
فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

١٨ - سُورَةُ الْكَهْفِ^(٣)

٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ الْكَهْفِ وَأَخْرَجَهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مِنْ قَدَمِهِ
إِلَى رَأْسِهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا كُلُّهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»^(٤).

٣٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)، وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ
أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ
مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». قَالَ حَجَّاجٌ: «مَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ».
قلت: هو في الصحيح: «مَنْ أَوَّلَ سُورَةِ الْكَهْفِ»^(٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/٧)، وقال بعد ما ساق روايات لغير أحمد: رواه أحمد من طريقين في أحدهما رشدين بن سعد وهو ضعيف وفي الأخرى ابن لهيعة وهو أصح منه وكذلك الطبراني.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير واضح في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفي إسناد أحمد ابن لهيعة وهو ضعيف وقد يحسن حديثه. أطراف الحديث عند: البغوي في شرح السنة (٤٧٠/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٢٦١١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١٦١/٥)، ابن كثير في التفسير (١٣١/٥)، قلت: جاء الحديث بالمسند وفي آخره تقديم السماء على الأرض.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٩ - سورة مريم عليها السلام (١)

٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادِ الْبُرْسَانِيِّ، عَنْ أَبِي سُمَيَّةَ قَالَ: اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ فَقَالَ بَعْضُنَا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا ثُمَّ يُنَجَّى اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا فَلَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا اخْتَلَفْنَا هَاهُنَا فِي الْوُرُودِ يَرُدُّونَهَا جَمِيعًا، قَالَ سُلَيْمَانٌ مَرَّةً: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا فَقُلْتُ لَهُ: اخْتَلَفْنَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُنَا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا، فَأَهْوَى بِإصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنِيهِ، وَقَالَ: صُمْتًا إِنَّ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوُرُودُ الدُّخُولُ، لَا يَبْقَى بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِ بَرْدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ حَتَّى إِنَّ لِلنَّارِ، أَوْ قَالَ: لِحَهْمٍ ضَجِيجًا مِنْ بَرْدِهِمْ، ثُمَّ يُنَجَّى اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَيَذَرُ الظَّالِمِينَ [فِيهَا جَنًّا] (٢)» (٣).

قلت: لجابر في الصحيح في الورد غير هذا موقف عليه.

٣٢٩٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلِيٍّ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾. قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلَى أَرْجُلِهِمْ يُحْشَرُونَ وَلَا [٢٧٢٢/ب] يُحْشَرُ الْوَفْدُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، وَلَكِنْ [يُؤْتُونَ] (٤) بِنُوقٍ لَمْ تَرَ الْخَلَائِقُ مِثْلَهَا عَلَيْهَا رَحَائِلُ مِنْ ذَهَبٍ فَيَرْكَبُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يَضْرِبُوا أَبْوَابَ الْجَنَّةِ (٥).

(١) هذا العنوان غير واضح في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢٨، ٣٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٥٥٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤/٥٨٧)، ابن عبد البر في التمهيد (٦/٣٥٥)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٤٢٧)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (١٠/٤٨٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٠/٤٨٤)، البيهقي في شعب الإيمان (١/٢٦٠).

(٤) ما بين المعقوفين بالمخطوط وليس بالمسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٥٥٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاكر برقم =

٢. - سورة الحج

٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهُ سَمِعَ مَرَّةً أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ، قَالَ شُعْبَةُ وَرَفَعَهُ، وَلَا أَرْفَعُهُ لَكَ يَعْنِي فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُؤْذِ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمُ﴾ [الحج: ٢٥]. قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِالْحَادِ وَهُوَ بَعْدَلْ أَبَيْنَ لِأَذَاقَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَذَابًا أَلِيمًا^(١).

* * *

٢١ - سورة المؤمنین^(٢)

٣٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو خَلْفٍ^(٣)، مَوْلَى بَنِي جُمَحٍ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَقِيفَةِ زَمْرَمَ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ ظِلٌّ غَيْرَهَا فَقَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِأَبِي عَاصِمٍ، يَعْنِي عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَوْ تَلُمَّ بِنَا؟ فَقَالَ: أَخَشَى أَنْ أُمْلِكَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتَ تَتَفَعَّلُ، قَالَ: جِئْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا؟ فَقَالَتْ: آيَةٌ آيَةٍ؟ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ أَوْ

= (١٣٣٢)، وقال: إسناده ضعيف، رواه الحاكم في المستدرک (٣٧٧/٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري وأحمد رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره ابن حجر في التعجيل (٤٨١)، أبو خلف المكي مولى بنى جمع، عن عائشة رضى الله عنها، وعنه إسماعيل المكي لا يعرف، قلت: وقع هكذا في الثلث الأول من مسند عائشة رضى الله عنها، وساق هذا السند ومعنى الحديث، وقال: وقد ذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى فيمن لم يقف على اسمه وساق بسنده عن يزيد، قلت: أى السند الذى يليه، واستفدنا من هذه الرواية أن إسماعيل المكي هو ابن أمية من أحد الثقات المشهورين من رجال الصحيح وظن شيخنا الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٧، ٧٣)، أنه إسماعيل بن مسلم المكي وليس كما ظن وتابع عفان ويزيد بن عبد الوهاب ابن عطاء، عن صخر أخرجه أبو العباس السراج فى تفسيره وقد تابع إسماعيل على روايته عن أبى خلف المذكور طلحة بن عمر المكي أخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده، عن عبد الله بن عمر، عن طلحة، وأخرجه الحاكم أيضًا من طريق وكيع، عن طلحة فصار أبو خلف بذلك مشهورًا بعد أن كان مجهولًا، ولكن بقى بيان حاله.

﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا﴾، فَقَالَتْ: أَيْتَهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ فَقُلْتُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأِحْدَاهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا أَوْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، قَالَتْ: أَيْتَهُمَا؟ قَالَ: ﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ مَا آتَوْا﴾ قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ كَانَ يَقْرُؤُهَا وَكَذَلِكَ أَنْزَلْتُ أَوْ قَالَتْ: أَشْهَدُ لَكَذَلِكَ أَنْزَلْتُ وَكَذَلِكَ كَانَ يَقْرُؤُهَا، وَلَكِنَّ الْهَجَاءَ حَرْفٌ^(١).

٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ: فَذَكَرَهُ

باختصار^(٢).

* * *

٢٢ - سورة النور

٣٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحَضْرَمِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَهْزُولٍ كَانَتْ تُسَافِحُ وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تَنْفِقَ عَلَيْهِ^(٣)، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَمْرُهَا، قَالَ^(٤): ﴿الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾. قَالَ عَارِمٌ: سَأَلْتُ مُعْتَمِرًا عَنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ: كَانَ قَاصًّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ^(٥).

٣٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنِ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٦، ١٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٢/٧، ٧٣)، وقال: رواه أحمد وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق، قلت: كلام الهيثمي عن إسماعيل بن مسلم المكي في غير موضعه، وإسماعيل هذا ليس هو المقصود وانظر ترجمة أبو خلف السابقة، والله أعلم.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند وجاء في هامش مجمع الزوائد «عليه» وقال: كذا بالأصل وصوبها في الكتاب «عليها».

(٤) بالمسند «فقرأ».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٥/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٩٩)، وقال: إسناده ضعيف لجهالة الحضرمي راويه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣/٧، ٧٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه ورجال أحمد ثقات.

(٦) انظر الحديث السابق.

٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾. قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْأَنْصَارِ: أَهَكَذَا نَزَلَتْ [٢٧٣/١] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَسْمَعُونَ [إِلَى] مَا (١) يَقُولُ سَيِّدُكُمْ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَلْمُهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ، وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكُرٍّ، وَلَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مِنَّا عَلَى أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ. فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ وَأَنَّهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنِّي قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنَّ وَجَدْتُ لِكَاعًا قَدْ هَجَدَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أَهِيحَهُ، وَلَا أُحْرِكُهُ حَتَّى آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ، فَوَاللَّهِ لَا آتِيَ بِهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢).

٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ رَجُلًا عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِي رَجُلًا أَضْرِبُهُ بِسَيْفِي؟ قَالَ: أَى بَيْنَةَ أَبِيثَّ مِنْ السَّيْفِ؟ قَالَ: ثُمَّ رَجَعُ عَنْ قَوْلِهِ: فَقَالَ: «كُتَابُ اللَّهِ وَالشُّهَدَاءُ». قَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَى بَيْنَةَ أَبِيثَّ مِنْ السَّيْفِ؟ قَالَ: «كُتَابُ اللَّهِ وَالشُّهَدَاءُ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ هَذَا سَيِّدُكُمْ اسْتَفْزَتْهُ الْغِيْرَةُ حَتَّى خَالَفَ كُتَابَ اللَّهِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ سَعْدًا غَيُورٌ، وَلَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لَغَيْرَتِهِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَعْدُ غَيُورٌ وَأَنَا أَغْيَرٌ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي». فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَى أَى شَيْءٍ يَغَارُ اللَّهُ؟ قَالَ: «رَجُلٌ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُخَالَفًا فِي أَهْلِهِ» (٣).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف وقد وثقه. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٩٢/٧، ٣٩٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٦١/٥)، السيوطي في الدر المنثور (٢١/٥)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٩١/٦).

(٣) لم أقف عليه عند الإمام أحمد في المسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٦)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل في التفسير في سورة النور، وفيه أبو معشر نجيح وهو ضعيف، قلت ما جاء في سورة النور هو الحديث السابق.

٢٣ - سورة طسم الشعراء^(١)

٣٣٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَعْدِي كَرَبٍ قَالَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْنَا: ﴿طِيسْمٌ﴾ الْمَائَتَيْنِ. فَقَالَ: مَا هِيَ مَعِيَ وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مَنْ أَخَذَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَبَابَ بْنِ الْأَرْتِ. قَالَ: فَأَتَيْنَا حَبَابَ ابْنَ الْأَرْتِ فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا^(٢).

* * *

٢٤ - سورة العنكبوت^(٣)

٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: أَرَى^(٤) أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ فِإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ قَالَ: «سِنَّهَاةُ مَا يَقُولُ»^(٥).

* * *

٢٥ - سورة لقمان عليه السلام^(٦)

٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَقْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَىْ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾»^(٧).

* * *

(١) هذا العنوان غير واضح في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه الطبراني.

(٣) هذا العنوان وأول السند غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع والمسند.

(٤) كذا بالمخطوط والمجمع، وبالمسند «أنبأنا».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الأعمش قال: أرى أبا صالح عن أبي هريرة.

(٦) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٧، ٩٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح

(٢/٥٢٤، ٨/٥١٤)، المتقى الهندي في الكنز (٢٩٢١)، ابن حجر في التعليق (٤٠٣).

٢٦ - سورة السجدة

٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا حَسِينٌ^(١) بِنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿تَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾. قَالَ: «قِيَامُ الْعَبْدِ مِنَ اللَّيْلِ»^(٢).

* * *

٢٧ - سورة الأحزاب

٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ زِيَادِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ: لَوْ مِتُّنَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُنَّ كَانَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ؟ قَالَ: وَمَا يُحَرِّمُ ذَلِكَ^(٣) عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْتُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾. قَالَ: إِنَّمَا أُحِلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَرْبٌ مِنْ النِّسَاءِ^(٤).

* * *

٢٨ - سورة فاطر^(٥)

٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ نَابِتٍ، أَوْ عَنْ أَبِي ثَابِتٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ آتِنْسِ وَخُدْتِي وَأَرْحَمِ غُرَّتِي وَأَرْزُقْنِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَسَمِعَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: لَيْتَ كُنْتُ صَادِقًا فَلَأَنَا أَسْعُدُ بِمَا قُلْتَ مِنْكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾، يَعْنِي الظَّالِمَ يُؤْخَذُ مِنْهُ فِي مَقَامِهِ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «حسن».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٧)، وقال: رواه

أحمد وشهر لم يدرك معاذًا وفيه ضعف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «ذاك».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٧، ٩٣)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد بن زناد: كذا رأيت في ثقات ابن حبان زياد أبو يحيى الأنصاري يروى عن

ابن عباس فإن كان هو فهو ثقة والظاهر أنه هو، ومحمد بن أبي موسى ذكره ابن حبان في

الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

ذَلِكَ فَذَلِكَ أَلَهُمْ وَالْحَزْنَ ﴿وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾. قَالَ: «يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا» ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾. قَالَ: «هُمْ» (١) الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ (٢).

٣٣٠٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: قَالَ الْأَشْجَعِيُّ، يَعْنِي عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ دَخَلَتْ مَسْجِدَ دِمَشْقَ (٣).

٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضِ اللَّيْثِيُّ أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٤): ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُاذِنُ اللَّهُ﴾؛ فَأَمَّا الَّذِينَ سَبَقُوا فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بغيرِ حِسَابٍ وَأَمَّا الَّذِينَ اقْتَصَدُوا، فَأُولَئِكَ يُحَاسَبُونَ حِسَابًا يَسِيرًا، وَأَمَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ فِي طُولِ الْمَحْشَرِ، ثُمَّ هُمْ الَّذِينَ تَلَقَاهُمْ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ فَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لُغُوبٌ﴾» (٥).

* * *

٢٩ - سورة الزمر

٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا

(١) لم ترد في المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٤/٥، ٤٤٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد رجال أحدها رجال الصحيح، وهي هذه إن كان على بن عبد الله الأذري سمع من أبي الدرداء فإنه تابعي.

(٣) كذا بالمخطوط.

(٤) في المسند الآية كاملة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٥)، ذكر الهيثمي في الموضوع السابق عدة روايات، وقال بعدها: رواه الطبراني، وأحمد باختصار إلا أنه قال عن الأعمش، عن ثابت أو أبي ثابت ...، فذكر الحديث ولم يقل فيه عن الله تبارك وتعالى، وثابت بن عبيد، ومن قبله من رجال الصحيح وفي إسناد الطبراني رجل غير مسمى.

أُحِبُّ أَنْ لِيَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ...﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَشْرَكَ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا مَنْ أَشْرَكَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

* * *

٣٠ - [٢٧٤/أ] سورة حمعسق (٢)

٣٣١٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا قَزَعَةُ، يَعْنِي ابْنَ سُؤَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا آتَيْتُكُمْ بِهِ مِنَ الْبَيْنَاتِ وَالْهُدَىٰ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَدُّوا اللَّهَ وَأَنْ تَقْرَبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ» (٣).

٣٣١١ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، أَنبَأَنَا الْأَزْهَرِيُّ بْنُ رَاشِدٍ الْكَاهِلِيُّ، عَنِ الْخَضِرِيِّ بْنِ الْقَوَّاسِ، عَنْ أَبِي سُخَيْلَةَ، فِرَاسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَدَّثَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾. وَسَأَفْسُرُهَا لَكَ يَا عَلِيُّ ﴿مَا أَصَابَكُمْ﴾ مِنْ مَرَضٍ أَوْ عُقُوبَةٍ أَوْ بَلَاءٍ فِي الدُّنْيَا. ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ وَاللَّهُ تَعَالَى أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَيْهِمُ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ وَمَا عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ تَعَالَى أَحْلَمُ مِنْ أَنْ يُعَوِّدَ بَعْدَ عَفْوِهِ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥/٥)، وفي سنده إحالة، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٧)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وأحمد بنحوه، أي هذا، وقال: إلا من أشرك ثلاث مرات، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وحديثه حسن. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٣٣١/٥)، الألباني في السلسلة الضعيفة (١٧٨).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد فيهم قزعة بن سويد وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٩١/١١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى إلا أنه قال: فالله أكرم من أن يثنى عليكم العقوبة بدل عليهم وفيه أزهر بن راشد وهو ضعيف.

قلت: عند الترمذى وابن ماجه طرف منه بغير سياقه.

* * *

٣١ - سورة الزخرف^(١)

٣٣١٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى ابْنِ عَقِيلِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ عَلِمْتُ آيَةَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهَا أَحَدٌ قَطُّ، فَمَا أَذْرَى أَعْلَمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا، أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا فَيَسْأَلُوا عَنْهَا، ثُمَّ طَفِقَ يُحَدِّثُنَا فَلَمَّا قَامَ تَلَاوَمْنَا أَنْ لَا سَأَلْنَا عَنْهَا، قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا لَهَا إِذَا رَاحَ غَدًا، فَلَمَّا رَاحَ الْغَدُ قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ذَكَرْتَ أَمْسَ أَنْ آيَةَ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَلَا تَذْرَى أَعْلَمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا، أَخْبَرَنِي عَنْهَا [وَعَنِ اللَّاتِي قَرَأَتْ قَبْلَهَا] ^(٢) قَالَ: نَعَمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: «إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِيهِ خَيْرٌ». وَقَدْ عَلِمْتَ قُرَيْشٌ أَنَّ النَّصَارَى تَعْبُدُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عَيْسَى كَانَ نَبِيًّا وَعَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ صَالِحًا، فَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ لَكُمْ تَقُولُونَ، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُونُ﴾. قُلْتُ: مَا يَصِدُونَ؟ قَالَ: «يَضِجُونَ». ﴿وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾. قَالَ: «هُوَ خُرُوجُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ^(٣).

* * *

٣٢ - سورة الأحقاف

٣٣١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ

(١) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد، قلت: جاء بهامش المخطوط عبارة غير ظاهر نهائى: «..... بخط المؤلف ... ابن مسعود.....».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٧/١، ٣١٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٤/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى بنحوه إلا أنه قال: فإن كنت صادقاً فإنه لكآلهم، وفيه عاصم بن بهدلة وثقه أحمد وهو سىء الحفظ وبقية رجاله رجال الصحيح.

الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿أَوْ آثَارَهُ مِنْ عِلْمٍ﴾. قَالَ: «الْحَطُّ» (١).

٣٣١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ [٢٧٤/ب]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَمْرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةً مِنْ ﴿آلِ حَمٍ﴾ قَالَ: يَعْنِي الْأَحْقَافَ، قَالَ: وَكَانَتِ السُّورَةُ إِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً سُمِّيَتْ ثَلَاثِينَ (٢).

٣٣١٥ - حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، وَحَمَّادُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَفَّانُ: أَنْبَأَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَمْرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ الْأَحْقَافِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

* * *

٣٣ - سورة الحجرات

٣٣١٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنَّ ذَمِّي لَشَيْنٌ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا حَدَّثَ أَبُو سَلَمَةَ: «ذَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مَرَّةً: عَنِ الْأَقْرَعِ، وَمَرَّةً إِنَّ الْأَقْرَعَ (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط ولفظه...، وفي رواية في الأوسط عن ابن عباس....، ورجال أحمد للحديث المرفوع رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد بإسنادين أحدهما ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٦، ٣٩٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

(٤) انظر الحديث السابق.

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَبْرِةَ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ عُمُومَةَ لَهَ قَدِيمِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَيْسَ أَحَدًا مِنَّا إِلَّا لَهُ لَقَبٌ أَوْ لَقْبَانِ، فَكَانَ إِذَا دَعَا بِلِقْبِهِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَكْرَهُ هَذَا قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَسَابُرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ (١).

قلت: هو في السنن من حديث أبي جبيرة نفسه وهنا عن عمومته.

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَارِثَ بْنَ أَبِي ضِرَارٍ الْخَزَاعِيَّ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَقْرَرْتُ بِهِ وَدَخَلْتُ (٢) فِيهِ، وَدَعَانِي إِلَى الزَّكَاةِ فَأَقْرَرْتُ بِهَا، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْجِعْ إِلَى قَوْمِي فَادْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، فَمِنْ اسْتَحَابَ لِي جَمَعْتُ زَكَاتَهُ فَيُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا لِإِبَانِ كَذَا وَكَذَا لِأَيَّتِكَ مَا جَمَعْتُ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَمَّا جَمَعَ الْحَارِثُ الزَّكَاةَ مِمَّنْ اسْتَحَابَ لَهُ وَبَلَغَ الْإِبَانَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْعَثَ إِلَيْهِ، احْتَبَسَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يَأْتِهِ فَظَنَّ الْحَارِثُ أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ سَخَطٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَسُولِهِ فَدَعَا بِسَرَوَاتِ قَوْمِهِ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ وَقْتُ لِي وَقْتُا يُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولَهُ لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الزَّكَاةِ، وَكَيْسَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخُلْفُ وَلَا أَرَى حَبْسَ رَسُولِهِ إِلَّا مِنْ سَخَطَةٍ كَانَتْ، فَاَنْطَلِقُوا فَنَاتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٧٥/أ] وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِمَّا جَمَعَ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَمَّا أَنْ سَارَ الْوَلِيدُ حَتَّى بَلَغَ بَعْضَ الطَّرِيقِ فَرَّقَ فَرَجَعَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْحَارِثَ مَنَعَنِي الزَّكَاةَ وَأَرَادَ قَتْلِي، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَعْثَ إِلَى الْحَارِثِ فَأَقْبَلَ الْحَارِثُ بِأَصْحَابِهِ إِذِ اسْتَقْبَلَ الْبَعْثَ وَفَصَلَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَقِيَهُمُ الْحَارِثُ، فَقَالُوا: هَذَا الْحَارِثُ فَلَمَّا غَشِيَهُمْ قَالَ لَهُمْ: إِلَى مَنْ بُعِثْتُمْ؟ قَالُوا: إِلَيْكَ، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَ إِلَيْكَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، فَزَعَمَ أَنَّكَ مَنَعْتَهُ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَهُ. قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ وَلَا أَتَانِي، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَارِثُ عَلَى رَسُولِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) في المسند: فدخلت فيه وأقررت به.

اللَّهِ ﷻ خَشِيْتُ أَنْ يَكُونَ كَانَتْ سَخَطَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «مَنَعْتَ الزُّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَتْلَ رَسُولِي» قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُهُ، وَلَا أَنَانِي، وَلَا احْتَبَسْتَ إِلَّا حِينَ احْتَبَسَ عَلَيَّ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ خَشِيْتُ أَنْ يَكُونَ كَانَتْ سَخَطَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: فَزَلَّتِ الْحُجْرَاتُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾، إِلَىٰ هَذَا الْمَكَانِ: ﴿فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

* * *

٣٤ - سورة ق

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷻ قَالَ: «افْتَحَرَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلْنِي الْجَبَّابِرَةُ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَالْمُلُوكُ، وَالْأَشْرَافُ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَدْخُلْنِي الضُّعَفَاءُ، وَالْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُؤُهَا فَيُلْقَى فِي النَّارِ أَهْلُهَا فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، قَالَ: وَيُلْقَى فِيهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، وَيُلْقَى فِيهَا، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَأْتِيَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَدْنِي قَدْنِي^(٢) وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَيَبْقَى فِيهَا [أَهْلُهَا]^(٣) مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى فَيُنشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مَا يَشَاءُ»^(٤).

قلت: فى الصحيح بعضه إحالة على حديث أبى هريرة.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧٩/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٨/٧)، (١٠٩)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى إلا أنه قال الحارث بن «سرا» بدل «ضرار»، ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٨٨/٦)، ابن كثير فى التفسير (٣٥٠/٧).

(٢) كذا فى المخطوط وبالمسند قدى قدى.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١٢/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات لأن حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

٣٥ - سورة الرحمن عز وجل

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ [٢٧٥/ب] أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْصُ عَلَى الْمُنْبَرِ: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾. فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾. فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾. فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ» (١).

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الرُّكْنِ قَبْلَ أَنْ يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ وَالْمُشْرِكُونَ يَسْتَمِعُونَ: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ (٢).

* * *

٣٦ - سورة الواقعة

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ الْغَنَوِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَصْحَابُ الْيَمِينِ وَأَصْحَابُ الشُّمَالِ﴾، فَقَبَضَ بِيَدَيْهِ قَبْضَتَيْنِ، فَقَالَ: «هَذِهِ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أُبَالِي وَهَذِهِ فِي النَّارِ وَلَا أُبَالِي» (٣).

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَبَاعِ الْمَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾. شَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ولفظه عن عمرو بن الأسود أنه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه البراء بن عبد الله الغنوي قال ابن عدي: وهو أقرب عندي إلى الصدق منه إلى الضعف وبقيه رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من معاذ.

المُسْلِمِينَ فَزَلَّتْ: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾. فَقَالَ: «أَنْتُمْ ثَلَاثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَلْ أَنْتُمْ نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَتُقَاسِمُونَهُمُ النِّصْفَ الْبَاقِي» (١).

* * *

٣٧ - سورة الحديد

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّتْ سَحَابَةٌ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذِهِ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الْعَنَانُ وَرَوَايَا الْأَرْضِ يَسُوقُهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ لَا يَشْكُرُهُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَا يَدْعُوَنَهُ، أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ فَوْقَكُمْ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الرَّقِيعُ مَوْجٌ مَكْفُوفٌ وَسَقْفٌ مَحْفُوظٌ، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ» قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الَّتِي فَوْقَهَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «سَمَاءٌ أُخْرَى أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ حَتَّىٰ عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الْعَرْشُ» قَالَ: «أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا تَحْتَكُمْ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَرْضٌ أَتَدْرُونَ مَا تَحْتَهَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَرْضٌ أُخْرَى أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَهُمَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مَسِيرَةُ سَبْعِ (٢) مِائَةِ [٢٧٦/أ] عَامٍ حَتَّىٰ عَدَّ سَبْعَ أَرْضِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَآيِمُ اللَّهِ لَوْ دَلَيْتُمْ [أَحَدَكُمْ] بِحَبْلِ [إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى السَّابِعَةِ] (٣) لَهَبَطَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٧)، وقال: رواه أحمد من حديث محمد يباع الملاء عن أبيه ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات، قلت: قال ابن حجر في أطراف المسند (٢٢٤/٨): قال أبو عبد الرحمن: هو والد أسباط بن محمد، والله أعلم.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «خمسمائة».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٧ / ١٢١)، وقال: رواه أحمد وفيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف.

قلت: رواه الترمذى غير أنه ذكر أن بين كل أرض والأرض الآخري، خمس مائة عام وهنا سبع مائة. قال الترمذى: «لو دليتم بجبل لهبط على الله». وهنا لم يذكر الجلالة.

* * *

٣٨ - سورة المجادلة

٣٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَامَ عَلَيْكَ، ثُمَّ يَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ: ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١).

٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي ظِلِّ حُجْرَتِهِ، قَالَ يَحْيَى: قَدْ كَادَ يَقْلِبُ عَنْهُ الظِّلُّ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «يَحْيَيْكُمْ رَجُلٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بَعَيْنِ شَيْطَانٍ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَلَا تَكَلِّمُوهُ». قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ أَزْرَقُ فَلَمَّا رَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ دَعَاهُ، فَقَالَ: عَلَى مَا تَشْتُمِينِي أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ؟ قَالَ: «كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْكَ بِهِمْ» فَذَهَبَ فَجَاءَ بِهِمْ فَجَعَلُوا يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَا فَعَلُوا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُخَلِّفُونَ لَهُ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٣).

(١) ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٥٨٩)، ذكره البزار في كشف الأستار برقم (٢٢٧١)، وقال: لا نعلمه يروى إلا عن عبد الله بن عمرو، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٧، ١٢٢)، وقال: رواه أحمد، والبزار والطبراني، وإسناده جيد لأن حماد وسمع من عطاء بن السائب في حاله الصحة.

(٢) ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٠٦١)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٢٧٧)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٧)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني ورجال الجميع رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٧/٢٨)، والبزار في كشف الأستار (٢٢٧٠).

٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ^(١)، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يَنْظُرُ بَعَيْنِ شَيْطَانٍ» قَالَ: فَدَخَلَ رَجُلٌ أَزْرَقُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ عَلَامَ سَبَبَتِي، أَوْ شَتَمْتِي، أَوْ نَحَوَ هَذَا، قَالَ: وَجَعَلَ يَجْلِفُ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُجَادَلَةِ: ﴿وَيَخْلِفُونَ عَلَى الْكَلْبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ وَالْآيَةُ الْأُخْرَى^(٣).

* * *

٣٩ - سورة الممتحنة

٣٣٣١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمَتْ قُتَيْلَةُ ابْنَةُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عَبْدِ أَسْعَدٍ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حَسَلٍ، عَلَى ابْنَتِهَا أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ بِهَدَايَا ضِيَابٍ وَأَقْطِ وَسَمْنٍ وَهِيَ مُشْرَكَةٌ، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتِهَا أَوْ تَدْخُلَهَا بَيْتَهَا فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتِهَا وَأَنْ تَدْخُلَهَا بَيْتَهَا^(٤).

٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى الصَّبَّاءِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَلَا يَغْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]. قَالَ: «النَّوْحُ»^(٥).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «إبراهيم».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٤٠٧)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، رواه الطبراني في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٠/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٧)، وقال: =

٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ فَرُوحٍ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ نُوحٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا كَانَتْ فِيمَنْ بَايَعَنَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: أَتَيْنَاهُ يَوْمًا فَأَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا تَنْحَنَ، قَالَتْ الْعَجُوزُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نَاسًا قَدْ كَانُوا قَدْ أَسْعَدُونِي عَلَى مُصِيبَةٍ أَصَابَتَنِي، وَإِنَّهُمْ أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْعِدَهُمْ، ثُمَّ إِنَّهَا أَتَتْهُ فَبَايَعَتْهُ، وَقَالَتْ: هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ (١).

* * *

٤. - سورة ن

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعُتْلِ الزَّيْمِ فَقَالَ: «هُوَ الشَّدِيدُ الْخَلْقِ الْمُصْحَحُ، الْأَكُولُ الشَّرُوبُ الْوَاجِدُ لِلطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، الظُّلُومُ لِلنَّاسِ رَحْبُ الْجَوْفِ» (٢).

* * *

٤١ - سورة سأل (٣)

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾. كَدْرِدَى الزَّيْتِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿آتَاءَ اللَّيْلِ﴾ قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ (٤).

* * *

- =رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب، وثقه جماعة وفيه ضعف. أطراف الحديث عند: ابن ماجه في سننه (١٥٧٩)، ابن حجر في المطالب العالية (٣٧٧٥).
- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر، وثقه جماعة وفيه ضعف وعبد الرحمن بن غنم ليس له صحبة على الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في الفتح (٦٦٣/٨)، المتقى الهندي في الكنز (٤٦٧٨).
- (٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه قابوس بن أبي ظبيان، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٤٢ - سورة قل أوحى إلى (١)

٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ﴾، (ح)،
وَقُرِّيَ عَلَيَّ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ: ﴿نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ قَالَ: بَنَخْلَةَ (٢).
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ: ﴿كَأَدْوَا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾. قَالَ سُفْيَانُ: اللَّبْدُ
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ (٣).

* * *

٤٣ - سورة المدثر (٤)

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجَمْحِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي
بِزَّةٍ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا تَسْتَكْثِرُوا﴾. قَالَ: لَا تُعْطَى شَيْئًا تَطْلُبُ أَكْثَرَ
مِنْهُ (٥).

* * *

٤٤ - سورة القيامة (٦)

٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ مَرَّةٌ،
سَمِعَهُ مِنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَعْرَابِيٍّ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ قَرَأَ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ غُرَفًا﴾، ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿التِّينِ
وَالزُّبُرِ﴾ فَلْيَقُلْ ﴿وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) بنخله: بفتح النون، وسكون المعجمة، موضع بين مكة والطائف، وقال البكري: على ليلة من مكة، وهي التي ينسب إليها بطن النخل، قاله الحافظ في الفتح (٦٧٤/٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٧/١).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، ورواه الطبراني، عن ابن عباس ورجاله المسند رجال الصحيح، وفي إسناد الطبراني عطية العوفى وهو ضعيف.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

يُحْيِي الْمَوْتَى». فَلْيَقُلْ: «بَلَى». قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ هَلْ حَفِظَ وَكَانَ أَعْرَابِيًّا، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَظَنَنْتَ أَنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا سَنَةٌ إِلَّا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ.

قلت: [٢٧٧/أ] قراءة التين والزيتون، عند أبي داود وغيره^(١).

* * *

٤٥ - سورة إذا الشمس كورت وإذا النجوم انكدرت

٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَجِيرٍ الصَّنَعَانِيُّ الْقَاصُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ الصَّنَعَانِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[مَنْ سَرَّهُ أَنْ]»^(٢) يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾، ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ أَحْسَبُهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَسُورَةَ هُودٍ»^(٣).

قلت: رواه الترمذى موقوفاً على ابن عمر.

٣٣٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَجِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مِنْ وَهْبٍ، يَعْنِي ابْنَ مُنْبِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ بَعْضَهُ^(٤).

* * *

٤٦ - سورة والسماء والطارق^(٥)

٣٣٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه رجلان لم أعرفهما.

(٢) ما بين المعقوفين غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٩٣٤)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤/٧)، وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجالهما ثقات، ورواه الطبراني بإسناد أحمد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٩٤١)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ الْعَدَوَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرِقِ تَقْيِفٍ وَهُوَ قَائِمٌ قَوْسٍ أَوْ عَصَا حِينَ أَتَاهُمْ يَتَغَيَّبُ عِنْدَهُمُ النَّصْرَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ: فَوَعَيْتُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا مُشْرِكٌ ثُمَّ قَرَأْتُهَا فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَدَعَيْتَنِي تَقْيِفٌ فَقَالُوا: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ؟ فَقَرَأْتُهَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ مَنْ مَعَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِصَاحِبِنَا، لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ مَا يَقُولُ حَقًّا لَاتَّبِعْنَاهُ^(١).

* * *

٤٧ - سورة سبج^(٢)

٣٣٤٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ: «سَبَّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»^(٣).

* * *

٤٨ - سورة الفجر

٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي خَيْرُ بْنُ نَعِيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَشْرَ عَشْرَ الْأَضْحَى، وَالْوَتْرَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَالشَّفْعَ يَوْمَ النَّحْرِ»^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وعبد الرحمن ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه أحد وبقيه رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٦/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٤٢)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره البزار في كشف الأستار (٢٣٠٦، ٢٣٠٧)، وقال: لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن أبي فاختة، وهو متروك.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٧)، وقال: رواه البزار، أي الذي بالمجمع، وأحمد، أي هذا، ورجالهما رجال الصحيح غير عياش بن عقبة وهو ثقة. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٣٤٥/٦)، وفي جمع الجوامع (٥٧٤٧)، المتقى الهندي في الكنز (٢٩٤٤)، ابن كثير في التفسير (٤١٣/٨).

٤٩ - سورة لم يكن^(١)

٣٣٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيُحَدِّثُنَا فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَلَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَاِدٍ لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَاِدِيَانِ لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^(٢).

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ». قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» قَالَ: فَقَرَأَ فِيهَا: «وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَاِدِيًا مِنْ مَالٍ فَأَعْطِيَهُ لَسَأَلَ ثَانِيًا فَأَعْطِيَهُ لَسَأَلَ ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ وَإِنَّ ذَاتَ^(٣) الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَيَفِيَّةُ غَيْرُ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةِ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ»^(٤).

قلت: عند الترمذى طرف منه وفى الصحيح طرف آخر.

٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع، وكذا غالب الحديث الأول.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٨/٥، ٢١٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٠/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند (ذلك الدين القيم). أطراف الحديث عند: البخارى (٢١٧/٦)، وفى الفتح (٧٢٥/٨)، الحاكم فى المستدرک (٢٢٤/٢)، المتقى الهندى فى الكنز (٤٧٤٢)، (٣٦٧٨٢، ٣٦٧٨١)، السيوطى فى الدر المنثور (٣٧٨/٦)، البغوى فى شرح السنة (٢٨١/٧)، القرطبى فى التفسير (١٣٩/٣٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣١/٢، ١٣٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٠/٧)، (١٤١)، وقال: رواه أحمد وابنه وفيه عاصم بن بهدلة وثقه قوم وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح.

أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيَّ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ غَيْرُ الْمُشْرِكَةِ، وَلَا الْيَهُودِيَّةِ، وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ».

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ قَرَأَ آيَاتٍ بَعْدَهَا ثُمَّ قَرَأَ: «لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ لَسَأَلَ وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ»، قَالَ: ثُمَّ حَتَمَهَا بِمَا بَقِيَ مِنَ السُّورَةِ (١).

قلت: عند الترمذى طرف منه.

٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ يَسْأَلُهُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَنْظُرُ إِلَى رَأْسِهِ مَرَّةً وَإِلَى رِجْلَيْهِ أُخْرَى، هَلْ يَرَى عَلَيْهِ مِنَ الْبُؤْسِ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ لَهُ عُمَرُ: كَمْ مَالُكَ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ مِنَ الْإِبِلِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَأَبْتَغَى الثَّالِثَ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». فَقَالَ عُمَرُ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: هَكَذَا أَقْرَأْنِيهَا أَبِي، قَالَ: فَمَرَّ بِنَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَ إِلَيَّ أَبِي فَقَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ أَبِي: هَكَذَا أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قلت: إِذَا أَتَيْتَهَا فِي الْمَصْحَفِ، قال: نعم (٢).

قلت: لأبي حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مسعر، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: أَكَلْنَا السَّيْعَ، قَالَ مسعر: يَعْنِي السَّنَةَ، قَالَ: فَسْتَلَّهُ عُمَرُ مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَمَا زَالَ يَنْسِبُهُ حَتَّى عَرَفَهُ، فَإِذَا هُوَ مُوسَى فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا، أَوْ وَادِيَيْنِ لَأَبْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَالِثًا [٢٧٩/أ] وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» فَذَكَرَ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) قلت: لم أقف على هذا الحديث والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/٧)، وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

نحوه^(١).

* * *

٥ - سورة إذا زلزلت^(٢)

٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَمَّ الْفَرَزْدَقِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾. قَالَ: حَسْبِي لَا أُبَالِ أَنْ لَا أَسْمَعَ غَيْرَهَا^(٣).

٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: قَدِمَ عَمَّ الْفَرَزْدَقِ صَعْصَعَةَ الْمَدِينَةَ فَلَمَّا سَمِعَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾. فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ^(٤).

* * *

٥١ - سورة ألهاكم التكاثر^(٥)

٣٣٥١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ [أَبِي] ^(٦)عَمْرُو، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾، فَقَرَأَهَا حَتَّى بَلَغَ: ﴿لَتَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ وَإِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ الْمَاءُ وَالْتَّمْرُ، وَسَيُوفُنَا عَلَى رِقَابِنَا، وَالْعُدُوُّ حَاضِرٌ فَعَنْ أَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ؟ قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ»^(٧).

* * *

(١) لم أفف على هذا أيضاً والله أعلم. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني مرسلًا ومتصلاً ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) ما بين المعرفين من المسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه محمد بن عمر بن علقمة وحديثه حسن لسوء حفظه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٥).

٥٢ - سورة إيلاف قريش^(١)

٣٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَدَّاحُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾ وَيَحْكُمُ يَا قُرَيْشُ اعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَكُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَنَكُمْ مِنْ خَوْفٍ^(٢).

* * *

٥٣ - سورة إذ جاء نصر الله

٣٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(٣).

٣٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(٤).

قلت: وبقية طرقه في وفاة النبي ﷺ، في دلائل النبوة وكذلك حديث ابن عباس.

* * *

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.
 (٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني باختصار إلا أنه قال: وفيه عبد الله بن أبي زياد القداح وشهر بن حوشب، وقد وثقا وفيهما ضعف وبقية رجال أحمد ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٠/٦).
 (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٠/١، ٤٣٤). أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٠٩/٢)، ابن خزيمة (٨٤٧)، الحافظ في الفتح (٧٣٣/٨)، المتقي الهندي في الكنز (٤٧٢٨، ٢٢٦٧).
 (٤) انظر الحديث السابق.

٥٤ - باب في سورة الإخلاص والموذنين

[وما فيهم] (١) من فضائل السور

٣٣٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، قَالَ: «أَوْجَبَ هَذَا أَيُّ أَوْجَبَتْ لِهَذَا الْجَنَّةُ» (٢).

٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ (ح)، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ [٢٧٩ب/ب] حَدَّثَنَا رِشْدِينَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ بْنُ فَائِدٍ الْحَبْرَانِيُّ، عَنِ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِذْنِ اسْتَكْبَرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ» (٣).

٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَهُوَ يَقُولُ: «أَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِثُلْثِ الْقُرْآنِ كُلِّ لَيْلَةٍ؟» قَالُوا: وَهَلْ نَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَإِنَّ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُلْثُ الْقُرْآنِ». قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَسْمَعُ أَبَا أَيُّوبَ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَدَقَ أَبُو أَيُّوبَ» (٤).

٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَحْيَى

(١) ما بين المعقوفين بياض بالمخطوط وأثبتته ليستقيم السياق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه على بن زيد وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٧)، وقال: رواه الطبراني، وأحمد وقال: عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني صاحب النبي ﷺ، عن رسول الله ﷺ، ولم يقل، عن أبيه والظاهر أنها سقطت، وفي إسنادهما رشدين بن سعد وزبان وكلاهما ضعيف وفيهما توثيق لثنين، قلت: ذكر الهيثمي في المخطوط «عن أبيه» وكذلك جاءت في المسند «عن أبيه».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

الرُّهْرِيُّ، عَنْ عَمِّهِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» (١).

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ» (٢).

٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ شَيْخٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَقْرَأُ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، قَالَ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الشِّرْكِ» قَالَ: وَإِذَا آخَرُ يَقْرَأُ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِهَا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٣).

٣٣٦١ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُهَاجِرِ الصَّائِغِ، عَنْ رَجُلٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، «أَمَّا هَذَا فَقَدْ غُفِرَ» (٤).

٣٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ وَرْدَانَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ رَجُلًا مِنْ صَحَابَتِهِ فَقَالَ: «أَيُّ فَلَانٌ هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ: لَا وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبِعَ الْقُرْآنُ» قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ؟»

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/٦، ٤٠٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.
أطراف الحديث عند: مسلم في صلاة المسافرين (٤٥ رقم ٢٥٩)، الترمذي (٢٨٩٤، ٢٨٩٩)، النسائي في المجتبى (٢/١، ١٧٢، ٢٥٠)، ابن ماجه (٣٧٨٧، ٣٧٨٨)، الطبراني في الكبير (٤/١٩٨، ١٠، ١٧٢/١٢، ١٨٢/١٢، ٤٠٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن عدى في الكامل (٢٧٤٤/٧)، المتقى الهندي في الكنز (٢٧٢١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/٧)، وقال: رواه أحمد بإسنادين في أحدهما شريك وفيه خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُّعُ الْقُرْآنِ» قَالَ: تَرَوِّجُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (١).

قلت: رواه الترمذى باختصار آية الكرسي وأن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ بربع القرآن.

٣٣٦٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَثْعَمِيِّ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مُجَاهِدٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ أَلَا أَعَلَّمْتُكَ سُورًا مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهُنَّ لَا يَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» (٢).

قلت: حديث عقبة في المعوذتين في الصحيح وغيره باختصار عن هذا.

٣٣٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَالنَّاسُ يُعْتَقِبُونَ وَفِي الظُّهْرِ قَلَّةٌ، فَحَانَتْ نَزْلَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَتْ فَلَجَجْنِي مِنْ بَعْدِي فَضَرَبَ مِنْكَيَّ فَقَالَ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾» فَقُلْتُ: «﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾»، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُهَا مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُهَا مَعَهُ قَالَ: «إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ فَاقْرَأْ بِهِمَا» (٣).

٣٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

* * *

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٧)، وقال: رواه أحمد، وسلمة ضعيف، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٧، ١٤٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٤١٥/٦)، المتقى الهندي في الكنز (٤٠٨٩)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٦١/٣)، ابن كثير في التفسير (٥٤٦/٨)، الألباني في الصحيحة (٨٩١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩، ٢٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: النسائي في الصغرى (٢٥٤/٨)، المتقى الهندي في الكنز (٤٠٩٠)، السيوطي في الدر المنثور (٤١٦/٦).

(٤) انظر الحديث السابق.

٥٥ - باب ما جاء في المعوذتين (١)

٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَحُكُّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مِنْ مَصَاحِفِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٢).

٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ، وَعَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: إِنَّ أَخَاكَ يَحْكُهُمَا مِنَ الْمُصْحَفِ [فَلَمْ يُنْكِرْ] (٣) قِيلَ لِسُفْيَانَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَلَمْ يُنْكِرْ، قَالَ نَعَمْ وَلَيْسَا فِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَ يَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ بِهِمَا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَلَمْ يَسْمَعُهُ يَقْرَأُهُمَا فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ فَظَنَّ أَنَّهُمَا عُودَتَانِ وَأَصْرًا عَلَى ظَنِّهِ وَتَحَقَّقَ الْبَاقُونَ كَوْنَهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ فَأَوْدَعُوهُمَا إِلَيْهِ.

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قِيلَ لِي». فَقُلْتُ: فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ ﷺ.

قلت: هو في الصحيح خلا حكمها من المصحف.

* * *

٥٦ - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف

٣٣٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أُنزِلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ» (٤).

٣٣٧٢ - قُلْتُ: وَيَأْسِنَادُهُ عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقِيتُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ أَحْجَارِ الْمِرْي، فَقَالَ: يَا جَبْرِيلُ إِنِّي أُرْسِلْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٩/٧)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني ورجال عبد الله رجال الصحيح ورجال الطبراني ثقات.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٧)، وقال:

رواه أحمد، والبزار، والطبراني وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر، وبقيه رجاله

رجال الصحيح.

وَالْعُلَامُ وَالْحَارِيبَةُ وَالشَّيْخُ الْفَائِي، الَّذِي لَا يَقْرَأُ كِتَابًا قَطُّ قَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ^(١).

٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ [٢٨٠/ب] حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ: فَذَكَرَهُ.

٣٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بِنَى هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، يَعْنِي الْمَخْرَمِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «[نَزَلَ]»^(٢) الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، عَلَى أَى حَرْفٍ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ، فَلَا تَتَمَارَوْا فِيهِ فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ^(٣).

٣٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمَسُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: مَنْ أَفْرَأَكْهَأ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَدْ أَفْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَذَهَبَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آيَةٌ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ قَرَأَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَرَأَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَلَيْسَ هَكَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَى ذَلِكَ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ، وَلَا تَمَارَوْا فِيهِ فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ أَوْ أَنَّهُ الْكُفْرُ بِهِ»^(٤)^(٥).

٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ ثَابِتٍ كَانَ يَسْكُنُ بِنَى سُلَيْمٍ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٧)، وقال:

رواه أحمد. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٦/٢)، الخطيب البغدادي في تاريخ

بغداد (٢٦/١١)، الألباني في الصحيحة (١٥٢٢).

(٤) في المسند «أو آية الكفر».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أنه مرسل.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ فَعَيَّرَ عَلَيْهِ فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُغَيِّرْ عَلَيَّ، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَرَأَ أَحَدُهُمَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «أَحْسَنْتَ» قَالَ: فَكَانَ عُمَرُ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عُمَرُ إِنَّ الْقُرْآنَ كُلَّهُ صَوَابٌ مَا لَمْ يُجْعَلْ مَغْفِرَةً عَذَابًا أَوْ عَذَابًا مَغْفِرَةً»^(١).

٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، قَالَ مِيكَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اسْتَزِدُّهُ فَاسْتَزَادَهُ، قَالَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ، قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدُّهُ فَاسْتَزَادَهُ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، قَالَ: كُلُّ شَافٍ كَافٍ مَا لَمْ يَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ أَوْ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ نَحْوَ قَوْلِكَ تَعَالَى وَأَقْبِلْ وَهَلَمْ وَأَذْهَبْ وَأَسْرِعْ وَأَعْجَلْ»^(٢).

٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ [٢٨١/أ] عَلَيْهِمَا السَّلَامُ»^(٣) فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ بَعْضُهُ.

٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَمْ يَكُنْ يَنْبِيئِي [رَأَيْنَا أَنَّهُ يَعْنِي] ^(٤) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ جَبْرِيلُ وَهُوَ عِنْدَ أَحْجَارِ الْمِرْيِ قَالَ: «إِنَّ أُمَّتَكَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَمَنْ قَرَأَ مِنْهُمْ عَلَى حَرْفٍ فَلْيَقْرَأْ كَمَا عَلِمَ وَلَا يَرْجِعْ عَنْهُ». قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِكَ الضَّعِيفَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠/٧، ١٥١)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الطبراني في الأوسط (٩٠/٢)، ابن حجر في المطالب (١٩)، ابن كثير في التفسير (٤٥٥/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه إلا أنه قال: «واذهب وادبر»، وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو سيء الحفظ وقد توبع، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) ما بين المعرفين من المسند.

فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَتَحَوَّلُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً عَنْهُ» (١).
 ٣٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قلت: تقدم لحذيفة طريقان في أول هذا الباب.

٣٣٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ، أَخْبَرَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جُهَيْمٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ ائْتَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «الْقُرْآنُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَلَا يَمَارُوا فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ» (٢).

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَمَا عَرَفْتُمْ فَاعْمَلُوا وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ» (٣).

٣٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ عَلِيمًا حَكِيمًا غَفُورًا رَحِيمًا» (٤).

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٩/٤، ١٧٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٠/٢)، (٣٣٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٧)، وقال بعدما ساق الذي يليه: رواه كله أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه.

(٤) انظر الحديث السابق.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»^(١).

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَنْبَأَنَا قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ»^(٢). قَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: «أُنزِلَ».

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ، عَنِ عُمْتَانَ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ فُلْفُلَةَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: فَزِعْتُ فِيمَنْ فَرِعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَصَاحِفِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّا لَمْ نَأْتِكَ زَائِرِينَ وَلَكِنْ جِئْنَاكَ حِينَ رَاعَنَا هَذَا الْخَبْرُ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ [.....]^(٣) عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، أَوْ قَالَ حُرُوفٍ، وَإِنَّ الْكِتَابَ قَبْلَهُ كَانَ يَنْزِلُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ^(٤).

قلت: له حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ [٢٨١/ب]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ فِيكُمْ مِنْ أَفْضَلِ مَا أَصْبَحَ فِي أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الدِّينِ وَالْفِقْهِ وَالْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ، [...] ^(٥) إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ لَا يَخْتَلِفُ وَلَا يُسْتَشَنُّ^(٦) وَلَا يَنْفَعُ لِكثْرَةِ الرَّدِّ، فَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَدْعُهُ رَغْبَةً عَنْهُ، وَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْحُرُوفِ الَّتِي عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦/٥، ٢٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٧)، (١٥٢)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد وأحد إسناده الطبراني، والبخاري رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين في المسند «من سبعة أبواب» ولم ترد في المخطوط ولا في المجمع.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢/٧، ١٥٣)، وقال: رواه أحمد وفيه عثمان بن حسان العامري، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقيه رجاله ثقات.

(٥) جاء بين المعقوفين في المسند كلام كثير لم يذكره الشيخ في المخطوط ولا في المجمع، وقد أشار إلى مثل هذا في المقدمة فارجع إليها، والله أعلم.

(٦) يستثنى: من الشنن، والشننة، وهي القرية الخلقية، هامش جامع المسانيد والسنن.

يَدْعُهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهُ مَنْ يَجْحَدُ بِآيَةٍ مِنْهُ يَجْحَدُ بِهِ كُلَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ لَصَاحِبِهِ اعْجَلْ وَحَيَّ هَلَا^(١).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل نفسه في الصحيح وغيره.

* * *

٥٧ - باب القراءات^(٢)

٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ أَخِي يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ» نَصَبَ النَّفْسَ وَرَفَعَ الْعَيْنَ^(٣).

قلت: رواه أبو داود غير قوله: نصب النفس ورفع العين^(٤).

٣٣٩٠ - حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدْ حَفِظْتُ السُّنَّةَ كُلَّهَا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: «وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عُتْيًا أَوْ عُسِيًّا»^(٥).

* * *

٥٨ - باب فضل القرآن^(٦)

٣٣٩١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيَتْ مَكَانَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٣/٧)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، والطبراني وفيه من لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/٧، ١٥٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي علي بن يزيد وهو ثقة.

(٤) ذكره أبو داود برقم (٣٩٧٦) (٣٢/٤)، كتاب الحروف والقرآن.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٤٦)، وقال: إسناده صحيح.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

التَّورَاةِ السَّبْعِ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمَثِينِ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِي، وَفُضِّلَتْ بِالْمُفْصَلِ^(١).

٣٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا مِشْرَحٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ جُعِلَ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا اخْتَرَقَ»^(٢).

٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا حِجَابٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٣٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنِ أَخَذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ»، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ^(٥) سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَانِ يُظِلَّانِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ غِيَابَتَانِ أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ [٢٨٢/أ] يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ: أَنَا صَاحِبُكَ الْقُرْآنُ الَّذِي أَظْمَأْتُكَ فِي الْهَوَاجِرِ، وَأَسْهَرْتُ لَيْلِكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، فَيُعْطَى الْمُلْكَ بِيَمِينِهِ، وَالْخُلْدَ بِشِمَالِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالِدَاؤُهُ حُلَّتَيْنِ لَا يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا، فَيَقُولَانِ: بِمِ كَسِينَا هَذِهِ؟ فَيَقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه. أطراف الحديث عند المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٦٨/٢)، السيوطي في الدر المنثور (١١٦/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٤، ١٥٤، ١٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه خلاف وفسره بعض، رواه أبي يعلى بأن من جمع القرآن

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «مكث».

الْقُرْآنَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَقْرَأُ وَأَصْعَدُ فِي دَرَجَةِ الْجَنَّةِ وَعُرْفُهَا، فَهُوَ فِي صُعُودِ مَا دَامَ يَقْرَأُ هَذَا كَانَ أَوْ تَرْبِيًّا^(١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

٣٣٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٥٩ - باب منه في فضل القرآن ومن قرأه^(٣)

٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ نَبَتْ لَهُ غَرْسٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَكْمَلَهُ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أَلْبَسَ وَالِدَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا، هُوَ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتٍ مِنْ بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيهِ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهِ»^(٤).

قلت: عند أبي داود بعضه.

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، عَنْ رَشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَبَّانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي سَبِيلِ^(٥) اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُتِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَحَسُنَ أَوْلَيْكَ رَفِيقًا»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٨/٥، ٣٥٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٧، ١٦٢)، وقال: رواه أحمد وفيه زبانه بن فائد وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٠٥/٥)، المتقي الهندي في الكنز (٢٠٦٠).

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «من قرأ ألف آية»، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧١/٢).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه زبانه بن فائد وهو ضعيف، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧/٣).

٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، شَكَّ الْأَعْمَشُ، قَالَ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَقْرَأَهُ وَارْقَهُ، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا»^(١).

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [بِخَيْرٍ]^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَمْ تَرَوْهُ يَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ»^(٣).

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدٍ الْأَسْلَمِيِّ^(٤)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الطُّوَالَ فَهُوَ حَبْرٌ»^(٥).

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهَذَا أَرَى أَنَّ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَعْرَجِ، وَلَكِنْ كَذَا كَانَ فِي الْكِتَابِ فَلَا أَدْرِي أَغْفَلَهُ أَبِي، أَوْ كَذَا هُوَ مُرْسَلٌ.

٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «حبيب بن عمرو بن الأسلمي» ولم أقف عليه والصواب ما جاء في المسند والله أعلم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/٦، ٧٣، ٨٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧)،

وقال: رواه أحمد، والبزار ورجال البزار رجال الصحيح غير حبيب بن هند الأسلمي وهو ثقة،

ورواه بإسناد آخر رجاله رجال الصحيح، ورواه بإسناد آخر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

مثله، ولكن سقط من الإسناد رجل.

(٦) انظر الحديث السابق.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٢٨٢/ب]، قَالَ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلَاهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

* * *

٦٠ - باب منه

٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيثٍ (٢) بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الظَّفَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ مِنَ الْكَاهِنِينَ رَجُلٌ يَدْرُسُ الْقُرْآنَ دِرَاسَةً لَا يَدْرُسُهَا أَحَدٌ يَكُونُ بَعْدَهُ» (٣).

* * *

٦١ - باب اقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه

٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ: إِذَا أَتَيْتَ فُسْطَاطِي، فَقُمْ فَأَخْبِرْ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عباد بن ميسرة، ضعفه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى ووثقه ابن حبان. أطراف الحديث عند: عبد الرزاق في مصنفه (٦٠١٢)، الشجرى في الأملى (٧٦/١)، المتقى الهندي في الكنتز (٣١٦)، السيوطي في الدر المنثور (١٥٧/٣)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٤٥/٢)، ابن كثير في التفسير (٥٤٣/٣).

(٢) كذا بالمخطوط وبالتعجيل «عبد الله بن مغيث بن أبي بردة الظفري حجازي أنصاري، روى عن أبيه، عن جده، وعنه أبو صخر ويقال عبد الله بن معتب، أما بالمسند «معقب» وهو تصحيف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني من طريق عبد الله بن مغيث، عن أبيه عن جده، وعبد الله ذكره ابن أبي حاتم، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البيهقي في دلائل النبوة (٤٩٩/٦)، ابن كثير في التفسير (٢٧٢/٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٣، ٤٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٧)، (١٦٨)، وقال: رواه أحمد، والبخاري بنحوه ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: الحافظ في-

قلت: وبقيته فى البيوع.

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الدِّسْتَوَائِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ بَعْضُهُ (١).

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ أَبِي رَاشِدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَرْسَلًا (٢).

* * *

٦٢ - باب تعاهد القرآن

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَتَعَاهَدُوهُ وَتَعَنُّوا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَقَلُّتًا مِنَ الْغَنَمِ فِي الْعُقُلِ» (٣).

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا قَبَاثُ بْنُ رَزِينٍ اللَّخْمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رَبِيعِ اللَّخْمِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

* * *

٦٣ - باب فى كم يقرأ القرآن (٥)

٣٤١١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ وَاسِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ سَعْدِ

=الفتح (١٠١/٩)، وفى شرح معانى الآثار (١٨/٣).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٦/٤، ١٥٠)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦٩/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى إلا أنه قال: لهو أشد تفصيلاً من الخاص فى العقل، ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الدارمى فى سننه (٤٣٩/٢)، المتقى الهندى فى الكنز (٢٣٧٣)، الشجرى فى الأمالى (٧٣/١).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

ابن المنذر الأنصارى أنه قال: يا رسول الله، أقرأ القرآن فى ثلاث؟ قال: [نعم] (١)، وكان يقرؤه حتى توفى (٢).

* * *

٦٤ - باب فيمن تعلم القرآن ثم نسيه (٣)

٣٤١٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبِ الْبَزَارُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَيْسَى، قَالَ: وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الرَّقَّةِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، حَتَّى يُطْلَقَهُ الْحَقُّ أَوْ يُوبَقَهُ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ نَسِيَهُ، لَقِيَ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهُوَ أَجْذَمٌ» (٤).

* * *

(١) ما بين المعقوفين من المجموع.

(٢) قلت: لم أقف على هذا فى المسند المطبوع والله أعلم. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٧١/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، رواه الطبرانى فى الكبير (٥٤٨١)، (٦٢/٦).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٧/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٦٧/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات، وفى بعضهم خلاف. أطراف الحديث عند: الدارمى فى سننه (٢٤٠/٢)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٢٩/٣)، (٩٥/١٠، ٩٦)، الطبرانى فى الكبير (٢٧/٦)، ابن أبى شيبة (٢١٩/١٢).

٣١ - كتاب علامات النبوة

١ - باب كرامة أصله

٣٤١٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: أَتَى نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ النَّبِيَّ ﷺ [٢٨٣/أ] فَقَالُوا: إِنَّا لَنَسْمَعُ مِنْ قَوْمِكَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ مِنْهُمْ إِنَّمَا مِثْلُ مُحَمَّدٍ مِثْلُ نَخْلَةٍ نَبَتَتْ فِي كِبَاءٍ - قَالَ حُسَيْنٌ: الْكِبَاءُ الْكُنَاسَةُ - فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أَنَا؟» قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». قَالَ: فَمَا سَمِعْنَاهُ [قَطُّ] (١) يَنْتَمِي قَبْلَهَا «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ، ثُمَّ فَرَّقَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بِيُوتًا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ بَيْتًا، وَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا ﷺ» (٢).

قلت: له عند الترمذى حديث غير هذا.

٣٤١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: سَيِّدٌ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحَمَّدٌ ﷺ (٣).

٣٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ (٤).

* * *

(١) كذا بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٤، ١٦٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١٥/٨)، (٢١٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٢٩٤/٣، ٢٩٥، ١٢٨/٤، ٢٠١)، المتقى الهنذى فى الكنز (٣١٨٦٧، ٣١٩٥٠، ٣٢٠٢٠، ٣٥٥١٢)، الترمذى (٣٥٣٣، ٣٦٠٨)، البخارى (٢٤٢/٣)، الألبانى فى الصحيحة (١٥٧٢)، ابن أبى شيبه فى المصنف (٤٣٠/١١).

(٣) ذكرهم الإمام أحمد فى المسند (٣٨٨/٥)، وليس فيهم إسرائيل بل «شريك» قلت ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد «إسرائيل» وذكره ابن حجر فى الأطراف «شريك» فالله أعلم.

(٤) انظر الحديث السابق.

٢ - باب في أول أمره وشرح صدره ﷺ

٣٤١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبُرَّازُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ جَرِيًّا عَلَى أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَسْأَلُهَا غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَوَّلُ مَا رَأَيْتَ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ؟ فَاسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، وَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي لَفِي صَحْرَاءَ ابْنِ عَشْرِ سِنِينَ، وَإِذَا أَنَا بِكَلَامٍ فَوْقَ رَأْسِي، وَإِذَا أَنَا رَجُلٌ يَقُولُ لِرَجُلٍ: أَهْوَى هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَقْبَلَانِي بِوُجُوهِ لَمْ أَرَهَا لِخَلْقٍ قَطُّ، وَأَرْوَاحَ لَمْ أَجِدْهَا مِنْ خَلْقٍ قَطُّ، وَرِيَابٍ لَمْ أَرَهَا عَلَى أَحَدٍ قَطُّ، فَأَقْبَلَا إِلَيَّ يَمْشِيَانِ حَتَّى أَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَعْضِي لَا أَجِدُ لِأَحَدِهِمَا مَسًّا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَضَجُّعُهُ، فَأَضَجَّعَانِي بِلَا قَصْرِ، وَلَا هَضْرٍ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَفْلَقَ صَدْرُهُ، فَهَوَى أَحَدُهُمَا إِلَى صَدْرِي فَفَلَقَهَا، فِيمَا أَرَى بِلَا دَمٍ، وَلَا وَجَعٍ، فَقَالَ لَهُ: أَخْرَجَ الْغِلَّ وَالْحَسَدَ، فَأَخْرَجَ شَيْئًا كَهَيْئَةِ الْعَلَقَةِ، ثُمَّ نَبَذَهَا فَطَرَحَهَا، فَقَالَ لَهُ: أَدْخِلِ الرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ، فَإِذَا مِثْلُ الَّذِي أَخْرَجَ يُشْبِهُ الْفِضَّةَ، ثُمَّ هَزَّ إِبْهَامَ رِجْلِي الْيُمْنَى، فَقَالَ: اغْدُ وَاسْلَمْ، فَرَجَعْتُ بِهَا أَغْدُو رِقَّةً عَلَى الصَّغِيرِ، وَرَحْمَةً لِلْكَبِيرِ» (١).

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَجِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ كَانَ أَوَّلُ شَأْنِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَتْ حَاضِيَّتِي [٢٨٣/ب] مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَابْنُ لَهَاءِ فِي بَهْمٍ لَنَا، وَلَمْ نَأْخُذْ مَعَنَا زَادًا، فَقُلْتُ: يَا أَحْيَى، اذْهَبْ فَأَتِنَا بِزَادٍ مِنْ عِنْدِ أُمَّنَا، فَانْطَلَقَ أَحْيَى وَمَكَّنْتُ عِنْدَ الْبُهْمِ، فَأَقْبَلَ طَيْرَانِ أَبِيضَانِ كَأَنَّهُمَا نَسْرَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَهْوَى هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَا يَتْتَدِرَانِي، فَأَخَذَانِي فَبَطَحَانِي إِلَى الْقَفَا، فَشَقَا بَطْنِي، ثُمَّ اسْتَخْرَجَا قَلْبِي، فَشَقَّاهُ فَأَخْرَجَا مِنْهُ عِلْقَتَيْنِ سَوْدَاوَيْنِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ - قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: «اتَّبَنِي بِمَاءٍ تَلَجٍ فَعَسَلَا بِهِ جَوْفِي، ثُمَّ قَالَ: اتَّبَنِي بِمَاءٍ بَرْدٍ فَعَسَلَا بِهِ قَلْبِي، ثُمَّ قَالَ: اتَّبَنِي

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٨)، وقال: رواه عبد الله ورجاله ثقات وثقهم ابن حبان،

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٩/٥).

بِالسَّكِينَةِ فَذَرَّهَا فِي قَلْبِي، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حِصْنُهُ فَحَاصَهُ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ بِخَاتَمِ النَّبُوءَةِ.

وَقَالَ حَيَّوَةٌ فِي حَدِيثِهِ: «حِصْنُهُ فَحَاصَهُ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ بِخَاتَمِ النَّبُوءَةِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ وَاجْعَلْ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِهِ فِي كِفَّةٍ، فَإِذَا أَنَا أَنْظَرُ إِلَى الْأَلْفِ فَوَقَى أَشْفِقُ أَنْ يَخِرَّ عَلَيَّ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ أُمَّتَهُ وَزَنْتَ بِهِ لَمَالَ بِهِمْ، فَانْطَلَقَا فِي (١) وَتَرَكَانِي، وَقَدْ فَرَقْتُ (٢) فَرَقًا شَدِيدًا، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا بِالَّذِي لَقِيتُهُ، فَأَشْفَقَتْ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ أَلْبَسَ بِي، قَالَتْ: أُعِيدْكَ بِاللَّهِ، فَرَحَلَتْ بَعِيرًا لَهَا (٣). وَقَالَ يَزِيدُ: «فَحَمَلْتَنِي عَلَى الرَّحْلِ، وَرَكِبْتَ خَلْفِي، حَتَّى بَلَّغْنَا إِلَى أُمِّي، فَقَالَتْ: أَوَأَدَيْتُ أَمَانَتِي وَذِمَّتِي؟ فَحَدَّثْتَهَا بِالَّذِي لَقِيتُ، فَلَمْ يَرُعْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنِّي رَأَيْتُ خَرَجَ مِنِّي نُورًا أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ» (٤).

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا لُقْمَانُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا كَانَ أَوَّلُ بَدْءِ أَمْرِكَ؟ قَالَ: «دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبَشْرَى عَيْسَى، وَرَأَتْ أُمِّي أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ» (٥).

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ سُوَيْدٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ لَخَاتِمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمُنْجِدٌ فِي طَيْبَتِهِ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ بِأَوَّلِ ذَلِكَ: دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبَشَارَةُ عَيْسَى، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ، وَكَذَلِكَ أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ تَرَيْنَ» (٦).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «ثم انطلقا».

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند لا يوجد حرف «قد».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «بعير لها فجعلتني».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٤/٤، ١٨٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/٨)،

(٢٢٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ولم يسق المتن وإسناد أحمد حسن.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/٨)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن وله شواهد تقويه، ورواه الطبراني.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٧/٤، ١٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٨) =

٣٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ، وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، [عَنْ

مُعَاوِيَةَ] (١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ هِلَالِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَرَبَابِضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ».

فَذَكَرَهُ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَإِنَّ أُمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَتْ حِينَ وَضَعْتَهُ نُورًا أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ» (٢).

٣٤٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ،

عَنْ الْعَرَبَابِضِ، قَالَ فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «وَبَشَارَةَ عَيْسَى قَوْمَهُ» (٣).

٣٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُدَيْلِ

[٢٨٤/أ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى كَتَبْتَ نَبِيًّا؟ قَالَ: «وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ» (٤).

٣٤٢٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى جُعِلْتَ نَبِيًّا؟ قَالَ: «وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ» (٥).

* * *

=وقال: رواه أحمد بأسانيد، والبزار، والطبراني بنحوه وقال، وأحد أسانيد أحمد رجاله

رجال الصحيح غير سعيد بن سويد وقد وثقه ابن حبان.

(١) كذا بالمسند وليس بالمخطوط « معاوية ».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٨)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني ورجالهم رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور

(١٨٤/٥)، البيهقي في دلائل النبوة (٨٥/١)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٥٣/٩)،

الترمذي (٣٦٠٦)، العجلوني في كشف الخفا (١٨٧/٢)، وفي مناهل الصفا (٢/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٤، ٣٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه

أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

٣ - باب ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته ﷺ (١)

٣٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَحْيَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، قَالَ: كَانَ لَنَا جَارٌ مِنْ يَهُودٍ فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، [فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَوْمًا مِنْ بَيْتِهِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَسِيرٍ فَوَقَفَ عَلَيَّ مَجْلِسِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ] (٢) قَالَ سَلَمَةُ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَحَدْتُ مَنْ فِيهِ سِنًا عَلَيَّ بُرْدَةٌ مُضْطَجِعًا فِيهَا بِنِوَاءِ أَهْلِي، فَذَكَرَ الْبُعْثَ وَالْقِيَامَةَ، وَالْحِسَابَ، وَالْمِيزَانَ، وَالْحِجَّةَ، وَالنَّارَ فَقَالَ: ذَلِكَ لِقَوْمِ أَهْلِ شِرْكِي، أَصْحَابِ أوثَانٍ، لَا يَرَوْنَ أَنَّ بَعَثْنَا كَائِنُ بَعْدَ الْمَوْتِ، فَقَالُوا لَهُ: وَيْحَكَ يَا فُلَانُ تَرَى هَذَا كَائِنًا، إِنَّ النَّاسَ يُبْعَثُونَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ إِلَى دَارٍ فِيهَا حِنَّةٌ وَنَارٌ يُجْزَوْنَ فِيهَا بِأَعْمَالِهِمْ، قَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي يُخْلَفُ بِهِ لَوْ دَدَّ أَنَّ لَهُ بِحِظِّهِ مِنْ تِلْكَ النَّارِ أَعْظَمَ تَنُورٍ [فِي الدُّنْيَا] (٣) يُحْمَوْنَهُ، ثُمَّ يَدْخُلُونَهُ إِيَّاهُ فَيُطَبَّقُ بِهِ عَلَيْهِ وَأَنْ يَنْجُوَ مِنْ تِلْكَ النَّارِ غَدًا، قَالُوا لَهُ: وَيْحَكَ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَبِيٌّ يُبْعَثُ مِنْ نَحْوِ هَذِهِ الْبِلَادِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ مَكَّةَ وَالْيَمَنِ، قَالُوا: وَمَتَى تَرَاهُ؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ وَأَنَا مِنْ أَحَدِيهِمْ سِنًا، فَقَالَ: إِنَّ يَسْتَنْفِذُ هَذَا الْغُلَامُ عُمُرَهُ يُدْرِكُهُ، قَالَ سَلَمَةُ: فَوَاللَّهِ مَا ذَهَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَآمَنَّا بِهِ وَكَذَّبَهُ (٤) بَغْيًا وَحَسَدًا، فَقُلْنَا لَهُ: وَيْلَكَ يَا فُلَانُ أَلَيْسَ [بِالَّذِي] (٥) قُلْتَ لَنَا فِيهِ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَيْسَ بِهِ (٦).

٣٤٢٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَقْفَانُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ عَقْفَانُ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ أَبِيهِ ابْنِ

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «كفر به».

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٨)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني وفي رواية....، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح

مَسْعُودٌ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ (١) نَبِيَّهُ ﷺ لِإِدْخَالِ رَجُلٍ إِلَى الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ الْكَنِيسَةَ فَإِذَا هُوَ بِيَهُودٍ وَإِذَا يَهُودِيٌّ يَقْرَأُ عَلَيْهِمُ التَّوْرَةَ، فَلَمَّا أَتَوْا عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْسَكُوا وَفِي نَاحِيَّتِهَا رَجُلٌ مَرِيضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكُمْ أَمْسَكْتُمْ» قَالَ الْمَرِيضُ: إِنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى صِفَةِ نَبِيِّ فَاْمْسَكُوا، ثُمَّ جَاءَ الْمَرِيضُ يَحْبُو، حَتَّى أَخَذَ التَّوْرَةَ فَقَرَأَ حَتَّى أَتَى عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمَّتِهِ، فَقَالَ هَذِهِ صِفَتُكَ وَصِفَةُ أُمَّتِكَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَخَاكُم» (٢).

٣٤٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ الْعُقَيْلِيِّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ قَالَ: جَلَبْتُ جُلُوبَةً إِلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٨٤/ب] فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ بَيْعَتِي، قُلْتُ: لِأَلْقَيْنَ هَذَا الرَّجُلَ فَلَأَسْمَعَنَّ مِنْهُ قَالَ: فَتَلَقَانِي بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ فَتَبِعْتُهُمْ فِي أَقْفَائِهِمْ حَتَّى أَتَوْا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ نَاشِرًا التَّوْرَةَ يَقْرُؤُهَا يُعْزِي بِهَا نَفْسَهُ، عَلَى ابْنِ لَهُ كَأَحْسَنِ الْفِتْيَانِ فِي الْمَوْتِ (٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْشُدْكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ، هَلْ تَجِدُ فِي كِتَابِكَ ذَا صِفَتِي وَمَخْرَجِي» فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا، أَيْ لَا، فَقَالَ ابْنُهُ: إِي وَالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِنَا صِفَتَكَ وَمَخْرَجَكَ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الْيَهُودَ عَنْ أَخِيكُمْ، ثُمَّ ولى (٤) كَفَنَهُ وَدَفَنَهُ وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ» (٥).

٣٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي (٦) بَكْرٍ، عَنِ الْمَسُورِ قَالَ: مَرَّ بِي يَهُودِيٌّ وَأَنَا قَائِمٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَقَالَ: ارْفَعْ أَوْ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «ابتعث».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. أطراف الحديث عند: البيهقي في دلائل النبوة (٢٧٣/٧)، الألباني في الإرواء (١٣٤/٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٤٢/١)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٠٠/٦).

(٣) في المسند «على ابن له في الموت كأحسن الفتيان وأجمله».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «ثم ولى كفته وحنطه وصلى عليه».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/٨)، وقال: رواه أحمد، وأبو صخر لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «أم بكر»، ولعل ما بالمسند هو الصواب وهي بنت المسور والله أعلم.

اَكْشَيْفٌ نَوْبُهُ عَنْ ظَهْرِهِ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ أَرْفَعُهُ، قَالَ: فَفَضَحَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ الْمَاءِ (١).

٣٤٢٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُعَلَّمُ أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرِ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَاءَ جُرْمُقَانِيُّ إِلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ صَاحِبِكُمْ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ لَيْنَ سَأَلْتُهُ لِأَعْلَمَنَّ أَنَّهُ نَبِيٌّ أَوْ غَيْرُ نَبِيٍّ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ الْجُرْمُقَانِيُّ: أَقْرَأُ عَلَى أَوْ قَصَّ عَلَيَّ، قَالَ: فَتَلَا عَلَيْهِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَالَ الْجُرْمُقَانِيُّ: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى (٢). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا الْحَدِيثُ مُنْكَرٌ.

٣٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَحَسَنُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ حَسَنٌ: عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ حَمَّادٌ: وَأُظُنُّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ حَسَنٌ، قَالَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَبِي (ح)، وَحَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَدِيحَةَ: فَذَكَرَ عَفَّانُ الْحَدِيثَ. وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ، وَحَسَنُ فِي حَدِيثِهِمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَدِيحَةَ: «إِنِّي أَرَى ضَوْءًا وَأَسْمَعُ صَوْتًا وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ بِي جَنَنٌ» قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ يَا ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ أَتَتْ وَرَقَةَ بِنْتُ نَوْفَلٍ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ يَكُ صَادِقًا، فَإِنَّ هَذَا نَامُوسٌ مِثْلُ نَامُوسِ مُوسَى، إِنْ بُعِثَ وَأَنَا حَيٌّ فَسَاعَزْزُهُ وَأَنْصُرُهُ وَأُؤْمِنُ بِهِ (٣).

٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ (٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ قَالَ: لَقِيتُ التَّنُوخِيَّ رَسُولَ هِرَقْلٍ إِلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/٨)، وقال: رواه عبد الله وقال: منكر، قلت: ما فيه غير أيوب بن جابر وثقه أحمد وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/٨)، وقال: رواه أحمد متصلًا ومرسلًا، والطبراني بنحوه وزاد «وأعينه»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط أيضًا وصوابه «سليم» انظر تهذيب التهذيب (٢٢٦/١١)، (٣١٥/٥)، ترجمة عبد الله بن عثمان بن خثيم.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجِمِّصَ، وَكَانَ جَارًا لِي شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ بَلَغَ الْفَنَدَ أَوْ قَرُبَ، فَقُلْتُ: أَلَا تُخْبِرُنِي عَنْ رِسَالَةِ هِرْقَلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَرِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ؟ [٢٨٥/أ]

قَالَ: بَلَى، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ فَبَعَثَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ إِلَى هِرْقَلٍ، فَلَمَّا أُنْجِئَهُ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَعَا قَسِيْسِي الرُّومِ وَبَطَارِقَتَهَا، ثُمَّ أَغْلَقَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ بَابًا فَقَالَ: قَدْ نَزَلَ هَذَا الرَّجُلُ حَيْثُ رَأَيْتُمْ وَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيَّ يَدْعُونِي إِلَى أَنْ أَتْبِعَهُ عَلَى دِينِهِ، أَوْ أَنْ نُعْطِيَهُ مَا لَنَا عَلَى أَرْضِنَا وَالْأَرْضُ أَرْضُنَا أَوْ نُنْقِلِي إِلَيْهِ الْحَرْبَ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُمْ فِيمَا تَقْرَعُونَ مِنْ الْكُتُبِ لِيَاخُذَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ فَهَلُمَّ تَتَّبِعُهُ عَلَى دِينِهِ، أَوْ نُعْطِيهِ مَا لَنَا عَلَى أَرْضِنَا، فَخَرُّوا نَخْرَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ حَتَّى خَرَجُوا مِنْ بَرَانِسِهِمْ، وَقَالُوا: تَدْعُونَا إِلَى أَنْ نَذَرَ النَّصْرَانِيَّةَ، أَوْ نَكُونَ عِبِيدًا لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَ مِنَ الْحِجَازِ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ أَفْسَدُوا عَلَيْهِ الرُّومَ رِفَاهَهُمْ وَلَمْ يَكُذْ، وَقَالَ: إِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ لَكُمْ لِأَعْلَمَ صَلَابَتَكُمْ عَلَى أَمْرِكُمْ، ثُمَّ دَعَا رَجُلًا مِنْ عَرَبٍ تُجِيبَ كَانَ عَلَى نَصَارَى الْعَرَبِ، فَقَالَ: ادْعُ لِي رَجُلًا حَافِظًا لِلْحَدِيثِ عَرَبِيًّا اللَّسَانَ أَبْعَثُهُ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ بِجَوَابِ كِتَابِهِ فَجَاءَ بِي، فَدَفَعَ إِلَيَّ هِرْقَلُ كِتَابًا، فَقَالَ: اذْهَبْ بِكِتَابِي إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَمَا ضَيِّعْتُ مِنْ حَدِيثِهِ فَاحْفَظْ لِي مِنْهُ ثَلَاثَ حِصَالٍ؛ أَنْظُرْ هَلْ يَذْكُرُ صَحِيفَتَهُ الَّتِي كَتَبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ، وَأَنْظُرْ إِذَا قَرَأَ كِتَابِي فَهَلْ يَذْكُرُ اللَّيْلَ، وَأَنْظُرْ فِي ظَهْرِهِ هَلْ بِهِ شَيْءٌ يَرِيئُكَ، فَمَا نَطَلَقْتُ بِكِتَابِهِ حَتَّى جِئْتُ تَبُوكَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِهِ مُحْتَبِيًّا عَلَى الْمَاءِ، فَقُلْتُ: أَيَّنَ صَاحِبِكُمْ؟ قِيلَ: هَا هُوَ ذَا، فَأَقْبَلْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنَاقَلْتُهُ كِتَابِي فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مِمَّنْ أَنْتَ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أَحَدُ تَنُوحَ، قَالَ: «هَلْ لَكَ فِي الْإِسْلَامِ الْحَيْفِيَّةِ مِلَّةٌ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ؟» قُلْتُ: إِنِّي رَسُولُ قَوْمٍ وَعَلَى دِينِ قَوْمٍ لَا أَرْجِعُ عَنْهُ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْهِمْ، [فَضْحِكٌ] ^(١) وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ يَا أَخَا تَنُوحَ إِنِّي كَتَبْتُ بِكِتَابٍ، [.....] ^(٢) إِلَى النَّجَاشِيِّ فَخَرَقَهَا وَاللَّهُ مُخْرَقُهُ وَمُخْرَقُ مُلْكِهِ، وَكَتَبْتُ إِلَى صَاحِبِكَ بِصَحِيفَةٍ فَأَمْسَكَهَا فَلَنْ يَزَالَ النَّاسُ يَجِدُونَ مِنْهُ بَأْسًا مَا دَامَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ، قُلْتُ: هَذِهِ إِحْدَى الثَّلَاثَةِ الَّتِي أَوْصَانِي بِهَا صَاحِبِي، وَأَخَذْتُ سَهْمًا مِنْ جَعْبَتِي

(١) كذا بالمسند وليس بالمخطوط هذه الكلمة.

(٢) ما بين المعقوفين في المسند قوله ﷺ عن رسالته إلى كسرى ثم بعدها النجاشي ولم ترد رسالة كسرى في المخطوط وهو: «إني كتبت بكتاب إلى كسرى فمزقه والله ممزقه وممزق ملكه».

فَكَتَبْتُهَا فِي جِلْدِ سَيْفِي، ثُمَّ إِنَّهُ نَاولَ الصَّحِيفَةَ رَجُلًا عَن يَسَارِهِ، قُلْتُ: مَنْ صَاحِبُ كِتَابِكُمْ الَّذِي يُقْرَأُ لَكُمْ قَالُوا: مُعَاوِيَةُ، فَإِذَا فِي كِتَابِ صَاحِبِي تَدْعُونِي إِلَى جَنَّةٍ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ فَأَيْنَ النَّارُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ فَأَيْنَ اللَّيْلِ إِذَا جَاءَ النَّهَارُ» قَالَ: فَأَخَذْتُ سَهْمًا مِنْ جَعْتِي فَكَتَبْتُهُ فِي جِلْدِ سَيْفِي، فَلَمَّا أَنْ فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ كِتَابِي [٢٨٥/ب]. قَالَ: إِنَّ لَكَ حَقًّا وَإِنَّكَ رَسُولٌ فَلَوْ وُجِدَتْ عِنْدَنَا جَائِزَةٌ جَوَزْنَاكَ بِهَا إِنَّا سَفَرٌ مُرْمِلُونَ»، قَالَ: فَنَادَاهُ رَجُلٌ مِنْ طَائِفَةِ النَّاسِ: أَنَا أُجَوِّزُهُ فَفَتَحَ رَحْلَهُ، فَإِذَا هُوَ يَأْتِي بِحُلَّةٍ صَفُورِيَّةٍ فَوَضَعَهَا فِي حَجْرِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا صَاحِبُ الْحُلَّةِ؟ قِيلَ لِي: عَثْمَانُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُنْزِلُ هَذَا الرَّجُلَ؟» (١) فَقَالَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا، فَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ طَائِفَةِ الْمَجْلِسِ نَادَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «تَعَالَ يَا أَخَا تَنْوُخَ» فَأَقْبَلْتُ أَهْوَى إِلَيْهِ حَتَّى كُنْتُ قَائِمًا فِي مَجْلِسِي الَّذِي كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَلَّ حَبْوَتَهُ عَن ظَهْرِهِ وَقَالَ: «هَاهُنَا امْضِ كَمَا» (٢) أُمِرْتُ بِهِ» فَجَلْتُ فِي ظَهْرِهِ، فَإِذَا أَنَا بِخَاتَمٍ فِي مَوْضِعِ غُضُرُوفِ (٣) الْكَفِّ مِثْلَ الْحَجْمَةِ الصَّخْمَةِ (٤).

٣٤٣١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ حَوْثَرَةُ بْنُ أُشْرَسَ، أَمَلَا عَلِيَّ أَخْبَرَنِي حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٤٣٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، يَعْنِي الْمُهَلَّبِيَّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ مَوْلَى لَالٍ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَقِيلَ لِي: فِي هَذِهِ الْكَنِيسَةِ رَسُولٌ قِيَصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَدَخَلْنَا الْكَنِيسَةَ فَإِذَا أَنَا بِشَيْخٍ كَبِيرٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ رَسُولٌ قِيَصَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

(١) فِي الْمَسْنَدِ «أَيْكُمْ يَنْزِلُ هَذَا الرَّجُلُ؟».

(٢) كَذَا بِالْمَخْطُوطِ وَبِالْمَسْنَدِ «لَا».

(٣) كَذَا بِالْمَخْطُوطِ وَبِالْمَسْنَدِ «عَضُونَ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٣/٤٤١، ٤٤٢، ٧٤، ٧٥)، ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي جَمْعِ الزَّوَائِدِ

(٨/٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦)، وَقَالَ: رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، وَأَبُو يَعْلَى وَرِجَالُ أَبِي يَعْلَى ثِقَاتٌ

وَرِجَالُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ كَذَلِكَ.

اللَّهُ ﷺ؟، فَقَالَ: نَعَمْ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ (١).

* * *

٤ - باب منه

٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْبَةَ (٢)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ قَالَ: فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: يَا يَهُودِيُّ إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ: لِأَسْأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ، قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مِمَّ يُخْلَقُ الْإِنْسَانُ؟ قَالَ: «يَا يَهُودِيُّ مِنْ كُلِّ يُخْلَقُ مِنَ نُطْفَةِ الرَّجُلِ وَمِنْ نُطْفَةِ الْمَرْأَةِ، فَأَمَّا نُطْفَةُ الرَّجُلِ فَنُطْفَةٌ غَلِيظَةٌ مِنْهَا الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ، وَأَمَّا نُطْفَةُ الْمَرْأَةِ فَنُطْفَةٌ رَقِيْقَةٌ مِنْهَا اللَّحْمُ وَالْدَّمُ». فَقَامَ الْيَهُودِيُّ فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَقُولُ مَنْ قَبْلَكَ (٣).

٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَجَلِيُّ، وَكَانَتْ لَهُ هَيْئَةٌ رَأَيْنَاهُ عِنْدَ حَسَنِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ يَهُودِيًّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّا نَسْأَلُكَ عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، فَإِنْ أَبَاتْنَا بِهِنَّ عَرَفْنَا أَنَّكَ نَبِيٌّ، وَاتَّبَعْنَاكَ، فَأَخَذَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ إِسْرَائِيلُ عَلَى [٢٨٦/أ] بَنِيهِ إِذْ قَالُوا: «اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ» قَالَ: «هَاتُوا» قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ عَلَامَةِ النَّبِيِّ؟ قَالَ: «تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ» قَالُوا: أَخْبِرْنَا كَيْفَ تُؤَنَّثُ الْمَرْأَةُ وَكَيْفَ تُذَكَّرُ؟ قَالَ: «يَلْتَقِي الْمَاءَانِ فَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَتْ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ آتَتْ» قَالُوا: أَخْبِرْنَا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ؟ قَالَ: «كَانَ يَشْتَكِي عِرْقَ النَّسَاءِ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلَاطِمُهُ إِلَّا أَلْبَانَ كَذَا وَكَذَا» قَالَ بَعْضُهُمْ، يَعْنِي الْإِبِلَ فَحَرَّمَ لِحُومَهَا، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا مَا هَذَا الرَّعْدُ؟ قَالَ: «مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، بِيَدِهِ أَوْ فِي يَدِهِ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) جاء بهامش المخطوط «أبو كديبة: اسمه يحيى بن المهلب»، أخرج له البخاري، وت، س.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٨)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني، والبخاري بإسنادين، وفي أحد إسناديه عامر بن مدرك وثقه ابن حبان

وضعه غيره، وبقية رجاله ثقات وفي إسناد الجماعة عطاء بن السائب وقد اختلط.

مِخْرَاقٍ مِنْ نَارٍ يَزْجُرُ بِهِ السَّحَابَ يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ» قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي يُسْمَعُ؟ قَالَ: «صَوْتُهُ» قَالُوا: صَدَقْتَ إِنَّمَا بَقِيَتْ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الَّتِي تُبَايِعُكَ إِنْ أَخْبَرْنَا بِهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا لَهُ مَلَكٌ يَأْتِيهِ بِالْخَيْرِ فَأَخْبِرْنَا مَنْ صَاحِبِكَ؟ قَالَ: «جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» قَالُوا: جِبْرِيلُ ذَاكَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالْحَرْبِ، وَالْقِتَالِ، وَالْعَذَابِ، وَهُوَ عَدُوُّنَا، لَوْ قُلْتَ مِيكَائِيلَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالرَّحْمَةِ وَالنَّبَاتِ وَالْقَطْرِ لَكَانَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١).

قلت: عند الترمذى بعضه.

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَضَرْتُ عَصَابَةَ مِنَ الْيَهُودِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ كَلِمًا أَخْبَرَهُمْ بِشَيْءٍ فَصَدَقُوهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ فَأَنْشُدْكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّورَةَ عَلَى مُوسَى هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ». قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَقَالَ أَيْضًا: «فَإِنَّ وَلِيَّيَ جِبْرِيلُ وَلَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا وَهُوَ وَلِيُّهُ» (٢).

٣٤٣٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِنَحْوِهِ (٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/٨، ٢٤٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما ثقات. أطراف الحديث عند: أبو نعيم في الحلية (٣٠٥/٤)، ابن كثير في التفسير (١٨٦/١، ٦٢/٢، ٢٦٩/٥)، الألباني في الصحيحة (١٨٧٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٥١٣، ٢٥١٤)، وقال: إسناده صحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في دلائل النبوة (٤٥/٢)، ابن سعد في الطبقات (١/٢/٢، ٣٥، ١٣٢)، (١٨٦/١/٣)، (٣٦، ٣٥/٧)، ابن كثير في البداية (١٩٦/٥)، الطبراني في الكبير (٣٥٩/١٢، ٣٦٢/١٧، ٣٢/١٨، ١١/١٩، ٤٢/١٩)، السيوطي في الدر المنثور (٩٠/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

٥ - باب فى إخبار الذئب بنبوته ﷺ (١)

٣٤٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، الْحُدَّانِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: عَدَا الذَّبُّ عَلَى شَاةٍ فَأَخَذَهَا، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي فَاتَزَعَهَا مِنْهُ فَأَقْعَى الذَّبُّ عَلَى ذَنَبِهِ، فَقَالَ: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ تَنْزِعَ مِنِّي رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَجَبِي ذئبٌ مُقْعٌ عَلَى ذَنَبِهِ يُكَلِّمُنِي كَلَامَ الْإِنْسِ، فَقَالَ الذَّبُّ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ مُحَمَّدٌ ﷺ يَثْرِبُ يُخْبِرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاعِي يَسُوقُ غَنَمَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فزَوَّاهَا إِلَى زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا [٢٨٦/ب]، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «أَخْبِرْهُمْ» فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ وَالَّذِي نَفْسِ مُحَمَّدٍ (٢) بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذْبَةَ سَوْطِهِ وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَيُخْبِرُهُ فِخْذُهُ بِمَا أَحَدَتْ أَهْلُهُ بَعْدَهُ» (٣).

قلت: عند الترمذى طرف من آخره.

٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَعْرَابِيٌّ فِي بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فِي غَنَمٍ لَهُ عَدَا الذَّبُّ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَأَعْجَبًا مِنْ ذئبٍ مُقْعِيًا مُسْتَذْبِرًا بِذَنَبِهِ يُخَاطِبُنِي، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَتْرُكُ أَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: وَمَا أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّخْلَتَيْنِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يُحَدِّثُ النَّاسَ عَنْ نَبِيٍّ مَا قَدْ سَبَقَ وَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ» (٤).

(١) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «نفسى» فقط.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٤/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩١/٨)، وقال: رواه أحمد وفى رواية، فذكر نحوه، رواه أحمد، والبخارى بنحوه باختصار ورجال أحد إسنادى أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک (٥٤٧/٤)، السيوطى فى الدر المنثور (٥١/٦)، الشجرى فى الأمالى (٢٥٧/٢، ٢٦٤)، ابن كثير فى البداية والنهاية (١٦٤/٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٣/٣، ٨٩/٨٨)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، قَالَ: وَحَدَّثَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ يَهْشُ عَلَيْهَا فِي بَيْدَاءِ ذِي الْحَلِيفَةِ، إِذْ عَدَا الذُّبُّ عَلَيْهِ، فَاتَّزَعَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَجَهَّاهُ الرَّجُلُ يَرْمِي (١) بِالْحِجَارَةِ حَتَّى اسْتَنْقَذَ مِنْهُ شَاتَهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٣٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ ذِئْبٌ إِلَى رَاعِيٍ غَنَمٍ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اتَّزَعَهَا مِنْهُ، قَالَ: فَصَعِدَ الذُّبُّ عَلَى تَلٍّ فَأَقْعَى وَاسْتَدْفَرَ فَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَيَّ رِزْقِي رَزَقْنِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ اتَّزَعْتُهُ مِنِّي، فَقَالَ الرَّاعِي: تَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ذِئْبًا يَتَكَلَّمُ، قَالَ الذُّبُّ: أَعْجَبُ مِنْ هَذَا رَجُلٌ فِي النَّخْلَاتِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يُخْبِرُكُمْ بِمَا مَضَى وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَهُودِيًّا فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [فَأَسْلَمَ] (٣) وَخَبَّرَهُ، وَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا أَمَارَةٌ مِنْ أَمَارَاتِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَدْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ فَلَا يَرْجِعَ حَتَّى تُحَدِّثَهُ نِعْلَاهُ وَسَوْطُهُ مَا أَحَدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ» (٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٦ - باب إلام الجن بنبوته

٣٤٤١ - حَدَّثَنَا [٢/٢٨٧] إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ خَبَرٍ قَدِمَ عَلَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ لَهَا تَابِعٌ، قَالَ: فَاتَّاهَا فِي صُورَةِ طَيْرٍ فَوَقَعَ عَلَى جَذَعِ لَهُمْ، فَقَالَتْ لَهُ: أَلَا تَنْزِلُ فَنُخْبِرَكَ وَتُخْبِرُنَا، قَالَ: إِنَّهُ قَدْ خَرَجَ رَجُلٌ بِمَكَّةَ حَرَّمَ عَلَيْنَا الزَّنا وَمَنَعَ مِنْ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «فرماه».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩١/٨، ٢٩٢)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البغوي في شرح السنة (٨٨/١٥)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٥٩٢٧)، أبو نعيم في دلائل النبوة (١٣٣).

الْفِرَارِ (١).

٣٤٤٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ الدَّارِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَنَحْنُ فِي غَزْوَةِ رُودِسَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ عَبْسٍ قَالَ: كُنْتُ أُسْوِقُ لَنَا بَقْرَةً، قَالَ: فَسَمِعْتُ مِنْ جَوْفِهَا، يَا آلَ ذَرِيحٍ، قَوْلَ فَصِيحٍ، رَجُلٌ يَصِيحُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: فَقَدِمْنَا مَكَّةَ فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ (٢).

* * *

٧ - باب عموم بعثه ﷺ (٣)

٣٤٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا، بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَلَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَ شَفَاعَةً وَإِنِّي أَخْبَاتُ شَفَاعَتِي، ثُمَّ جَعَلْتَهَا لِمَنْ مَاتَ لَا (٤) يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» (٥).

٣٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، يَعْنِي الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَلَمْ يُسْنِدْهُ (٦).

٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا بَزِيدٌ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي وَلَا أَقُولُهُنَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٥٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٤٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله وثقوا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٤٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «لم».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤١٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٥٨)، وقال: رواه أحمد متصلًا، والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٦) انظر الحديث السابق.

فَخَرًّا، بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً الْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَأَخْرَجْتُهَا لِأُمَّتِي فَهِيَ لِمَنْ مَاتَ (١) لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» (٢).

٣٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «بُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، فَلَيْسَ مِنْ أَحْمَرَ وَلَا أَسْوَدَ يَدْخُلُ فِي أُمَّتِي إِلَّا كَانَ مِنْهُمْ» (٣) فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ.

٣٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَبَهْزٌ، وَحَجَّاجٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ [٢٨٧/ب] الْأَحْدَبُ [قَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبُ] (٤)، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَالَ [حَجَّاجٌ] (٥): سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيِّ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ عَلَى عَدُوِّي، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا». قَالَ حَجَّاجٌ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا» (٦).

قلت: عند أبي داود طرف منه، ولكنه الرجل الذي بين مجاهد، وأبي ذر، عبيد بن عمير.

(١) كذا بالمخطوط ولم ترد في المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٥٠، ٣٠١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٤٢)، والذي يليه برقم (٢٢٥٦)، وقال: إسناده صحيح، وكذلك الذي يليه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٥٨)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني بنحوه إلا أنه قال:، ورجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٤٣٣)، ابن كثير في التفسير (٤/٣٤، ١٠١/٦، ٥٠٦)، السيوطي في الدر المنثور (٣/٢٠٤)، ابن عبد البر في التمهيد (٥/٢١٨).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند وهو بالمخطوط «بهز».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٦١، ١٦٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٥٩)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣٤٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ سَيَّارٍ (١)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ بِأَرْبَعٍ، جُعِلَتِ الْأَرْضُ لِأُمَّتِي مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيَّ، وَأُحِلَّتْ لِأُمَّتِي الْغَنَائِمُ» (٢).

قلت: عند الترمذى طرف منه.

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةُ فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَطَهُورُهُ» (٣).

* * *

٨ - باب فيمن سمع به ولم يؤمن به ﷺ (٤)

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ (٥)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ بِي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ، فَلَمْ يُؤْمِنْ بِي لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» (٦).

٣٤٥١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ بِي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ يَهُودِيٍّ، أَوْ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «يسار».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه إلا أنه قال:، ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١/٢١٢، ٤٣٤)، المتقى الهندي في الكنز (٣١٩٣٤)، (٣٢٠٧٧، ٣١٩٤٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «أبو بشر»، وبالذى يليه بالمخطوط «أبو بشر».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٦١، ٢٦٢)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أى الذى بالمجمع، وأحمد بنحوه، أى هذا، فى الروایتين، ورجال أحمد رجال الصحيح، والبزار أيضًا باختصار. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٣٤٨، ١٣٤٩)، ابن كثير في التفسير (٣/٤٨٩)، الطبراني في الكبير (١٢/١٣).

نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنْ بِي دَخَلَ النَّارَ» (١).

٣٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَلَا يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» (٢).

قلت: هو في الصحيح ولفظه: «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصرانى».

* * *

٩ - باب تبلغ بعثته ﷺ كل أحد (٣)

٣٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيُبْلَغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدْرٍ وَلَا وَبَرَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ بَعِزٌّ عَزِيزٌ، وَيَذُلُّ ذَلِيلٌ عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ». وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ يَقُولُ: قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ وَالشَّرْفُ وَالْعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ [٢٨٨/أ] وَالْجَزِيَّةُ (٤).

٣٤٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ بَعِزٌّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢٨٠)، السيوطي في الدر المنثور (٣٢٥/٣).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٨)، وقال: رواه أحمد وغيره، رواه الطبراني في الكبير (٤٧/٢). أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٨١/٥)، الحاكم في المستدرک (٤٣٠/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٣٤٥)، الألباني في الصحيحة (٣)، ابن كثير في التفسير (٧٨/٤).

عَزِيزٍ أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ، إِمَّا يُعِزُّهُمْ [اللَّهُ] (١) عَزَّ وَجَلَّ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا أَوْ يُذِلُّهُمْ فَيَدِينُونَ لَهَا (٢).

* * *

١ - باب في مثله ومثله من أطاعه ﷺ (٣)

٣٤٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ مَلَكَانَ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيْهِ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِهِ: اضْرِبْ مِثْلَ هَذَا وَمِثْلَ أُمَّتِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ مِثْلَهُ هَذَا وَمِثْلَ أُمَّتِهِ، كَمَثَلِ قَوْمٍ سَفَرُوا فَاتَّهَوْا إِلَى رَأْسِ مَفَاذَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مِنَ الزَّادِ مَا يَقْطَعُونَ بِهِ الْمَفَاذَةَ، وَلَا مَا يَرْجِعُونَ بِهِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَتَاهُمْ رَجُلٌ فِي حُلَّةٍ حَيْرَةٍ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ وَرَدَتْ بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشِبَةً وَحِيَاضًا رُوءَاءَ أَتَّبِعُونِي؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ فَاذْهَبُوا بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشِبَةً وَحِيَاضًا رُوءَاءَ، فَأَكْلُوا وَشَرَبُوا وَسَمِنُوا، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَمْ أَلْقِكُمْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَجَعَلْتُمْ لِي إِنْ أُرِدْتُ (٤) بِكُمْ رِيَاضًا مُعْشِبَةً وَحِيَاضًا رُوءَاءَ أَنْ تَتَّبِعُونِي؟ فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ رِيَاضًا أَعْشَبَ مِنْ هَذِهِ وَحِيَاضًا هِيَ أَرْوَى مِنْ هَذِهِ، أَتَّبِعُونِي، قَالَ: فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: صَدَقَ وَاللَّهِ لَتَتَّبِعُنَّهُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: قَدْ رَضِينَا بِهَذَا نَقِيمُ عَلَيْهِ (٥).

٣٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنِي أَبُو تَمِيمَةَ، عَنْ عَمْرِو لَعْلَهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَالَ الْبِكَالِيَّ يُحَدِّثُهُ عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ عَمْرُو: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: اسْتَبَعْنِي (٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَاذْهَبْنَا حَتَّى آتَيْتُ (٧)

(١) ما بين العقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤/٦).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «وردت».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٤٠٢)، ذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد (٢٦٠/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبخاري وإسناده حسن، رواه الطبراني في

الكبير (١٢٩٤٠)، ذكره البزار في كشف الأستار (٢٤٠٧).

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «استعنتني».

مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَخَطَّ لِي خِطَّةً، فَقَالَ: «كُنْ بَيْنَ ظَهْرِي هَذِهِ لَا تَخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ هَلَكْتَ». قَالَ: فَكُنْتُ فِيهَا، قَالَ: فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدَفَةً، أَوْ أُنْعَدَ شَيْئًا، أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّهُ ذَكَرَ هَيْنَا كَأَنَّهُمْ الزُّطُّ، قَالَ [عَفَّانُ] (١): أَوْ كَمَا قَالَ [عَفَّانُ] (٢): إِنَّ شَاءَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ وَلَا أَرَى سَوَاتِيَهُمْ طَوَالًا قَلِيلًا لِحَمِيهِمْ، قَالَ: فَأَتَوْا فَجَعَلُوا يَرْكَبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَجَعَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ قَالَ: وَجَعَلُوا يَأْتُونِي فَيُخِيلُونَ أَوْ يَمِيلُونَ حَوْلِي وَيَعْرِضُونَ (٣) لِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأُرْعِبْتُ مِنْهُمْ رُعبًا شَدِيدًا، قَالَ: فَجَلَسْتُ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ: فَلَمَّا انشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ جَعَلُوا يَذْهَبُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ثَقِيلًا وَجِعًا، أَوْ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ وَجِعًا مِمَّا رَكِبُوهُ قَالَ: «إِنِّي لِأُجِدُنِي ثَقِيلًا» أَوْ كَمَا قَالَ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ هَيْنَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ طَوَالٌ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَقَدْ أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأُرْعِبْتُ أَشَدَّ مِمَّا أُرْعِبْتُ الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَقَدْ أُعْطِيَ هَذَا الْعَبْدُ خَيْرًا، أَوْ كَمَا قَالُوا، إِنَّ عَيْنَيْهِ نَائِمَتَانِ، أَوْ قَالَ: عَيْنُهُ، أَوْ كَمَا قَالُوا، وَقَلْبُهُ يَقْطُرَانِ ثُمَّ قَالَ عَارِمٌ، وَعَفَّانُ: قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: هَلُمَّ فَلْنَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا، أَوْ كَمَا قَالُوا، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا وَنُؤْوِلْ نَحْنُ، أَوْ نَضْرِبْ نَحْنُ، وَنُؤْوِلُونَ أَنْتُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مِثْلُهُ (٤) كَمَثَلِ سَيِّدِ بَنِي بُنَيَّانَا حَصِينًا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى النَّاسِ بِطَعَامٍ، أَوْ كَمَا قَالَ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ طَعَامَهُ، أَوْ قَالَ: لَمْ يَتَّبِعْهُ عَذْبَهُ عَذَابًا شَدِيدًا، أَوْ كَمَا قَالُوا، قَالَ الْآخَرُونَ: أَمَّا السَّيِّدُ فَهُوَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَأَمَّا الْبُنَيَّانُ فَهُوَ الْإِسْلَامُ وَالطَّعَامُ الْجَنَّةُ، وَهُوَ الدَّاعِي فَمَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ عَارِمٌ فِي حَدِيثِهِ: أَوْ كَمَا قَالُوا، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ عَذْبًا، أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ يَا ابْنَ أُمَّ عَبْدًا». فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَفِيَ عَلَيَّ

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «أتيت».

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «يعترضون».

(٤) لم ترد في المسند وهي بالمخطوط.

مِمَّا قَالُوا» (١) قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، أَوْ قَالَ: هُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ» (٢)

قلت: رواه الترمذى باختصار.

* * *

١١ - باب ما جاء فى بعثته ﷺ وعمومها ونزول الوحي (٣)

٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تُحَسُّ بِالْوَحْيِ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ أَسْمَعُ صَلَاصِلَ، ثُمَّ أَسْكُتُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنَّ نَفْسِي تَفِيضُ» (٤).

٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ لِيُوحَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَضْرِبُ بِجِرَانِهَا (٥) (٦).

* * *

١٢ - باب صفة جبريل ﷺ

٣٤٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ مُنْبِهٍ، عَنْ أَبِيهِ وَهَبِ بْنِ مُنْبِهٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ جَبْرِيلَ أَنْ يَرَاهُ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ: اذْغُرْ رَيْكَ، قَالَ فَدَعَا رَبَّهُ فَطَلَعَ عَلَيْهِ سَوَادٌ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ قَالَ: فَجَعَلَ يَرْتَفِعُ [٢٨٩/أ]

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند تقديم وتأخير فى ألفاظ العبارة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٩/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٦٠/٨)، (٢٦١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عمرو البكالى، وذكره العجلى فى ثقات التابعين، وابن حبان وغيره فى الصحابة.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٠٧١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٦/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى وإسناده حسن.

(٥) أى تمد عنقها من التعب، هامش مجمع الزوائد.

(٦) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٦/٨، ٢٥٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وَيَنْتَشِرُ، فَلَمَّا رَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ صَعِقَ فَتَغَشَّاهُ وَجَعَلَ يَمَسَحُ الْبُزَاقَ عَنْ شِدْقَيْهِ (١).

٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْهَبِطًا قَدْ مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَعَلَيْهِ نِيَابٌ سُنْدُسٍ مُعَلَّقًا بِهِ اللَّوْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ» (٢).

٣٤٦١ - حَدَّثَنَا أسودُ بْنُ عامِرٍ، حَدَّثَنَا شريكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُتِبَ عَلَيَّ النَّحْرُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ» فَذَكَرْنَا نَحْوَ الْآتِي بَعْدَهُ (٣).

٣٤٦٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِرُكْعَتِي الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا وَأُمِرْتُ بِالْأَضْحَى وَلَمْ تُكْتَبْ» (٤).

٣٤٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي جَنَابِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِرُكْعَتِي الضُّحَى وَالْوَتْرِ وَلَمْ تُكْتَبْ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩٦٧)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٧/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩٢٠)، ذكره البزار في كشف الأستار (٢٤٣٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٨)، وقال: رواه أحمد بأسانيد والبزار بنحوه باختصار، والطبراني في الكبير والأوسط، وفي إسناده «ثلاث هن على فريضة»، أبو جباب الكلبي وهو مدلس، وبقية رجالهما عند أحمد رجال الصحيح وفي أسانيد جابر الجعفي وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩١٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) قلت: كذا بالمخطوط وبالمسند «ثلاث هن على فرائض، وهن لكم تطوع؛ الوتر، والنحر، وصلاة الضحى»، وذلك ما أشار إليه الهيثمي في الموضوع السابق وأظن أن هذا المتن مصحف من الحديث السابق عليه والله أعلم، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/١)، ذكره الشيخ =

٣٤٦٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: فَذَكَرَهُ^(١).

٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَعَطَاءٌ: الْأَضْحَى مِنْهُ^(٢).

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ذُكْوَانَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيهَا قَالَ: «قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ^(٣) فَشَغَلَنِي عَنِ رَكَعَتَيْنِ كُنْتُ أَرَكُهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَنَقُضِيهِمَا إِذَا فَاتَتَا؟ قَالَ: «لَا»^(٤).

قلت: هو في الصحيح معناه خلا، فقلت يا رسول الله أفنقضيهما... إلى آخره.

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ «نَافِلَةٌ لَكَ» قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ النَّافِلَةُ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي الرَّشَكَ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةً عَائِشَةَ وَأَنَا شَاهِدَةٌ عَنْ صِيَامٍ^(٦) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ^(٧) لَهَا:

= شاکر برقم (٢٠٥٠)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(١) كذا بالمخطوط وأظنه والله أعلم تصحيف أيضاً.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠٦٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٣) كذا بالمسند، وبالمخطوط «قدم على خالد».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٤/٨، ٢٦٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه ورجالهما رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه وقال:، وبعض أسانيد أحمد وغيره

حسن.

(٦) كذا بالمسند وبالمخطوط «وصل صيام».

(٧) كذا بالمسند وبالمخطوط «فقلت».

«أَتَعْمَلِينَ كَعَمَلِهِ فَإِنَّهُ قَدْ» (١) غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَكَانَ عَمَلُهُ نَافِلَةً لَهُ» (٢).

قلت: لها في الصحيح المغفرة لذنوبه.

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ: «كُلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ» (٣).

٣٤٧٠ - أَخْبَرَنَا (٤) أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (٥)، يَعْنِي ابْنَ أَوْسٍ الْعَيْشِيُّ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الضَّبِّيُّ (٦) أَنَّهُ أَتَى الْبَصْرَةَ وَبِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَمِيرًا، فَإِذَا بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي ظِلِّ الْقَصْرِ يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَذَنُوتُ مِنْهُ شَيْئًا فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ أَكْثَرْتَ مِنْ قَوْلِكَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَيْسَ شَيْئًا لِأَخْبِرْتُكَ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، فَقَالَ: إِذَا اجْلَسْتُ،

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «قد كان».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح وفي الصحيح بعضه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) في هامش المخطوط عبارة لا يظهر منها شيء.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «سعد بن أوس العبسي» بالسين المهملة قلت: سعد هذا هو أبو محمد الكاتب الكوفي ثقة لم يصب الأزدى في تصحيحه، التقريب من السابعة، أخرج له البخاري والجماعة وأما: سعيد بن أوس العبسي لم أقف عليه وقد روى الطبراني (١٨: ٣٤٠، ٢٤١)، عن سعد العبسي، عن بلال بن يحيى، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ: وليس فيه قصة، وسعيد العبسي أو سعيد بن أوس: أظن أنه سعيد بن أوس بن ثابت أبو زيد الأنصاري النحوي البصري، صدوق له أوهام، ورمى بالقدر، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة على الصحيح له ثلاث وتسعون سنة أخرج له أبو داود، والترمذي، انظر التقريب (٢٩١/١).

(٦) جاء في هامش المخطوط عبارة «لو كان هذا عمران بن حصين الصحابي فالمعروف في المسند أن هذا عنه وإن كان هذا غيره فلا ندري من هو، والله أعلم، وهذا أقرب إلى الصواب في هذه العبارة فهي غير واضحة، وإن كان المصنف قال: إنه لا يعرفه في المجمع في موضع، وقال في موضع آخر: إنه عمران بن حصين، قلت: وجاء الحديث عند الإمام أحمد في المسند تحت عنوان: «حديث رجل لم يسم».

فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ كَانَ شَيْخَانِ
لِلْحَيِّ قَدْ انْطَلَقَ ابْنُ لَهْمَا فَلَحِقَ بِهِ، فَقَالَا: إِنَّكَ قَادِمُ الْمَدِينَةِ وَإِنَّ ابْنَا لَنَا قَدْ لَحِقَ بِهِذَا
الرَّجُلُ فَأْتِهِ فَاطْلُبْهُ مِنْهُ، فَإِنْ أَبِي إِلَّا الْاِئْتِدَاءَ فَاقْتَدِهِ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ
ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ شَيْخَيْنِ لِلْحَيِّ أَمْرَانِي أَنْ أُطَلَّبَ ابْنَا لَهْمَا عِنْدَكَ فَقَالَ: «تَعْرِفُهُ» فَقَالَ:
أَعْرِفُ نَسَبَهُ فَدَعَا الْغُلَامَ فَجَاءَ فَقَالَ: «هُوَ ذَا فَاتٍ بِهِ أَبُوهُ» فَقُلْتُ: الْفِدَاءُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ،
قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لَنَا آلُ مُحَمَّدٍ أَنْ نَأْكُلَ ثَمَنَ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا
أَخْشَى عَلَى قُرَيْشٍ إِلَّا أَنْفُسَهَا» قُلْتُ: وَمَا لَهُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنْ طَالَ بِكَ الْعُمُرُ
رَأَيْتَهُمْ هَاهُنَا حَتَّى تَرَى النَّاسَ بَيْنَهُمَا كَالْغَنَمِ بَيْنَ الْحَوْضَيْنِ مَرَّةً إِلَى هُنَا وَمَرَّةً إِلَى هُنَا».
فَأَنَا أَرَى نَاسًا يَسْتَأْذِنُونَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، رَأَيْتُهُمُ الْعَامَ يَسْتَأْذِنُونَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرْتُ
مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (١).

٣٤٧١ - حَدَّثَنَا مُعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنْ رَجُلٍ قَالَ: رَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٢).

٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ
شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي
الْبَيْعَةِ (٣).

٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/٥)، وقال:
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا بلال بن يحيى العبسي وهو ثقة، وله طريق طويل في
الخصائص، ذكره عن عمران في الموضوع نفسه وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات،
وذكره في الخصائص (٢٦٥/٨، ٢٦٦)، عن عمران بن حصين الضبي وقال: رواه أحمد وعمران
هذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، قلت: عمران بن حصين الضبي، تابعي مقبول من الثالثة، انظر
التقريب (٨٢/٢)، والله أعلم.

(٢) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد وإسناده جيد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٣/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٩٩٨)، وقال: إسناده
صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَسْتُ أَصَافِحُ النِّسَاءَ»^(١).

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ النَّاجِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يَتَّبِعُ أَثَرَ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ أَصَابِعَهُ حَيْثُ يَرَى [أَثَرَ]^(٢) أَصَابِعِهِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بِصَحْفَةٍ فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ ثَوْمٍ فَلَمْ يَذُقْهَا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، فَلَمْ يَرَ أَثَرَ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَرَفْتُ فِيهَا أَثَرَ أَصَابِعِكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي وَجَدْتُ فِيهَا رِيحَ ثَوْمٍ» قَالَ: لِمَ تَبْعَتْ إِلَيَّ مَا لَا تَأْكُلُ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ يَأْتِينِي الْمَلَكُ»^(٣).

٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ [٢٩٠/أ]، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ، وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، فَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يَضَعُ أَصَابِعَهُ حَيْثُ يَرَى أَثَرَ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقِصْعَةٍ فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ ثَوْمٍ فَلَمْ يَذُقْهَا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى أَبِي أَيُّوبَ، فَنَظَرَ فَلَمْ يَرَ فِيهَا أَثَرَ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَذُقْهَا، فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَرَفْتُ فِيهَا أَثَرَ أَصَابِعِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ ثَوْمٍ» قَالَ: فَتَبْعَتْ إِلَيَّ بِمَا لَا تَأْكُلُ؟ قَالَ: «إِنِّي يَأْتِينِي الْمَلَكُ»^(٤).

٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: فَقَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٨)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني وإسناده حسن.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٥، ٩٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٥/٨)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣/٥، ١٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع

السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

١٣ - باب ما جاء في دعائه واشتراطه فيه ﷺ (١)

٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ مَعْقِيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٢): وَقَالَ غَيْرُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعُتَوَارِيِّ، [وَهُوَ أَبُو الْهَيْثِمِ] (٣) وَكَانَ فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَا تُخْلِفْنِيهِ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ»، أَوْ قَالَ: «لَعْنَتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا [لَهُ]» (٤) صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٥).

٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ رَجُلًا، فَقَالَ لَهَا: «احْتَفِظِي بِهِ» فَغَفَلَتْ حَفْصَةُ، وَمَضَى الرَّجُلُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا حَفْصَةُ مَا فَعَلَ الرَّجُلُ؟» قَالَتْ: غَفَلْتُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَطَعَ اللَّهُ يَدَكَ» فَقَالَتْ (٦) يَدَيْهَا: هَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا شَأْنُكَ يَا حَفْصَةُ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ: قَبْلُ [لِي] كَذَا وَكَذَا فَقَالَ [لَهَا] (٧): «ضَعِي يَدَيْكَ، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند (٣٣/٣)، وقال في موضع آخر (٤٤٩/٢)، قال أبو عبد الرحمن: لم يضبط إسناده إنما هو سليمان بن عمرو بن عبد العتواري وهو صاحب أبو سعيد الخدري أبو الهيثم عن أبي سعيد.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند، في الموضع الأول.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند، وفيه تقدم الصلاة على الزكاة في الموضع الأول وكما هنا في الموضع الثاني في مسند أبو هريرة.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٨)، وقال: وأبو يعلى وإسناده حسن، قلت: والظاهر سقوط نسبة الحديث للإمام أحمد من المجمع وإلا لما ذكره هنا في الزوائد وكذلك لما عطف أبو يعلى على هذا السقط، والله أعلم.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «فرفعت».

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

عَزَّ وَجَلَّ أَيَّمَا إِنْسَانٍ مِنْ أُمَّتِي دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ مَغْفِرَةً»^(١).

٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، [عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ]^(٢)، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أَمْدَادَ الْعَرَبِ كَثُرُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى غَمُّوهُ، وَقَامَ إِلَيْهِ الْمُهَاجِرُونَ يَفْرَجُونَ عَنْهُ، حَتَّى قَامَ عَلَى عَتَبَةِ عَائِشَةَ فَرَهَقُوهُ فَأَسْلَمَ رِذَاءَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَوَتَبَ عَلَى الْعَتَبَةِ فَدَخَلَ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «كَلَّا وَاللَّهِ يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ لَقَدْ اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ شَرْطًا لَا خُلْفَ فِيهِ»^(٣) فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَضِيقُ بِمَا يَضِيقُ بِهِ الْبَشَرُ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ [٢٩٠/ب] بَدَرَتْ إِلَيْهِ مِنِّي بَادِرَةٌ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً»^(٤).

قلت: لها في الصحيح حديث بغير هذا السياق.

* * *

١٤ - باب في دعائه

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عْتَبَةَ، عَنْ ابْنِ لِحْدَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا لِرَجُلٍ أَصَابَتْهُ وَأَصَابَتْ وَكَلَدَهُ وَوَلَدَ وَكَلَدِهِ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٨، ٢٦٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٨٩/٩)، السيوطي في الحاروي للفتاوى (١٦/٢)، القرطبي في التفسير (٢٢٦/١)، ابن حجر في الكاف الشاف في تخریج أحاديث الكشاف (٩٨).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «له».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٨)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن إلا أن محمد بن جعفر بن الزبير لم يدرك عائشة، قلت: لم أقف لمحمد ابن جعفر على رواية له عن أم المؤمنين عائشة في المسند المطبوع بل الحديث عن عروة عنها وليس كما في المخطوط والله أعلم، بل وذكره أيضًا عن عروة الحافظ ابن حجر في أطراف المسند (١١٧٣٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٥/٥، ٤٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٨)، وقال: رواه أحمد، عن ابن حذيفة، عن حذيفة ولم أعرفه. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (١٤٦/٤)، المتقي الهندي في الكنز (١٨٠/٢).

٣٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ حُذَيْفَةَ، قَالَ مِسْعَرٌ وَقَدْ ذَكَرَهُ مَرَّةً عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتُدْرِكُ الرَّجُلَ وَوَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ (١).

* * *

١٥ - باب

٣٤٨٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَعْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، أَنَّ رَجُلًا وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَشْرَةٍ وَجْهَهُ، وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكََةِ، فَنَبَتَتْ شَعْرَةٌ فِي جَبْهَتِهِ كَهَيْئَةِ الْقَوْسِ (٢)، وَشَبَّ الْغُلَامُ فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ الْخَوَارِجِ أَحْبَبَهُمْ، فَسَقَطَتِ الشَّعْرَةُ عَنْ جَبْهَتِهِ، فَأَخَذَهُ أَبُوهُ فَقَيَّدَهُ وَحَبَسَهُ، مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَوَعظْنَاهُ وَقُلْنَا لَهُ فِيمَا نَقُولُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ بَرَكَةَ دَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَقَعَتْ عَنْ جَبْهَتِكَ، فَمَا زِلْنَا بِهِ حَتَّى رَجَعَ عَنْ رَأْيِهِمْ فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّعْرَةَ بَعْدُ فِي جَبْهَتِهِ وَتَابَ (٣).

٣٤٨٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ» قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، «وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ» (٤).

٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ (٥)، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «كهلية الفرس».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبراز، ورجاله رجال الصحيح غير قابوس بن أبي ظبيان وقد وثق على ضعفه. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٢٩٩/٨)، المتقى الهندي في الكنز (١٢٧٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (٦٧/١)، الطبراني في الكبير (١١٠/١٢).

(٥) حماد بن زيد كذا بالمخطوط ولم يرو في المسند وجاء السند في المسند كذلك أبو أسامة حماد بن أسامة حدثنا هشام يعني ابن عروة عن أبيه قال:..... لحديث.

جَارَ لِخَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لِخَدِيجَةَ: «أَيُّ خَدِيجَةَ وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَاللَّهِ لَا أَعْبُدُ أَبَدًا». قَالَ يَقُولُ: «حَلَّ الْعُزَّىٰ» (١) قَالَ: وَكَانَ (٢) صَنَمَهُمُ الَّذِي يَعْبُدُونَ ثُمَّ يَضْطَجِعُونَ (٣).

* * *

١٦ - باب في عصمته من أراد قتله

٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْرَائِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَعْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ (٤) رَأَى رَجُلًا سَمِينًا فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُومِئُ إِلَى بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَكَ».

قَالَ: وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَرَجُلٌ فَقَالُوا: هَذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتَلَكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمْ تُرْعَ لَمْ تُرْعَ وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ يُسَلِّطْكَ اللَّهُ عَلَيَّ» (٥).

٣٤٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: فَذَكَرَ بَعْضُهُ.

* * *

١٧ - باب في أسمائه

٣٤٨٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَقْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ [٢٩١/أ] يَقُولُ فِي سِكَّةٍ مِنْ سِكَكِ الْمَدِينَةِ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَالْحَاشِرُ (٦)، وَالْمُقْفَى، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ» (٧).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «حل اللات حل العزى».

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «كانت».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٢٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «ورأى».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٢٦، ٢٢٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني باختصار ورجاله رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٢/٣١٩).

(٦) بالمخطوط: «المقفي والحاشر».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٠٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٨٤)، وقال: =

٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَالْحَاشِرُ، وَالْمُقَفَّى»^(١)، وَنَبِيُّ الْمَلَا حِمٍ»^(٢).

* * *

١٨ - باب صفته ﷺ^(٣)

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ زَيْدِ الْفَارِسِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ يَزِيدُ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي فَمَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى» فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَعَتْ لَنَا هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ جِسْمُهُ وَلَحْمُهُ أَسْمَرٌ إِلَى الْبَيَاضِ، حَسَنُ الْمَضْحَكِ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، جَمِيلٌ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مِنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ حَتَّى كَادَتْ تَمْلَأُ نَحْرَهُ. قَالَ عَوْفٌ: لَا أَدْرَى مَا كَانَ مَعَ هَذَا مِنَ النَّعْتِ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْتَهُ فِي الْيَقْظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْتَعَتْ فَوْقَ هَذَا^(٤).

٣٤٩٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَازِنٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِفْهُ لَنَا، فَقَالَ: [كَانَ]^(٥) لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طَوْلًا فَوْقَ الرَّبْعَةِ، إِذَا جَاءَ مَعَ الْقَوْمِ

= رواه أحمد، والبخاري وأحمد رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه سوء حفظ.

(١) أى أنه آخر الأنبياء، والمقفى هو الذاهب المولى، هامش مجمع الزوائد.

(٢) انظر الحديث السابق. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک (٦٠٤/٢)، الطبرانی فى الأوسط (٨٠/١)، وفى الكبير (١٣٨/٢، ١٣٩/٣)، أبو نعيم فى الحلیة (١٠٠/٥)، الساعاتى فى منحة المعبود (٢٣١٣)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٢١٦٦، ٣٢١٧٣).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦١/٥، ٣٦٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٧٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (٤١٤٩٠)، ابن

كثير فى البداية والنهاية (١٢/٦)، ابن أبى شيبه فى المصنف (٥٦/١١).

(٥) ما بين المعقوفين من المسند، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٩٩)، وقال: إسناده ضعيف.

غَمْرَهُمْ، أَيْبُضَ شَدِيدَ الْوَضْحِ، ضَخَمَ الْهَامَةَ، أَعْرَأَ أَبْلَجَ، هَدَبَ الْأَشْفَارِ شَثْنَ الْكَفَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى يَتَقَلُّعُ كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ فِي صَبَبٍ، كَأَنَّ الْعَرَقَ فِي وَجْهِهِ اللَّوْلُو لَمْ أَرِ قَبْلَهُ، وَلَا بَعْدَهُ مِثْلُهُ ﷺ بِأَبِي وَأُمِّي (١).

قلت: له عند الترمذى حديث طويل، وفي هذا زيادة عنه.

٣٤٩١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ، حَدَّثَنَا نُوحٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَازِنٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: انْعَتَ لَنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاءَ (٢).

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا تَمَثَّلَتْ بِهَذَا الْبَيْتِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقْضِي:

وَأَيْبُضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ رَيْبُحُ الْبَيْتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ذَلِكَ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٣).

٣٤٩٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ [٢٩١/ب] حَدَّثَنَا أَبُو لَيْلَى، قَالَ أَبِي: سَمَّاهُ سُرَيْجَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَيْسِرَةَ الْخُرَّاسَانِيَّ، عَنْ عَتَابِ الْبَكْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُجَالِسُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَقَالَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةَ هَكَذَا: لَحْمٌ نَاشِزٌ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ﷺ (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٨)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد بإسنادين في أحدهما رجل لم يسم والآخر من رواية يوسف بن مازن عن علي وأظنه لم يدرك علياً والله أعلم، ورواه البزار باختصار، وزاد حسن الشعر

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٨)، وقال: رواه أحمد، والبزار ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٦)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) لم أقف عليه في المسند ولا علي «عتاب البكري»، والله أعلم، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن ميسرة وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. قلت: هذا الحديث نسبه الهيثمي للإمام أحمد ولم أقف عليه ولم يذكره ابن حجر في الأطراف ولم أقف علي «عتاب البكري» راوياً عن أبي سعيد بل روى عنه: «عتاب بن =

٣٤٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ، حَدَّثَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا [أَبَا] (١) زَيْدُ اذْنُ مِنِّي، وَأَمْسَحْ ظَهْرِي» وَكَشَفَ ظَهْرَهُ، فَمَسَحَتْ ظَهْرَهُ وَجَعَلَتْ الْخَاتَمَ بَيْنَ أَصَابِعِي، قَالَ: فَعَمَزْتُهَا، فَقِيلَ: وَمَا الْخَاتَمُ؟ قَالَ: شَعْرٌ مُخْتَمِعٌ (٢).

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنِي عَزْرَةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَهَيْكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ أَحْطَبَ قَالَ: رَأَيْتُ الْخَاتَمَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ حَفْصِ السَّعْدِيِّ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَا سَلْمَةَ بْنَ حَفْصِ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ [بْنِ مَالِكٍ] (٣) أَيْضَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ، فَحَدَّثَنِي عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: قَالَ: كَانَتْ أُصْبَعُ النَّبِيِّ ﷺ مُتَظَاهِرَةً (٤).

٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

=حنين المكي» حديث القطر في المسند (٧/٣)، عن سفيان، عن عمرو، وعن عتاب بن حنين، وقال سفيان: لا أدري من عتاب، وذكره الحافظ في أطراف المسند برقم (٨٣٢٣)، وذكره المزني في التحفة (٣/٣٩٨)، برقم (٤١٤٨)، فإله أعلم قد يكون هذا الحديث سقط من المطبوع.

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «مجتع على كتفه»، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٧/٥)، ٣٤٠، (٣٤١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٨٠، ٢٨١)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني وزاد في رواية وأحد أسانيده رجاله رجال الصحيح.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) جاء في هامش المخطوط «المتظاهر الطول وهي السبابة، رواه القرطبي في تفسيره عن.....، ميمونة بنت كردم أنها قالت: خرجت في حجة حجها رسول الله ﷺ فرأيت رسول الله ﷺ.... فلقد رأيتني وأنا جارية أتعجب من طول أصبعه التي تلي الإبهام على سائر أصابعه»، والله أعلم. أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٨٠)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه سلمة بن حفص وهو ضعيف.

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٢- باب

٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ فَتَعَاقَدُوا بِاللَّاتِ، وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى، وَنَائِلَةَ، وَإِسَافٍ، لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا لَقَدْ قُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، فَأَقْبَلَتْ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، تَبْكِي حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ هَذَا (١) الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ تَعَاهَدُوا (٢) عَلَيْكَ لَوْ قَدْ رَأَوْكَ لَقَدْ قَامُوا إِلَيْكَ فَقَتَلُوكَ، فَمَا (٣) مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ عَرَفَ نَصِيْبَهُ مِنْ دِمِكَ، فَقَالَ: «يَا بِنْتِ أَرِينِي وَضُوءًا فَتَوْضَأًا»، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمُ الْمَسْجِدَ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَا هُوَ ذَا وَحَفِضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَسَقَطَتْ أذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، وَعَقِرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ بَصْرًا، وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَى رُءُوسِهِمْ فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنَ التُّرَابِ، فَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ»، ثُمَّ حَصَبَهُمْ بِهَا فَمَا أَصَابَ رَجُلًا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَى حَصَاةً إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا (٤).

=الذى روى عن ابن عباس هو مولى عائشة وأما هذا فلم أقف على حديثه فقد يكون من

الأحاديث التى سقطت من المسند المطبوع، بل ولم يذكره ابن حجر فى الأطراف.

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «هؤلاء».

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «تعاقدوا».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «فليس».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٣/١، ٣٦٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٨/٨)،

وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخارى فى

التاريخ (٣١٦/٨)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٦٩٧، ٢٩٩٢٤، ٢٩٩٢٥، ٣٠٢١٣)،

السيوطى فى الدر المنثور (١٧٤/٥، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٤٥)، ابن حجر فى المطالب (٤٣٧٠)،

البيهقى فى دلائل النبوة (١٤١/٥، ٢٤٠/٦)، الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (١٧٣/٧)،

الحاكم فى المستدرک (٦٣/١، ١٥٧١٣)، الطبرانى فى الكبير (٢٢٧/٣)، مسلم فى الجهاد (ب

٢٨ رقم ٨١)، الدارمى فى سننه (٢٢٠/٢).

٣٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ خَثِيمٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

* * *

٢١ - باب إخباره ﷺ بالمغيبات^(٢)

٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ فَارِسٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ رَبِّي قَدْ قَتَلَ رَبِّكَ» يَعْنِي كِسْرَى^(٣).

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّهِ^(٤)، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ، وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: فَذَكَرَهُ.

وَقَالَ: عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ لَهَا: «إِنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حُلَّةً وَأَوَاقِيَّ مِنْ مِسْكِ وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ وَلَا أَرَى إِلَّا هَدَيْتِي مَرْدُودَةً عَلَيَّ». قَالَتْ: وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥).

قلت: هو بتمامه في أبواب هديه.

* * *

٢٢ - باب ما جاء في الشاة المسمومة^(٦)

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٨، ٢٨٨)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن زياد وهو ثقة، أي الذي في المجمع، وعند أحمد طرف منه، أي هذا وكذلك البزار.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «أبيه».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٨)، وقال: رواه الطبراني، وأم موسى بن عقبة لا أعرفها، ومسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين وغير وبقيّة رجاله رجال الصحيح، وقال: قلت: وقد تقدم حديث أم كلثوم بهذه القصة في الهدية في البيع من مسند الإمام أحمد وغيره.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

امرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاة مسؤومة، فأرسل إليها فقال: «ما حملك على ما صنعت؟» قالت: أحببت أو أردت إن كنت نبيا، فإن الله مطلعك^(١)، وإن لم تكن نبيا أريح الناس منك. قال: وكان رسول الله ﷺ إذا وجد من ذلك شيئا احتجم، قال: فسافر مرة فلما أحرم وجد من ذلك شيئا فاحتجم^(٢).

قلت: له في الصحيح أنه احتجم وهو محرم.

* * *

٢٢ - باب معجزاته ﷺ في الماء ونبعه من بين أصابعه^(٣)

٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ»^(٤) قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاتِ بِهِ»^(٥) قَالَ: فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعُهُ فِي فَمِ الْإِنَاءِ وَفَتَحَ أَصَابِعُهُ، قَالَ: فَانْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عَيُونٌ وَأَمْرٌ بِإِلَّالٍ، فَقَالَ: «نَادِ فِي النَّاسِ بِالْوَضُوءِ الْمُبَارَكِ»^(٦).

٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَأَتَيْنَا عَلَى رَكْبٍ ذَمَّةٌ، يَعْنِي قَلِيلَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَزَلَّ فِيهَا سِتَّةٌ (١) كَذَا بِالْمَخْطُوطِ وَبِالْمَسْنَدِ «سَيْطَلْعُكُ».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٥/١، ٣٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة. أطراف الحديث عند البخاري (٩٩/٥، ٧١/٨، ٢٤/٩)، أبو داود (٢٢)، الطبراني في الكبير (١٩٨/٧)، الحاكم في المستدرک (١٠٢/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٤٠٢/١، ١٠٦/٢)، المتقى الهندي في الكنز (١١٣٥٥، ٣٠١٩٤، ٣٥٤١٥)، ابن كثير في التفسير (٣٢٧/١، ١٥٣/٢).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «تعلی».

(٥) كذا بالمسند وبالمخطوط «فأثنى».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/٨، ٣٠٠)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار، والبخاري، وأحمد إلا أنه قال فانفجرت من بيني أصابعه عيون، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

أَنَا سَادِسُهُمْ مَاحَةً، فَأَذَلَّيْتُ إِلَيْنَا دَلْوًا، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلْنَا فِيهَا نَصْفَهَا أَوْ قَرَابَ ثَلَاثِيهَا، فَرَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ الْبَرَاءُ: فَكَذْتُ بِإِنَائِي هَلْ أَجَدُ شَيْئًا أَجْعَلُهُ فِي حَلْقِي، فَمَا وَجَدْتُ، فَرَفَعْتُ الدَّلْوُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَمَسَ يَدَهُ فِيهَا فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَعِيدَتْ إِلَيْنَا الدَّلْوُ بِمَا فِيهَا، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحْرَنًا أُخْرِجَ بِثَوْبٍ خَشِيَّةِ الْغَرَقِ، قَالَ: ثُمَّ سَاحَتْ، يَعْنِي جَرَتْ نَهْرًا^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار كثير في غزوة الحديبية.

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٥١٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٢٤ - باب معجزته ﷺ في الطعام وبركته فيه^(٢)

٣٥١١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِيهِمْ رَهْطٌ كُلُّهُمْ يَأْكُلُ الْجَذْعَةَ وَيَشْرَبُ الْفَرْقَ، قَالَ: فَصَنَعَ لَهُمْ مَدًّا مِنْ طَعَامٍ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ الطَّعَامُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ، ثُمَّ دَعَا بِغَمْرٍ فَشَرِبُوا حَتَّى شَبِعُوا^(٣) وَبَقِيَ الشَّرَابُ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ، أَوْ لَمْ يُشْرَبْ فَقَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي بُعِثْتُ لَكُمْ خَاصَّةً وَإِلَى النَّاسِ بَعَامَةً وَقَدْ رَأَيْتُمْ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ مَا رَأَيْتُمْ، فَأَيْكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَصَاحِبِي؟» قَالَ: فَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: «اجْلِسْ» قَالَ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ أَقَوْمُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ لِي: «اجْلِسْ» حَتَّى كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ ضَرْبَ يَدِهِ عَلَى يَدِي^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٩٢، ٢٩٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣٠٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما رجال الصحيح، قلت: رواه الطبراني من طريق بشر بن موسى عن أبي عبد الرحمن المقرئ، وعبد الله بن أحمد عنه به.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «وإي».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣٠٢)، وقال: =

٣٥١٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ: ﴿وَأَنْزَلْنَا عُشَيْرًا لِكَافِرِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَاجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دِينِي وَمَوَاعِيدِي، وَيَكُونُ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ، وَيَكُونُ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي؟» فَقَالَ رَجُلٌ لَمْ يُسَمِّهِ شَرِيكٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ كُنْتَ بَحْرًا^(١) مَنْ يَقُومُ بِهَذَا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ الْآخَرُ: فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا^(٢).

* * *

٢٥ - باب منه

٣٥١٣ - حَدَّثَنَا عَتَابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ^(٣)، أَنَّ رِبِيْعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِقُرْصٍ فَكَسَرَهُ فِي الْقِصْعَةِ، وَصَنَعَ فِيهَا مَاءً سَخْنًا، ثُمَّ صَنَعَ فِيهَا وَدَكًا، ثُمَّ سَفَسَفَهَا، ثُمَّ لَبَقَهَا، ثُمَّ صَعْنَبَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبُ فَأَتِي بِعَشْرَةِ أَنْتَ عَاشِرُهُمْ» فَجِئْتُ بِهِمْ، فَقَالَ: «كُلُوا وَكُلُوا مِنْ أَسْفَلِهَا وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ أَعْلَاهَا فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا» فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا^(٤).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه آخره.

* * *

= رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: النسائي في تهذيب خصائص على (٣٤)،

الطبراني في التاريخ (٣٢/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٦٥٢٠).

(١) كذا بالمسند، وبالمخطوط «أنت بحرًا».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٨، ٣٠٣)،

وقال: رواه البزار واللفظ له، أي الذي بالمجمع، وأحمد باختصار، أي هذا، والطبراني في

الأوسط باختصار أيضًا ورجال أحمد وأحد إسناده البزار رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة،

ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٨٣)، وقال: إسناده حسن، رواه البزار في كشف الأستار برقم

(٢٤/٨)، وقال: هكذا رواه شريك.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «يزيد بن حبيب».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٨)، وقال:

رواه أحمد ورجاله موثقون.

٢٦ - باب

٣٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّنٍ قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْبَعِ مِائَةٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا طَعَامٌ نَتَزَوَّدُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «زَوِّدْهُمْ» فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا فَاضِلَةٌ مِنْ تَمْرٍ وَمَا أَرَاهَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا فَقَالَ: «انْطَلِقْ فَرَوِّدْهُمْ» فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى عُلْيَةَ [أَلَهُ] (١) فَاذًا فِيهَا تَمْرٌ مِثْلُ الْبَكْرِ الْأَوْرَقِ فَقَالَ: خُذُوا فَأَخَذَ الْقَوْمُ حَاجَتَهُمْ، قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا فِي آخِرِ الْقَوْمِ، قَالَ: فَالْتَفَتُّ وَمَا أَفْقَدُ مَوْضِعَ تَمْرَةٍ، وَقَدْ احْتَمَلَ مِنْهُ أَرْبَعُ مِائَةٍ رَجُلٍ (٢).

قلت: ويأتى حديث دكين بعد هذا بيايين.

* * *

٢٧ - باب فى قوله: «ناولنى الذراع»

٣٥١٥ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ عُقْبَةَ (٣)، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: صُنِعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ (٤) فَأَتَى بِهَا فَقَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ» فَنَاوَلْتُهُ فَقَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ» فَنَاوَلْتُهُ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا رَافِعٍ نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ لِلشَّاةِ إِلَّا ذِرَاعَانِ؟ فَقَالَ: «لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلْتَنِي مِنْهَا ذِرَاعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ» قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ (٥).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٥/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٠٤/٨)، وقال:

رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «عمته» والصواب ما جاء بالمسند.

(٤) أى مشوية.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١١/٨)، وقال:

رواه أحمد والطبرانى من طرق، وقال فى بعضها... ورواه فى الأوسط باختصار وأحد إسنادى

أحمد حسن. أطراف الحديث عند: أبو نعيم فى دلائل النبوة (١٥٦)، التبريزى فى المشكاة

(٣٢٧)، ابن كثير فى البداية والنهاية (١٣٩/٦).

الْفَائِشِيُّ، عَنْ بِنْتِ لِحْبَابٍ قَالَتْ: خَرَجَ حَبَّابٌ فِي سَرِيَّةٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَاهَدُنَا حَتَّى كَانَ يَحْلُبُ عَنزًا لَنَا، فَكَانَ يَحْلُبُهَا فِي جَفْنَةٍ لَنَا، فَكَانَتْ تَمْتَلِي حَتَّى تَطْفَحَ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمَ حَبَّابٌ، حَلَبَهَا فَعَادَ حِلَابُهَا إِلَى مَا كَانَ، قَالَتْ: فَقَلْنَا لِحْبَابٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلُبُهَا حَتَّى تَمْتَلِيَ جَفْنَتَنَا، فَلَمَّا حَلَبْتَهَا نَقَصَ حِلَابُهَا^(١).

٣٥٢٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الرَّيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ ابْنَةِ لِحْبَابِ بْنِ الْأَرْتِ قَالَتْ: خَرَجَ حَبَّابٌ فِي غَزَاةٍ وَلَمْ يَتْرِكْ إِلَّا شَاةً فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٢٩ - باب منه في معجزته ﷺ في الطعام وبركته فيه^(٣)

٣٥٢١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ ذُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْخَثْعَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَعُ مِائَةٍ نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «قُمْ فَأَعْطِهِمْ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يَقِيظُنِي وَالصَّبِيَّةُ. قَالَ وَكَيْعٌ: الْقَيْظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ، قَالَ: «قُمْ فَأَعْطِهِمْ» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْنَا وَطَاعَةً، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ وَقَمْنَا مَعَهُ، فَصَعِدَ بِنَا إِلَى غُرْفَةٍ لَهُ فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ [٢٩٢/أ] حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ. قَالَ ذُكَيْنٌ: فَإِذَا فِي الْغُرْفَةِ مِنَ التَّمْرِ شَبِيَّةٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ، قَالَ: شَأْنَكُمْ، قَالَ: فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا حَاجَّتَهُ مَا شَاءَ، قَالَ: فَالْتَفَتُّ وَإِنِّي لَمِنَ آخِرِهِمْ، وَكَأْنَا لَمْ نَرَزْ مِنْهُ تَمْرَةً^(٤).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/٥، ٣٧٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن زيد الفائش وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٤/٤، ١٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: فَذَكَرَهُ^(١).

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، وَمُحَمَّدٌ، أَنبَأَنَا عُيَيْدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ دُكَيْنٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

قلت: تقدم حديث النعمان بن مقرن قبل هذا بيايين.

* * *

٣٠ - باب فى معجزاته ﷺ فى الحيوانات والشجر وغير ذلك^(٣)

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمرٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لَهُمْ جَمَلٌ يَسُونُ^(٤) عَلَيْهِ وَإِنَّهُ اسْتُصْعِبَ عَلَيْهِمْ فَمَنَعَهُمْ ظَهْرَهُ وَإِنَّ الْأَنْصَارَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَنَا جَمَلٌ نُسْنِي عَلَيْهِ وَإِنَّهُ اسْتُصْعِبَ عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا ظَهْرَهُ، وَقَدْ عَطِشَ النَّخْلُ وَالزَّرْعُ^(٥)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قَوْمُوا» فَقَامُوا فَدَخَلَ الْحَائِطَ وَالْجَمَلُ فِي نَاحِيَةٍ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْكَلْبِ الْكَلْبِ وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ صَوْلَتَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ» فَلَمَّا نَظَرَ الْجَمَلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ نَحْوَهُ حَتَّى خَرَّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاصِيَتِهِ أَذَلَّ مَا كَانَتْ قَطُّ حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي الْعَمَلِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ بَهِيمَةٌ لَا تَعْقِلُ تَسْجُدُ لَكَ وَنَحْنُ نَعْقِلُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ؟ فَقَالَ: «لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرُؤُوسِهَا لِعِظَمِ^(٦) حَقِّهِ عَلَيْهَا [.....]^(٧) لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ فُرْحَةٌ تَنْبَجِسُ بِالْقَيْحِ وَالصِّدِيدِ ثُمَّ اسْتَقْبَلْتَهُ فَلَحَسْتَهُ مَا أَدَّتْ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أى يسقون، هامش جمع الزوائد.

(٥) بالمسند «الزرع والنخل».

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «من عظم».

(٧) ما بين العقوفين فى المسند «والذى نفسى بيده» ولم ترد فى المخطوط.

حَقُّهُ (١).

٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا الْمَعْنَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَجَاءَ بَعِيرٌ فَسَجَدَ لَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَسْجُدُ لَكَ الْبُهَائِمُ، وَالشَّجَرُ فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: «اعْبُدُوا رَبِّكُمْ وَأَكْرِمُوا أَخَاكُمْ» (٢).

قلت: هو بتمامه في حق [الزوج].

* * *

٣١ - باب منه

٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جُمَيْرَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ سِيَابَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَةً، فَأَمَرَ وَدَيْتَيْنِ فَانْضَمَّتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَرَجَعْنَا إِلَى مَنَابِتِهِمَا، وَجَاءَ بَعِيرٌ فَضْرَبَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَجَرَجَرَ حَتَّى ابْتَلَّ مَا حَوْلَهُ، فَقَالَ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ الْبَعِيرُ؟ إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ صَاحِبَهُ يُرِيدُ نَحْرَهُ» فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَوَاهِبُهُ أَنْتَ لِي» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، قَالَ: «اسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا» فَقَالَ: لَا جَرَمَ لَا أُكْرِمُ مَا لَأ لِي كِرَامَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَتَى عَلِيَّ قَبْرٍ يُعَذِّبُ صَاحِبَهُ فَقَالَ: «إِنَّهُ يُعَذِّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ» فَأَمَرَ بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَتْ عَلَى قَبْرِهِ (٣). فَقَالَ: «عَسَى أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةٌ» (٤).

٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٥٨، ١٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٤)، وقال:

رواه أحمد، والبخاري ورجال الصحيح غير حفص ابن أخي أنس وهو ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٩)، وقال: رواه

أحمد وإسناده جيد. أطراف الحديث عند: التبريزي في المشكاة (٣٢٧٠)، ابن كثير في البداية والنهاية (٦/١٥٧).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «قبرين».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٦، ٧)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني بنحوه إلا أنه قال: ثم أتى علي قبرين، وإسناده جيد.

عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا مَا رَأَاهَا أَحَدٌ قَبْلِي وَلَا يَرَاهَا أَحَدٌ بَعْدِي، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي سَفَرٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِنَعِضِ الطَّرِيقِ مَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ جَالِسَةٍ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا صَبِيٌّ أَصَابَهُ بِلَاءٌ، وَأَصَابَنَا مِنْهُ بِلَاءٌ يُؤْخَذُ فِي الْيَوْمِ لَا أَدْرِي كَمْ مَرَّةً، قَالَ: «نَاوِلِينِي» فحملته^(١) إِلَيْهِ فَحَمَلَهُ^(٢) بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاسِطَةِ الرَّحْلِ، ثُمَّ فَعَرَ فَا^(٣) وَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ اخْسَأْ عَدُوَّ اللَّهِ» ثُمَّ نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَقَالَ: الْقَيْنَا فِي الرَّجْعَةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ، فَأَخْبَرِينَا مَا فَعَلْنَا، قَالَ: فَذَهَبْنَا وَرَجَعْنَا فَوَجَدْنَاهَا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مَعَهَا شَيْءٌ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ صَبِيُّكَ؟» فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا حَسَسْنَا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى السَّاعَةِ، فَاجْتَرَرُ هَذِهِ الْغَنَمَ، قَالَ: «انزِلْ فَخُذْ مِنْهَا وَاحِدَةً وَرُدِّ الْبَقِيَّةَ»، قَالَ: وَخَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى الْجَبَانِ^(٤) حَتَّى إِذَا أَبْرَزَ قَالَ: «انظُرْ وَيْحَكَ هَلْ تَرَى مِنْ شَيْءٍ يُوَارِينِي» قُلْتُ: مَا أَرَى شَيْئًا يُوَارِيكَ إِلَّا شَجَرَةً مَا أَرَاهَا تُوَارِيكَ، قَالَ: «فَمَا يَقْرُبُهَا؟» قُلْتُ: شَجَرَةٌ مِثْلُهَا أَوْ قَرِيبٌ مِنْهَا، قَالَ: «فَاذْهَبْ إِلَيْهَا فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعَا بِإِذْنِ اللَّهِ» قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَيْهِمَا فَقُلْ لَهُمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا إِلَى مَكَانِهَا» فَرَجَعْتُ، قَالَ: وَكُنْتُ مَعَهُ^(٥)، جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ جَاءَهُ جَمَلٌ يُخَيَّبُ حَتَّى ضَرَبَ بِجِرَانِهِ^(٦) بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ انظُرْ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ إِنَّ لَهُ لَشَأْنَا» قَالَ: فَخَرَجْتُ أَلْتَمِسُ صَاحِبَهُ فَوَجَدْتُهُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَوْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُ جَمَلِكَ هَذَا؟» فَقَالَ: وَمَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ مَا شَأْنُهُ عَمِلْنَا عَلَيْهِ [٢٩٥/أ] وَنَضَخْنَا عَلَيْهِ حَتَّى عَجَزَ عَنِ السَّقَايَةِ فَاتَمَرْنَا الْبَارِحَةَ أَنْ نَنَحِرَهُ وَنُقَسِّمَ لَحْمَهُ قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ هَبْهُ لِي أَوْ بَعْنِي» فَقَالَ: بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «فرفته».

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «فجعلته».

(٣) أى فتح فمه، هامش المجموع.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «الجبانة».

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «عنده».

(٦) الجران باطن العنق، أى مد عنقه، هامش مجمع الزوائد.

اللَّهِ، قَالَ: فَوَسَّمَهُ بِسِمَةِ الصَّدَقَةِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهِ (١).

٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مِرَّةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ: ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ رَأَيْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ إِذْ مَرَرْنَا بِبَعِيرٍ يُسْنَى عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ الْبَعِيرُ جَرَجَرَ وَوَضَعَ جِرَانَهُ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: «بِعْنِيهِ» فَقَالَ: لَا بَلْ أَهْبُهُ لَكَ، فَقَالَ: «لَا بِعْنِيهِ» قَالَ: بَلْ أَهْبُهُ لَكَ وَإِنَّهُ لِأَهْلٍ بَيْتٍ مَا لَهُمْ مَعِيشَةٌ غَيْرُهُ، قَالَ: أَمَا إِذَا (٢) ذَكَرْتَ هَذَا مِنْ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ شَكَا كَثْرَةَ الْعَمَلِ وَقِلَّةَ الْعَلْفِ فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ سِرَرْنَا فَنَزَلْنَا مِنْزِلًا فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَاءَتْ شَجَرَةٌ تَشْتُقُّ الْأَرْضَ حَتَّى غَشِيَتْهُ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا، فَلَمَّا اسْتَبْقَطَ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: «هِيَ شَجَرَةٌ اسْتَأْذَنْتُ رَبَّهَا عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لَهَا» قَالَ: ثُمَّ سِرَرْنَا فَمَرَرْنَا بِمَاءٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْدٍ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى قَالَ: مَا أَظُنُّ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا دُونَ مَا رَأَيْتُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِصَاحِبِ الْبَعِيرِ: «[مَا لِبَعِيرِكَ]» (٤) يَشْكُوكَ زَعَمَ أَنَّكَ سَانِيهِ حَتَّى إِذَا كَبُرَ تُرِيدُ أَنْ تَنْحَرَهُ» قَالَ: صَدَقْتَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا قَدْ أَرَدْتُ ذَلِكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَفْعَلُ (٥).

٣٥٣٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مِرَّةَ،

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «به»، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٠، ١٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٥، ٦)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، والطبراني بنحوه، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «ما».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، رواه الطبراني في الكبير (٦/١١٧).

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٧٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ وَكَيْعَ مَرَّةً عَنْ أَبِيهِ (١): أَنَّ امْرَأَةً (٢) جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا بِهِ لَمَمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ: [قَبْرًا] فَأَهْدَتْ لَهُ كَبْشَيْنِ، وَشَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَا يَعْلَى] (٣) خُذِ الْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، وَأَحَدَ (٤) الْكَبْشَيْنِ وَرُدَّ عَلَيْهَا الْآخَرَ.

٣٥٣١ - قُلْتُ: وَبِسُنْدِهِ عَنْ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ لِي: «أَنْتِ تِلْكَ الْأَشَاءَتَيْنِ» (٥) فَقُلْتُ لَهُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَحْتَمِعَا فَأَتَيْتُهُمَا فَقُلْتُ لَهُمَا ذَلِكَ، فَوَبَّتَ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَاجْتَمَعَتَا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَرَبَّهِمَا فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ وَبَّتَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى مَكَانِهَا (٦).

٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، [سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي مَرْثَدَانَ] (٧) حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ عَنْ الذِّيَالِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ حَتَّى إِذَا دَفَعْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ (٨) مِنْ حَيْطَانِ بَنِي النَّجَّارِ، إِذَا فِيهِ جَمَلٌ [٢٩٥/ب] لَا يَدْخُلُ الْحَائِطَ أَحَدٌ إِلَّا شَدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ حَتَّى أَتَى الْحَائِطَ، فَذَعَا الْبَعِيرَ فَجَاءَ وَأَضَعَا مِشْفَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ حَتَّى بَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَاتُوا خِطَامًا» فَخَطَمَهُ، وَدَفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا يَعْلَمُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَاصِي الْجِنِّ وَالْإِنْسِ» (٩).

* * *

(١) هذه العبارة لم ترد في المسند.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «أنه أته امرأة بابن لها قد أصابه لم».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «وخذ أحد الكبشين».

(٥) أي النخلتين الصغيرتين. أطراف الحديث عند: ابن ماجه (٣٣٩)، ابن سعد في الطبقات (١١٢/١).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٤، ١٧٣)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) كذا بالمخطوط وبالمسند «حائط».

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٩)، وقال: رواه

أحمد ورجاله ثقاة وفي بعضهم ضعف.

٣٢ - باب

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَشٌّ، فَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعِبَ وَاشْتَدَّ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا أَحَسَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِبِضَ فَلَمْ يَتَرَمَّرْ مَا دَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ كَرَاهِيَةً أَنْ يُؤْذِيَهُ^(١).

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُجَاهِدٍ: فَذَكَرَهُ^(٢).

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ: فَذَكَرَهُ^(٣).

* * *

٣٣ - باب قدوم وفد الجن وطاعتهم له^(٤)

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ^(٥) إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُمَيْسٍ عُبَيْةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي فَزَّارَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ قَالَ: «لِيَقُمْ مَعِيَ رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلَا يَقُومَنَّ مَعِيَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْغَشِّ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ» قَالَ: فَقُمْتُ مَعَهُ وَأَخَذْتُ إِدَاوَةً وَلَا أَحْسَبُهَا إِلَّا مَاءً، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ رَأَيْتُ أَسْوَدَةَ مُجْتَمِعَةً. قَالَ: فَحَطَّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَطًّا ثُمَّ قَالَ: «قُمْ هَاهُنَا حَتَّى آتِيكَ» وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَرَأَيْتُهُمْ يَتَوَرَّونَ^(٦) إِلَيْهِ، قَالَ: فَسَمَرَّ مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا طَوِيلًا، حَتَّى جَاعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «مَا زِلْتَ قَائِمًا يَا ابْنَ مَسْعُودٍ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْلَمْ تَقُلْ لِي «قُمْ حَتَّى آتِيكَ» قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي: «هَلْ مَعَكَ مِنْ وَضْوءٍ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٢/٦، ١١٣، ١٥٠، ٢٠٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢/٣، ٤)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال

الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «أبي».

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «يتورون».

فَفَتَحْتُ الْإِدَاوَةَ فَإِذَا فِيهَا نَبِيذٌ، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ الْإِدَاوَةَ وَلَا أَحْسِبُهَا إِلَّا مَاءً فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ» قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهَا فَلَمَّا قَامَ يُصَلِّي أَدْرَكَهُ شَخْصَانٌ مِنْهُمْ قَالَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَجِبُ أَنْ تَوَمَّنَا فِي صَلَاتِنَا، قَالَ: فَصَفَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلْفَهُ ثُمَّ صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لَهُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَؤُلَاءِ جَنُّ نَصِيبِينَ جَاءُوا يَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فِي أُمُورٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ [٢٩٦/أ] وَقَدْ سَأَلُونِي الزَّادَ فَرَوَدُّهُمْ» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَهَلْ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ تُزَوِّدُهُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ فَقَالَ: «قَدْ زَوَّدْتُهُمُ الرَّجْعَةَ وَمَا وَجَدُوا مِنْ رَوْثٍ وَجَدُوهُ شَعِيرًا وَمَا وَجَدُوهُ مِنْ عَظْمٍ وَجَدُوهُ كَاسِيًا» قَالَ: وَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ يُسْتَطَابَ بِالرَّوْثِ وَالْعَظْمِ (١).

قلت: عند أبي داود والترمذي بعضه.

* * *

٣٤ - باب منه في طاعتهم (٢)

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بَوْلِدِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِهِ لَمَمًا، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ قَبْلَ (٣) طَعَامِنَا فَيَفْسِدُ عَلَيْنَا طَعَامَنَا، قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَتَعَّ (٤) نَعَّةً فَخَرَجَ مِنْ فِيهِ مِثْلُ الْجَرِّ الْأَسْوَدِ فَشَفِي (٥).

٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٨، ٣١٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث وهو مجهول، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٨/١).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «عند».

(٤) الثغ: القى: هامش مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢١٣٨)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه فرق السبخي وثقه ابن معين، والعجلي وضعفه غيرهما.

قَالَ: فَتَنَعَ يَعْنِي سَعَلَ^(١).

٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ. خلا قوله: أى سعل^(٢).

٣٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ هِنْدَ بِنْتَ الْوَازِعِ أَنَّهَا سَمِعَتْ الْوَازِعَ يَقُولُ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْأَشْجَ، الْمُنْذِرَ بْنَ عَاصِمٍ، عَامِرَ بْنَ الْمُنْذِرِ وَمَعَهُمْ رَجُلٌ مَصَابٍ فَاتَتْهُوَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَثَبُوا عَنْ رِوَاحِلِهِمْ وَقَبَلُوا يَدَهُ، ثُمَّ نَزَلَ الْأَشْجَ فَعَقَلَ رَاِحِلَتَهُ، وَأَخْرَجَ عَيْتَهُ فَفَتَحَهَا وَأَخْرَجَ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ مِنْ ثِيَابِهِ فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ أَتَى رِوَاحِلَهُمْ فَعَقَلَهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَشْجَ إِنَّ فِيكَ خُلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ: الْحِلْمَ وَالْإِنَاءَةَ».

فقال: يا رسول الله أنا أتخلقهما أو جبلني الله عليهما؟ فقال: «بل جبلك الله عليهما»، قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خُلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قال الوازع: يا رسول الله إن معي خالا مصابا فادع الله له، قال: «أين هو أتتني به»، فصنعت به مثل ما صنع الأشج البسته ثوبين، فأتيه فأخذ طائفة من ردائه فرفعها، حتى رأينا بياض إبطيه، ثم ضرب بظهره قال: «أخرج عدو الله» فولى وجهه وهو ينظر نظر رجل صحيح^(٣).

* * *

٣٥ - باب

٣٥٤١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/١، ٢٥٤)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٤١٨)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٨٨)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) ذكره المزى بالتحفة برقم (٣٦١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩)، وقال رواه أحمد وفيه هند بنت الوازع لم أعرفها وبقيّة رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن ماجه (٤١٨٧)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣١/٨)، المتقى الهندي في الكنتز (٥٨١٢، ٥٨٣٤)، ٥٨٣٥)، قلت: لم أقف عليه في المسند المطبوع، وقال ابن حجر في الأطراف: إن ابن عساكر قال: إن صواب «الوازع» «الزارع» بالزاي، ذكره في ترتيب أسماء الصحابة ص ١٠٦. والله أعلم.

ابن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأخص الأزدي، قال: حدثتني أمي أنها رأت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة^(١) من بطن الوادي، وخلفه إنسان يستتره من الناس أن يصيبوه بالحجارة، وهو يقول: «أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا رميتهم فارموا بمثل حصي الخذف»^(٢)، ثم أقبل فاتته امرأة بائنه لها فقالت: يا رسول الله إن ابني هذا ذاهب العقل فاذع الله له، قال لها: «اتيني [ب/٢٩٦] بماء» فاتته بماء في تور من حجارة، فتفل فيه وغسل وجهه، ثم دعا فيه، ثم قال: «اذهبي فاغسلي به واستشفي الله عز وجل» فقلت لها: هبي لي منه قليلاً لابني هذا، فأخذت منه قليلاً بأصابعي فمسحت بها شقة ابني فكان من أبر الناس، فسألت المرأة بعد ما فعل ابنتها؟ قالت: برئ أحسن برء^(٣).

قلت: عند أبي داود منه رمى الجمار.

* * *

٣٦ - باب في حديث جابر في قصة بعيره^(٤)

٣٥٤٢ - حدثنا عبيدة، حدثنا الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، عن جابر بن عبد الله، قال: فقدت جملي ليلة، فمررت على رسول الله ﷺ وهو يشد لعائشة قال: فقال لي: «ما لك يا جابر؟» قال: قلت: فقدت جملي أو ذهب جملي في ليلة ظلماء، قال: فقال لي: «هذا جملك اذهب فخذ»، قال: فذهبت نحو ما قال لي، فلم أجده، فرجعت إليه، فقلت: بأبي وأمي يا نبي الله ما وجدته، قال: فقال لي: «هذا جملك اذهب فخذ»، قال: فذهبت نحو ما قال لي فلم أجده، قال: فرجعت إليه فقلت: يا نبي الله لا والله ما وجدته، قال: فقال لي: «على رسلك» حتى إذا فرغ، أخذ بيدي، فانطلق بي، حتى أتينا الحمل فدفعه إلي، قال: «هذا جملك»، قال وقد سار الناس، قال:

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند جمرة العقبة.

(٢) أي الحصى الصغير.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٩)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني ورجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

فَبَيْنَمَا أَنَا أَسِيرٌ عَلَى جَمَلِي، فِي عَفْئِي، وَكَانَ جَمَلًا فِيهِ قِطَافٌ، قَالَ: قُلْتُ [يَا] (١) لَهْفًا أُمِّي أَنْ يَكُونَ لِي إِلَّا جَمَلٌ قَطُوفٌ، قَالَ: [وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدِي يَسِيرٌ، قَالَ: فَسَمِعَ مَا قُلْتُ قَالَ:] (٢) فَلَحِقَ بِي، فَقَالَ: «مَا قُلْتَ يَا [جَابِرُ قَبْلُ]» (٣). [قَالَ: فَنَسِيتُ مَا قُلْتُ: مَا قُلْتُ شَيْئًا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَذَكَرْتُ مَا قُلْتُ] (٤)، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا لَهْفَاهُ أَنْ يَكُونَ لِي إِلَّا جَمَلٌ قَطُوفٌ، قَالَ: فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَجْزَ الْجَمَلِ بِسَوْطٍ أَوْ بِسَوْطِي، قَالَ: فَانْطَلَقَ، أَوْضَعَ، [أَوْ أَسْرَعَ] (٥) الْجَمَلِ رَكْبَتَهُ قَطُ وَهُوَ يُنَازِعُنِي حِطَامَهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ بَائِعِي جَمَلِكَ هَذَا؟»، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكُمْ» قَالَ: قُلْتُ: بِوَقِيَّةٍ، قَالَ: [قَالَ لِي:] (٦) «بِخِ بَيْحِ كُمْ فِي أُوقِيَّةٍ مِنْ نَاضِحٍ وَنَاضِحٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا بِالْمَدِينَةِ نَاضِحٌ أَحَبُّ أُنْهُ [لَنَا] (٧) مَكَانُهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَخَذْتُهُ بِوَقِيَّةٍ»، قَالَ: فَزَلْتُ عَنِ الرَّحْلِ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ جَمَلُكَ، قَالَ لِي: «ارْكَبْ جَمَلُكَ»، قَالَ: قُلْتُ: مَا هُوَ بِجَمَلِي، وَلَكِنَّهُ جَمَلُكَ، قَالَ: كُنَّا نُرَاجِعُهُ مَرَّتَيْنِ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا أَمَرْنَا الثَّالِثَةَ لَمْ نُرَاجِعْهُ، قَالَ: فَرَكِبْتُ الْجَمَلَ حَتَّى آتَيْتُ عَمَّتِي بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: وَقُلْتُ لَهَا: أَلَمْ تَرَيَ أَنِّي بَعْتُ نَاضِحَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُوقِيَّةٍ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَهَا أَعْجَبَهَا ذَلِكَ، قَالَ: وَكَانَ نَاضِحًا فَارَهَا، قَالَ: ثُمَّ أَخَذْتُ شَيْئًا مِنْ حَبْطٍ فَأَوْجَرْتُهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِحِطَامِهِ، فَقَدْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُقَاوِمًا رَجُلًا يُكَلِّمُهُ، قُلْتُ: دُونَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَمَلُكَ [٢٩٧/أ] فَأَخَذَ بِحِطَامِهِ ثُمَّ نَادَى بِلَالًا فَقَالَ: «زَنْ لِحَابِرٍ أُوقِيَّةً وَأَوْفِيَةً» فَانْطَلَقْتُ مَعَ بِلَالٍ فَوَزَنَ لِي أُوقِيَّةً وَأَوْفِيَةً مِنَ الْوَزْنِ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ يُحَدِّثُ ذَلِكَ الرَّجُلَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَدْ وَزَنَ لِي أُوقِيَّةً وَأَوْفَانِي، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ ذَهَبْتُ إِلَى بَيْتِي وَلَا أَشْعُرُ فَنَادَى: «أَيْنَ جَابِرٌ» قَالُوا: ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: «أَدْرِكُهُ أَتَيْتِي بِهِ» قَالَ: فَأَتَانِي رَسُولُهُ يَسْعَى، قَالَ: يَا

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

جَابِرٌ يَدْعُوكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ»، قُلْتُ: مَا هُوَ جَمَلِي، وَإِنَّمَا هُوَ جَمَلُكَ، قَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ»، قُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ جَمَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ» قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ: «لَعَمْرِي مَا نَفَعْنَاكَ لِنَنْزِلِ (١) عَنْهُ»، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى عَمَّتِي بِالنَّاضِحِ مَعِي وَبِالْوَقِيَّةِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا تَرَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي أُوقِيَّةً وَرَدَّ عَلَيَّ جَمَلِي (٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

[.....] (٣)

٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ لِيُقَاتِلَهُمْ، وَقَالَ لِي أَبِي: يَا جَابِرُ لَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِي نَظَارِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، حَتَّى تَعْلَمَ إِلَيَّ مَا يَصِيرُ أَمْرُنَا، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَوْلَا أَنِّي أَتْرَكُ بَنَاتِي لِي بَعْدِي لِأَحْبَبْتُ أَنْ تُقْتَلَ بَيْنَ يَدَيَّ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا فِي النَّظَارِينَ إِذْ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي وَخَالِي عَادِلَتُهُمَا (٤) عَلَيَّ نَاضِحًا، فَدَخَلْتُ بِهِمَا الْمَدِينَةَ لِتَدْفِنَهُمَا فِي مَقَابِرِنَا، إِذْ لَحِقَ رَجُلٌ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِالْقَتْلَى تَدْفِنُوهُنَّ (٥) فِي مَصَارِعِهِمَا حَيْثُ قَتَلُوا، فَرَجَعْنَا بِهِمَا فَدَفَنَاهُمَا حَيْثُ قُتِلَا، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ أَتَانِي أَبَاكَ عَمَلُ مُعَاوِيَةَ [فَبَدَأَ] (٦) فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُ فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَيَّ النَّحْوِ الَّذِي دَفَنْتُهُ، لَمْ يَتَغَيَّرْ إِلَّا مَا لَمْ يَدْعِ الْقَتْلُ أَوْ الْقَتِيلُ فَوَارَيْتُهُ، قَالَ: وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ دَيْنًا مِنَ التَّمْرِ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرْمَائِهِ فِي التَّقَاضِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «لننزلك».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٥٨، ٣٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٩)،

(١٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير نبيح العنزى وثقه ابن حبان.

(٣) بياض بالمخطوط ولم أقف عليه.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «عاداتها».

(٥) كذا بالمسند، وبالمخطوط «فيدفنوا».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

اللَّهُ إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مِنَ التَّمْرِ، وَقَدْ اشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرْمَائِهِ فِي التَّقَاضِي، فَأُحِبُّ أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ لَعَلَّهُ أَنْ يُنْظَرَنِي طَائِفَةً مِنْ نَخْلِهِ^(١) إِلَى هَذَا الصَّرَامِ الْمُقْبِلِ، فَقَالَ: «نَعَمْ آتِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَرِيبًا مِنْ وَسَطِ النَّهَارِ وَجَاءَ مَعَهُ حَوَارِيُّهُ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ وَدَخَلَ، فَقُلْتُ لِمَرْأَتِي: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَنِي الْيَوْمَ فَلَا أَرِيكَ وَلَا تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي بِشَيْءٍ وَلَا تَكَلِّمِيهِ، فَدَخَلَ فَفَرَشَتْ لَهُ فِرَاشًا [٢٩٧/ب] وَوَسَادَةً فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، قَالَ: وَقُلْتُ لِمَوْلَى لِي: اذْبُحْ هَذِهِ الْعِنَاقَ، وَهِيَ دَاجِنٌ سَمِينَةٌ، وَالْوَحَا وَالْعَجَلُ افْرُغْ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَكَ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهَا حَتَّى فَرَعْنَا مِنْهَا وَهُوَ نَائِمٌ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَيْقِظَ يَدْعُو بِالطُّهُورِ وَإِنِّي أَحَافُ إِذَا فَرَعْتُ أَنْ يَقُومَ فَلَا يَفْرَعَنَّ مِنْ وُضُوئِهِ حَتَّى تَضَعَ الْعِنَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: «يَا جَابِرُ اتَّبِنِي بِطُّهُورٍ» فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْ طُهُورِهِ حَتَّى وَضَعْتُ الْعِنَاقَ عِنْدَهُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: «كَأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ حُبَّنَا لِلْحَمِّ اذْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ»، قَالَ: ثُمَّ دَعَا حَوَارِيَّهِ الَّذِينَ مَعَهُ فَدَخَلُوا، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ كُلُوا» فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَ لَحْمٌ كَثِيرٌ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ مَجْلِسَ بَنِي سَلَمَةَ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَعْيُنِهِمْ مَا يَقْرُبُهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذُوهُ، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَامَ، وَقَامَ أَصْحَابُهُ فَخَرَجُوا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلَائِكَةِ»، وَاتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى بَلَغُوا أُسْكُمَةَ الْبَابِ، قَالَ: وَأَخْرَجَتْ امْرَأَتِي صَدْرَهَا وَكَانَتْ مُسْتَتِرَةً بِسَقِيْفٍ فِي الْبَيْتِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «اذْعُ لِي فَلَانًا»، لِغَرِيْبِي الَّذِي اشْتَدَّ عَلَيَّ فِي الطَّلَبِ، قَالَ: فَجَاءَ، فَقَالَ: «أَيَسِّرْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي إِلَيَّ الْمَيْسِرَةَ، طَائِفَةً مِنْ دَيْنِكَ الَّذِي عَلَيَّ أَبِيهِ إِلَى هَذَا الصَّرَامِ الْمُقْبِلِ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ وَاعْتَلَّ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مَا لِي يَنَامِي، فَقَالَ: «أَيِّنْ جَابِرٌ؟» فَقَالَ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كِلْ لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُوفِّيهِ» فَنَظَرْتُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الشَّمْسُ قَدْ دَلَّكَتْ، قَالَ: «الصَّلَاةُ يَا أَبَا بَكْرٍ» فَاذْفَعُوا إِلَيَّ الْمَسْجِدَ، فَقُلْتُ: قَرَّبُ أَوْعَيْتِكَ، فَكِلْتُ لَهُ مِنَ الْعَجْوَةِ فَوَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَجِئْتُ أَسْعَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ كَأَنِّي شَرَارَةٌ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «تمره».

صَلَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ أَنِّي كَلْتُ لِعَرَبِي تَمْرَةً^(١) فَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؟»، فَجَاءَ يُهْرَوِلُ، فَقَالَ: «سَلْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَرَبِهِ وَتَمْرِهِ»، فَقَالَ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُوفِّيهِ، إِذْ حَزَتْ فِيهِ^(٢)، فَكَّرَرَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ وَكَانَ لَا يُرَاجِعُ بَعْدَ الْمَرَّةِ الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ مَا فَعَلَ غَرَبُكَ وَتَمْرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ [٢٩٨] كَذَا وَكَذَا، فَرَجَعَ إِلَيَّ أَمْرَاتِهِ، فَقَالَ: أَلَمْ أَكُنْ نَهَيْتُكَ أَنْ تُكَلِمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: أَكُنْتُ تَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُورِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا أَسْأَلُهُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ؟^(٣).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

* * *

٣٧ - باب في سره وعلانيته ﷺ^(٤)

٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، قَالَ: دَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالُوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ حَدِّثِينَا عَنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ سِرُّهُ وَعَلَانِيَتُهُ سَوَاءً، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَقُلْتُ: أَفَشَيْتُ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ أَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتِ»^(٥).

* * *

(١) هذه الجملة: الاعتراضة غير موجودة بالمسند.

(٢) هذه العبارة بالمخطوط وبالمسند «إذ أخبرت أن الله عز وجل سوف يوفيه».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٩٧، ٣٩٨).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٠٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٨٤)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني، وقال عن يحيى، عن أم سلمة ورجالها رجال الصحيح، رواه الطبراني

في الكبير (١/٩٥).

٣٨ - باب في شجاعته ﷺ (١)

٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُودُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا.

* * *

٣٩ - باب في تواضعه ﷺ (٢)

٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكَ يَنْزِلُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ مِنْذُ يَوْمِ خُلِقَ (٣) قَبْلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ أَفْمَلِكًا نَبِيًّا أَجْعَلُكَ، أَوْ عَبْدًا رَسُولًا؟ قَالَ جِبْرِيلُ: تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: «بَلْ عَبْدًا رَسُولًا» (٤).

٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٥)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُوتِيَتْ بِمَقَالِيدِ الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُنْدُسٍ» (٦).

* * *

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط ولفظه عن علي أنه ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٥٤)، وقال: إسناده حسن.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط «ما نزل منذ يوم خلق».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٩)، وقال: رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى ورجال الأولين رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٥٤١/٩)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٩٦/٤)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (١١٦/٧).

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «حصين».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤ - باب

٣٥٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْكَبُ حِمَارًا اسْمُهُ عُفَيْرٌ^(١).

* * *

٤١ - باب في حسن خلقه وحياته وحسن معاشرته^(٢)

٣٥٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمَّ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ»^(٣).

* * *

٤٢ - باب

٣٥٥٠ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِفُ عَبْدَ اللَّهِ وَعُبَيْدَ اللَّهِ وَكَثِيرًا مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَيَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ فَيَقْعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ فَيَقْبَلُهُمْ وَيَلْزَمُهُمْ^(٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٨٦)، وقال: إسناده

صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو مدلس.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٩)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار إلا أنه قال: لأتم مكارم الأخلاق ورجاله كذلك غير

محمد بن رزق الله الكلوداني وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٦١٣/٢)،

البيهقي في السنن الكبرى (١٩٢/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣١٩٦٩)، الزبيدي في إتحاف

السادة المتقين (١٧١/٦)، البغوي في شرح السنة (٢٠٢/١٣)، البخاري في التاريخ (١٨٨/٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٩)، وقال: رواه

أحمد وإسناده حسن.

٤٣ - باب فى جوده

٣٥٥١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ كَانَ يَقُولُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٩٨/ب] لَا يَمْنَعُ شَيْئًا مُسْأَلَةً^(١).

قلت: ذكر هذا فى حديث وهو فى غنيمة بدر فى السير.

٣٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِنَاعًا مِنْ رُطْبٍ وَأُخْرَى زُغْبٍ قَالَتْ: فَأَعْطَانِي مِلءَ كَفِّي^(٢) حُلِيًّا أَوْ قَالَتْ^(٣) ذَهَبًا فَقَالَ: «تَحَلَّى بِهِذَا»^(٤).

٣٥٥٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

٤٤ - باب منه

٣٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَاضِي الرَّيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا يَقُولُ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَفَاطِمَةُ، وَالْعَبَّاسُ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَبُرَتْ^(٦) سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَكَثُرَتْ مُؤْتَيْتِي، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ

(١) أخرجه الإمام أحمد بتمامه فى المسند (٤٩٧/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن عبد الله بن أبى بكر لم يسم من أبى أسيد، والله أعلم.

أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (١٨٤١١)، ابن كثير فى التفسير (٥٤٧/٣).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «كفيه».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «قال».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٩/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣/٩)، وقال: رواه الطبرانى واللفظ له، أى الذى بالمجمع، وأحمد بنحوه وزاد فقال: «تحلى بهذا» وإسنادهما حسن.

(٥) لم أقف على سند به إسرائيل فى سندها عند الإمام أحمد. أطراف الحديث عند: أبو داود

(٤٢٣٥)، ابن ماجه (٣٦٤٤)، ابن أبى شيبة فى مصنفه (٢٧٨/٨).

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «كبر».

لِي بِكَذًا وَكَذَا وَسَقًا مِنْ طَعَامٍ، فَاَفْعَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَفْعَلُ»^(١) فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ لِي كَمَا أَمَرْتَ لِعَمِّكَ، فَاَفْعَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَفْعَلُ ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أُعْطِيْتِي أَرْضًا كَانَتْ مَعِيشَتِي مِنْهَا، [ثُمَّ قَبِضْتَهَا]^(٢)، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرَدَّهَا عَلَيَّ، فَاَفْعَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَفْعَلُ ذَلِكَ»^(٣).

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَبَقِيَّتَهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فِي الْخِرَاجِ.

* * *

٤٥ - بَابُ فِي مَرَضِهِ وَوَفَاتِهِ ﷺ وَمَا أَطَّلَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ^(٤)

٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، خَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوصِيهِ، وَمُعَاذُ رَاكِبٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي تَحْتَ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ إِنَّكَ عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، أَوْ لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي هَذَا، أَوْ قَبْرِي هَذَا، فَبِكِّي مُعَاذُ خَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ التَفَتَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا»^(٥).

٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ السَّكُونِيِّ، أَنَّ مُعَاذًا: فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي آخِرِهِ: «لَا تَبْكُ يَا مُعَاذُ، وَإِنَّ الْبُكَاءَ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(٦).

* * *

(١) كذا بالمخطوط وبالسنن «نفعل ذلك».

(٢) ما بين المعقوفين في المسند.

(٣) قلت: أخرجه الإمام أحمد في المسند ولم يذكر قول فاطمة المذكور هنا وبغير هذا الترتيب

(١/٨٤، ٨٥)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٤٦)، وقال: إسناده حسن.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٩)، وقال: رواه

أحمد بإسنادين، وقال في أحدهما: عن عاصم بن حميد أن معاذًا قال:.....، ورجال

الإسنادين رجال الصحيح غير راشد بن سعد، وعاصم بن حميد وهما ثقتان.

(٦) انظر الحديث السابق.

٤٦ - باب منه

٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ مِينَاءَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً وَفِدِ الْجَنِّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَنَفَّسَ فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: «نُعِيْتُ [أ/٢٩٩] إِلَى نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»^(١).

٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، [حَدَّثَنَا يَزِيدٌ]^(٢)، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نُعِيْتُ إِلَى نَفْسِي بِأَنَّهُ مَقْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ»^(٣).

* * *

٤٧ - باب تخبيره بين الدنيا والآخرة

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُعَلَّى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَقَالَ: «إِنَّ رَجُلًا خَيْرُهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعِيشَ فِيهَا، يَأْكُلُ مِنَ الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَيَبِينَ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا صَالِحًا خَيْرُهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ! وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلْ نَفْدِيكَ بِأَمْوَالِنَا، وَأَبْنَائِنَا، أَوْ أَبَائِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمِنُ عَلَيْنَا فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَكِنْ وُدٌّ وَإِحَاءٌ إِيمَانٍ، وَلَكِنْ وُدٌّ وَإِحَاءٌ إِيمَانٍ، مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّ صَاحِبِكُمْ خَلِيلٌ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه مينا بن أبي مينا وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط ومن المسند وهو خطأ وهو بالمعجم الكبير (١٢١/١١)، برقم (١١٣٢٦)، وهو يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي وتحرف في سند الحديث (٣٣٣٨)، إلى «يزيد»، انظر تهذيب التهذيب (٣٢٩/١١)، (٣٣١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٧٣)، وقال: إسناده صحيح.

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ حَنِينٍ^(٢)، مَوْلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مُوَيْهَبَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ]^(٣) فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوَيْهَبَةَ إِنِّي قَدْ أَمَرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ فَانْطَلِقْ مَعِيَ» فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْمَقَابِرِ لِيَهْنِكُمْ مِمَّا أَصَبَحْتُمْ فِيهِ مِمَّا أَصْبَحَ فِيهِ النَّاسُ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا نَجَّأَكُمُ اللَّهُ مِنْهُ أَقْبَلْتِ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يَتَّبِعُ أَوْلَهَا آخِرَهَا الْآخِرَةُ شَرُّ مِنَ الْأُولَى» قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوَيْهَبَةَ إِنِّي قَدْ أَوْتَيْتُ [مَفَاتِيحَ]^(٤) خَزَائِنِ الدُّنْيَا، وَالْخُلْدِ فِيهَا، ثُمَّ الْجَنَّةَ، وَخَيْرْتُ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةَ» قَالَ: قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي فَخُذْ مَفَاتِيحَ الدُّنْيَا وَالْخُلْدِ فِيهَا، ثُمَّ الْجَنَّةَ، قَالَ: «لَا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُوَيْهَبَةَ لَقَدْ اخْتَرْتُ لِقَاءَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةَ» ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ حِينَ أَصْبَحَ^(٥).

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حَنِينٍ^(٦)، عَنْ أَبِي مُوَيْهَبَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ أَهْلَ الْبَقِيعِ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا^(٦) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا كَانَتْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٨/١). أطراف الحديث عند: الترمذی (٣٦٥٩)، المتقى

الهندي في الكنز (٣٢٥٩٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٢٩/٥).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «عبيد بن جبير».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٩)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات إلا أن الإسناد الأول عن عبيد بن حنين، عن

عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي مويهبة، والثاني عن عبيد بن حنين، عن أبي مويهبة.

(*) في المسند عبيد بن جبير.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «ليلة».

لَيْلَةَ الثَّلَاثَةِ^(١) قَالَ: «يَا أَبَا مُؤَيْبَةَ أَسْرَجَ لِي دَائِي» قَالَ: فَرَكِبَ وَمَشَيْتُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ، فَنَزَلَ عَنْ دَائِيهِ وَأَمْسَكَتِ الدَّابَّةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

* * *

٤٨ - باب

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِصَحِيفَةٍ لِيَكْتَبَ فِيهَا كِتَابًا، «لَا يَضِلُّونَ بَعْدِي»^(٣). قَالَ: فَخَالَفَ عَلَيْهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى رَفَضَهَا^(٤).

* * *

٤٩ - باب [.....]^(٥)

٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِشَامٍ^(٦)، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ حَتَّى أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَتَشَاوَرَ نِسَاؤُهُ فِي لَدِّهِ فَلَدُوهُ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «مَا هَذَا فَعَلُ نِسَاءِ جَنَنٍ مِنْ هَاهُنَا؟»^(٧) وَأَشَارَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فِيهِنَّ قَالُوا: كُنَّا نَتَّهَمُ بِكَ^(٨) ذَاتَ الْجَنْبِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لِدَاءٌ مَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَقْذِفَنِي بِهِ لَا يَبْقَيْنَ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَحَدٌ لَا يَلِدُ^(٩) إِلَّا التَّدَّ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «ليلة الثانية».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٨/٣، ٤٨٩)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «بعده».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٩، ٣٤)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه خلاف.

(٥) ما بين المعقوفين بياض بالأصل، وهذا الحديث في المجمع تحت عنوان «باب تخييره بين الدنيا والآخرة».

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام».

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «ما هذا؟»، فقلت هذا فعل نساء جنن من هاهنا، وأشار إلى أرض الحبشة.

(٨) كذا بالمخطوط وبالمسند «فيك».

(٩) اللدود بالفتح من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم، هامش مجمع الزوائد.

إِلَّا عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي الْعَبَّاسَ، قَالَ: فَلَقَدِ التَّدَّتْ مَيْمُونَةُ يَوْمَئِذٍ وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ لِعَزْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

قلت: وتقدم حديث العباس في الخلافة.

* * *

٥٠ - باب حصول [.....] (٢)

٣٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لِأَنَّ أَخْلِفَ تَسْعًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُتِلَ قَتْلًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً أَنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ نَبِيًّا وَاتَّخَذَهُ شَهِيدًا. قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْيَهُودَ سَمُوهُ وَأَبَا بَكْرٍ (٣).

٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ: فَذَكَرَهُ (٤).

* * *

٥١ - باب

٣٥٦٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخِطَ يَدُهُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَهِيَ أُمُّ وَلَدِ الْعَبَّاسِ أُخْتُ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَجَعَلْتُ أَبْكِي فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ»، قُلْتُ: خِفْنَا عَلَيْكَ وَلَا نَذْرِي مَا نَلْقَى مِنَ النَّاسِ بَعْدَكَ [أ/٣٠٠] يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَنْتُمْ الْمُسْتَضْعَفُونَ بَعْدِي» (٥).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين بياض بالأصل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٨/١)، (٤٣٤).

(٤) انظر الحديث السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه يزيد بن أبي زياد وضعفه جماعة.

٥٢ - باب

٣٥٦٧ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ بَابُنُوسَ، قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي إِلَى عَائِشَةَ فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا فَأَلْقَتْ لَنَا وَسَادَةً وَجَذَبَتْ إِلَيْهَا الْحِجَابَ فَسَأَلَهَا عَنْ مَبَاشِرَةِ الْحَائِضِ، ثُمَّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَّ بِيَابِي مِمَّا يُلْقَى الْكَلِمَةَ يَنْفَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا فَمَرَّ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ مَرَّ أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قُلْتُ: يَا جَارِيَةَ ضَعِي لِي وَسَادَةٌ عَلَى الْبَابِ وَعَصَبْتُ رَأْسِي فَمَرَّ بِي فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: أَشْتَكِي رَأْسِي، قَالَ: «وَأَنَا وَارَأْسَاهُ» فَذَهَبَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جِيءَ بِهِ مَحْمُولًا فِي كِسَاءٍ، وَبَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: إِنِّي قَدِ اشْتَكَيْتُ وَإِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُنَّ فَأَذِّنْ لِي فَلَاكُنْ عِنْدَ عَائِشَةَ، [أَوْ صَفِيَّةَ] (١) فَأَذَّنَ لَهُ فَكُنْتُ أَوْصِبُهُ (٢) وَلَمْ أَكُنْ أَوْصِبُ أَحَدًا قَبْلَهُ، فَبَيْنَمَا رَأْسُهُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى مَنْكَبِي إِذْ مَالَ رَأْسُهُ نَحْوَ رَأْسِي فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ مِنْ رَأْسِي حَاجَةً فَخَرَجْتُ مِنْ فِيهِ نُطْفَةٌ بَارِدَةٌ فَوَقَعَتْ عَلَى ثَغْرَةِ نَحْرِي فَاقْشَعَرَّ لَهَا جِلْدِي فَظَنَنْتُ أَنَّهُ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَسَجَّيْتُهُ ثَوْبًا، فَجَاءَ عُمَرُ، وَالْمُغِيرَةُ، فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذْنَتْ لهُمَا، وَجَذَبْتُ الْحِجَابَ (٣)، فَظَنَرَ عُمَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَآ غَشِيَاهُ مَا أَشَدُّ غَشْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَا فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْبَابِ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: يَا عُمَرُ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَذَبْتَ بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ تَحْوُسُكُ (٤) فَنَتَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُفْنِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُنَافِقِينَ، ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَرَفَعَ الْحِجَابَ فَظَنَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَنَاهُ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ فَحَدَرَ فَاهُ وَقَبَلَ جِبْهَتَهُ، ثُمَّ قَالَ [يَا نَبِيَّ اللَّهِ] (٥) وَأَنْبِيَاءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ حَدَرَ فَاهُ، وَقَبَلَ جِبْهَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَأَصْفِيَاءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَحَدَرَ فَاهُ، وَقَبَلَ جِبْهَتَهُ، وَقَالَ: وَآخِلِيَاءَهُ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَعُمَرُ يَخْطُبُ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «امرض»، والثانية هي معنى الأولى.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «وجذبت إلى الحجاب».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند بالسین المهلمة «تحوسك».

(٥) ما بين المعقوفين مضرب عليه في المخطوط في الغالب والله أعلم.

النَّاسَ [وَيَتَكَلَّمُ] (١) وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُفْنِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُنَافِقِينَ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾، حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ. ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ. فَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا شَعَرْتُ أَنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّ [ب/٣٠٠] قَالَ عُمَرُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ذُو شَيْبَةٍ الْمُسْلِمِينَ فَبَايَعُوهُ فَبَايَعُوهُ (٢).

قلت: فى الصحيح وغيره طرف منه.

٣٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا تَقْبِضُ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَرَى الثَّوَابَ، ثُمَّ تَرُدُّ إِلَيْهِ فَيُخَيَّرُ بَيْنَ أَنْ تَرُدَّ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ يَلْحَقَ» فَكُنْتُ قَدْ حَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي فَفَظَرْتُ إِلَيْهِ حَتَّى مَالَتْ عُنُقُهُ فَقُلْتُ: قَدْ قَضَى، فَعَرَفْتُ الَّذِي قَالَ قَالَتْ: فَفَظَرْتُ إِلَيْهِ حَتَّى ارْتَفَعَ وَنَظَرَ قَالَتْ: قُلْتُ: إِذَنْ لَا يَخْتَارُنَا، فَقَالَ: «مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى فِي الْحَنَةِ» ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ...﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (٣).

قلت: هو فى الصحيح بغير هذا السياق.

٣٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٩/٦، ٢٢٠)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣١/٩)،

(٣٢)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه وزاد.....، ورجال أحمد ثقات، وفى إسناد أبى يعلى

عويد بن أبى عمران، وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور وقال بعضهم متروك.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٤/٦، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(٣٦/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط إلا أنها قالت.....، وأحد إسناده أحمد

رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (٢٨٨/١٠)، الحافظ

فى الفتح (١٣٧/٨)، ابن سعد فى الطبقات الكبرى (٢٧/٢/٢).

عَائِشَةَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «الرَّفِيقَ الْأَعْلَى الْأَسْعَدَ»^(١).

٣٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا خَرَجَتْ نَفْسُهُ لَمْ أَجِدْ رِيحًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْهَا^(٢).

* * *

٥٣ - باب

٣٥٧١ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، يَعْنِي الْجَوْنِيَّ، عَنْ أَبِي عَسِيبٍ، أَوْ أَبِي عَسِيبٍ^(٣) قَالَ بِهِزٌ: إِنَّهُ شَهِدَ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: كَيْفَ نَصَلَّى عَلَيْهِ؟ قَالَ: اذْخُلُوا أَرْسَالًا أَرْسَالًا، قَالَ: فَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنَ الْبَابِ الْآخَرِ، قَالَ: فَلَمَّا وُضِعَ فِي لَحْدِهِ ﷺ قَالَ الْمَغِيرَةُ: قَدْ بَقِيَ مِنْ رَجُلِيهِ شَيْءٌ لَمْ يُصَلِّحُوهُ، قَالُوا: فَادْخُلْ فَأَصْلِحْهُ، فَدَخَلَ وَأَدْخَلَ يَدَهُ فَعَمَسَ^(٤) قَدَمَيْهِ ﷺ قَالَ: اهبطوا^(٥) عَلَى التُّرَابِ، فَأَهَالُوا عَلَيْهِ التُّرَابَ حَتَّى

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) يوجد ترجمة له بالهامش بالمخطوط نصها: «أبو عسيب هذا قال فيه أبو عمران الجوني أبو عسيب، أو عُسَيْمٌ بالميم»، وقد فرق بينهما أبو أحمد الحاكم نقلهما فجعلها انتهى وصرح أبو حاتم بأنه يقال فيه: كذا وكذا وأبو عسيب بالصاد ورواية أبي عمران تدل على أنهما واحد لترديده في روايته وقد صرح بتوحيدها ابن سعد حين ذكره في طبقات البصريين فقال: أبو عسيب مولى رسول الله ﷺ، يقولون في بعض الرواية عن أبي عسيم وهو رجل واحد». قلت: هذا ما ظهر من هذه الترجمة التي بالهامش وأما ذكره فقد ورد في أماكن عديدة منها، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦١/٧)، وقال: عسيب مولى رسول الله ﷺ قال ويقولون عن أبي عسيم وهو رجل واحد وأورد له أحاديث.

وفي الجرح والتعديل (٤١٩/٩)، برقم (٢٠٤٣). قال: له صحبة روى عنه مسلم بن عبيد وروى أبو سلمة، عن حازم بن القاسم عنه وروى حشرج بن نباتة، عن أبي نصيرة الواسطي عن أبي عسيب بالصاد، وروى حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن أبي عسيم بالسين والميم. وفي أسد الغابة (٢١٤/٦، ٢١٥)، وقال: أبو عسيب مولى رسول الله ﷺ له صحبة ورواية واسمه أحمر، وقال: أبو عسيم بالميم. قيل أبو عسيب، وقيل غيره وقد فرق الحاكم أبو أحمد وغيره بينهما.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «فمس».

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «أهيلوا».

بَلَغَ أَنْصَافَ سَاقِيهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَكَانَ يَقُولُ: أَنَا أَحَدُكُمْ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٣٥٧٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي [دُفِنَ]^(٢) فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَضَعُ نَوْبِي وَأَقُولُ إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ فَوَاللَّهِ مَا دَخَلْتُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَى نِيَابِي حَيَاءً مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣٢ - كتاب فيه ذكر الأنبياء (١)

١ - باب ذكر آدم عليه السلام

٣٥٧٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَتِيٍّ، قَالَ: رَأَيْتُ شَيْخًا بِالْمَدِينَةِ يَتَكَلَّمُ عَنْهُ فَقَالُوا: هَذَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ: إِنَّ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ بَنِيَّ إِنِّي أَشْتَهِي مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، فَذَهَبُوا [١/٣٠١] يَطْلُبُونَ لَهُ، فَاسْتَقْبَلَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَمَعَهُمْ أَكْفَانُهُ، وَحَنُوطُهُ، وَمَعَهُمُ الْفُؤُوسُ وَالْمَسَاحِي وَالْمَكَاتِلُ فَقَالُوا لَهُمْ: يَا بَنِيَّ آدَمَ مَا تُرِيدُونَ وَمَا تَطْلُبُونَ؟ أَوْ مَا تُرِيدُونَ وَأَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ قَالُوا: أَبُوْنَا مَرِيضٌ فَاشْتَهَى مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، قَالُوا لَهُمْ: ارْجِعُوا فَقَدْ قُضِيَ قِضَاءُ أَبِيكُمْ، فَجَاءُوا فَلَمَّا رَأَتْهُمُ حَوَاءُ عَرَفَتْهُمُ فَلَاذَتْ بِآدَمَ فَقَالَ: إِلَيْكَ (٢) عَنِّي فَإِنَّمَا أُوتِيتُ مِنْ قِبَلِكَ خَلَى بَيْنِي وَبَيْنَ مَلَائِكَةِ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَبِضُوهُ وَغَسِّلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَحَنِّطُوهُ وَحَفَرُوا لَهُ وَالْحُدُوا لَهُ، وَصَلُّوا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلُوا قَبْرَهُ فَوَضَعُوهُ فِي قَبْرِهِ وَوَضَعُوا عَلَيْهِ اللَّبْنَ، ثُمَّ خَرَجُوا مِنَ الْقَبْرِ، ثُمَّ حَنَوْا عَلَيْهِ التُّرَابَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِيَّ آدَمَ هَذِهِ سُنَّتُكُمْ (٣).

* * *

٢ - باب في ذكر إبراهيم الخليل وبنيه صلى الله على نبينا وعليهم وسلم (٤)

٣٥٧٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَسَاحَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَسَاحَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَسَاحَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ إِسْحَاقَ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَهْ أَوْثِقْنِي لَا

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند مكررة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٨)، وقال:

رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عتي بن ضمرة وهو ثقة.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

أَضْرَبُ فَيَتَضَحَّ عَلَيْكَ دَمِي إِذَا ذَبَحْتَنِي، فَشَدَّهُ فَلَمَّا أَحْذَ الشَّفْرَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ نُودَى مِنْ خَلْفِهِ ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا﴾ (١).

٣٥٧٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، وَيُونُسُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الْغَنَوِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ؟ قَالَ: صَدَقُوا إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمَّا أَمَرَ بِالْمَنَاسِكِ، عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى فَسَابَقَهُ، فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى حَمْرَةَ الْعَقْبَةِ فَعَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ. قَالَ شَرِيحٌ (٢): شَيْطَانٌ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْحَمْرَةِ الْوَسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، قَالَ: قَدْ تَلَّهُ. قَالَ يُونُسُ: وَتَمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضٌ فَقَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي ثَوْبٌ تُكْفِنُنِي فِيهِ غَيْرُهُ فَاحْلَعُهُ حَتَّى تُكْفِنُنِي فِيهِ، فَعَالَجَهُ لِيَحْلَعَهُ فَنُودَى مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا﴾، فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَبْيَضٍ أَقْرَنَ أَعْيُنَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَتَّبِعُ (٣) ذَلِكَ الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْحَمْرَةِ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى مَنَى، قَالَ: هَذَا مَنَى. قَالَ يُونُسُ: هَذَا [٣٠١/ب] مُنَاخُ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ. قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ [عَرَفَةَ] (٤)، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يُؤَدَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ حَفَّضَتْ لَهُ الْجِبَالُ رُءُوسَهَا وَرَفَعَتْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٦/١، ٣٠٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٨)،

(٢٠١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي عاصم الغنوي وهو ثقة، وقد تقدم له

طريق رواها أحمد، والطبراني وفيها أن الذبيح إسحاق وفيهما عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «يونس».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «نبيع».

(٤) كذا بالمسند.

لَهُ الْقُرَى فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ^(١).

٣٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا [حَمَّادٌ]^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْغَنَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَتَمَّ نَلَّ إِبْرَاهِيمُ إِسْمَاعِيلَ لِلْحَبِيبِ^(٣).

* * *

٣ - باب في ذكر موسى عليه السلام

٣٥٧٧ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ يُونُسُ: رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [قَدْ] كَانَ مَلِكُ الْمَوْتِ [يَأْتِي النَّاسَ]^(٤) عِيَانًا قَالَ: فَآتَى مُوسَى فَلَطَمَهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ فَآتَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: يَا رَبِّ عَبْدُكَ مُوسَى فَقَأَ عَيْنِي وَلَوْلَا كَرَامَتُهُ عَلَيَّكَ لَعَنُفْتُ بِهِ. وَقَالَ يُونُسُ: «لَشَقَقْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ لَهُ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جِلْدِ أَوْ مَسْكِ تَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَارَتْ يَدُهُ سَنَةٌ فَآتَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَا بَعْدَ هَذَا؟ قَالَ: الْمَوْتُ، قَالَ فَلَانَ، قَالَ: فَشَمَّمَهُ شَمَّةً فَقَبِضَ رُوحَهُ». قَالَ يُونُسُ: «فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَكَانَ يَأْتِي النَّاسَ خَفِيَّةً»^(٥).

قلت: في الصحيح بعضه.

٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَهُ^(٦).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٧/١، ٢٩٨)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٠٧)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٠٨)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٣٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٤/٨، ٢٠٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ورجال الصالحين.

(٦) انظر الحديث السابق.

٤ - باب في ذكر داود عليه السلام

٣٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ جَحَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَهُ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّتَهُ فَعَرَضَهُمْ عَلَيْهِ فَرَأَى فِيهِمْ رَجُلًا يَزْهَرُ فَقَالَ: أَى رَبِّ مَنْ هَذَا؟ قَالَ ابْنُكَ دَاوُدُ قَالَ: كَمْ عُمرُهُ؟ قَالَ: سِتُونَ، قَالَ: أَى رَبِّ زِدْ فِي عُمرِهِ، قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَزِيدَهُ أَنْتَ مِنْ عُمرِكَ، فزَادَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنْ عُمرِهِ فَكَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ كِتَابًا وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْبِضَ رُوحَهُ، قَالَ: بَقِيَ مِنْ أَجَلِي أَرْبَعُونَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ جَعَلْتَهُ لِابْنِكَ دَاوُدَ قَالَ: فَجَحَدَ، قَالَ: فَأَخْرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكِتَابَ وَأَقَامَ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ فَاتَمَّتْهَا لِدَاوُدَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِائَةَ سَنَةٍ وَأَتَمَّتْهَا لآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [أ/٣٠٢] عُمرُهُ أَلْفَ سَنَةٍ^(١).

٣٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٥٨١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ: فَذَكَرَهُ^(٣).

٣٥٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ دَاوُدُ النَّبِيُّ ﷺ، فِيهِ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ أُغْلِقَتِ الْأَبْوَابُ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَى أَهْلِهِ أَحَدٌ حَتَّى يَرْجِعَ»، قَالَ: «فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَغَلِقَتِ الدَّارُ، فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ تَطْلُعُ إِلَى الدَّارِ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فَقَالَتْ لِمَنْ فِي الْبَيْتِ: مِنْ أَيْنَ دَخَلَ هَذَا الرَّجُلُ الدَّارَ وَالْدَّارُ مُغْلَقَةٌ وَاللَّهِ لَتُفْتَضِحَنَّ بِدَاوُدَ، فَجَاءَ دَاوُدُ فَإِذَا الرَّجُلُ قَائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٥١، ٢٥٢، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٠٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال في أوله: «لما نزلت آية الدين وقال كم عمره قال ستون سنة، والباقي بمعناه وفيه على بن زيد ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣/٢٧١)، رواه الطبراني برقم (١٢٩٢٨)، وأبو يعلى برقم (٢٧١٠)، والحاكم في المستدرک (٢/٣٢٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق في الحديث السابق، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٢٧٠).

(٣) انظر الحديث السابق، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٥١٩).

٦ - باب في ذكر الأنبياء عليهم السلام

٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، أَنْبَأَنِي أَبُو عُمَرَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَشْحَاشِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَجَلَسْتُ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ صَلَّيْتَ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ»، قَالَ: فَقُمْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْإِنْسِ شَيَاطِينٌ؟، قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «خَيْرٌ مَوْضُوعٍ مَنْ شَاءَ أَقَلَّ وَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالصَّوْمُ؟ قَالَ: «فَرَضَ مُجْزِئٌ وَعِنْدَ اللَّهِ مَزِيدٌ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالصَّدَقَةُ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدٌ مِنْ مَقِيلٍ أَوْ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [٣٠٢/ب] أَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «آدَمُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَنَبِيُّكَ كَانَ؟ قَالَ: «نَعَمْ نَبِيُّ مُكَلَّمٍ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْمُرْسَلُونَ؟ قَالَ: «ثَلَاثُ مِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا»، وَقَالَ مَرَّةً: «حَمْسَةَ عَشَرَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آدَمُ أَنْبَى كَانَ؟ قَالَ: «نَعَمْ نَبِيُّ مُكَلَّمٍ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّمَا أَنْزَلَ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (١).

قلت: عند النسائي طرف منه.

٣٥٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٣٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ جَالِسًا وَكَانُوا يَظُنُّونَ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فَأَقْصَرُوا عَنْهُ حَتَّى جَاءَ أَبُو ذَرٍّ، فَاقْتَحَمَ [فَأْتَى] (٣) فَجَلَسَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٨/٥، ١٧٩، ٢٦٥، ٢٦٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/٨)، وقال: تقدم في العلم، قلت: ذكره في (١/١٥٩، ١٦٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير وقال: كم عدد الأنبياء؟ قال: مائة ألف وأربعة وعشرين ألفاً، ومداره على علي بن يزيد وهو ضعيف، وقال أيضاً: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط بنحوه عند النسائي طرف منه وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط وفي طريق الطبراني زيادة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ صَلَّيْتَ الْيَوْمَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ»، فَلَمَّا صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ الضُّحَى أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَهَلْ لِلْإِنْسِ شَيَاطِينٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، ﴿شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنَّ يُوحَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: بَلَى، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» قُلْتُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؟ قُلْتُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ عَنِّي فَاسْتَبَطَأْتُ كَلَامَهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَعَبْدَةَ أَوْثَانَ فَبِعَثَكَ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ أَرَأَيْتَ الصَّلَاةَ مَا هِيَ؟ قَالَ: «خَيْرٌ مَوْضُوعٍ مِنْ شَاءَ اسْتَقْلَلُ وَمَنْ شَاءَ اسْتَكْبَرَ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الصِّيَامَ مَاذَا هُوَ؟ قَالَ «فَرَضٌ مُجْزِئٌ»، قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الصَّدَقَةَ مَاذَا هِيَ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ وَعِنْدَ اللَّهِ الْمَزِيدُ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ وَجَهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ»، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّمَا نَزَلَ عَلَيْكَ أَغْظَمُ؟ قَالَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ آيَةُ الْكُرْسِيِّ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَفِكَ دَمَهُ وَعَقَّرَ جَوَادُهُ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا تَمْنَا وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَأَيُّ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوْلَى؟ قَالَ: «آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوْنَبِيُّ كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ نَبِيُّ مُكَلَّمٌ خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ رُوحَهُ»^(١)، ثُمَّ قَالَ لَهُ: يَا آدَمُ قُبَلًا قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ وَفَى عِدَّةَ الْأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: «مِائَةٌ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا الرَّسُلُ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا»^(٢).

* * *

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «فيه روحه».

(٢) انظر الحديث السابق. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٤٥١/١)، ٣/٣١٢،

(٥٥٩/٨)، الطبري في تفسيره (٥/٨).

٣٣- كتاب المناقب

١- باب في فضل أبي بكر الصديق

٣٥٨٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَسَارٍ (١) أَبُو عُبَيْدَةَ الْعَصْفَرِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَرْفُوفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ صَاحِبِي وَمُنْسَى فِي الْغَارِ سُدُّوا كُلَّ حَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ حَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ» (٢).

٣٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ (٣)، حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَالَ: «رَأَيْتُمْ قُبَيْلَ الْفَجْرِ كَأَنِّي أُعْطِيتُ الْمَقَالِيدَ وَالْمَوَازِينَ، فَأَمَّا الْمَقَالِيدُ فَهَذِهِ الْمَفَاتِيحُ، وَأَمَّا الْمَوَازِينُ فَهَذِهِ (٤) الَّتِي يوزنُ (٥) بِهَا، فَوُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ فَوُزِنَتْ بِهِمْ فَرَجَحَتْ، ثُمَّ جِيءَ بِأَبِي بَكْرٍ فَوُزِنَ بِهِمْ فَوَزَنَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُمَرَ فَوُزِنَ بِهِمْ فَوَزَنَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُمَانَ فَوُزِنَ بِهِمْ ثُمَّ رُفِعَتْ» (٦).

قلت: وتقدم حديث رجل غير مسمى في الخلافة.

٣٥٩١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ،

(١) جاء بهامش المخطوط قوله: إسماعيل بن يسار هذا هو إسماعيل بن سنان كذا في كنى الحاكم وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم وما هنا سبق قلم فليتحرى من المسند قاله ابن شوقى.
(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٢/٩)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات، قلت: لم أقف عليه فى المسند ولا فى الأطراف لابن حجر، وذكر محقق الأطراف كلاماً نفيساً عن هذا الحديث فانظر (٨٠/٣، ٨١).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «سعد» وهو الصواب. انظر: التهذيب (٤٥٢/٧، ٤٥٣).

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «فهى»، وقال المحقق فى المجمع: إنها وقعت فى بعض النسخ: «فهى». والله أعلم.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «ترنون».

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٦/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٨/٩، ٥٩)، وقال: رواه أحمد والطبرانى إلا أنه قال: فرجع بهم فى الجمع.... ورجاله ثقات.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ»^(١).

٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا، فَقَالَ لِي: «أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ»، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ، فَضْرِبَ الْبَابَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قَالَ: فَأَذْنْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ، ثُمَّ ضْرِبَ الْبَابَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا عُمَرُ، قَالَ: «أُذِّنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قَالَ: فَأَذْنْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ^(٢).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

٣٥٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي وَهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَحْدُثُ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا الْهَذِيلُ^(٤)، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ^(٥) الْكُوفِيُّ الْجُعْفِيُّ، وَكَانَ يَجْلِسُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، يَعْنِي مَدِينَةَ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا شَيْخٌ قَدِيمٌ كُوفِيٌّ عَنْ مُطَرِّحِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٩)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أي الذي بالمجمع، وأحمد باختصار بأسانيد، وبعض رجال الطبراني وأحمد رجال الصحيح. ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٥٤٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٨/٣)، أطراف الحديث عند: البخاري (١٠/٥)، ٦٩/٩،

١١٠، ٨٥، مسلم في فضائل الصحابة (٢٩)، الترمذي (٣٧١٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) جاء في المسند «الهدليل بن ميمون الكوفي الجعفي».

(٥) له ترجمة بالهامش لم يظهر منها شيء.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا خَشْفَةً بَيْنَ يَدَيَّ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: بِلَالٌ، قَالَ: فَمَضَيْتُ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، وَذَرَارِيُّ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ أَرِ فِيهَا أَحَدًا أَقَلَّ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالنِّسَاءِ، قِيلَ لِي: أَمَّا الْأَغْنِيَاءُ فَهُمْ هَاهُنَا [بِالْبَابِ] (١) يُحَاسِبُونَ [ب/٣٠٣] وَيُمَحِّصُونَ، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَالْهَاهُنَّ الْأَحْمَرَانِ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا مِنْ أَحَدِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الْبَابِ أُتَيْتُ بِكِفَّةٍ فَوُضِعَتْ فِيهَا، وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ، فَرَجَحْتُ بِهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِأَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوُضِعَ فِي كِفَّةٍ وَجِيءَ بِجَمِيعِ أُمَّتِي [فِي كِفَّةٍ]، فَوُضِعُوا [فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجِيءَ بِعُمَرَ فَوُضِعَ فِي كِفَّةٍ، وَجِيءَ بِجَمِيعِ أُمَّتِي فَوُضِعُوا] (٢) فَرَجَحَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعُغِرِضَتْ عَلَيَّ (٣) أُمَّتِي رَجُلًا رَجُلًا، فَجَعَلُوا يَمُرُّونَ فَاسْتَبَطَّاتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ الْإِيَّاسِ، فَقُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، [وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ] (٤) مَا خَلَصْتُ إِلَيْكَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ أَبَدًا، إِلَّا بَعْدَ الْمُشِيَّاتِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ كَثْرَةِ مَالِي أَحَاسِبُ وَأُمَحِّصُ (٥).

قلت: إسناد هذا الحديث فيه مطرح بن يزيد لا يحل الاحتجاج به، وذكر عبد الرحمن الذي في هذا لا يصح فعبد الرحمن أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد أصحاب بدر والحديبية، رضى الله عنه.

٣٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْقَاسِمِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَيْسِ الْخَارَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، قَالَ: سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، وَتَلَّتْ عُمَرُ، ثُمَّ حَبَطْتَنَا، أَوْ أَصَابَتْنَا فِتْنَةٌ، يَعْفُو اللَّهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ (٦).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند وبالمخطوط سياق العبارة غير مكتمل بدونه فأثبتته.

(٣) كذا بالمخطوط ولم ترد بالمسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/١٠)، وقال:

رواه أحمد والطبراني بنحوه وفيهما مطرح بن يزيد وعلى بن يزيد وهما مجمع على ضعفهما.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند: «فما شاء الله جل جلاله».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: «خَبَطْنَا فِتْنَةً» أَرَادَ أَنْ يَتَوَاضَعَ بِذَلِكَ^(١).

٣٥٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ كَثِيرٍ أَبِي هَاشِمٍ يَبَاعُ السَّابِرِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ، قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ يَوْمَ الْبَصْرَةِ حِينَ ظَهَرَ عَلِيُّ، فَقَالَ عَلِيُّ: هَذَا الْخَطِيبُ الشَّخْشُحُ سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٣٥٩٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: ذَكَرَ خَلْفُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ خِلاَ ذِكْرِ الْخَطِيبِ^(٥).

٣٦٠٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ ابْنِ غَنَمٍ^(٦)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَوْ اجْتَمَعْتُمَا فِي مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُمَا»^(٧).

٣٦٠١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَقَالَ: مَا كَانَ مِنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كَمَنْزِلَتُهُمَا

(١) ذكره الإمام في المسند (١/١٢٤، ١٢٥)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٠٢٠)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٣٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٠٧)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٤٦)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٥٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٤٦)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٥٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١١٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٩٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «عبد الحميد عن شهر بن حوشب عن ابن غنم».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٢٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٥٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن ابن غنم لم يسمع من النبي ﷺ.

* * *

٢ - مناقب عمر بن الخطاب

٣٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: خَرَجْتُ أَبْغَى^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَمُتُّ خَلْفَهُ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْحَاقَّةِ، فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ مِنْ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ شَاعِرٌ كَمَا قَالَتْ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَقَرَأَ: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ﴾ قَالَ: قُلْتُ: كَاهِنٌ، قَالَ: ﴿وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ [٤٠/٣٠٤] قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحاقة: ٤٠ - ٤٧] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، قَالَ: فَوَقَعَ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي كُلِّ مَوْقِعٍ^(٣).

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ، [عَنْ أَبِي وَائِلٍ]^(٤)، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَضَّلَ النَّاسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَرْبَعٍ: بِذِكْرِ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ، أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال ٦٨] وَبِذِكْرِهِ الْحِجَابِ، أَمَرَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَقَالَتْ لَهُ زَيْنَبُ: وَإِنَّكَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ فِي بُيُوتِنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب ٥٣] وَبِدَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَيْدِ الْإِسْلَامِ بِعُمَرَ». وَبِرَأْيِهِ فِي أَبِي بَكْرٍ، كَانَ أَوَّلَ النَّاسِ تَابِعَهُ^{(٥)(٦)}.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٩)، وقال: رواه عبد الله، وابن أبي حازم لم أعرفه وشيخ عبد الله ثقة، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٧/٤).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «أعرض».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧/١، ١٨)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٠٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٩)، وقال/ رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن شريح بن عبيد لم يدرك عمر.

(٤) ما بين المعرفين من المسند.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «أول الناس بايعه».

٣٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ^(١)، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: إِنْ كَانَ عُمَرُ لِمَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مَا رَأَى فِي يَفْظَلْتِهِ أَوْ نَوْمِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَإِنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا فِي الْجَنَّةِ إِذْ رَأَيْتُ فِيهَا دَارًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقِيلَ: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٢).

٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ، قُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ، قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٤).

٣٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٣٦٠٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالُوا: [١] لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: فَلَوْلَا مَا عَلِمْتُ مِنْ غَيْرَتِكَ لَدَخَلْتُهُ». فَقَالَ عُمَرُ: عَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٦).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني وفيه أبو نهشل ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٥٥/١١).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «محمد بن بكر» ولعله الصواب.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجلها رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٥/٥). أطراف الحديث عند: ابن أبي عاصم في السنة (٥٨٤/٢)، الساعاتي في منحة المعبود (٢٨/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٣/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطراف الحديث عند: الطحاوي في مشكل الآثار (٣٩٠/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥٣٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطراف الحديث =

٣٦٠٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنِي أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِي، وَحُمَيْدٌ،

عَنْ أَنَسٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ

٣٦١٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ:

«بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ وَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِي، قَالَ قَالَ: لِعُمَرَ. قَالَ: ثُمَّ سِيرْتُ سَاعَةً، فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ خَيْرٍ مِنَ الْقَصْرِ الْأَوَّلِ، قَالَ: فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ وَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِي، قَالَ: لِعُمَرَ، وَإِنَّ فِيهِ لِمِنْ الْحُورِ الْعَيْنِ يَا أَبَا حَفْصٍ، وَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ إِلَّا غَيْرَتُكَ». قَالَ: فَاعْرُورَقَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: أَمَا عَلَيْكَ فَلَمْ أَكُنْ أَغَارُ^(١).

٣٦١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عُمَرَ نَوْبًا أَبْيَضَ، فَقَالَ: «أَجْدِيدُ نَوْبِكَ أَمْ غَسِيلٌ؟» فَقَالَ: فَلَا أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [٣٠٤/ب] «الْبَسْ جَدِيدًا، وَعَشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا، وَيَرْزُقَكَ اللَّهُ قَرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٢).

٣٦١٢ - حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، بِعِنَى الْعُمَرِيِّ، عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي

الْجَهْمِ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ»^(٣).

٣٦١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ سَرِيحٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا

=عند: البخارى (٥٠/٩)، الترمذى (٣٦٨٨)، الحافظ فى الفتح (٢٤/٥)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٢٧٢٧، ٣٢٨٥٩)، الألبانى فى الصحيحه (١٤٢٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦٩/٣)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٨/٢، ٨٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣/٩، ٧٤)،

وقال: رواه أحمد، والطبرانى وزاد بعد قوله ويرزقك الله.....، ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠١/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦٦/٩)، وقال: رواه

أحمد، والبخارى، والطبرانى فى الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح غير الجهم بن أبى الجهم

وهو ثقة، رواه الطبرانى فى الكبير (٣٣٩/١، ٣١٣/١٩).

رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي [قَدْ] (١) حَمِدْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَحَامِدِ وَمِدَحِ وَإِيَّاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْمَدْحَ، هَاتِ مَا امْتَدَحْتَ بِهِ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْشِدُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَ، أَدْلَمُ (٢) [طوال] (٣) أَصْلَعُ أَعْسَرُ أَيَسْرُ، قَالَ: فَاسْتَنْصَيْتَنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَصَفَ لَنَا أَبُو سَلَمَةَ كَيْفَ اسْتَنْصَتَهُ لَنَا (٤)، قَالَ: كَمَا صَنَعَ بِالْهَرِّ، فَدَخَلَ الرَّجُلُ فَتَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، ثُمَّ أَخَذْتُ أَنْشِدُهُ أَيْضًا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدُ فَاسْتَنْصَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَصَفَهُ لَنَا أَيْضًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ ذَا الَّذِي تَسْتَنْصَيْتَنِي (٥) لَهُ، فَقَالَ: «هَذَا رَجُلٌ لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ، هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» (٦).

٣٦١٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٣٦١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٧).

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا عَوْفُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، فَذَكَرَ طَرَفَ مِنْهُ (٨).

* * *

٣ - مناقب عثمان بن عفان

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَجِيلَةَ،

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «أدم».

(٣) هذه الكلمة لم ترد في المسند.

(٤) لم ترد بالمسند.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «استضتني».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٩)، وقال: رواه

أحمد والطبراني بنحوه وقال: دخل رجل طوال أقنى فقال لي: اسكت وفي رواية عنده.....

ورجالهما ثقات وفي بعضهم خلاف، رواه الطبراني في الكبير (٢٥٨/١، ٢٥٩). أطراف

الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١٢/١)، البخاري في الأدب المفرد (٣٤٢، ٨٥٦)، ابن

كثير في التفسير (٣٨/١)، المتقى الهندي في الكنز (٦٥١٤).

(٧) انظر الحديث السابق.

(٨) انظر الحديث السابق.

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ جَارِيَةٌ تَضْرِبُ بِالْدَّفِّ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ وَدَخَلَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَأَمْسَكَتْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ» (١).

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نحوه (٢).

٣٦١٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي الْيَعْفُورِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُدَنِيِّ (٣)، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ بَيْنَ فِخْذَيْهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَيْئَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَأَذِنَ لَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَيْئَتِهِ، وَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَأَذِنَ لَهُمْ، وَجَاءَ عَلِيٌّ يَسْتَأْذِنُ فَأَذِنَ لَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَيْئَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ [٣٠/٥] أ/ فَتَحَلَّلَ ثَوْبَهُ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ، فَتَحَدَّثُوا سَاعَةً ثُمَّ خَرَجُوا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلَ [عَلَيْكَ] (٤) أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ وَأَنْتَ عَلَى هَيْئَتِكَ لَمْ تَتَحَرَّكَ، فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ تَحَلَّلْتَ ثَوْبَكَ، فَقَالَ: «أَلَا أَسْتَحِي مِمَّنْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ» (٥).

٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُدَنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ، فَذَكَرَ نحوه ومعناه (٦).

٣٦٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ أَبُو جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، وَذَكَرَ عُثْمَانَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٥٣، ٤٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨١/٩)، وقال: رواه أحمد، عن رجل من مجلبة، عن ابن أبي أوفى ولم يسم الرجل وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق. أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية (٢٠٣/٧)، الألباني في الصحيحة (١٦٨٧).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «الزني».

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨١/٩، ٨٢)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط، وأبو يعلى باختصار كثير وإسناده حسن.

(٦) انظر الحديث السابق.

وَشِدَّةَ حَيَاتِهِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ لَيَكُونُ فِي الْبَيْتِ، وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ، فَمَا يَضَعُ عَنْهُ الثُّوبَ لِيُفِيضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، يَمْنَعُهُ الْحَيَاءُ أَنْ يُقِيمَ صَلْبَهُ^(١).

٣٦٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِذْنُ لِي، وَبَشْرُهُ بِالْحَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِذْنُ لِي، وَبَشْرُهُ بِالْحَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ: «اِذْنُ لِي، وَبَشْرُهُ بِالْحَنَّةِ»، قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ»^(٢).

٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا عَلَى حِرَاءٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَثْبُتْ حِرَاءَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ»^(٣).

٣٦٢٤ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَهُ: ابْنُ أَخِي أَذْرَكَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لَا، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ وَالْيَقِينِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا. قَالَ: فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَحَابَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمِنَ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ كَمَا قُلْتُ، وَنَلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ، وَلَا غَشَشْتُهُ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.
 (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٥٤٨) وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٩)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أى ما فى المجمع، وأحمد باختصار بأسانيد، أى هذا، وبعض رجال الطبراني، وأحمد رجال الصحيح.
 (٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٦/٥). أطراف الحديث عند: أبى داود (٤٦٤٨)، ابن أبى عاصم فى السنة (٦١٨/٢).
 (٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٦/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨٠)، وقال: إسناده صحيح.

٣٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْحُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ، فَقَالَتْ لِي: [إِنَّ] (١) هَذِهِ حَفْصَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أُنَشِدُكَ اللَّهَ، أَنْ تُصَدِّقَنِي بِكَذِبِ [قُلْتُهُ] (٢) أَوْ تُكَذِّبَنِي بِصِدْقِ [قُلْتُهُ] (٣)، تَعْلَمِينَ أَنِّي كُنْتُ أَنَا وَأَنْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْمَى عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَكَ: أَتَرَيْنَهُ قَدْ قُبِضَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «افْتَحُوا لَهُ الْبَابَ»، ثُمَّ أَغْمَى عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَكَ: أَتَرَيْنَهُ قَدْ قُبِضَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «افْتَحُوا لَهُ الْبَابَ»، [٣٠٥/ب]، فَقُلْتُ لَكَ: أَبِي أَوْ أَبُوكِ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، فَفَتَحْنَا الْبَابَ فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَلَمَّا أَنْ رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «ادْنُهُ»، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَسَارَهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي أَنَا وَأَنْتِ مَا هُوَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «أَفْهَمْتَ مَا قُلْتُ لَكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «ادْنُهُ»، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ أُخْرَى مِثْلَهَا، فَسَارَهُ بِشَيْءٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «أَفْهَمْتَ مَا قُلْتُ لَكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «ادْنُهُ»، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ إِكْبَابًا شَدِيدًا، فَسَارَهُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «أَفْهَمْتَ مَا قُلْتُ لَكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ أَدْنَى، وَوَعَاهُ قَلْبِي، فَقَالَ لَهُ: «اخْرُجْ»، قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، أَوْ قَالَتْ اللَّهُمَّ صِدْقٌ (٤).

قلت: حديث حفصة ليس في شيء من الستة ولعائشة عند ابن ماجه حديث بغير هذا السياق.

٣٦٢٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَيْشَكْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّيْ تُحَدِّثُ أَنَّ أُمَّهَا انْطَلَقَتْ إِلَى الْبَيْتِ حَاجَةً، وَالْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ لَهُ بَابَانِ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَيْتُ طَوَافِي دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَعْضَ بَنِيكَ بَعَثَ يُقْرُئُكَ السَّلَامَ، وَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكْثَرُوا فِي عُثْمَانَ، فَمَا تَقُولِينَ فِيهِ؟ قَالَتْ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَهُ، لَعَنَ

(١) كذا بالمسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٩)، وقال: ورجاله رجال الصحيح، قلت: ورواه العطف تدل على سقوط ما عزي الهيثمي الحديث إليه وقد يكون مع أحمد غيره، والله أعلم.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، بنحوه وزاد.....، وأحد إسنادي الطبراني حسن.

اللَّهُ مِنْ لَعْنَتِهِ، لَا أَحْسِبُهَا إِلَّا قَالَتْ: ثَلَاثَ مِرَارٍ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْنِدٌ فَخَذَهُ إِلَى عُمَانَ، وَإِنِّي لَأُمْسِحُ الْعِرْقَ عَنْ جَبِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، وَلَقَدْ زَوَّجَهُ ابْنَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى إِثْرِ الْأُخْرَى، وَإِنَّهُ لَيَقُولُ: «اَكْتُبْ عُثَيْمُ»^(١)، قَالَتْ: مَا كَانَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِيُنزِلَ عَبْدًا مِنْ نَبِيِّهِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ، إِلَّا عَبْدًا عَلَيْهِ كَرِيماً^(٢).

٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمِّي أَنَهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهَا قَالَتْ: وَهُوَ مُسْنِدٌ طَهَّرَهُ إِلَيَّ^(٣).

٣٦٢٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ: كَانَ عُمَانُ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ^(٤).

٣٦٢٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو الْمُقَدَّامِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِعُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، مُتَكِيًّا عَلَى رِدَائِهِ، فَأَتَاهُ سَقَاءٌ أَنْ يَخْتَصِمَانَ إِلَيْهِ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، بَوَّجَتِيهِ نَكَاتٌ جُدْرِيٌّ، وَإِذَا شَعْرُهُ قَدْ كَسَا ذِرَاعِيهِ^(٥).

٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عُمَانَ قُتِلَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعِينَ سَنَةً، أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً^(٦).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «عثمان»، دون تصغير.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٨٦/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: عن أم كلثوم بنت ثمامة الحنظلي أن أخاها المخارق بن ثمامة.....، فذكر نحوه، وأم كلثوم لم أعرفها وبقية رجاله الطبراني ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٦).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٩)، وقال: رواه عبد الله ورجاله رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة، قلت: إن كانت أم موسى هذه هي سُرِّيَّةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَلَمْ أَقِفْ فِي أَحَادِيثِهَا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، قلت: روى الحديث في المسند (٧٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٢٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) لم أقف عليه في المسند ولا في الأطراف، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه عبد الله، وفيه أبو المقدم هشام بن زياد وهو متروك.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله إلى قنادة ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١).

قلت: وبقية ابن حمية يأتي في الفتن.

* * *

٤ - مناقب علي بن أبي طالب، رضي الله عنه

٣٦٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَلَجٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ آتَاهُ تِسْعَةُ رَهْطٍ [٦/٣٠٦ أ]، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِمَّا أَنْ تَقُومَ مَعَنَا، وَإِمَّا أَنْ يُحْتَلُونَ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ أَقُومُ مَعَكُمْ، قَالَ: وَهُوَ يَوْمٌ مَيِّذٌ صَحِيحٌ قَبْلَ أَنْ يَعْمَى، قَالَ: فَابْتَدَعُوا^(١)، فَتَحَدَّثُوا فَلَا نَذْرِي مَا قَالُوا، قَالَ: فَجَاءَ يَنْفُضُ نَوْبَهُ، وَيَقُولُ: أَفُ وَتَفُ، [وَقَعُوا فِي رَجُلٍ لَهُ عَشْرٌ]^(٢)، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَبْعَثَنَّ رَجُلًا لَا يُخْزِيهِ اللَّهُ أَبَدًا، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا مَنْ اسْتَشْرَفَ، قَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» قَالُوا: [هُوَ]^(٣) فِي الرَّحْلِ يَطْحَنُ، قَالَ: «وَمَا كَانَ أَحَدُكُمْ لِيَطْحَنَ»، قَالَ: فَجَاءَ وَهُوَ أَرْمَدٌ لَا يَكَادُ يُبْصِرُ، قَالَ: فَفَنَثَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ هَزَّ الرَّايَةَ ثَلَاثًا فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْسَى، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ فَلَانًا بِسُورَةِ التَّوْبَةِ، فَبَعَثَ عَلِيًّا خَلْفَهُ، فَأَخَذَهَا مِنْهُ، قَالَ: «لَا يَذْهَبُ بِهَا إِلَّا رَجُلٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ»، قَالَ: وَقَالَ لِبَنِي عَمِّهِ: «أَيُّكُمْ يُوَالِيَنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟» [قَالَ: وَعَلِيٌّ مَعَهُ جَالِسٌ]^(٤) فَأَبَوْا، فَقَالَ عَلِيٌّ: «أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، قَالَ: «أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، قَالَ: فَتَرَكَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِيًّا رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُوَالِيَنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟»^(٥) فَأَبَوْا، قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: «أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، فَقَالَ: «أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ خَدِيجَةَ، قَالَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَحَسَنَ وَحُسَيْنَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» [الأحزاب ٣٣] قَالَ: وَشَرَى عَلِيٌّ نَفْسَهُ لِبَسِّ نَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ نَائِمًا، قَالَ:

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «فابتدعوا».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

وَأَبُو بَكْرٍ يَحْسَبُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ انْطَلَقَ نَحْوَ بَيْتِ مِيمُونٍ، فَأَدْرَكُهُ، قَالَ فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيُّ يُرْمِي بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ يُرْمِي نَبِيَّ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَضَوَّرُ قَدْ لَفَّ رَأْسَهُ فِي الثُّوبِ لَا يُخْرِجُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لِلثَّيْمِ، كَانَ صَاحِبِكَ نَزْمِيهِ فَلَا يَتَضَوَّرُ، وَأَنْتَ تَتَضَوَّرُ، وَقَدْ اسْتَكْرَمْنَا ذَلِكَ.

قَالَ: وَخَرَجْنَا^(١) بِالنَّاسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: أَخْرُجْ مَعَكَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ: «لَا فَبِكَيْ عَلِيُّ، فَقَالَ لَهُ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ إِيَّاهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ، إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي». قَالَ: وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «أَنْتَ وَلِيِّ [فِي]»^(٢) كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي». وَقَالَ: «سُدُّوا أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ»، فَقَالَ: فَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنُبًا، وَهُوَ طَرِيقُهُ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهُ، قَالَ: وَقَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ». قَالَ: وَأَخْبَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي [الْقُرْآنِ]^(٣) أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، هَلْ حَدَّثْنَا [٣٠٦/ب] أَنَّهُ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لَا، وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ حِينَ قَالَ: أَتَذُنُّ لِي فَلَاضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: «أَوْ كُنْتُ فَاعِلًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ»^(٤).

قلت: عند الترمذى: أنه أمر بسد الأبواب إلا باب علي.

٣٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ،

قَالَ: مَا رَمِدَتْ مُنْذُ تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَيْنِي^(٥).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «خرج».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٩)، (١٢٠)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح، غير

أبي بلج الفزاري وهو ثقة وفيه لين.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٧٩)، وقال: إسناده

صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار

ورجالهما رجال الصحيح غير أم موسى، وحديثها مستقيم.

٥ - باب منه

٣٦٣٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَاجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ رَجُلًا^(١)، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دِينِي وَمَوَاعِيدِي، وَيَكُونُ مَعِيَ فِي الْحَنَّةِ، وَيَكُونُ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي؟» فَقَالَ رَجُلٌ - لَمْ يُسَمِّهِ شَرِيكٌ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ كُنْتَ بَحْرًا، مَنْ يَقُومُ بِهَذَا؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِآخَرٍ، فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا^(٢).

٣٦٣٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرُ النَّاسِ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، وَلَقَدْ أُرِيَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثَ خِصَالٍ، لِأَنَّهُ تَكُونُ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ: زَوْجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَتُهُ، وَوَلَدَتْ لَهُ، وَسَدَّ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ^(٣).

٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ لِمُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(٤).

٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «فاجتمع ثلاثون فأكلوا».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٨٨٣)، وقال: إسناده حسن، ذكره البزار في كشف الأستار (٢٤١٨)، وقال: هكذا رواه شريك.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٧٩٧)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣٠٢/١٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩/٩)، وقال: رواه أحمد، والبزار إلا أنه قال وفيه عطية العوفى وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجماعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهَا رَفِيقِي أَبُو سَهْلٍ: كَمْ لَكَ؟ قَالَتْ: سِتَّةٌ وَتَمَانُونَ سَنَةً، قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِيكَ شَيْئًا؟ قَالَتْ: حَدَّثْتَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»^(١).

٣٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى الْجَهَنِيُّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٣٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأَذْفَعَنَّ الرَّأْيَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ قَبْلَ يَوْمَيْدٍ، فَتَطَاوَلْتُ لَهَا، وَاسْتَشْرَفْتُ رَجَاءً أَنْ يَذْفَعَهَا [٣٠٧/أ] إِلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ الْعَدَا دَعَا عَلِيًّا، فَذَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «قَاتِلْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يُفْتَحَ عَلَيْكَ»، فَسَارَ قَرِيبًا، ثُمَّ نَادَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ أَقَاتِلُ؟ قَالَ: «حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(٣).

قلت: في الصحيح بعضه وروى عن غير أبي هريرة: فذكرته في غزوة خيبر.

* * *

٦ - باب

٣٦٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَقَالَ يَوْمًا: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ، إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ»، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ فِي ذَلِكَ النَّاسِ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٦٩، ٤٣٨)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير فاطمة بنت علي وهي ثقة، رواه الطبراني في الأوسط (٢٠، ٢٢، ٥٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٨٤، ٣٨٥). أطراف الحديث عند: الألباني في الصحيحة (١/٦٩٣)، البخاري في التاريخ (٧/٢٦٣)، ابن سعد في الطبقات (٢/٨٠)، عبد الرزاق في المصنف (٩٦٣٧، ٢٠٣٩٥).

الأبوابِ غيرِ بابِ عليٍّ، وقالَ فيه قائلُكم، وإني والله ما سَدَدْتُ فيه شيئاً، ولا فَتَحْتُهُ، ولكنِّي أمرتُ بشيءٍ فَاتَّبَعْتُهُ^(١).

٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرِّقِيمِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ زَمَنَ الْحَمَلِ، فَلَقِينَا سَعْدُ بْنَ مَالِكٍ بِهَا، فَقَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

* * *

٧ - باب

٣٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ، يَعْنِي ابْنَ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ حَبَّةِ الْعُرَيْنِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ضَحِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ لَمْ أَرَهُ ضَحِكَ ضَحِكًا أَكْثَرَ مِنْهُ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: ذَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ ظَهَرَ عَلَيْنَا أَبُو طَالِبٍ، وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُصَلِّي بَيْطَنَ نَخْلَةٍ، فَقَالَ: مَاذَا تَصْنَعَانِ يَا ابْنَ أَخِي؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: مَا بِالَّذِي تَصْنَعَانِ بَأْسٌ، [أَوْ بِالَّذِي تَقُولَانِ بَأْسٌ]^(٣)، وَلَكِنْ [وَاللَّهِ] لَا تَعْلُونِي اسْتَيْ أَبَدًا، وَضَحِكَ تَعَجُّبًا، لِقَوْلِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا أَعْتَرِفُ أَنَّ عَبْدًا لَكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبْدُكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعًا^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه ميمون أبو عبد الله وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٢٥/٣)، البيهقي في السنن الكبرى (٤٣٣/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٠٠٥)، الحافظ في الفتح (١٤/٧).

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الأوسط وزاد وإسناد أحمد حسن.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٩/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٧٦)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٢/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار، والبخاري، والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةِ الْغُرَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

٣٦٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، فَذَكَرَهُ.

٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمَزَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنِ الْأَرْقَمِ يَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِيٌّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ: فَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: وَضَّأْتُ [ب/٣٠٧] النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ تَعُوذُهَا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَامَ مُتَوَكِّمًا عَلَيَّ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَحْمِلُ نِقْلَهَا غَيْرُكَ وَيَكُونُ أَجْرُهَا لَكَ». قَالَ: فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَالَ لَهَا: «كَيْفَ تَجِدِينَكَ؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدِ اشْتَدَّ حُزْنِي، وَاشْتَدَّتْ فَاقَتِي، وَطَالَ سَقَمِي (٣).

٣٦٤٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، أَوْ بِخَطِّ يَدِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: «أَوْ مَا تَرْضَيْنَ أَنْ زَوْجَتِكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْمًا، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا» (٤).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١١٩١)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه خالد بن طهمان وثقه أبو حاتم وغيره وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الزبيرى في إتحاف السادة المتقين (٢٢٧/٨)، المتقى الهندي في الكنز (٣٢٩٢٤)، عند: السيوطى في جمع الجوامع (٤٢٧٣، ٤٢٧٤)، الفتنى في تذكرة الموضوعات (١٧٨).

(٤) انظر الحديث السابق.

٨ - باب بشارته بالجنة^(١)

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: فَطَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَهَنَأَنَاهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ^(٢) رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، قَالَ: فَطَلَعَ عُمَرُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَهَنَأَنَاهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَطْلُعُ مِنْ تَحْتِ هَذَا الصُّورِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَهُ عَلِيًّا»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَطَلَعَ عَلِيٌّ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ^(٣).

٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبْنَانًا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ عَلِيًّا»^(٤).

٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَنَا شَاةً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

٩ - باب

٣٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَالَّذِي أَحْلِفُ بِهِ إِنْ كَانَ عَلِيٌّ لِأَقْرَبِ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: عُدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةً بَعْدَ غَدَاةٍ، يَقُولُ: «جَاءَ عَلِيٌّ؟» مِرَارًا، قَالَتْ: وَأَطْنُهُ كَانَ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ، قَالَتْ: فَجَاءَ بَعْدَ فَظَنْتُ أَنَّ لَهُ

(١) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٢) هو الجماعة من النخل وجمعه صيران وفي المطبوع «السور».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣١، ٣٥٦، ٣٨٠، ٣٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٩/١١٦، ١١٧)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٠)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، رواه الطبراني في

الكبير (١٧/٢٥٠).

(٥) انظر الحديث السابق.

إِلَيْهِ حَاجَةٌ، فَخَرَجْنَا مِنَ الْبَيْتِ فَفَعَدْنَا عِنْدَ الْبَابِ، فَكُنْتُ مِنْ أَدْنَاهُمْ إِلَى الْبَابِ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ عَلَيَّ فَجَعَلَ يُسَارُهُ وَيُنَاجِيهِ، ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَكَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا^(١).

* * *

١ - باب منه

٣٦٥١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ بَعْضِ بُيُوتِ نِسَائِهِ، قَالَ: فَقُمْنَا مَعَهُ، فَاثْقَطَتْ نَعْلُهُ فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَلَيٌّ يَخْصِفُهَا، فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَضَيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يَنْتَظِرُهُ، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَيَّ تَأْوِيلَ هَذَا الْقُرْآنِ، كَمَا قَاتَلْتُ عَلَيَّ تَنْزِيلَهُ». فَاسْتَشْرَفْنَا، وَفِينَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ»، قَالَ: فَجِئْنَا نُبَشِّرُهُ، قَالَ: وَكَأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ^(٢).

٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

* * *

١١ - باب جامع فيمن يحبه ومن يبغضه^(٤)

٣٦٥٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيَانَ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٠/٦). أطراف الحديث عند: النسائي في خصائص علي

(٧٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٦٤٥٩)، الحاكم في المستدرک (١٣٨/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٩، ١٣٤)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة. أطراف الحديث عند:

البغوي في شرح السنة (٢٣٣/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣٢٩٦٧)، البيهقي في دلائل

النبوّة (٤٣٥/٦، ٤٣٦)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٤٧/٦، ٣٠٥/٧)، ابن الجوزي في

العلل المتناهية (٢٣٩/١)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٣٨٧/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط ونقلته من المجمع.

عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَأْسِ الْأَسْلَمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْيَمَنِ، فَحَفَّانِي فِي سَفَرِي ذَلِكَ، حَتَّى وَجَدْتُ فِي نَفْسِي عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَظْهَرْتُ شَكَائِي فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ذَاتَ غُدْوَةٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَى أَمَدَنِي عَيْنَيْهِ، يَقُولُ: حَدِّدْ إِلَيَّ النَّظَرَ إِذَا جَلَسْتُ، قَالَ: «يَا عَمْرُو، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي»، قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُوذِيَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلَى، مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي»^(١).

٣٦٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى حَلَقَةٍ فِيهَا أَبُو مِجَلَزٍ وَابْنُ بُرَيْدَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي بُرَيْدَةَ، قَالَ: أَبْغَضْتُ عَلِيًّا بُغْضًا لَمْ يُبْغِضْهُ أَحَدٌ قَطُّ، قَالَ: وَأَحْبَبْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ لَمْ أُحِبَّهُ إِلَّا عَلَى بُغْضِهِ عَلِيًّا، [قَالَ: فَبِعِثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ عَلَى خَيْلٍ فَصَحِبْتُهُ، مَا أَصْحَبَهُ إِلَّا عَلَى بُغْضِهِ عَلِيًّا]^(٢)، قَالَ: فَأَصَبْنَا سَبِيًّا، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ابْعَثْ إِلَيْنَا مَنْ يُخَمِّسُهُ، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْنَا عَلِيًّا وَفِي السَّبْيِ وَصِيفَةٌ هِيَ أَفْضَلُ مِنَ السَّبْيِ، قَالَ: فَخَمَّسَ وَقَسَمَ فَخَرَجَ رَأْسُهُ يَقَطُرُ^(٣)، فَقُلْنَا: يَا أَبَا الْحَسَنِ مَا هَذَا؟ قَالَ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْوَصِيفَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي السَّبْيِ، فَإِنِّي قَسَمْتُ وَخَمَّسْتُ، فَصَارَتْ فِي الْخُمْسِ، ثُمَّ صَارَتْ فِي أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ صَارَتْ فِي آلِ عَلِيٍّ، وَوَقَعَتْ بِهَا، قَالَ: فَكَتَبَ الرَّجُلُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: ابْعَثْنِي، فَبَعَثَنِي مُصَدِّقًا، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقْرَأُ الْكِتَابَ، وَأَقُولُ: صَدَقَ، قَالَ: فَأَمْسَكَ يَدِي وَالْكِتَابَ، وَقَالَ: «أُبْغِضُ عَلِيًّا؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا تَبْغِضْهُ، وَإِنْ كُنْتَ مُحِبًّا^(٤)، فَازِدْ لَهُ حُبًّا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَنْصِيبُ آلَ عَلِيٍّ فِي الْخُمْسِ أَفْضَلُ مِنْ وَصِيفَةٍ»، قَالَ: فَمَا كَانَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ عَلِيٍّ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي بِنِ بَرِيدَةَ: فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني باختصار، والبخاري وأحمد ثقاة.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «مغطى».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «تحبه».

الْحَدِيثِ إِلَّا أَبِي بُرَيْدَةَ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي الْأَجْلَحُ الْكِنْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثَيْنِ إِلَى الْيَمَنِ عَلَى أَحَدِهِمَا [٣٠٨/ب] عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَلَى الْآخَرِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: «إِذَا التَّقِيْتُمْ فَعَلَيَّْ عَلَى النَّاسِ، وَإِنْ افْتَرَقْتُمَا فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى جُنْدِهِ»، قَالَ: فَلَقِينَا بِنِي زَيْدٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَاقْتَلْنَا فَظَهَرَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَتَلْنَا الْمُقَاتِلَةَ، وَسَبِينَا الذَّرِيَّةَ، فَاصْطَفَى عَلِيُّ امْرَأَةً مِنَ السَّبْيِ لِنَفْسِهِ، قَالَ بُرَيْدَةُ: فَكَتَبَ مَعِيَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعْتُ الْكِتَابَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مَكَانُ الْعَائِدِ بَعَثْتَنِي مَعَ رَجُلٍ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أُطِيعَهُ، فَفَعَلْتُ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَعْ فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي، وَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي»^(٢).

قلت: رواه الترمذى باختصار.

٣٦٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ^(٣)، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ لِي: أَيَسَبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: مَعَاذَ اللَّهِ، أَوْ سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوَهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥، ٣٥١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٢٧/٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الجليل بن عطية وهو ثقة وقد صرح بالسماع وفيه لين.

أطراف الحديث عند: البخارى (٢٠٧/٥)، البيهقى في السنن الكبرى (٣٤٢/٦)، الطحاوى فى مشكل الآثار (١٦١/٤)، البيهقى فى دلائل النبوة (٣٩٧/٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٦/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٨/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخارى باختصار وفيه الأجلح الكندى وثقه ابن معين وغيره، وضعفه جماعة وبقيه رجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) بالمسند «عبد الله الجدلى».

يَقُولُ: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا، فَقَدْ سَبَّنِي» (١).

٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبٍ، وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: اشْتَكَى عَلِيًّا النَّاسُ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا حَاطِبًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَشْكُوا عَلِيًّا، فَإِنَّهُ لَأُحْسِنُ فِي ذَاتِ اللَّهِ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٢).

* * *

١٢ - باب فيمن يفرط في محبته وبغضه (٣)

٣٦٥٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غِيْلَانَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ فِيكَ مِنْ عَيْسَى مَثَلًا أَبْغَضْتَهُ يَهُودٌ حَتَّى بَهْتُوا أُمَّهُ، وَأَحَبَّتَهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلِ الَّذِي لَيْسَ بِهِ». أَلَا وَإِنَّهُ يَهْلِكُ فِيَّ اثْنَانِ مُحِبٌّ يُقْرَظُنِي بِمَا لَيْسَ فِيَّ، وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَنَاةِي عَلَى أَنْ يَبْهَتَنِي، أَلَا إِنِّي لَسْتُ بِنَبِيِّ، وَلَا يُوحَى إِلَيَّ، وَلَكِنِّي أَعْمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا اسْتَطَعْتُ، فَمَا أَمَرْتُكُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ فَحَقٌّ عَلَيْكُمْ طَاعَتِي، فِيمَا أَحْبَبْتُمْ وَكَرِهْتُمْ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجدل وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الألباني في الصحيحة (٢٨٨/٣)، النسائي في الخصائص (٤٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/٩)، وقال: رواه أحمد. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٣٤/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٠١٤)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٦٣٧).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٩)، وقال: رواه عبد الله، والبخاري باختصار، وأبي يعلى أتم فيه وفي إسناد عبد الله، وأبو يعلى الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف، وفي إسناد البخاري محمد بن كثير القرشي الكوفي وهو ضعيف. أطراف =

٣٦٥٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصِ الْأَبَارُ [٣٠٩/١]، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَذَكَرَ نحوه (١).

* * *

١٣ - باب في قوله: «من كنت مولاة فعلى مولاة»

٣٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَشُّ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ لَقِيْطِ النَّخَعِيِّ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: جَاءَ رَهْطٌ إِلَيَّ بِالرَّحْبَةِ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَانَا، قَالَ: كَيْفَ أَكُونُ مَوْلَاكُمْ وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ؟ قَالُوا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً، فَإِنَّ هَذَا مَوْلَاةٌ». قَالَ رِيَّاحٌ: فَلَمَّا مَضَوْا تَبِعْتُهُمْ، فَسَأَلْتُ مَنْ هُوَ لَاءٍ؟ قَالُوا: نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ (٢).

٣٦٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَأَنَا أَسْمَعُ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَوَادٍ يُقَالُ لَهُ: وَادِي خُمٍّ (٣)، فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّاهَا بِهَجِيرٍ، قَالَ: فَخَطَبْنَا وَظَلَّلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ عَلَى شَجَرَةٍ [سَمْرَةَ] (٤) مِنَ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ، أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّي أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً، فَإِنَّ عَلِيًّا مَوْلَاةً، اللَّهُمَّ عَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَوَالِ مَنْ وَالَاهُ» (٥).

=الحديث عند: ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦٢/١، ٢٢٤)، ابن كثير في البداية (٣٥٦/٧)، ابن أبي عاصم في السنة (٤٨٤/٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٩، ١٠٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال، ورجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٨٥/٥، ٢١٧).

(٣) موضع بين مكة والمدينة تصب فيه عين هناك وبينهما مسجد للنبى ﷺ، هامش مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٢/٤، ٣٧٣)، وأول السند «عفان» هنا وبالمسند «سفيان» وجاء في جامع المسانيد لابن كثير «عفان» كما هنا، ولم يرد في المسند صاحب الثوب ولا في جامع المسانيد، الذي ظلل به على النبي ﷺ، والله أعلم، ولعل الصواب ما في المخطوط. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/٩)، وقال: رواه الطبراني، وأحمد، عن زيد وحده =

قلت: عند الترمذى طرف منه.

٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَيْمُونٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو نَعِيمٍ الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: جَمَعَ عَلِيُّ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَنْشُدُوا اللَّهَ كُلَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ مَا سَمِعَ لِمَا قَامَ، فَقَامَ ثَلَاثُونَ مِنَ النَّاسِ، وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: فَقَامَ نَاسٌ كَثِيرٌ، فَشَهِدُوا حِينَ أَخَذَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ [لِلنَّاسِ] (٢): «أَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قَالُوا: بَلَى (٣)، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ». قَالَ: فَخَرَجْتُ وَكَأَنَّ فِي نَفْسِي شَيْئًا، فَلَقِيْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَمَا تُنْكِرُ قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ [لَهُ] (٤) (٥).

٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: نَشَدَ عَلِيٌّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، النَّاسَ، فَقَامَ خَمْسَةٌ أَوْ سِتَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» (٦).

٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ الْأَسْلَمِيَّ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَنْشُدُ النَّاسَ، فَقَالَ: أَنْشُدُوا اللَّهَ رَجُلًا مُسْلِمًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍ مَا قَالَ لِمَا قَامَ، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ

= باختصار إلا أنه قال، فذكر نحوه، قلت: أى هذا والبرار وفيه ميمون أبو عبد الله

البصرى وثقه ابن حبان وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) بالمسند «نعم».

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجالاه رجال الصحيح، غير فطر بن خليفة وهو ثقة.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجالاه رجال الصحيح.

بذرياً، فَشَهِدُوا^(١).

٣٦٦٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، أَنَّ بَنَاتَنَا شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ [٣٠٩/ب]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، قَالَا: نَشَدَ عَلِيٌّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَّا قَامَ، قَالَ: فَقَامَ مِنْ قَبْلِ سَعِيدِ سِتَّةَ، وَمِنْ قَبْلِ زَيْدِ سِتَّةَ، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيِّ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: «أَلَيْسَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالٍ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادٍ مَنْ عَادَاهُ»^(٢).

٣٦٦٧ - وَيَسْنَدُ إِلَى أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ذِي مِرٍّ، بِمَعْنَاهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَإِخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ»^(٣).

٣٦٦٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، أَنَّ بَنَاتَنَا شَرِيكَ، عَنْ [الأعمش]^(٤)، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ مِثْلَهُ^(٥).

٣٦٦٩ - حَدَّثَنِي حَجَّاحُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، وَرَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ». قَالَ: فَزَادَ الرَّاوُونَ^(٦) بَعْدُ: «وَالٍ مَنْ وَالَاهُ وَعَادٍ مَنْ عَادَاهُ»^(٧).

٣٦٧٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦/٩، ١٠٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٥٠)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٩)، وقال: رواه عبد الله، والبيزار بنحوه أتم منه، وقال عن سعيد بن وهب بن يثيع، والظاهر أن الواو سقطت والله أعلم، وإسنادهما حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «الناس».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٣٠٤). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

أَرْقَمَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَزَادَ فِيهِ: فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ بَدْرِيًّا^(١).

٣٦٧١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ نِزَارِ الْعَنْسِيِّ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ عُيَيْدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ: فَقَامَ إِلَّا ثَلَاثَةً لَمْ يَقُومُوا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ فَأَصَابَتْهُمْ^(٢).

٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا فِي الرَّحْبَةِ وَهُوَ يَنْشُدُ النَّاسَ: مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ، وَهُوَ يَقُولُ مَا قَالَ، فَقَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»^(٣).

٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: اسْتَشْهَدَ عَلِيٌّ النَّاسَ، فَقَالَ: أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ». قَالَ: فَقَامَ سِتَّةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَشَهِدُوا^(٤).

* * *

١٤ - باب في ماله

٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي مَعَ [٣١٠/أ] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي لَأُرْبِطُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٩/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٦١)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١١٩/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٩٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٤١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو سليمان ولم أعرفه إلا أن يكون بشير بن سليمان فإن كان هو فهو ثقة وبقية رجاله ثقات.

الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَإِنَّ صَدَقَتِي الْيَوْمَ لَأَرْبَعُونَ أَلْفًا^(١).

٣٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسُودٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي لَأَرْبِطُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَإِنَّ صَدَقَةَ مَالِي لَتَبْلُغُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ^(٢).

* * *

١٥ - باب في وفاته رضى الله عنه^(٣)

٣٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَثِيمِ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ خَثِيمِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ رَفِيقَيْنِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الْعَشِيرَةِ، فَلَمَّا نَزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقَامَ بِهَا رَأَيْنَا أَنَا مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ يَعْْمَلُونَ فِي عَيْنِ لَهْمٍ عَلَى نَخْلٍ فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: يَا أَبَا الْيَقْظَانَ هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَ هَؤُلَاءَ فَتَنْظُرَ كَيْفَ يَعْْمَلُونَ، فَجِئْنَاهُمْ فَتَنْظَرْنَا إِلَى عَمَلِهِمْ سَاعَةً، ثُمَّ غَشِينَا النَّوْمَ، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ فَاضْطَجَعْنَا فِي صَوْرٍ مِنَ النَّخْلِ فِي دَفْعَاءٍ مِنَ التُّرَابِ، فَمِنَّمَا، فَوَاللَّهِ مَا أَهْبَنَّا إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَكُنَا بِرِجْلِهِ وَقَدْ تَرَبَّنَا مِنْ تِلْكَ الدَّفْعَاءِ، فَيَوْمَئِذٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «يَا أَبَا تُرَابٍ»، لِمَا يُرَى عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْمَا بِأَشَقَى النَّاسِ رَجُلَيْنِ» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أُحِيمِرُ ثَمُودَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَى هَذِهِ، يَعْنِي قَرْنَهُ، حَتَّى تَبْلَّ مِنْهُ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتَهُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٣٦٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٩)، وقال: رواه كله أحمد ورجال الروایتین رجال الصحيح غير شريك، بن عبد الله النخعي وهو حسن الحديث ولكن اختلف في سماع محمد بن كعب من علي.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٤، ٢٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبزار باختصار ورجال الجميع موثقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمار.

٣٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ (١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ (٢).

٣٦٧٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَدِمَ عَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْجَعْدُ بْنُ بَعْجَةَ، فَقَالَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، قَالَ: بَلْ مَقْتُولٌ، ضَرْبَةٌ عَلَى هَذَا تَخْضِبُ هَذِهِ، يَعْنِي لِحْيَتَهُ، عَهْدٌ مَعَهُوْدٌ، وَقَضَاءٌ مَقْضِيٌّ، وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى وَعَاتَبَهُ فِي لِبَاسِهِ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَلِلْبَاسِ هُوَ أَبْعَدُ مِنَ الْكِبَرِ وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِي الْمُسْلِمُ (٣).

٣٦٧٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَتُخْضِبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذَا فَمَا يَنْتَظِرُ بِي الْأَشْقَى، قَاسِرًا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَخْبِرْنَا بِهِ نَبِيرُ عِزَّتِهِ، قَالَ: إِذَا تَالَلَّهَ تَقْتُلُونَ بِي غَيْرَ قَاتِلِي، قَالُوا: فَاسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أْتُرُّكُمْ إِلَى مَا تَرَكْتُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا أَتَيْتَهُ؟ فَقَالَ: أَقُولُ اللَّهُمَّ تَرَكْتَنِي [٣١٠/ب] فِيهِمْ مَا بَدَأَ لَكَ، ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَأَنْتَ فِيهِمْ، فَإِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ (٤).

٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْعٍ قَالَ: خَطَبْنَا عَلِيًّا: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، أَخْصَرَ مِنْهُ (٥).

٣٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «أحمد بن عبد الملك».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩١/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٠/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٠٧٨)، ورواه أبو يعلى في مسنده (٤٤٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجال الصريح غير عبد الله بن سبيع وهو ثقة، ورواه البزار وإسناده حسن.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣٣٩)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

قَالَ: لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الضَّرْبَةَ، قَالَ: افْعَلُوا بِهِ كَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ بِرَجُلٍ أَرَادَ قَتْلَهُ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ ثُمَّ حَرِّقُوهُ^(١).

* * *

١٦ - باب خطبة الحسن بن علي، رضى الله عنهما^(٢)

٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالْأَمْسِ لَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوْلُونَ بِعِلْمٍ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُهُ بِالرَّايَةِ جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ، لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يُفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٣).

٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُبْشَى قَالَ: خَطَبَنَا الْحَسَنُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَمَا تَرَكَ مِنْ صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا سَبْعَ مِائَةٍ دَرَاهِمٍ فَضَلَّتْ مِنْ عَطَائِهِ كَانَ يَرْضُهَا لِخَادِمٍ^(٤).

* * *

١٧ - مناقب الزبير بن العوام

٣٦٨٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ حَوَارِيٌّ، وَأَبْنُ عَمَّتِي»^(٥).

(١) لم أقف عليه.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٤٦)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، والكبير باختصار إلا أنه قال: ليلة سبع وعشرين من رمضان، قلت: اختصار ما جاء بالمجمع، وأبو يعلى باختصار، والبخاري بنحوه إلا أنه قال: ويعطيه الراية فإذا أحرم الوغى فقاتل جبريل، عن يمينه وقال: وكانت إحدى وعشرين من رمضان، ورواه أحمد باختصار كثير وإسناد أحمد وبعض طرق البخاري، والطبراني في الكبير حسان، قلت: هذا هو حديث أحمد.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٥١)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وإسناد أحمد المتصل رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند:-

٣٦٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَوَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ مُرْسَلًا^(١).

٣٦٨٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَدَّابٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، مُرْسَلًا أَيْضًا^(٢).

* * *

١٨ - مناقب سعد بن أبي وقاص

٣٦٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا رِشْدَيْنُ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْغِفَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ^(٣).

* * *

١٩ - مناقب عبد الرحمن بن عوف

٣٦٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُصَيْنِ^(٤)، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ: «إِنَّ الَّذِي يَحْتُو عَلَيْكُمْ بَعْدِي لَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ اللَّهُمَّ اسْقِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسَبِيلِ الْجَنَّةِ»^(٥).

٣٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

=الحاكم في المستدرک (٣/٣٦٧)، الطبرانی في الكبير (١/٧٩)، والأوسط (٢/١٢)، ابن ماجه (١٢٢)، البخاری في التاريخ (٣/٤٠٩).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٢٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٠٦٩)، وقال: إسناده ضعيف. أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (٨/٧٤)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (٦/١٠١).

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «الحصين».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٩٩، ٣٠٢). أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک

(٣/٣١١)، المتقی الهندي في الكنز (٢٣٩٢/٣٤٣)، السيوطی في جمع الجوامع (١٦/٥٨١).

(٦) انظر الحديث السابق.

٣٦٩٠ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا رَشِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ فَأَذْرَكَهُمْ وَقَتُ الصَّلَاةِ، فَتَقَدَّمَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ [٣١١/أ] فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَصَبْتُمْ أَوْ أَحْسَنْتُمْ»^(١).

٣٦٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ: أَقْطَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبَ الزُّبَيْرُ إِلَى آلِ عُمَرَ فَاشْتَرَى نَصِيْبَهُ مِنْهُمْ، فَأَتَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَهُ [وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ]^(٢) أَرْضَ كَذَا وَكَذَا وَإِنِّي اشْتَرَيْتُ نَصِيْبَ آلِ عُمَرَ. فَقَالَ عُثْمَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَائِزُ الشَّهَادَةِ لَهُ وَعَلَيْهِ^(٣).

٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ، عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا عَائِشَةُ فِي بَيْتِهَا إِذْ سَمِعَتْ صَوْتًا فِي الْمَدِينَةِ فَقَالَتْ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: عَيْرٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَدِمَتْ مِنَ الشَّامِ تَحْمِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَكَانَتْ سَبْعَ مِائَةِ بَعِيرٍ، فَارْتَحَّتِ الْمَدِينَةَ مِنَ الصَّوْتِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْحَنَّةَ حَبْوًا»، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَقَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَدْخُلْنَهَا قَائِمًا، فَجَعَلَهَا بِأَقْتَابِهَا وَأَحْمَالَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٤).

قلت: هذا إسناد ضعيف، وعلته عمارة بن زاذان، وضعفه النسائي، والدارقطني، وأحمد في رواية الأثرم، فقد شهد عبد الرحمن بن عوف بدرًا، والحديبية، وشهد له

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩١/١، ١٩٢). أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٢٩٤/١٢)، ابن خزيمة (١٥١٥)، المتقى الهندي في الكنز (٢٧٦٥، ٣٢٧٨٠).

(٢) ما بين المعوقين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٥/٦). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز

(٣٣٥٠١)، السيوطي في اللآلي (٢١٤/١)، ابن الجوزي في الموضوعات (١٣/٢)، ابن حجر

في القول المسدد (٩).

رسول الله ﷺ بالجنة.

* * *

٢٠ - مناقب أبي عبيدة بن الجراح

٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلِينٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: ابْسُطْ يَدَكَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنْتَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا كُنْتُ لِأَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْمَنَا فَأَمَنَا حَتَّى مَاتَ (١).

٣٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، وَعِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَرَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، وَغَيْرِهِمَا قَالُوا: لَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سَرَغَ حُدُثَ أَنَّ بِالشَّامِ وَبَاءَ شَدِيدًا، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ شِدَّةَ وَبَاءِ بِالشَّامِ، فَقُلْتُ: إِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَيًّا اسْتَخْلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي اللَّهُ لِمَ اسْتَخْلَفْتُهُ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ أَمِينٌ وَأَمِينِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»، فَأَنْكَرَ الْقَوْمُ ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا بَالُ عَلِيٍّ قُرَيْشِي، يَنْعُونَ بِنِي فَهَرٍ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي، وَقَدْ تُوَفِّي أَبُو عُبَيْدَةَ اسْتَخْلَفْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لِمَ اسْتَخْلَفْتُهُ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ نَهْدَةً» (٢) (٣).

[٣١١/ب] قلت: وتأتي بقية مناقبه بعد مناقب أهل البيت.

* * *

٢١ - مناقب إبراهيم ابن رسول الله ﷺ

٣٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قُلْتُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَى (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا البختری لم يسمع من عمر. (٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «نبذة». (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١).

إِبْرَاهِيمَ لَوْ عَاشَ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا^(١).

٣٦٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ

بِاخْتِصَارٍ^(٢).

٣٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ

يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ: «إِنَّ لَهُ مَرُضِعًا فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

* * *

٢٢ - مناقب أهل البيت

٣٦٩٨ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ

ابْنِ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٠، ٣٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف ولكنه في رواية شعبة عنه ولا يروى شعبة عنه كذباً وقد صح من غير حديث البراء. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤/٣٨)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١/٨٩٨، ٩٠، ٩١)، البيهقي في دلائل النبوة (٧/٢٨٩)، ابن حجر في فتح الباري (١٠/٥٧٧، ٥٧٩، ٤٣١/٥)، البغوي في شرح السنة (١٤/١١٥)، التبريزي في المشكاة (٦١٢٨)، ابن أبي شيبة (٣/٣٧٩، ٧٤/١٣)، المتقى الهندي في الكنز (١/٣٢٢)، (٢٢٢٢١، ٣٢٢٢٢، ٣٥٥٤٦)، ابن كثير في التفسير (١/٤١٧)، الألباني في الضعيفة (٢٢٠)، العجلوني في كشف الخفاء (٢/٢٢٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٨١، ١٨٢، ١٨٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٦٢، ١٦٣)، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٠)، المتقى الهندي في الكنز (٨٧٢، ٩٤٧)،

٣٦٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٣٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَذَكَرُوا عَلِيًّا فَلَمَّا قَامُوا قَالَ لِي: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَتَيْتُ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَسْأَلُهَا عَنْ عَلِيٍّ قَالَتْ: تَوَجَّهَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ [عَلِيٌّ]^(٢)، وَحَسَنٌ، وَحُسَيْنٌ آخِذٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدِهِ حَتَّى دَخَلَ فَأَذْنَى عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ [فَأَجْلَسَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ]^(٣) وَأَجْلَسَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبَهُ، أَوْ كِسَاءً ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَأَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ»^(٤).

٣٧٠١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْرَقِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى الْمَنَامَةِ فَاسْتَسْقَى الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى شَاةٍ لَنَا بَكَى^(٥) فَحَلَبَهَا فَدَرَّتْ، فَجَاءَهُ الْحَسَنُ فَنَحَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُ أَحَبُّهُمَا إِلَيْكَ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنَّهُ اسْتَسْقَى قَبْلَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَيْنِ وَهَذَا الرَّاقِدِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ»^(٦).

٣٧٠٢ - حَدَّثَنَا تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَحَّافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧١٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار وزاد.... والطبراني وفيه محمد بن مصعب وهو ضعيف الحديث ساء الحفظ رجل صالح في نفسه، رواه الطبراني في الكبير (٤٧١٣، ٤٨، ٤٩).

(٥) أى قليلة اللبن، هامش مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٩، ١٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري إلا أنه قال....، ورواه الطبراني بنحوه إلا أنه قال.....، وأبو يعلى باختصار وفي إسناد أحمد قيس بن الربيع وهو مختلف فيه وبقيه رجال أحمد ثقات.

هُرَيْرَةَ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَفَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ [٣١٢/١] وَسَلِّمْ لِمَنْ سَلَمَكُمْ» (١).

٣٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمُعَدَّلِ عَطِيَّةَ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي يَوْمًا إِذْ قَالَتِ الْخَادِمُ إِنَّ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ بِالسُّدَّةِ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمِي فَتَنَحَى لِي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي» قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَنَحَيْتُ فِي الْبَيْتِ قَرِيبًا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَمَعَهُمَا الْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ وَهُمَا صَبِيَّانِ صَغِيرَانِ، فَأَخَذَ الصَّبِيِّينَ فَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ فَقَبَّلَهُمَا، وَاعْتَنَقَ عَلِيًّا بِأَحْدَى يَدَيْهِ، وَفَاطِمَةَ بِالْيَدِ الْأُخْرَى، فَقَبَّلَ فَاطِمَةَ وَقَبَلَ عَلِيًّا، وَأَعْدَفَ عَلَيْهِمْ حَمِيصَةَ سَوْدَاءَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَأَنْتَ» (٢).

٣٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

* * *

٢٣ - بقية مناقب أبي عبيدة

٣٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدٌ، أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ، قَالَ: وَأَرَادَا أَنْ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه تليد بن سليمان وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٢/٢).

أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٤٩/٣)، الكنى والأسماء للدولابي (١٦٠/٢)، الطبراني في الكبير (٣١١٣، ٢٠٧/٥)، الترمذی (٣٨٧٠)، ابن عساکر فی تهذیب تاریخ دمشق (٣١٩/٤)، السيوطی فی الدر المنثور (١٩٩/٥)، الطبراني في الأوسط (٢٠٧/٥)، ابن أبي شيبة (٩٦١١٢)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٣/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٦/٦، ٣٠٤، ٣٠٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/٩)، وقال: رواه أحمد. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٤٨/٣)، ابن كثير في التفسير (٤٠٩/٦)، ابن عساکر فی تهذیب تاریخ دمشق (٢٠٧/٤)، السيوطی فی جمع الجوامع (١٠٠٣٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤١٨٧، ٣٧٦٢٨، ٣٧٦٣٠)، ابن أبي شيبة (٧٣/١٢).

(٣) انظر الحديث السابق.

يُلَاعِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تُلَاعِنُهُ فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَعْنَا، قَالَ خَلْفٌ: فَلَاعِنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا أَحَدًا، قَالَ: فَاتِيَاهُ فَقَالَا: لَا نُلَاعِنُكَ، وَلَكِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَ، فَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَبْعَثَنَّ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ حَقَّ أَمِينٍ»، قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ»، قَالَ فَلَمَّا قَفَا، قَالَ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(١).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

* * *

٢٤ - مناقب الحسن بن علي

٣٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، فَإِذَا سَجَدَ وَتَبَّ الْحَسَنُ عَلَى ظَهْرِهِ وَعَلَى عُنُقِهِ، فَيَرْفَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفْعًا رَفِيقًا لَيْلًا يُصْرَعُ، قَالَ: [فَعَلَّ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ]^(٢) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَ بِالْحَسَنِ شَيْئًا مَا رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَهُ بِأَحَدٍ؟ قَالَ: «إِنَّهُ رِيحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَعَسَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

قلت: في الصحيح منه: «إن ابني هذا سيد...» إلى آخره.

٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَثِبُ عَلَى ظَهْرِهِ إِذَا سَجَدَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ فَقَالُوا لَهُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَفْعَلُ بِهِذَا شَيْئًا مَا رَأَيْنَاكَ تَفْعَلُهُ بِأَحَدٍ: فَذَكَرَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٤/١). أطراف الحديث عند: البخاري (٣٢/٥)، ٢٧، ١٠٩/٩، مسلم في فضائل الصحابة (٧٧ رقم ٥٢)، ابن سعد في الطبقات (٢٩٩/١/٣)، ابن حجر في الفتح (٩٤/٨، ٢٣٢/١٣).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٥، ٥١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٥/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثق. أطراف الحديث عند: ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٠٥/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٣٠٢)، ابن السني في عمل اليوم والليل (٣٨٣).

نَحْوُهُ^(١).

٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَقْمَرِ^(٢) [٣١٢/ب] قَالَ: بَيْنَمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَخْطُبُ بَعْدَمَا قُبِلَ عَلَيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَزْدِ طَوَالَ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَضَعُهُ فِي حَبْوَتِهِ يَقُولُ: «مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيَحِبِّهِ فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدِ الْغَائِبَ»، وَلَوْ لَا عَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا حَدَّثْتُكُمْ^(٣).

٣٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: اكْشِفْ لِي عَنْ بَطْنِكَ حَيْثُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ مِنْهُ، فَكَشَفَ لَهُ عَنْ بَطْنِهِ فَقَبَّلَهُ^(٤).

٣٧١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَبِّلَ سُرَّتَهُ^(٥).

٣٧١١ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْصُ لِسَانَهُ، أَوْ قَالَ شَفَتَهُ، يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَإِنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ لِسَانٌ أَوْ شَفَتَانِ مَصَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٦).

٣٧١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، هُوَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «زهير بن الحارث».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٦/٥). أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک

(٤/١٧٤)، ابن أبي شيبة (٩٩/١٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٧٦٤٩، ٣٧٦٥٠)، ابن

عساكر في التهذيب تاريخ دمشق (٢٠٦/٤)، أبو نعيم في الحلية (٣٥/٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال:

ورجالهما رجال الصحيح غير عمير بن إسحاق وهو ثقة، أخرجه الإمام أحمد في المسند

(٢/٢٥٥، ٤٩٣، ٤٢٧، ٣٨٨).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٩)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عوف.

مَرِيَمَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقِيلَ: مَاذَا عَقَلْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: عَقَلْتُ مِنْهُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ (١).

قلت: قد ذكر هذا في حديث طويل.

٣٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ تُتَقَرُّ الْحَسَنَ وَتَقُولُ: بَنِي شَبَّهِ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ شَبِيهَ بَعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢).

٣٧١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا حَجَّاحٌ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، هَذَا عَلَى عَاتِقِهِ، وَهَذَا عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَلْتِمُ هَذَا مَرَّةً، وَيَلْتِمُ هَذَا مَرَّةً، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُحِبُّهُمَا، فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي».

قلت: رواه ابن ماجه باختصار (٣).

٣٧١٥ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، (ح)، وَأَبُو الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، قَالَ أَسْوَدٌ: أَخْبَرَنَا الْمَعْنَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَإِذَا سَجَدَ وَتَبَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَنْ (٤) ظَهْرِهِ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُمَا بِيَدِهِ مِنْ خَلْفِهِ أَخْذًا رَفِيقًا، وَيَضَعُهُمَا عَلَى ظَهْرِهِ (٥)، فَإِذَا عَادَ عَادَا حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ أَفْعَدَهُمَا عَلَى فَخِذَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُهُمَا فَبَرَقَتْ بَرَقَةٌ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٩)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل وفيه زمعة بن صالح وهو لين.

أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٤٠/٣)، الحاكم في المستدرک (١٦٦/٣)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٩/٤)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٩/٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف ورواه البزار.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «على».

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «على الأرض».

فَقَالَ لَهُمَا: «الْحَقَّ بِأُمَّكُمَا» قَالَ: فَمَكَثَ ضَوْعُهَا حَتَّى دَخَلَا (١).

٣٧١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: «حَتَّى دَخَلَا عَلَى أُمَّهُمَا» (٢).

٣٧١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، [٢١٣/١] عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَضُمُّ إِلَيْهِ حَسَنًا وَحُسَيْنًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا» (٣).

* * *

٢٥ - مناقب الحسين بن علي

٣٧١٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ مَلَكَ الْقَطْرِ (٤) اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «امْلِكِي عَلَيْنَا الْبَابَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ»، قَالَ: وَجَاءَ الْحُسَيْنُ لِيَدْخُلَ فَمَنْعَتْهُ فَوْتَبَ فَدَخَلَ فَجَعَلَ يَقْعُدُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى مَنْكِبِهِ وَعَلَى عَاتِقِهِ، قَالَ: فَقَالَ الْمَلَكُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أُنَجِّبُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتَكَ الْمَكَانَ الَّذِي يُقْتَلُ بِهِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَجَاءَ بِطَبِينَةٍ حَمْرَاءَ فَأَحَدَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ فَضَرَّتْهَا فِي حِمَارِهَا. قَالَ ثَابِتٌ: بَلَّغْنَا أَنَّهَا كَرَبَلَاءُ (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥١٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٩)، وقال: رواه أحمد، والبزار باختصار وقال: «في ليلة ظلماء»، ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند الطبراني في الكبير (٤٥٠/٣)، الحاكم في المستدرک (١٦٧/٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن حجر في لسان الميزان (٦٨٩/٤)، ابن حجر في فتح الباري (٩٤/٧)، القاضي عياض في الشفا (٨٩/٢)، (١٠٨)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٧٦١)، المتقي الهندي في الكنز (٣٤٢٥٥، ٣٤٢٧٩، ٣٤٢٨٠، ٣٧٦٩٧)، البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٣/١٠)، الطبراني في الكبير (٣٩/٣)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٣/١/٤)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٣٥/٢)، (٢٠٧، ٢٠٥/٤).

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «المطر».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني بأسانيد وفيها عمارة بن زاذان وثقه جماعة وفيه =

٣٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ حَسَّانَ، أَنبَأَنَا عُمَارَةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَارَ مَعَ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ صَاحِبَ مِطْهَرَتِهِ فَلَمَّا حَادَى نِينَوَى وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى صَفِيْنِ فَدَادَى عَلِيٌّ: اصْبِرْ يَا عَبْدُ اللَّهِ، اصْبِرْ يَا عَبْدُ اللَّهِ بِشَطِّ الْفُرَاتِ، قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ (١)، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغْضَبَكَ أَحَدٌ؟ مَا شَأْنُ عَيْنَيْكَ تَفِيضَانِ؟ قَالَ: «بَلْ قَامَ مِنْ عِنْدِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلُ فَحَدَّثَنِي أَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ بِشَطِّ الْفُرَاتِ»، قَالَ: «فَقَالَ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ أَنْ أُشِمَّكَ مِنْ تُرْبَتِهِ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَمَدَّ يَدَهُ فَبَضَّ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ فَأَعْطَانِيهَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي أَنْ فَاضَتْهَا (٢).

٣٧٢١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَ وَكَيْعٌ: شَكَهُ هُوَ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَحَدَاهُمَا: «لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ الْبَيْتَ مَلَكٌ لَمْ يَدْخُلْهُ (٣) عَلَيَّ قَبْلَهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ هَذَا الْحُسَيْنُ مَقْتُولٌ وَإِنْ شِئْتَ أَرَيْتَكَ مِنْ تُرْبَةِ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا»، قَالَ: «فَأَخْرَجَ تُرْبَةً حَمْرَاءَ» (٤).

٣٧٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ بِنِصْفِ النَّهَارِ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَعَهُ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ يَلْتَقِطُهُ، أَوْ يَتَّبِعُ فِيهَا شَيْئًا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ لَمْ أَزَلْ أَتَّبِعُهُ مُنْذُ الْيَوْمِ»، قَالَ: فَحَفِظْنَا ذَلِكَ فَوَجَدْنَاهُ قَتَلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ (٥).

=ضعف وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «تفيضان».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني ورجاله ثقات ولم ينفرد بحجى بهذا.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «يدخل».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٤/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/١).

٣٧٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

٢٦ - مناقب فاطمة بنت رسول الله ﷺ

٣٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ [٣١٣/ب] عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَائِهِمْ، إِلَّا مَا كَانَ لِمَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ» (١).

قلت: رواه الترمذى خلا ذكر فاطمة، ومريم.

٣٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا الْعِيزَارُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ أَبِي وَمِنِّي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَهْوَى إِلَيْهَا فَقَالَ: يَا بِنْتَ فُلَانَةَ أَلَا أَسْمَعُكَ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢).

قلت: رواه أبو داود خلا ذكر على وفاطمة.

٣٧٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ سَلْمَةَ (٣) قَالَتْ: اشْتَكَّتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَكْوَاهَا الَّتِي قَبِضَتْ فِيهِ، فَكُنْتُ أَمْرُضُهَا، فَأَصْبَحَتْ يَوْمًا كَأَمْتَلٍ مَا رَأَيْتُهَا فِي شَكْوَاهَا تِلْكَ، قَالَتْ: وَخَرَجَ عَلَيَّ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّهُ اسْكُبِي لِي غُسْلًا،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجاله رجاله الصحيح. أطراف الحديث عند: الترمذى (٣٧٦٨)، ابن ماجه (١١٨)، الحاكم في المستدرک (١٦٦/٣، ١٦٧)، الطبرانی في الكبير (٢٥/٣)، ٢٨، (٢٧٢/١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/٩، ٢٠٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجاله الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «أم سلمى»، ولعله الصواب.

فَسَكَبْتُ لَهَا غُسْلًا فَأَغْتَسَلَتْ كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُهَا تَغْتَسِلُ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أُمَّةَ أَعْطَيْتَنِي نِيَابِي
الْجُدَّةَ (١)، فَأَعْطَيْتَهَا فَلَبِسْتُهَا، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أُمَّةَ قَدَّمِي لِي فِرَاشِي وَسَطَ الْبَيْتِ، فَفَعَلْتُ
وَاضْطَجَعْتُ وَاسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ وَجَعَلْتُ يَدَهَا تَحْتَ خَدِّهَا، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أُمَّةَ إِنِّي مَقْبُوضَةٌ
الآنَ، وَقَدْ تَطَهَّرْتُ فَلَا يَكْشِفُنِي أَحَدٌ، فَقبُضَتْ مَكَانَهَا، قَالَتْ: فَجَاءَ عَلِيٌّ فَأَخْبَرْتُهُ (٢).

٣٧٢٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَّكَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ مِثْلَهُ.

* * *

انتهى الجزء الثالث ويليهِ الجزء الرابع

وأوله: باب مناقب خديجة بنت خويلد زوج النبي ﷺ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «الجدد».

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢١٠، ٢١١)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفه، أخرجه

الإمام أحمد في المسند (٦/٤٦١).

فهرس محتويات

الجزء الثالث

من

غاية المقصد

في زوائد المسند

المحتويات

- ٢٤ - كتاب السير ٣
- ١ - باب فيما أوزى به سيدنا محمد ﷺ ٣
- ٢ - باب ٥
- ٣ - باب ٧
- ٤ - باب الهجرة إلى الحبشة ٨
- ٥ - باب عرض نفسه ﷺ على القبائل ١٢
- ٦ - باب ابتداء أمر الأنصار والبيعة على الحرب ١٤
- ٧ - باب قوله: بعثت بين يدي الساعة بالسيف ٢٠
- ٨ - باب الهجرة إلى المدينة ٢٠
- ٩ - باب الغزو في الشهر الحرام ٢٢
- ١٠ - باب في أول أمير كان في الإسلام ٢٣
- ١١ - باب في غزوة بدر ٢٣
- ١٢ - باب ما جاء في الأسرى ٢٧
- ١٣ - باب فيمن قتل من المشركين يوم بدر ٣١
- ١٤ - باب ٣٢
- ١٥ - باب في أي شهر كانت وقعة بدر وعدة من شهلها ٣٣
- ١٦ - باب غزوة أحد فيما رآه النبي ﷺ في المنام مما يتعلق بأحد ٣٤
- ١٧ - باب مقتل حمزة، رضى الله عنه ٣٧
- ١٨ - باب في دعائه ﷺ بأحد ٣٨
- ١٩ - باب فيمن استشهد يوم أحد ٣٩
- ٢٠ - باب غزوة بئر معونة ٣٩
- ٢١ - باب غزوة الخندق وقریطة ٤٠

- ٢٢ - باب الحديية وعمرة القضاء..... ٤٣
- ٢٣ - باب غزوة خيبر..... ٤٤
- ٢٤ - باب غزوة مؤتة..... ٥٠
- ٢٥ - باب فى غزوة الفتح..... ٥٣
- ٢٦ - باب فى خطبة فتح مكة..... ٥٦
- ٢٧ - باب فى غزوة حنين..... ٥٦
- ٢٨ - باب غزوة تبوك..... ٦٠
- ٢٩ - باب [السرايا] والبعوث، باب فى قتل كعب بن الأشرف..... ٦٣
- ٣٠ - باب غزوة خيبر..... ٦٤
- ٣١ - باب فى سرية إلى بنى الملوح..... ٦٦
- ٣٢ - باب قتل خالد بن سفيان الهذلى..... ٦٧
- ٣٣ - باب فى سرية إلى رعية السحيمى..... ٦٨
- ٣٤ - باب سرية بكر بن وائل..... ٧٠
- ٣٥ - باب فى سرية إلى نجد..... ٧٠
- ٣٦ - باب فى سرية بلاد طيء..... ٧١
- ٣٧ - باب فىمن كان يحمل اللواء فى الحرب..... ٧٢
- ٣٨ - باب فى قتال فارس والروم وعداوتهم..... ٧٣
- ٣٩ - باب فى وقعة اليرموك..... ٧٣
- ٤٠ - باب فى فتح القسطنطينية..... ٧٤
- ٢٥ - كتاب قتال أهل البغى..... ٧٦
- ١ - باب النهى عن الخروج على الأئمة..... ٧٦
- ٢ - باب فى الخوارج..... ٧٦
- ٣ - باب..... ٧٨
- ٤ - باب..... ٨٠
- ٥ - باب..... ٨١
- ٦ - باب..... ٨١
- ٧ - باب..... ٨٢
- ٨ - باب..... ٨٣
- ٩ - باب..... ٨٣
- ١٠ - باب..... ٨٤
- ١١ - باب فى ذى الندية وأهل النهروان..... ٨٥

- ١٢ - باب القتال على التأويل ٨٥
- ١٣ - باب فى العصبية ٨٦
- ١٤ - باب فىمن دخل داراً بغير إذن ٨٦
- ١٥ - باب فىمن قتل دون مظلمته ٨٦
- ١٦ - باب منه ٨٧
- ١٧ - باب منه ٨٧
- ٢٦ - كتاب البر والصلة ٨٨
- ١ - باب فى بر الوالدين ٨٨
- ٢ - باب ٩١
- ٣ - باب ٩٢
- ٤ - باب صلة الرحم وقطعها ٩٤
- ٥ - باب ٩٦
- ٦ - باب صلة الرحم وإن قطعت ٩٦
- ٧ - باب ما جاء فى الأولاد ٩٧
- ٨ - باب فى الأقارب ٩٨
- ٩ - باب فى الأيتام ٩٨
- ١٠ - باب ١٠٠
- ١١ - باب ما جاء فى الجار ١٠٠
- ١٢ - باب حق الجار والوصية بالجار ١٠١
- ١٣ - باب إكرام الجار ١٠١
- ١٤ - باب فىمن يشيع وجاره حائع ١٠٣
- ١٥ - باب فى أذى الجار ١٠٤
- ١٦ - باب خصومة الجيران يوم القيامة ١٠٥
- ١٧ - باب فىمن يصبر على أذى جاره ١٠٥
- ١٨ - باب ما جاء فى الحلف ١٠٦
- ١٩ - باب الزيارة وإكرام الزائرين ١٠٧
- ٢٠ - باب ما جاء فى الضيافة ١٠٧
- ٢١ - باب النهى عن التكلف ١١٠
- ٢٢ - باب فىمن اختقر مما قدم إليه ١١٠
- ٢٣ - باب فى شكر المعروف ومكافأة فاعله ١١١
- ٢٤ - باب منه ١١٣

- ٢٥ - باب ما يقول إذا سئل عن حاله..... ١١٣
- ٢٦ - باب فيمن يرجى خيره وخير الناس شرارهم..... ١١٤
- ٢٧ - باب..... ١١٤
- ٢٨ - باب حق المسلم على المسلم..... ١١٥
- ٢٩ - باب أحب للناس ما تحب لنفسك..... ١١٧
- ٣٠ - باب في مكارم الأخلاق والعفو عن ظلم..... ١١٧
- ٣١ - باب رحمة [الناس]..... ١١٩
- ٣٢ - باب الإحسان إلى الدواب..... ١٢٠
- ٣٣ - باب..... ١٢١
- ٢٧ - كتاب الأدب..... ١٢٢
- ١ - باب توفير الكبير [ورحمة الصغير]..... ١٢٢
- ٢ - باب في [مدارة الناس ومن لا يؤمن شره]..... ١٢٢
- ٣ - باب السلامة من الغش [والحسد]..... ١٢٣
- ٤ - باب في ما جاء في الرفق..... ١٢٤
- ٥ - باب في ما جاء في الحياة والنهي عن الملاحاة..... ١٢٦
- ٦ - باب..... ١٢٧
- ٧ - باب..... ١٢٧
- ٨ - باب من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه..... ١٢٨
- ٩ - باب ما جاء في [حسن الخلق]..... ١٢٨
- ١٠ - باب ما جاء في الهجران..... ١٢٩
- ١١ - باب [لا يتناجى اثنان دون الثالث]..... ١٣١
- ١٢ - باب لا يدخل أحد بين اثنين وهما يتحدثان إلا بإذنهما..... ١٣١
- ١٣ - باب فيمن قام من مجلس ثم رجع إليه..... ١٣١
- ١٤ - باب يسن البداءة بالسلام من الراكب وغيره..... ١٣٢
- ١٥ - باب إنشاء السلام..... ١٣٣
- ١٦ - باب السلام على من أتى جماعة أو فارقهم..... ١٣٣
- ١٧ - باب فيمن رد السلام سرًا..... ١٣٣
- ١٨ - باب في المصافحة..... ١٣٤
- ١٩ - باب السلام على النساء..... ١٣٥
- ٢٠ - باب السلام على أهل الذمة..... ١٣٥
- ٢١ - باب الاستئذان..... ١٣٦

- ٢٢ - باب فى الإستئذان وفيمن أطلع فى دار بغير إذن ١٣٧
- ٢٣ - باب الدخول على النساء ١٣٨
- ٢٤ - باب فى القيام ١٣٩
- ٢٥ - باب فى العطاس وما يقول العطاس، وما يقال له ١٣٩
- ٢٦ - باب الأسماء وما جاء فى الأسماء الحسنة ١٤٠
- ٢٧ - باب الجمع بين اسمه وكنيته ١٤٠
- ٢٨ - باب ما يستحب من الأسماء ١٤١
- ٢٩ - باب فى تغيير الأسماء ١٤٢
- ٣٠ - باب منه ١٤٣
- ٣١ - باب ما جاء فى الغضب ١٤٤
- ٣٢ - باب ما يفعل إذا غضب ١٤٦
- ٣٣ - باب النهى عن سب النهر ١٤٦
- ٣٤ - باب النهى عن اللعن ١٤٧
- ٣٥ - باب النهى عن سب الأموات ١٤٨
- ٣٦ - باب ما يقول إذا سبه أحد ١٤٨
- ٣٧ - باب فيمن لعن من لا يستحق اللعنة ١٤٩
- ٣٨ - باب فى المستئين ١٥٠
- ٣٩ - باب صحبة من عليه لعنة الله ١٥١
- ٤٠ - باب فيمن غير مسلماً أو طلب عورته ١٥٢
- ٤١ - باب فيمن احتقر مسلماً ١٥٢
- ٤٢ - باب الفخر بالنسب ١٥٢
- ٤٣ - باب لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى ١٥٤
- ٤٤ - باب التواضع ١٥٦
- ٤٥ - باب المؤمن يألف ويؤلف ١٥٦
- ٤٦ - باب فى مثل المؤمن من أهل الإيمان ١٥٧
- ٤٧ - باب ما جاء فى الغيبة والنميمة ١٥٧
- ٤٨ - باب فيمن ردَّ عن عرض مسلم ١٥٩
- ٤٩ - باب فيما يسوط الأذن ١٥٩
- ٥٠ - باب فيما يجتنب من الكلام ١٦٠
- ٥١ - باب ١٦٠
- ٥٢ - باب حق المجالس ١٦٠

- ٥٣ - باب غض البصر..... ١٦١
- ٥٤ - باب فيمن يضطجع ويضع إحدى رجله على الأخرى..... ١٦٢
- ٥٥ - باب فيمن يرقد على وجهه..... ١٦٢
- ٥٦ - باب فى الجلوس من الظل والشمس..... ١٦٤
- ٥٧ - باب فيمن نام على سطح يعبر بحجير أو ركب البحر عند ارتجاعه..... ١٦٤
- ٥٨ - باب النهى عن مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة..... ١٦٥
- ٥٩ - باب فيمن تشبه من الرجال بالنساء..... ١٦٦
- ٦٠ - باب ما جاء فى الوحدة..... ١٦٧
- ٦١ - باب فيمن يسكن البادية..... ١٦٨
- ٦٢ - باب فيمن سمع كلامًا يكره صاحبه نقله عنه..... ١٦٨
- ٦٣ - باب الوفاء بالوعد..... ١٦٩
- ٦٤ - باب الشروط..... ١٦٩
- ٦٥ - باب احيفوا أبوابكم وأوكوا الأسقية..... ١٧٠
- ٦٦ - باب فى الكتاب يختم..... ١٧٠
- ٦٧ - باب فى صاحب الدابة أحق بصدرها..... ١٧١
- ٦٨ - باب النهى عن اتخاذ الدواب كراسى..... ١٧٢
- ٦٩ - باب فى لطم حدود الدواب..... ١٧٣
- ٧٠ - باب..... ١٧٣
- ٧١ - باب النهى عن ضرب الوجه..... ١٧٣
- ٧٢ - باب النظر إلى الكوكب حين ينقض..... ١٧٤
- ٧٣ - باب ما جاء فى القمار..... ١٧٤
- ٧٤ - باب البيان وتشقيق الكلام..... ١٧٥
- ٧٥ - باب..... ١٧٥
- ٧٦ - باب فى الحمد والمدح والمداحين..... ١٧٦
- ٧٧ - باب ما جاء فى الشعر والشعراء..... ١٧٦
- ٧٨ - باب الشعر بعد العشاء الآخرة..... ١٧٨
- ٧٩ - باب جواز الشعر والاستماع له..... ١٧٨
- ٨٠ - باب..... ١٨٠
- ٨١ - باب هجاء المشركين..... ١٨٠
- ٨٢ - باب فى عجائب المخلوقات..... ١٨١
- ٨٣ - باب فى النص..... ١٨٣

- ٢٨ - كتاب التعبير ١٨٤
- ١ - باب فى الرؤيا الصالحة من المؤمن ١٨٤
- ٢ - باب فىمن رأى ما يجب أو غيره ١٨٥
- ٣ - باب فىمن كذب فى حلمه ١٨٦
- ٤ - باب فى ما يدل على صدق الرؤيا ١٨٧
- ٥ - باب فىما رآه النبى ﷺ ١٨٨
- ٦ - باب ١٨٩
- ٧ - باب ١٨٩
- ٨ - باب ١٩٠
- ٩ - باب ١٩٠
- ١٠ - باب رؤىة النبى ﷺ فى النوم ١٩٠
- ١١ - باب تعبير الرؤيا ١٩٢
- ٢٩ - كتاب القدر ١٩٤
- ١ - باب فىما سبق من الله سبحانه فى عباده وبيان أهل الجنة وأهل النار ١٩٤
- ٢ - باب كل ميسر لما خلق له ١٩٦
- ٣ - باب ما يكتب على العبد فى بطن أمه ١٩٧
- ٤ - باب فىما فرغ منه ١٩٨
- ٥ - باب ما جاء فى الأطفال ١٩٩
- ٦ - باب فىمن لم تبلغه الدعوة فىمن مات فى فترة وغير ذلك ٢٠١
- ٧ - باب الأعمال بالخواتيم ٢٠١
- ٨ - باب نجاح آدم وموسى صلوات الله عليهما وغيرهما ٢٠٥
- ٩ - باب فى الإيمان بالقدر ٢٠٥
- ١٠ - باب لم يحرم الله سبحانه شيئا إلا علم أن بعض الناس يعمله ٢٠٦
- ١١ - باب ما جاء فى القلب ٢٠٧
- ١٢ - باب فى قضاء الله تعالى للمؤمن ٢٠٧
- ١٣ - باب ما جاء فىمن يكذب بالقدر ومسائلهم والزنادقة ٢٠٨
- ٣٠ - كتاب التفسير ٢١٢
- ١ - سورة الفاتحة ٢١٢
- ٢ - سورة البقرة ٢١٣
- ٣ - سورة آل عمران ٢١٧
- ٤ - سورة النساء ٢١٨

٢١٩	٥ - باب قتل عدو الله.....
٢٢٠	٦ - سورة المائدة.....
٢٢٣	٧ - باب سورة الأنعام.....
٢٢٤	٨ - سورة الأعراف.....
٢٢٦	٩ - سورة الأنفال.....
٢٢٨	١٠ - سورة براءة.....
٢٢٩	١١ - سورة يونس عليه السلام.....
٢٣٠	١٢ - سورة هود.....
٢٣١	١٣ - سورة يوسف.....
٢٣١	١٤ - سورة الرعد.....
٢٣١	١٥ - سورة إبراهيم.....
٢٣٢	١٦ - سورة النحل.....
٢٣٢	١٧ - سورة الإسراء.....
٢٣٥	١٨ - سورة الكهف.....
٢٣٦	١٩ - سورة مريم عليها السلام.....
٢٣٧	٢٠ - سورة الحج.....
٢٣٧	٢١ - سورة المؤمنین.....
٢٣٨	٢٢ - سورة النور.....
٢٤٠	٢٣ - سورة طسم الشعراء.....
٢٤٠	٢٤ - سورة العنكبوت.....
٢٤٠	٢٥ - سورة لقمان عليه السلام.....
٢٤١	٢٦ - سورة السجدة.....
٢٤١	٢٧ - سورة الأحزاب.....
٢٤١	٢٨ - سورة فاطر.....
٢٤٢	٢٩ - سورة الزمر.....
٢٤٣	٣٠ - سورة حمعسق.....
٢٤٤	٣١ - سورة الزَّحْرُفُ.....
٢٤٤	٣٢ - سورة الأحقاف.....

- ٢٤٥ سورة الحجرات - ٣٣
- ٢٤٧ سورة ق - ٣٤
- ٢٤٨ سورة الرحمن عز وجل - ٣٥
- ٢٤٨ سورة الواقعة - ٣٦
- ٢٤٩ سورة الحديد - ٣٧
- ٢٥٠ سورة المجادلة - ٣٨
- ٢٥١ سورة الممتحنة - ٣٩
- ٢٥٢ سورة ن - ٤٠
- ٢٥٢ سورة سأل - ٤١
- ٢٥٣ سورة قل أوحى إلى - ٤٢
- ٢٥٣ سورة المدثر - ٤٣
- ٢٥٣ سورة القيامة - ٤٤
- ٢٥٤ سورة إذا الشمس كورت وإذا النجوم انكدرت - ٤٥
- ٢٥٤ سورة والسماء والطارق - ٤٦
- ٢٥٥ سورة سبح - ٤٧
- ٢٥٥ سورة الفجر - ٤٨
- ٢٥٦ سورة لم يكن - ٤٩
- ٢٥٨ سورة إذا زلزلت - ٥٠
- ٢٥٨ سورة ألهاكم التكاثر - ٥١
- ٢٥٩ سورة لإيلاف قريش - ٥٢
- ٢٥٩ سورة إذ جاء نصر الله - ٥٣
- ٢٦٠ باب في سورة الإخلاص والمعوذتين وما فيهم من فضائل السور - ٥٤
- ٢٦٣ باب ما جاء في المعوذتين - ٥٥
- ٢٦٣ باب أنزل القرآن على سبعة أحرف - ٥٦
- ٢٦٨ باب القراءات - ٥٧
- ٢٦٨ باب فضل القرآن - ٥٨
- ٢٧٠ باب منه في فضل القرآن ومن قرأه - ٥٩
- ٢٧٢ باب منه - ٦٠

- ٢٧٢ ٦١ - باب اقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تحفوا عنه
- ٢٧٣ ٦٢ - باب تعاهد القرآن
- ٢٧٣ ٦٣ - باب فى كم يقرأ القرآن
- ٢٧٤ ٦٤ - باب فى من تعلم القرآن ثم نسيه
- ٢٧٥ ٣١ - كتاب علامات النبوة
- ٢٧٥ ١ - باب كرامة أصله
- ٢٧٦ ٢ - باب فى أول أمره وشرح صدره ﷺ
- ٢٧٩ ٣ - باب ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته ﷺ
- ٢٨٤ ٤ - باب منه
- ٢٨٦ ٥ - باب فى إخبار الذئب بنبوته ﷺ
- ٢٨٧ ٦ - باب إعلام الجن بنبوته
- ٢٨٨ ٧ - باب عموم بعثه ﷺ
- ٢٩٠ ٨ - باب فى من سمع به ولم يؤمن به ﷺ
- ٢٩١ ٩ - باب تبلغ بعثته ﷺ كل أحد
- ٢٩٢ ١٠ - باب فى مثله ومثل من أطاعه ﷺ
- ٢٩٤ ١١ - باب ما جاء فى بعثته ﷺ وعمومها ونزول الوحي
- ٢٩٤ ١٢ - باب صفة جبريل ﷺ
- ٣٠٠ ١٣ - باب ما جاء فى دعائه واشترائه فيه ﷺ
- ٣٠١ ١٤ - باب فى دعائه
- ٣٠٢ ١٥ - باب
- ٣٠٣ ١٦ - باب فى عصمته ممن أراد قتله
- ٣٠٣ ١٧ - باب فى أسمائه
- ٣٠٤ ١٨ - باب صفته ﷺ
- ٣٠٧ ١٩ - باب فى تأييده ﷺ على أعدائه من الجن والإنس
- ٣٠٨ ٢٠ - باب
- ٣٠٩ ٢١ - باب إخباره ﷺ بالمغيبات
- ٣٠٩ ٢٢ - باب ما جاء فى الشاة المسومة

- ٢٣ - باب معجزاته ﷺ فى الماء ونبعه من بين أصابعه..... ٣١٠
- ٢٤ - باب معجزته ﷺ فى الطعام وبركته فيه..... ٣١١
- ٢٥ - باب منه..... ٣١٢
- ٢٦ - باب..... ٣١٣
- ٢٧ - باب فى قوله: تناولنى الذراع..... ٣١٣
- ٢٨ - باب بركته ﷺ فى اللبن وآيته فيه..... ٣١٤
- ٢٩ - باب منه فى معجزته ﷺ فى الطعام وبركته فيه..... ٣١٥
- ٣٠ - باب فى معجزاته ﷺ فى الحيوانات والشجر وغير ذلك..... ٣١٦
- ٣١ - باب منه..... ٣١٧
- ٣٢ - باب..... ٣٢١
- ٣٣ - باب قدوم وفد الجن وطاعتهم له..... ٣٢١
- ٣٤ - باب منه فى طاعتهم..... ٣٢٢
- ٣٥ - باب..... ٣٢٣
- ٣٦ - باب فى حديث جابر فى قصة بعيره..... ٣٢٤
- ٣٧ - باب فى سره وعلايته ﷺ..... ٣٢٨
- ٣٨ - باب فى شجاعته ﷺ..... ٣٢٩
- ٣٩ - باب فى تواضعه ﷺ..... ٣٢٩
- ٤٠ - باب..... ٣٣٠
- ٤١ - باب فى حسن خلقه وحياته وحسن معاشرته..... ٣٣٠
- ٤٢ - باب..... ٣٣٠
- ٤٣ - باب فى جوده..... ٣٣١
- ٤٤ - باب منه..... ٣٣١
- ٤٥ - باب فى مرضه ووفاته ﷺ وما أطلع الله تعالى عليه من ذلك..... ٣٣٢
- ٤٦ - باب منه..... ٣٣٣
- ٤٧ - باب تخييره بين الدنيا والآخرة..... ٣٣٣
- ٤٨ - باب..... ٣٣٥
- ٤٩ - باب..... ٣٣٥
- ٥٠ - باب حصول..... ٣٣٦
- ٥١ - باب..... ٣٣٦
- ٥٢ - باب..... ٣٣٧

- ٥٣ - باب ٣٣٩
- ٣٢ - كتاب فيه ذكر الأنبياء ٣٤١
- ١ - باب ذكر آدم عليه السلام ٣٤١
- ٢ - باب في ذكر إبراهيم الخليل وبنيه صلى الله على نبينا وعليهم وسلم ٣٤١
- ٣ - باب في ذكر موسى عليه السلام ٣٤٣
- ٤ - باب في ذكر داود عليه السلام ٣٤٤
- ٥ - باب في ذكر يحيى عليه السلام ٣٤٥
- ٦ - باب في ذكر الأنبياء عليهم السلام ٣٤٦
- ٣٣ - كتاب المناقب ٣٤٨
- ١ - باب في فضل أبي بكر الصديق ٣٤٨
- ٢ - مناقب عمر بن الخطاب ٣٥٢
- ٣ - مناقب عثمان بن عفان ٣٥٥
- ٤ - مناقب علي بن أبي طالب، رضي الله عنه ٣٦٠
- ٥ - باب منه ٣٦٢
- ٦ - باب ٣٦٣
- ٧ - باب ٣٦٤
- ٨ - باب بشارته بالجنة ٣٦٦
- ٩ - باب ٣٦٦
- ١٠ - باب منه ٣٦٧
- ١١ - باب جامع فيمن يحبه ومن يبغضه ٣٦٧
- ١٢ - باب فيمن يفرط في محبته وبغضه ٣٧٠
- ١٣ - باب في قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ٣٧١
- ١٤ - باب في ماله ٣٧٤
- ١٥ - باب في وفاته رضي الله عنه ٣٧٥
- ١٦ - باب خطبة الحسن بن علي، رضي الله عنهما ٣٧٧
- ١٧ - مناقب الزبير بن العوام ٣٧٧
- ١٨ - مناقب سعد بن أبي وقاص ٣٧٨
- ١٩ - مناقب عبد الرحمن بن عوف ٣٧٨
- ٢٠ - مناقب أبي عبيدة بن الجراح ٣٨٠
- ٢١ - مناقب إبراهيم ابن رسول الله ﷺ ٣٨٠

-
-
- ٢٢ - مناقب أهل البيت ٣٨١
- ٢٣ - بقية مناقب أبي عبيدة ٣٨٣
- ٢٤ - مناقب الحسن بن علي ٣٨٤
- ٢٥ - مناقب الحسين بن علي ٣٨٧
- ٢٦ - مناقب فاطمة بنت رسول الله ﷺ ٣٨٩

غَايَةُ الْمَقْصِدِ فِي زَوَادِ الْمُسْنَدِ

تأليف
الإمام الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر
الهيتمي الشافعي
المتوفى سنة ٨٠٧ هـ

تحقيق
خلاف محمود عبد السميع

الجزء الرابع

يحتوي على الكتب التالية:
تمت المناقب - الألفية - الأثرية - الطب - الإياس
الزينة - الفتوى - الأذكار - الأدعية - التوبة
الزهد - البعث - صفة مهنهم - صفة الجنة



جميع الحقوق محفوظة

Copyright ©
All rights reserved
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة
تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو
برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة
الناشر خطياً.

Exclusive Rights by

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Droits Exclusifs à

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Il est interdit à toute personne individuelle ou morale d'éditer, de traduire, de photocopier, d'enregistrer sur cassette, disquette, C.D, ordinateur toute production écrite, entière ou partielle, sans l'autorisation signée de l'éditeur.

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف، شارع البحري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٦٤٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٧٨٥٤٢ (٩٦١ ١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax: 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ère Étage
Tel. & Fax: 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P.: 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-2550-8



<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٧ - مناقب خديجة بنت خويلد زوج النبي ﷺ

٣٧٢٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَلِيَاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَأَسِيَّةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ»^(١).

٣٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ: فَذَكَرَهُ^(٢).

٣٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ: فَذَكَرَهُ^(٣).

٣٧٣١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ عَقِيْفِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا فَقَدِمْتُ الْحَجَّ فَاتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِابْتِاعٍ مِنْهُ بَعْضَ التَّجَارَةِ، وَكَانَ امْرَأً تَاجِرًا، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعِنْدَهُ بِمَنِي إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خِيبَاءٍ قَرِيبٍ مِنْهُ فَنظَرَ إِلَيَّ

(١) قلت: جاء في المسند تقديم زوجة فرعون على مريم بنت عمران. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجالهم رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٢٦٨)، وقال: إسناده صحيح، رواه الطبراني في الكبير (١١٩٢٨)، والبخاري في كشف الأستار (٢٧٢٢)، والإمام أحمد في المسند (٢٩٣/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٩٠٣)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٢/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٩٦٠)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

السَّمَاءُ^(١) [٤/٣١] قَالَتْ: قَامَ يُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَتْ امْرَأَةً مِنْ ذَلِكَ الْخَبَاءِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَامَتْ حَلْفَهُ تُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَ غُلَامٌ حِينَ نَاهَزَ الْحُلْمَ^(٢) مِنْ ذَلِكَ الْخَبَاءِ فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ: مَنْ هَذَا^(٣)؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَخِي بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ امْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ، قَالَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْفَتَى؟ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّهِ، قَالَ فَقُلْتُ: فَمَا هَذَا الَّذِي يَصْنَعُ؟ قَالَ: يُصَلِّي، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَلَمْ يَتَّبِعْهُ عَلَى أَمْرِهِ إِلَّا امْرَأَتُهُ وَابْنُ عَمِّهِ هَذَا الْفَتَى، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَيُفْتَحُ عَلَيْهِ كُنُوزُ كِسْرَى وَفَيْصَرَ، قَالَ: وَكَانَ عَفِيفٌ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، لَوْ كَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي الْإِسْلَامَ يَوْمَئِذٍ فَأَكُونُ ثَانِيًا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٤).

٣٧٣٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، [عَنْ أَبِيهِ]^(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بِنَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ»^(٦).

٣٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَتْنِي [عَلَيْهَا]^(٧)

(١) بالمسند «نظرت إلى الشمس فلما رآها مالت، يعني قام يصلي»، وأظن ما جاء بالمخطوط تصحيف والله اعلم.

(٢) بالمسند «ثم خرج غلام حين راهق الحلم».

(٣) بالمسند فقلت للعباس: «من هذا؟».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٩/١، ٢١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني بأسانيد ورجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٠١/١٨)، وأبو يعلى (٨٩/١)، والنسائي من حديث سعيد بن خثيم (٤٤، ٤٥).

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع. أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣/٣)، الساعاتي في منحة المعبود (٢٤٨٩).

(٧) كذا بالمسند.

فَأَحْسَنَ النَّسَاءِ، قَالَ: فَغَرْتُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشَّدِيثِينَ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا؟ قَالَ: «مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا قَدْ آمَنْتُ بِى إِذْ كَفَرَ بِى النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَأَسْتَنِي بِمَالِهَا إِذْ أَخْرَجَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النَّاسِ» (١) (٢).

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

٢٨ - مناقب عائشة أم المؤمنين

٣٧٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَدِمَ عَلَيْنَا مَكَّةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّتَاهُ لَا أَعْجَبُ مِنْ فَهْمِكَ، أَقُولُ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالشَّعْرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ أَقُولُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ، أَوْ وَمِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ، وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالطَّبِّ كَيْفَ هُوَ؟ وَمِنْ أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فَضَرَبْتُ عَلَى مَنْكِبِي، وَقَالَتْ: أَى عُرْيَةٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَقِمُّ عِنْدَ آخِرِ عُمُرِهِ، أَوْ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ يَقْدُمُ عَلَيْهِ وَفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ فَتَنَعْتُ لَهُ الْأَنْعَاتَ وَكُنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ فَمِنْ ثَمَّ (٣).

٣٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَى النِّسَاءِ (٤) كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: عَائِشَةُ، قُلْتُ: فَمِنْ

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «النساء».

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١١٧/٦، ١١٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٤/٩)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (٣٤٣٤٨)، ابن حجر فى فتح البارى (١٤٠/٧، ٣٢٧/٩)، ابن كثير فى البداية والنهاية (١٢٨/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٧/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٤٢/٩)، وقال: رواه البزار واللفظ له، أى ما بالمجمع، وأحمد بنحوه، أى هذا، إلا أنه قال: قالت: وكنت أعالجها له فمن ثم، والطبرانى فى الأوسط، والكبير وفيه عبد الله بن معاوية الزبيرى قال أبو حاتم: مستقيم الحديث وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد، والطبرانى فى الكبير ثقات، إلا أن أحمد قال: عن هشام ابن عروة أن عروة كان يقول لعائشة فظاهاه الانقطاع، وقال الطبرانى فى الكبير: عن هشام بن عروة، عن أبيه فهو متصل والله أعلم.

(٤) بالمسند «الناس».

الرَّجَالِ؟ قَالَتْ: أَبُوهَا^(١).

٣٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، [٤/٣١ب] حَدَّثَنَا أَبُو شَدَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا كُنَّا بِالْحُدَاءِ انْصَرَفْنَا، وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ وَكَانَ آخِرُ الْعَهْدِ مِنْهُمْ، وَأَنَا أَسْمَعُ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «وَا عَرُوسَاهُ»، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعَلَى ذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادَى أَنْ أَلْقِيَ الْخِطَامَ فَأَلْقَيْتُهُ فَأَعْقَلَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ^(٢).

٣٧٣٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لِتَسْعَدِي، وَإِنَّهُ لَأَسْمُكَ قَبْلَ أَنْ تُوَلَدِي^(٣).

٢٩ - مناقب ميمونة أم المؤمنين

٣٧٣٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ فِي بَعْثٍ مَرَّةً فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبُ فَأَتِينِي بِمَيْمُونَةَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي فِي الْبَعْثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبُ فَأَتِينِي بِمَيْمُونَةَ»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي فِي الْبَعْثِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْسَ تُحِبُّ مَا أَحِبُّ» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَذْهَبُ فَأَتِينِي بِهَا» فَذَهَبْتُ فَجِئْتُهُ بِهَا^(٤).

٣٠ - مناقب صفية بنت حبي زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها^(٥)

٣٧٣٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سُلَيْمَانَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤١/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٦)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو شداد ولم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠/١، ٢٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٤/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٩٠٦)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٧٦، ٧٢/٨)، عن أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن ابن عباس أتم منه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن علي بن أبي رافع وهو ثقة.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

ابن عتيق، عن جابر بن عبد الله قال: لما دخلت صفيّة بنت حبيّ على رسول الله ﷺ فسُطِطَها حصر ناسٍ وحضرت معهم ليكونَ لي فيها قسمٌ، فخرج النبي ﷺ فقال: «قوموا عن أمكم»، فلما كان من العشاء حضرنا، فخرج النبي ﷺ إلينا في طرفٍ ردائه نحو من مدٍّ ونصفٍ من تمرٍ عجوةٍ، فقال: «كلوا من وليمة أمكم»^(١).

٣١ - مناقب أمانة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ^(٢)

٣٧٤٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَيْتُ لَهُ قِلَادَةً مِنْ جَزَعٍ، فَقَالَ: «لَأُدْفَعَنَّهَا إِلَى أَحَبِّ أَهْلِي إِلَيَّ»، فَقَالَتِ النَّسَاءُ: ذَهَبَتْ بِهَا ابْنَةُ أَبِي قُحَافَةَ، فَدَعَى النَّبِيُّ ﷺ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهَا^(٣).

٣٧٤١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعُقْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: فَذَكَرَهُ^(٤).

٣٢ - مناقب درة ابنة أبي لهب

٣٧٤٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ دُرَّةِ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَتُونِي بِوَضْءٍ» قَالَتْ: فَأَبْتَدَرْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ الْكُوزَ، فَبَدَرْتُهَا فَأَخَذَتْهُ أَنَا فَتَوَضَّأَ فَرَفَعَ إِلَيَّ عَيْنَهُ، أَوْ بَصَرَهُ، فَقَالَ: «أَنْتِ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، قَالَتْ: فَأَتَيْتِ بَرَجَلٌ، فَقَالَ: «مَا أَنَا فَعَلْتَهُ وَإِنَّمَا قِيلَ لِي»، قَالَتْ: وَكَانَ سَأَلَهُ عَلَى الْمُنْبِرِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فَقَالَ: «أَفْقَهُهُمْ [٣١٥/أ] فِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري في الصحيح (٣٩/١)، (٣٧/٩)، الحافظ في الفتح (١٣٥/٨، ١٢٦/١٠)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٥/٥)، ابن سعد في الطبقات (٣٧/٢/٢)، التبريزي في المشكاة (٥٨٩٥).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/٦، ٢٦١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٤/٩)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، أي ما بالمجمع، وأحمد باختصار، أي هذا، وأبو يعلى وإسناد

أحمد، وأبي يعلى حسن.

(٤) انظر الحديث السابق.

دِينِ اللَّهِ وَأَوْصَلَهُمْ لِرَحِمِهِ». وَذَكَرَ شَرِيكَ شَيْئَيْنِ آخَرَيْنِ لَمْ أَحْفَظْهُمَا^(١).

٣٣ - مناقب العباس عم رسول الله ﷺ

٣٧٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْلٍ مَالِكُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «هَذَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَجْوَدُ قُرَيْشٍ كَفًّا وَأَوْصَلُهَا»^(٢).

٣٤ - فضل زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ورضى عنه^(٣)

٣٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اجْتَمَعَ جَعْفَرُ، وَعَلِيُّ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَقَالَ جَعْفَرُ: أَنَا أَحَبُّكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا أَحَبُّكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ زَيْدٌ: أَنَا أَحَبُّكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَسْأَلَهُ، فَقَالَ أُسَامَةُ: فَجَاءُوا يَسْتَأْذِنُونَهُ فَقَالَ: «اخْرُجْ فَانظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ»، فَقُلْتُ: هَذَا جَعْفَرُ، وَعَلِيُّ، وَزَيْدٌ، مَا أَقُولُ أَبِي، قَالَ: «إِذْنٌ لَهُمْ» فَدَخَلُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «فَاطِمَةُ» قَالُوا: نَسْأَلُكَ عَنِ الرَّجَالِ، قَالَ: «أَمَّا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَأَشْبَهَ خَلْقَكَ خَلْقِي، وَأَشْبَهَ خَلْقِي خَلْقَكَ، وَأَنْتَ مِنِّي وَشَجَرَتِي، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَحَتَّتِي وَأَبُو وَلَدِي، وَأَنَا مِنْكَ وَأَنْتَ مِنِّي، وَأَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَمَوْلَايَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وابن جرير، وأبو يعلى، إلا أنه قال: كنا عند النبي ﷺ ببيعة الجبل فأقبل العباس فقال: فذكر نحوه، والطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال:، وفيه محمد بن طلحة التميمي وثقه غير واحد، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: النسائي في المناقب (٢٨٨/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٦١/٧)، اللولابي في الكنى والأسماء (٦٠/٢).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

وَأَحَبُّ الْقَوْمِ إِلَيَّ»^(١).

قلت: ذكره الترمذى باختصار.

٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِحُجَّعِرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلُقِي»^(٢).

٣٥ - مناقب أولاد العباس

٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِي، أَوْ عَلَى مَنْكِبِي، شَكَّ سَعِيدٌ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّوْبِيلَ»^(٣).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وعلمه التأويل».

٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عمرو بن عمرو،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/٩، ٢٧٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: المتقى في الكنز (٣٦٧٥)، البخارى فى التاريخ الكبير (٢٠/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٩)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: الترمذى (٣٧٦٥)، البخارى فى الصحيح (٢٤٢/٣، ٢٤٤/٥، ٢٤٦/٥)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٨٠، ٢٤٦/٥، ٥/٨)، الحاكم فى المستدرک (١٢٠/٣)، عبد الرزاق فى المصنف (٢٠٣٩٤)، التبريزى فى المشكاة (٣٣٧٧)، ابن كثير فى التفسير (٣٧٩/٦، ٣٤١/٧)، الزبيدى فى الإنحاف (٣٠٧/٥، ٥٦٦/٦)، ابن سعد فى الطبقات الكبرى (٢٤/١/٤)، المتقى الهندي فى الكنز (٣٣١٩٦، ٣٣١٩٨، ٣٦٧٦٠، ٣٦٩٠٥)، (٣٦٩٠٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦٦/١، ٣١٤، ٢٦٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٦/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى بأسانيد، وله عند البزار، والطبرانى اللهم علمه تأويل القرآن، ولأحمد طريقتان رجالهما رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم (٣١٠٢)، وقال: إسناده صحيح. أطراف الحديث عند: البخارى (٤٨/١)، مسلم فى فضائل الصحابة (١٣٨)، العجلونى فى كشف الخفا (٢٢٠/١)، رواه الطبرانى فى الصغير (١٩٧/١)، وفى الكبير (٣٢٠/١٠، ١١٠/١١، ٧٠/١٢)، وابن سعد فى الكبير (١٢٠/٢/٢).

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، فَكَانَ كَالْمُعْرِضِ عَنْ أَبِي فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَيُّ بَنِي آلِمَ تَرَى إِلَى ابْنِ عَمِّكَ كَالْمُعْرِضِ عَنِّي؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يُنَاجِيهِ، قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ [٣١٥/ب] كَانَ عِنْدَكَ رَجُلٌ يُنَاجِيكَ فَهَلْ كَانَ عِنْدَكَ أَحَدٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ الَّذِي شَغَلَنِي عَنْكَ»^(٣).

٣٧٥٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٣٧٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَفَّانُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَعْنَى ابْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَذَكُرُ حِينَ اسْتَقْبَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنِي أَنَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٤٢٢)، ذكره الهيئى فى الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى الموضوع السابق، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٨٨١)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيئى فى الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩٣/١، ٢٩٤)، ذكره الهيئى فى مجمع الزوائد (٢٧٦/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى بأسانيد ورجالهما رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٦٧٩)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٢/١)، ذكره الهيئى فى الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩٣/٣، ٢٩٤، ٣١٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٨٤٨)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيئى فى الموضوع السابق.

وَفَلَاتًا، غَلَامًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَتَرَكَكَ^(١).

قلت: هو في الصحيح من رواية ابن جعفر وابن الزبير.

٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِفُ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبِيدَ اللَّهِ وَكَثِيرًا مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا»، فَيَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ فَيَقْعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ فَيَقْبَلُهُمْ وَيَلْزِمُهُمْ^(٢).

٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ مَوْلَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: اعْتَمَرْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي زَمَانِ عُمَرَ، أَوْ زَمَانِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَنَزَلَ عَلَيَّ أُخْتِي أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ رَجَعَ فَسُكِبَتْ لَهُ غُسْلٌ فَاغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا حَسَنَ، جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرِ نَجْبٍ أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ، قَالَ: أَظُنُّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُكُمْ أَنَّهُ كَانَ أَحَدَتْ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: أَجَلٌ، عَنْ ذَلِكَ جِئْنَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: أَحَدَتْ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُمْ بِنِ الْعَبَّاسِ^(٣).

٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ أَبُو يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، أَنَّ كُرَيْبًا أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَحَرَّنِي فَجَعَلَنِي حِدَاءَهُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ صَلَاتِيهِ حَسَنَتْ^(٤)، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِي: «مَا شَأْنُكَ^(٥) أَجْعَلُكَ حِدَائِي فَتَخْنِسُ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْيَبِغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ حِدَاءَكَ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ذكره

الشيخ شاکر برقم (٢١٤٦)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٩)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٤/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٨٧)، وقال: إسناده

صحيح.

(٤) أى تراجعت إلى الورا، هامش مجمع الزوائد.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «ما شأني»، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٠٦١)، وقال: إسناده صحيح.

الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ؟ قَالَ: فَأَعْجَبْتُهُ فَدَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يَزِيدَنِي عِلْمًا وَفَهْمًا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

٣٦ - مناقب عبد الله بن جعفر وغيره

٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ حُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقَتَّمُ وَعَبِيدَ اللَّهِ ابْنِي عَبَّاسٍ وَنَحْنُ صَبِيَّانٌ نَلْعَبُ، إِذْ مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»، فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ، وَقَالَ لِقَتَّمُ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»، فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ عَبِيدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ إِلَى عَبَّاسٍ مِنْ قَتَّمُ، فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قَتَّمًا وَتَرَكَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ كَلَّمَا مَسَحَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ»، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مَا فَعَلَ قَتَّمُ؟ قَالَ: اسْتَشْهَدَ، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ، قَالَ: أَجَلُ (٢).

قلت: له في الصحيح مع ابن الزبير بغير هذا السياق.

٣٧ - مناقب أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ ورضي الله عنه (٣)

٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَبْغُضَ أُسَامَةَ بَعْدَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ فَلْيُحِبِّ أُسَامَةَ» (٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٤٢/٤)، (٢٨٥/٦)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٩٦/٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٥/٩، ٢٨٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البخاري في التاريخ (١٩٤/٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٢٩/٧)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٥٣/٤، ٣٣/٩)، ابن سعد في الطبقات (٢٥/١/٤، ٢٧)، ابن أبي شيبة (١٠٥/١٢، ١٤/١٠٦)، المتقى الهندي في الكنز (٣٠٢٤٣، ٣٣٢١١).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٦، ١٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز =

٣٨ - مناقب بلال المؤذن رضى الله عنه^(١)

٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْلَةَ أُسْرَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْجَنَّةَ فَسَمِعَ وَخْشًا^(٢) فَقَالَ: «يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا بِلَالُ الْمُؤَذِّنِ» فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَاءَ: «قَدْ أَفْلَحَ بِلَالٌ رَأَيْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا»، فذكر الحديث^(٣).

٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا الْهُدَيْلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الْكُوفِيُّ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: كَانَ يَجْلِسُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، يَعْنِي مَدِينَةَ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا شَيْخٌ قَدِيمٌ كُوفِيٌّ، عَنْ مُطْرِحِ ابْنِ يَزِيدَ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا خَشْفَةً بَيْنَ يَدَيَّ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: بِلَالٌ»^(٥). فذكره وقد تقدم بطوله.

٣٩ - مناقب جماعة

٣٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ قَبْلِي إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نَقَبَاءَ وَزُرَّاءَ نَجَبَاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ

= (٣٣١٤٤)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢/٣٩٦).

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) كذا بالمخطوط وأصل مجمع الزوائد كما أشار المحقق إلى ذلك وبالمسند «وحسًا»، بالسین المهمله، والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٥٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير قابوس وقد وثق وفيه ضعف.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط، وجاء بالمجمع مطرح بن زياد، ولعل الصواب بالمسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٥٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه باختصار وفيهما مطروح بن زياد وعلي بن يزيد الألهاني وكلاهما مجمع على ضعفه، ومما يدل على ضعف هذا أن عبد الرحمن بن عوف أحد أصحاب بدر والحديبية وأحد العشرة وهم أفضل الصحابة والحمد لله.

عَشْرَ وَزَيْراً نَقِيّاً نَجِيّاً، سَبْعَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَسَبْعَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ»^(١).

٣٧٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ فِطْرٌ^(٢)، عَنْ كَثِيرِ بْنِ نَافِعِ النَّوَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُلَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلِي نَبِيٌّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ سَبْعَةَ رُفَقَاءَ وَزُرَّاءَ نَجَبَاءَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ: حَمْزَةً، وَجَعْفَرًا، وَعَلِيًّا، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَالْمِقْدَادُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ»^(٣)، وَأَبُو ذَرٍّ، وَحَدَيْفَةُ، وَسَلْمَانُ، وَعَمَّارٌ، وَبِلَالٌ»^(٤).

قلت: هكذا ذكره بنقص.

٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ حَدِيثٌ، فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُمْ فِي جَنَازَةٍ، فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ [ب/٣١٦] قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ: أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ سَبْعَةَ نَجَبَاءَ، وَأُعْطِيَ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيّاً مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ»^(٥).

٤ - مناقب عبد الله مسعود رضى الله عنه

٣٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٦٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «قطن».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٢٦٢)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٩/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٢٧٣)، وقال: في إسناده انقطاع لأن سالم بن أبي حفصة لم يسمعه من ابن مليل.

(٦) لم أقف على هذا الحديث في المسند المطبوع بهذا المتن. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨، ٢٨٧/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وفيه عاصم بن أبي النجود وهو على =

قلت: هو في الصحيح عن عمر.

٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَرِيضًا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» (١).

٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» (٢).

٣٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَىُّ الْقِرَاءَتَيْنِ كَانَتْ أَحْيَرًا قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ، أَوْ قِرَاءَةُ زَيْدٍ؟ قَالَ: قُلْنَا: قِرَاءَةُ زَيْدٍ، قَالَ: لَا (٣) إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْضُ الْقُرْآنَ عَلَى حَبْرَائِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَرْضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَكَانَتْ آخِرَ الْقِرَاءَةِ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ (٤).

قلت: في الصحيح بعضه.

=ضعفه حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير فرات بن محبوب وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٦٤/٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري إلا أنهما قالا: «غضا» بدلا «غريضا»، وفيه جرير بن عبد الله البجلي وهو متروك.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٨/٤، ٢٧٩). أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٦٢/٩، ٧٩)، ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢١/١٠)، الحاكم في المستدرک (٢٢٧/٢).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «لا إلا أن»، ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥/١، ٢٧٦)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٤٩٤)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وأحمد رجال الصحيح، رواه البخاري في كشف الأستار (٢٦٨٣). أطراف الحديث عند: الطبراني في التاريخ (٢٩١/٢)، المتقي الهندي في الكنز (١٨٢٩٨)، ابن كثير في التفسير (٣٠/٦).

٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَصَعِدَ عَلَى شَجَرَةٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَى سَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حِينَ صَعِدَ الشَّجَرَةَ، فَضَحِكُوا مِنْ حُمُوشَةٍ (٢) سَاقِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَضْحَكُونَ لِرَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ أَنْتَلُّ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَحَدٍ» (٣).

٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَ مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقِينَ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا (٤) تَضْحَكُونَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَنْتَلُّ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ» (٥).

٤١ - مناقب عمار بن ياسر

٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهَيْلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ كَلَامٌ، فَأَعْلَظْتُ لَهُ فِي الْقَوْلِ، فَانْطَلَقَ عَمَّارٌ يَشْكُونِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، [٣١٧/أ] فَجَاءَ خَالِدٌ وَهُوَ يَشْكُوهُ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَجَعَلَ يُعْلِظُ لَهُ، وَلَا يَزِيدُ إِلَّا غِلْظَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاكِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَبَكَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠١١)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) أى دقة، هامش المجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٩، ٢٨٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى وهى ثقة.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «م تضحكون».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٠/١، ٤٢١)، رواه الطبراني في الكبير (٧٥/٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٩/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني من طرق وفى بعضها لساقا ابن مسعود، وأمثل طرقها فيه عاصم بن أبى النجود وهو حسن الحديث على ضعفه، وبقية رجال أحمد، وأبى يعلى رجاله رجال الصحيح.

عَمَّارٌ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرَاهُ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَنْ عَادَى عَمَّارًا عَادَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللَّهُ»، قَالَ خَالِدٌ: فَخَرَجْتُ فَمَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رِضَا عَمَّارٍ، فَلَقِيْتُهُ فَرَضِي (١).

٣٧٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ (٢).

٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: دَعَا عُمَآنُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكُمْ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَصَدُّقُونِي، نَشَدْتُكُمْ اللَّهُ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ قُرَيْشًا عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَيُؤْتِرُ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى سَائِرِ قُرَيْشٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عُمَآنُ: لَوْ أَنَّ بِيَدِي مَفَاتِيحَ الْجَنَّةِ لَأَعْطَيْتُهَا بَنِي أُمَيَّةَ حَتَّى يَدْخُلُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، فَبَعَثَ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَقَالَ عُمَآنُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، يَعْنِي عَمَّارًا، أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخِذًا بِيَدِي نَتَمَشَّى فِي الْبُطْحَاءِ، حَتَّى أَتَى عَلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ وَعَلَيْهِ يُعَذِّبُونَ، فَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الدَّهْرَ هَكَذَا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْبِرْ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لآلِ يَاسِرٍ، وَقَدْ فَعَلْتُ» (٣).

٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَرِيرٌ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحِبُّهُ؟ أَلَيْسَ رَجُلًا صَالِحًا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحِبُّكَ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَكَ، فَقَالَ: قَدْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٩/٤، ٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال الصريح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٩٠/٣، ٣٩١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٥٣٤، ٣٨٣٨٧)، التبريزي في المشكاة (٦٢٤٧).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٩، ٢٩٣)، وقال: رواه أحمد ورجال الصريح. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٢٩/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٢٥٦٠٧، ٢٥٦١٦، ٣١٢٦١)، ابن سعد في الطبقات (١٧٨/١/٣، ١٠١/١/٤).

اسْتَعْمَلَنِي، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرَى أَحَبًّا كَانَ لِي مِنْهُ، أَوْ اسْتِعَانَةً بِي، وَلَكِنْ سَأَحَدُثُكَ بِرَجُلَيْنِ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُجِهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ^(١).

قلت: وله طريق يأتي في رحمة عمرو بن العاص.

٣٧٧٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْنُ سُمَيَّةَ^(٢) مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ قَطُّ، إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا»^(٣).

٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ يَوْمَ صِفَيْنَ: اتَّوَنِي بِشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرِبُهَا مِنَ الدُّنْيَا، شَرْبَةُ لَبَنٍ»، فَأَتَيْتَ بِشَرْبَةِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُهَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقُتِلَ^(٤).

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ، أَنَّ عَمَّارَ ابْنَ يَاسِرٍ أَتَى بِشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَضَحِكَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخِرَ شَرَابٍ أَشْرَبُهُ لَبَنٌ حَتَّى أَمُوتَ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٠/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال:، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «أبو».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٩/١). أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٨٨/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٥٢٤)، الألباني في الصحيحة (٨٣٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وبين أن الذي سقاه أبو المخارق، وزاد فيه: ثم نظر إلى لواء معاوية فقال: قاتلت صاحب هذه الراية مع رسول الله ﷺ، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه منقطع.

أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية (٤٤٨٨)، البيهقي في دلائل النبوة (٥٥٣/٢، ٤٢١/٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/٩، ٢٩٦)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وأحمد باختصار ورجالهما رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه بإسناد ضعيف، وأشار إلى هذه الرواية قائلًا: وفي رواية عند أحمد أنه لما أتى باللبن ضحك.

٤٢ - مناقب عثمان بن مظعون

٣٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءَ بَيْتِهِ بِمَكَّةَ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فَكَشَرَ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَجْلِسُ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَصْرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَنَظَرَ سَاعَةً إِلَى السَّمَاءِ، فَأَخَذَ يَضَعُ بَصْرَهُ حَتَّى وَضَعَهُ عَلَى يَمِينِهِ فِي الْأَرْضِ، فَتَحَرَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَلِيسِهِ عُثْمَانَ إِلَى حَيْثُ وَضَعَ بَصْرَهُ^(٢)، فَأَخَذَ^(٣) يُنْغِضُ رَأْسَهُ كَأَنَّهُ يَسْتَفْقِهِ مَا يُقَالُ لَهُ، [وَأَبْنُ مَظْعُونٍ يَنْظُرُ]^(٤)، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَاسْتَفْقَهُ مَا يُقَالُ لَهُ، شَخَصَ بَصْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ كَمَا شَخَصَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَاتَّبَعَهُ بَصْرَهُ حَتَّى تَوَارَى فِي السَّمَاءِ، فَأَقْبَلَ إِلَى عُثْمَانَ بِجَلِيسَتِهِ الْأُولَى، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ كُنْتَ أَجَالِسُكَ وَأَيْتِكَ مَا رَأَيْتُكَ تَفْعَلُ كَفِعْلِكَ الْغَدَاةَ؟ قَالَ: «وَمَا [رَأَيْتَنِي]^(٥) فَعَلْتُ؟» قَالَ: رَأَيْتُكَ تَشَخَصُ بِيَصْرِكَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعْتَهُ حَيْثُ وَضَعْتَهُ عَلَى يَمِينِكَ، فَتَحَرَّفْتَ إِلَيْهِ وَتَرَكَتَنِي، فَأَخَذْتَ تَنْغِضُ رَأْسَكَ كَأَنَّكَ تَسْتَفْقُهُ شَيْئًا، يُقَالُ لَكَ، قَالَ: «وَفَطِنْتَ [لِذَلِكَ]^(٦)». قَالَ عُثْمَانُ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ أَنفًا، وَأَنْتَ جَالِسٌ^(٧)»، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَمَاذَا^(٨) قَالَ لَكَ؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» [النحل: ٩٠] قَالَ عُثْمَانُ: فَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي، وَأَحْبَبْتُ

(١) بالمسند «فتكشر». وجاء بمتخبط الأقوال والأفعال: الذي بهامش المسند قوله: «الكشر ظهور الأسنان للضحك».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «وأخذ».

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند وبالمخطوط «لك».

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «أتانى رسول الله أنفا وأنت جالس».

(٨) أداة الاستفهام بالمسند «فما».

مُحَمَّدًا ﷺ^(١). وقد تقدمت له طريق في سورة النحل.

٤٣ - مناقب عكاشة بن محصن

٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَرِضْتُ عَلَى الْأُمَمِ بِالْمُوسِمِ، فَرَأَيْتُ^(٢) عَلَى أُمَّتِي»، قَالَ: «فَرَأَيْتُهُمْ، فَأَعْجَبْتَنِي كَثْرَتُهُمْ [وَهَيْئَاتُهُمْ]^(٣)، قَدْ مَلَكُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ». قَالَ حَسَنٌ: فَقَالَ: «أَرْضَيْتَ يَا مُحَمَّدُ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْحَنَةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتُمُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَامَ آخِرُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(٤).

٤٤ - مناقب حاطب ابن أبي بلتعة

٣٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ ابْنُ حَمْرَةَ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٣١٨/١] أْتَى بِحَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ كَتَبْتَ هَذَا الْكِتَابَ؟» قَالَ: نَعَمْ، أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَغَيَّرَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِي، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلَهُ جِذْمٌ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٨/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٩٢٢)، وقال: إسناده صحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٠٦٤٦).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «فرائت» وبالمجمع «فعرضت»، وأشار المحقق إلى أنها في بعض النسخ «فرايت».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٩، ٣٠٥)، وقال: رواه أحمد مطولاً ومختصراً ورواه أبو يعلى ورجالهما في المطول رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/١). أطراف الحديث عند: البخاري (١٧٤/٧، ١٨٩، ١٤٠/٨)، مسلم في الإيمان (ب) ٩٤ رقم ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧١، ٣٧٣، الترمذي (٢٤٤٦)، الدارمي (٣٢٨/٢)، الحاكم في المستدرک (٥٧٧/٤)، الزبيدي في الإتحاف (٤/٤٢٤، ٣٧٨/٩، ٥٦٧/١٠)، الحافظ في الفتح (١٠٥٥/١٠، ٢١١، ٢٧٦، ٤٠٦/١١)، ابن كثير في التفسير (٨٠/٢، ١١١/٧، ١٤/٨).

وَأَهْلُ بَيْتِ يَمْنُونٍ لَهُ أَهْلُهُ، وَكَتَبْتُ كِتَابًا رَجَوْتُ أَنْ يَمْنَعَ اللَّهُ بِذَلِكَ أَهْلِي، فَقَالَ عُمَرُ: إِثْنُ لِي فِيهِ، قَالَ: «أَوْ كُنْتَ قَاتِلَهُ»، قَالَ: نَعَمْ إِنَّ أذْنَتَ لِي، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ قَدْ أَطَّلَعَ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ»^(١).

٣٧٨٠ - حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ غَزْوَهُمْ، فَدَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ كِتَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا، وَقَالَ: «يَا حَاطِبُ، أَفَعَلْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ يُونُسُ: غِشًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نِفَاقًا، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُظَهِّرُ رَسُولِهِ، وَمِثْمٌ لَهُ أَمْرُهُ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ عَوِيرًا^(٢) بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ^(٣)، وَكَانَتْ وَالِدَتِي مَعَهُمْ^(٤)، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ هَذَا عِنْدَهُمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا، قَالَ: «أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ»^(٥).

٣٧٨١ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ، عَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ، قَالَتْ: جَاءَ غُلَامٌ حَاطِبِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ حَاطِبُ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ، قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ»^(٦).

قلت: لها حديث غير هذا في الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري (٣٢/٨)، الحافظ في الفتح (٣٠٨/١٢)، السيوطي في الدر المنثور (٢٠٣/٦، ٢٠٤).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «عزيزًا».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «ظهرهم».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «منهم».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/٩)، وقال: رواه أبو يعلى، وأحمد أتم منه وقال فيه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في دلائل النبوة (١٥٣/٣، ١٤٤/٤)، أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٢٥/٧).

٤٥ - مناقب سعد بن معاذ

٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَوْفٌ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اهْتَرَ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»^(٢).

٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ إِسْحَاقَ ابْنَ رَاشِدٍ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ، قَالَتْ: لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ صَاحَتِ أُمُّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا يَرَفَأُ دَمْعُكَ، وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ، فَإِنَّ ابْنَكَ أَوْلَى مَنْ ضَحِكَ اللَّهُ لَهُ، وَاهْتَرَ لَهُ الْعَرْشُ»^(٣).

٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ [بْنِ] الْمَاجِشُونِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ جَدِّتِهِ رُمَيْثَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَكَوْ أَسَاءَ أَنْ أَقْبَلَ الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِنْ قُرْبَى مِنْهُ لَفَعَلْتُ - يَقُولُ: «اهْتَرَ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ»، يُرِيدُ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ يَوْمَ تُوُفِّيَ^(٤).

٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ [ب/٣١٨] [بْنِ]^(٥) دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ [بْنِ] الْمَاجِشُونِ، قَالَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٦).

(١) بالمسند «عون» وهو تحريف، وعوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي، انظر تحفة الأشراف (٤٦٨/٣)، (٤٦٩)، حديث رقم (٤٣٦٩)، وتهذيب التهذيب (١٦٦/٨)، (١٦٧)، وانظر هامش أطراف مسند أحمد لابن حجر (٣٦٦/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/٣)، (٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/٩)، وقال: كلها أسانيد حسنة، ولكن ليس عن أبي سعيد بل عن عائشة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/٩)، وقال: بعد ما ساقه: والطبراني إلا أنه قال: عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت، والباقي بنحوه ورجاله رجال الصحيح ولعل العطف الذي سبق الطبراني يقصد به أحمد وغيره. والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٩)، وقال: رواه أحمد بنحوه، أي هذا، والطبراني واللفظ له، أي الذي بالمجمع، في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير شيخه وهو ثقة.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) انظر الحديث السابق.

٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَتَلَّقِينَا بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ غِلْمَانًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَلَقَّوْا أَهْلِيهِمْ، فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، فَنَعَوْا لَهُ امْرَأَتَهُ فَتَقَنَّعَ، وَجَعَلَ يَبْكِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقَدَمِ، مَا لَكَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، وَقَالَ: صَدَقْتَ لَعَمْرِي حَقِّي أَنْ لَا أَبْكِي عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ، قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: مَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لَوْفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»، قَالَتْ: وَهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٤٦ - مناقب أبي بن كعب

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَبَّةَ الْبَدْرِيَّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ إِلَى آخِرِهَا، قَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَبِّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَهَا أُيُّيًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُبَيٍّ: «إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ هَذِهِ السُّورَةَ»، قَالَ أُبَيٌّ: وَقَدْ ذُكِرْتُ نَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَبَكَى أُبَيٌّ^(٢).

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي حَبَّةَ الْبَدْرِيَّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ قَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبِّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ هَذِهِ السُّورَةَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٩، ٣٠٩)، وقال: هكذا رواه أحمد، ورواه الطبراني، عن عائشة قالت: كان وأسانيدنا كلها حسنة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٩، ٣١٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه على بن زيد وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الدولابي في الكنى والأسماء (٢٥/١)، الشجري في الأمالي (٩٢/١)، السيوطي في الدر المنثور (٣٧٧/٦)، المتقي الهندي في الكنز (٣٦٧٦٧)، ابن أبي شيبه في المنصف (٥٢١/١٠)، ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢٨٣/٢)، الشوكاني في الفوائد المجموعة (٣٨٧).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبُيُّ، إِنَّ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِمَكَ هَذِهِ السُّورَةَ»، فَبَكَى، وَقَالَ: ذُكِرْتُ نَمَةً؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١).

٤٧ - مناقب أسيد بن حضير، رضى الله عنه^(٢)

٣٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ، وَكَانَ يَقُولُ: لَوْ أَنِّي أَكُونُ كَمَا أَكُونُ عَلَى أَحْوَالِ ثَلَاثٍ مِنْ أَحْوَالِي، لَكُنْتُ حِينَ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَحِينَ أَسْمَعُهُ يُقْرَأُ، وَإِذَا سَمِعْتُ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا شَهِدْتُ جِنَازَةً، وَمَا شَهِدْتُ جِنَازَةً قَطُّ فَحَدَّثْتُ نَفْسِي بِسُورَى مَا هُوَ مَفْعُولٌ بِهَا، وَمَا هِيَ صَائِرَةٌ إِلَيْهِ^(٣).

٤٨ - مناقب أبي طلحة

٣٧٩٠ - قَرِيءُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: [٣١٩/أ] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ أَشَدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مِنْ فِئَةٍ»^(٤).

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: أَظُنُّهُ عَنْ أَنَسٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/٩)، وقال: رواه الطبراني، وأحمد بنحوه ورجاله وتقوا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/٣، ١١٢، ٢٠٣، ٢٤٩، ٢٦١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح، قلت: يقصد بالرواية الأولى الحديث الأول. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٣٣٨٢)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٢٤/١٣)، أبي نعيم في الحلية (٣٠٩/٧)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦٢/٤/٣)، الألباني في الصحيحة (١٩١٦)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٩/٦).

(٥) انظر الحديث السابق.

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فذكر نحو التالي بعده^(١).

٣٧٩٣ - قُرِيءَ عَلَى سُفْيَانَ، سَمِعْتُ ابْنَ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِتَّةٍ^(٢).

٤٩ - مناقب حارثة بن النعمان

٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «دَخَلْتُ الْحَنَّةَ، فَسَمِعْتُ فِيهَا قِرَاءَةً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، كَذَاكُمْ الْبِرُّ كَذَاكُمْ [الْبِرُّ]^(٣)». وَقَالَ مَرَّةً عَنْ عَائِشَةَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(٤).

٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، جَالِسٌ فِي الْمَقَاعِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَجَزْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ الَّذِي كَانَ مَعِيَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ»^(٥).

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُنَاجِي جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَزَعَمَ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ تَجَنَّبَ أَنْ يَدْنُوَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَخَوُّفًا أَنْ يَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ بِي الْبَارِحَةَ؟» قَالَ: رَأَيْتَكَ تُنَاجِي رَجُلًا

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١٣/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجال رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحميدي في مسنده (٢٨٥)، الألباني في الصحيحة (٩١٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٥٧/٣). أطراف الحديث عند: عبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٤٥)، السيوطي في الحاوي (٢٥٥/٢)، المتقي الهندي في الكنز (٣٦٩٣٤)، البيهقي في دلائل النبوة (٧٤/٧).

فَحَشِيْتُ أَنْ تَكْرَهَ أَنْ أَدُنُو مِنْكُمْ، قَالَ: «وَهَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَذَلِكَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَوْ سَلَّمْتَ لَرَدَّ السَّلَامَ».

وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ غَيْرِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ^(١).

٥ - مناقب عمرو بن الجموح

٣٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الصَّخْرِ^(٢) حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ النَّضْرِ^(٣)، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ حَضَرَ ذَلِكَ، قَالَ: أَتَى عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَقْتَلَ أَمْشِي^(٤) بِرَجُلِي هَذِهِ صَحِيحَةٌ فِي الْجَنَّةِ؟ وَكَانَتْ رِجْلُهُ عَرَجَاءً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، فَقَتِلُوا يَوْمَ أُحُدٍ هُوَ وَابْنُ أَخِيهِ، وَمَوْلَى لَهُمْ، فَمَرَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرَجْلِكَ هَذِهِ صَحِيحَةٌ فِي الْجَنَّةِ»، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا وَبِمَوْلَاهُمَا فَجُعِلُوا فِي قَبْرِ وَاحِدٍ^(٥).

٥١ - مناقب عبد الله بن سلام وولده

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصَنَّبِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقِصْعَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَفَضَلَتْ فَضْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجِيءُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ»، قَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ أُرْجِي^(٦) أَخِي عُمَيْرًا يَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَقُلْتُ: هُوَ عُمَيْرٌ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَأَكَلَهَا^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٩)، (٣١٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «أبو صخر».

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط، وقال الهيثمي في المجمع: «يحيى بن نصر».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «أنظر إليك تمشي».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٩)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن نصر الأنصاري وهو ثقة.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «تركت».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/٩)، وقال: =

قلت: له في الصحيح حديث غير هذا.

٣٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَعَفَّانُ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَمَرَرْتُ بِعُيَيْرِ بْنِ مَالِكٍ بَدَلَ عُمَيْرٍ (٢).

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: أَجْلَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي وَسَمَّانِي يُوسُفَ (٣).

٥٢ - مناقب أبي ذر

٣٨٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي لِأَقْرَبَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ تَرَكَتُهُ عَلَيْهِ»، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ تَشَبَّهَتْ مِنْهَا بِشَيْءٍ غَيْرِي (٤).

٣٨٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا

= رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري وفيه عاصم بن بهدلة، وفيه خلاف، وبقية رجالهم رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٣/١)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/٩، ٣٢٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجال إسنادين منها ثقات، ورواه الطبراني بنحوه وقال: ودعا لي بالبركة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٧/٩)، وقال: رواه أحمد ورجالهم ثقات إلا أن عراك بن مالك لم يسمع من أبي ذر فيما أحسب والله أعلم. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٠٦/٧)، السيوطي في الدر المنثور (٢١٩/٥)، وفي الحباثك (٩٩).

أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ^(١).

٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، أَنَّهُ زَارَ أَبَا الدَّرْدَاءَ بِحِمَصَ، فَمَكَثَ عِنْدَهُ لَيْالِي، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَأَوْكِفَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: [مَا]^(٢) أَرَانِي إِلَّا مُتْبِعَكَ، فَأَمَرَ بِحِمَارِهِ، فَأُسْرِجَ فَسَارَا [جَمِيعًا]^(٣) عَلَى حِمَارَيْهِمَا، فَلَقِيَا رَجُلًا شَهِدَ الْجُمُعَةَ بِالْأَمْسِ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بِالْحَابِيَةِ، فَعَرَفَهُمَا الرَّجُلُ، وَلَمْ يَعْرِفَاهُ، فَأَخْبِرَهُمَا خَيْرَ النَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ، قَالَ: وَخَيْرٌ آخِرُ كَرِيهٍ أَنْ أُخْبِرُكُمْ مَا أَرَاكُمْ تَكْرَهَانِيهِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: فَلَعَلَّ أَبَا ذَرٍّ نَفْسِي، قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ، فَاسْتَرْجَعَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَصَاحِبُهُ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: ﴿ارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ﴾ كَمَا قِيلَ لِأَصْحَابِ النَّاقَةِ، اللَّهُمَّ إِنْ كَذَّبُوا أَبَا ذَرٍّ فَإِنِّي لَا أَكْذِبُهُ، اللَّهُمَّ وَإِنْ أَتَهُمُوهُ فَإِنِّي لَا أَتَّهُمُوهُ، اللَّهُمَّ وَإِنْ اسْتَعَشُّوهُ فَإِنِّي لَا أَسْتَعِشُّهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِمُنُهُ حِينَ لَا يَأْتِمُنُ أَحَدًا، وَيُسِرُّ إِلَيْهِ حِينَ لَا يُسِرُّ إِلَى أَحَدٍ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَطَعَ يَمِينِي مَا أَبْغَضْتُهُ بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ»^(٤).

٣٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ الْأَشْثَرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَضَرَهُ الْمَوْتُ، وَهُوَ بِالرَّبَذَةِ، فَبَكَتِ امْرَأَتُهُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟ قَالَتْ: أَبْكِي أَنَّهُ لَا يَدُّ لِي بِنَفْسِكَ، وَكَيْسَ عِنْدِي ثَوْبٌ يَسْعُكَ كَفَنًا، فَقَالَ: لَا تَبْكِي، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ذَاتَ يَوْمٍ وَأَنَا عِنْدَهُ فِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٩/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني وفيه على بن زيد، وقد وثق وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الترمذي (٣٨٠١)، (٣٨٠٢)، ابن ماجه (١٥٦)، الحاكم في المستدرک (٣/٣٤٢، ٣٤٤، ٤٨٠/٤)، البخاري في التاريخ (٢٣/٩)، القرطبي في التفسير (٣٦/١)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٠٢/٦)، أبي نعيم في حلية الأولياء (١٧٢/٤).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند، وهى بالمخطوط «ألا».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٩/٩، ٣٣٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه وزاد.....، والبخاري باختصار ورجال أحمد وثقوا وفي بعضهم خلاف.

نَفَرًا^(١) يَقُولُ: «لَيْمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِفَلَاقَةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَشْهَدُهُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ كَانَ مَعِيَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَاتَ فِي جَمَاعَةٍ وَفَرَقَةٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ غَيْرِي، وَقَدْ أَصْبَحْتُ بِالْفَلَاقَةِ أَمُوتُ فَرَأَيْتُ الطَّرِيقَ، فَإِنَّكَ سَوْفَ تَرِينِ مَا أَقُولُ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، قَالَتْ: وَأَنَّى ذَلِكَ وَقَدْ انْقَطَعَ الْحَاجُّ، قَالَ: رَأَيْتُ الطَّرِيقَ، قَالَ: فَبَيْنَا هِيَ كَذَلِكَ إِذَا هِيَ بِالْقَوْمِ تَحْتُ^(٢) بِهِمْ وَوَأَحْلُهُمْ كَأَنَّهُمُ الرَّخْمُ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمَ حَتَّى وَقَفُوا عَلَيْهَا، فَقَالُوا: مَا لَكَ؟ فَقَالَتْ: أَمْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تُكْفَنُوهُ وَتُوجِرُوا فِيهِ^(٣)، قَالُوا: وَمَنْ هُوَ؟ قَالَتْ: أَبُو ذَرٍّ، فَفَدُوهُ بِأَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، وَوَضَعُوا سِيَّاطَهُمْ فِي نُحُورِهَا يَتَدِرُونَهُ، فَقَالَ: أَبَشِّرُوا أَنْتُمْ النَّفَرُ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيكُمْ مَا قَالَ، [.....]^(٤)، ثُمَّ قَدْ أَصْبَحْتُ الْيَوْمَ حَيْثُ تَرَوْنَ، وَلَوْ أَنَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِي يَسْنَعُ^(٥) لَمْ أُكْفَنَ إِلَّا فِيهِ، فَأَنْشَدُكُمْ اللَّهَ [أَنْ]^(٦) لَا يُكْفِنُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ كَانَ أَمِيرًا، أَوْ عَرِيفًا، أَوْ بَرِيدًا، فَكُلُّ الْقَوْمِ كَانَ قَدْ نَالَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، إِلَّا فِتْيَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَ مَعَ الْقَوْمِ، قَالَ: أَنَا صَاحِبُكَ، ثَوْبَانِ فِي عَيْتِي مِنْ غَزَلِ أُمِّي، وَأَحَدُهُ ثَوْبِي هَذَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَيَّ قَالَ: أَنْتَ صَاحِبِي [فَكْفَنِي]^(٧)^(٨).

٣٨٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْتَرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ ذَرٍّ، قَالَتْ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا ذَرٍّ الْوَفَاةَ بَكَيْتُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارِ بَعْضِهِ^(٩).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «تَحْتُ».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «تُكْفَنُوهُ وَتُوجِرُونَ فِيهِ».

(٤) ما بين المعقوفين بالمسند عبارة: «أَبَشِّرُوا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ أَمْرَيْنِ مُسْلِمِينَ هَلَكَ بَيْنَهُمَا وَلَكِنِ أَوْ ثَلَاثَةٌ فَاحْتَسِبَا وَصَبِرَا، فَيَرِيَانِ النَّارَ أَبَدًا».

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «يسعني».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣١/٩، ٣٣٢)، وقال: رواه أحمد من طريقين أحدهما هذه والأخرى مختصرة عن إبراهيم بن الأشتر، عن أم ذر، ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح، ورواه البزار بنحو باختصار.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

٣٨٠٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْدِيٍّ [الْأَبْلِيُّ^(١)]، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ^(٢)، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ^(٣) مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلٍ، مَوْلَى أَبِي عَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ لِأَبِي ذَرٍّ شَيْئًا^(٤).

٥٣ - مناقب سالم مولى حذيفة، رضى الله عنه^(٥)

٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَيْتُ عَلَى سَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَهُوَ مُحْتَبٍ بِحِمَائِلِ سَيْفِهِ، فَأَخَذْتُ سَيْفًا فَاحْتَبَيْتُ بِحِمَائِلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا كَانَ مَفْرَعُكُمْ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا فَعَلْتُمْ كَمَا فَعَلَ هَذَانِ الرَّجُلَانِ الْمُؤْمِنَانِ»^(٦).

٥٤ - مناقب عبد الله بن عمر

٣٨٠٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: شَهِدَ ابْنُ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، الْفَتْحَ وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، وَمَعَهُ فَرَسٌ حَرُوثٌ وَرُمْحٌ ثَقِيلٌ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ

(١) بالمطبوع «الأبلى»، وهو تحريف بل هو الأبلى بضم الهمزة الموحدة، وهو نسبة إلى الأبلّة بلدة قديمة على أربعة فراسخ من البصرة، وهي أقدم من البصرة، انظر الأنساب للسمعاني (٩٨/١)، ومحمد بن مهدي الأبلى ترجمه الحافظ ابن حبان فى الثقات (٩٩/٩ و ١٢٢)، وقال: أخو الحسين بن مهدي كنية أبو عبد الله، والحسين بن مهدي الأبلى من رجال الكتب الستة. هامش أطراف أحمد لابن حجر تحقيق الدكتور زهير ناصر الناصر جزاه الله خيراً.

(٢) بالمسند «داود بن ميمون» بدل «أبو داود حدثنا مهدي ابن ميمون»، وهو نقص انظر ترجمة «محمد بن مهدي» فى الثقات لابن حبان (٩٩/٩ و ١٢٢)، والمعجم لأبى يعلى الموصلى ص ٤٧ رقم (١٣)، وترجمة «مهدي بن ميمون» فى التاريخ الكبير (٧/٤٢٥)، وفى تهذيب التهذيب (١٠/٣٢٦، ٣٢٧)، هامش أطراف أحمد لابن حجر.

(٣) ما بين المعقوفين من أطراف المسند لابن حجر العسقلانى.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٨١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٣٣١)، وقال: رواه عبد الله.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٣٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

يَخْتَلِي لِفَرَسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ» (١).

٥٥ - مناقب سلمان الفارسي

٣٨١٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ النَّصَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا فَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْهَا، يُقَالُ لَهَا: حَيٌّ، وَكَانَ أَبِي دَهْقَانَ قَرِيْبَهُ، وَكُنْتُ أَحَبَّ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حُبُّهُ إِيَّايَ، حَتَّى حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ أَى مَلَازِمِ النَّارِ كَمَا تُحْبَسُ الْجَارِيَةُ، وَأَجْهَدْتُ فِي الْمَجُوسِيَّةِ حَتَّى كُنْتُ قَطْنَ النَّارِ الَّذِي يُوقِدُهَا لَا يَتْرُكُهَا تَخْبُو سَاعَةً، قَالَ: وَكَانَتْ لِأَبِي ضَيْعَةٌ عَظِيمَةٌ، قَالَ: فَشُغِلَ فِي بُيُوتِ لَهْ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، إِنِّي قَدْ شُغِلْتُ فِي بُيُوتِي هَذَا الْيَوْمَ عَنْ ضَيْعَتِي، فَاذْهَبْ فَاطْلِعْهَا، وَأَمَرَنِي فِيهَا بِبَعْضِ مَا يُرِيدُ، فَخَرَجْتُ أُرِيدُ ضَيْعَتَهُ فَمَرَرْتُ بِكَنِيسَةٍ مِنْ كَنَائِسِ النَّصَارَى، فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ فِيهَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَكُنْتُ لَا أَدْرِي مَا أَمْرُ النَّاسِ لِحَبْسِ أَبِي إِيَّايَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا مَرَرْتُ بِهِمْ وَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ أَنْظُرُ مَا يَصْنَعُونَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجَبَنِي صَلَاتُهُمْ وَرَغِبْتُ فِي أَمْرِهِمْ، وَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدِّينِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَرَكْتُ ضَيْعَةَ أَبِي وَكَلِمَ آتِيهَا، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَيْنَ أَصَلُّ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: بِالشَّامِ، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي، وَقَدْ بَعَثَ فِي طَلْبِي وَشَغَلْتُهُ عَنْ عَمَلِهِ كُلِّهِ، قَالَ: فَلَمَّا جِئْتُهُ، قَالَ: أَى بُنَيَّ أَيْنَ كُنْتَ أَلَمْ أَكُنْ عَهَدْتُ إِلَيْكَ مَا عَهَدْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَرَرْتُ بِنَاسٍ يُصَلُّونَ فِي كَنِيسَةٍ لَهُمْ فَأَعْجَبَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ دِينِهِمْ، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ عِنْدَهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَى بُنَيَّ لَيْسَ فِي ذَلِكَ الدِّينِ خَيْرٌ، دِينِكَ وَدِينُ آبَائِكَ خَيْرٌ مِنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ دِينِنَا، قَالَ: فَخَافَنِي فَجَعَلَ فِي رِجْلِي قَيْدًا، ثُمَّ حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ، قَالَ: وَبَعَثْتُ إِلَى النَّصَارَى، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَدِمَ عَلَيْكُمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تُجَارُّ مِنَ النَّصَارَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٦٠٠)، ذكره الهيثمي في جمع الزوائد (٣٤٦/٩)، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهد أرسله. قلت: لم ينسبه للإمام أحمد في المجمع، وجاء بالمجمع «إن عبد الله لرجل صالح» وبالهامش قوله «رجل صالح» مستدركة من شذارت الذهب.

فَأَخْبَرُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ تُجَارٌ مِنَ النَّصَارَى، قَالَ: فَأَخْبَرُونِي بِهِمْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَأَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ فَأَذِّنُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّجْعَةَ إِلَى بِلَادِهِمْ أَخْبَرُونِي بِهِمْ، فَأَلْقَيْتُ الْحَدِيدَ مِنْ رِجْلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْتُهَا قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ أَهْلِ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: الْأَسْفَفُ فِي الْكَنِيسَةِ [٣٢١/أ] قَالَ: فَجِئْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ أَحَدُكُمْ فِي كَنِيسَتِكَ، وَأَتَعَلَّمُ مِنْكَ وَأُصَلِّيَ مَعَكَ، قَالَ: ادْخُلْ^(١)، قَالَ: فَدَخَلْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَجُلٌ سَوْءٌ يَأْمُرُهُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغَبُهُمْ فِيهَا، فَإِذَا جَمَعُوا إِلَيْهِ مِنْهَا أَشْيَاءَ اكْتَنَزَهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ حَتَّى جَمَعَ سَبْعَ قِلَالٍ مِنْ ذَهَبٍ وَوَرَقٍ، قَالَ: وَأَبْغَضْتُهُ بَعْضًا شَدِيدًا لِمَا رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ، ثُمَّ مَاتَ فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ النَّصَارَى لِيَدْفِنُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ هَذَا كَانَ رَجُلًا سَوْءًا يَأْمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْغَبُكُمْ فِيهَا، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ بِهَا اكْتَنَزَهَا لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْمَسَاكِينَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالُوا: وَمَا عَلِمَكَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَذْلُكُمْ عَلَى كَنْزِهِ، قَالُوا: فَذَلَّلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَرَيْتُهُمْ مَوْضِعَهُ، قَالَ: فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهُ سَبْعَ قِلَالٍ مَمْلُوءَةٍ ذَهَبًا وَوَرَقًا، قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا: وَاللَّهِ لَا نَدْفِنُهُ أَبَدًا، فَصَلَبُوهُ ثُمَّ رَجَمُوهُ بِالْحِجَارَةِ، ثُمَّ جَاءُوا بِرَجُلٍ آخَرَ فَجَعَلُوهُ بِمَكَانِهِ، قَالَ: يَقُولُ سَلْمَانُ: فَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا لَا يُصَلِّي الْخَمْسَ أَرَى أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْهُ، أَرْهَدُ فِي الدُّنْيَا، وَلَا أَرْغَبُ فِي الْآخِرَةِ، وَلَا أَذَابُ لَيْلًا وَنَهَارًا مِنْهُ، قَالَ: فَأَحْبَبْتُهُ حُبًّا لَمْ أُحِبَّهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَقَمْتُ مَعَهُ زَمَانًا، ثُمَّ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ إِنِّي كُنْتُ مَعَكَ وَأَحْبَبْتُكَ حُبًّا لَمْ أُحِبَّهُ مِنْ قَبْلِكَ، وَقَدْ حَضَرَكَ مَا تَرَى مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، فإِلي مَنْ تُوَصَّى بِهِ؟ وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيُّ بَنِيَّ، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا الْيَوْمَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ، لَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ وَبَدَّلُوا، وَتَرَكَوْا أَكْثَرَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا رَجُلًا بِالْمَوْصِلِ، وَهُوَ فُلَانُ، فَهُوَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ فَالْحَقُّ بِهِ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَعَيَّبَ لِحِفَّتِ بِصَاحِبِ الْمَوْصِلِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا أَوْصَانِي عِنْدَ مَوْتِهِ أَنْ أَلْحَقَ بِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ عَلَى مِثْلِ أَمْرِهِ^(٢)، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَقِمَّ عِنْدِي، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَوَجَدْتُهُ خَيْرَ رَجُلٍ^(٣)، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ، فَلَمَّا

(١) فِي الْمُسْنَدِ «فَادْخَلَنِي فَدَخَلْتُ».

(٢) كَذَا بِالْمَخْطُوطِ وَبِالْمُسْنَدِ «عَلَى أَمْرِهِ».

(٣) بِالْمُسْنَدِ «خَيْرَ رَجُلٍ عَلَى أَمْرٍ صَاحِبِهِ».

حَضْرَتُهُ^(١) الْوَفَاةَ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا أَوْصَى بِي إِلَيْكَ، وَأَمَرَنِي بِاللَّحُوقِ بِكَ، وَقَدْ حَضَرَكَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَا تَرَى، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي؟ وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَى، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ رَجُلًا عَلَى مِثْلِ مَا كُنَّا عَلَيْهِ إِلَّا بَنَصِييِبِينَ، وَهُوَ فُلَانٌ فَالْحَقُّ بِهِ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَعَظِبَ لِحِقَّتْ بِصَاحِبِ نَصِييِبِينَ، فَجِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِي، وَمَا أَمَرَنِي بِهِ صَاحِبِي، قَالَ: فَأَقِمْتُ عِنْدِي، فَأَقِمْتُ عِنْدَهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى أَمْرِ صَاحِبِيهِ، فَأَقِمْتُ مَعَ خَيْرِ رَجُلٍ، فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ أَنْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ، فَلَمَّا حَضَرْتَهُ الْوَفَاةَ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، إِنَّ فُلَانًا، كَانَ أَوْصَى بِي إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَيْكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي؟ وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَى، وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُ أَحَدًا بَقِيَ عَلَى أَمْرِنَا أَمْرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ إِلَّا رَجُلًا بَعْمُورِيَّةَ، فَإِنَّهُ بِمِثْلِ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَاتِهِ، قَالَ: فَإِنَّهُ عَلَى أَمْرِنَا، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَعَظِبَ لِحِقَّتْ بِصَاحِبِ عَمُورِيَّةَ، وَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي، فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَقِمْتُ مَعَ رَجُلٍ عَلَى هَدْيِ أَصْحَابِهِ وَأَمْرِهِمْ، قَالَ: وَآكْتَسَبْتُ حَتَّى كَانَ لِي بَقَرَاتٌ وَغَنِيمَةٌ، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ بِهِ أَمْرُ اللَّهِ، فَلَمَّا حَضَرَ، قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ إِنِّي كُنْتُ مَعَ فُلَانٍ، فَأَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، وَأَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِلَيْكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي؟ وَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: أَيْ بُنَى وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ [مَا]^(٢) أَصْبَحَ عَلَى مَا كُنَّا عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَمْرُكَ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَكِنَّهُ قَدْ أَظْلَكَ زَمَانٌ نَبِيٌّ هُوَ مَبْعُوثٌ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ يَخْرُجُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ مُهَاجِرًا^(٣) إِلَى أَرْضِ بَيْنَ حَرَتَيْنِ بَيْنَهُمَا نَخْلٌ^(٤) بِهِ عِلَامَاتٌ لَا تَخْفَى، يَأْكُلُ الْهَدْيَةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ بَيْنَ كَتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِتِلْكَ الْبِلَادِ، فَافْعَلْ، قَالَ: ثُمَّ مَاتَ وَعَظِبَ فَمَكَّنْتُ بَعْمُورِيَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمُكَّتْ، ثُمَّ مَرَّ بِي نَفَرٌ مِنْ كَلْبٍ تُجَارًا، فَقُلْتُ لَهُمْ: تَحْمِلُونِي إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَأَعْطِيكُمْ بَقَرَاتِي هَذِهِ وَغَنِيمَتِي هَذِهِ، قَالُوا: نَعَمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْوَهَا، وَحَمَلُونِي^(٥) حَتَّى إِذَا قَدِمُوا بِي وَادِي الْقُرَى ظَلَمُونِي فَبَاعُونِي مِنْ رَجُلٍ مِنْ يَهُودَ عَبْدًا، فَكُنْتُ عِنْدَهُ وَرَأَيْتُ النَّخْلَ، وَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ الْبَلَدَ الَّذِي وَصَفَ لِي

(١) بالمسند «حُضِرَ».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند والعبارة في المسند «أى بنى والله ما أعلمه أصبح ما كنا عليه أحد».

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط «مهاجرة».

(٤) العبارة من قوله: «بدين إبراهيم... نخل» مكررة بالمخطوط، ولم تكرر بالمسند.

(٥) بالمخطوط «فحملوني».

صَاحِبِي وَلَمْ يَحِقْ [لِي] فِي نَفْسِي، فَيَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَمٍّ لَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ بَنِي فُرَيْظَةَ، فَأَبْتَاعَنِي مِنْهُ، فَاحْتَمَلَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَهَا فَعَرَفْتُهَا بِصِفَةِ صَاحِبِي، فَأَقَمْتُ بِهَا وَبَعَثَ اللَّهُ رَسُولَهُ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ لَا أَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرِ مَعَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ شُغْلِ الرَّقِّ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَفِي رَأْسِ عَذْقٍ لِسَيِّدِي أَعْمَلُ فِيهِ بَعْضَ الْعَمَلِ، وَسَيِّدِي جَالِسٌ إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: فَلَا تُقَاتِلَ اللَّهُ بَنِي قَيْلَةَ، وَاللَّهِ إِنَّهُمْ الْآنَ لَمُجْتَمِعُونَ [بِقُبَاءِ] ^(١) عَلَى رَجُلٍ قَدِيمٍ [عَلَيْهِمْ] ^(٢) مِنْ مَكَّةَ الْيَوْمَ يَزْعُمُ ^(٣) أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَخَذَتْنِي الْعُرُوءُ ^(٤) حَتَّى ظَنَنْتُ سَأَسْقُطُ عَلَى سَيِّدِي، قَالَ: وَنَزَلْتُ عَنِ النَّخْلَةِ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِابْنِ عَمِّهِ ذَلِكَ: مَاذَا تَقُولُ؟ مَاذَا تَقُولُ؟ قَالَ: فَغَضِبَ سَيِّدِي فَلَكَمَنِي لَكَمَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَلِهَذَا؟ أَقْبَلُ عَلَى عَمَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ إِلَّا مَا أَرَدْتُ أَنْ أُسْتَبْتَبَ عَمَّا قَالَ، وَقَدْ كَانَ عِنْدِي شَيْءٌ قَدْ جَمَعْتُهُ، فَلَمَّا أُمْسَيْتُ أَخَذْتُهُ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِقُبَاءِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: [إِنَّهُ] ^(٥) قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ [٣٢٢/أ] صَالِحٌ، وَمَعَكَ أَصْحَابٌ لَكَ غُرَبَاءُ ذَوُو حَاجَةٍ، وَهَذَا شَيْءٌ كَانَ عِنْدِي لِلصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُكُمْ أَحَقَّ بِهِ مِنْ غَيْرِكُمْ، قَالَ: فَفَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَلَمْ يَأْكُلْ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ انصَرَفْتُ عَنْهُ، فَجَمَعْتُ شَيْئًا وَتَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَكْرَمْتُكَ بِهَا، قَالَ: فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا مَعَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ اثْنَتَانِ، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِبَقِيعِ الْغَرَقِدِ، قَالَ: وَقَدْ تَبِعَ جَنَازَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ شِمْلَتَانِ لَهُ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَدْرْتُ أَنْظُرُ إِلَى ظَهْرِهِ هَلْ أَرَى الْخَاتَمَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَدْرْتُهُ عَرَفَ أَنِّي أُسْتَبْتَبُ فِي شَيْءٍ وَوَصَفَ لِي، قَالَ: فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ فَعَرَفْتُهُ، فَانْكَبْتُ عَلَيْهِ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) بالمسند «يزعمون».

(٤) أي الحمى، هامش مجمع الزوائد.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

أَقْبَلُهُ وَأَبْكِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّنَ»، فَتَحَوَّلْتُ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ حَدِيثِي كَمَا حَدَّثْتِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَأَعْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ شَغَلَ سَلْمَانَ الرَّقُّ حَتَّى فَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرٌ وَأُحُدٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَاتِبٌ يَا سَلْمَانُ»، فَكَاتَبْتُ صَاحِبِي عَلَى ثَلَاثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ أُحْيِيهَا لَهُ بِالْفَقِيرِ، وَبِأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَعِينُوا أَحَاكُمُ»، فَأَعَانُونِي بِالنَّخْلِ، الرَّجُلُ بِثَلَاثِينَ وَدِيَّةً، وَالرَّجُلُ بِعِشْرِينَ، وَالرَّجُلُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ، وَالرَّجُلُ بِعَشْرٍ، يَعْنِي الرَّجُلُ بِقَدْرِ مَا عِنْدَهُ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ لِي ثَلَاثُ مِائَةِ وَدِيَّةٍ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ يَا سَلْمَانُ، فَفَقَّرْ لَهَا، فَإِذَا فَرَعْتَ فَأْتِنِي أَكُونُ أَنَا أَضْعُفُ بِيَدِي»، فَفَقَّرْتُ لَهَا، وَأَعَانَنِي أَصْحَابِي حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ مِنْهَا جِثَّتْ فَأَخْبَرْتُهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعِيَ إِلَيْهَا، فَجَعَلْنَا نُقَرِّبُ لَهُ الْوَدِيَّةَ^(١) وَيَضَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ مَا مَاتَتْ مِنْهَا وَدِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَادَّيْتُ النَّخْلَ، وَبَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ الْمَغَازِي، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ سَلْمَانُ الْمُكَاتِبُ»^(٢)؟ قَالَ: فَذَعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: [٣٢٣/ب] «خُذْ هَذِهِ قَادٌّ بِهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ»، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ: «خُذْهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُودِي بِهَا عَنْكَ»، قَالَ: فَأَخَذْتُهَا فَوَزَنْتُ لَهُمْ مِنْهَا، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَأَوْفَيْتُهُمْ حَقَّهُمْ، وَعُغِقْتُ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخُنْدَقَ، ثُمَّ لَمْ يَقْتَبِنِي مَعَهُ مَشْهَدًا^(٣).

٣٨١١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنِ سَلْمَانَ الْخَيْرِ، قَالَ: لَمَّا قُلْتُ وَأَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ مِنَ الَّذِي عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَلَّبَهَا عَلَى لِسَانِهِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذْهَا فَأَوْفِهِمْ

(١) هي جمع «وديعة» وهي النخلة الصغيرة، هامش مجمع الزوائد.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «ما فعل الفارسي المكاتب».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٥ - ٤٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/٩ -

٣٣٦)، وقال: رواه كله أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه بأسانيد، وإسناد الرواية الأولى عند

أحمد والطبراني رجالهما رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع، ورجال

الرواية الثانية انفرد بها أحمد ورجالهما رجال الصحيح غير عمرو بن أبي قرعة الكندي وهو ثقة

ورواه البزار.

مِنْهَا، فَأَخَذَتْهَا فَأَوْفَيْتُهُمْ مِنْهَا حَقَّهُمْ كُلَّهُ أَرْبَعِينَ أُوقِيَةً» (١).

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَبْنَاءِ أَسَاوِرَةَ فَارِسٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَاذْطَلَقْتُ تَرْفَعُنِي أَرْضٌ وَتَخْفِضُنِي أُخْرَى حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَاسْتَعْبَدُونِي، فَبَاعُونِي حَتَّى اشْتَرَتْنِي امْرَأَةٌ، فَسَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْعَيْشُ عَزِيزًا، فَقُلْتُ لَهَا: هَبِي لِي يَوْمًا؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَاذْطَلَقْتُ فَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا فَبَعْتُهُ، فَصَنَعْتُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْتُ: صَدَقَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ، قُلْتُ: هَذِهِ مِنْ عَلَامَاتِهِ، ثُمَّ مَكَثْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمْكُتَ، فَقُلْتُ لِمَوْلَاتِي: هَبِي لِي يَوْمًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَاذْطَلَقْتُ فَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، فَصَنَعْتُ طَعَامًا فَأَتَيْتُهُ بِهِ وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قُلْتُ: هَدِيَّةٌ فَوَضَعَ يَدَهُ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ»، وَقَمْتُ خَلْفَهُ فَوَضَعَ رِدَائَهُ، فَإِذَا خَاتَمُ النَّبُوَّةِ، فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَحَدَّثْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ، وَقُلْتُ: أَيْدِخُلِ الْجَنَّةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّكَ نَبِيٌّ، فَقَالَ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّكَ نَبِيٌّ أَيْدِخُلِ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ» (٢).

٣٨١٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَةَ يَقُولُ: جَاءَ سَلْمَانٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» قَالَ:

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، رواه الطبراني في الكبير (٣١٨/٦). أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢/٢٠٨، ١٧١/٧)، البيهقي في دلائل النبوة (١١/٦)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٢١/١)، (٤/٥٩١)، (٢/١٤)، أبي نعيم في دلائل النبوة (١٥٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥٤٠٢، ٣٥٤٨٦، ٣٧١٢٨، ٤١٧٠٥)، الطبري في التاريخ (٢/٣٢٠)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٣٨/٦، ٣١١/٧)، الطبري في التفسير (٧٥/١٩).

صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَصْحَابِكَ، قَالَ: «ارْفَعَهَا فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»^(١)، فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ مِنْ
الْغَدِ بِمِثْلِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانَ؟» فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «انْشُطُوا»^(٢)، فَنظَرَ إِلَى الْخَاتَمِ الَّذِي عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَأَمَّنَ بِهِ، وَكَانَ لِلْيَهُودِ، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا، وَعَلَىٰ أَنْ يَغْرِسَ
نَخْلًا فَيَعْمَلُ سَلْمَانٌ فِيهَا حَتَّى يَطْعَمَ، قَالَ: فَغَرَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً
غَرَسَهَا عُمَرُ، فَحَمَلَتِ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا، وَلَمْ تَحْمِلِ النَّخْلَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا
شَأْنُ هَذِهِ؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا غَرَسْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَزَعَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ
غَرَسَهَا، فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا^(٣).

٥٦ - مناقب خالد بن الوليد^(٤)

٣٨١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي وَحْشِيُّ بْنُ حَرْبٍ
ابْنُ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَقَدَ لِخَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ
وَأَخُو الْعَشِيرَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَسَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ
وَالْمُنَافِقِينَ»^(٥).

٣٨١٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ،
قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ عَلَى الشَّامِ، وَعَزَلَ^(٦) خَالِدَ بْنَ

(١) من قوله: فرفعها إلى: لا تأكل الصدقة مكرر بالمخطوط.

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط والمجمع «انشطوا» بالشين المعجمة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٦/٩، ٣٧)،
وقال: رواه أحمد، والبخاري ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن
الكبرى (١٨٥/٦)، الترمذي في الشمائل (١٧).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد. وكان في مجمع الزوائد بلفظ «باب
ما جاء في خالد بن الوليد رضي الله عنه»، غير أن الشيخ هنا اعتاد على كتابة «مناقب» لأن
الكتاب هنا كتاب مناقب فنقلت اسم خالد من المجمع وأضفت إليها مناقب.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٨/٩)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني بنحوه ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٣).

(٦) بالمخطوط «وعن» وأظن أنها تصحيف.

الْوَلِيدِ، قَالَ: فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: بُعِثَ عَلَيْكُمْ أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سِوْفِ اللَّهِ وَنَعْمَ فَنَى الْعَشِيرَةَ»^(١).

٣٨١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ أَبُو شُجَاعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ نَاشِرَةَ بِنِ سُمَى الْيَزْنِيَّةِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ فِي يَوْمِ الْحَيَابَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ: وَإِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ مِنْ عَزْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِنِّي أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبَسَ هَذَا الْمَالَ عَلَى ضَعْفَةِ الْمُهَاجِرِينَ، فَأَعْطَى ذَا الْبَأْسِ، وَذَا السِّوْفِ^(٢)، وَذَا اللِّسَانِ^(٣)، فَعَزَلْتُهُ، وَوَلَّيْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ: وَاللَّهِ مَا أَعْذَرْتُ يَا عُمَرُ بْنَ الْخَطَّابِ، لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعَمَدْتَ سَيْفًا [٣٢٣/ب] سَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَضَعْتَ لِرِوَاءِ نَصَبِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ قَطَعْتَ الرَّجْمَ، وَحَسَدْتَ ابْنَ الْعَمِّ، فَقَالَ: إِنَّكَ قَرِيبُ الْقَرَابَةِ، حَدِيثُ السَّنِّ، مُغْضَبٌ فِي ابْنِ عَمِّكَ^(٤).

٥٧ - مناقب عمرو بن العاص^(٥)

٣٨١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٨/٩، ٣٤٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير لم يدرك أبا عبيدة. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٣٢٨٠)، التبريزي في المشكاة (٦٢٤٨)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٣٦/٧)، السيوطي في الدر المنثور (٢٤٥/٢)، ابن كثير في البداية والنهاية (١١٤/٧).

(٢) بالمسند «وذ الشرف».

(٣) بالمسند «وذ اللسان».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٥/٣، ٤٧٦)، بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٩/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه ورجالهما ثقات.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط واستعنت بالمجمع في إظهاره.

(٦) جاء بهامش المخطوط قوله: يعقوب هو ابن إبراهيم ابن سعيد الزهري أخرج له الجماعة وهو ثقة، وأحمد روى عنه، وقال ابن معين: إبراهيم بن سعد ثقة.

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «أبي».

يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَاشِدٍ، مَوْلَى حَبِيبِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، [عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ] (١)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ فِيهِ (٢)، قَالَ: لَمَّا أَنْصَرَفْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ عَنِ الْخَنْدَقِ جَمَعْتُ رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ، كَانُوا يَرَوْنَ مَكَانِي، وَيَسْمَعُونَ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهُمْ: تَعْلَمُونَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَمْرَ مُحَمَّدٍ يَغْلُو الْأُمُورَ عُلُوًّا [كَبِيرًا] (٣) مُنْكَرًا، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَمْرًا (٤) فَمَا تَرَوْنَ فِيهِ؟ قَالُوا: وَمَا رَأَيْتُ؟ قُلْتُ: رَأَيْتُ أَنْ نَلْحَقَ بِالنَّجَاشِيِّ، فَنَكُونَ عِنْدَهُ، فَإِنَّ ظَهَرَ مُحَمَّدٌ عَلَى قَوْمِنَا كُنَّا عِنْدَ النَّجَاشِيِّ، فَإِنَّا أَنْ نَكُونَ تَحْتَ يَدَيْهِ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَنْ نَكُونَ تَحْتَ يَدَيْ مُحَمَّدٍ، وَإِنْ ظَهَرَ قَوْمُنَا فَنَحْنُ مَنْ قَدْ عُرِفُوا (٥)، فَلَنْ يَأْتِيَنِي (٦) مِنْهُمْ إِلَّا خَيْرٌ، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الرَّأْيُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: فَاجْمَعُوا إِلَيَّ مَا نُهْدَى لَهُ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا يُهْدَى إِلَيْهِ مِنْ أَرْضِنَا الْأَدَمِ، فَجَمَعْنَا لَهُ أَدْمًا كَثِيرًا، ثُمَّ (٧) خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا لَعِنْدَهُ إِذْ جَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ فِي شَأْنِ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا (٨) دَخَلَ (٩) عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: هَذَا عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ لَوْ قَدْ دَخَلْتُ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَسَأَلْتُهُ إِيَّاهُ، فَأَعْطَانِيهِ فَضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنِّي قَدْ أَجْرَأْتُ عَنْهَا حِينَ قَتَلْتُ رَسُولَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَجَدْتُ لَهُ كَمَا كُنْتُ أَصْنَعُ، فَقَالَ: مَرَّحِبًا بِصَدِيقِي أَهْدَيْتَ لِي مِنْ بِلَادِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَيُّهَا الْمَلِكُ قَدْ أَهْدَيْتَ لَكَ أَدْمًا كَثِيرًا، قَالَ: ثُمَّ قَدَمْتُهُ إِلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ وَاشْتَهَاهُ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا خَرَجَ مِنْ عِنْدِكَ، وَهُوَ رَسُولُ رَجُلٍ عَدُوٌّ لَنَا، فَأَعْطَانِيهِ لِأَقْتُلَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ أَصَابَ مِنْ أَشْرَافِنَا وَخِيَارِنَا، قَالَ: فَغَضِبَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ فَضَرَبَ بِهَا أَنْفَهُ ضَرْبَةً ظَنَنْتُ أَنَّ قَدْ كَسَرَهُ، فَلَوْ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمخطوط ولم ترد بالمسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «رأيا».

(٥) بالمسند «عرف».

(٦) بالمسند «يأتيان».

(٧) بالمسند «فخرجنا».

(٨) لم ترد في المسند.

(٩) بالمسند «فدخل».

انْشَقَّتْ لِي الْأَرْضُ لَدَخَلْتُ فِيهَا فَرَقًا مِنْهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، وَاللَّهِ لَوْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ تَكْرَهُ هَذَا مَا سَأَلْتُهُ^(١)، فَقَالَ لَهُ: أَتَسْأَلُنِي^(٢) أَنْ أُعْطِيكَ رَسُولَ رَجُلٍ يَأْتِيهِ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى لِتَقْتُلَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، أَكْذَابًا^(٣) هُوَ؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا عَمْرُو، أَطْعِمْنِي وَاتَّبِعْهُ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَعَلَى الْحَقِّ، وَيُظْهِرَنَّ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَهُ كَمَا ظَهَرَ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ وَجُنُودِهِ، قَالَ: قُلْتُ: وَتَبَايَعْنِي^(٤) لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ: نَعَمْ، [٢٢٤/أ] فَبَسَطَ يَدَهُ وَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي، وَقَدْ حَالَ رَأْيِي عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، وَكَمَّمْتُ أَصْحَابِي إِسْلَامِي، ثُمَّ خَرَجْتُ عَامِدًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَسْلِمَ، فَلَقِيْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَذَلِكَ قُبَيْلَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ، فَقُلْتُ: [أَيْنَ] ^(٥) يَا أَبَا سُلَيْمَانَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَقَامَ الْمَنْسِمُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٍّ أَذْهَبُ فَأَسْلِمُ^(٦) فَحَتَّى مَتَى؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا جِئْتُ إِلَّا لِأَسْلِمَ، قَالَ: فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدِمَ^(٧) خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَأَسْلَمَ وَبَايَعَ، ثُمَّ دَنَوْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَلَا أَذْكَرُ، وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمْرُو بَايِعْ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهَجْرَةَ تَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهَا»، قَالَ: فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَدْ حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ [بَنِ أَبِي طَلْحَةَ]^(٨) كَانَ مَعَهُمَا أَسْلَمَ حِينَ أَسْلَمَا^(٩).

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «سألتكه».

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «تسألني».

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «أكذالك».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «قال: قلت: فبايعني».

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «أذهب والله أسلم».

(٧) كذا بالمسند وبالمخطوط: «فتقدم».

(٨) ما بين المعقوفين من المسند.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩٨، ١٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٥٠، ٣٥١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: حدثني عمرو بن العاص من فيه إلى أذني، ورجالهما ثقات. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٩/١٢٣)، وفي دلائل =

قلت: في الصحيح طرف من آخره: «الإسلامَ يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَالْهِجْرَةَ».

٣٨١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَهِيرِ بْنِ قَيْسِ الْبَلَوِيِّ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ رَمْثَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ عَمْرُوَ بْنَ الْعَاصِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِرْيَةٍ وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ عَمْرًا». قَالَ: فَتَذَاكَرْنَا كُلَّ مَنْ اسْمُهُ عَمْرُو، قَالَ: فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ عَمْرًا». قَالَ: ثُمَّ نَعَسَ الثَّالِثَةَ، فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ عَمْرًا». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ عَمْرُو هَذَا؟ قَالَ: «عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ». قُلْنَا: وَمَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: «كُنْتُ إِذَا نَدَبْتُ النَّاسَ إِلَى الصَّدَقَةِ جَاءَ فَأَجْزَلُ مِنْهَا، فَأَقُولُ: يَا عَمْرُو أَنْتَ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَصَدَقَ عَمْرُو إِنْ لَهْ عِنْدَ اللَّهِ كَثِيرًا».

قال زهير بن قيس: لما قبض النبي ﷺ قلت: لألزم من هذا الذي قال رسول الله ﷺ: «إن له عند الله كثيراً»، حتى أموت^(١).

٣٨١٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبِي] ^(٢) نَوْفَلُ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ، قَالَ: جَزِعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو، قَالَ: يَا [أَبَا] ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ، مَا هَذَا الْجَزَعُ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُذْنِبُكَ وَيَسْتَعْمِلُكَ؟ قَالَ: أَيْ بُنَى قَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَحَبُّا ذَلِكَ كَانَ، أَمْ تَأَلَّفَا يَتَأَلَّفُنِي، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ عَلَى رَجُلَيْنِ أَنَّهُ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ يُحِبُّهُمَا ابْنُ سُمَيَّةَ، وَابْنُ أُمِّ عَبْدِ، [فَلَمَّا حَزَبَهُ الْأَمْرُ جَعَلَ] ^(٤) يَدُهُ مَوْضِعَ الْغِلَالِ مِنْ ذَنْبِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا فَنَرَكْنَا، وَنَهَيْتَنَا [ب/٢٢٤] فَرَكَبْنَا، وَلَا يَسْعُنَا إِلَّا مَغْفِرَتُكَ. وَكَانَتْ تِلْكَ

= النبوة (٣٤٨/٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٤٢/٤).

(١) لم أقف على هذا الحديث في المطبوع. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥١/٩، ٣٥٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: قال زهير: فلما كانت الفتنة قلت: أتبع هذا الذي قال فيه رسول الله ﷺ ما قال، ورجال أحمد وأحد إسنادي الطبراني ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٥/١٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٠/٢/٢).

(٢) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (٦٨٠٠، ٦٨٠٦).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) بالمسند «فلما حدثه وضع يده موضع الغلال».

هِجْرَاهُ^(١) حَتَّى مَاتَ^(٢).

قلت: في الصحيح طرف منه.

٥٨ - باب ما جاء في عمرو أيضاً وابنه عبد الله

وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٣)

٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَرْدٍ، [عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ]^(٤)، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ»^(٥).

٣٨٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٣٨٢٢ - [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ]^(٧)، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَظْنُهُ عَنْ مِشْرَحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ»^(٨).

٣٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ: عَمْرُو وَهَشَامٌ»^(٩).

(١) أى عادته ودأبه، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٩٩، ٢٠٠)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٣٥٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٦١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٣٥٤)، وقال: رواه أبو يعلى، وأحمد بنحوه، أى هذا، ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن كثير فى البداية والنهاية (٨/٢٦)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٣٥٧٢).

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٥٠)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد.

(٩) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٥٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٣٥٢)، وقال: رواه الطبرانى فى الأوسط، والكبير، وأحمد إلا أنه.... قلت: أى هذا ورجال الكبير، وأحمد=

٥٩ - مناقب أبو موسى الأشعري (١)

٣٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَقَدْ أُعْطِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ دَاوُدَ» (٢).

قلت: رواه ابن ماجه ولفظه: «مزامير آل داود».

٣٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، [عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ] (٣)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ بُرَيْدَةُ عِشَاءً، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَأَدْخَلَهُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا صَوْتُ رَجُلٍ يَقْرَأُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَرَاهُ مُرَائِيًّا»، فَأَسْكَتَ بُرَيْدَةُ [...] (٤)، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْقَابِلَةِ، خَرَجَ بُرَيْدَةُ عِشَاءً، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَأَدْخَلَهُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا صَوْتُ الرَّجُلِ يَقْرَأُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيَقُولُهُ» (٥) مُرَاءً، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: «أَيَقُولُهُ» (٦) مُرَاءً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا بَلَّ» (٧) مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ، لَا بَلَّ مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ»، فَإِذَا الْأَشْعَرِيُّ يَقْرَأُ بِصَوْتٍ لَهُ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيَّ، أَوْ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ

= رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣/٢٤٠، ٤٥٢)، البخارى فى التاريخ الكبير (٦/٣٠٣)، ابن سعد فى الطبقات الكبرى (٤/١٤١/١)، المتقى الهنڊى فى الكنز (٣٣٦٦٥)، قلت: الحديث فى المسند أول السند «حسن بن موسى وأبو كامل».

(١) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط واستعنت بالمجمع فى إظهاره.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٥٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٣٥٩)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين فى المسند «فإذا رجل يدعو فقال: اللهم إنى أسألك بأنى أشهد أنك أنت الله الذى لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد فقال النبى ﷺ: «والذى نفسى بيده، أو قال: والذى نفس محمد بيده لقد سأل الله باسمه الأعظم الذى إذا سئل به أعطى وإذا دعى به أجاب»، قلت: وهذه العبارة قد تكون غير زائدة كما أشار المصنف رحمه الله فى المقدمة.

(٥) بالمسند «أقول مرأ».

(٦) بالمجمع «أقول هو مرأ يا رسول الله».

(٧) بالمخطوط «لأنك» وأظن أنه تصحيف.

ابن قيس، أعطى مزمارة من مزامير داود، فقلت: ألا أخبره يا رسول الله؟ قال: «بلى فأخبره»، فأخبرته، فقال: أنت لى صديق، أخبرتني عن رسول الله ﷺ بحديث^(١).

قلت: له فى الصحيح: «لقد أوتى مزمارة من مزامير آل داود»، فقط.

٣٨٢٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ فِي وَصِيَّتِهِ: أَنْ لَا يَفْرَأَ لِي عَامِلٌ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ، وَأَقْرَأُوا الْأَشْعَرِيَّ أَرْبَعِ سِنِينَ^(٢).

٦٠ - مناقب أبي مالك الأشعري

٣٨٢٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَلَغَهُ دَعَا لَهُ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عُبَيْدِ أَبِي مَالِكٍ، وَاجْعَلْهُ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ»^(٣).

٦١ - [١/٣٢٥] مناقب أبو هريرة^(٤)

٣٨٢٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

٣٨٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٦) بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ جَرِيًّا عَلَى أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٩/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٥٨/٩، ٣٥٩)، وقال: رواه أحمد وفى الصحيح منه

(٢) لم أقف على هذا الحديث عند الإمام أحمد والله أعلم. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٦٠/٩)، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن إلا أن الشعبي لم يسمع من عمر رضى الله عنه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٣/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٦٢/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي فى الكنز (٣٣٦٦٩)،

السيوطى فى جمع الجوامع (٩٧٩٣)، ابن عدى فى الكامل (٨٥٨/٢).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط واستعنت بالمجمع فى إظهاره.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣، ٢/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٤٥٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٦) بالمسند «محمد بن عبد الرحيم».

عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَسْأَلُهُ عَنْهَا غَيْرُهُ^(١).

٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ^(٢).

٦٢ - مناقب عمرو بن ثابت

عرف بالأصيرم، رضى الله عنه^(٣)

٣٨٣١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الْحُصَيْنُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ: حَدَّثُونِي عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَمْ يُصَلِّ قَطُّ؟ فَإِذَا لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ سَأَلُوهُ مَنْ هُوَ؟ فَيَقُولُ: أَصِيرِمُ بِنَى عَبْدِ الْأَشْهَلِ عَمْرُو بْنُ ثَابِتِ بْنِ وَقْشٍ، فَقُلْتُ^(٤) لِمَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: كَيْفَ كَانَ شَأْنُ الْأَصِيرِمِ؟ قَالَ: كَانَ يَأْتِي الْإِسْلَامَ عَلَى قَوْمِهِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحُدٍ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحُدٍ بَدَأَ لَهُ الْإِسْلَامَ، فَاسْتَلِمَ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ فَعَدَا حَتَّى أَتَى الْقَوْمَ، فَدَخَلَ فِي عُرْضِ النَّاسِ فَقَاتَلَ حَتَّى أَثْبَتَهُ الْجِرَاحَةَ، قَالَ: فَبَيْنَمَا رَجُلًا بِنَى عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَلْتَمِسُونَ قَتْلَهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ إِذَا هُمْ بِهِ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لِلْأَصِيرِمِ، وَمَا جَاءَ لَقَدْ تَرَكْنَاهُ، وَإِنَّهُ لَمُنْكَرٌ هَذَا الْحَدِيثِ، فَسَأَلُوهُ مَا جَاءَ بِهِ، قَالُوا: مَا جَاءَ بِكَ يَا عَمْرُو، أَحْرَبًا عَلَى قَوْمِكَ أَوْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: بَلْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ أَخَذْتُ سَيْفِي فَعَدَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَاتَلْتُ حَتَّى أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ فِي أَيْدِيهِمْ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦١/٩)، وقال: رواه أحمد في المسند في حديث طويل في علامات النبوة ورجاله ثقات، والحاكم في المستدرک (٥١٠/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٢/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان بياض في المخطوط وأخذت بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) بالمسند قال الحصين.

اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١).

٦٣ - مناقب قتادة بن ملحان^(٢)

٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: وَحَدَّثَ أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ حِينَ خَضِرَ، فَمَرَّ رَجُلٌ فِي أَقْصَى السِّدَارِ، قَالَ: فَأَبْصَرْتُهُ فِي وَجْهِ قَتَادَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ إِذَا رَأَيْتُهُ كَأَنَّ عَلَى وَجْهِهِ الدَّهَانَ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسَّحَ [عَلَى]^(٣) وَجْهِهِ^(٤).

٣٨٣٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَهُرَيْمٌ أَبُو حَمْزَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، فَذَكَرَهُ^(٥).

٦٤ - مناقب أبي [٣٢٥/ب] الدحداح

٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً، وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا، فَأُمِرُّهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أُقِيمَ حَائِطِي بِهَا^(٦)، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطِهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ»، فَأَبَى فَاتَّاهُ أَبُو الدَّحْدَاحِ، فَقَالَ: بَعْنِي نَخْلَتِكَ بِحَائِطِي، فَفَعَلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي، قَالَ: فَاجْعَلْهَا لَهُ، فَقَدْ أُعْطِيَتْكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمْ مِنْ عَذْقٍ رَدَّاحٍ^(٧) لِأَبِي الدَّحْدَاحِ [فِي الْجَنَّةِ]^(٨)»، قَالَهَا مِرْرَارًا، قَالَ: فَأَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ، أَخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ، فَإِنِّي قَدْ بَعْتُهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَتْ: رَبِّحِ الْبَيْعُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٥، ٤٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٢/٩)، (٣٦٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان بعضه غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين من أطراف مسند أحمد (٦٩٣٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧/٥، ٢٨، ٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) بالمسند «راح».

(٨) ما بين المعقوفين من المسند.

أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا^(١).

٦٥ - مناقب جرير بن عبد الله^(٢)

٣٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَيْبَلٍ، قَالَ: وَقَالَ جَرِيرٌ: لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ أَنْحَتُ رَاحِلَتِي، ثُمَّ حَلَلْتُ عَيْتِي، ثُمَّ لَبَسْتُ حُلَّتِي، ثُمَّ دَخَلْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ، فَقُلْتُ لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ذَكَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ ذَكَرَكَ [أَنْفًا]^(٣) بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ إِذْ عَرَّضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ، وَقَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ، أَوْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ، إِلَّا أَنْ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٍ». قَالَ جَرِيرٌ: فَحَمِدْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَبْلَانِي^(٤).

٣٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَيْبَلٍ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٨٣٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ لِحْرَبِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَتْ نَعْلُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٣/٩، ٣٢٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٤٢/٢)، (٢٤٣).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط واستعنت بالمجمع لإظهاره.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٤)، قلت: جاء عقب هذا الحديث في المسند قوله، وقال قطن: فقلت له: سمعته منه أو سمعته من المغيرة بن شبل، قال: نعم.

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٢/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير الأوسط باختصار عنهما وأسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣٤٠/٢). أطراف الحديث عند: ابن كثير في البداية والنهاية (٧٧/٥)، ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٧٨/١).

(٥) انظر الحديث السابق.

جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ طُولَهَا ذِرَاعٌ^(١).

٦٦ - مناقب زاهر بن حزام، رضى الله عنه^(٢)

٣٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا كَانَ يُهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ الْهَدِيَّةَ [مِنَ الْبَادِيَةِ]^(٣) فَيَجْهَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتَنَا، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَاتَاهُ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَهُوَ^(٥) لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ [الرَّجُلُ]^(٦): «أُرْسِلْنِي مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [٣٢٦/أ] إِذَا وَاللَّهِ تَجَدُّنِي كَاسِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنَّكَ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ»، أَوْ قَالَ: «لَكِنَّ^(٧) عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ^(٨)».

٦٧ - مناقب ابنة جليبيب^(٩)

٣٨٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، [حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ]^(١٠)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعِيمِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ جُلَيْبِيًّا كَانَ أَمْرًا يَدْخُلُ عَلَى النِّسَاءِ يَمُرُّ بِهِنَّ وَيُلَاعِبُهُنَّ، فَقُلْتُ لَأَمْرَأَتِي: لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ جُلَيْبِيْبٌ، فَإِنَّهُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكُمْ لِأَفْعَلَنَّ

(١) ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٣٧٣/٩)، وقال: رواه عبد الله، وابن جرير لم أعرفه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط وأكملته من مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «أتى».

(٥) كذا بالمسند وبالمخطوط «فلا».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦١/٣)، ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٣٦٩، ٣٦٨/٩)،

وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري وأحمد رجال الصحيح.

(٩) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(١٠) ما بين المعقوفين من المسند.

وَأَفْعَلَنَّنَّ، قَالَ: وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا كَانَ لِأَحَدِهِمْ أَيْمٌ لَمْ يُزَوِّجْهَا حَتَّى يَعْلَمَ هَلْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَاجَةٌ أَمْ لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ»^(١)، فَقَالَ: نِعِمَّ وَكَرَامَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَنِعْمَ عَيْنِي، فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُهَا لِنَفْسِي»، قَالَ: فَلِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِحُلَيْبٍ»، قَالَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشَاوِرُ أُمَّهَا، فَأَتَى أُمَّهَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ، فَقَالَتْ: نِعِمَّ وَنِعْمَةٌ عَيْنِي، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ يَخْطُبُهَا لِنَفْسِهِ إِنَّمَا يَخْطُبُهَا لِحُلَيْبٍ، فَقَالَتْ: أَجْلَيْبُ ابْنَةُ أَجْلَيْبُ ابْنَةُ؟! لَا لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَزَوِّجْهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ لِيَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِمَا قَالَتْ أُمَّهَا، قَالَتْ الْجَارِيَةُ: مَنْ خَطْبَنِي إِلَيْكُمْ؟ فَأَخْبَرْتَهَا أُمَّهَا، فَقَالَتْ: أَرْتُدُونِ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ، اذْفَعُونِي إِلَيْهِ^(٢)، فَإِنَّهُ لَمْ يُضِيعْنِي^(٣)، فَاذْفَعُونِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «شَأْنُكَ بِهَا فَزَوِّجْهَا حُلَيْبِيًّا»، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: «[هَلْ]»^(٤) تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَفَقِدُ فُلَانًا، وَنَفَقِدُ فُلَانًا، قَالَ: «انظُرُوا هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: «لَكِنِّي أَفْقِدُ حُلَيْبِيًّا»، قَالَ: «فَاطْلُبُوهُ [فِي الْقَتْلَى]»، قَالَ: فَاطْلُبُوهُ^(٥)، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَا هُوَ ذَا إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً وَقَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ»، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَاعِدَيْهِ، وَخَفِرَ لَهُ مَا لَهُ سَرِيرٌ إِلَّا سَاعِدَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ، وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّهُ غَسَّلَهُ. قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيْمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا^(٦).

٣٨٤١ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ثَابِتًا، قَالَ: هَلْ تَعْلَمُ مَا دَعَا لَهَا

(١) ما بين المعقوفين من المسند. قلت: هذا العنوان تقريبًا كذا لأن «مناقب حليبي سبق بابه من قبل فهذا والله أعلم باب مناقب ابنة حليبي».

(٢) لم ترد بالمسند.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط «لن».

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٦٧، ٣٦٨)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير

(٦/٤١٨)، البغوي في شرح السنة (١٤/١٩٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ صُبَّ عَلَيْهَا الْخَيْرَ صَبًّا، وَلَا تَجْعَلْ عَيْشَهَا كَدًّا كَدًّا»^(١)،
قَالَ: فَمَا كَانَ فِي الْأَنْصَارِ أَيْمٌ أَنْفَقَ مِنْهَا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا حَدَّثَ بِهِ فِي الدُّنْيَا أَحَدٌ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ [مَا أَحْسَنَهُ مِنْ
حَدِيثٍ]^(٢).

قلت: في الصحيح طرف منه.

٣٨٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٣٨٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:
خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى جُلَيْبِ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِيهَا، فَقَالَ: حَتَّى أَسْتَأْمِرَ أُمَّهَا،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا»، [٣٢٦/ب] قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا،
فَقَالَتْ: لَأَهَا اللَّهُ إِذَا مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا جُلَيْبِيًّا، وَقَدْ مَنَعَهَا مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ،
قَالَ: وَالْجَارِيَةُ فِي سِتْرِهَا^(٤) تَسْتَمِعُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ،
فَقَالَتْ الْجَارِيَةُ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَرُدُّوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ إِنْ كَانَ قَدْ رَضِيَهُ لَكُمْ
فَأَنْكِحُوهُ؟ فَكَأَنَّهَا جَلَّتْ عَنْ أَبِيهَا، وَقَالَا: صَدَقْتَ، فَذَهَبَ أَبُوهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:
إِنْ كُنْتُ قَدْ رَضِيْتُهُ فَقَدْ رَضِيْنَاهُ، قَالَ: «فَأِنِّي قَدْ رَضِيْتُهُ فَرُوجَهَا»، ثُمَّ فُرِّعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ،
فَرَكِبَ جُلَيْبٌ فَوَجَدُوهُ قَدْ قُتِلَ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ قَتَلَهُمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ
رَأَيْتُهَا وَإِنَّهَا لَمِنْ أَنْفَقَ أَيْمٌ بِالْمَدِينَةِ^(٥).

٦٨ - مناقب عبد الله بن أبي الجبادين^(٦)

٣٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

(١) بالمخطوط «كذا كذا».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمخطوط «خدرها».

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٨/٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري إلا أنه قال: فكأنما جلت

عن أبيها عقلاً، ورجال أحمد رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٣).

(٦) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْبِحَادَيْنِ: «إِنَّهُ أَوْأَةٌ»،
وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الذِّكْرِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي الدُّعَاءِ^(١).

٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ الْأَدْرَعِ
قَالَ: كُنْتُ أَحْرُسُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَخَرَجَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، قَالَ: فَرَأَيْتَ مَا أَخَذَ بِيَدِي
فَأَنْطَلَقْنَا فَمَرَرْنَا عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّيُ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَسَى أَنْ يَكُونَ
مُرَائِيًّا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يُصَلِّيُ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ! [قَالَ: فَرَفَضَ يَدِي، ثُمَّ^(٢)] قَالَ:
«إِنَّكُمْ لَنْ تَتَأَلَوْا هَذَا الْأَمْرَ بِالْمُغَالَبَةِ»، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَأَنَا أَحْرُسُهُ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ
فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَرَرْنَا عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّيُ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ، قَالَ: فَقُلْتُ: عَسَى أَنْ يَكُونَ مُرَائِيًّا،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلَّا إِنَّهُ أَوْأَبٌ»، قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ ذُو الْبِحَادَيْنِ^{(٣)(٤)}.

٦٩ - مناقب بشير بن الخصاصية^(٥)

٣٨٤٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سُمَيْرٍ، عَنْ
بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنْ [بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَّةِ]، بِشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ أَمَاشِي
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْذًا بِيَدِهِ فَقَالَ لِي: «يَا ابْنَ الْخِصَاصِيَّةِ مَا أَصْبَحْتَ تَنْقُمُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى أَصْبَحْتَ تَمَاشِي رَسُولَهُ»، أَحْسَبُهُ قَالَ: «أَحْذًا بِيَدِهِ»، قُلْتُ: مَا أَصْبَحْتَ أَنْقُمُ
عَلَى اللَّهِ شَيْئًا قَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ خَيْرٍ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٩/٩)، وقال:
رواه أحمد، والطبراني في الكبير (٢٩٥/١٧). أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک
(٣٦٨/١)، ابن كثير في التفسير (١٦٣/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٢٨٥/٣)، الطبري في
التفسير (٣٦/١١).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «النجادين» بالنون وجاءت بالمجمع بالباء، وقال في الهامش التصويب:
من جنى الجنتين في الثنتين للمجى.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٤). أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٩٤/١)، ابن
عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٣٤/٦)، الألباني في الصحيحة (١٧٠٩).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٣، ٨٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٨/٩)، وقال:
رواه أحمد، والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن عقبة السدوسي وثقه ابن حبان وضعفه غير=

٣٨٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٧ - مناقب معاوية

٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ ابْنَ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رُهْمٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُونَا إِلَى السَّحُورِ [٣٢٧/١] فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ: «هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَوَقِهِ الْعَذَابَ»^(٢).

قلت: وقصة السجود عند أبي داود وغيره.

٧١ - مناقب أبو نعلبة الخشني^(٣)

٣٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ زَبْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ مِشْكَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَعْلَبَةَ الْخَشْنِيَّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا يَجِلُّ لِي مِمَّا يُحَرِّمُ عَلَيَّ، قَالَ: فَصَعَدَ فِي الْمَنبَرِ وَصَوَّبَ، ثُمَّ قَالَ: «نُؤَيْبَةُ؟»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُؤَيْبَةُ خَيْرٌ، أَمْ نُؤَيْبَةُ شَرٌّ؟ قَالَ: «بَلْ نُؤَيْبَةُ خَيْرٌ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قلت: هو في الصحيح خلا ذكر «النؤيبية»^(٤).

= واحد، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٣/٧٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٧٠/٣)، (١٦٤/١٠)، البيهقي في السنن الكبرى (٨٠/٤)، ابن ماجه (١٥٦٨)، الحاكم في المستدرک (٣٧٣/١)، قلت: رواه الطبراني في الكبير (٣١/٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٦/٩)، وقال: رواه البزار، وأحمد في حديث طويل، والطبراني وفيه الحارث بن زياد ولم أجد من وثقه ولم يرد عنه غير يونس بن سيف، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٤/٤، ١٩٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٤/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط بأسانيد وأحد أسانيد أحمد رجاله الصحيح غير مسلم بن مشكم وهو ثقة.

٣٨٥٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ ابْنِ سَيْفِ الْكَلَاعِيِّ، ثُمَّ (١) مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَائِدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ: فَذَكَرَهُ (٢).

٧٢ - مناقب ضماد رضى الله عنه (٣)

٣٨٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ ضِمَادُ الْأَزْدِيُّ مَكَّةَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَغُلَمَانًا يُتَبِعُونَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَعَالِجُ مِنَ الْجُنُونِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، [.....] (٤) فَاسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْلَمَ: «عَلَيْكَ وَعَلَى قَوْمِكَ»، قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ عَلَيَّ وَعَلَى قَوْمِي، قَالَ: فَمَرَّتْ سَرِيَّةٌ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ [بِقَوْمِهِ] (٥)، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا إِذَاوَهُ، أَوْ غَيْرَهَا فَقَالُوا: هَذِهِ مِنْ قَوْمِ ضِمَادٍ [رُدُّوَهَا قَالَ:] (٦) فَرُدُّوَهَا (٧).

(١) لم ترد بالمسند.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين بالمسند عبارة لم ترد هنا وهي: «قال: فقال: رد على هذه الكلمات قال: ثم قال: لقد سمعت الشعر والعيافة والكهانة إنما سمعت مثل هذه الكلمات لقد بلغن قاموس البحر وأنى أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله».

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٢/١)، ذكره الهيثمي بمعناه عن الطبراني ولم ينسبه للإمام أحمد (٣٧٠/٩)، وقال: قلت: ضماد بالدال في الصحيح وغيره وحديث ضمام بالميم لم أحده، رواه الطبراني وذكره بالميم ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٢١/١٠). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٤٣٦/٩)، الحافظ في الفتح (٢٠٢/٩)، التبريزي في المشكاة (٥٨٦٠)، الترمذی (١١٠١)، مسلم (ص ٥٩٣)، أبو داود في النكاح (ب/٣٣)، ابن أبي عاصم في السنة (١١٤/١)، النسائي في المجتبى (٨٩/٦)، وفي عمل اليوم والليلة =

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٧٣ - مناقب حممة^(١)

٣٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: حَمَمَةٌ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَصْبَهَانَ غَارِيًّا، فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ حَمَمَةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَكَ فَإِنْ كَانَ حَمَمَةٌ صَادِقًا فاعزِّم له بصِدْقِهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فاعزِّم عَلَيْهِ وَإِنْ كَرِهَ اللَّهُمَّ لَا يَرْجِعُ^(٢) حَمَمَةَ مِنْ سَفَرِهِ هَذَا، قَالَ فَأَخَذَهُ الْمَوْتُ. وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: الْبَطْنُ فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ، قَالَ: فَقَامَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللَّهِ^(٣) مَا سَمِعْنَا فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَمَا بَلَغَ عَلِمْنَا إِلَّا أَنَّ حَمَمَةَ شَهِيدٌ^(٤).

٧٤ - مناقب ثمامة بن أثال الحنفي

٣٨٥٣ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أَثَالٍ أَسْلَمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْطَلَقَ بِهِ إِلَى حَائِطِ أَبِي طَلْحَةَ فَيَغْتَسِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ حَسُنَ إِسْلَامُ صَاحِبِكُمْ»^(٥).

قلت: هو في الصحيح خلا: «قَدْ حَسُنَ إِسْلَامُ صَاحِبِكُمْ».

٧٥ - مناقب صفوان بن عسال^(٦)

٣٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، حَدَّثَنِي زُرُّ بْنُ

= (٥٩٣)، الساعاتي في بدائع المنن (٤٧١)، وفي مسند الشافعي (٦٧)، القاضي عياض في الشفا (٤٨٣/١).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند «لاترد».

(٣) بالمسند «وإنا والله».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٠/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي وهو ثقة وفيه خلاف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٤/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله العمري وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

حُبَيْشٍ قَالَ: وَفَدْتُ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَإِنَّمَا حَمَلَنِي عَلَى الْوِفَادَةِ لِقَىٰ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمَرَادِي، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَعَزَّوْتُ مَعَهُ اثْنَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً^(١).

٧٦ - مناقب معقل بن يسار^(٢)

٣٨٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ، يَعْنِي إِسْحَاقَ بْنَ عَثْمَانَ، حَدَّثَنِي حُمْرَانُ، أَوْ حَمْدَانُ، مَوْلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَذَا وَكَذَا^(٣).

٧٧ - مناقب أبي زيد عمرو بن أخطب^(٤)

٣٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ حُوَيْصٍ^(٥)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ: قَاتَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً. قَالَ شُعْبَةُ: وَهُوَ جَدُّ عَزْرَةَ^(٦).

٣٨٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي أَبُو نَهْيَكٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَاءً فَأَتَيْتُهُ بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَكَانَتْ فِيهِ شَعْرَةٌ، فَأَخَذْتُهَا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ»، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٣/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وحديثه حسن.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٩/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «تميم بن مريض»، والصواب كما في التعجيل ما جاء في المخطوط، انظر التعجيل (١١٠).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٨/٩)، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير تميم بن حويص وهو ثقة. قلت: لم ينسبه المصنف رحمه الله في المجمع للإمام أحمد.

لَيْسَ فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَةٌ بِيَضَاءٍ^(١).

٣٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ شَقِيقٍ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَقِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَهَيْكٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣٨٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ الْفَسَاطِيطِيُّ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ غَيْرَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ بْنُ أَخْطَبَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَمَلَكُ اللَّهُ». وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا حَسَنَ السَّمْتِ^(٣)(٤).

٧٨ - مناقب العرياض وعتيبة رضى الله عنهما^(٥)

٣٨٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ عُتْبَةُ يَقُولُ: عَرِبَاضٌ خَيْرٌ مِنِّي، وَعَرِبَاضٌ يَقُولُ: عُتْبَةُ خَيْرٌ مِنِّي سَبَقَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِسَنَةِ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: ستون سنة، وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٧١، ٤٨٠)، البيهقي في دلائل النبوة (٢١٠/٦، ٢١١، ٢١٢)، أبي نعيم في دلائل النبوة (١٦٤)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٤٦٢)، الدولابي في الكنى والأسماء (٣٢/١)، الحاكم في المستدرک (١٣٩/٤)، ابن أبي شيبة (٤٥٧/٨، ٤٣٠/١٠، ٤٩٣/١١، ٤٩٤)، رواه الطبراني في الكبير (٢٨/١٨٨).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمسند وبالمخطوط بالطاء المهملة بدل التاء وهو تصحيف وبالمجمع بالشين المعجمة والطاء المهملة وهو كذلك تصحيف والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في الموضع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٨/٩، ٣٧٩)، وقال: رواه أحمد، عن شيخه الحجاج بن نصير وثقه غير واحد وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٢٧/١٧). أطراف الحديث عند: النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٤)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٨/٧)، النورى في الأذكار (٢٨٢).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٨/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٧٩ - مناقب ضمرة بن نعلبة رضى الله عنه^(١)

٣٨٦١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ نَعْلَبَةَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلَلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: «يَا ضَمْرَةُ أَرَأَيْتَ ثَوْبِيكَ هَذَيْنِ مُدْخِلِيكَ الْجَنَّةَ؟»، فَقَالَ: لَيْسَ اسْتَغْفَرْتُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَقْعُدُ حَتَّى أَنْزِعَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِضَمْرَةَ بْنِ نَعْلَبَةَ»، فَانْطَلَقَ سَرِيعًا حَتَّى نَزَعَهُمَا عَنْهُ^(٢).

٨ - مناقب الأشج

٣٨٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: زَعَمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ الْأَشْجُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِيكَ خَلْقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»، قُلْتُ: مَا هُمَا؟ قَالَ: «الْحِلْمُ وَالْأَنَاة»^(٣)، قَالَ: أَقْدِيمًا كَانَ فِيَّ، أَمْ حَدِيثًا؟ قَالَ: «بَلْ قَدِيمًا»، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا^(٤).

٨١ - [أ/٣٢٨] مناقب فروة بن مسيك المرادى^(٥)

٣٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَنبَأَنَا مُجَالِدٌ، أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، عَنْ فُرُوعِ بْنِ مَسِيكٍ الْمُرَادِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْرَهْتُ^(٦) يَوْمَكُمْ وَيَوْمِي هَمْدَانَ»، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَنَاءَ الْأَهْلِ،

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته بعضه من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٣٨، ٣٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٧٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني.

(٣) كذا بالمخطوط والمجمع، وأبو داود وغيره ولكن بالمسند «الحياء».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٨٧، ٣٨٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبي بكرة لم يدرك الأشج. أطراف الحديث

عند: مسلم في الإيمان (٢٥، ٢٦)، الترمذى (٢٠١١)، أبى داود (٥٢٢٥)، ابن ماجه (٤١٨٧)، البيهقي في السنن الكبرى (٧/١٠٢).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته بعضه من مجمع الزوائد.

(٦) بالمسند «أندكر يومكم ويومى بهمدان».

والعشيرة^(١)، قال: «ألا إنه خير لمن اتقى منكم»^(٢).

٨٢ - مناقب فرات بن حيان^(٣)

٣٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَصْحَابِ: «إِنَّ مِنْكُمْ رَجَالًا لَا أُعْطِيهِمْ شَيْئًا أَكَلُهُمْ إِلَى إِيْمَانِهِمْ مِنْهُمْ فُرَاتُ بْنُ حَيَّانَ»، [قَالَ: مِنْ بَنِي عِجْلٍ]^(٤).

٨٣ - مناقب أبي السوار رضى الله عنه^(٥)

٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا السُّمَيْطُ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ، عَنْ خَالِهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأُنَاسٌ يَتَّبِعُونَهُ فَاتَّبَعْتُهُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَفَجِئْتِنِى الْقَوْمُ يَسْعَوْنَ، قَالَ: وَأَبْتِى الْقَوَى^(٦)، قَالَ: فَأَتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضْرَبَنِى ضَرْبَةً إِمَّا بَعْسِيْبٍ، أَوْ قَضِيْبٍ، أَوْ سِيوَاكٍ، وَشَيْءٌ كَانَ مَعَهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَوْجَعْتَنِى^(٧)، قَالَ: فَبِتُّ بَلِيْلَةً، أَوْ قَالَ: مَا ضْرَبَنِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا لِشَيْءٍ عَلِمَهُ اللَّهُ فِىَّ، قَالَ: وَحَدَّثْتَنِى نَفْسِى أَنْ آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَتَزَلْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّكَ رَاعٍ فَلَا

(١) بالمسند «قلت: نعم يا رسول الله، أنا لأهل وعشيرة».

(٢) لم أقف عليه بالمسند وصوبت الحديث من أطراف المسند لابن حجر (٦٨٩٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٨/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى إلا أنه قال: «خير بقى منكم» وفيه مجالد وهو حسن الحديث وقد ضعف، وبقية رجالهما.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٢/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٨٠/٩، ٣٨١)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح غير حارثة بن مضرب وهو ثقة. أطراف الحديث عند: أبى داود (٢٦٥٢)، والبيهقى فى السنن الكبرى (١٩٧/٨)، الحاكم فى المستدرک (٥١١/٢)، أبى نعیم فى الحلیة (١٨/٢)، المتقى الهنذى فى الكنز (٣٣٦٢٦).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) كذا بالمسند، وبالمخطوط «وأبقى القوم».

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «أوجعتنى».

تَكْسِرُ قُرْنٍ^(١) ارْعَيْتِكَ»، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ، أَوْ قَالَ: أَصْبَحْنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّ أَنَا سَأَا يَتَّبِعُونِي وَإِنِّي لَا يُعْجِبُنِي أَنْ يَتَّبِعُونِي، اللَّهُمَّ فَمَنْ ضَرَبْتُ أَوْ سَبَيْتُ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَأَجْرًا»، أَوْ قَالَ: «مَغْفِرَةً وَرَحْمَةً»، أَوْ كَمَا قَالَ^(٢).

٨٤ - مناقب سفينة^(٣)

٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ قَالَتْ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُلَّمَا أَعْيَا بَعْضُ الْقَوْمِ أَلْقَى عَلَيَّ سَيْفَهُ، وَتَرَسَهُ، وَرُمَحَهُ حَتَّى حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَثِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ سَفِينَةُ»^(٤).

٣٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ الْعَبْسِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، حَدَّثَنِي سَفِينَةُ قَالَتْ: قُلْتُ لِسَعِيدٍ: أَيْنَ لَقِيتَ سَفِينَةَ؟ قَالَ: لَقِيتُهُ بِيَطْنِ نَخْلٍ فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ، فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ ثَمَانَ لَيَالٍ أَسْأَلُهُ عَنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: مَا أَنَا بِمُخْبِرِكَ، سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفِينَةَ، قُلْتُ: وَلِمَ سَمَّكَ سَفِينَةَ؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فَنَقَلَ عَلَيْهِمْ مَتَاعَهُمْ فَقَالَ لِي: «ابْسُطْ كِسَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، فَحَطُوا^(٥) فِيهِ مَتَاعَهُمْ، ثُمَّ حَمَلُوهُ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْمِلْ فَإِنَّمَا أَنْتَ سَفِينَةُ»، فَلَوْ حَمَلْتُ يَوْمَئِذٍ وَقَرَّ بَعِيرٌ، أَوْ بَعِيرَيْنِ، [ب/٣٢٨] أَوْ ثَلَاثَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ خَمْسَةٍ، أَوْ سِتَّةٍ، أَوْ سَبْعَةٍ مَا ثَقَلَ عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَجْفُوا^(٦).

(١) كذا بالمخطوط والمجمع والمسند «قرون».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٧/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٦/٩)، وقال:

رواه أحمد، والبخاري، والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد والطبراني ثقات، رواه الطبراني في الكبير

(١٩٧/٧). أطراف الحديث عند: ابن عدي في الكامل (١٢٣٧/٣)، ابن كثير في البداية

والنهاية (٣١٦/٥).

(٥) كذا بالمخطوط والمسند «فجعلوا».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٥).

قلت: فيه الخلافة بعدى ثلاثون سنة فأسقطته^(١).

٣٨٦٨ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدٍ: فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٢).

٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عِمْرَانَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِيَامٍ سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَاثْتَهَيْنَا إِلَى وَادِي قَالَ: فَجَعَلْتُ أَعْيُنَ النَّاسِ أَوْ أَحْمِلُهُمْ قَالَ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كُنْتَ الْيَوْمَ إِلَّا سَفِينَةً، وَمَا أَنْتَ إِلَّا سَفِينَةٌ»^(٣).

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ جَهْمَانَ: فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٤).

٨٥ - مناقب فيروز رضى الله عنه^(٥)

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَيْرُوزِ الدِّيَلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا وَكَانَ فِيمَنْ أَسْلَمَ، فَبِعَثُوا وَفَدَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَعْتِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَنْ قَدْ عَرَفْتَ، وَجِئْنَا مِنْ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ، وَأَسْلَمْنَا فَمَنْ وَلِيْنَا؟ قَالَ: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالُوا: حَسْبُنَا رَضِينَا^(٦).

(١) قلت: أسقط الشيخ منه عبارة ولقد أشار في المقدمة إلى سبب هذه الإسقاطات في الأحاديث.

ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٢/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٥)، وفي آخره عبارة قيل لشريك: هو سفينة مولى أم سلمة رضى الله عنها، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦٦/٩)، وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٦/٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن فيروز وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الترمذى (٢١٠٣)، ابن ماجه (٢٧٣٧)، الدارقطنى فى سننه (٨٥/٤)، ابن عساکر فى تهذيب تاريخ دمشق (٨/٣)، ابن أبى شيبه (٢٦٤/١١)، ابن عدى فى الكامل (١٧٧٠/٥)، الطحاروى فى المشكل (٧/٤)، السيوطى فى جمع الجوامع (٩٦٧٥).

٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا ضَمِيرَةُ^(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ فَيْرُوزَ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ^(٢).

٣٨٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍو: فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ^(٣).

٨٦ - مناقب معاوية بن قره المزني رضى الله عنه^(٤)

٣٨٧٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِي^(٥).

٣٨٧٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ أَبِي إِيَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ^(٦).

٣٨٧٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

٣٨٧٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ. [قَالَ شُعْبَةُ^(٩)] قُلْنَا: أَصْحَبَهُ؟^(١٠)، قَالَ: لَا

(١) كذا بالمخطوط وبالمسند «ضمرة».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) قلت: قد يكون العنوان «قرة المزني» وليس معاوية بن قرة كما في المجمع لأن الأحاديث تدل على أنها مناقب قرة المزني وأنه هو الذي مسح النبي على رأسه والله أعلم.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلت بعضه من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٧/٩)، وقال: رواه أحمد بأسانيد، والبخاري بنحوه وأحد أسانيد أحمد، والبخاري رجاله رجال الصحيح غير معاوية ابن قرة وهو ثقة.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٩) ما بين المعقوفين من المسند.

(١٠) بالمسند «قلنا: له صحبة».

وَلَكِنَّهُ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِهِ قَدْ حَلَبَ وَصَرَ^(١).

٣٨٧٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ بَعْضُهُ^(٢).

٨٦ - مناقب عبد الله بن سر^(٣)

٣٨٧٩ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ شَامَةً فِي قَرْنِهِ فَوَضَعْتُ أُصْبُعِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُصْبُعُهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «لَتَبْلُغَنَّ قَرْنًا». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَكَانَ ذَا جُمَّةٍ^(٤).

٨٧ - مناقب ضرار بن الأزور

٣٨٨٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَارُنَا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْبَاهِلِيُّ الْأَثْرَمُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْقَارِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ضَرَّارِ بْنِ الْأَزُورِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [٣٢٩/أ]، فَقُلْتُ: امْدُدْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ.

قَالَ ضَرَّارٌ: ثُمَّ قُلْتُ:

تَرَكْتُ الْقِدَاحَ وَعَزَفَ الْقِيَا
وَكَرَّيَ الْمُحَبَّرَ فِي عَمْرٍو
فَيَا رَبِّ لَا أُغْبِنَنَّ سَعْفَتِي
وَالْخَمْرَ تَصْلِيَةً وَأَيْتِهَالَا
وَحَمَلِي عَلَى الْمُشْرِكِينَ الْقِتَالَا
فَقَدْ بَعْتُ مَالِي وَأَهْلِي ابْتِدَالَا^(٥)

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٤/٩، ٤٠٥)،

وقال: رواه الطبراني، وأحمد بنحوه، أي هذا، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب وهو ثقة ورجال الطبراني ثقات.

(٥) كذا بالمسند وبالمخطوط «بدالا».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا غَبَنَتْ صَفْقَتِكَ يَا ضِرَارُ»^(١).

٨٨ - مناقب محمود بن لبيد^(٤)

٣٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ لَبِيدٍ^(٣)، أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ مَحَّةً مَجَّهَا النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ ذَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ^(٤).

٨٩ - مناقب طارق بن شهاب^(٥)

٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، (ح)، وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَغَزَوْتُ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بَضْعًا وَأَرْبَعِينَ، أَوْ بَضْعًا وَثَلَاثِينَ مِنْ بَيْنِ غَزْوَةِ وَسْرِيَّةٍ. وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، أَوْ ثَلَاثًا وَأَرْبَعِينَ مِنْ غَزْوَةٍ إِلَى سَرِيَّةٍ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٠/٩، ٣٩١)، وقال: رواه الطبراني، وعبد الله إلا أنه قال، أي هذا الحديث، في الإسناد، ومحمد بن سعيد الباهلي والضعيف قرشي والله أعلم، ورواه الطبراني بإسنادين في أحدهما محمد بن سعيد بن زياد الأشرم وهو ضعيف، وفي ثقات ابن حبان محمد بن سعيد بن زياد ولم يقل الأشرم فإن كان هو فقد وثق وإلا فهو الضعيف وفي الآخر من لم أعرفه. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٣٨/٣، ٦٢٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٣٦٠، ٣٧١٥٤)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٣/٧).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) جاء في هامش المخطوط عبارة «قد عد محمودًا هذا غير واحد تابعيا والذي ظهر من محدثيه بعدة أحاديث عن النبي ﷺ وعقله المحجة أنه صاحبني»، وقد ذكره البخاري بعد محمود ابن الربيع، وقال ابن أبي حاتم: إن (خ) قال: له صحبة، قال: وقال أبي: لا يعرف له صحبة، وقال أبو عمر مولى البخاري: أدرك، وقد ذكرنا في الأحاديث ما شهد له وهو أولى بأن يذكر في الصحابة.....، محمود بن الربيع ماء أنس منه ورد في نسخة في التابعين في الطبقة الثالثة ضمهم.....». قلت: ذكره الحافظ بأنه صحابي صغير، وحلّ روايته عن الصحابة، مات سنة ست وتسعين، وقيل سنة سبع وله تسع وتسعون سنة أخرج له البخاري، ومسلم، والجماعة، انظر التقريب (٢٣٣/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٨/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته بعضه من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٧/٩، ٤٠٨)، =

٩٠ - مناقب الأحنف بن قيس (١)

٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ لَقَيْتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَقَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَتَذْكُرُ إِذْ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِكَ بِنِسَى سَعْدٍ أَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقُلْتُ: إِيهِ وَاللَّهِ مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا أَسْمَعُ إِلَّا حُسْنًا، فَإِنِّي رَجَعْتُ فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَقَالَتِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَحْنَفِ»، قَالَ: فَمَا أَنَا لِشَيْءٍ أَرْجَى مِنِّي لَهَا (٢).

٩١ - مناقب عمرو بن الأسود (٣)

٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ (٤) عُمَيْرٍ، وَضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَا: قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَدْيِ عَمْرٍو بْنِ الْأَسْوَدِ (٥).

٩١ - مناقب مسلم بن الحارث التميمي (٦)

٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

= وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير علي بن زيد وهو حسن الحديث. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٧٢). أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٨/٣٣)، الحاكم في المستدرک (٣/٦١٤)، البخاري في التاريخ (٢/٥٠)، وفي التاريخ الصغير (١/١٥٧)، ابن سعد في الطبقات (٧/٦٦)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٩٧٨)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٧/١٣)، المتقى الهندي في الكنز (٤٣/٣٣١).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «عن» والصواب ما بالمسند، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٤١٤)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٥)، وقال: إسناده منقطع، ضمرة بن حبيب: ثقة ولكن لم يدرك عمر وكذلك حكيم بن عمير.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

حَسَانَ الْكِنَانِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ وِلَاةِ الْأَمْرِ^(١) [وَحْتَمَ عَلَيْهِ]^(٢).

٩٣ - مناقب عمرو بن جابر الجني^(٣)

٣٨٨٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو [بْنُ عَلِيٍّ]^(٤) بِنِ بَحْرِ بْنِ كَثِيرِ السَّقَّاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ نُبَهَانَ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو عَيْسَى، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ ابْنُ الْمُعْطَلِ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا، فَلَمَّا كُنَّا بِالْعَرَجِ إِذَا نَحْنُ بِحَيَّةٍ تَضْطَرِبُ، فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ مَاتَتْ، فَأَخْرَجَ لَهَا رَجُلٌ خِرْقَةً مِنْ عَيْتِهِ فَلَفَّهَا فِيهَا، وَدَفَنَهَا وَحَدَّلَهَا فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَتَيْنَا مَكَّةَ فَإِنَّا لِبِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِذْ وَقَفَ عَلَيْنَا شَخْصٌ فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ عَمْرُو بْنِ جَابِرٍ، قُلْنَا: مَا نَعْرِفُهُ، قَالَ: أَيُّكُمْ صَاحِبُ الْجَنِّ، قَالُوا: هَذَا، قَالَ: جَزَاكَ^(٥) اللَّهُ خَيْرًا أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ آخِرِ التَّسْعَةِ مَوْتًا الَّذِينَ أَتَوْا [ب/٣٢٩] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ^(٦).

٩٤ - مناقب زيد بن عمرو بن نفيل^(٧)

٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ نَفِيلِ بْنِ هِشَامِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ نَفِيلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ هُوَ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَمَرَّ بِهِمَا زَيْدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ نَفِيلِ، فَدَعَاوَاهُ إِلَى سَفَرَةٍ لَهُمَا، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي لَا أَكُلُ مِمَّا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ، قَالَ: فَمَا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ أَكَلَ شَيْئًا مِمَّا ذُبِحَ عَلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٤/٩)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. قلت: نسبة للطبراني في موضع آخر من المجمع (٩٩/٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٤٣٤/١٩).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط «عمرو بن بن بحر بن كثير السقا».

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «أما أنه جزاك الله خيرًا».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٠)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني وفيه عمر بن نبهان العبدى، وهو متروك.

(٧) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته بعضه من مجمع الزوائد.

النُّصْبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي كَانَ كَمَا قَدْ رَأَيْتَ وَبَلَغَكَ، وَلَوْ أَدْرَكَكَ لَأَمَنَ بِكَ وَاتَّبَعَكَ، فَاسْتَغْفِرُ لَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً»^(١).

٩٥ - مناقب النجاشي^(٢)

٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَهُوَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ»^(٣).

٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ: فَذَكَرَهُ.

٩٦ - [مناقب جماعة من الصحابة]^(٤)

٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَلَامٌ، فَقَالَ خَالِدٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: تَسْتَطِيلُونَ عَلَيْنَا بِأَيَّامٍ سَبَقْتُمُونَا بِهَا، فَبَلَّغْنَا أَنَّ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «دَعُوا إِلَى أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ، أَوْ مِثْلَ الْجِبَالِ ذَهَبًا مَا بَلَّغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/١، ١٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٧/٩)، وقال: رواه أحمد وفيه المسعودي وقد اختلط، وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٤، ٣٦٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٩/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير (٣٦٧/٢). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٤٤٣٢)، السيوطي في جمع الجوامع (٦١٣٤، ٦١٣٦، ٦١٣٧)، ابن أبي شيبة (٣٦٢/٣)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٣٥/٥، ١٠/١٩٥).

(٤) هذا العنوان جاء في المجمع بلفظ «باب» وأظن أن الأقرب إلى ما في المخطوط ما جاء بالمجمع ولما كان في المجمع مسبوقة بباب ما جاء في جماعة من الصحابة وغيرهم فأثبت هذا العنوان والله أعلم.

(٥) هذا العنوان بياض في المخطوط ولم أقف عليه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/١٠)، وقال: =

٣٨٩١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَنْحُنُّ خَيْرٌ أُمَّ مِنْ بَعْدَنَا؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُهُمْ أَحَدًا ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدًّا أَحَدِكُمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(١).

٩٧ - باب (٢)

٣٨٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْلَةَ^(٣) قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرٌ بِالْأَهْوَازِ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيَّ عَلَى بَغْلٍ أَوْ بَعْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ ذَهَبَ قَرْنِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَالْحَقْنِي بِهِمْ، فَقُلْتُ: وَأَنَا فَأَدْخِلْ فِي دَعْوَتِكَ، قَالَ: وَصَاحِبِي هَذَا إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرٌ أُمَّتِي قَرْنِي مِنْهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»، فَلَا أَدْرَى أَذْكَرَ الثَّالِثَ، أَمْ لَا، «ثُمَّ تَخَلَّفَ أَقْوَامٌ يَظْهَرُ فِيهِمْ السَّمْنُ يُهْرِيقُونَ الشَّهَادَةَ وَلَا يَسْأَلُونَهَا»، وَإِذَا هُوَ بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ^(٤).

٣٨٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْلَةَ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرٌ مَعَ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

=رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٢٤٦٩)، الألباني في الصحيحة (١٩٢٣)، ابن كثير في التفسير (٣٨/٨)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٠٩/١)، أبي نعيم في تاريخ أصبهان (١٧٥/١).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيه رجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٢٥٢٢)، ابن كثير في التفسير (٣٤٤/٧)، ابن أبي عاصم في السنة (٤٧٨/٢)، السيوطي الدرر في المنتور (١٧٢/٦).

(٢) هذا العنوان بياض بالأصل وأثبت ما في المجمع.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند وبالمجمع «حوالة»، وقال بالهامش بالأصل «مولة». قلت: عبد الله بن حوالة: صاحبي نزل الشام ومات بها، وعبد الله بن مولة مقبول من الرابعة أخرجه له النسائي انظر التقريب (٤١١/١)، (٤٥٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/١٠)، (١٩)، وقال: رواها كلها أحمد، وأبو يعلى باختصار ورجالهما رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري (٢/٥)، المحافظ في الفتح (٣/٧)، الألباني في الصحيحة (١٨٤١)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٨٧/٢)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٨٦/٦)، المتقى الهندي في الكنز (٣٢٤٩٩)، التبريزي في المشكاة (٦٠٠١).

عَلِيٌّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ حَتَّى يُلْتَمَسَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي كَمَا تُلْتَمَسُ، أَوْ تُبْتَغَى الضَّالَّةُ فَلَا يُوجَدُ» (١).

٣٨٩٨ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٩٩ - [.....] (٣)

٣٨٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَّكَانِيُّ، فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكَّلِ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُؤَيْنِ، فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الْإِسْلَامَ» (٤).

٣٩٠٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ (٥) قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: إِنَّ الشَّيْعَةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا يَرْجِعُ، قَالَ: كَذَبَ أَوْلِيكَ الْكُذَّابُونَ، لَوْ عَلِمْنَا ذَلِكَ مَا تَزَوَّجَ نِسَاؤُهُ وَلَا قَسَمْنَا مِيرَاثَهُ (٦).

١٠٠ - باب فضل أويس (٧)

٣٩٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٨٩، ٩٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٨١)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف وقد وثق على ضعفه. أطراف الحديث عند: ابن عدي في الكامل (١/٤١٦)، المتقى الهندي في الكنز (٣٨٥٩٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين بياض بالمخطوط وجاء في المجمع تحت عنوان «باب»، وقد يكون هذا البياض كتب فيه «باب ماجاء في الرافضة والشيعه» والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٠٣)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٠٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢)، وقال: رواه عبد الله، والبخاري وفيه كثير بن إسماعيل النواء وهو ضعيف، رواه البزار في كشف الأستار (٢٧٧٦).

(٥) كذا بالمخطوط وبالمجمع عاصم بن بهدلة.

(٦) لم أرف على هذا الحديث. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢)، وقال: رواه عبد الله وإسناده جيد.

(٧) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط وأضفته من عندي.

بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: نَادَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَوْمَ صَفِينِ أَيْكُمْ أَوْيسُ الْقَرْنِيِّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعِينَ أَوْيسًا [الْقَرْنِيِّ]»^(١).

١٠١ - باب في فضل قريش

٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرَيْشًا، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتِنَا وَحَلِيفُنَا وَمَوْلَانَا، فَقَالَ: «ابْنُ أُخْتِكُمْ مِنْكُمْ، وَحَلِيفُكُمْ مِنْكُمْ، وَمَوْلَاكُمْ مِنْكُمْ، إِنَّ قَرَيْشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ وَصِدْقٍ»^(٢)، فَمَنْ بَغَى لَهَا الْعَوَائِرَ كَبِهَ^(٣) اللَّهُ فِي النَّارِ لَوَجْهِهِ»^(٤).

٣٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا بَشْرٌ، يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ^(٥).

٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ الظَّفَرِيَّ وَقَعَ بِقُرَيْشٍ، فَكَأَنَّهُ نَالَ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا قَتَادَةُ لَا تَسْبَنَّ قَرَيْشًا»، قَالَ: «لَعَلَّكَ أَنْ تَرَى مِنْهُمْ رَجُلًا تَزْدَرِي عَمَلَكَ مَعَ

(١) ما بين المعقوفين من المسند. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٤٠٥٩)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١١٣/٦)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (١٧٥/٣).

(٢) بالمسند «أهل صدق وأمانة».

(٣) بالمسند «أكبه».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/١٠)، وقال: رواه البزار واللفظ له، أي ما في المجمع، وأحمد باختصار، أي هذا أو الذي يليه، وقال: والطبراني بنحو البزار وقال:، فذكر نحو البزار بأسانيد، ورجال أحمد، والبزار وإسناد الطبراني ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٣٨/٥). أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٢٨/٢)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٣/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٧٩٨٨، ٣٧٩٧٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) هذا اللفظ مدرج ولم يرد في المسند. والله أعلم.

أَعْمَالِهِمْ، وَفَعَلْتَ مَعَ أَفْعَالِهِمْ، وَغَبِطُهُمْ إِذَا رَأَيْتَهُمْ، لَوْلَا أَنْ تَطْفَى قُرَيْشٌ لِأَخْبَرْتَهُمْ بِالَّذِي لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ».

قَالَ يَزِيدُ: سَمِعَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْلَمَ، وَأَنَا أُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (١).

٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَبْطُرَ قُرَيْشٌ لِأَخْبَرْتَهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ» (٢).

٣٩٠٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْقُرَيْشِيِّ مِثْلَى قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ». فَقِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: مَا عَنَى بِذَلِكَ؟ قَالَ: نُبَلَّ الرَّأْيُ (٣).

٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمِّي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُوسَى يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، فَدَخَلَ شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ سُلَيْمَانٌ: انظُرْ إِلَى الشَّيْخِ فَأَقْعِدْهُ مَقْعِدًا صَالِحًا، فَإِنَّ لِقُرَيْشٍ حَقًّا، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا بَلَّغَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَّغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ»، قَالَ: سُبْحَانَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/١٠)، وقال: رواه أحمد مرسلًا ومسندًا، وأحال لفظ المسند على المرسل، والبخاري كذلك، والطبراني مسندًا، ورجال البزار في المسند رجال الصحيح، ورجال أحمد في المرسل والمسند رجال الصحيح غير جعفر بن عبد الله بن أسلم في مسند أحمد وهو ثقة وفي بعض رجال الطبراني خلاف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٣، ٨١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني ورجال أحمد، وأبو يعلى رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (١٢١/٣)، الطحاوي في المشكل (٢٠٣١٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٨١٦، ٣٣٨٦٤، ٣٣٨٦٥)، السيوطي في الدر المنثور (٣٩٩/٦)، الألباني في الإرواء (٢٩٦/٢)، وفي الصحيحة (١٦٩٧).

اللَّهُ مَا أَحْسَنَ هَذَا، مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِيهِ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ، إِنَّ وَليْتَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَأَكْرِمْ قُرَيْشًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ اللَّهُ»^(١).

قلت: وأحاديث: «خير نساء ركن الإبل نساء قريش». تقدمت في النكاح.

٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَهْلِكُ مِنَ النَّاسِ قَوْمُكَ»، قَالَتْ: قُلْتُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ أَيْنَى تَيْمٍ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ تَسْتَحْلِبُهُمُ الْمَنَابِيَا، وَيَنْفَسُ عَنْهُمْ أَوَّلَ النَّاسِ هَلَاكًا». قُلْتُ: فَمَا بَقَاءُ النَّاسِ بَعْدَهُمْ؟ قَالَ: «هُمْ صُلْبُ النَّاسِ، فَإِذَا هَلَكُوا هَلَكَ النَّاسُ»^(٢).

٣٩٠٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٣٣١/أ] وَهُوَ يَقُولُ: «يَا عَائِشَةُ، قَوْمُكَ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لِحَاقًا»، قَالَتْ: فَلَمَّا جَلَسَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، لَقَدْ دَخَلْتَ عَلَيَّ^(٣) وَأَنْتَ تَقُولُ كَلَامًا ذَعَرَنِي، قَالَ: «وَمَا هُوَ؟» قَالَتْ: تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمِيكَ^(٤) أَسْرَعُ أُمَّتِكَ بِي لِحَاقًا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَتْ: وَمِمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «تَسْتَحْلِبُهُمُ الْمَنَابِيَا وَتَنْفَسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَكَيْفَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ عِنْدَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٦٠)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى في الكبير باختصار، والبخاري بنحوه، ورجالهم ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢٣٨٨١)، ابن عدي في الكامل (٧٤٦/٢)، الطبراني في الكبير (٢٣٣/١)، الحاكم في المستدرک (٧٤/٤)، وفي مسند الشافعي (٢٧٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ببعضه، والطبراني في الأوسط ببعضه أيضًا، وإسناد الرواية الأولى عند أحمد، أي هذه، رجال الصحيح وفي بقية الروايات مقال.

(٣) لم ترد في المسند.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «قومي».

ذَلِكَ؟ قَالَ: «دَبِي يَأْكُلُ شِدَادَهُ ضِعَافَهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ». قَالَ: والدبى (١) بى
الْجَنَادِبُ الَّتِي لَمْ تُنْبِتْ أَجْنِحَتَهَا (٢).

قُلْتُ: وأعاده بسند إلا أنه جعل تفسير الجنادب عن رجل لم يسمه (٣).

٣٩١٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا بْنَ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ
سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُ قَبَائِلِ
الْعَرَبِ فَنَاءُ قُرَيْشٍ، وَيُوشِكُ أَنْ تَمُرَّ الْمَرْأَةُ بِالنَّعْلِ، فَتَقُولَ: إِنَّ هَذَا نَعْلُ قُرَشِيٍّ» (٤).

١٠٢ - باب فى مادة قریش (٥)

٣٩١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ مَادَّةٌ» (٦)، ومادة (٧) قریش
مَوَالِيهِمْ (٨).

٣٩١٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٩).

١٠٣ - باب [.....] (١٠)

٣٩١٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ:

(١) فى هامش المجموع قال: الدبا: الجرار أو شبهه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٨١، ٩٠)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٣٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٢٨)، وقال:

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار يبعثه، والطبرانى فى الأوسط، وقال: «هذه» بدل: «هذا»،

ورجال أحمد، وأبو يعلى رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط وأثبت بعضه من عندى.

(٦) بالمخطوط «رمادة» وفوقها لفظ «كذا».

(٧) كذا بالمخطوط وبالمسند «مواد» وفى موضع «موادة».

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٦، ٢٣٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٢٨)،

وقال: رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط وفيه الحجاج بن أرتاة وهو ثقة، وبقيت رجاله رجال

الصحيح.

(٩) انظر الحديث السابق.

(١٠) ما بين المعقوفين بياض بالمخطوط ولا يظهر فيه شىء، وهذا الحديث تحت عنوان «باب»

بالمجموع.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَالطُّلَقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْعَتَقَاءُ مِنْ تَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ [إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ]»^(١).

٣٩١٤ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَحَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٢).

٣٩١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الطُّلَقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالْعَتَقَاءُ مِنْ تَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٣).

١٠٤ - باب فضل الأنصار^(٤)

٣٩١٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَمِيلَةَ، عَنْ رَجُلٍ رَدَّهُ إِلَى سَعِيدِ الصَّرَّافِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِخْنَةٌ حُبُّهُمْ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ»^(٥).

(١) ما بين المعقوفين من المسند. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق. رواه الطبراني في الكبير (٣٥٠/٢)، (٣٩٧، ٣٥٨/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (٨١/٤)، الألباني في الصحيحة (١٠٣٦)، أبي نعيم في تاريخ أصبهان (١٢١/١)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤٥/١٣)، ابن عدي في الكامل (١١٢٣/٣)، المتقى الهندي (٣٤١٠٦)، ابن كثير في التفسير (١٤٦/١).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقل بعضه من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبزار وفي رجال أحمد راو لم يسم وأسقطه الآخران ورجالهما وبقيّة رجال أحمد ثقات.

٣٩١٧ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ (١).

٣٩١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْمُثَنِّرِ بْنِ أَخِي (٢) حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ زِيَادٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ [٣٣١/ب] اللَّهُ حِينَ يَلْقَاهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ حِينَ يَلْقَاهُ» (٣).

٣٩١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، وَكَانَ أَبُوهُ بَدْرِيًّا، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادِ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْ هَذَا؟ قَالَ: «وَمَنْ هَذَا؟» قَالَ: ابْنُ عَمِّي حَوْطُ بْنُ يَزِيدٍ، أَوْ يَزِيدُ بْنُ حَوْطٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أُبَايِعُكَ إِنَّ النَّاسَ يُهَاجِرُونَ إِلَيْكُمْ، وَلَا تَهَاجِرُونَ إِلَيْهِمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُحِبُّ رَجُلٌ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ يُحِبُّهُ، وَلَا يَبْغِضُ رَجُلٌ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ يَبْغِضُهُ» (٤).

٣٩٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَفْلَحِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ» (٥).

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧/٦)، وفي سنده شك، وقال عفان: وقد حدثنا به مرة وليس فيه شك أملاه على أولاً على الصحة.

(٢) بالمسند «أبي حميد».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٤). أطراف الحديث عند: ابن ماجه (١٦٣)، الطبراني في الكبير (٣/٢٩٩، ٣١٨/١٩)، ابن أبي شيبة (١٥٨/١٢)، السيوطي في الدر المنثور (٣/٢٧٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» (١).

٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَهُ.

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ (ح) وَهَاشِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ

الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَهُ (٢).

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ

سُلَيْمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، فَذَكَرَهُ (٣).

قلت: وله حديث في الإيمان.

١٠٥ - باب منه

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ

عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ مَا أُعْطِيَ مِنْ تِلْكَ الْعَطَايَا فِي قُرَيْشٍ وَقَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْأَنْصَارِ مِنْهَا

شَيْءٌ، وَجَدَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى كَثُرَتْ فِيهِمْ الْقَالَةُ حَتَّى قَالَ

قَاتِلُهُمْ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ

هَذَا الْحَيَّ قَدْ وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ لِمَا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفَيْءِ الَّذِي أَصَبْتَ قَسَمْتَ

فِي قَوْمِكَ وَأَعْطَيْتَ عَطَايَا عِظَامًا فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ

شَيْءٌ، قَالَ: «فَأَيُّنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ يَا سَعْدُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَنَا إِلَّا امْرُؤٌ مِنْ

قَوْمِي، وَمَا أَنَا مِنْ ذَلِكَ قَالَ: «فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ»، قَالَ: فَخَرَجَ سَعْدُ

فَجَمَعَ النَّاسَ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ، قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَتَرَكَهُمْ، فَدَخَلُوا

وَجَاءَ آخَرُونَ فَوَرَدَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا آتَاهُ سَعْدُ، فَقَالَ: قَدْ [٣٣٢/أ] اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤، ٤٥، ٧٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٩)،

وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجال أكثرها رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم في الإيمان

(ب) رقم ١٣٠، ١٣٠ مكرر، الترمذی (٣٩٠٦)، السيوطی فی الدر المنثور (٢/٣٧٠)، المتقى

الهندي في الكنز (٣٣٧٠٥، ٣٣٧٠٤)، الألباني في الصحيحة (١٢٣٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَاتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا قَالَةَ بَلَّغْتَنِي عَنْكُمْ وَجِدَّةً وَجَدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، أَلَمْ تَكُونُوا^(١) ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ، وَأَعْدَاءً فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟» قَالُوا: بَلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ وَأَفْضَلُ، قَالَ: «أَلَا تُجِيبُونَنِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: وَبِمَاذَا نُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ الْمَنُّ وَالْفَضْلُ، قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ، فَلَصَدَقْتُمْ، وَصَدَّقْتُمْ أَتَيْنَّا مُكْذِبًا فَصَدَّقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَانصَرْنَاكَ، وَطَرِيدًا فَأَوَيْنَاكَ، وَعَائِلًا فَاسَيْنَاكَ^(٢)، أَوْ جَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فِي لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفْتُ بِهَا قَوْمًا يُسَلِّمُوا، وَوَكَلْتُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ، أَلَا^(٣) تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَالِكُمْ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْبًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»، قَالَ: فَبَكَى الْقَوْمَ حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ، وَقَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْمًا وَحِطًّا، ثُمَّ أَنْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقُوا^{(٤)(٥)}.

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِأَصْحَابِهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَحَدْتُكُمْ أَنَّهُ لَوْ قَدِ اسْتَقَامَتِ الْأُمُورُ قَدْ آتَرَ عَلَيْكُمْ، قَالَ: فَرَدُّوا عَلَيْهِ رَدًّا عَنِيفًا، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ أَشْيَاءَ لَا أَحْفَظُهَا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَكُنْتُمْ لَا تَرْكَبُونَ الْخَيْلَ»، قَالَ: فَكُلَّمَا قَالَ لَهُمْ شَيْئًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) بالمسند «آتكم».

(٢) بالمسند «فأغنيناك».

(٣) بالمسند «أفلا».

(٤) بالمسند «وتفرقنا».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٧٦، ٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٩، ٣٠)، وقال: رواها كلها أحمد، وأبو يعلى بالرواية التي قال فيها فقال رجل من الأنصار لأصحابه، ورجال الرواية الأولى لأحمد، أى هذه، رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع. أطراف الحديث عند: البيهقي في دلائل النبوة (٥/١٧٧)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٧٦٤).

قَالَ: فَلَمَّا رَأَهُمْ لَا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: «أَفَلَا تَقُولُونَ قَاتِلَكَ قَوْمُكَ فَفَضَّرْنَاكَ، وَأَخْرَجَكَ قَوْمُكَ فَأَوْيْنَاكَ؟» قَالُوا: نَحْنُ لَا نَقُولُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ تَقُولُهُ، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ أَنْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنَّ النَّاسَ لَوْ سَلَكَوا وَادِيًا، وَسَلَكَكُمْ وَادِيًا لَسَلَكَتُمْ وَادِيَ الْأَنْصَارِ؟» [قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ] (١)، قَالَ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ كَرِشِيِّ وَأَهْلُ بَيْتِي وَعَيْبَتِي الَّتِي آوَيْتَ (٢) إِلَيْهَا، فَاعْفُوا عَن مُسِيئَتِهِمْ، وَاقْبَلُوا مِن مُّحْسِنِهِمْ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ سَنَرِي بَعْدَهُ أَثْرَةٌ، قَالَ مُعَاوِيَةَ: فَمَا أَمْرُكُمْ؟ قُلْتُ: أَمْرَنَا أَنْ [٣٣٢/ب] نَصْبِرَ، قَالَ: فَاصْبِرُوا إِذَا (٣).

٣٩٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» (٤).

٣٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَبْنَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَن عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَن مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَن أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ بِإِخْتِصَارٍ (٥).

٣٩٢٩ - حَدَّثَنَا [حَسَنٌ] (٦)، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فُتِحَتْ حُنَيْنٌ بَعَثَ سَرَايَا، فَاتَوُوا بِالْإِبِلِ وَالشَّاءِ، فَفَقَسَمَهَا فِي

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) بالمسند «آوى».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٩/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطراف الحديث عند: البخاري (٢٠٣/٥)، الحافظ في الفتح (٥٤/٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٧/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/١٠)، وأشار إليه إشارة دون ذكر، وقال: رواه أحمد ورجالهما رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسمع.

(٦) بالمسند «موسى».

قُرَيْشٍ، قَالَ: فَوَجَدْنَا أَيُّهَا الْأَنْصَارُ [عَلَيْهِ] (١)، فَبَلَّغَهُ ذَلِكَ فَجَمَعْنَا، فَخَطَبْنَا، فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْكُمْ أُعْطِيتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَاللَّهِ لَوْ سَلَكَ (٢) النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَكُمْ شِعْبًا لَاتَّبَعْتُ شِعْبَكُمْ»، قَالُوا: رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٣).

٣٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ، فَتَلَقَّاهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً»، قَالَ: فِيمَ أَمْرُكُمْ؟ قَالَ: أَمَرْنَا أَنْ نَصْبِرَ، قَالَ: فَاصْبِرُوا إِذَا (٤).

٣٩٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ جَارِيَةَ (٥) أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ حَدِيثِهِمْ، فَقَالُوا: كُنَّا فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا أَرَيْدُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» (٦).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) بالمسند «سلكت».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٠٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣١)، وقال: رواه أحمد، وعبد الله بن محمد بن عقال حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «زيد بن ثابت»، قلت: وبالمجمع «زيد بن ثابت» أيضًا كما في المسند. قلت: يزيد بن جارية بالجيم، الأنصاري عن معاوية مقبول من الثالثة، وقيل: اسمه زيد، وقيل: هو ابن مجمع، لا أخوه، أما أخوه فصحابي وهذا هو الراجح، أخرج له النسائي، وأبو داود في فضائل الأنصار ذكر ذلك ابن حجر في التقریب (٢/٣٦٣). وأما ما جاء في المسند من أنه زيد ابن ثابت فليس بصحيح وزيد بن ثابت الصحابي المعروف لم يرو عن معاوية شيء في مسند الإمام أحمد فيما أعلم والله أعلم. وقال الألباني في الصحيحة (٩٩١)، وذكر كلامًا قال بعده، ولكن وقع في كتاب الهيثمي عن «زيد بن ثابت» بدل «يزيد بن جارية»، فلا أدري الوهم منى أو من بعض النسخ.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٩٦، ١٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٩)، =

٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، [قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] (١). قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ أَبُوهُ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيْبَ عَلَيْهِمْ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ [يَوْمَئِذٍ] (٢) خَطِيْبًا فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفَرَ لِلشَّهْدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ تَزِيدُونَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ لَا يَزِيدُونَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْتِي الَّتِي أُوتِيَتْ إِلَيْهَا، أَكْرَمُوا كَرِمَتَهُمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، فَإِنَّهُمْ قَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْنَهُمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ» (٣).

٣٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ ابْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيْبَ عَلَيْهِمْ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «أَمَّا بَعْدُ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنَّكُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ [٣٣٣/أ] تَزِيدُونَ، وَأَصْبَحَتِ الْأَنْصَارُ لَا تَزِيدُ عَلَى هَيْبَتِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْتِي الَّتِي أُوتِيَتْ إِلَيْهَا، فَأَكْرَمُوا كَرِمَتَهُمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ» (٤).

٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ النَّضْرِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ لِلْأَنْصَارِ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ دِنَارِي، وَالْأَنْصَارَ شِعَارِي، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبَةً لَاتَّبَعْتُ شِعْبَةَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةَ لَكُنْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَمَنْ وُلِيَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلْيُحْسِنْ إِلَيَّ مُحْسِنِهِمْ، وَلْيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَمَنْ

= وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى قال: مثله، والطبراني في الكبير، والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (٣/٢٩٩، ٣١٨/١٩). أطراف الحديث عند: ابن ماجه (١٦٣)، ابن أبي شيبة (١٥٨/١٢)، السيوطي في الدر المنثور (٣/٢٧٠).

(١) هذه العبارة بالمخطوط وأظن أنها تصحيف.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٧)، ولم ينسبه للإمام أحمد، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، قلت: ما رواه الطبراني حتى قوله: «وتجاوزوا عن مسيئتهم»، رواه الطبراني في الكبير (١٩/٧٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٥٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٥، ٣٦)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

أَفْرَعُهُمْ فَقَدْ أَفْرَعَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ هَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ إِلَى نَفْسِهِ ﷺ^(١).

٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ^(٢)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَضُرُّ امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبِييْهَا»^(٣).

٣٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنْ نَابِتِ الْبُنَائِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: شَقَّ عَلَى الْأَنْصَارِ النَّوَاضِحُ، فَاجْتَمَعُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ أَنْ يُجْرِيَ لَهُمْ نَهْرًا سَبِيحًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَحَبًا بِالْأَنْصَارِ، وَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَيْتُكُمْوهُ، وَلَا أَسْأَلُ اللَّهَ لَكُمْ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَانِيهِ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اغْتَنِمُوهَا وَاطْلُبُوا الْمَغْفِرَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَنَا بِالْمَغْفِرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلَا بِنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَلَا بِنَاءَ أَوْلَادِ الْأَنْصَارِ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن النضر الأنصاري وهو ثقة. أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (٧٩/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٧٢٩).

(٢) جاء بهامش المخطوط «روح بن عبادة فإن روح بن عباد لا يعرف في رواية العلم شيء به وما بعده، حدثنا هاشم بن حسان خطأ إنما هو هشام بن حسان المصري لا يعرف أيضًا في رواية العلم من شيء.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري بنحوه وقال: والطبراني في الأوسط، والصغير، والكبير بنحوه وقال: وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٣/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، رواه البخاري في كشف الأستار (٢٨٠٩)، عن عبد الوارث بن عبد الصمد بهذا الإسناد، وقال البخاري: قد روى عن أنس بغير وجه بألفاظ، ولا نعلمه يروى عن موسى بن أنس إلا من حديث ابن أبي يزيد.

٣٩٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَزْوَاجِ الْأَنْصَارِ» (١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ولأزواج الأنصار».

٣٩٣٩ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنِ أَبِي ثِفَالِ الْمُرِّيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَبَّاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَدَّتِي أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِبِي، وَلَا يُؤْمِنُ بِبِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ» (٢).

قلت: رواه أبو داود وابن ماجه خلا ذكر الأنصار.

٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثِفَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٣٩٤١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا [٣٣٣/ب] شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنِ أَبِي ثِفَالٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: إِنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ (٤).

(١) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، رواه الطبراني في الصغير (١٢٨/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٤، ٣٨٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو ثفال المري وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: أبي داود (١٠١)، ابن ماجه (٣٩٨، ٤٠٠)، البيهقي في السنن الكبرى (٤١/١، ٤٣)، (٣٧٩/٢)، الحاكم في المستدرک (١٤٦/١، ١٤٧، ٢٦٩، ٦٠/٤)، الدارقطني في سننه (٧٣/١، ٧٩)، ابن أبي شيبة (١٤٠٤)، الزبيدي في الإتحاف (١٦٠/٨)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٦٤/١)، ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق (٢٩٨/٥)، أبي نعيم في تاريخ أصبهان (٣٠٦/١)، ابن عدی في الكامل (١٨٨٣/٥).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/١٠، ٤٠)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وترجم لهذه المرأة فلعلها سمعته من النبي ﷺ ومن أبيها فروته مرة هكذا ومرة هكذا والله أعلم.

٣٩٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي نِفَالِ الْمُرِّي، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ جَدِّتِهِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمْ (١) يُؤْمِنِ بِاللَّهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِبِي، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِبِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ» (٢).

قلت: ترجم الإمام أحمد لها وذكر لها هذا الحديث فلعلمها سمعته من النبي ﷺ ومن أبيها.

١٠٦ - باب ما جاء في قبائل العرب (٣)

٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، قَالَ يَحْيَى: «وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «فُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ، أَوْ غِفَارٌ وَأَسْلَمٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَشْجَعٍ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ وَأَشْجَعٍ، حُلَفَاءَ مَوَالِيٍّ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ مَوْلَى» (٤).

٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ، يَعْنِي الْأَشْجَعِيَّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَأَشْجَعَ وَجُهَيْنَةَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي كَعْبٍ مَوَالِيٍّ دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ» (٥).

٣٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْلَمٌ سَأَلَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ (١) بِالْمَسْنَدِ» (لا).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٥، ١٩٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهي ضعيفة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح غير محمد بن طلحة بن عبيد الله وهو ثقة، وهو عند مسلم إلا أنه جعل مكان أسلم الأنصار وجعل موضع بني كعب بنى عبدة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

اللَّهُ لَهَا، مَا أَنَا قُلْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَهُ»^(١).

٣٩٤٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بَرْزَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٣٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ ابْنَ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَنَا قُلْتُهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَهُ»^(٣).

٣٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي شَرْحِبِيلُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ مَوْهَبِ الْأَمْلُوكِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السُّكُونِ وَالسُّكَّاسِكِ، وَعَلَى خَوْلَانَ [خَوْلَانَ]^(٤) الْعَالِيَةَ، وَعَلَى الْأَمْلُوكِ الْأَمْلُوكِ رُومَانَ^(٥).

قلت: ويأتي حديث عمرو بن عبسة في مناقب أهل اليمن.

١٠٧ - مناقب بنى تميم

٣٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ سَبْيٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ خَوْلَانَ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَعْتِقَ مِنْهُمْ، فَهَانَى النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ سَبْيٌ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٢٠، ٤٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤٦)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وأبو يعلى، والطبراني باختصار عنهما، وأسانيدهم جيدة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه عمر بن راشد اليمامي وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقيه رجالهما رجال الصحيح.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند، وفي المخطوط «خولان»، من غير تكرار.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤٤، ٤٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه عبد الرحمن بن يزيد بن موهب ولم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات.

مِنْ مُضَرٍّ مِنْ بَنِي الْعَبْرِ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَعْتِقَ مِنْهُمْ (١).

٣٩٥٠ - حَدَّثَنَا [أ/٣٣٤] عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: وَنَالَ (٢) رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى لِيَحْضِبَهُ (٣)، ثُمَّ قَالَ عِكْرَمَةُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ تَمِيمًا ذُكِرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: أَبْطَأَ هَذَا الْحَىُّ مِنْ تَمِيمٍ عَنِ هَذَا الْأَمْرِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُزَيْنَةَ، فَقَالَ: «مَا أَبْطَأَ قَوْمٌ هَؤُلَاءِ مِنْهُمْ». وَقَالَ رَجُلٌ: يَوْمًا أَبْطَأَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ مِنْ تَمِيمٍ بِصَدَقَاتِهِمْ، قَالَ: فَأَقْبَلَتْ نَعَمٌ حُمْرٌ وَسُودٌ لِبَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ نَعَمٌ قَوْمِي»، وَنَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «لَا تَقُلْ لِبَنِي تَمِيمٍ إِلَّا خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَطْوَلُ النَّاسِ رِمَاحًا عَلَى الدَّجَالِ» (٤).

١٠٨ - مناقب أحبس (٥)

٣٩٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَارِقِ، عَنِ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَدِمَ وَقَدْ بَجِلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكْسُوا الْبَجَلِيِّينَ، وَابْدَعُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ»، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قَيْسٍ، حَتَّى أَنْظَرَ مَا يَقُولُ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَدَعَا لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَمْسَ مَرَّاتٍ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، أَوْ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمْ» (٧). مُحَارِقُ الَّذِي شُكُّ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح، وذكره في (٢٤٢/٤)، وقال رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم، رواه البزار في كشف الأستار برقم (٢٨٢٧).

(٢) كذا بالمخطوط وبالجمع «أن رجلاً نال من بني تميم».

(٣) بالجمع «ليحصبه به».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١٠، ٤٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٨٤/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٠٠).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) في المسند «من قيس».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/١٠، ٤٩)، وقال: رواه أحمد كله وروي الطبراني بعضه إلا أنه قال:، ورجالهما رجال الصحيح.

٣٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفَدُ أَحْمَسَ، وَوَفَدُ قَيْسٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْدَعُوا بِالْأَحْمَسِيِّينَ، قَبْلَ الْقَيْسِيِّينَ»، وَدَعَا لِأَحْمَسَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي أَحْمَسَ، وَخَيْلِهَا وَرِجَالِهَا»، سَبْعَ مَرَّاتٍ^(١).

١٠٩ - مناقب بنى ناجية^(٢)

٣٩٥٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ^(٣)، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي لَسْعَدٍ، عَنْ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبَنِي نَاجِيَةَ: «أَنَا مِنْهُمْ وَهُمْ مِنِّي»^(٤).

٣٩٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي سَعْدٍ، قَدْ ذَكَرُوا بَنِي نَاجِيَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هُمْ حَيٌّ مِنِّي»، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ سَعْدٌ^(٥).

١١ - مناقب الأزد^(٦)

٣٩٥٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رِزْقُ الْقَوْمِ الْأَزْدِ، طَيِّبَةٌ أَفْوَاهُهُمْ، بَرَّةٌ أَيْمَانُهُمْ، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ»^(٧).

(١) انظر الحديث السابق. أطراف الحديث عند: البخارى (١٥٩/٥)، مسلم فى الزكاة (١٧٦)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٥٢/٢)، البغوى فى شرح السنة (٤٨/٥)، القرطبى فى التفسير (٢٤٩/٨)، ابن عساکر فى تهذيب تاريخ دمشق (٣٩١/٣)، الطحاوى فى مشكل الآثار (١٦٢/٤)، عبد الرزاق فى المصنف (٦٩٥٧)، النووى فى الأذکار (١٩٩).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) بالمسند من أول السند حتى شعبة قال: «حدثنا أبو سعيد، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن ابن أخ لسعد عنه به، وهذا ما جاء بالمخطوط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٩/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٠/١٠)، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً باختصار عن ابن أخ لسعد ولم يسمه، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح.

(٥) بالمسند ولم يذكر فيه سعداً.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر فى المخطوط ونقلته بعضه من مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥١/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

١١١ - مناقب عنزة

٣٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْغَضْبَانُ بْنُ حَنْظَلَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَنْظَلَةَ بْنَ نَعِيمٍ، وَفَدَّ إِلَى عُمَرَ، فَكَانَ عُمَرُ إِذَا مَرَّ بِهِ إِنْسَانًا مِنَ الْوُقْدِ سَأَلَهُ مِمَّنْ هُوَ؟ حَتَّى مَرَّ بِهِ أَبِي فَسَأَلَهُ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ عَنزَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَتَّى مِنْ هَاهُنَا مَبْعِيُّ عَلَيْهِمْ مَنْصُورُونَ»^(١).

١١٢ - مناقب النخع

٣٩٥٧ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ بْنِ طَلْقٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، [٣٣٤/ب] عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، إِذَا قَالَ: شَقِيقٌ، وَإِنَّمَا قَالَ: زِرٌّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو لِهَذَا الْحَيِّ مِنَ النَّخْعِ، أَوْ قَالَ: يُثْنِي عَلَيْهِمْ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي رَجُلٌ مِنْهُمْ^(٢).

١١٣ - باب ما جاء في عرب عمان^(٣)

٣٩٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، أَنْبَأَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخُرَيْبِ^(٤)، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ ضَاخِيَّةَ^(٥) مُهَاجِرًا، يُقَالُ لَهُ: بَيْرِحُ بْنُ أَسَدٍ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/١٠)، وقال: رواه أبو يعلى في الكبير، والبخاري بنحوه باختصار عنه، والطبراني في الأوسط، وأحمد إلا أنه قال: عن الغضبان بن حنظلة أن أباه وفد على عمر ولم يذكر حنظلة، وأحد إسنادي أبي يعلى رجاله ثقات كلهم. قلت: ذكر الإمام أحمد حنظلة بن نعيم في هذا الحديث، والغضبان بن حنظلة بن نعيم الغنوي، عن أبيه، عن عمر، وعنه المثني بن عوف الغنوي وغيره، مجهول ليس بالمشهور، قلت: أي ابن حجر في التعجيل (٨٤٦): ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) بالمسند «الحريث»، وبالمخطوط «الحارث»، وكلاهما تحريف، انظر تهذيب الكمال (٣٠١/٩)، والكاشف (٣١٨/١)، وتهذيب التهذيب (٣١٤/٣)، هامش أطراف أحمد لابن حجر تحقيق

الدكتور زهير ناصر الناصر (٨٥/٥).

(٥) بالمسند «طاحية».

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَيَّامٍ، فَرَأَاهُ عُمَرُ، فَعَلِمَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ عُمَانَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ الَّتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا: عُمَانُ، يَنْصَحُ بِنَاحِيَتِهَا الْبَحْرُ لَوْ أَنَاهُمْ رَسُولِي مَا رَمَوْهُ بِسَهْمٍ، وَلَا حَجْرٍ»^(١).

١١٤ - باب ما جاء في فضل العرب^(٢)

٣٩٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبْغِضُ الْعَرَبَ إِلَّا مُنَافِقٌ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير لماز بن زَبَّار وهو ثقة، ورواه أبو يعلى كذلك. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٥/٤)، الحافظ ابن حجر في الفتح (٩٦/٨)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥١٥٤، ٣٨٢٦٣)، الألباني في الضعيفة (٢١٣).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٦٨)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/١٠)، وقال: رواه عبد الله وفيه زيد بن جبيرة وهو متروك.

قلت: جاء بهامش المخطوط عبارة، ولا أظن أنها من كلام الهيثمي وجاء فيها: قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٩٥/١، ٢٩٦)، باللفظ بعد أن ذكر الحديث هذا الحديث: في فضل العرب من هذا الطريق لا يصح داود بن الحصين ضعيف، قال ابن حبان: حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، فيجب مجانبته روايته، قال: وكذلك زيد بن جبيرة يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنكب عن روايته، قال يحيى: زيد ليس بشيء، وقال أبو حاتم الرازي، والنسائي: زيد مفروق الحديث، وأما إسماعيل بن عياش فضعيف. قلت: وجاء بهامش العلل: أنه هذا من أوهام المؤلفين فإن كلام ابن حبان هذا في داود بن الحصين بن عقيل بن منصور من أهل المنصورة كما في المجروحين (ص ٢٩٠ ح ١)، وأما داود بن الحصين هذا فهو الأموي مولهم أبو سليمان المدني، ذكره ابن حبان في الثقات، وهو من رجال الستة، ثقة إلا في عكرمة كما في التقريب (١٤٧)، بل الحمل على زيد بن جبيرة وهو متروك كما قال الهيثمي في الموضوع السابق.

أطراف الحديث عند: العلل المتناهية لابن الجوزي (٢٩٥/١)، الألباني في الصحيحة (١٢٣٤)، ابن عدى في الكامل (١٠٥٩/٣).

١١٥ - باب ما جاء في أهل اليمن^(١)

٣٩٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ [عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدٍ]^(٢) عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُئْبٍ^(٣) إِنَّ شَاءَ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَقَطْعِ السَّحَابِ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ عِنْدَهُ: وَمِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً: «إِلَّا أَنْتُمْ»^(٤).

٣٩٦١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُوَيْبٍ^(٥)، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، إِذْ قَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، كَأَنَّهُمْ السَّحَابُ، هُمْ خَيْرٌ مَنْ فِي الْأَرْضِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: «إِلَّا أَنْتُمْ»^(٦) كَلِمَةً ضَعِيفَةً: «إِلَّا أَنْتُمْ»^(٧).

٣٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَسَائِنِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ قُطَيْبٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِقَبْرِي وَمَسْجِدِي، وَقَدْ بَعَثْتُكَ إِلَى قَوْمٍ رَفِيقَةَ قُلُوبُهُمْ، يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ مَرَّتَيْنِ، فَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْهُمْ مَنْ عَصَاكَ، ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَيَّ الْإِسْلَامَ، حَتَّى تُبَادِرَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا، وَالْوَلَدُ وَالِدَهُ، وَالْأَخُ أَخَاهُ، فَانزِلْ بَيْنَ الْحَيِّينِ السَّكُونِ وَالسَّكَاكِتِ»^(٨).

(١) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) بالمسند «عن الحارث بن يزيد عن الحارث بن أبي زباب».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/١٠، ٥٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى إلا أنه قال:، والبخاري، وأحد إسنادي أحمد، وإسناد أبي يعلى، والبخاري رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٣٤/٢).

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند «ذئب».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجالها ثقات إلا أن يزيد بن قطيب لم يسمع من معاذ. أطراف =

٣٩٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةٌ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّ مِشْرَحَ ابْنَ هَاعَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَهْلُ الْيَمَنِ أَرْقُ قُلُوبًا، وَالْيَمَنُ أَفْئِدَةٌ، وَأَنْجَعُ طَاعَةٌ»^(١).

٣٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ [٣٣٥/أ] غُرُورَةَ بِنِ رُوَيْمٍ، قَالَ: أَقْبَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ بَدِمَشْتَقٍ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فِيهِ أَحَدٌ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، هَكَذَا إِلَى لَحْمٍ وَجُدَامٍ»^(٢).

٣٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هَمَّامٍ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ خَنَعَمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَوَقَفَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي اللَّيْلَةَ الْكَنْزَيْنِ، كَنْزَ فَارِسَ وَالرُّومِ، وَأَمَدَّنِي بِالْمُلُوكِ مُلُوكِ حِمِيرٍ إِلَّا الْأَحْمَرَيْنِ، وَلَا مُلْكَ إِلَّا لِلَّهِ يَأْتُونَ يَأْخُذُونَ مِنْ مَالِ اللَّهِ، وَيُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَهَا ثَلَاثًا»^(٣).

٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي شُرْحُبِيلُ^(٤) بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

= الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٠/٩، ١٠/٨٦)، المتقى الهندي في الكنز (١١٣٠٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني وقال: «وأسمع طاعة»، وإسناده حسن، رواه الطبراني في الكبير (٢٩٨/١٧). أطراف الحديث عند: الألباني في الصحيحة (١٧٧٥)، ابن أبي شيبه في المصنف (١٨٤/١٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا عروة بن رويم وهو ثقة. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٨٦/١)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٨٧)، الحافظ في الفتح (٨٧/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو همام الشعباني ولم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند «شريح بن عبيد» وجاء بهامش المخطوط كلام لم يظهر منه سوى «فإن شريح بن عبيد معروف الرواية عن ابن عائذ»، أي أن الصواب ما جاء بالمسند والله أعلم.

﴿يَعْرِضُ يَوْمًا خَيْلًا وَعِنْدَهُ عَيْنَةٌ بِنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَفْرَسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ». فَقَالَ عَيْنَةُ: وَأَنَا أَفْرَسُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ ذَلِكَ؟» قَالَ: خَيْرُ الرَّجَالِ رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ جَاعِلِي^(١) رِمَاحَهُمْ عَلَى مَنَاسِجِ خَيْولِهِمْ لِابْسُو الْبُرُودِ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ بَلْ خَيْرُ الرَّجَالِ رِجَالٌ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٌ إِلَى لَحْمٍ وَجُدَامٍ وَعَامِلَةٌ، وَمَأْكُولُ حِمِيرٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبِيلَةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَقَبِيلَةٌ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَاللَّهُ مَا أُبَالَى أَنْ يَهْلِكَ الْحَارِثَانِ كِلَاهُمَا، لَعَنَ اللَّهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ جَمْدَاءَ وَمِخَوَسَاءَ وَمِشْرَحَاءَ وَأَبْضَعَةَ وَأَخْتَهُمُ الْعَمْرَدَةَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَلْعَنَ قَرِيشًا^(٢)، فَلَعَنْتُهُمْ وَأَمَرَنِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ^(٣)»، ثُمَّ قَالَ: «عَصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ غَيْرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَأَسْلَمَ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَأَخْلَاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَعَطْفَانَ وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبَ، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ وَمَأْكُولُ». قَالَ صَفْوَانُ: «وَمَا كُولُ حِمِيرٍ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا». قَالَ: «مَنْ مَضَى خَيْرٌ مِمَّنْ بَقِيَ»^(٤).

٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ بَعْضُهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: «وَأَنَا يَمَانُ، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَمَا أُبَالَى أَنْ يَهْلِكَ الْحَيَّانِ كِلَاهُمَا، فَلَا قَيْلَ وَلَا مَلْكَ إِلَّا لِلَّهِ»^(٥).

٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَعِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ

(١) بالمسند «جاعلين».

(٢) بالمسند «أن العن قريشًا مرتين».

(٣) لم ترد بالمسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/١٠)، وقال: رواه أحمد متصلًا ومرسلًا، والطبراني وسمى الثاني بسر بن عبيد الله ورجال الجميع ثقات.

أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٨١/٤)، ابن المبارك في الشفا (٧٠٧/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٤)، وآخره «لعن الله الملوك الأربعة جمداء ومشرحاء ومخوساء وأبضعة وأختهم العمردة».

مَعْدَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ [أَنَّهُ] ^(١) قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَعَنَ أَهْلَ الْيَمَنِ [٣٣٥/ب] فَإِنَّهُمْ شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، حَصِينَةٌ حُصُونُهُمْ؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْجَمِيِّينَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرُّوا بِكُمْ يَسُوقُونَ نِسَاءَهُمْ يَحْمِلُونَ أَبْنَاءَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، فَإِنَّهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» ^(٢).

٣٩٦٩ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ شَيْبِ بْنِ أَبِي رَوْحٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا ^(٣) أَتَى أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَدِّثْنَا حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةَ يَمَانِيَّةٌ، وَأَجِدُ نَفْسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ» ^(٤).

٣٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي تَوْرٍ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَهْمِيُّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَأَتَى بَثُوبَ مِنْ ثِيَابِ الْمَعَافِرِ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَعَنَ اللَّهُ هَذَا الثُّوبَ ^(٥). قَالَ إِسْحَاقُ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَعْمَلُهُ ^(٦)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْعَنَهُمْ، فَهُمْ» ^(٧) مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُمْ» ^(٨).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال:، وإسنادها حسن فقد صرح بقية بالسماع.

(٣) بالمجمع «رجلاً».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٤١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦، ٥٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شبيب وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الزبيدي في

الإتحاف (٤٧٨/٧)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٩٥٢)، ابن كثير في التفسير (٣٩/٨).

(٥) بالمسند «لعن الله هذا الثوب ولعن من يعمل له».

(٦) بالمسند هذه العبارة في آخر الحديث وليس في وسطه.

(٧) بالمسند «فإنهم»، بالمجمع «فإنهم»، وكذا بالمخطوط.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وإسنادها حسن. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كثر العمال

(٣٤٠٢٩)، الدولابي في الكنى والأسماء (٢١/١).

١١٦ - باب في فضل الشام وأهلها

٣٩٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمُ الشَّامَ، فَإِذَا خَيْرْتُمْ الْمَنَازِلَ فِيهَا فَعَلَيْكُمْ بِمَدِينَةٍ، يُقَالُ لَهَا: دِمَشْقُ، فَإِنَّهَا مَعْقِلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَلَاحِمِ، وَفُسْطَاطُهَا مِنْهَا بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: الْغُوطَةُ»^(١).

٣٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيَفْتَحُ عَلَيْكُمُ الشَّامَ، وَإِنَّ بِهَا مَكَانًا يُقَالُ لَهُ: الْغُوطَةُ، يَعْنِي دِمَشْقُ، مِنْ خَيْرِ مَنَازِلِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَلَاحِمِ»^(٢).

٣٩٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَتْنِي الْمَلَائِكَةُ، فَحَمَلَتْ عَمُودَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ وَسَادَتِي، فَعَمَدَتْ بِهِ إِلَيَّ الشَّامَ، أَلَا فَالْإِيمَانُ حَيْثُ تَقَعُ الْفِتْنُ بِالشَّامِ»^(٣).

٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي يُسْرُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ احْتَمَلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَأَتْبَعْتُهُ بَبَصَرِي فَعُمِدَ بِهِ إِلَيَّ الشَّامَ، أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتْنُ بِالشَّامِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٠٧/١)، (٣٤٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥٠٨٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٠/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد العزيز بن عبد الله وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٦، ١٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/١٠)، (٥٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ [١/٣٣٦] ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَيَمِينِنَا». مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَفِي مَشْرِقِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ هُنَالِكَ يَطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا» (١) تِسْعَةُ أَعْشَارِ الشَّرِّ» (٢).

٣٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، حَدَّثَنِي شُرَيْحٌ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ، قَالَ: ذَكَرَ أَهْلُ الشَّامِ وَهُوَ (٣) عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ، فَقَالُوا: الْعَنْهُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: لَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْبَدَأُ» (٤) يَكُونُونَ بِالشَّامِ، وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلًا يُسْقَى بِهِمُ الْغَيْثُ، وَيُنْتَصَرُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمُ الْعَذَابُ» (٥).

٣٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (٦) بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَبْدَالُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ثَلَاثُونَ مِثْلُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، عَزَّ وَجَلَّ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبَدَلَ اللَّهُ، تَعَالَى، مَكَانَهُ رَجُلًا». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي، رَحِمَهُ اللَّهُ: فِيهِ، يَعْنِي حَدِيثَ عَبْدِ الْوَهَّابِ كَلَامَ غَيْرِ

(١) بالمسند «ولها».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٢). أطراف الحديث عند: البخارى (٤١/٢)، (٦٧/٩)، الترمذى (٣٩٥٣)،

(٣) لم ترد في المسند، وجاء بهامش المخطوط كلام لا يظهر منه سوى «.....ول..... نف في أصل..... قالها على..... منه يجالس..... على.....».

(٤) بالمسند «الأبدال».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٢/١)، ذكره الهيثمى في مجمع الزوائد (٦٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد وهو ثقة، وقد سمع من المقداد وهو أقدم من على، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٩٠٦)، وقال: إسناده منقطع، شريح بن عبيد الحضرمى الحمصى لم يدرك علياً.

(٦) جاء بهامش المخطوط «عبد الوهاب بن عطاء فيه مقال ولم يشهد الحسن بن ذكوان، وكذا عبد الواحد». قلت: قال ابن حجر في التقريب (٥٢٨/١)، عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر، العجلي مولا هم البصرى نزيل بغداد، صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً فى فضل العباس يقال: دلسه عن ثور، من التاسعة، مات سنة أربع، ويقال: سنة ست ومائتين أخرج له البخارى فى أفعال العباد، ومسلم والجماعة سوى الشيخين.

هَذَا وَهُوَ مُنْكَرٌ يَعْنِي الْحَسَنُ بْنُ ذَكَوَانَ^(١).

٣٩٧٨ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسِ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي سَمِعَ خُرَيْمَ بْنَ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، يَقُولُ: [صح]^(٣) أَهْلُ الشَّامِ سَوَطُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يَنْتَقِمُ بِهِمْ مِمَّنْ يَشَاءُ، كَيْفَ يَشَاءُ، وَحَرَامٌ عَلَيَّ مُنَافِقَتِهِمْ أَنْ يَظْهَرُوا عَلَيَّ مُؤْمِنِيهِمْ، وَأَنْ^(٤) يَمُوتُوا إِلَّا هَمًّا أَوْ غَيْظًا وَحُزْنًا^(٥)^(٦).

١١٧ - باب منه^(٧)

٣٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عِقَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَسَقْلَانُ أَحَدُ الْعُرُوسَتَيْنِ^(٨)، يُبْعَثُ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَيُبْعَثُ مِنْهَا خَمْسُونَ أَلْفًا شُهَدَاءَ، وَفُودًا إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَبِهَا صُفُوفُ الشُّهَدَاءِ رُءُوسُهُمْ مُقَطَّعَةٌ فِي أَيْدِيهِمْ تَبْحُ أَوْ دَاجُهُمْ دَمًا، يَقُولُونَ: رَبَّنَا آتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، فَيَقُولُ: صَدَقَ عِبِيدِي، اغْسِلُوهُمْ بِنَهْرِ الْبَيْضَةِ، فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا نَقِيًّا بَيْضًا، فَيَسْرَحُونَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءُوا»^(٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد بن قيس وقد وثقه العجلي، وأبو زرعة وضعفه غيرهما.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «محمد بن أيوب، عن ميسرة بن خالد».

(٣) لم ترد بالمسند.

(٤) بالمسند «ولن».

(٥) بالمسند «أو غيظًا أو حزنًا».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٩/٣).

(٧) هذا العنوان بالمجمع «ما جاء في فضل مدائن الشام».

(٨) بالمسند «العروسين».

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦١/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عقال هلال بن زيد بن يسار وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١١٢/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٥٠٧٩)، ابن كثير في التفسير (١٦٢/٢)، علي القاري في الأسرار المرفوعة (٢٤٦)، ابن=

١١٨ - باب منه

٣٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُمْرَةَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، قَالَ: سَارَ عُمَرُ إِلَى الشَّامِ بَعْدَ مَسِيرِهِ الْأَوَّلِ كَانَ إِلَيْهَا، حَتَّى إِذَا شَارَفَهَا بَلَغَهُ وَمَنْ مَعَهُ أَنَّ الطَّاعُونَ فَاشٍ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: ارْجِعْ وَلَا تَقَعَمْ عَلَيْهِ، فَلَوْ نَزَلْتَهَا وَهُوَ بِهَا لَمْ نَرِ لَكَ الشُّخُوصَ عَنْهَا، فَانصَرَفَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَعَرَسَ مِنْ لَيْلَتِهِ تِلْكَ، وَأَنَا أَقْرَبُ الْقَوْمِ مِنْهُ، فَلَمَّا انْبَعَثَ انْبَعَثْتُ مَعَهُ فِي آثَرِهِ فَسَمِعْتُهُ، يَقُولُ: رَدُّونِي عَنِ الشَّامِ بَعْدَ أَنْ شَارَفْتُ عَلَيْهِ، لِأَنَّ الطَّاعُونَ فِيهِ، أَلَا وَمَا مُنْصَرَفِي عَنْهُ مُؤَخَّرٌ فِي أَجْلِي، وَمَا كَانَ [٣٣٦/ب] قُدُومِيهِ مُعَجَّلِي عَنْ أَجْلِي، أَلَا وَلَوْ قَدْ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَفَرَعْتُ مِنْ حَاجَاتِ لَابِدِّ لِي مِنْهَا^(١)، لَقَدْ سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلَ الشَّامَ، ثُمَّ أَنْزَلَ حِمَصَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَبْعَثَنَّ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ عَلَيْهِمْ، مَبْعَثُهُمْ فِيمَا بَيْنَ الزَّيْتُونِ، وَحَائِطِهَا فِي الْبَرْتِ^(٢) الْأَحْمَرِ»^(٣).

١١٩ - باب ما جاء في أهل الحجاز وجزيرة العرب والطائف^(٤)

٣٩٨١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي^(٥) سُوَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: زَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ حَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُحْتَضِبًا^(٦) ابْنِي ابْنَتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتُجَبُّونَ وَتُبْحَلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ

=عراق في تنزيه الشريعة (٤٩/٢)، ابن الجوزي في الموضوعات (٥٣/٢، ٥٤)، السيوطي في اللآلي المصنوعة (٢٣٩/١).

(١) في المسند «لا بد لي منها فيها».

(٢) الأرض اللينة وجمعها برات، هامش مجمع الزوائد.

(٣) بالمسند «الأحمر منها». أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٠/٦١)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو عقاب هلال بن زيد بن يسار، وثقه ابن حبان، وضعفه

الجمهور، وبقية رجاله ثقات، وفي إسماعيل بن عياش خلاف.

(٤) هذا العنوان بياض بالأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند «ابن أبي سويد».

(٦) بالمسند «أحد ابني ابنته».

اللَّهِ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا اللَّهُ بِوَجٍّ^(١) (٢).

قلت: رواه الترمذى خلا ذكر وج.

٣٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا اللَّهُ^(٣) بِوَجٍّ^(٤)».

قلت: رواه ابن ماجه خلا ذكر: «وج». قلت: ويأتى فضل خراسان والكوفة بعد.

١٢ - باب ما جاء فى ناس من أبناء فارس^(٥)

٣٩٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، وَهُوَ الْأَزْرَقُ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثَّرِيْبِا لَتَنَاولَهُ أَنْاسٌ مِنْ أبنَاءِ فَارِسٍ»^(٦).

قلت: هو فى الصحيح خلا قوله: «العلم».

(١) موضع بناحية الطائف، وقيل: اسم جامع لحصونها، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٩/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٤/٩٠)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى إلا أنه قال:، ورجالهما ثقات إلا أن عمر بن عبد العزيز لا أعلم له سماعًا من خولة.

(٣) بالمسند «الرحمن».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٢/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبرانى إلا أنه قال:، ورجالهما ثقات. أطراف الحديث عند: البيهقى فى السنن الكبرى (٢٠٢/١٠)، الحاكم فى المستدرک (١٦٤/٣)، السيوطى فى جمع الجوامع (٦٠٠٥، ٦٠٠٦)، التبريزى فى المشكاة (٤٦٩٢)، الزبيدى فى الإتحاف (٢٠٨/٨)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٧٦٦٥، ٤٤٤٨٤)، ابن كثير فى البداية والنهاية (٣٥/٨).

(٥) هذا العنوان بياض بالأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩٦/٢، ٢٩٧، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٦٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦٤/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر وثقه أحمد وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٣٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، فَذَكَرَهُ (١).

٣٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، فَذَكَرَهُ (٢).

١٢١ - باب فيمن آمن بالنبي ﷺ ولم يره

٣٩٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي

أَسَدٍ (ح) وَيَحْيَى عَنْ يَعْلَى، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ، أَخْبَرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدُّ أُمَّتِي لِي حُبًّا، قَوْمٌ يَكُونُونَ، أَوْ يَخْرُجُونَ بَعْدِي، يَوْمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ أَعْطَى أَهْلَهُ وَمَالَهُ، وَأَنَّهُ رَأَى» (٣).

٣٩٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

حَدَّثَنِي صَالِحُ أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي أَبُو جُمُعَةَ، قَالَ: تَغَدَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، [هَلْ] (٤) أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ أَسَلَمْنَا مَعَكَ وَجَاهَدْنَا مَعَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ قَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ، يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي» (٥).

٣٩٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنْ أَبِي مُحَيْرِيزٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جُمُعَةَ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا جَيِّدًا، تَغَدَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١/٣٣٧] وَمَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا، أَسَلَمْنَا مَعَكَ، وَجَاهَدْنَا مَعَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ قَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ» (٦)، يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي» (٧).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/١٠)، وقال: رواه أحمد ولم يسم التابعي، وبقية رجال إحدى الطريقين رجال الصحيح.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني بأسانيد، وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات.

(٦) بأطراف المسند لابن حجر «بعدي».

(٧) انظر الحديث السابق.

٣٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَ مَعْنَاهُ (١).

٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا جَسْرٌ (٢)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْتُ أَنِّي لَقِيتُ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرُونِي» (٣).

٣٩٩١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ لَهِيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَرَّاجُ أَبُو السَّمْحِ، أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِمَنْ رَأَى، وَآمَنَ بِكَ، قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي». قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: «شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا» (٤).

٣٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ رَأَى، وَآمَنَ بِي، وَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي»، سَبْعَ مَرَّاتٍ (٥).

٣٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَيْمَنَ، فَذَكَرَهُ (٦).

(١) لم أقف عليه.

(٢) كذا بالمخطوط وبالجمع، وبالمسند «حسن».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٣) بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ولفظه.....، وفي رجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الفضل بن الصباح وهو ثقة، وفي إسناد أحمد جسر وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير محتسب.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/٥، ٢٥٧، ٢٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بأسانيد ورجالهما رجال الصحيح غير أيمن بن مالك الأشعري وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٣١١/٨)، وفي الأوسط (٣٤/٢).

(٦) انظر الحديث السابق.

٣٩٩٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٣٩٩٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ (٢).

٣٩٩٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَسْرٌ (٣)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَرَأَى مَرَّةً، وَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرِنِي». سَبْعَ مَرَارٍ (٤).

٣٩٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ رَاكِبَانِ، فَلَمَّا رَأَهُمَا، قَالَ: «كِنْدِيَّانِ مَذْحِجِيَّانِ»، حَتَّى إِذَا أَتِيَاهُ، فَإِذَا رِجْلَانِ (٥) مِنْ مَذْحِجٍ، قَالَ: فَدَنَا إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا لِيُبَايِعَهُ، [قَالَ: فَلَمَّا أَخَذَ بِيَدِهِ] (٦) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ رَأَىكَ، فَأَمَّنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ، مَاذَا لَهُ؟ قَالَ: «طُوبَى لَهُ»، قَالَ: فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ فَانصَرَفَ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْآخَرَ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ لِيُبَايِعَهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ آمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ وَاتَّبَعَكَ وَلَمْ يَرْكُ؟ قَالَ: «طُوبَى لَهُ، ثُمَّ طُوبَى لَهُ»، قَالَ: فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ وَانصَرَفَ (٧).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمسند والمخطوط وجاء بكلام الهيثمي على الحديث أنه جسر، وكلام الهيثمي في المجمع هو الصواب وما جاء بالمسند والمخطوط هو تصحيف كما جاء في «المؤتلف والمختلف»، للدارقطني (٤٥٢/١)، وميزان الاعتدال (٣٩٨/١)، ولسان الميزان (١٠٤/٢)، هامش أطراف مسند أحمد لابن حجر (٣١٤/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناد أبي يعلى كما تقدم حسن، وإسناد أحمد فيه جسر وهو ضعيف.

(٥) بالمسند «رجال».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع. أطراف الحديث عند: الحافظ ابن حجر في المطالب (٤٢٢٣)، ابن سعد في الطبقات (٧٠/٢/٤)، الدولابي =

١٢٢ - باب في فضل الأمة

٣٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ أَبُو عُمَرَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ، لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ»^(١).

٣٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ يَزِيدَ^(٢) بْنِ مَيْسِرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، تَقُولُ: سَمِعْتُ [أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ^(٣) أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا عَيْسَى، إِنِّي بَاعْتُ [٣٣٧/ب] مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا اللَّهَ وَشَكَرُوا، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ اخْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ. قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ هَذَا لَهُمْ، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ، قَالَ: أَعْطَيْهِمْ مِنْ حِلْمِي [وَعِلْمِي]^(٤)»^(٥).

٤٠٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: غَابَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَنْ يَخْرُجَ، فَلَمَّا خَرَجَ سَجَدَ سَجْدَةً، فَظَنْنَا أَنَّ نَفْسَهُ قَدْ قَبِضَتْ فِيهَا، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ، قَالَ: «إِنَّ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، اسْتَشَارَنِي فِي أُمَّتِي، مَاذَا أَفْعَلُ بِهِمْ؟ فَقُلْتُ: مَا شِئْتَ أَيُّ رَبِّ هُمْ خَلْقَكَ وَعِبَادُكَ، فَاسْتَشَارَنِي الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ

= في الأسماء والكنى (٤٢/١)، الألباني في الصحيحة (١٢٤١)، ابن عبد البر في الاستدكار (٢٣٨/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة، وعبيد بن سليمان الأغر وهما ثقتان وفي عبيد خلاف لا يضر. أطراف الحديث عند: الترمذي (٢٨٦٩)، ابن حجر في المطالب (٢٤١٦)، البغوي في شرح السنة (٤٠٥/١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٤/٥)، العجلوني في كشف الخفا (٢٧٦/٢).

(٢) كذا بالمسند وبالمخطوط «بكر بن ميسرة».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/١٠، ٦٨)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير، والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار، وأبي حلبس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان.

كَذَلِكَ، فَقَالَ: لَا أَحْزُنُكَ فِي أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَبَشَّرَنِي أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي مَعِي ^(١) سَبْعُونَ أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: ادْعُ تُحَبَّ وَسَلِّ تُعْطَ، فَقُلْتُ لِرَسُولِهِ: أَوْمَعُطِي رَبِّي سُؤْلِي؟ فَقَالَ: مَا أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِلَّا لِيُعْطِيكَ، وَلَقَدْ أَعْطَانِي رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا فَخْرَ، وَغَفَرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَمَا تَأَخَّرَ، وَأَنَا أَمْشِي حَيًّا صَحِيحًا، وَأَعْطَانِي أَنْ لَا تَجُوعَ أُمَّتِي وَلَا تَغْلَبَ، وَأَعْطَانِي الْكُوْثَرَ مِنَ الْجَنَّةِ ^(٢) يَسِيلُ فِي حَوْضِي، وَأَعْطَانِي الْعِزَّ وَالنَّصْرَ وَالرُّعْبَ يَسِيرَ ^(٣) بَيْنَ يَدَيَّ أُمَّتِي شَهْرًا، وَأَعْطَانِي أَنِّي أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَطِيبَ لِي وَلَا مَتِي الْغَنِيمَةَ، وَأَحَلَّ لَنَا كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَيَّ مِنْ قَبْلُنَا، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ ^(٤).

١٢٣ - باب في أهل خراسان ومرو ^(٥)

٤٠٠١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرُو، حَدَّثَنَا أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَكُونُ بَعْدِي بُعُوثٌ كَثِيرَةٌ، فَكُونُوا فِي بَعْثِ خُرَاسَانَ، ثُمَّ انزِلُوا مَدِينَةَ مَرُو، فَإِنَّهُ بَنَاهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَدَعَا لَهَا بِالْبَرَكَةِ، وَلَا يَضُرُّ أَهْلَهَا سُوءٌ» ^(٦).

١٢٤ - باب في الكوفة ^(٧)

٤٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ صُهَيْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي الْمُخْتَارِ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: قَالَ حُدَيْفَةُ: مَا أَحَبِّيَّةٌ بَعْدَ أَحَبِّيَّةِ، كَانَتْ مَعَ رَسُولِ

(١) لم ترد بالمسند.

(٢) بالمسند «فهو نهر من الجنة».

(٣) بالمسند «يسعى».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٨/١٠، ٦٩)،

وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه وفي إسناد أحمد والأوسط أوس بن عبد الله

وفي إسناد الكبير حسام بن مصك وهما مجمع على ضعفهما.

(٧) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

اللَّهِ ﷺ بَيِّنْر، مَا يُدْفَعُ عَنْهُمْ مَا يُدْفَعُ عَنْ أَهْلِ هَذِهِ الْأَخْيَةِ، وَلَا يُرِيدُ بِهِمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ^(١)، إِلَّا أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ عَنْهُمْ^(٢).

٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: مَا أَخْيَبَتْ بَعْدَ أَخْيَبَةٍ، [كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا]^(٣) يُدْفَعُ عَنْهَا مِنَ الْمَكْرُوهِ، أَكْثَرَ مِنْ أَخْيَبَةٍ، وَضِعَتْ فِي هَذِهِ الْبُقْعَةِ.

وَقَالَ: إِنَّكُمْ أَيُّومَ مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَتَأْتُونَ أُمُورًا إِنَّهَا لَفِي عَهْدِ [أ/٣٣٨] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النِّفَاقُ عَلَيَّ وَجْهِهِ^(٤).

١٢٥ - باب فيمن ذم من القبائل وأهل البدع^(٥)

٤٠٠٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ جَارِهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ ابْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: كَانَ أَبْغَضَ النَّاسِ، أَوْ أَبْغَضَ الْأَحْيَاءِ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقِيْفٌ، وَبَنُو حَنِيْفَةَ^(٦).

١٢٦ - باب في نجران وبنو تغلب^(٧)

٤٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو دَوْسٍ الْيَحْضَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِدِ الثَّمَالِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَرُّ

(١) بالمسند «ولا يريد بهم قوم سوء».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٤/٥، ٣٨٥).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، وهذا الحديث بالمجمع تحت هذا العنوان، وأظن أنه بالمخطوط «باب في بنى حنيفة وتقيف».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى وزاد إلا أنه قال: بنو أمية وتقيف وبنو حنيفة، وكذلك الطبراني ورجالهم رجال الصحيح غير عبد الله بن مطرف بن الشخير وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٢٣٠/١٨).

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وأغلب الظن أنه كذلك وهو بالمجمع تحت عنوان الباب السابق.

قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ، نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبَ»^(١).

١٢٧ - باب في البربر

٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا سُرَيْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ صَالِحِ، مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَنْتَ^(٢)؟» قَالَ: بَرَبْرِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ عَنِّي»، قَالَ: بِمَرْفِقِهِ هَكَذَا، فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»^(٣).

٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْبَرَحِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَخْرَجَ صَدَقَةً، فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا بَرَبْرِيًّا، فَلْيُرُدَّهَا»^(٤).

٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ^(٥).

١٢٨ - باب في أهل النفاق

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ فِيكُمْ مُنَافِقِينَ، فَمَنْ سَمَّيْتُ فَلْيَقُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «قُمْ يَا فُلَانُ، قُمْ يَا فُلَانُ، قُمْ يَا فُلَانُ»، حَتَّى سَمَّى سِتَّةً وَثَلَاثِينَ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ فِيكُمْ، أَوْ مِنْكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ»، قَالَ: فَمَرَّ عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ مِمَّنْ سَمَّى مُقْنَعٍ قَدْ كَانَ يَعْرِفُهُ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِمَا قَالَ رَسُولُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/٤، ٣٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧١/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٨١/٤)، الدولابي في الأسماء والكنى (١٧٠/١).

(٢) بالمسند «من أين أنت؟»، وكذلك بالمجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٤/٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن نافع وهو متروك وقال: ابن معين يكتب حديثه، وصالح مولى التوأمة قد اختلط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله ثقات.

(٥) كذا بالمخطوط وأظن أنه خطأ من الناسخ فهذا الحديث تابع للباب التالي، وأظن أنه تكرر.

اللَّهُ ﷺ فَقَالَ: بَعْدًا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ^(١).

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سُفْيَانُ: أَرَاهُ عِيَاضَ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٤٠١١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو^(٣) بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الطَّفَيْلِ، فَوَجَدْتُهُ طَيِّبَ النَّفْسِ، فَقُلْتُ: لِأَعْتَبَنَّ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الطَّفَيْلِ، النَّفَرُ الَّذِينَ لَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ هُمْ سَمَهُمْ^(٤)، فَهَمَّ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ: مَهْ يَا أَبَا الطَّفَيْلِ، أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ [ب/٣٣٨] ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَعَوْتُ عَلَيْهِ دَعْوَةً، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»^(٥).

٤٠١٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَصْحَابِي مَنْ لَا أَرَاهُ، وَلَا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَمُوتَ أَبَدًا»، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ، قَالَ: فَاتَّاهَا يَشْتَدُّ أَوْ يُسْرِعُ^(٦)، قَالَ: فَقَالَ [لَهَا]^(٧): «أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أُبْرِيءُ أَحَدًا بَعْدَكَ أَبَدًا»^(٨).

٤٠١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: فَقَالَ: يَا أُمَّهُ، قَدْ خِفْتُ أَنْ يُهْلِكَنِي كَثْرَةُ مَالِي، أَنَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير وفيه عياض بن عياض، عن أبيه ولم أر من ترجمهما.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند «عمر».

(٤) بالمسند «من بينهم».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/١، ١١٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٦) بالمسند «يشتد أو يسرع شك شاذان».

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٦)، ذكره الهيثمي في الحديث الذي يليه.

أَكْثَرَ^(١) قُرَيْشٍ مَّالًا، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ فَاتِقُ^(٢)، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَصْحَابِي»، فَذَكَرَهُ^(٣).

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَ نحوه^(٤).

٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَ نحوه^(٥).

٤٠١٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نحوه^(٦).

١٢٩ - بَاب

٤٠١٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْعَلَاءِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْعَبَّاسِ، [عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ]^(٧)، عَنْ بَكْرِ بْنِ قُرَوَّاشٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ قَيْلٍ لِسُفْيَانَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «شَيْطَانُ الرَّذْهَةِ^(٨)»، يَحْتَدِرُهُ^(٩)، يَعْنِي رَجُلًا مِنْ بَجِيلَةَ^(٩).

* * *

(١) كذا بالمسند، والمجمع، وبالمخطوط «ما أنا».

(٢) كذا بالمجمع، والمسند، وبالمخطوط «فاتقى».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد والذي سبق (١١٢/١)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، وساق هذا الحديث، وقال: وفيه عاصم بن بهدلة، وهو ثقة يخطئ.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٧/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٧/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) الردهة: النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء، وقيل: الردهة قلة الراية، هامش مجمع الزوائد.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣، ٧٢/١٠)،

وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات، وفي بكر بن قرواش خلاف لا يضر. أطراف

الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٥٢١/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٥٧/٦)، المتقى

الهندي في الكنز (٣٠٩٦٠، ٣١٦٣٠)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢٩٨/٧)، ابن عدي في

الكامل (٤٦٢/٢).

٣٤ - كتاب الأطعمة

١ - باب إطعام الطعام^(١)

٤٠١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي حَيْثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفًا^(٢) يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا».

فَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَلَانَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ لِلَّهِ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامًا»^(٣).

٤٠١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤)، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَقَرَّتْ عَيْنِي، فَأَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَقَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِئْنِي عَنْ أَمْرٍ إِذَا أَخَذْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «أَفْشِ السَّلَامَ، وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ، وَالنَّاسُ نِيَامًا، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»^(٥).

٤٠٢٠ - حَدَّثَنَا عِفَانٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ عَبْدُ الصَّمَدِ: «وَأَطْبِ الْكَلَامَ»^(٦)^(٧).

٤٠٢١ - حَدَّثَنَا بُهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند «غرفة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٦٢٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيه رجاله ثقات.

(٤) بالمسند «عن أبي هريرة أنه أتى النبي ﷺ فقال».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٥/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبي ميمونة وهو ثقة.

(٦) لم ترد في المسند وبه قال عبد الصمد: وأنبئني عن كل شيء.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٢، ٣٢٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٤/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمَزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ، أَنَّ صُهَيْبًا كَانَ يُكْنَى أَبَا يَحْيَى وَيَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ الْعَرَبِ وَيُطْعِمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ، مَا لَكَ تَكْنَى أَبَا يَحْيَى وَكَيْسَ لَكَ وَكَذَلِكَ، وَتَقُولُ: إِنَّكَ مِنَ الْعَرَبِ، وَتُطْعِمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ، وَذَلِكَ سَرَفٌ فِي الْمَالِ؟ فَقَالَ صُهَيْبُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١/٣٣٩] كَتَابَنِي أَبَا يَحْيَى، وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي النَّسَبِ فَأَنَا رَجُلٌ مِنَ النَّمِرِ ابْنِ قَاسِطٍ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ، وَلَكِنِّي سُبَيْتُ غُلَامًا صَغِيرًا قَدْ غَفَلْتُ^(١) أَهْلِي وَقَوْمِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي الطَّعَامِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَرَدَّ السَّلَامَ». فَذَلِكَ الَّذِي يَحْمِلُنِي عَلَى أَنْ أَطْعِمَ الطَّعَامَ^(٢).

قلت: عند ابن ماجه طرق منه.

٤٠٢٣ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا، حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمرو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢ - باب ما جاء في الثريد^(٤)

٤٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبُرْكَاءِ فِي السَّحُورِ وَالثَّرِيدِ^(٥).

٣ - باب إكثار المرق^(٦)

٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ جَابِرِ،

(١) كذا بالمسند وبالمخطوط «عقلت».

(٢) ذكره الإمام في المسند (١٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٦، ١٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن أبي ليلى وهو ساء الحفظ وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

٦ - باب الاجتماع على الطعام^(١)

٤٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ لَهُ غَدَاءٌ، وَلَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، إِلَّا عَلَى ضَفْفٍ^(٢) (٣).

٧ - باب ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد^(٤)

٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَا ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الطَّعَامِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا حَقُّهُ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: تَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْتَنَا، قَالَ: وَتَدْرِي مَا شُكْرُهُ إِذَا فَرَعْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا شُكْرُهُ؟ قَالَ: تَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا^(٥).

٤٠٣١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ حَاجِبِ سُلَيْمَانَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَعَ مِنْ طَعَامِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأَشْبَعْتَ وَأَرْوَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ، وَلَا مُودَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْكَ»^(٦).

٤٠٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ضفف: أى اجتماع الناس، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧٠/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى حديث طويل (١٥٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣١٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢١/٥، ٢٢)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وذكره بطوله، وابن أبي عمير قال ابن المدينى: ليس بمعروف، وبقية رجاله ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣٦/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمى وضعيف. أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (١٦٧١١، ١٨١١٢، ٢٣٤٠٠)، الطبرانى فى الكبير (٢٠٤/٣)، عبد الرزاق فى المصنف (٢٨٤٢).

رَاشِدِ الْيَافِعِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، [٣٣٩/ب] أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَرَّبَ طَعَامًا، فَلَمْ أَرِ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهُ أَوْلَّ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَةً فِي آخِرِهِ، قُلْنَا: كَيْفَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِأَنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ بَعْدُ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ، فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»^(١).

٨ - باب الأكل من وسط الإناء^(٢)

٤٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ الْمَازِنِيُّ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدْعُوهُ إِلَى الطَّعَامِ، فَجَاءَ مَعِيَ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الْمَنْزِلِ أَسْرَعْتُ، فَأَعْلَمْتُ أَبُوَيَّ، فَخَرَجْنَا^(٣)، فَتَلَقَّيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَجَبًا بِهِ، وَوَضَعْنَا لَهُ قَطِيفَةً كَانَتْ عِنْدَنَا زُبَيْرِيَّةً، فَقَعَدَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ أَبِي لِأُمِّي: هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَتْ بِقِصْعَةٍ فِيهَا دَقِيقٌ قَدْ عَصَدْتَهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «خَذُوا بِسْمِ اللَّهِ مِنَ جَوَانِبِهَا»^(٤)، وَذَرُّوا ذُرُوتَهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِيهَا. فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا مَعَهُ، وَفَضَلَ مِنْهَا فَضْلَةً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ، وَبَارِكْ عَلَيْهِمْ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ»^(٥).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٩ - باب أدب [الأكل] باليمين

٤٠٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ رَوْحٌ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٥/٥، ٤١٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٠/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه راشد بن جندل، وحبیب بن أوس وكلاهما ليس له إلا راو واحد، وبقية إسناده رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) بالمسند «فخرجنا»، وأيضًا بالمجمع.

(٤) بالمسند «حواليها».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٥)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الزبيدي في الإتحاف (٢٠٨/٢، ١٧١/٧)،

البيهقي في دلائل النبوة (١١/٦)، البغوي في شرح السنة: (١٢٧/٥)، المتقي الهندي في الكنز

(٣٥٤٠٢، ٣٥٤٨٦، ٣٧١٢٨، ٤١٧٠٥)، ابن عبد البر في التمهيد (٩٧/٣)، الطبراني في

الكبير (٣١٨/٦).

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ دِهْقَانَ، وَقَالَ يَزِيدُ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ دِهْقَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَشْرَبَ بِشِمَالِهِ^(١).

قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ: وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ.

٤٠٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَانَ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ^(٢).

٤٠٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

مُوسَى بْنِ سَرْجِسٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بِشِمَالِهِ أَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ، وَمَنْ شَرِبَ بِشِمَالِهِ شَرِبَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»^(٣).

٤٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَوَاءِ

الْحِزْرَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ اضْطَجَعَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، وَكَانَتْ^(٤) يَمِينُهُ لِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، وَوُضُوئِهِ وَتِيَابِهِ، وَأَخَذِهِ وَعَطَائِهِ، وَكَانَ^(٥) وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ^(٦).

قلت: عند أبي داود طرف من أوله.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٢/٣، ٢٠٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥/٥)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط وفيه عبيد الله أو عبد الله بن دهقان روى عنه روح بن هشام بن حسان ولم يضعفه أحد، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٧/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد،

والطبراني في الأوسط وفي إسناده أحمد رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثق، وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن. أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٥٢٢/٩)، المتقى الهندي في الكنز (٤٠٨٧٦).

(٤) بالمسند «وكان يجعل».

(٥) لم ترد بالمسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند يتبامه (٢٨٧/٦، ٢٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢٦/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٤٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَوَاءِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ (١).

٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَكُلُ [٣٤٠/أ] بِشِمَالِي، وَكُنْتُ امْرَأَةً عَسْرَاءَ، فَضَرَبَ يَدِي، فَسَقَطَتِ اللَّقْمَةُ، فَقَالَ: «لَا تَأْكُلِي بِشِمَالِكَ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَكَ يَمِينًا»، أَوْ قَالَ: «قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يَمِينِكَ» (٢). قَالَ: فَتَحَوَّلْتُ شِمَالِي يَمِينًا، فَمَا أَكَلْتُ بِهَا بَعْدُ (٣).

٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ الْحِجَاجِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرِبُ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا أَخَذَ فَلَا يَأْخُذُ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا أَعْطَى فَلَا يُعْطَى بِشِمَالِهِ» (٤).

١ - باب المؤمن يأكل في معاء واحد (٥)

٤٠٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ (٦) الْحَيْثَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا هَاجَرْتُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ، فَحَلَبَ لِي شُوَيْهَةً كَانَتْ يَحْتَلِبُهَا (٧) لِأَهْلِهِ، فَشَرِبْتُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَسْلَمْتُ، وَقَالَ: عِيَالُ النَّبِيِّ ﷺ نَبِيتُ اللَّيْلَةِ كَمَا بَتْنَا الْبَارِحَةَ جِيعًا، فَحَلَبَ لِي رَسُولُ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند «لك يمينك».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٥)، وقال: رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) بالمسند «أبي تميم».

(٧) بالمخطوط «يجلبها أهل».

اللَّهُ ﷺ شَاءَ فَشَرِبْتُهَا وَرَوَيْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَوَيْتِ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَوَيْتُ مَا شَبِعْتُ، وَلَا رَوَيْتُ قَبْلَ الْيَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ»^(١).

٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: أَظُنُّ أَبَا خَالِدٍ الْوَالِيسِيَّ ذَكَرَهُ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ»^(٢).

١١ - باب لعق الصلحة والأصابع^(٣)

٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِكَ تَكُونُ الْبِرَّةُ»^(٤).

١٢ - باب التمر واللبن^(٥)

٤٠٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَتَمَجَّعُ^(٦) لَبْنًا بِتَمْرٍ، فَقَالَ: اذْنُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَاهُمَا الْأَطْيِينَ^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وروى الطبراني بعضه في الأوسط. أطراف الحديث عند: البخاري (٩٣/٧)، مسلم في الأشربة (١٧٣)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٥٥٨)، الحافظ في الفتح (٨٨/٨، ٥٣٦/٩)، الطحاوي في مشكل الآثار (٤٠٦/٢، ٤٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣/٥)، وقال: رواه الطبراني بتمامه، أي الذي بالمجمع، وروى أحمد آخره، أي هذا، ورجاله الطبراني رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧/٣)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ولفظه...، ورجاله رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاكر (٤٥/٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) التمتع والمجع: أكل التمر باللبن، وهو أن يحسو حسوة من اللبن ويأكل على أثرها تمرة، مجمع الزوائد.

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبا=

١٣- باب مدح اللبن

٤٠٤٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ [بن واقد المروزي] (١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَجْلَسَنَا عَلَى الْفُرْشِ، ثُمَّ أُتِينَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ أُتِينَا بِالشَّرَابِ، فَشَرِبَ مُعَاوِيَةُ، ثُمَّ نَاولَ أَبِي، ثُمَّ قَالَ مُعَاوِيَةُ: كُنْتُ أَجْمَلَ شَبَابِ قُرَيْشٍ، وَأَجْوَدَهُ نَعْرًا، وَمَا شَيْءٌ كُنْتُ أَجْدُ لَهُ لَذَّةً، كَمَا كُنْتُ أَجِدُهُ وَأَنَا شَابٌ غَيْرُ اللَّبَنِ. وَإِنْسَانٍ حَسَنِ الْحَدِيثِ يُحَدِّثُنِي (٢).

١٤- باب في عجوة المدينة

٤٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ، أَنَّ سَعْدًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ مِنْ بَيْنِ لَابَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى الرَّيْقِ، لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ»، قَالَ فُلَيْحٌ: وَأَظْنُهُ قَالَ: «وإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ». فَقَالَ عُمَرُ: انظُرْ يَا عَامِرُ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَلَا كَذَبَ (٣) سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤).

قلت: في الصحيح بعضه، ثم أن الذي في الصحيح: «لم يضره سم ولا سحر»، وفي هذا «لم يضره شيء».

=خالد وهو ثقة. قلت: لم أقف على هذا الحديث.

(١) قلت: ما بين المعرفين من تهذيب التهذيب (٣٢١/٢)، ولعل عبد الله هذا هو ابن بريدة وليس

ابن يزيد كما في المخطوط. ولم أقف على هذا الحديث في المسند فيما أعلمه والله أعلم.

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح وفي كلام

معاوية شيء تركته.

(٣) بالمسند «وما كذب».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٥)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٥/٩)،

الحافظ في الفتح (٢٣٩/١٠)، أبو نعيم في الحلية (٣٦٢/٥)، مسلم في الأشربة (١٥٧)،

البخاري في التاريخ (٢٨/٤)، البغوي في شرح السنة (٣٢٤/١١)، الألباني في الصحيحة

(٢٠٠٠)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٤٨٥٠، ٢٨٢٠٥).

١٥ - باب فى الكمأة

٤٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْكَمَاءُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»^(١).

٤٠٤٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ السَّلْوَى»^(٣)، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»^(٤).

١٦ - باب فى المن

٤٠٤٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: أَهْدَى الْأَكْبَدِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَرَّةً مِنْ مَنْ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مِنَ الصَّلَاةِ]^(٥) مَرَّ عَلَى الْقَوْمِ، فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً، فَأَعْطَى جَابِرًا قِطْعَةً، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَأَعْطَاهُ قِطْعَةً أُخْرَى، فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أُعْطِيتَنِي مَرَّةً، فَقَالَ: «هَذَا لِيَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ»^(٦).

١٧ - باب فى الجبن

٤٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «أَيْنَ صُنِعَتْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: بِفَارَسَ، وَنَحْنُ نَرَى أَنَّهُ يُجْعَلُ فِيهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: «اطْعَنُوا فِيهَا بِالسَّكِينِ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٧/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٤/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) بالمسند «عبد الملك بن عمير عن عطاء بن السائب».

(٣) بالمسند «المن».

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٤/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٢/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٤/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه على بن زيد وفيه ضعف ومع ذلك فحديثه حسن.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٢/١، ٣٠٣، ٢٣٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد =

٤٠٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجُبْنَةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَضْرِبُونَهَا بِالْعِصِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعُوا السَّكِّينَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا»^(١).

١٨ - باب النهي عن الحمر الأهلية

٤٠٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ ضُمَيْرَةَ الْفَزَارِيُّ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيطٍ، [عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلِيطٍ]^(٣)، قَالَ: أَنَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَالْقُدُورِ تَقُورُ بِهَا، فَكَفَّانَاهَا عَلَيَّ وَجُوهَهَا^(٤).

٤٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ ضُمَيْرَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلِيطٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، قَالَ: أَنَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، وَنَحْنُ بِخَيْرٍ فَكَفَّانَاهَا وَإِنَّا لَجِيَاعٌ^(٥).

٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا [٣٤١/أ] عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَحَّازُ بْنُ جُدَى الْحَنْفِيُّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

(١) = (٤٢/٥، ٤٣)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني وقال:....، وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، رواه الطبراني برقم (١١٨٠٧)، في الكبير (٣٠٣/١١)، والبزار في كشف الأستار (٢٨٧٨، ٢٨٧٩)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٠٨٠)، (٢٧٥٥)، وقال: إسناده ضعيف.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) جاء بهامش المخطوط «صوابه ابن ضميرة مكبر ومصغر فهو ذكره أبو محمد بن أبي حاتم في كتاب: «الجرح والتعديل». قلت: ذكره الحافظ في التعجيل «٥٦٩» وأشار إليه في «٦٦٤».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه عبد الله بن ضميرة وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْقُدُورِ، فَأُكْفِيتَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَكَانَ فِيهَا لُحُومٌ حُمُرِ النَّاسِ (١).

٤٠٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، فَذَكَرَهُ (٢).

٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنِي أَبُو السُّودِ الْوَدَائِكِيُّ جَبْرِ بْنُ نَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَكُنَّا نَعْزِلُ عَنْهُنَّ نَلْتَمِسُ أَنْ نُفَادِيَهُنَّ مِنْ أَهْلِهِنَّ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: تَفْعَلُونَ هَذَا، وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَوْهُ فَسَلُوهُ فَأَتَيْنَاهُ، أَوْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ قَالَ: «مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ إِذَا قَضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ». وَمَرَرْنَا بِالْقُدُورِ وَهِيَ تَغْلِي، فَقَالَ لَنَا: «مَا هَذَا اللَّحْمُ؟» فَقُلْنَا: لَحْمُ حُمُرٍ، فَقَالَ لَنَا: «أَهْلِيَّةٌ، أَوْ وَحْشِيَّةٌ؟» فَقُلْنَا لَهُ: بَلْ أَهْلِيَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ لَنَا: «فَاكْفِيئُوهَا» (٣)، قَالَ: فَكَفَّانَاهَا، وَإِنَّا لَجِيَاغٌ نَشْتَهِيهِ، قَالَ: وَكُنَّا نُوَمِّرُ أَنْ نُوكِي (٤) الْأَسْقِيَّةَ (٥).

قلت: له في الصحيح نهى عن العزل.

٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ يُونُسَ، فَذَكَرَ قِصَّةَ الْحُمْرِ فَقَطَ.

٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَشْرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ وَخَيْبَرَ، قَالَ: فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ فَذَكَرَ وَخَيْبَرَ، فَوَقَعَ النَّاسُ فِي بَقْلَةٍ لَهُمْ هَذَا الثُّومُ وَالْبَصَلُ، قَالَ: فَرَاخُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ رِيحَهَا فَتَأَذَّى بِهِ، ثُمَّ عَادَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَلَا لَا تَأْكُلُوهُ، فَمَنْ أَكَلَ مِنْهَا شَيْئًا، فَلَا يَفْرَبَنَّ مَجْلِسَنَا». قَالَ: وَوَقَعَ النَّاسُ يَوْمَ خَيْبَرَ فِي لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ، وَنَصَبْتُ قِدْرِي فِيمَنْ نَصَبَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٩/٥)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا نغاز بن حدى وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمخطوط «ألقوها».

(٤) الوكاء: الخيط الذى تشد به الصرة والكيس وغيرها أى شدوا رؤس الأسقية بالوكاء لتلا

يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء، هامش مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٢١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٥)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى باختصار.

«أَنْهَاكُمْ عَنْهُ، أَنْهَاكُمْ عَنْهُ»، مَرَّتَيْنِ، فَأُكْفِمَتِ الْقُدُورُ، فَكَفَّاتُ قِدْرِي فِيمَنْ كَفَأَ^(١).

قلت: له عند أبي داود النهى عن أكل الثوم والبصل لمن أتى المسجد، وقال هنا: «لا تقربن مجلسنا».

١٩ - باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر^(٢)

٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ السَّنَةَ^(٣) لَيْسَ بِأَنْ لَا يَكُونَ فِيهَا مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ يُمَطَّرَ النَّاسُ، وَلَا تُنْبِتَ الْأَرْضُ»^(٤).

٤٠٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

* * *

-
- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف وقد وثق.
- (٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.
- (٣) أى القحط، هامش مجمع الزوائد.
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٢/٢، ٣٥٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
- (٥) انظر الحديث السابق.

٣٥ - كتاب الأشربة

١ - باب فى الأوعية

٤٠٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَرِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الشَّرَابِ، فَقَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ وَكَانَتْ كَثِيرَةَ التَّمْرِ، فَحَرَّمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفُضِيخَ^(١)، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ أُمَّ لَهُ عَجُوزٍ كَبِيرَةٍ أَنْسَقِيهَا النَّبِيذَ؟ فَإِنِّهَا لَا تَأْكُلُ الطَّعَامَ، فَفَهَا مَعْقِلٌ^(٢).

٤٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالًا^(٣)، رَجُلًا مِنْ بَنِي مَازِنٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَبِيذٍ فِي جَرٍّ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَفَهَا نِي عَنْهُ، فَأَخَذْتُ الْجِرَّةَ فَكَسَرْتُهَا^(٤).

٤٠٦٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا رَشْدِينَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَهُمْ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا يَوْمًا مَا يُتَّبَدُّ فِيهِ، فَتَنَازَعُوا فِي الْقَرْعِ، فَمَرَّ بِهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ إِنْ سَأْنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا أَيُّوبَ الْقَرْعُ يُتَّبَدُّ فِيهِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ كُلِّ مُزْفَتٍ يُتَّبَدُّ فِيهِ. فَردَّ عَلَيْهِ الْقَرْعَ، فَردَّ أَبَا أَيُّوبَ مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ^(٦).

(١) هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ أى المشوخ، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥/٢٥، ٢٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٧/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبرانى باختصار ورجالهما ثقات.

(٣) لم ترد بالمسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٧/٣، ٤٤٤/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٧/٥)،

وقال: رواه أحمد ورجال الصريح خلا هلال المزنى وهو ثقة.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٤/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٧/٥، ٥٨)، وقال:

رواه أحمد، والطبرانى، وأبو هاشم المستور وفيه رشدين بن سعد وفيه ضعف وقد وثق، رواه

الطبرانى فى الكبير (٤٠٠٠).

٤٠٦٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، مِنْ أَهْلِ مَرَوْ، وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ وَقَاءِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَ، فَنهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْفَتِ (١).

٤٠٦٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدٍ (٢)، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، مِثْلَهُ (٣).

٤٠٦٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ، فَذَكَرَهُ (٤).

٤٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ (٥)، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَبْدُوا فِي الدُّبَاءِ، وَلَا فِي الْمُرْفَتِ، وَلَا فِي النَّقِيرِ» (٦). قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «وَلَا فِي الْجِرَارِ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» (٧).

٤٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمرو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٨).

٤٠٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمرو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه ورقاء بن إياس وثقه أبو حاتم، وابن حبان والثوري وضعفه غيرهم وبقيته رجاله ثقات.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «حرير».

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بالمسند «عائشة وعطاء بن يسار».

(٦) في المسند «ولا في الختم ولا في النقيير».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٢/٦، ٣٣٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيته رجاله الصحيح.

(٨) انظر الحديث السابق.

مُحَمَّدٍ، بِنِ عَقِيلٍ، عَنِ سَلِيمَانَ، عَنِ مَيْمُونَةَ^(١)، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ أَبِي شَيْمْرِ الضُّبَيْعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو يَنْهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ^(٣) وَالْمُزَفِّ وَالنَّقِيرِ. فَقُلْتُ لَهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ^(٤).

٤٠٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ شُعْبَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُرَّةَ الْحَنْفِيُّ أَبُو مُرَّةَ، حَدَّثَنَا نَيْسٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِي أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: وَكُنْتُ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا كُنْتُ مَعَ أَبِي، قَالَ: فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ الَّتِي سَمِعْتُمُ الدُّبَاءَ^(٦)، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ^(٧)، وَالْمُزَفِّ^(٨).

٤٠٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنِ دُلْحَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ الْحَكَمَ الْغِفَارِيَّ قَالَ لِرَجُلٍ، أَوْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَتَذْكُرُ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ، وَعَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ، قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ^(٩).

٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنِ

(١) بالمسند «عائشة».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) الحنتم: حرار مدهونة خضرة كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتسع فيها للخزف كله حنتم، ونهى عنها لأنها تسرع الشدة بسبب دهنها، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٥).

(٦) القرع وكانوا يتبذون فيها، هامش مجمع الزوائد.

(٧) أصل النخلة ينقر وسطه ويتبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مسكراً، هامش مجمع الزوائد.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات.

(٩) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق، وقال: رواه كله أحمد وقال الطبراني: عن دجعة بن قيس...، ورجالهما ثقات.

الْفُضَيْلِ بْنِ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، قَالَ: فَتَذَكَّرْنَا الشَّرَابَ، فَقَالَ: الْخَمْرُ حَرَامٌ، قُلْتُ لَهُ: الْخَمْرُ حَرَامٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: إِيَّشْ تُرِيدُ؟ تُرِيدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يُنْهَى عَنِ الدُّبْيَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُزَفَّتِ»، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْحَتَمُ؟ قَالَ: كُلُّ خَضْرَاءٍ وَبَيْضَاءٍ، قَالَ: قُلْتُ: مَا الْمُزَفَّتُ؟ قَالَ: كُلُّ مُقْمِرٍ فِي زِقٍّ أَوْ غَيْرِهِ (١).

٤٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: النَّقِيرِ وَالْمُقْمِرِ، وَقَالَ: فَانطَلَقْتُ إِلَى السُّوقِ فَاشْتَرَيْتُ أَفِيقَةً، فَمَا زَالَتْ مُعَلَّقَةً فِي بَيْتِي (٢).

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي فَضَيْلُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، فَحَدَّثَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قُلْتُ: أَخْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ؛ لِأَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ لَمْ يَلِقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ (٤).

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنِي يَعْلى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ صُهَيْبَةَ بِنْتِ جَيْفَرٍ، سَمِعَتْ مِنْهَا، قَالَتْ: حَجَجْنَا، ثُمَّ انصَرَفْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلْنَا عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَوَافَقْنَا عِنْدَهَا نِسْوَةً مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَقُلْنَ لَهَا: إِنْ شِئْتِ سَأَلْتِنَّ وَسَمِعْنَا، وَإِنْ شِئْتِ سَأَلْنَا وَسَمِعْتِنَّ، فَقُلْنَا: سَلْنِ، فَسَأَلْنَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا، وَمِنْ أَمْرِ الْمَحِيضِ، ثُمَّ سَأَلْنَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَتْ: أَكْثَرْتُمْ عَلَيْنَا يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ فِي نَبِيذِ الْجَرِّ، وَمَا عَلَى إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَطْبُخَ تَمْرَهَا، ثُمَّ تَذُلُّكَهُ، ثُمَّ تُصَفِّيهِ فَتَجْعَلُهُ فِي سِقَائِهَا،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٨٦، ٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٥٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط بعضه ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا الفضيل بن زيد وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٥٧)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

(٤) ذكره الهيثمي في الموضع السابق، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٨٧، ٨٨).

وَتَوَكَّيَ عَلَيْهِ، فَإِذَا طَابَ شَرِبَتْ، وَسَقَتْ زَوْجَهَا^(١).

٤٠٨٠ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ، يَحْدُثُ فَذَكَرَ، تَحْرِيمَ نَبِيذِ الْجَرِّ^(٢).

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ بِنَا، فَقَالَ الْأَشْجُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ ثَقِيلَةٌ وَحِمَةٌ، وَإِنَّا إِذَا لَمْ نَشْرَبْ هَذِهِ الْأَشْرَبَةَ هَيْجَتُ أَلْوَانُنَا وَعَظَمَتِ بُطُونُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ، وَلَيْشْرَبْ أَحَدُكُمْ فِي سِقَاءٍ يُلَاثُ عَلَى فِيهِ». فَقَالَ لَهُ الْأَشْجُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ رَخِصْ لَنَا فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَقَالَ بِكَفَيْهِ: هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَشْجُ، إِنِّي إِِنْ رَخِصْتُ لَكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ». وَقَالَ بِكَفَيْهِ: هَكَذَا شَرِبْتَهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ، وَفَرَّجَ يَدَيْهِ [ب/٣٤٢] وَبَسَطَهَا، يَعْنِي أَعْظَمَ مِنْهَا^(٣). فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَهُوَ بِطَوْلِهِ فِي إِكْرَامِ الضَّيْفِ فِي الْبِرِّ وَالصَّلَةِ.

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنِي أَبُو الْقَمُوصِ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ^(٤)، حَدَّثَنِي أَحَدُ الْوَفْدِ الَّذِينَ وَفَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ: وَأَهْدَيْنَا لَهُ فِيمَا نُهْدَى^(٥) هَدِيَّةً^(٦) نَوْطًا^(٧)، أَوْ قَرِيبَةً مِنْ تَعْضُوضٍ^(٨) أَوْ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ: مَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وأبو يعلى، وصهيرة لم يرو عنها غير يعلى بن حكيم فيما وقفت عليه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٦/٤، ٢٠٧)، وهذا الحديث جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٩/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحميدي (٤٤٠)، الحافظ في الفتح (٥٦٢/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (١٣٢٨٣).

(٤) بالمسند «عدي».

(٥) بالمسند «يهدي».

(٦) لم ترد بالمسند.

(٧) النوط الجلة الصغيرة التي يكون فيها التمر، هامش المجمع، وبالمسند موطأ.

(٨) هو بفتح التاء: تمر أسود شديد الحلاوة. هامش مجمع الزوائد.

هَذَا؟ قُلْنَا: هَذِهِ هَدْيِيَّةٌ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ نَظَرَ إِلَى تَمْرَةٍ مِنْهَا، فَأَعَادَهَا مَكَانَهَا، وَقَالَ: «أَبْلِغُوهَا آلَ مُحَمَّدٍ»، قَالَ: فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ حَتَّى سَأَلُوهُ عَنِ الشَّرَابِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي دُبَاءٍ، وَلَا حَنْتَمَ، وَلَا نَقِيرٍ، وَلَا مُزْفَتٍ اشْرَبُوا فِي الْحَلَالِ الْمُوَكَّى عَلَيْهِ». فَقَالَ لَهُ قَائِلُنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا يُدْرِيكَ مَا الدُّبَاءُ وَالْحَنْتَمُ وَالنَّقِيرُ وَالْمُزْفَتُ؟ قَالَ: «أَنَا لَا أَدْرِي مَا هِيَ أَيْ هَجَرَ أَعَزُّ؟» قُلْنَا: الْمُشَقَرُّ، قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَقَدْ دَخَلْتُهَا، وَأَخَذْتُ إِقْلِيدَهَا»، قَالَ: وَكُنْتُ قَدْ نَسِيتُ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا، فَأَذْكَرْنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَذْرَةَ^(١)، قَالَ وَقَفْتُ عَلَى عَيْنِ الزَّرَاةِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ الْقَيْسِ إِذْ أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ كَارِهِينَ غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا مَوْتُورِينَ»^(٢). [إِذْ بَعْضُ قَوْمِنَا لَا يُسْلِمُونَ حَتَّى يُحْزَوْا وَيُوتَرُوا]^(٣)، قَالَ: وَابْتَهَلَ وَجْهَهُ هَاهُنَا مِنَ الْقِبْلَةِ، [يَعْنِي عَنِ يَمِينِ الْقِبْلَةِ]^(٤)، حَتَّى اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ [ثُمَّ يَدْعُو لِعَبْدِ الْقَيْسِ]^(٥)، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ أَهْلِ الْمَشْرِقِ عَبْدُ الْقَيْسِ»^(٦). قلت: عند أبي داود طرف منه في الأوعية.

٤٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

٤٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيدِ فِي النَّقِيرِ وَالِدُّبَاءِ وَالْمُزْفَتِ، وَقَالَ: «لَا تَشْرَبُوا إِلَّا فِي ذِي إِكَاءٍ»، فَصَنَعُوا جُلُودَ الْإِبِلِ، ثُمَّ جَعَلُوا لَهَا أَغْنَقًا مِنْ جُلُودِ الْغَنَمِ، فَبَلَّغَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا تَشْرَبُوا إِلَّا فِيمَا أَعْلَاهُ مِنْهُ»^(٨).

(١) بالمسند «حروة».

(٢) جاء في هامش المخطوط «من خط المؤلف من الموتورين وقال بتأخر وفي حبه».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/٥)، وقال: رواه

أحمد ورجاله ثقات.

(٧) انظر الحديث السابق.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٠/٥)، وقال: رواه

أحمد، وأبو يعلى وفيه حسين بن عبيد الله بن عبد الله وهو متروك ضعفه الجمهور وحكى عن=

قلت: هو في الصحيح أخصر من هذا.

٢ - باب جواز الانتباز في كل وعاء^(١)

٤٠٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: أَنَا شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَهَى عَنْ نَبِيدِ الْجَرِّ، وَأَنَا شَهِدْتُهُ حِينَ رَخَّصَ فِيهِ، وَقَالَ: «وَأَجْتَنِبُوا الْمُسْكِرَ»^(٢).

٤٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ غَسَّانِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ الرَّسِيمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَدْ نَأَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَنَانًا عَنِ الظُّرُوفِ، قَالَ: ثُمَّ قَدِمْنَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ وَحِمَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ: «اشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ مَنْ شَاءَ أَوْ كَأُ سِقَاءَهُ عَلَى إِيْتِمٍ»^(٣).

٤٠٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ غَسَّانِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبِي فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ وَفَدُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ، فَهَاهُمْ عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ، [٣٤٣/٣] قَالَ: فَأَتَّخَمْنَا، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ نَهَيْتَنَا عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ فَأَتَّخَمْنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّبِدُوا فِيمَا بَدَأَ لَكُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، فَمَنْ شَاءَ أَوْ كَأُ سِقَاءَهُ عَلَى إِيْتِمٍ»^(٤).

= ابن معين في رواية أنه لا بأس به يكتب حديثه، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٦٠٧)، رواه أبو يعلى برقم (٢٧٣٠).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٥)، وقال: رواه أحمد ورحاله ثقات، وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضر وهو ثقة، ورواه الطبراني في الأوسط وفي الكبير. أطراف الحديث عند: أبو داود في الأشربة (٥٧)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٦/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه يحيى بن عبد الله الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد، وابن الرسيم لم أعرفه. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٣٣٠١)، والألباني في الصحيحة (٥٧٥)، ابن سعد في الطبقات (٣٨/٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد.

٤٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا قَفَا وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبٌ نَفْسِهِ لِيَتَّبِدَ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَأَ لَهُمْ»^(١).

٤٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ قَيْسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبٌ نَفْسِهِ يَشْرَبُ كُلُّ قَوْمٍ فِيمَا بَدَأَ لَهُمْ»^(٢).

٤٠٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنِّي لَشَاهِدٌ لَوْفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَنَهَاهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ الْحَنْتَمِ وَالِدَبَاءِ وَالْمُزْفَتِ وَالنَّقِيرِ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ لَا ظُرُوفَ لَهُمْ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ يَرْتَبِي لِلنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ: «اشْرَبُوا إِذَا طَابَ، فَإِذَا خَبَتْ فَذُرُوهُ»^(٣).

٤٠٩١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صُحَارِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي حِرَّةٍ أَتَّبِدُ فِيهَا، فَرَخَّصَ لِي فِيهَا، أَوْ أَذِنَ لِي فِيهَا^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٥/٢)، (٣٢٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى وفيه شهر بن حوشب وفيه ضعف وهو حسن الحديث وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: العجلوني في كشف الخفا (١٧٤/٢)، وفي شرح معاني الآثار (٢٢٩/٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه شهر وفيه ضعف وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (١٣٣٠)، العقيلي في الضعفاء (٤٣/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني وفيه عبد الرحمن بن صخر ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، والضحاك بن يسار وثقه أبو حاتم، وابن حبان وقال ابن معين: يضعفه البصريون، وبقية رجاله ثقات.

٤٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، يَعْنِي أَبَا زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، ذَكَرَ أَنَّ
الَّذِي يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ فِي النَّبِيذِ بَعْدَ مَا نَهَى عَنْهُ مُنْذِرُ أَبُو حَسَّانَ، ذَكَرَهُ عَنْ
سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ (١).

٤٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أُنْبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ
النَّابِغَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنِ الْأَوْعِيَةِ،
وَأَنْ تُحْبَسَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ
فَزُورُوهَا، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مَا
أَسْكَرَ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تُحْبِسُوهَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَاحْبِسُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ» (٢).

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نحوه (٣).

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ
الْحَابِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، وَعَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ، وَعَنِ النَّبِيذِ
فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَتِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ [ب/٣٤٣] اللَّهُ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ:
«أَلَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فِيهِنَّ، نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، ثُمَّ بَدَأَ
لِي أَنَّهَا تُرِقُّ الْقَلْبَ، وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ فَزُورُوهَا، وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا، وَنَهَيْتُكُمْ
عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنَّ النَّاسَ يُتْحِفُونَ ضَيْفَهُمْ،
وَيُخْبِتُونَ لِغَائِبِهِمْ، فَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا
فِيمَا (٤) شِئْتُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، فَمَنْ شَاءَ، أَوْ كَأَ سِقَاءَهُ عَلَى إِيْتِمِّ» (٥).

(١) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١٢٣٥)، (١٢٣٦)، ذكره
الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨/٣)، وقال: رواه أبو يعلى، وأحمد وفيه ربيعة بن ربيعة بن النابغة قال
البخاري: لم يصح حديثه، عن علي في الأضاحي. وذكره في (٦٥/٥، ٦٦)، عن أنس، رواه
أبو يعلى في مسنده (٢٤٠/١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمسند «ما».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/٥، ٦٦)، =

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسٍ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي: لَحْمِ الْأَضَاحِيِّ إِنْ النَّاسُ يَبِيعُونَ إِدْمَهُمْ (١).

٣ - باب في الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء (٢)

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ (٣) بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّهِ، وَكَانَتْ قَدْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُتْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا، وَقَالَ: «أَتْبَذَ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَحَدَهُ» (٤).

٤ - باب فيما يسكر (٥)

٤٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُخْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزْفَةِ (٦)، وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْمُزْفَةُ؟ قَالَ: الْمُقْفِرَةُ، قَالَ: قُلْتُ: فَالَرِّصَاصُ وَالْقَارُورَةُ؟ قَالَ: مَا بَأْسُ بِهِمَا؟ قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَهُمَا، قَالَ: دَعِ مَا يَرِيئُكَ

وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري باختصار، وفيه يحيى بن عبد الله الجابر، وقد ضعفه الجمهور، وقال أحمد: لا بأس به، وبقيّة رجاله ثقات وذكره في (٢٧/٤)، وقال: رواه البخاري، وأحمد، وفيه الحارث بن نبهان وهو ضعيف، رواه أبو يعلى (٣٧١/٦، ٣٧٢)، والبخاري في كشف الأستار (١٢/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٣).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع، وقد يكون العنوان أقل من هذا لكن الحديث جاء تحت هذا العنوان في مجمع الزوائد فنقلته بنصه والله أعلم.

(٣) بالمسند «معبد بن كعب».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقيّة رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: مسلم في الأشربة (٢٦)، أبي داود في الأشربة (ب ٨)، عبد الرزاق في المصنف (١٦٩٨٧)، الدولابي في الأسماء والكنى (١١٤/٢).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) هو الإناء الذي طلى بالزفت، هامش مجمع الزوائد.

إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: صَدَقْتَ الْمُسْكِرَ حَرَامًا^(١)،
فَالشَّرْبَةُ وَالشَّرْبَتَانِ عَلَى طَعَامِنَا؟ قَالَ: مَا أَسْكَرَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ^(٢)، وَقَالَ: الْخَمْرُ مِنَ الْعِنَبِ
وَالْتَمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالذَّرَّةِ، فَمَا خَمَّرْتَ مِنْ ذَلِكَ فَهِيَ الْخَمْرُ^(٣).

٥ - باب في الغبيراء والفضيخ والخلبطين والطلاء^(٤)

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَخْرٍ،
عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ رَبِّي،
تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حَرَّمَ عَلَى الْخَمْرِ وَالْكُوبَةِ^(٥) وَالْقَيْنِ^(٦)، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ^(٧)، فَإِنَّهَا تُلْتُ
خَمْرِ الْعَالَمِ»^(٨).

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، أَنَّهُ
حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَاعْلَمَهُمُ الصَّلَاةَ، وَالسُّنْنَ وَالْفَرَائِضَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنْ

(١) بالمسند «السكر».

(٢) بالمسند «ما أسكر كثيره فقليله حرام».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/٥)، وقال: رواه
أحمد، وأبو يعلى إلا أنه قال: ...، وزاد البزار...، والبزار باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح.
أطراف الحديث عند: البخارى (٢٠٥/٥، ٣٦/٨)، مسلم فى الأشربة (ب) ٦ رقم ٦٤، ب ٧
رقم ٧٠، ٧٣، ٧٤)، الترمذى (١٨٦٤، ١٨٦٦، ١٨٦٩)، النسائى فى الصغرى (٢٩٧/٨)،
٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٢٧)، أبى داود (٣٦٨٧)، ابن ماجه (٣٣٨٧، ٣٣٨٩، ٣٣٩١)،
(٣٤٠١، ٣٣٩٢).

(٤) هذا العنوان غير واضح بالمخطوط وهذا الحديث تحت هذا العنوان فى المجموع.

(٥) النرد، وقيل الطبل أو غيره، هامش مجمع الزوائد.

(٦) لعبة للروم، وقيل: هو الطنبور، هامش مجمع الزوائد.

(٧) ضرب من الشراب يتخذة الحبيش من الذرة، وقيل: من تمر يسمى الغبيراء.

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢٢/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٤/٥)، وقال: رواه
أحمد، والطبرانى وفيه عبيد الله بن زحر وثقه أبو زرعة، والنسائى، وضعفه الجمهور، رواه
الطبرانى فى الكبير (٣٥٢/١٨). أطراف الحديث عند: البيهقى فى السنن الكبرى (٢٢٢/١٠)،
ابن كثير فى التفسير (١٧٤/٣)، ابن أبى شيبه (٩/٨)، المتقى الهندى فى الكنز (٤٣٨٩٢)،
(٤٣٩٨٥)، الألبانى فى الصحيحة (١٧٠٨).

الْقَمَحِ وَالشَّعِيرِ، قَالَ: فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا تَطْعَمُوهُ»، ثُمَّ لَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمَيْنِ ذَكَرُوهُمَا لَهُ أَيْضًا، فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا تَطْعَمُوهُ»، ثُمَّ لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْطَلِقُوا سَأَلُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «[١/٣٤٤] الْغُبَيْرَاءُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا تَطْعَمُوهُ»، قَالُوا: فَإِنَّهُمْ لَا يَدْعُونَهَا، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَتْرُكْهَا فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»^(١).

٦ - باب تحريم الخمر^(٢)

٤١٠١ - حَدَّثَنَا سُرَيْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ...﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة: ٢١٩]، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ أُمَّ أَصْحَابَهُ فِي الْمَغْرِبِ خَلَطَ فِي قِرَائَتِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِي أَحَدُهُمُ الصَّلَاةَ، وَهُوَ مُفِيقٌ، ثُمَّ أَنْزَلَتْ آيَةٌ أَغْلَظَ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] فَقَالُوا: أَنْتَهَيْنَا رَبَّنَا، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَاسٌ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَاتُوا عَلَى فُرْشِهِمْ، كَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ رِجْسًا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ [المائدة ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ لَتَرَكُوها كَمَا تَرَكْتُمْ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٥، ٥٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٩٢/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٣٢٥/٢).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥١/٢، ٣٥٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥١/٥)، =

٧ - باب ما جاء فى الخمر ومن يشربها^(١)

٤١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ خَيْرِ الزِّيَادِيِّ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ سَعْدِ التُّجِيبِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ، لَعَنَ الْخَمْرَ وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَسَاقِيَهَا وَمُسْتَقِيَهَا»^(٢).

٨ - باب فى آنية الخمر^(٣)

٤١٠٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرِيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ ابْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ آتِيَهُ بِمُدِيَّةٍ، وَهِيَ الشَّفْرَةُ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَرْسَلَ بِهَا، فَأَرْهَفَتْ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا، وَقَالَ: «اغْدُ عَلَيَّ بِهَا». فَفَعَلْتُ، فَخَرَجَ بِأَصْحَابِهِ إِلَى أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، وَفِيهَا زِقَاقُ خَمْرٍ قَدْ جُلِبَتْ مِنَ الشَّامِ، فَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ مِنِّي فَشَقَّ مَا كَانَ فِي [٣٤٤/ب] ذَلِكَ الزِّقَاقِ بِحَضْرَتِهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ أَنْ يَمْضُوا مَعِي، وَأَنْ يُعَاوَنُونِي، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْأَسْوَاقَ كُلَّهَا، فَلَا أَحِدَ فِيهَا زِقَّ خَمْرٍ إِلَّا شَقَّقْتُهُ، فَفَعَلْتُ، فَلَمْ أَتْرُكْ فِي أَسْوَاقِهَا زِقًا إِلَّا شَقَّقْتُهُ»^(٤).

٤١٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طُعْمَةَ، قَالَ ابْنُ لَهِيْعَةَ: لَا

= وقال: رواه أحمد، وأبو وهب مولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه، وأبو نجیح ضعيف لسوء حفظه، وقد وثقه غير واحد وشريح ثقة. أطراف الحديث عند: السيوطى فى الدر المنثور (٣١٤/٢)، الحافظ ابن حجر فى الفتح (٢٨٠/٨، ٣١١/١٠)، ابن كثير فى التفسير (١٧٠/٣).

(١) هذا العنوان بياض بالأصل ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٦/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٨٩٩)، وقال: إسناده صحيح، رواه الطبرانى برقم (١٢٩٧٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحكم فى المستدرک (١٥٤/٤)، الزيعلى فى نصب الراية (٢٦٤/٤).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٢/٢، ١٣٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥٣/٥)، وقال: رواه كله أحمد بإسنادين فى أحدهما أبو بكر بن أبى مريم وقد اختلط وفى الآخر (٥٤)، وقال: رواه كله أحمد بإسنادين فى أحدهما أبو بكر بن أبى مريم وقد اختلط وفى الآخر أبو طعمة وقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى وضعفه مكحول، وبقية رجاله ثقات.

أَعْرَفُ اسْمُهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمِرْبَدِ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ، وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَتَأَخَّرْتُ لَهُ، فَكَانَ عَنْ يَمِينِهِ، وَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ، فَتَنَحَّيْتُ لَهُ، فَكَانَ عَنْ يَسَارِهِ، فَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِرْبَدَ، فِإِذَا بَأَزْزَاقٍ عَلَى الْمِرْبَدِ فِيهَا حَمْرٌ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُدْيَةِ، قَالَ: وَمَا عَرَفْتُ الْمُدْيَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِالزَّرْقَاقِ فَشَقَّتْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

٤١٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ أَهْرَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَمْرَ، وَكَسَرَ جِرَارَهُ (٢).

٩ - باب ما جاء في الخمر ومن يشربها (٣)

٤١٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ ابْنِ عَمٍّ لَأَبِي ذَرٍّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ»، فَمَا أَذْرَى أَفَى الثَّلَاثَةِ أَمْ فِي الرَّابِعَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنْ عَادَ كَانَ حَتْمًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: «عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ» (٤).

٤١٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ الْجَمْصِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٣٩٠)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه بتمامه الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد ثقات.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٨/٥، ٦٩)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني إلا أنه قال: ...، وفيه رجل لم يسم وشهر بن حوشب وهو ضعيف وقد حسن حديثه وبقية رجال أحمد ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٣٩١/١٢).

وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْحَقَ الْمَزَامِيرَ وَالْكَنَّارَاتِ^(١)، يَعْنِي الْبِرَابِطَ، وَالْمَعَارِفَ وَالْأَوْثَانَ الَّتِي كَانَتْ تُعْبَدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَقْسَمَ رَبِّي بِعِزَّتِهِ، لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِي جِرْعَةً مِنْ خَمْرٍ، إِلَّا سَقَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنْ حَمِيمٍ جَهَنَّمَ مُعَذَّبًا، أَوْ مَغْفُورًا لَهُ، وَلَا يَسْقِيهَا صَبِيًّا صَغِيرًا إِلَّا سَقَيْتُهُ مَكَانَهَا مِنْ حَمِيمٍ جَهَنَّمَ مُعَذَّبًا، أَوْ مَغْفُورًا لَهُ، وَلَا يَدْعُهَا عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِي مِنْ مَخَافَتِي إِلَّا سَقَيْتُهَا إِيَّاهُ مِنْ حَظِيرَةِ الْقُدْسِ^(٢).

٤١٠٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «وَلَا يَسْقِيهَا صَبِيًّا صَغِيرًا ضَعِيفًا مُسْلِمًا، إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ»^(٣).

٤١٠٩ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مِهْرَانَ الدَّبَّاعُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَعْنِي الْعَطَّارَ، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَرْضَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا [٣٤٥/أ]، وَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»^(٤).

٤١١٠ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكِرَ، لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكِرَ، لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَالرَّابِعَةَ، وَالرَّابِعَةَ، فَإِنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ

(١) بالمسند «الكفارات»، والكنارات هي: العيدان وقيل: الطنبور، وقيل: البرباط، هاشم يجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٥)، وقال: رواه كله أحمد، والطبراني وفيه على بن يزيد وهو ضعيف.

(٣) ذكره الهيثمي في الكوضع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد حسن حديثه، وبقي رجال أحمد ثقات.

أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٦٦/٣)، المتقى الهندي في الكنز (١٣٢٣٢)، ابن كثير في التفسير (١٨١/٣)، السيوطي في الدر المنثور (٣٢٦/٢).

تَابَ لَمْ يُتَبِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُسْفِيَهُ مِنْ عَيْنِ حَبَالٍ، قِيلَ: وَمَا عَيْنُ حَبَالٍ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»^(١).

قلت: رواه النسائي وابن ماجه خلا قوله: «فإن تاب لم يتب الله عليه».

٤١١١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو السُّحَيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِرَاجُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ خَلْدَةَ بِنْتِ طَلْقٍ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي طَلْقٌ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَجَاءَ صَحَّارُ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَرَى فِي شَرَابٍ نَصْنَعُهُ بِأَرْضِنَا مِنْ ثَمَارِنَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى قَامَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ عَنِ الْمُسْكِرِ لَا تَشْرِبْهُ، وَلَا تَسْقِيَهُ أَحَاكَ الْمُسْلِمِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَوْ كَالَّذِي يُخَلْفُ بِهِ، لَا يَشْرِبُهُ رَجُلٌ ابْتِغَاءً لَذَّةِ سُكْرِهِ، فَيَسْقِيَهُ اللَّهُ الْخَمْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

١٠ - باب منه

٤١١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ حِمِيرٍ يُحَدِّثُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ عَلَى مِصْرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَى كِذْبَةٍ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ»^(٣) مِنَ النَّارِ، أَوْ بَيْتًا فِي جَهَنَّمَ.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَتَى عَطْشَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ حَرَامٌ»^(٤)، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ، قَالَ هَذَا الشَّيْخُ: ثُمَّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وأحمد رجال الصحيح خلا نافع بن عاصم وهو ثقة. أطراف الحديث عند الحاكم في المستدرک (١٤٥/٤، ١٤٦)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٦٥/٣)، المتقى الهندى فى كنز العمال (١٣٢٢٨، ١٣٢٣٠).

(٢) لم أقف عليه فى المطبوع. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٠/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى ورجال أحمد ثقات. قلت: قاله ابن حجر فى الأطراف فى مسند طلق بن على الحنفى عن النبى ولم أقف عليه كما أشرت.

(٣) بالمسند «مضحعا» وكذلك بالمجمع أيضا.

(٤) لم ترد بالمسند.

بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ مِثْلَهُ، فَلَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي: «بَيْتٍ أَوْ مَضْجَعٍ»^(١).

١١ - باب

٤١١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»^(٢) أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ، تَعَالَى، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ نَهْرِ الْخَبَالِ»، قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»^(٣).

قلت: له عند النسائي غير هذا الحديث.

٤١١٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي هَمْرُو، يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا [ب/٣٤٥] عَلَيْهَا فَسَلْبَهَا»^(٤). فذكر الحديث.

١٢ - باب

٤١١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرُبُهَا، وَهُوَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى وفيه راو لم يسمعه. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٦٠/٣)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٥٩/١)، ابن عدى في الكامل (٢٧/١)، على القارى في الأسرار المرفوعة (٢٩)، ابن الجوزى في الموضوعات (٩٠/١).

(٢) بالمسند «صلاته».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥/٢). أطراف الحديث عند: السيوطى في الدر المنثور (٣٢٢/٢)، البغوى في شرح السنة (٣٥٧/١١)، المتقى الهندى في الكنز (١٣٧٠٤)، ابن الجوزى في الموضوعات (٤١/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠، ٦٩/٥)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٤٦/٤)، البيهقى في السنن الكبرى (٢٨٧/٧)، السيوطى في الدر المنثور (٣٢٢/٢)، المتقى الهندى في الكنز (١٣٢٣٦)، ابن كثير في التفسير (١٧٨/٣).

مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي، وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١). فذكر الحديث وهو فى الإيمان.

١٣- باب فى مدمن الخمر^(٢)

٤١١٦ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُدْمِنُ الْخَمْرِ إِنْ مَاتَ لَقِيَ اللَّهَ كَعَابِدٍ وَتَنُّ»^(٣).

٤١١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي حَرِيْزٍ، أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ نَهْرٍ الْغُوطَةِ». قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ؟ قَالَ: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِنَاتِ، يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحٌ فُرُوجِهِمْ»^(٤).

٤١١٨ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ الطَّائِبِيِّ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٢/٤، ٣٥٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٣/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا مدرك بن عمارة وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الدارمى (١١٥/٢)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٨٦/١٠)، عبد الرزاق فى المصنف (١٣٦٨٢، ١٣٦٨٣)، ابن شيبه (٧/٨)، السيوطى فى الدر المنثور (٤/١٧٩، ١٨٠)، ابن عساکر فى تهذيب تاريخ دمشق (٣/٢٤٧)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢/٢٥٤).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٧٢/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٧٤)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن ابن المنكدر قال حديث عن ابن عباس، وفى إسناده الطبرانى يزيد بن أبى فاختة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٩٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٧٤)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى ورجال أحمد وأبى يعلى ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٤، ٨٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥/٧٤)، وقال: رواه أحمد، والبخارى وفيه عطية بن سعد وهو ضعيف وقد وثق، ذكره البخارى فى كشف الأستار

٤١١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَيْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَاءِ، حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رَزِيقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٤١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْنًا، وَلَا عَاقٌ، وَلَا مُدْمِنٌ حَمْرٍ» (٣).

٤١٢٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذٍ، عَنِ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي، وَهُوَ يَشْرَبُ الْحَمْرَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَرْبَهَا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي، وَهُوَ يَتَحَلَّى الذَّهَبَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ» (٤).

٤١٢٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمِّيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ حَائِطَ الْقُدْسِ مُدْمِنٌ الْحَمْرِ، وَلَا الْعَاقُ لَوْلَادِيهِ، وَلَا الْمَنَّانُ عَطَاءُهُ» (٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤/٣). أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٨٨/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٣٣٩/١)، المتقي الهندي في الكنز (٤٣٨٤٥، ٤٤٠٢٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٦٣/٧)، ابن أبي شيبة (٩٢/٩، ٩٣)، التبريزي في المشكاة (٤٩٣٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٥)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني ورجاله ثقات، ذكره الشيخ شاكر برفم (٦٩٤٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٤/٥)، وقال: رواه أحمد، والبزار إلا أنه قال: وذكر الاختلاف، والطبراني في الأوسط، وقال: حضرة القدوس وفيه على بن زيد وفيه ضعف لسوء حفظه. أطراف الحديث عند: المنذري في الترغيب والترهيب (٢٥٥/٣)، المتقي الهندي في كنز العمال (٤٣٩١٢)، الألباني في الصحيحة (٦٧٣).

١٤- باب فيمن يستحل الخمر^(١)

٤١٢٤ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، قَالَ: أَتَيْتُ فَرْقَدًا يَوْمًا، فَوَجَدْتُهُ خَالِيًا، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أُمِّ فَرْقَدٍ، لَأَسْأَلَنَّكَ الْيَوْمَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِكَ فِي الْخَسْفِ وَالْقَذْفِ، أَلَيْسَ تَقُولُهُ أَنْتَ أَوْ تَأْتِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا بَلْ أَتَرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: وَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [٣٤٦/أ] وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَحَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَبَيْتُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلِ وَشُرْبِ وَلَهُوَ وَلَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، فَيَبْعَثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ، فَتَنْسِفُهُمْ كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْخُمُورَ وَضَرْبِهِمُ بِالْدُّفُوفِ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ»^(٢).

١٥- باب فيمن يستحل الخمر^(٣)

٤١٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ ذُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُنِيبِ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَحَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ غَنَمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَوْ حَدَّثْتُ عَنْهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيَسْتَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشْرٍ وَبَطْرٍ وَلَعِبٍ وَلَهُوَ، فَيُصْبِحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، بِاسْتِحْلَالِهِمُ الْمَحَارِمَ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ، وَشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ، وَأَكْلِهِمُ الرَّبَا، وَلُبْسِهِمُ الْحَرِيرِ»^(٤).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفرقد ضعيف.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفرقد ضعيف. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٣٢٦/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٤٤٠١٧)، الألباني في الصحيحة (١٦٠٤).

٤١٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ الْكَاتِبُ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى الْعَنْسِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْ حِلٌّ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرُ بِاسْمِ يُسْمُونَهَا» (١).

قلت: رواه ابن ماجه غير أنه قال: «ليشربن» مكان: «ليستحلن».

١٦- باب فيمن يشرب من العصير الحلو ونحوه (٢)

٤١٢٧ - حَدَّثَنَا هَيْثُمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا طَيِّفُ الْإِسْكَندَرَانِيِّ، عَنْ ابْنِ شَرَّاحِيلَ بْنِ بُكَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ شَرَّاحِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَخَذَ عَنْقُودًا فَعَصَرَهُ فَشَرِبَهُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ، فَلَمَّا نَزَلْتُ قَالَ: مَا حَلَّ شُرْبُهُ، حَلَّ بَيْعُهُ (٣).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

١٧- باب الشرب في آنية الذهب والفضة (٤)

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهَنْائِيِّ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

قلت: ذكره في حديث طويل (٥).

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهَنْائِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَلَأٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ثابت بن السميط وهو مستور، وبقيه رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٣١٦٤)، الحافظ في الفتح (٥١/١٠)، الألباني في الصحيحة (٩٠).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٥)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل وفيه ابن بكيل وطيف ولم أعرفهما، وبقيه رجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٩/٣).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٤).

أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ^(١).

٤١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٤١٣١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي خَصِيفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: وَإِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ عَنِ الشُّرْبِ فِي إِنَاءِ فِضَّةٍ قُلْتُ: ذَكَرَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ^(٣).

١٨ - بَابُ (٤)

٤١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْعَنْزِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ كُثُومِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: كُنَّا بَوَاسِطِ الْقَصَبِ عِنْدَ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: فَإِذَا عِنْدَهُ رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو الْغَادِيَةِ اسْتَسْقَى مَاءً فَأَتَى بِإِنَاءٍ مُفَضَّضٍ، فَأَبَى أَنْ يَشْرَبَ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥).

٢ - بَابُ أَيِ الشَّرَابِ أَطِيبٍ^(٦)

٤١٣٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الشَّرَابِ أَطِيبٌ؟ قَالَ: «الْحُلُوُّ الْبَارِدُ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢/٤، ٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٥)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وروى الطبراني بعضه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا شيخ الهنائي وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٥)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، والطبراني في الأوسط وزاد فيه... ورجالها رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وهذا الحديث تحت العنوان السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/٥)، وقال: رواه أحمد أثناء حديث، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩، ٧٨/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعه لم يسم. أطراف الحديث عند: الترمذي =

وقد تقدم مدح اللبن في الأطعمة من قول معاوية.

٢- باب الشرب قائماً^(١)

٤١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادِ الطَّحَّانِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ: «قَه، أَيْسُرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرِيُّ»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ الشَّيْطَانُ»^(٢).

٤١٣٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ^(٣).

٤١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَأَسْتَقَاءَهُ»^(٤).

٤١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ^(٥).

٢١ - باب في الشرب قائماً

٤١٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَادَانَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ شَرِبَ قَائِمًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّاسُ كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهُ، فَقَالَ: مَا تَنْظُرُونَ إِنْ أَشْرَبَ

= (١٨٩٦)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٥٨٣)، ابن أبي شيبة (٣٧/٨).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري ورجال أحمد ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٥)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، والبخاري، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند:

البيهقي في السنن الكبرى (٢٨٢/٧)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٥٨٨)، الحافظ في الفتح (٨٢/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٤١٠٦٠)، (٤١٨١٦)، ابن كثير في البداية والنهاية

(٦١/١).

(٥) انظر الحديث السابق.

قَائِمًا فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَإِنْ أَشْرَبُ قَاعِدًا، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرَبُ قَاعِدًا^(١).

قلت: له في الصحيح جواز الشرب قائمًا ولم يذكر أنه رآه يشرب قاعدًا.

٤١٣٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسَرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَشْرَبُ قَائِمًا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤١٤١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةِ الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسَرَةَ وَزَادَانَ، قَالَ: شَرِبَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٤١٤٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبِي وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، (ح) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، جَمِيعًا عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسَرَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤١٤٣ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِي الْبَيْتِ قَرْبَةً مُعَلَّقَةً، فَاخْتَنَتْهَا فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٩٥)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٢٨)، وقال: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٩١٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٢٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٤٠)، وقال: إسناده صحيح إلا رواية عبد الله، عن سفیان بن وكيع.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٤١٤٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ ابْنَةِ أَنَسٍ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَفِي بَيْتِهَا قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، قَالَتْ: فَشَرِبَ مِنَ الْقِرْبَةِ قَائِمًا، قَالَتْ: فَعَمَدْتُ إِلَى [فَم] (١) الْقِرْبَةَ فَقَطَعْتُهَا (٢).

٤١٤٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ زَيْدٍ ابْنَ بَنْتِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَنَسَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أُمِّ أَنَسٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤١٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدٍ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ غَالِبِ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَلَ رَاحِلَتَهُ، وَهِيَ مُنَاخَةٌ، وَأَنَا أَخِذُ بِخِطَامِهَا، أَوْ زِمَامِهَا، وَاضِعًا رِجْلِي عَلَى يَدِهَا، فَجَاءَ نَفْرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَامُوا حَوْلَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَاوَلَ الَّذِي يَلِيهِ عَن يَمِينِهِ، فَشَرِبَ قَائِمًا، [حَتَّى شَرِبَ الْقَوْمُ] كُلَّهُمْ قِيَامًا (٤).

٢٢- باب بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جئ بشراب غيره (٥)

٤١٤٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ جَدَّتِي تَمْرًا يُقَلِّلُهُ، وَطَبَّخَتْ لَهُ، وَسَقَيْنَاهُمْ فَنَفِدَ الْقَدْحُ، فَجُمْتُ بِقَدْحٍ آخَرَ، وَكُنْتُ أَنَا الْخَادِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِ الْقَدْحَ الَّذِي أَنْتَهَى إِلَيْهِ».

(١) ما بين المعرفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه البراء بن زيد ولم يضعفه أحد وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣١/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٥)، وقال: رواه أحمد، ومسلم هذا لم أحد من وثقه ولا جرحه، وبقيه رجاله ثقات.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد. أخرجه الإمام أحمد في المسند

(٤/١٨٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقيه

رجالهم ثقات.

قلت: له في الصحيح حديث غير هذا.

٢٣- باب ساقى القوم آخرهم^(١)

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْمُخْتَارِ، مَنْ بَنَى أَسَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، قَالَ: ثُمَّ هَجَمْنَا عَلَى الْمَاءِ بَعْدُ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَسْقُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَا أَتَوْهُ بِالشَّرَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاقَى الْقَوْمِ آخِرُهُمْ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى شَرَبُوا كُلُّهُمْ^(٢).

قلت: عند أبي داود منه: «ساقى القوم آخرهم»، فقط.

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُخْتَارِ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ عَطَشٌ، قَالَ: فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَأَتَى بِإِنَاءٍ فَجَعَلَ يَسْقِي أَصْحَابَهُ، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اشْرَبْ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢٤- باب المؤمن يشرب في معاء واحد^(٤)

٤١٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ بْنِ فَضَلَةَ^(٥)، عَنْ عَمْرِو الْعِفَارِيِّ مَدِينِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ أَبِيهِ مَعْنٍ بْنِ فَضَلَةَ، عَنْ فَضَلَةَ بْنِ عَمْرِو الْعِفَارِيِّ، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَرِيَيْنَ فَهَجَمَ^(٦) عَلَيْهِ شَوَائِلَ لَهُ، فَسَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَةَ إِنَاءً فَامْتَلَأَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٥)، وقال: رواه كله أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: أبي داود (٣٧٢٥)، الترمذى (١٨٩٤)، الدارمى فى سننه (١٢٢/٢)، البيهقى فى السنن الكبرى (٢٨٧/٧، ٢٨٦)، المتقى الهندى فى الكنز (٤١٠٤٢، ٤١٠٤٢)، البغوى فى شرح السنة (٣٨٩/١١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٣/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند «فضلة».

(٦) بالمسند «فهمم».

إِنْ كُنْتُ لِأَشْرَبُ السَّبْعَةَ فَمَا أَمْتَلِي، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»^(١).

٤١٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [ب/٣٤٧] يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْرَبُ فِي مِعَى وَاحِدٍ»^(٢).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني باختصار ورجاله ثقات كما ذكره السيد الحسيني، عن ابن حبان وقد ذكر شيخنا للشيخ صلاح الدين العلائي رحمه الله أن ابن حبان لم يذكر بعضهم فإله أعلم، وأما أبو يعلى فإنه قال: عن معن بن نضلة لقي رسول الله ﷺ فإن كان معن صحابيا وإلا فهو مرسل عنده.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٩/٥، ٣٧٠)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣٦ - كتاب الطب

١ - باب خلق الداء والدواء^(١)

٤١٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ الْعَمِّيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ، خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا»^(٢).

٤١٥٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءَ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ»^(٣).

قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «عَلِمَهُ... إلى آخره».

٤١٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٤١٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، فَذَكَرَهُ وَفِيهِ قِصَّةٌ^(٥).

٤١٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِهِ جُرْحٌ،

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا عمران العمي وقد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره. أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (١٣٥/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٢٨٠٧٨)، الزيعلي في نصب الراية (٢٨٥/٤، ٣٨٥)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٨٥/٥)، ابن أبي شيبة (٣٥٩/٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٤/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال الطبراني ثقات. أطراف الحديث عند: ابن ماجه (٣٤٣٨، ٣٤٣٩)، الحاكم في المستدرک (١٩٦/٤، ١٩٧)، المتقى الهندي في الكنز (٢٨٠٨٥)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٨٥، ٢٨٤/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٧/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْعُوا لَهُ طَيْبَ بَنِي فُلَانٍ»، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ، فَجَاءَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُعْنِي الدَّوَاءَ شَيْئًا، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ، إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً»^(١).

٢ - باب في الشونيز والعسل والكمأة وغير ذلك^(٢)

٤١٥٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَبَانَ الْبَجَلِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَمَاءُ دَوَاءٌ الْعَيْنِ، وَإِنَّ الْعَجْوَةَ مِنْ فَاكِهَةِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ»، قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: يَعْنِي الشُّونِيزَ الَّذِي يَكُونُ فِي الْمِلْحِ، «دَوَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ»^(٣).

٤١٥٨ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ»، وَهِيَ الشُّونِيزُ، «فِيَّهَا شِفَاءٌ»^(٤).

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ، يَعْنِي ابْنَ حَبَانَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي الْمَقَامِ، وَهُمْ خَلْفَهُ جُلُوسٌ يَنْتَظِرُونَهُ، فَلَمَّا صَلَّى أَهْوَى فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَتَارُوا، وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ اجْلِسُوا، فَجَلَسُوا، فَقَالَ: «رَأَيْتُمُونِي حِينَ فَرَعْتُ مِنْ صَلَاتِي أَهْوَيْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ، كَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧١/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الإمام أحمد قال: سمع زهير بن واصل بن حبان وصالح بن حبان فجعلهما واصلًا، قلت: واصل ثقة وصالح بن حبان ضعيف، وهذا الحديث من رواية واصل في الظاهر والله أعلم وقد رواه باختصار من رواية صالح أيضًا. قلت: كلام الهيثمي هذا مصروف إلى الحديث الذي يلي القادم بعده وإن كان الإمام أحمد ذكر أن الحديث هذا عن واصل والآخر عن صالح. والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٤/٥).

أَخَذَ شَيْئًا، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الْحَنَّةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ، فَلَمْ أَرِ مِثْلَ مَا فِيهَا، وَإِنهَا مَرَّتْ بِي خِصْلَةً مِنْ عِنَبٍ، فَأَعْجَبْتَنِي فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا لِأَخْذِهَا، فَسَبَقْتَنِي وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَعَرَسْتُهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ حَتَّى تَأْكُلُوا مِنْ فَاكِهَةِ الْحَنَّةِ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْكَمَاءَ دَوَاءٌ الْعَيْنِ، وَأَنَّ الْعَجْوَةَ مِنْ فَاكِهَةِ الْحَنَّةِ، [٤٨٨/٣] وَأَنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْمِلْحِ، أَعْلَمُوا أَنَّهَا دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا الْمَوْتَ» (١).

قلت: قد تقدم في الأطعمة في الكمأة والعجوة أحاديث.

٣ - باب دواء الفؤاد باللبان الإبل وغير ذلك (٢)

٤١٦٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ حَنْشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالْبَانِهَا شِفَاءً لِلذَّرْبَةِ» (٣) بِطُونُهُمْ (٤).

٤ - باب عرق النساء (٥)

٤١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِفُ مِنْ عَرِقِ النَّسَاءِ أَلْيَةَ كَبْشِعْرَبِيِّ أَسْوَدَ لَيْسَ بِالْعَظِيمِ، وَلَا بِالصَّغِيرِ، يُجْزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيَذَابُ، فَيَشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا (٦).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار (٧).

(١) انظر تخريج الحديث رقم (٤١٥٧).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) الذرب بالتحريك: داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه، هامش مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقيه رجاله ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٣/١).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٩/٣).

(٧) رواه ابن ماجه من طريق: هشام بن عمار وراشد بن سعيد، عن الوليد بن مسلم، عن هشام بن حسان، عن أنس بن سيرين عنه به. باختصار في كتاب الطب «باب دواء عرق النساء».

٤١٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَتْ مِنْ عِرْقِ النَّسَاءِ أَنْ تُوْخَذَ أَلْيَةُ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ لَيْسَتْ بِصَغِيرَةٍ، وَلَا عَظِيمَةٍ، فَتَذَابُ، ثُمَّ تُجَزَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَيَشْرَبُ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ جُزْءًا^(١).

٤١٦٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٥ - باب أكل الرمان بشحمه^(٣)

٤١٦٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَثِيمٍ أَبُو مَعْمَرٍ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنِي جَدَّتِي رُبَيْعَةُ ابْنَةُ عِيَاضِ الْكِلَابِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: كُلُوا الرَّمَانَ بِشَحْمِهِ^(٤)، فَإِنَّهُ دِبَاغُ الْمَعِدَةِ^(٥).

٦ - باب في القسط^(٦)

٤١٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةِ الْمَعْنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ: دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ بِصَبِيٍّ يَسِيلُ مَنْخِرَاهُ دَمًا، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ: وَعِنْدَهَا صَبِيٌّ يَبْعَثُ مَنْخِرَاهُ دَمًا، قَالَ: فَقَالَ: «مَا لِهَذَا؟» قَالَ: فَقَالُوا: بِهِ الْعُذْرَةُ، قَالَ: فَقَالَ: «عَلَامٌ تُعَذِّبْنَ أَوْلَادَكُمْ؟» إِنَّمَا يَكْفِي إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطًا هِنْدِيًّا، فَتَحْكُهُ بِمَاءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تُوجِرُهُ إِيَّاهُ. قَالَ ابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ: «ثُمَّ تُسْعِطُهُ^(٧) إِيَّاهُ»، فَفَعَلُوا فَبِرًّا^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) شحم الرمان ما بداخله سوى الحبّ النّهاية (٤٤٩/٢)، هامش أطراف أحمد لابن حجر (٥١٥/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٢/٥)، قلت: لعل موضعه الأفضل أن يكون في مسند علي، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) السعوط: ما يجعل من الدواء في الأنف، هامش مجمع الزوائد.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٥)، وقال: =

٧ - باب دواء البشرة^(١)

٤١٦٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ، حَدَّثَنِي مَرِيَمُ ابْنَةُ إِيَّاسِ بْنِ الْبَكْرِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ ذَرِيرَةٌ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَدَعَا بِهَا فَوَضَعَهَا عَلَى بَثْرٍ بَيْنَ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُطْفِئِ الْكَبِيرِ، وَمُكَبِّرِ الصَّغِيرِ، أَطْفِئْهَا عَنِّي»، فَطُفِئَتْ^(٢).

٨ - باب ما جاء في الحناء

٤١٦٧ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مَوْلَاهُ، عَنْ جَدِّهِ سَلْمَى، قَالَتْ: كُنْتُ أَهْدِي النَّبِيَّ ﷺ، فَمَا كَانَتْ تَصِيْبُهُ قَرْحَةً، وَلَا نَكْبَةً إِلَّا أَمَرَنِي أَنْ أَضَعُ عَلَيْهِ الْحِنَاءَ^(٣).

٩ - باب ما جاء في الإثمد والاكتحال

٤١٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَتَرًّا، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرًّا»^(٤).

٤١٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ^(٥).

=رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، ورجالهم رجال الصحيح.

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٥، ٩٦)، وقال: رواه أحمد وفيه مريم بنت أبي إياس تفرد عنها عمرو بن يحيى وهو من قبله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٠٧/٤)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٩٨٠).

(٣) لم أقف على هذا الحديث.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقي رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (١٧١٩٩)، الطبراني في الكبير (٣٣٨/١٧).

(٥) انظر الحديث السابق.

١. - باب التداوى بالعسل والحجامة وغير ذلك^(١)

٤١٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءً، فَفِي شَرْطَةِ مُحَجَّمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيْفَةٍ تُصِيبُ أَلْمًا، وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيَّ، وَلَا أُحِبُّهُ»^(٢).

٤١٧١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْفَرَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَيَّةَ الْفَزَارِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ^(٣).

٤١٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسِ التُّجَيْبِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءً، فَفِي شَرْطَةِ مَنْ مُحَجَّمٍ، أَوْ شَرْبَةِ مَنْ عَسَلٍ، أَوْ كَيْفَةٍ بِنَارٍ تُصِيبُ أَلْمًا، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوَى»^(٤).

٤١٧٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَنْفَيْنِ^(٥).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٥، ٩١)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن الوليد بن قيس وهو ثقة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٣٦٠/٢٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا سويد بن قيس وهو ثقة، رواه الطبراني في الكبير (٤٣٠/٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٠٩١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق. أطراف الحديث عند: أبي داود (٣٨٦٠)، ابن عدى في الكامل في الضعفاء (٢٤٩٧/٧، ٢٤٩٨).

٤١٧٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ (١).

٤١٧٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ فِي حَدِيثِ

طَوِيلٍ (٢).

١١ - باب ما جاء في الكلى

٤١٧٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلَى، وَكَانَ يَكْرَهُ شُرْبَ الْحَمِيمِ (٣)، وَكَانَ إِذَا اكْتَحَلَ اكْتَحَلَ وَتَرَأَى، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ اسْتَجَمَرَ وَتَرَأَى (٤).

١٢ - باب ما جاء في الحمى وإبرادها بالماء (٥)

٤١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي بَشِيرٍ، وَأَبْنَةَ أَبِي بَشِيرٍ، يُحَدِّثَانِ عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحُمَى: «أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ، فَإِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» (٦).

١٣ - باب

٤١٧٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩٠٦)، ذكره الهيتمي في الموضوع السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٤/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٢٩٨١).

(٣) أى الماء الحار، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٤)، ذكره الهيتمي في مجمع الزوائد (٩٧/٥)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن، رواه الطبراني في الكبير

(٣٣٨/١٧)، (١٢٢/١٨، ١٢٧، ١٤١، ١٤٩، ١٥٢، ٢٠٧). أطراف الحديث عند: أبى داود

(٣٨٦٥)، الحاكم في المستدرک (٢١٣/٤، ٤١٦)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٣/٥)، شرح

معانى الآثار (٣٢١/٤)، الكحال في الأحكام النبوية في الصناعة الطبية (١٥٠/١).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٦/٥)، ذكره الهيتمي في مجمع الزوائد (٩٤/٥)، وقال: رواه

أحمد، والطبراني وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البحارى

(١٦٧/٧، ١٤٦/٤)، ابن ماجه (٣٤٧٤).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَكَانُ الْكَيِّ التَّكْمِيدُ، وَمَكَانُ الْعِلاَقِ السَّعُوطُ، وَمَكَانُ النَّفْحِ اللَّدُّودُ» (١) (٢).

١٤ - باب

٤١٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، وَكَانَ أَحَدَ النَّقَبَاءِ يَوْمَ الْعُقَبَةِ، أَنَّهُ أَخَذَتْهُ الشُّوْكَةُ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعُودُهُ، فَقَالَ: «بِئْسَ الْمَيْتُ لِيَهُودٍ، مَرَّتَيْنِ، سَيَقُولُونَ: لَوْلَا دَفَعَ عَنْ صَاحِبِهِ، وَلَا أَمْلِكُ لَهُ ضَرْأً وَلَا نَفْعًا، وَلَا تَمَحَّلَنَّ لَهُ [فَأَمَرَ بِهِ]» (٣) فَكُورَى بِخَطِيئِنِ (٤) فَوْقَ رَأْسِهِ فَمَاتَ (٥).

٤١٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، [٣٤٩/أ] قَالَ: كُورَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَعْدًا أَوْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ فِي حَلْقِهِ مِنَ الذُّبْحَةِ، وَقَالَ: «لَا أَدْعُ فِي نَفْسِي حَرَجًا مِنْ سَعْدٍ، أَوْ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ» (٦).

٤١٨١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَّاهُ (٧).

١٥ - باب

(١) هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم، هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٥)، (٩٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عاتشة.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط والمجمع «بخطر».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه زمة بن صالح وهو ضعيف وقال ابن معين مرة: صويلح وقد وافق الناس في تضعيفه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٨/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٥/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤١٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَإِذَا هُوَ يَكْوِي غُلَامًا، قَالَ: قُلْتُ: تَكْوِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ دَوَاءُ الْعَرَبِ^(١).

١٦ - باب في المجذومين

٤١٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِبرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْبِسُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ»^(٣).

١٧ - باب في العدوى والهوام والطيرة وغير ذلك^(٤)

٤١٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيْةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا حَسَدَ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ»^(٥).

(١) لم أقف عليه. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٥)، وقال: رواه أحمد، وعطاء اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(٢) جاء بهامش المخطوط قوله «صوابه [أظن ذلك والله أعلم]»، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه....، ورواه....، وعلى هكذا وقع في المسند ولك فقال: رواه عن لامام، عن النبي ﷺ ورواه عن علي، عن النبي ﷺ. كذا بالهامش ولا تظهر كلمة صوابه وإنما يبدو مكانها خطوط سوداء، والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٨١)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٥)، وقال: رواه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات إن لم يكن سقط من الإسناد أحد.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: البخاري (١٦٤/٧)، ابن ماجه (٨٦، ٣٥٣٩، ٣٥٤٠)، البغوي في شرح السنة (١٦٧/١٣)، التبريزي في المشكاة (٤٥٧٧)، ابن كثير في التفسير (٢٨٦/٤)، الحافظ في الفتح (٢٨٦١١، ٢٨٦٠٣، ٢٨٦٠٠، ٢٥٨٩٩)، المتقى الهندي في الكنز (١٥٨، ٢١٥/١٠)، (٢٨٦٢٣، ٢٨٦٢٣، ٢٨٦١٢).

١٨ - باب ما جاء فى الداء والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه^(١)

٤١٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَاهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الطَّيْرَةُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةُ وَالْفَرَسُ». فَغَضِبَتْ وَطَارَتْ شِقَّةٌ مِنْهَا فِي السَّمَاءِ، وَشِقَّةٌ فِي الْأَرْضِ، وَقَالَتْ: وَالَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى مُحَمَّدٍ، مَا قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ، إِنَّمَا قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَطْطِيرُونَ مِنْ ذَلِكَ»^(٢).

٤١٨٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَتْ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالذَّابَّةِ». ثُمَّ قَرَأَتْ عَائِشَةُ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [الحديد: ٢٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٣).

٤١٨٧ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، أَنبَأَنَا قَتَادَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٤).

١٩ - باب ما يقول إذا تطير^(٥)

٤١٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٦).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢٨٥٨٠٠)، ابن كثير في التفسير (٣٤٤/٤)، الألباني في الصحيحة (١٠٦٥).

٢٠ - باب ما جاء فى العين^(١)

٤١٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ^(٢) الْعَيْنُ حَقٌّ، وَيَحْضُرُ بِهَا^(٣) الشَّيْطَانُ، وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ»^(٤).

قلت: هو فى الصحيح باختصار خلا قوله: «ويحضر بها...» إلى آخره.

٤١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ دُوَيْدِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ [٣٤٩/ب] ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ^(٥)، يَسْتَنْزِلُ الْخَالِقَ»^(٦).

قلت: هو فى الصحيح خلا قوله: «يستنزل الخالق».

٢١ - باب

٤١٩١ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، [قَالَ: حَدَّثَنَا] ^(٧) أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) حرف التوكيد «إن» لم يرد بالمسند.

(٣) بالمجمع «ويحضرها»، وقال المحقق التصويب من كشف الخفا للعجلونى.

(٤) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٩/٢).

(٥) بالمسند «العين حق العين حق»، وبالمجمع «العين حق حتى...».

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩٤/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٧/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى وفيه دويد البصرى قال أبو حاتم: لين وبقية رجاله ثقات، رواه الطبرانى فى الكبير (١٨٤/١٢). أطراف الحديث عند: البخارى (١٧١/٧)، (٢١٤)، مسلم فى السلام (٤١)، (٤٢)، وفى الطب (ب ٣٦)، الترمذى (٢٠٦١)، أبى داود فى الطب (ب ١٥)، ابن ماجه (٣٥٠٦، ٣٥٠٧)، البيهقى فى السنن الكبرى (٣٥١/٩)، عبد الرزاق فى المصنف (١٩٧٧٨)، التبريزى فى المشكاة (٤٤٣٢)، ابن أبى شيبة (٤١٧/٧)، الحاكم فى المستدرک (٢١٥/٤).

(٧) ما بين المعقوفين من المسند والمخطوط «حسين بن محمد أبو أويس».

مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعْبِ الْخَزَّارِ مِنَ الْمُحَفَّةِ اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ، وَكَانَ رَجُلًا أَيْضًا حَسَنَ الْجِسْمِ وَالْجَلْدِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، وَلَا جِلْدَ مُحِبَّاءٍ، فَلَبِطَ سَهْلٌ^(١)، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَمَا يُفِيقُ؟ قَالَ: «هَلْ تَتَهَمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ»، قَالُوا: نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَعَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ، هَلَا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَكْتَ». ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ [لَهُ]^(٢)»، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدْحٍ، ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ، وَظَهْرَهُ مِنْ خَلْفِهِ، يُكْفِيئُ الْقَدْحَ وَرَأَاهُ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ^(٣).

٢٢ - باب (٤)

٤١٩٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دَيْلَمٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ أَبِي دُبَيٍّ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ، عَنْ مِخْجَنٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولِعُ بِالرَّجُلِ بِإِذْنِ اللَّهِ، حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا، ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ»^(٥).

٤١٩٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، وَعَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا دَيْلَمٌ بْنُ غَزْوَانَ

(١) بالمسند «فسهل».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٦/٣، ٤٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وزاد «وشرب منه»، وفي رواية الطبراني أيضًا... ورجال أحمد رجال الصحيح وفي أسانيد الطبراني ضعف، رواه الطبراني في الكبير (٩٧/٦). أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٢٠٤/١٠)، الحكم في المستدرک (٤١١/٣)، البيهقي في دلائل النبوة (١٦٣/٦)، ابن كثير في التفسير (٢٣٢/٨)، ابن عبد البر في التمهيد (٢٣٤/٦)، عبد الرزاق في المصنف (١٩٧٦٦)، البغوي في شرح السنة (١٦٤/١٢)، التبريزي في المشكاة (٤٥٦٢).

(٤) هذا العنوان بياض بالمخطوط لا يظهر فيه شيء، وهذا الحديث تحت العنوان السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٦/٥، ١٦٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٦/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وأحمد ثقات. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٢٥٨/٨)، المتقى الهندي في الكنز (١٧٦٦٣)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٧٥٢)، ابن عدى في الكامل (٩٧١/٣).

العطارد العبدى، عَنْ وَهْبٍ، فذكر نحوه^(١).

٢٣ - باب ما جاء فى الرقى للعين والمرض وغير ذلك^(٢)

٤١٩٤ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: «مَا شَأْنُ أَجْسَامِ بِنْتِي أَخِي ضَارِعَةَ أَتَصِيهُمُ حَاجَةً؟» قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ أَفَرَّقِيهِمْ، قَالَ: «وَبِمَاذَا؟» فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «ارْقِيهِمْ»^(٣).

٢٤ - باب رقيه جبريل للنبي ﷺ^(٤)

٤١٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَكَى رَفَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، يَشْفِيكَ مِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ»^(٥).

٤١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ سَلْمَانَ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ جُنَادَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعُوذُهُ وَبِهِ مِنَ الْوَجَعِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بِشِدَّةٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَشِيِّ، وَقَدْ [٣٥٠/أ] بَرِيءٌ أَحْسَنَ بُرءٍ، فَقُلْتُ لَهُ: دَخَلْتُ عَلَيْكَ غُدُوَّةً وَبِكَ مِنَ الْوَجَعِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ، وَدَخَلْتُ عَلَيْكَ الْعَشِيَّةَ، وَقَدْ بَرِئْتَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الصَّامِتِ، إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَقَانِي بِرُقِيَّةٍ بَرِئْتُ أَلَا أَعْلَمُكَهَا؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٣/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٩/٥، ١١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وأظنه كذلك والله أعلم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٠/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١٠/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم فى السلام (ب) ١٦ رقم (٣٩)، المتقى الهنذى فى الكنز (١٨٣٦٤).

يُؤْذِيكَ، مِنْ حَسَدٍ كُلِّ حَاسِدٍ، وَعَيْنٍ وَاسْمِ اللَّهِ يَشْفِيكَ»^(١).

باب - ٢٥

٤١٩٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا: شَفَاءُ تَرْفَى مِنْ النَّمْلَةِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَلِمَيْهَا حَفْصَةَ»^(٢).

٤١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ [عَمْرٍو]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

باب - ٢٦

٤١٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ: انْصَبْتُ عَلَى يَدِي مِنْ قَدْرِ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَكَانٍ، قَالَ: فَقَالَ كَلَامًا فِيهِ: «أَذْهَبِ الْبَاسُ رَبِّ النَّاسِ»، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي». قَالَ: وَكَانَ يُنْفَلُ^(٤).

٤٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤٢٠١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٠/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه سلمان رجل من أهل الشام لم يضعفه أحد وبقيت رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٥)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤١٤/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٢٨٣٦٨، ٣٤٣٨١)، ابن سعد في الطبقات (٥٩/٨)، الكحل في الأحكام النبوية في الصناعة الطبية (٥٩/١)، شرح معاني الآثار (٣٢٧/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري (١٥٧/٧)، (١٧٣)، مسلم في السلام (٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩)، أبي داود (٣٨٨٣)، ابن ماجه (١٦١٩)، (٣٥٢٠، ٣٥٣٠)، البغوي في شرح السنة (٢٤٤/٥، ١٥٧/١٢)، ابن كثير في التفسير (٣٤٣/٤)، رواه الطبراني في الكبير (٢٤٠/١٩)، (٣٢٧/٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

حَاطِبٍ، قَالَ: دَنَوْتُ^(١) إِلَى قِدْرٍ وَهِيَ تَعْلَى، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِيهَا فَاحْتَرَقَتْ، أَوْ قَالَ: فَوَرَمَتْ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى رَجُلٍ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ شَيْئًا وَنَفَثَ، فَلَمَّا كَانَ فِي إِمْرَةٍ عُثْمَانَ، قُلْتُ لِأُمِّي: مَنْ كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، قَالَتْ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٤٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

٤٢٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عُثْمَانَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي^(٤) الْعَبَّاسِ فِي حَدِيثِهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ [أُمِّهِ]^(٦)، أُمَّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ، قَالَتْ: أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ، أَوْ لَيْلَتَيْنِ، طَبَخْتُ لَكَ طَبِيخًا، فَفَنِي الْحَطْبُ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ، فَتَنَاوَلَتِ الْقِدْرَ فَاذْكَمْتُ عَلَى ذِرَاعِكَ، فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ، فَتَقَلَّ فِي فَيْكِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِكَ، وَدَعَا لَكَ، وَجَعَلَ يَتَقَلُّ عَلَى يَدَيْكَ، وَيَقُولُ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا». فَقَالَتْ: فَمَا قُمْتُ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأْتُ يَدُكَ^(٧).

٤٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: وَقَعَتِ الْقِدْرُ عَلَى يَدِي فَاحْتَرَقَتْ يَدِي، فَاذْكَمْتُ بِسِي أَبِي إِلَى رَسُولِ

(١) بالمسند «بيت» وبالمجمع «دنت».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه إلا أنه قال: ...، وفي رواية: ...، ورجال أحمد ورجال هذا الطريق، أي طريق الطبراني الأخيرة، رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٤) لفظ «أبي» لم يرد بالمسند.

(٥) بالمسند «إبراهيم بن محمد بن حاطب قال حدثني».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/٥، ١١٣)، وقال: رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: ...، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم.

اللَّهُ ﷺ [٣٥٠/ب]، وَكَانَ يَنْفُلُ عَلَيْهَا^(١)، وَيَقُولُ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ»، وَأَحْسِبُهُ قَالًا: «وَأَشْفِهِ إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي»^(٢).

٢٧ - باب رقية الألم

٤٢٠٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ^(٣)، عَنْ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلْمًا، فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ أَلْمَهُ، ثُمَّ لِيَقْلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا أَحَدٌ»^(٤).

٢٨ - باب رقية الجنون^(٥)

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ لِي أَخًا وَبِهِ وَجَعٌ، قَالَ: «وَمَا وَجَعُهُ؟» قَالَ: بِهِ لَمَمٌ، قَالَ: «فَأْتِنِي بِهِ»، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَوَّذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَأَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، [وَهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهَ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣] وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ]^(٦)، وَآيَةٍ مِنْ آلِ

(١) بالسند «فيها».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٣٧، ٥٤٥)، ابن كثير في التفسير (٣٤٣/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٨٣٧٢)، ١٨٨٣٥، ٢٥٦٨٤، ٢٥٦٨٦، ٢٥٦٩٢، ٢٨٣٥٤، ٢٨٣٥٧، ٢٨٥٢٦، ٢٨٥٣٦، ٢٨٥٣٧)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (١٥٨/٤)، الساعاتي في منحة العباد (١٧٦٧)، البيهقي في دلائل النبوة (١٧٤/٦)، (١٧٥).

(٣) كذا بالمخطوط وبالسند «يزيد بن أبي حفصة».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه أبو معشر نجيح وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين، وبقية رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (٩٣/١٩). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢٨٣٤٧)، الخرائطي في مكارم الأخلاق (٨٨).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

عَمْرَانَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران ١٨] وَآيَةٍ مِنَ الْأَعْرَافِ ﴿إِنْ رَبُّكُمْ...﴾، [الأعراف: ٥٤] وَأَخِيرِ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ [المؤمنين: ١١٦] وَآيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا﴾ [الجن: ٣] وَعَشْرِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ ^(١) سُورَةِ الْحَشْرِ، ﴿وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ، فَقَامَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَشْتَكِ قَطُّ ^(٢).

٢٩ - باب فيمن صبر على اللمم ^(٣)

٤٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ [بِهَا لَمَمٌ] ^(٤) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَكِ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكِ»، قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ، وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ ^(٥).

٣٠ - باب فيمن علق تيممة أو ودعة

٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدٍ، يَعْنِي الْمَعْفَرِي، قَالَ: سَمِعْتُ مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أُمَّمَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ» ^(٦).

(١) بالمسند «آخر».

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده (١٢٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو جناب وهو ضعيف لكثرة تدليسهِ وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو وهو ثقة وفيه ضعف.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٤)، رواه الطبراني في الكبير (٢٩٧/١٧)، وأبو يعلى في مسند (٩٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجالهم ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢١٦/٤)، البيهقي في =

٤٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ دُحَيْنٍ^(١) الْحَجْرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً، وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقِيلَ لَهُ^(٢): يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعْتَ
 تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا^(٣) عَلَيْهِ تَمِيمَةٌ»، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ:
 «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٤).

٣١ - باب في حلقة النحاس

٤٢١٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ
 حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلَقَةً أَرَاهُ، قَالَ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ مَا
 هَذِهِ؟» قَالَ: مِنْ الْوَاهِنَةِ^(٥)، قَالَ: «[٣٥١/أ] أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ، إِلَّا وَهْنًا أَنْبَذَهَا عَنْكَ،
 فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»^(٦).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

٣٢ - باب ما جاء في النجوم والحروف^(٧)

٤٢١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا
 الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ

= السنن الكبرى (٣٥٠/٩)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٠٦/٤)، ابن عدى فى الكامل

(٢٤٦٠/٦)، القرطبى فى التفسير (٣١٩/١٠)، الدولابى فى الأسماء والكنى (١١٥/٢).

(١) جاء بالهامش عبارة «من خط المؤلف دحين بالخاء المعجمة».

(٢) بالمسند «فقالوا».

(٣) لم يرد بالمسند اسم الإشارة «هذا».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٦/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضع السابق، وقال: رواه أحمد،

والطبرانى ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٠٧/٣)،

المتقى الهندى فى كنز العمال (٢٨٤١٧)، الألبانى فى الصحيحة (٤٩٢).

(٥) الواهنة: عرق يأخذ فى المنكب وفى اليد كلها، وقيل: هو مرض يأخذ فى العضد، هامش مجمع

الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٥/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠٣/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبرانى وقال: ...، وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

ﷺ: «يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تُنَزِرِ الحَمِيرَ عَلَى الخَيْلِ، وَلَا تُجَالِسِ أَصْحَابَ النُّجُومِ»^(١).

قلت: عند أبي داود والنسائي منه: «إنزاء الحمر على الخيل».

٣٢ - باب ما جاء فى الخط^(٢)

٤٢١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَاَفَقَ عِلْمَهُ فَهُوَ عِلْمُهُ»^(٣).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٨/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٨٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١٦/٥)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وفيه هارون بن مسلم صاحب الحناء لينه أبو حاتم ووثقه الحاكم، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي فى الكنز (٣٦٤٦٩، ٤٠٠٣)، الحافظ ابن حجر فى لسان الميزان (٩٨٦/٢).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٤/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١٦/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم فى المساجد (ب ٧ برقم ٣٣)، وفى السلام (ب ٣٥ برقم ١٢١)، النسائي فى الصغرى (١٦/٣)، أبو داود فى استفتاح الصلاة (ب ٥٦)، وفى الطب (ب ٢٣)، البيهقى فى السنن الكبرى (٢٥٠/٢)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١١٨/٩)، المتقى الهندي فى الكنز (٢٨٣٦٩، ٢٩١٥٨)، السيوطى فى الدر المنثور (٣٨/٦)، البغوى فى شرح السنة (٢٣٨/٣).

٣٧ - كتاب اللباس

١ - باب ما يقول إذا استجد ثوباً^(١)

٤٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُخْتَارُ بْنُ نَافِعِ التَّمَارِ، عَنْ أَبِي مَطْرٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا أَتَى غُلَامًا حَدَّثًا، فَاشْتَرَى مِنْهُ قَمِيصًا بِنِثْلَاثَةِ دَرَاهِمٍ، وَلَبِسَهُ إِلَى مَا بَيْنَ الرُّسْعَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، يَقُولُ: وَلَبِسَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، فَقِيلَ: هَذَا شَيْءٌ تَرَوِيهِ عَنْ نَفْسِكَ، أَوْ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هَذَا شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ عِنْدَ الْكُسُوفِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي»^(٢).

٤٢١٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ نَافِعٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَطْرٍ الْبَصْرِيُّ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ عَلِيًّا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٢ - باب في الثياب الرقاق^(٤)

٤٢١٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ نَعْلَبَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ خُلْتَانِ مِنْ حُلْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا ضَمْرَةُ، أَتَرَى ثَوْبِيكَ هَذَيْنِ مُدْخَلِيكَ الْجَنَّةَ؟»^(٥).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/١، ١٥٨)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣٥٤)، وأبو يعلى في مسنده (٢٧٤/١، ٢٧٥)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٥، ١١٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى إلا أنه قال: ...، وفي رواية: ...، وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: التبريزي في المشكاة (٤٣٧٣)، المتقى الهندي في الكنز (٤١١٢٩، ٤١٨٣٧)، ابن كثير في التفسير (٣٩٦/٣)، وفي البداية والنهاية (٤/٨)،

(٣) ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣٥٢)، انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٨/٤، ٣٣٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن بقية مدلس.

قلت: وهو بتمامه في مناقبه.

٣ - باب [المرأة.....] (١)

٤٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٢) بْنُ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسِ الْقِتْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَيْسَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّدْفِيِّ (٣)، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، يَقُولَانِ: سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرَكْبُونَ عَلَى السَّرُوجِ كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ، يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَأَسْيَابِ عَارِيَاتٍ، عَلَى رُءُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ الْعِجَافِ الْعَنُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ، كَمَا يَخْدِمُنَّكُمْ نِسَاءُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ» (٤).

٤٢١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، يَعْنِي [٣٥١/] ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ أَبَاهُ أُسَامَةَ قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً، كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرْهَا، فَلْتَجْعَلَ تَحْتَهَا غِلَالَةً، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجَمَ عِظَامِهَا» (٥).

٤٢١٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ

(١) هذا العنوان بالمخطوط لا يظهر منه سوى هذا، وبالمجمع جاء هذا الحديث تحت باب «كسوة النساء».

(٢) لم يرد بالمسند «عبد الله».

(٣) بالمسند «عيسى بن هلال الصدفي».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن الطبراني قال: ... الرجال.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦/٥، ١٣٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيته رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٢٣/١). أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٤/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٤١٩٣٣)، ابن سعد في الطبقات (٤٥/١/٤).

ابن عقيل، عن مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤ - باب في الإزار ومواضعه (٢)

٤٢١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَى عَضْلَةَ سَاقِهِ مِنْ تَحْتِ إِزَارِهِ، إِذَا اتَّزَرَ (٣).

٤٢٢٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ حُلَلِ السَّيْرَاءِ، أَهْدَاهَا لَهُ فَيُرْوُزُ، فَلَبَسْتُ الْإِزَارَ، فَأَعْرَفَنِي طَوْلًا وَعَرْضًا، فَسَحَبْتُهُ وَلَبَسْتُ الرِّدَاءَ، فَتَقَنَعْتُ بِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَاتِقِي، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعْ الْإِزَارَ، فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الْأَرْضُ مِنَ الْإِزَارِ إِلَى مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَلَمْ أَرَ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ تَشْمِيرًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (٤).

قلت: له في الصحيح فيمن جر إزاره خيلاء أحاديث غير هذا.

٤٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى إِزَارٍ يَتَقَعَّقُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ» فَرَفَعْتُ إِزَارِي إِلَى نِصْفِ السَّاقَيْنِ، فَلَمْ تَزَلْ إِزْرَتُهُ حَتَّى مَاتَ (٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه صالح بن نيهان مولى التوأمة وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى يبعضه إلا أنه قال: ...، وفي إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤١/٢، ١٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٥)، وقال: رواه كله أحمد، والطبراني في الأوسط بإسنادين وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٨١/٣، ١٨٣، ٢٩٩، ١٩/٦، ١٨/٧، ٣٣٥/١٠، ٣٣٦، ٣٨٣/١١، ٣٥٧/١٢، ٦٦/١٨، ٢٣٠).

٤٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّهُ يَسْتَرْخِي إِزَارِي أَحْيَانًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»^(١).

٤٢٢٣ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْفَتَى سَمُرَةٌ، لَوْ أَخَذَ مِنْ لِمَّتِهِ، وَشَمَّرَ مِنْ مِزْرِهِ، وَشَمَّرَ مِنْ مِزْرِهِ»^(٢).

٤٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ»^(٣).

٤٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٤٢٢٦ - حَدَّثَنَا [٣٢٥/أ] عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.

٤٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُبَيْهٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَحْتَ الْكَعْبِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ»^(٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٥)، وقال: رواه أحمد، عن شيخه يعمر بن بشر، ويقال: مشايخ أحمد كلهم ثقات، وبقية رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٢١١٨٤)، البخاري في التاريخ (١٧٧/٤)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٦٥/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٥)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقات وقد صرح ابن إسحاق بالسماع. أطراف الحديث عند: النسائي في =

٤٢٢٨ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَذَكَرَهُ.

٤٢٢٩ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: بَيْنَا هُوَ يَمْشِي قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، إِذْ لَحِقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَخَذَ بِنَاصِيَةِ نَفْسِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمَّتِكَ»، قَالَ عَمْرٍو: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حَمَشُ السَّاقَيْنِ، فَقَالَ: «يَا عَمْرٍو، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، يَا عَمْرٍو»، وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ أَصَابِعٍ مِنْ كَفِّهِ الْيُمْنَى تَحْتَ رُكْبَةِ عَمْرٍو، فَقَالَ: «يَا عَمْرٍو، هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ»، ثُمَّ رَفَعَهَا، ثُمَّ وَضَعَهَا تَحْتَ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ: «يَا عَمْرٍو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ»^(١).

٤٢٣٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الشَّرِيدَ يَقُولُ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ، [فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ أَوْ هَرَوَلًا]^(٢) فَقَالَ: «ارْفَعْ إِزَارَكَ، وَاتَّقِ اللَّهَ»، قَالَ: إِنِّي أَحْنَفُ^(٣) تَصَطُّكَ رُكْبَتَيَّ، فَقَالَ: «ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّ كُلَّ خَلْقِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، حَسَنٌ»، فَمَا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدُ إِلَّا [إِزَارَهُ]^(٤) يُصِيبُ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ، أَوْ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ^(٥).

=الصغرى (٢٠٧/٨)، الحافظ فى الفتح (٢٥٧/١٠)، المتقى الهندى فى الكنز (٤١١٥١)، عبد الرزاق فى المصنف (١٩٩٩١)، الطبرانى فى الكبير (٣٨١/١١)، الدولابى فى الأسماء والكنى (٨٥/٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٠/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٣/٥)، (١٢٤)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) الحنف: إقبال القدم بأصابعها على القدم الأخرى، هامش مجمع الزوائد.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٠/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٢٤/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبرانى وقال: ...، ورجال أحمد رجال الصحيح. رواه الطبرانى فى الكبير

(٣٧٨/٧). أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (٤١١٥٩)، البخارى فى التاريخ

(٤٦١/٣).

٥ - [باب.....] (١)

٤٢٣١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ الْمِصْرِيَّ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ هُبَيْبِ بْنِ مُغْفَلِ الْغِفَارِيِّ، أَنَّهُ رَأَى مُحَمَّدًا الْقُرَشِيَّ قَامَ فَجَرَ (٢) إِزَارَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ هُبَيْبٌ (٣)، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَطِئَهُ خِيَلَاءَ، وَطِئَهُ فِي النَّارِ» (٤).

٤٢٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٤٢٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ، فَذَكَرَهُ (٦).

٤٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ بُرْدَيْنِ مُخْتَالًا حَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٧).

٤٢٣٥ - حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةَ الْقَاصُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا رَجُلٌ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَ فِي بُرْدَيْنِ

(١) هذا العنوان لا يظهر منه شيء في المخطوط، وهذه الأحاديث تحت العنوان السابق في المجمع.

(٢) بالمسند «يجر».

(٣) بالمخطوط «فقال هبيب».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/٥)، (١٢٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا أسلم أبا عمران وهو ثقة.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٤)، (٢٨٨).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٦)، وقال: رواه أحمد بأسانيد وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح.

أَخْضَرَيْنِ يَخْتَالُ فِيهِمَا، أَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فَهُوَ ^(١) يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(٢).

٤٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شِمْرِ، عَنْ خُرَيْمٍ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ فِيكَ خَلْتَيْنِ ^(٣) اثْنَتَيْنِ، كُنْتَ أَنْتَ؟» قَالَ: إِنَّ وَاحِدَةً تَكْفِينِي، قَالَ: «تُسَبِّلُ إِزَارَكَ، وَتُوَفِّرُ شَعْرَكَ»، قَالَ: لَا حَرَمَ، وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ^(٤).

٤٢٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٥).

٤٢٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ (ح) وَعَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي وَهُوَ مُسَبِّلُ إِزَارِهِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»، قَالَ: فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»، قَالَ: فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ أَمْرَتَهُ يَتَوَضَّأُ؟ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسَبِّلُ إِزَارِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ عَبْدٍ مُسَبِّلٍ إِزَارَهُ» ^(٦).

قلت: عزاه الشيخ جمال الدين إلى النسائي في الزينة ولم أره في نسختي فلعله في الكبيرى.

(١) بالمسند «وإنه».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣).

(٣) لم ترد بالمسند كلمة «خلتين».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/٤، ٣٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٥)، (١٢٣)، وقال: رواه أحمد، والطبراني واللفظ له، أى لفظ المجمع، بأسانيد ورجال أحمد رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير (٢٤٧/٤).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٥)، وقال: رواه أحمد ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: أبى داود في سننه (٦٣٨)، (٤٠٨٦)، التبريزي في المشكاة (٧٦١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٤٧/٨)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٩٢/٣).

٦ - باب ما جاء في النعال والخفاف^(١)

٤٢٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ، أَنَّ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ مَخْصُوفَةً^(٢).

٤٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ لَنَا، قَالَ: رَأَيْتُ نَعْلَ نَبِيِّكُمْ ﷺ كَانَتْ مَخْصُوفَةً^(٣).

٤٢٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا، فَذَكَرَهُ^(٤).

٤٢٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٧ - باب المشى فى نعل واحد ولا فى خف واحدة^(٦)

٤٢٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ فِي خَفٍ وَاحِدَةٍ^{(٧)(٨)}.

٤٢٤٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ،

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٨/٥)، وقال: رواه أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٥، ٢٨)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) بالمسند «واحد».

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٩/٥)، وقال: رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، ورجالهم رجال الصحيح، ورواه الطبرانى فى

يَعْنِي ابْنَ ذَكْوَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُمَشَى فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، أَوْ نَعْلٍ وَاحِدَةٍ.

قال: وفي الحديث كلامٌ كثيرٌ غيرُ هذا، فلم يُحدِّثنا به، وضرَبَ عليه في كتابه، وظننتُ أنه ضربَ عليه في كتابه من أجل أنه نزل حديثه^(١).

* * *

(١) أخرجه بتمامه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/٥)، وقال: رواه الطبراني، عبد الله بن أحمد وجادة عن كتاب أبيه، وقال: ضرب عليه أبي ولم يحدثنا، ورجال أحمد رجال الصحيح، وكذلك رجال الطبراني إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل الحسن بن ذكوان، قلت: وهو من رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير (٢٤/١٢). أطراف الحديث عند: الدارقطني (١١١/٣)، ابن عدي في الكامل (١٧٧٧/٥).

٣٨ - كتاب الزينة

١ - باب إظهار النعم واللباس الحسن^(١)

٤٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً، إِلَّا وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا عَلَيْهِ»^(٢).

٤٢٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٢٤٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ فَضَالَةَ، رَجُلٍ [٣٥٣/أ] مِنْ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيُّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَعَلَيْهِ مُطْرَفٌ مِنْ خَزَلٍ لَمْ نَرَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَا بَعْدَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ نِعْمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ»^(٣).

٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَرْثَدٍ الرَّحْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حَوْشَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ شَهْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبَ ابْنَ أَبْرَهَةَ، وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ عَبْدِ الْمَلِكِ بَدِيرِ الْمُرَّانِ، وَذَكَرُوا الْكَبِيرَ، فَقَالَ كُرَيْبٌ: سَمِعْتُ أَبَا رِيحَانَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ شَيْءٌ مِنَ الْكَبِيرِ الْجَنَّةَ»، قَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَتَجَمَّلَ بِسَيْرٍ^(٤) سَوَاطِي، وَشِئْعٍ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٥)، وقال:

رواه أحمد وفيه يحيى بن عبيد الله بن موهب وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: الطبراني في

الصغير (٢١٢/١)، الحاكم في المستدرک (٥١٤/١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٢/٥)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب

(٤٤٥/٢)، السيوطي في الدر المنثور (٢٢٣/٤)، التبريزي في المشكاة (٤٣٧٩)، المتقى الهندي

في الكنز (١٩٥٥، ٦٤٤٢، ٦٤٧٦، ١٧١٩٤)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد

(١٨٠/٣).

(٤) بالمسند «يسبق».

نَعْلِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِالْكَبِيرِ، إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، إِنَّمَا الْكَبِيرُ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ، وَعَمَصَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ»^(١).

٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَرْثَدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٢ - باب ما جاء في الصباغ^(٣)

٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَاحَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ حَاجًّا، وَدَخَلَتْ عَلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ امْرَأَتُهُ فَبَاتَ مَعَهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ رَذُوعُ الطَّيِّبِ، وَمِلْحَفَةٌ مُعْصَفَرَةٌ مُقَدَّمَةٌ، فَأَدْرَكَ النَّاسَ بِمَلَلٍ قَبْلَ أَنْ يَرُوحُوا، فَلَمَّا رَأَاهُ عُثْمَانُ انْتَهَرَهُ وَأَفْفَ، وَقَالَ: أَتَلْبَسُ الْمُعْصَفَرَ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْهَهُ، وَلَا إِيَّاكَ، إِنَّمَا نَهَانِي^(٤).

٣ - [باب.....]^(٥)

٤٢٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الثَّوْبِ الْمَصْبُوغِ، مَا لَمْ يَكُنْ بِهِ نَفْضٌ، وَلَا رَذُوعٌ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٣/٤، ١٣٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٥)،

وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى في الكبير، والبخاري

باختصار وفيه عبيد الله بن عبد الله أبو موهب وثقه ابن معين في رواية وقد ضعف. قلت: لم أقف عليه.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وإن كان الحديث جاء بالمجمع تحت العنوان السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٣٤١٨)، ذكره الهيثمي في

مجمع الزوائد (١٢٩/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس. وفي=

٤ - باب ما جاء فى القسيّة والميثرّة وغير ذلك^(١)

٤٢٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ سَهِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَيْثِرَةِ^(٢)، وَالْقَسِيَّةِ، وَحَلَقَةِ الذَّهَبِ، وَالْمُقَدَّمِ، قَالَ يَزِيدُ: وَالْمَيْثِرَةُ جُلُودُ السَّبَاعِ، وَالْقَسِيَّةُ ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ مِنْ إِبْرَيْسَمٍ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ، وَالْمُقَدَّمُ الْمَشْبَعُ بِالْعَصْفَرِ^{(٣)(٤)}.

قلت: له عند ابن ماجه النهى عن المقدم وحلقة الذهب.

٤٢٥٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ مَيْثِرَةِ الْأَرْجُوَانِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أُرَكَّبُهَا، وَلَا أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَسِيَّةَ»^(٥).

٤٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ [٣٥٣/ب] لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَهُ^(٦).

٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَهَى^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ: لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالذَّهَبِ، وَالشُّرْبِ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَالْمَيْثِرَةِ الْحَمْرَاءِ، وَلُبْسِ الْقَسِيَّةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَيْءٌ رَقِيقٌ مِنَ الذَّهَبِ نَرِبُطُ بِهِ الْمَسْكُ، أَوْ يُرِبُطُ بِهِ، قَالَ: «لَا اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفْرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ»^(٨).

= (٢١٩/٣)، وقال: رواه أبو يعلى، والبخاري، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله وهو ضعيف،

رواه البخاري في كشف الأستار (٥٦٧)، وأبو يعلى فى مسنده (٢٥٧٩، ٢٦٩٢).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) هى مركب لين وطى يعمل من حرير أو ديباج ويتخذ كالفرش الصغير، هامش مجمع الزوائد.

(٣) الشديد الحمرة، هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٩/٢، ١٠٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٢/٣، ٣٤٧)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٥/٥)،

وقال: رواه أحمد وفيه يزيد بن عطاء اليشكرى، وهو ضعيف.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) بالمسند «نهانا».

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٨/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٥/٥، ١٤٦)، =

قلت: عند ابن ماجه بعضه.

٥ - باب ما جاء فى الخلق (١)(٢)

٤٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَلِمَةُ حَاجَةٍ، فَرَأَى عَلَيَّ خَلْقًا، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاغْسِلْهُ»، فَغَسَلْتُهُ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاغْسِلْهُ»، فَذَهَبْتُ فَوَقَعْتُ فِي بئرٍ، فَأَخَذْتُ مِشْقَةً، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «حَاجَتُكَ» (٣).

٤٢٥٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ ابْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ وَجْهَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَيُبَارِكُ عَلَيْنَا، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَمَسَحَ وَجْهَهُ الَّذِينَ عَنْ يَمِينِي، وَعَنْ يَسَارِي، وَتَرَكَنِي، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ دَخَلْتُ عَلَى أُخْتِي لِي فَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقِيلَ لِي: إِنَّمَا تَرَكَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِوَجْهِكَ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى بئرٍ فَدَخَلْتُ فِيهَا فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ إِنِّي حَضَرْتُ صَلَاةَ أُخْرَى، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَحَ وَجْهِي وَبَرَكَ عَلَيَّ، وَقَالَ: «عَادَ بِخَيْرٍ دِينَهُ الْعَلَاءُ تَابَ، وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ» (٤).

قلت: هو عند الترمذى من غير ذكر أبيه.

= وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى وفيه خصيف وفيه ضعف وثقه جماعة. أطراف الحديث عند:

المتقى الهندى فى الكنز (٤١٨٥٠)، ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (١٤٢/٥).

(١) الخلق: طيب يتخذ من الزعفران وغيره وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء، هامش مجمع الزوائد.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٥/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو حبيبة هذا إن كان هو الطائى فهو ثقة، وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: النسائى فى الصغرى (١٥٢/٨)، البيهقى فى السنن الكبرى (٣٠٤/١، ٣٠٥، ٣٩٨/٣)، المتقى الهندى فى الكنز (١٧٣٥٦)، الطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٢٨/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧١/٤، ١٧٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٥/٥)، وقال: رواه أحمد وفى رواية عنده بنحو ما رواه الترمذى غير أنه زاد يعلى: ما حملك على الخلق أتزوجت؟ قلت: لا، وفيه يونس بن حباب وهو ضعيف حبيث.

٤٢٥٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُمَرُو بْنِ يَعْلَى التَّقْفِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ التَّقْفِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ: «يَا يَعْلَى، مَا حَمَلَكَ عَلَى الْخُلُوقِ أَتَزَوَّجْتُ؟ قُلْتُ: لَا. قُلْتُ: هُوَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ بِإِخْتِصَارٍ.

٤٢٥٩ - حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٦ - باب في لبس الحرير

٤٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٢)، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ دَخَلَ عَلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، فَأَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، فَظَنَّ أَبُو أُمَامَةَ أَنَّهَا حَرِيرٌ، فَتَنَحَّى يَمْشِي الْقَهْقَرَى حَتَّى بَلَغَ آخِرَ السَّمَاطِ، وَخَالِدٌ يُكَلِّمُ رَجُلًا، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي، مَا ظَنَنْتَ؟ أَظَنَنْتَ أَنَّهَا حَرِيرٌ؟ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: لِأَنَّهُ يَتَمَتَّعُ بِالْحَرِيرِ مَنْ يَرْجُو أَيَّامَ اللَّهِ (٣)، فَقَالَ لَهُ خَالِدٌ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ غُفْرَانِكَ (٤)، كُنَّا فِي قَوْمٍ مَا كَذَّبُونَا وَلَا كَذَّبْنَا (٥).

٤٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: فَحَدَّثَ (٦) الْحَسَنُ بِحَدِيثِ أَبِي [٣٥٤/أ] عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ فِي الدِّيَّاجِ، قَالَ: فَقَالَ الْحَسَنُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ لَبِئْتَهَا دِيَّاجٌ، قَالَ:

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالهامش في المخطوط: صوابه حبيب بن عبيد الرحبي، عن أبي أمامة كذا في أصل سياق المسند ولا يعرف من روى، عن أبي أمامة بن عبد الرحمن معجمة ولا مهمله. قلت: وجاء بالمسند، حبيب بن عبيد الرحبي.

(٣) جاء هذا في المسند عن أبي أمامة، عن النبي وليس عن أبي أمامة قوله فقط.

(٤) بالمسند «اللهم غفر أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ بل كنا في قوم ما كذبونا ولا كذبنا».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٦٧، ٢٦٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٤١)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مریم وقد اختلط.

(٦) بالمسند «حدثني».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَبَنَةٌ مِنْ نَارٍ»^(١).

٤٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَانِيءٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْغِفَارِيَّ^(٢) أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الْحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ، فَيَنْزِعُهُ^(٣).

٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، مَنْ لَا يَرْجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ، [إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ]»^(٤). قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتْلُغُهُمْ هَذَا عَنْ نَبِيِّهِمْ، فَيَجْعَلُونَ حَرِيرًا فِي ثِيَابِهِمْ، وَفِي بُيُوتِهِمْ^(٥).

٤٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو جُمَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَطَّارِدَا التَّمِيمِيِّ كَانَ يُقِيمُ حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَيْسَتْهَا إِذَا جَاءَكَ وَفُودُ النَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»^(٦).

٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَأْيَا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً سُنْدُسٍ، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَوَضَعَهَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/٥)، وقال: رواه أحمد وفيه على بن عاصم بن صهيب، وأنكر عليه كثرة الغلط وتماديه فيه، قال أحمد أما أنا فأحدث عنه، وحديثنا عنه، وبقية رجاله ثقات.

(٢) جاء في الهامش بالمخطوط عبارة: «صوابه أبو سعد الغفاري» كذا ذكره ابن حبان في ثقاته، والنهبي في مختصره، وذكره الحاكم.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٥)، وقال: رواه أحمد، ورجاله أحمد رجال الصحيح، خلا أبو سعيد الغفاري وقد وثقه ابن حبان، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٠/٢).

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٥)، وقال: رواه أحمد، والبزار باختصار وفيه مبارك بن فضالة وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٥)، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه ورجال أحمد ثقات، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٢).

وَأَحْسَّ بَوْفِدٍ أَتَوْهُ، فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَلْبَسَ الْجُبَّةَ لِقُدُومِ الْوَفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصْلُحُ لِبَاسُهَا لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَيَصْلُحُ لَنَا فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ»، فَقَالَ: يَكْرَهُهَا وَآخِذْهَا؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ أُرْسِلُ بِهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ فَتَصِيبَ بِهَا مَالًا»، فَأُرْسِلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَيَّ مَنْ فَرَّ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٤٢٦٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَأَبَى عُمَرَ، يَعْنِي أَنْ يَأْخُذَهَا^(٢).

٤٢٦٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ عَثْمَانَ، عَنِ الطُّفَيْلِ ابْنِ أُخِيٍّ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ، أَلْبَسَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، ثَوْبًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٤٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ عَثْمَانَ، عَنِ الطُّفَيْلِ ابْنِ أُخِيٍّ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبًا مَذَلَّةً، أَوْ ثَوْبًا مِنْ نَارٍ».

٤٢٦٩ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ عِمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى^(٤) عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٧، ٤٣٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٤١)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٢٤، ٤٣٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٤١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق. أطراف الحديث عند:

المنذرى في الترغيب والترهيب (٣/٩٩)، المتقى الهندي في الكنز (٤١٢٢، ١٧٣٦٣).

(٤) بالمسند «نهانا».

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٤١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٢٩).

قلت: أخرجه لذكر أبي سعيد فيه.

٧ - باب لبس الحرير في الحرب

٤٢٧٠ - حَدَّثَنَا [ب/٣٥٤] يَعْمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ ابْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ، مَوْلَى أَسْمَاءَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، تَقُولُ: عِنْدِي لِلزُّبَيْرِ سَاعِدَانِ مِنْ دِييَاجٍ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ يُقَاتِلُ فِيهِمَا^(١).

٤٢٧١ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ مَرْوَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ، سَنَةَ إِحْدَى وَتَمَانِينَ وَمِائَةٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ أُمِّ حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ قَدْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ خَزْ أَعْبَرُ^(٢)، وَأَشَارَ إِبْرَاهِيمُ بِيَدِهِ إِلَى مَنْكِبِيهِ، [فَظَنَّ كَثِيرٌ أَنَّهُ رِدَاءٌ]^{(٣)(٤)}.

٤٢٧٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَا قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ رُدَيْحُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٨ - باب في لبس الذهب

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ فِيهِ جَفَاءٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا الضَّبْعُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَيْرُ ذَلِكَ أَخَوْفُ لِي عَلَيْكُمْ حِينَ تُصَبُّ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا صَبًّا، فَيَأْتِيَتْ أُمَّتِي لَا يَتَحَلَوْنَ الذَّهَبَ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) بالمسند «غبراء».

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٥)، وقال: =

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْنَا الضَّبَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيْرُ الضَّبِّ عِنْدِي أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الضَّبِّ، إِنَّ الدُّنْيَا سَتَصَبُّ عَلَيْكُمْ صَبًّا، فَيَأْتِيَتْ أُمَّتِي لَا تَلْبَسُ الذَّهَبَ» (١).

٤٢٧٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٢٧٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَلْبَسُ حَرِيرًا وَلَا ذَهَبًا» (٢).

٤٢٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَهُ (٣).

٩ - باب خاتم الذهب وغيره

٤٢٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ (٤)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى الْبَرَاءِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَهُ: لِمَ تَخْتَمُ بِالذَّهَبِ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ الْبَرَاءُ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَنِيمَةٌ يَقْسِمُهَا

= رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. أطراف الحديث عند المنذرى في الترغيب والترهيب (١٨٣/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٦٢٤٠)، الطحاوي في مشكل الآثار (٣١٤/٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجال ثقاة. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٢١٩/٨)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٩٩/٣)، الحاكم في المستدرک (١٩١/٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (١٧٣٦١).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) جاء بهامش المخطوط: أبو رجاء هو عبد الله بن واقد الخراساني، قال الذهبي في ميزانه إن هذا الحديث منكر (٥٢٠/٢).

سَبِيٍّ وَخُرَيْبِيٍّ^(١)، قَالَ: فَفَسَمَّهَا حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْخَاتَمُ، فَرَفَعَ طَرْفَهُ فَنظَرَ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ خَفَضَ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنظَرَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ خَفَضَ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنظَرَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَرَاءٍ؟ فَجِئْتُهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ الْخَاتَمَ فَقَبِضَ عَلَى كُرْسُو عِي، ثُمَّ قَالَ: «خُذْ [٣٥٥/أ] الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: وَكَانَ الْبَرَاءُ يَقُولُ: كَيْفَ تَأْمُرُونِي أَنْ أَضَعَّ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(٢).

١٠ - باب منه

٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنبَأَنَا عَمَّارُ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، [فَقَالَ]^(٣): «أَلْقِ ذَا»، فَأَلْقَاهُ، فَتَخْتَمَ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «ذَا شَرٌّ مِنْهُ». فَتَخْتَمَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ^(٤).

٤٢٨٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ كَرِهَهُ فَطَرَحَهُ، ثُمَّ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: «هَذَا أَخْبِثُ وَأَخْبِثُ»^(٥)، فَطَرَحَهُ ثُمَّ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ.

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الْخَاتَمِ

(١) بالمسند كذلك وبالمجمع «حريبي» بالباء وليس بالثاء المثلثة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار، ومحمد بن مالك مولى البراء، وثقه ابن حبان، وأبو حاتم ولكن قال ابن حبان: لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه، وقال: رأيت فصرح، وبقي رجاله ثقات.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح، إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٣٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١١/٢، ١٦٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفي رواية عند أحمد..... وأحد إسناده أحمد رجاله ثقات.

الحديد: «هَذَا حَلِيَّةُ أَهْلِ النَّارِ»^(١).

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ^(٢)، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْفَرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى خَاتَمٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ جَرِيدَةً فَضَرَبَ بِهَا كَفِّي، وَقَالَ: «اطْرَحْهُ»، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَطَرَحْتُهُ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الْخَاتَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: طَرَحْتُهُ، قَالَ: «إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَسْتَمِيعَ بِهِ، وَلَا تَطْرَحَهُ»^(٣).

٤٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

١١ - باب فيمن مات وهو يلبس الذهب أو الحرير^(٥)

٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذِ الْهَزَائِنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الْجَنَّةِ»^(٦).

٤٢٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، وَهَوْدَةَ بْنُ خَلِيفَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذِ، قَالَ هَوْدَةُ الْهَزَائِنِيُّ: قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: ضَرَبَ أَبِي عَلِيٌّ هَذَا الْحَدِيثَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ضَرَبَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ خَطَأً، وَإِنَّمَا هُوَ مَيْمُونُ بْنُ أَسْتَاذِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَكَيْسَ فِيهِ عَنِ الصَّدْفِيِّ،

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمخطوط «حدثنا حصين عن عاصم عن سالم». وأظن أنه هذا خطأ.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٦٠، ٥/٢٧٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٥١)،

(١٥٢)، وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٦٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٤٦)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني وزاد....، وميمون بن أستاذ، عن عبد الله بن عمر الهزائني لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. جاء في هامش المخطوط عبارة: «هذا المضروب عليه» في نسخة قرأها شيخ محبي الدين عبد القادر الحجار عند المؤلف، وهنا عليه ضباب، وقد قرأت على في نسختي وهو، قلت: في أصل سماعنا وهو عن عبد الله بن عمرو والهزائني.

وَيُقَالُ: إِنَّ مَيْمُونَ هَذَا هُوَ الصَّدْفِيُّ^(١)، [لَأَنَّ سَمَاعَ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ مِنَ الْجُرَيْرِيِّ آخِرَ عُمُرِهِ]^(٢).

٤٢٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّى، أَوْ حُلِيَ بِخَزٍّ بَصِيصَةٍ^(٣) مِنْ ذَهَبٍ، كُؤِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

١٢ - باب استعماله للضرورة

٤٢٨٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ [٣٥٥/ب] عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ^(٥)، عَنْ مَنْ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ضَبَّ أَسْنَانَهُ بِذَهَبٍ^(٦).

٤٢٨٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ الْمُغْبِرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ شَدَّ أَسْنَانَهُ بِالذَّهَبِ، فَذَكَرْتُ مِثْلَ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٠٨، ٢٠٩).

(٢) ما بين المعقوفين من أطراف مسند أحمد لابن حجر (٥٣٦٨)، جاء بهامش المخطوط عبارة لا يظهر منها كلام كثير عليه سواد «..... الكلام متصلًا به...» لأن سماع يزيد بن هارون من الجريري آخر عمره.... حدثنا عبد الله حدثني أبي وذكر الحديث الذي يليه بالمسند (٢/٢٠٩)، ثم قال بعدما ذكر هذا الحديث في هامش المخطوط: وهذا الحديث يلزم المؤلف إخراجها في حديث واحد مكملًا لما قبله والثاني... على في الحديث.

(٣) بالمجمع «بخريصة». ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٤٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٢٧).

(٥) جاء بالمطبوع التيمي وهو تحريف انظر تعجيل المنفعة (٤٣٥، ٤٣٦)، هامش أطراف أحمد لابن حجر (٦٠٠٨).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٧٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٥٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات.

(٧) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

١٣ - باب استعمال الذهب

٤٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَيْدُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ أَبِيهِ، أَوْ عَنِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَلَّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ، فَلْيَحَلِّقْهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ، فَلْيُسَوِّرْهَا سِوَارًا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنَّ الْفِضَّةَ فَالْعَبُوا بِهَا لَعِبًا» (١).

٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا حُصَيْفٌ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّهَبِ يُرْبَطُ بِهِ، أَوْ يُرْبَطُ بِهِ الْمِسْكُ، قَالَ: «اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفْرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ» (٢).

٤٢٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: جَعَلْتُ شَعَائِرَ مِنْ ذَهَبٍ فِي رَقَبَتِيهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَلَا تَنْظُرُ إِلَى زِينَتِهَا؟ فَقَالَ: «عَنْ زِينَتِكَ أُعْرَضُ»، قَالَ: زَعَمُوا أَنَّهُ قَالَ: «مَا ضَرَّ إِحْدَاكُنَّ لَوْ جَعَلْتَ خُرْصًا» (٣) مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ جَعَلْتُهُ بِزَعْفَرَانٍ» (٤).

٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَبِسْتُ قِلَادَةً فِيهَا شَعْرَاتٌ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَتْ: فَرَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقَالَ: «مَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يُقَلِّدَكَ اللَّهُ مَكَانَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَعْرَاتٍ مِنْ نَارٍ؟» قَالَتْ: فَزَعَمْتُهَا» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤١٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤٧١)، وقال: رواه أحمد، وقد روى أسيد هذا، عن موسى بن أبي موسى، وعبد الله بن قتادة فإن كانا هما اللذين أبهما فالحديث حسن وإن كانا غيرهما فلم أعرفهما.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤٧١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) الخرص بالضم والكسر: الحلقة الصغيرة من حلى الأذن، هامش مجمع الزوائد. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤٨١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وسياقه أحسن، وقال فيه: فقطعها فأقبل على بوجهه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣١٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٢٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، =

٤٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفِ (ح) وَمَرْوَانَ بْنِ شُجَاعٍ، حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ مَرْوَانُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَرِبُّطُ الْمِسْكَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: «أَفَلَا تَرِبُّطُونَهُ بِالْفِضَّةِ، ثُمَّ تَلَطَّخُونَهُ بِزَعْفَرَانَ، فَيَكُونُ مِثْلَ الذَّهَبِ»^(١).

٤٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفِ (ح) وَمَرْوَانَ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ^(٢).

٤٢٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي دَيْلَمُ أَبُو غَالِبِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ حَجَلٍ، حَدَّثَنِي أُمُّ الْكِرَامِ أَنَّهَا حَجَّتْ فَلَقِيَتْ امْرَأَةً بِمَكَّةَ كَثِيرَةَ الْحَشَمِ لَيْسَ عَلَيْهَا حُلِيٌّ إِلَّا الْفِضَّةُ، قَالَتْ: كَانَ جَدِّي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ عَلَى قُرْطَانٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِهَابَانِ مِنْ نَارٍ، فَنَحْنُ أَهْلُ الْبَيْتِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يَلْبَسُ حُلِيًّا إِلَّا الْفِضَّةُ»^(٣).

٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا [أ/٣٥٦] دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِأُبَايَعَهُ فَذَنُوتُ، وَعَلَى سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَبَصُرَ بِيَصِيصِهِمَا، فَقَالَ: «أَلْقَى السَّوَارِينَ يَا أَسْمَاءُ، أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِسِوَارٍ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتْ: فَأَلْقَيْتُهُمَا، فَمَا أَدْرَى مَنْ أَخَذَهُمَا»^(٤).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

= والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضاً.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٥)، وقال: رواه أحمد، وأم الكرام لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه، وداود الأودي، وثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى.

٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ لِلْبَيْعَةِ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: أَلَا تَحْسُرُنَا عَنْ يَدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَسْتُ أَصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلَكِنْ أَخَذُ عَلَيْهِنَّ». وَفِي النِّسَاءِ خَالَةٌ لَهَا عَلَيْهَا قُلْبَيْنِ (١) مِنْ ذَهَبٍ، [وَحَوَاتِيمٍ مِنْ ذَهَبٍ] (٢)، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا هَذِهِ، هَلْ يَسُرُّكَ أَنْ يُحَلِّيكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ جَمْرٍ جَهَنَّمَ بِسِوَارَيْنِ وَحَوَاتِيمٍ»، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا خَالَتِي اطَّرِحِي مَا عَلَيْكَ، فَطَرَحَتْهُ، فَحَدَّثَنِي أَسْمَاءُ وَاللَّهُ يَا بُنَيَّ لَقَدْ طَرَحَتْهُ، فَمَا أَدْرِي مَنْ أَخَذَهُ (٣) مِنْ مَكَانِهِ، وَلَا التَّفَتَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَيْهِ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ إِحْدَاهُنَّ تَصَلَّفُ عِنْدَ زَوْجِهَا إِذَا لَمْ تُمَلِّحْ لَهُ، أَوْ تَحَلَّى لَهُ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلَيَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ خُرْصِينَ (٤) مِنْ فِضَّةٍ، وَتَتَّخِذَ لَهَا جُمَانَتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَنُدْرِجُهُ بَيْنَ أُنَامِلَيْهَا بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَإِذَا هُوَ كَالذَّهَبِ يَبْرُقُ» (٥).

٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ السَّرَاجِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرُ بْنَ حَوْشَبٍ، يَحَدِّثُ عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْضُرُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ النِّسَاءِ، فَذَكَرَ طَرَفًا مِنْهُ (٦).

٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرُ بْنِ حَوْشَبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٧).

٤٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ الْقَيْسِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ زَيْدٍ كَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ جَاءَتْهُ

(١) بالمسند «قلبان».

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) بالمسند «لقطه».

(٤) بالمسند «قرطين».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/٥، ١٤٩)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٥/٦).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٠/٦)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق.

خَالَتِي، قَالَتْ: فَجَعَلَتْ تُسَائِلُهُ وَعَلَيْهَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ، [فِيَانٍ] (١)
مَنْ تَحَلَّى وَزَنَ عَيْنَ جِرَادَةٍ [مِنْ ذَهَبٍ] (٢)، أَوْ جَرَّ بَصِيصَةً، كَوَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣).

١٤ - باب في تقليد الأظافر وغير ذلك (٤)

٤٣٠١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي وَاصِلٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا
أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ فَصَافَحَنِي، فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طُولًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْأَلُ
أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَهُوَ يَدْعُ أَظْفَارَهُ كَأَظْفَارِ الطَّيْرِ، يَجْتَمِعُ فِيهَا الْجَبَابِةُ» (٥)
وَالْخَبَثُ وَالْتَفَثُ»، قَالَ: وَلَمْ يَقُلْ وَكَيْعٌ مَرَّةً الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ غَيْرُهُ: أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ،
قَالَ (٦): سَبَقَهُ لِسَانُهُ، يَعْنِي وَكَيْعٌ، فَقَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ [٣٥٦/ب]، وَإِنَّمَا
هُوَ أَبُو أَيُّوبَ الْعَتَكِيُّ (٧).

٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ نَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمِ
الْحَثَعَمِيِّ، عَنْ أَبِي كَعْبٍ (٨)، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: «وَلَمْ لَا يُبْطِئُ عَنِّي، وَأَنْتُمْ
حَوْلِي لَا تَسْتَنُونَ، وَلَا تَقْلُمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلَا تَقْصُونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلَا تَنْقُونَ
رَوَاجِبَكُمْ» (٩).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٩/٦، ٤٦٠).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند «الجنابة».

(٦) أي الإمام أحمد ابن حنبل.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٥، ١٦٨)،
وقال: رواه أحمد وقال: سبقه لسانه يعني وكيعًا فقال: رأيت أبا أيوب الأنصاري وإنما هو

العتكي، رواه أحمد، والطبراني باختصار ورجاله رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة.

(٨) جاء بهامش المخطوط عبارة: «أبو كعب قال أبو زرعة: لا يسمى ولا يعرف إلا في هذا

الحديث» قاله الحسيني، قلت: ذكره الحسيني برقم (١١٦٢) في الإكمال، وذكره ابن حجر في

التعجيل برقم (١٣٨٤).

(٩) رواجبكم: أي ما بين عقد الأصابع من داخل، هامش مجمع الزوائد. أخرجه الإمام أحمد في

المسند (٢٤٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله =

٤٣٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعَاوِرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَخْلُقْ عَائِنَهُ، وَيُقَلِّمِ أَظْفَارَهُ، وَيَحْزُرَّ شَارِبَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

١٥ - باب الختان^(٢)

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ الْعَوَّامِ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ابْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ»^(٣).

١٦ - باب ما جاء في الشعر واللحية^(٤)

٤٣٠٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسُدَّهَا، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ^(٥).

١٧ - باب مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره^(٦)

٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ^(٧)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرِ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، قَالَ:

=ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١١٢/١)، المتقى الهندي في الكنز (١٧٢٦١)، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (١٣٧/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وحديثه فيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وهذا الحديث غير موجود بالمجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٥)، قلت: لم أقف عليه عند الهيثمي في المجمع. أطراف

الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٢٥/٨)، الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٠/٧)،

٢٢٣/١١، ٣٢٩، ١٨٢/١٢، البغوي في شرح السنة (١١٠/١٢)، ابن حجر في فتح الباري

(٣٤١/١٠)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٤١٧/٢)، السيوطي في الدر المنثور

(١١٤/١)، المتقى الهندي في الكنز (٤٥٣٠٥)، القرطبي في التفسير (٩٩/٢)، الرازي في علل

الحديث (٢٢٣١).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٤/٥)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١/٨)،

ابن عبد البر في التمهيد (٦٩/٦، ٧٠، ٧١).

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) جاء بهامش المخطوط: «بخط المؤلف في الهامش: يعني زيد بن الحباب».

سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَشِيخَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيضٌ لِحَاهُمُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، حَمَرُوا وَصَفَرُوا وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَسَرَّوْنَ وَلَا يَأْتِرُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَرَّوْا وَاتَّزِرُوا وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَتَخَفُّوْنَ وَلَا يَتَّعِلُّوْنَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتَخَفَّفُوا وَاتَّعَلُّوا وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْصُونَ عَثَانِيَهُمْ وَيُؤَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُصِّوا سِبَالَكُمْ، وَوَفِّرُوا عَثَانِيَكُمْ، وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ» (١).

١٨ - باب منه الخضاب والشيب (٢)

٤٣٠٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى أَبُو بَشْرٍ الْبَصْرِيُّ الرَّاسِبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَانَ خِضَابَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَرَسَ (٣) وَالزَّرْعَرَانَ (٤).

٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخِي رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَنَا مَخْضُوبٌ بِالْحِنَاءِ، وَأَخِي مَخْضُوبٌ بِالصُّفْرَةِ، فَقَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هَذَا خِضَابُ الْإِسْلَامِ، وَقَالَ لِأَخِي: هَذَا خِضَابُ الْإِيمَانِ (٥).

٤٣٠٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي أُمُّ غَرَابٍ، عَنْ بُنَانَةَ، قَالَتْ: مَا خَضَبَ عُثْمَانُ قَطُّ (٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٤/٥، ٢٦٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في كنز العمال (١٧٢٥٧)، السيوطي في الدر المنثور (٧٩/٣)، العراقي في المعنى عن حمل الأسفار (١٤٠/١).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) الورس: نبت أصفر يصيب به، هامش مجمع الزوائد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والبزار ورجالهم رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى وهو ثقة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٢/٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/٥)، وقال: رواه

أحمد، وفيه عبد الصمد بن حبيب، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد، وبقيه رجاله ثقات.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣/١).

٤٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ حِضَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١/٣٥٧] لَمْ يَكُنْ شَابًا إِلَّا يَسِيرًا، وَلَكِنْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ بَعْدَهُ حِضْبًا بِالْحِجَاءِ وَالْكَسَمِ^(١)، قَالَ: وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لِأَتِنَاهُ مَكْرُمَةً لِأَبِي بَكْرٍ»، فَاسْلَمَ وَلِحَيْتِهِ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ^(٢) بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيْرُوهُمَا وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ»^(٣).

قلت: في الصحيح طرف من أوله.

٤٣١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَقْرُبُوهُ السَّوَادَ»^(٤).

١٩ - باب ما جاء في الريحان والطيب^(٥)

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ تُعْجِبُهُ الْفَاغِيَةُ^(٦)، وَكَانَ أُعْجِبَ الطَّعَامَ إِلَيْهِ الدَّبَاءَ^(٧).

(١) الكتم: نبت يصبغ به الشعر أسود. هامش مجمع الزوائد.

(٢) نبت أصفر الزهر والتمر يشبهه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيض كأنها الثلج. هامش مجمع الزوائد. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/٥، ١٦٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والبزار باختصار. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٤٤/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٣٦/٢)، الألباني في الصحيحة (٤٩٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٠/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٧/٣). أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٢٠/٢)، ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤٠/٢/١)، المتقى الهندي في الكنز (١٧٣١٨)، أبي نعيم في تاريخ أصبهان (٨٨/٢).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) الفاغية: هي نور الحناء، وقيل: نور الريحان، وقيل: نور كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع، النهاية (٤٦١/٣). هامش أطراف مسند أحمد (٦٧٩)، هامش مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٥)،

٢٠ - باب زينة النساء واختصاصهن بالحناء^(١)

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ضَمْرَةَ بِنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدَّتَيْهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِمْ، قَالَ: وَقَدْ كَانَتْ صَلَّتِ الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «اِخْتَضِي، تَتْرُكُ إِحْدَاكُنَّ الْخِضَابَ حَتَّى تَكُونَ يَدُهَا كَيْدِ الرَّجُلِ»، قَالَتْ: فَمَا تَرَكْتُ الْخِضَابَ وَإِنَّهَا لِابْنَةُ ثَمَانِينَ^(٢).

٢١ - باب في وصل الشعر

٤٣١٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهِمٍ^(٣)، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَسَقَطَ شَعْرُهَا، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ^(٤).

٢٢ - باب القاشرة والمقشورة

٤٣١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أُمُّ نَهَارٍ بِنْتُ دِفَاعٍ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهَا شَهِدَتْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْعَنُ الْقَاشِرَةَ، وَالْمَقْشُورَةَ^(٥).

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ لَمِيْسٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: الْمَرْأَةُ تَصْنَعُ الدُّهْنَ تَجَبُّبُ إِلَى زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: أَمِيطِي عَنْكَ تِلْكَ الَّتِي لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهَا، قَالَتْ: وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ:

=وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم، وابن إسحاق وهو مدلس.

(٣) كذا بالمسند والمجمع، وأطراف المسند لابن حجر، وبالمخطوط «دكين».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٥)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه الفضل بن دلهم وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفه من النساء.

يَا أُمَّهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنِّي لَسْتُ بِأُمِّكَنَّ وَلَكِنِّي أُحْتَكَنُ^(١).

٢٣ - باب الصور والتماثيل

٤٣١٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَدَلِيِّ، [عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٢) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَا يَحْدُ^(٣) بِهَا وَتَنَا إِلَّا كَسْرَهُ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّاهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخَهَا». فَقَالَ رَجُلٌ^(٤): «أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ فَهَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَجَعَ، [فَقَالَ عَلِيٌّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا أَنْطَلِقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ]^(٥)، قَالَ: «فَانْطَلِقْ»، فَانْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَدْعُ بِهَا وَتَنَا إِلَّا كَسْرَتُهُ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخْتُهَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَعَى^(٦) لِصِنْعَةٍ شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ ﷺ». ثُمَّ قَالَ: «لَا تَكُونَنَّ فِتْنَانَا، وَلَا مُخْتَلَانَا، وَلَا تَاجِرًا إِلَّا تَاجِرَ الْخَيْرِ، فَإِنَّ أَوْلِيكَ هُمُ الْمَسْتُوفُونَ^(٧) بِالْعَمَلِ^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٠/٥)، وقال: رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف جداً، وقد وثق وليس له أعرفها.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند، وبالمخطوط مكانها لا يظهر عليه سواد وإن كان الهيثمي ذكر أنها غير موجودة بالمسند.

(٣) بالمسند «فلا يدع» وأيضاً في أطراف المسند.

(٤) لم ترد بالمسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) بالمسند «عاد».

(٧) بالمسند «المستوفون»، وبالمجمع «المسوفون»، وكذا بالمخطوط «المستوفون».

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٥، ١٧٣)،

وقال: روى الأول أحمد، وروى الثاني ابنه عبد الله، أى الذى يليه هنا، وفى رواية عن رجل من أهل البصرة قال: ويكنيه أهل البصرة أبو مورع، وقال: أهل الكوفة يكنونه بأبي محمد قال: كان.... فذكر حديث أحمد الأول ولم يقل عن علي وقال فيه: ولا صورة إلا طلخها بدل «لطحها»

قلت: فى الصحيح طرف منه، رواه أحمد وابنه وفيه أبو محمد الهدلى ويقال: أبو مورع ولم أحد من وثقه وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: وكلام الهيثمي. هذا مصروف إلى الحديث الذى يلي الذى بعده. وهذا الحديث جاء بالمسند عن علي وكذلك فى أطراف المسند عن علي، انظر أطراف المسند (٦٤٧٤).

قلت: فى الصحيح طرف منه.

٤٣١٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ سَلِيمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي مُورِّعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ (١).

٤٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: وَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ أَبُو مُورِّعٍ، قَالَ: وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يُكُونُهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَنَازَةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَقُلْ عَنْ عَلِيٍّ، وَقَالَ: «وَلَا صُورَةَ إِلَّا طَلَّحَهَا، فَقَالَ: مَا أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى لَمْ أَدْعُ صُورَةَ إِلَّا طَلَّحْتَهَا، وَقَالَ: لَا تَكُنْ قَتَانًا، وَلَا مُخْتَالًا» (٢).

٤٣٢٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَنْبَأَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَدَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرِ، وَأَنْ يُلَطِّخَ كُلَّ صَنْمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَدْخُلَ بَيْتَ قَوْمِي. قَالَ: فَأَرْسَلْتَنِي، نَحْوَهُ (٣).

٢٤ - باب ما جاء فى الجرس (٤)

٤٣٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَوْلَى لِعَائِشَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُودُ بِهَا، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ صَوْتَ الْجَرَسِ أَمَامَهَا، قَالَتْ: قِفْ بِي، فَيَقِفُ حَتَّى لَا تَسْمَعَهُ، وَإِذَا سَمِعَتْهُ وَرَأَاهَا، قَالَتْ: أَسْرِعْ بِي

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٣٨، ١٣٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/١٢١)،

(١٢٢)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه زكريا السهدانى وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٣٩)، ذكره الشيخ شاکر برقم (١١٧٧) وقال: إسناده

حسن، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٣٩)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

حَتَّى لَا أَسْمَعَهُ، وَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ تَابِعًا مِنَ الْجِنِّ»^(١).

٤٣٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تُقَطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الْإِبِلِ يَوْمَ بَدْرٍ^(٢).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٥)، وقال: رواه أحمد، ومولى عائشة لم أعرفه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٣٩ - كتاب الفتن

١ - باب نقصان الخير^(١)

٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ بَعْضِ إِخْوَانِهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ يَنْقُصُ، إِلَّا الشَّرَّ، فَإِنَّهُ يُزَادُ فِيهِ»^(٢).

٢ - باب في قوله تعالى: «أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض» [الأنعام:

٦٥]^(٣)

٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي وَهْبِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَرْبَعًا، فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ لَا يُهْلِكَهُمْ بِالسَّيِّئِ كَمَا أَهْلَكَ الْأُمَّمَ قَبْلَهُمْ، فَأَعْطَانِيهَا»^(٤)، وَسَأَلْتُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ لَا يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَمَنْعَنِيهَا»^(٥).

٤٣٢٥ - قُرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ، قَرِيبةً مِنْ قُرَى الْأَنْصَارِ، فَقَالَ [لِي]: هَلْ تَدْرِي أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنْهُ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الثَّلَاثُ الَّتِي دَعَا بِهِنَّ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف ورجل لم يسم.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) من قوله ﷺ: سألت الله عز وجل أن لا يظهر حتى فأعطانيها، لم يرد بالمسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/٧، ٢٢٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه راو لم يسم، رواه الطبراني في الكبير (٣١٥/٢).

فِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي بِهِمْ، فَقُلْتُ: دَعَا بَأْنَ لَا [يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ وَلَا يُهْلِكُهُمْ بِالسِّنِينَ، فَأَعْطِيَهُمَا، وَدَعَا بَأْنَ لَا] ^(١) يَجْعَلُ بِأَسْهُمَ بَيْنَهُمْ، فَمَنْعَئِيهَا، قَالَ: صَدَقْتَ، فَلَا يَزَالُ الْهَرْجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(٢).

٤٣٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى فَرَأَيْتُ ^(٣) مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، [.....] ^(٤) وَإِنِّي أُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَبْيَضَ وَالْأَحْمَرَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا فِيهِلِكُهُمْ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُلْبَسَهُمْ شَيْعًا، وَلَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بِأَسَ بَعْضٍ، فَقَالَ ^(٥): يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا ^(٦) أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِمَّنْ سِوَاهُمْ، فِيهِلِكُوهُمْ بَعَامَةٍ، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا.

قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ، فَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ^(٧).

٣ - باب [فيما رأى ﷺ لأُمَّته] ^(٨)

٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) بالمسند «حتى رأيت».

(٤) ما بين المعقوفين من المسند «وإن ملك أمتي سيبلغ ما روى لي منها».

(٥) بالمسند «وقال».

(٦) بالمسند «ولا» وليس «وأن لا».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وأحمد رجال الصحيح.

(٨) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وأظن أنه كذلك والله أعلم.

ابن حوالة، قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ دَوْمَةٍ، وَعِنْدَهُ كَاتِبٌ [لَهُ] (١) يُمِلِّي عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَلَا أَكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» فَقُلْتُ (٢): «مَا أَذْرِي (٣) مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً فِي الْأُولَى: «نَكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قُلْتُ: لَا أَذْرِي، فِيمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَأَعْرَضَ عَنِّي (٤)، فَأَكَبَّ عَلَيَّ كَاتِبِهِ يُمِلِّي عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قُلْتُ: لَا أَذْرِي مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي فَأَكَبَّ عَلَيَّ كَاتِبِهِ يُمِلِّي عَلَيْهِ، قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا فِي الْكِتَابِ عُمَرُ، فَقُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ لَا يُكَبُّ إِلَّا فِي خَيْرٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْكْتُبُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ حَوَالَةَ، كَيْفَ تَفْعَلُ فِي فِتْنٍ (٥) تَخْرُجُ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ؟» قُلْتُ: لَا أَذْرِي مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: «وَكَيفَ تَفْعَلُ فِي أُخْرَى تَخْرُجُ بَعْدَهَا كَأَنَّ الْأُولَى فِيهَا انْتِفَاجَةٌ أَرْنَبٍ؟» قُلْتُ: لَا أَذْرِي [ب/٣٥٨] مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: «اتَّبِعُوا هَذَا» (٦)، [قَالَ] (٧): «وَرَجُلٌ مُقَفٌّ حَيْتِيذٍ، فَاَنْطَلَقْتُ (٨) فَسَعَيْتُ فَأَخَذْتُ (٩) بِمَنْكِيئِهِ، فَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ (١٠): «هَذَا؟» قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِذَا (١١) هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٢).

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَنَزَةَ، يُقَالُ لَهُ: زَائِدَةٌ أَوْ مَزِيدَةٌ عَنْ (١٣) ابْنِ حَوَالَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) بالمسند «قلت».

(٣) بالمسند «لا أدرى».

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) بالمسند «فتنة».

(٦) بالمسند «اتبعوا».

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) بالمسند «قال فانطلقت».

(٩) بالمسند «وأخذت».

(١٠) بالمسند كذلك وبالمخطوط «قلت».

(١١) بالمسند «وإذا».

(١٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٠٩، ١١٠).

(١٣) لم ترد بالمسند وأظن أنها غير صواب لعدم ورودها إلا هنا ولعلها سوء من الناسخ، وقد أورد =

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِهِ، فَنَزَلَ النَّاسُ مُنْزِلًا، وَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّ دَوْمَةٍ (١)،
فَرَأَى مُقْبِلًا (٢) مِنْ حَاجَةٍ لِي، وَكَيْسَ غَيْرُهُ، وَغَيْرُ كَاتِبِهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ:
فَإِذَا فِي صَدْرِ الْكِتَابِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَقَالَ فِيهِ: أَصْنَعُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ
بِالشَّامِ»، وَقَالَ فِيهِ: فَلَا أَذْرَى كَيْفَ، قَالَ: فِي الْآخِرَةِ وَالْأَنْ أَكُونَ عَلِمْتُ كَيْفَ، قَالَ:
فِي الْآخِرَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا (٣).

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (٤) بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَقِيقٍ،
قَالَ: لَقِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْوَلِيدَ بْنَ عُثْمَةَ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَا لِي أَرَاكَ قَدْ جَفَوْتَ
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَبْلَغُهُ أَنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنِينَ، قَالَ عَاصِمٌ:
[يَقُولُ]: (٥) يَوْمَ أُحُدٍ، وَلَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ بَدْرٍ (٦)، وَلَمْ أَتْرُكْ سُنَّةَ عُمَرَ. قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَخَبَّرَ
ذَلِكَ عُثْمَانَ، قَالَ: فَقَالَ: أَمَا قَوْلُهُ إِنِّي لَمْ أَفِرَّ يَوْمَ عَيْنِينَ (٧)، فَكَيْفَ يُعِيرُنِي بِذَنْبٍ، وَقَدْ
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ الدِّينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانَ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ
بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران ١٥٥]، وَأَمَا قَوْلُهُ: إِنِّي تَخَلَّفْتُ يَوْمَ
بَدْرٍ، فَإِنِّي كُنْتُ مُرْمِضُ رُقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَاتَتْ، وَقَدْ ضَرَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بِسَهْمِي، وَمَنْ ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمٍ (٨)، فَقَدْ شَهِدَ، وَأَمَا قَوْلُهُ: إِنِّي لَمْ أَتْرُكْ

=الحديث ابن حجر في التعجيل ولم يفصل بين زائدة أو مزيدة، وابن حوالة بل هو واحد. انظر
التعجيل (١٣٣، ١٣٤).

(١) بالمسند «دوحة».

(٢) بالمسند «فرأى وأنا مقبل».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣/٥) بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٧)،
وقال: رواه أحمد، والطبراني بنحوه ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) بالمسند «معاوية» وكذلك في أطراف المسند لابن حجر (٥٩٧٤)، وبالحدِيث الذي يليه هنا
معاوية فقط وليس أبو معاوية ولعل، لفظ «أبو»، مقحمة بالسند، والله أعلم.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) بالمسند «يوم بدر».

(٧) عينان: اسم جبل بأحد، ويقال ليوم أحد يوم عَيْنَيْنِ، وهو الجبل الذي أقام عليه الرماة يومئذ،
النهاية (٣٣٤/٣). أطراف مسند أحمد بالهامش (٥٩٧٤) لابن حجر تحقيق الدكتور زهير بن

ناصر الناصر جزاه الله خيراً.

(٨) بالمسند «بسهم».

سُنَّةَ عُمَرَ، فَإِنِّي لَا أُطِيقُهَا، وَلَا هُوَ، فَأَتَيْهِ فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ^(١).

٤٣٣٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، فذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: هَلْ أَنْتَ مُتَّهَى^(٣) عَمَّا بَلَغَنِي عَنْكَ؟ فَأَعْتَذَرَ إِلَيْهِ^(٤) بَعْضَ الْعُذْرِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَيْحَكَ إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ وَحَفِظْتُ، وَلَيْسَ كَمَا سَمِعْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهُ سَيُقْتَلُ أَمِيرٌ، وَيَنْتَزِي مُنْتَزِي^(٥)»، وَإِنِّي أَنَا الْمَقْتُولُ، وَلَيْسَ عُمَرُ، إِنَّمَا قَتَلَ عُمَرَ وَاحِدًا وَإِنَّهُ يُجْتَمَعُ عَلَيَّ^(٦).

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: دَعَا عُثْمَانُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكُمْ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَصَدُقُونِي نَشَدْتُكُمْ اللَّهُ أَنْتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ قُرَيْشًا عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَيُؤْتِرُ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى سَائِرِ قُرَيْشٍ، فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ [عُثْمَانُ]: لَوْ أَنَّ بِيَدِي مَفَاتِيحَ الْجَنَّةِ لَأَعْطَيْتُهَا بَنِي أُمَيَّةَ حَتَّى يَدْخُلُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، فَبَعَثَ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ؟ يَعْنِي عَمَّارًا، أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخِذًا بِيَدِي تَمَشِّي فِي الْبَطْحَاءِ، حَتَّى أَتَى عَلِيَّ أَبِيهِ وَأُمَّهُ وَعَلَيْهِ يُعَذِّبُونَ، فَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الدَّهْرَ هَكَذَا؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبِرْ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لآلِ يَاسِرٍ، وَقَدْ فَعَلْتُ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/١، ٧٥)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني باختصار، والبخاري بطوله بنحوه، وفيه عاصم بن أبي النجود وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند «متته».

(٤) بالمسند «فاعتذر بعض العذر».

(٥) بالمسند «أمير، منتز» وهذا بالمخطوط وأيضًا بالأطراف لابن حجر «أمير، ومفتري» كما أثبت.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٤٧٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٧)، وقال: =

٤٣٣٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَادَةَ الزُّرْقِيُّ الْأَنْصَارِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ يَوْمَ حُوصِرَ فِي مَوْضِعِ الْحَسَائِزِ، وَلَوْ أَلْقَى حَجْرًا لَمْ يَقَعْ إِلَّا عَلَى رَأْسِ رَجُلٍ، فَرَأَيْتُ عُثْمَانَ أَشْرَفَ مِنَ الْخَوْخَةِ الَّتِي تَلِي مَقَامَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَسَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَسَكَتُوا، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيكُمْ طَلْحَةُ؟ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا أَرَاكَ هَاهُنَا؟ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّكَ تَكُونُ فِي جَمَاعَةٍ يَسْمَعُونَ^(١) نِدَائِي آخِرَ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، ثُمَّ لَا تُجِيبُنِي، أَنْشُدُكَ اللَّهُ يَا طَلْحَةُ تَذَكَّرُ يَوْمَ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا طَلْحَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَمَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، هَذَا يَعْينِي، رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ مَعِي»^(٢). قَالَ طَلْحَةُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ^(٣).

قلت: عند الترمذى طرف منه بإسناد منقطع.

٤٣٣٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُويْدٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ تَضَعُوا رِجْلِي فِي الْقَيْدِ فَضَعُوهَا^(٤).

=رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أنه منقطع. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٧٣٩٣)، ابن سعد في الطبقات (١٧٨/١/٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (١٧٩/٧)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣١٤/٣)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٧٩٦).

(١) بالمسند «جماعة تسمع نداءي»، وبالجمع «جماعة قوم يسمعون».

(٢) كذا بالخطوط وبالمسند «معي في الجنة» وبالجمع «رفيقي في الجنة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٧)، وقال: رواه عبد الله وفيه أبو عبادَةَ الزُّرْقِيُّ وهو متروك ورواه أبو يعلى في الكبير وأسقط أبا عبادَةَ من السند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/١)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٢٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٧/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِبَادَ بْنَ زَاهِرٍ أَبَا رُوَاعٍ، قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ قَدْ صَحَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَكَانَ يُعَوِّذُ مَرْضَانَا، وَيَتَّبِعُ جَنَائِزَنَا، وَيَغْزُو مَعَنَا، وَيُوَاسِينَا بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَإِنَّ نَاسًا يُعَلِّمُونِي بِهِ، عَسَى أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُهُمْ رَأَاهُ قَطُّ^(١).

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ عُثْمَانَ، وَهُوَ مَحْضُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ الْعَامَةِ، وَقَدْ نَزَلَ بِكَ مَا تَرَى، وَإِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْكَ خِصَالًا ثَلَاثًا فَاخْتَرِ^(٢): إِحْدَاهُنَّ: إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَنُقَاتِلَهُمْ، فَإِنَّ مَعَكَ عَدَدًا وَقُوَّةً، وَأَنْتَ^(٣) عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ، وَإِمَّا أَنْ نَخْرُقَ لَكَ [ب/٣٥٩] بِأَبَا سَيِّدٍ الْبَابِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَتَقْعُدَ عَلَيَّ رَوَاحِلِكَ فَتَلْحَقَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَجْلُوكَ وَأَنْتَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ. فَقَالَ عُثْمَانُ: أَمَّا أَنْ أَخْرُجَ فَأُقَاتِلَ، فَلَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَأَمَّا أَنْ أَخْرُجَ إِلَى مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يَسْتَجْلُونِي بِهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُلْحِدُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ يَكُونُ عَلَيْهِ نِصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ». فَلَنْ أَكُونَ أَنَا إِيَّاهُ، وَأَمَّا أَنْ أَلْحَقَ بِالشَّامِ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ، وَفِيهِمْ مُعَاوِيَةُ، فَلَنْ أَفَارِقَ دَارَ هَجْرَتِي وَمُجَاوَرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، [فَذَكَرَ الْحَدِيثَ].

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/١، ٧٠)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٠٤)، وقال: إسناده حسن، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٨/٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى في الكبير وزاد...، ورجالهما رجال الصحيح، غير عباد بن زاهر وهو ثقة.

(٢) بالمسند «اختر».

(٣) لفظ «أنت» لم يرد بالمسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٩/٧، ٢٣٢٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن محمد بن عبد الملك بن مروان لم أجد له سماعاً من المغيرة. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٣٤٦٩٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (٢١١/٧).

قلت: وقد تقدم لهذا الحديث طريق في الحج في فضل مكة^(١).

٤٣٣٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ هِلَالِ ابْنَةِ وَكَيْعٍ، عَنْ نَائِلَةَ بِنْتِ الْفَرَاغِصَةِ، أُمِّ رَأٍ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، قَالَتْ: نَعَسَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَأَغْفَى، فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: لَيْقَتَلَنِي الْقَوْمُ، قُلْتُ: كَلَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ^(٢) إِنْ رَعَيْتَكَ اسْتَعْتَبُوكَ^(٣)، قَالَ: [إِنِّي]^(٤) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِي وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالُوا: تَفْطِرُ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ^(٥).

٤٣٣٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي الْيَعْفُورِ الْعُبَيْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُسْلِمِ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَعْتَقَ عِشْرِينَ عَبْدًا^(٦)، وَدَعَا بِسَرَائِيلَ فَشَدَّهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَلْبَسْهَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامَ، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْمَنَامِ، أَبُو بَكْرٍ^(٧)، وَعُمَرُ، قَالُوا لِي^(٨): اصْبِرْ فَإِنَّكَ تَفْطِرُ عِنْدَنَا الْقَابِلَةَ، ثُمَّ دَعَا بِمُصْحَفٍ فَنَشَرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَتِلَ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٩).

٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ عَدِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: قَتِلَ عُثْمَانُ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَكَانَتْ الْفِتْنَةُ خَمْسَ سِنِينَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ لِلْحَسَنِ^(١٠).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤٨٢) وقال: هو مكرر ما قبله.

(٢) بالمسند «لم يبلغ ذلك».

(٣) بالمسند «استعتبوك» وأيضاً بالمسند.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند والمجمع. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٣٦).

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٧)، وقال: رواه عبد الله، وفيه من لم أعرفهم.

(٦) بالمسند «عشرين مملوكاً».

(٧) بالمسند «ورأيت أبو بكر».

(٨) بالمسند «وإنهم قالوا لي».

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٢٦) وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٧)، وقال: رواه عبد الله، وأبو يعلى في الكبير ورجالهما ثقات.

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٥٠)، ذكره الهيثمي في =

٤٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: كُنَّا بِبَابِ عُثْمَانَ فِي عَشْرِ الْأَضْحَى (١).

٤٣٤٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ (٢).

٤٣٤٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الصَّنَعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ شَيْبَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالُوا: وَلِيَ عُثْمَانُ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَتْ الْفِتْنَةُ خَمْسَ سِنِينَ (٣).

٤٣٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، [٣٦٠/أ] عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: وَقُتِلَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَانِي عَشْرَةَ (٤) مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً، إِلَّا اثْنِي عَشَرَ يَوْمًا (٥).

٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: صَلَّى الزُّبَيْرُ عَلَى عُثْمَانَ، وَدَفَنَهُ، وَكَانَ أَوْصِيَ إِلَيْهِ (٦).

٤٣٤٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا مَجْزُوبُ بْنُ مُحَرَّرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرُوحَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

=مجمع الزوائد (٢٣٢/٧)، وقال: رواه عبد الله، والطبراني، وابن عقيل لم يدرك القصة وفيه خلاف.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٤٨)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٤٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٧)، وقال: رواه عبد الله ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٥٢).

(٤) بالمسند «لثمان عشرة وأيضاً بالمجمع وهنا كما أثبتنا.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/٧)، وقال: رواه أحمد وإسناده منقطع، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٤٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٤/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٤٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن قتادة لم يدرك القصة.

دُفِنَ فِي ثِيَابِهِ بِدِمَائِهِ، وَلَمْ يُغَسَّلْ^(١).

٤ - باب فيما كان بينهم يوم صفين، رضى الله عنهم^(٢)

٤٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي النَّمِيرِيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي اخْتِلَافٌ، أَوْ أَمْرٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ السَّلْمَ، فَافْعَلْ»^(٣).

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ، يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، مَوْلَى بَنِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ»، قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، [قَالَ: أَنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ:]^(٤) «فَأَنَا أَشَقَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَارُدُّهَا إِلَيَّ مَأْمِنَهَا»^(٥).

٤٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَتَتْ عَلَى الْحَوَّابِ^(٦)، سَمِعَتْ نُبَّاحَ الْكِلَابِ، فَقَالَتْ: مَا أَطْنِنِي إِلَّا رَاجِعَةً، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: «أَيُّكُمْ تَنَبَّحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَّابِ»، فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ: تَرْجِعِينَ عَسَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُصَلِّحَ بِكَ بَيْنَ النَّاسِ^(٧).

٤٣٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، فَذَكَرَ نحوه^(٨).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٣/٧)، وقال: رواه عبد الله، قلت: لم أرف عليه في المسند.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وغالب أحاديث الباب تحت هذا العنوان بالمجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/١).

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٦). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز

(٦) (٣١٢/٢)، ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٦٦/٢).

(٧) منزل بين مكة والبصرة، أطراف المسند (١٢٠٨٠).

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٧/٦).

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢/٦).

٤٣٥١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَخَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: مَا زَالَ جَدِّي كَافًا سِلَاحَهُ يَوْمَ الْحَمَلِ حَتَّى قُتِلَ عَمَّارٌ بِصِيفَيْنِ، فَسَلَّ سَيْفَهُ فِقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِتْمَةَ الْبَاغِيَةَ»^(١).

٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرٍو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقْتُلُهُ الْفِتْمَةُ الْبَاغِيَةُ»، فَقَامَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ [فَرَعًا]^(٢)، يُرَجِّعُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ قُتِلَ عَمَّارٌ، فَمَاذَا؟ قَالَ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِتْمَةُ الْبَاغِيَةُ»، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: دُحِضْتَ فِي بَوْلِكَ، أَوْ نَحْنُ قَتَلْنَاهُ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ، جَاءُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ بَيْنَ رِمَاحِنَا، أَوْ قَالَ: بَيْنَ سِيوفِنَا^(٣).

٤٣٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: إِنِّي لِأَسِيرٌ مَعَ مُعَاوِيَةَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِنْ صِفِّينَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ [٣٦٠/ب]، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: يَا أَبَتِ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَمَّارٍ: «وَيْحَكَ يَا ابْنَ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ الْفِتْمَةُ الْبَاغِيَةُ»، قَالَ: فَقَالَ عَمْرٍو لِمُعَاوِيَةَ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَا تَزَالُ تَأْتِينَا بِهِتَةً، أَنْحَنُ قَتَلْنَاهُ؟ إِنَّمَا قَتَلَهُ الَّذِينَ جَاءُوا بِهِ^(٤).

٤٣٥٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢١٤، ٢١٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٤٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه أبو معشر وهو لين.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٤١، ٢٤٢)، وقال: رواه أحمد وهو ثقة. قلت: أظن أن الكلام ساقط فيه شيء، والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٦١). أطراف الحديث عند: ابن سعد في الطبقات (٣/١٨٠)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٧/١٩٨)، ابن كثير في البداية والنهاية (٦/٢٤٤)، (٧/٢٧١، ٢٧٢).

(٥) لم أقف عليه.

٤٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، يُحَدِّثُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، أَهْدَى إِلَى نَاسٍ هَدَايَا، فَفَضَّلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»^(١) (٢).

٤٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ وَكُلْثُومُ بْنُ جَبْرِ^(٣)، عَنْ أَبِي غَدِيَّةٍ، قَالَ: قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَأَخْبَرَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ قَاتِلَهُ وَسَالِيَهُ فِي النَّارِ»، فَقِيلَ لِعَمْرُو: فَإِنَّكَ هُوَ ذَا تُقَاتِلُهُ، قَالَ: إِنَّمَا قَالَ: قَاتِلَهُ وَسَالِيَهُ^(٤).

٤٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ حُوَيْلِدِ الْعَنْزِيِّ^(٥)، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو: لِيَطْبُ بِه أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»، قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا بِالْكَ مَعَنَا؟ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَطِيعَ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا، وَلَا تَعْصِهِ»، فَأَنَا مَعَكُمْ، وَلَسْتُ أَقَاتِلُ^(٦).

٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ: رَأَيْتُ عَمَّارًا يَوْمَ صَفِينِ شَيْخًا كَبِيرًا آدَمَ طَوَالًا، أَخَذًا الْحَرْبَةَ بِيَدِهِ، وَيَدُهُ تَرَعَدُ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ قَاتَلْتُ بِهِذِهِ الرَّأْيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَهَذِهِ الرَّأْيَةُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّى يَبْلُغُوا بِنَا شَعَفَاتِ هَجَرَ،

(١) بالمسند «تقتل عماراً القبة الباغية».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه أبو يعلى باختصار الهدية.

(٣) بالمخطوط «كلثوم بن جزي» وبالهامش بخط المؤلف في الهامش صوابه «كلثوم بن جبر».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٤).

(٥) بالمسند «العنبري».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٤/٢، ١٦٥).

لَعَرَفْتُ أَنَّ مُصْلِحِينَ عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْهُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ^(١).

٤٣٥٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ يَوْمَ صِفِّينَ: اتُّنُونِي بِشَرْبَةِ لَبْنٍ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرَبُهَا مِنَ الدُّنْيَا شَرْبَةُ لَبْنٍ»، فَأَتَيْتُ بِشَرْبَةِ لَبْنٍ، فَشَرِبْتُهَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقُتِلَ^(٢).

٤٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٣٦١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْعَزْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ كَثُومِ بْنِ حَزِيٍّ^(٤)، قَالَ: كُنَّا بِوَأَسِطِ الْقَصَبِ عِنْدَ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ^(٥)، قَالَ: فَإِذَا عِنْدَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو الْغَادِيَةِ اسْتَسْقَى مَاءً، فَأَتَى بِإِنَاءٍ مُفَضَّضٍ، فَأَبَى أَنْ يَشْرَبَ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ: «لَا تَرَجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، أَوْ ضَلَالًا، شَكَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، [١/٣٦١] فَإِذَا رَجُلٌ يَسْبُ فُلَانًا فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَئِنْ أَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْكَ فِي كَيْبِيَّةٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ صِفِّينَ إِذَا أَنَا بِهِ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ، قَالَ: فَفَطَنْتُ إِلَى الْفُرْجَةِ فِي جُرْبَانَ الدَّرْعِ، فَطَعَنْتُهُ فَقَتَلْتُهُ، فَإِذَا هُوَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: [وَأَيُّ يَدٍ كَفَتَاهُ] يَكْرَهُ أَنْ يَشْرَبَ فِي إِنَاءٍ مُفَضَّضٍ، وَقَدْ قَتَلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ^(٦).

٤٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٧، ٢٤٣)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح وهو ثقة، إلا أن الطبراني قال...

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٧)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني وبين أن الذي سقاه أبو المخارق وزاد فيه، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أنه منقطع.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) جاء بهامش مجمع الزوائد في الأصل كلثوم بن حزي، وفي هامش الأصل صوابه كلثوم بن حبر،

وجاء بالمسند «كلثوم بن حبر».

(٥) بالمسند «عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/٧، ٢٤٤)،

وقال: رواه عبد الله ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه، وفي الكبير

أيضاً أتم منه.

ابن عبادٍ، قال: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ، فَكَانَ إِذَا شَهِدَ مَشْهَدًا، أَوْ أَرَقَى^(١) عَلَى أَكْمَةٍ، أَوْ هَبَطَ وَادِيًا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي يَشْكُرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى نَسْأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَاَنْطَلِقْنَا^(٢) إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، رَأَيْنَاكَ إِذَا شَهِدْتَ مَشْهَدًا، أَوْ هَبَطْتَ وَادِيًا، أَوْ أَشْرَفْتَ عَلَى أَكْمَةٍ، قُلْتَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهَلْ عَهْدَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ شَيْئًا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنَّا، وَالْحَحْنَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا إِلَّا شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَى النَّاسِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ وَقَعُوا فِي^(٣) عُثْمَانَ، فَفَتَنُوهُ، فَكَانَ غَيْرِي فِيهِ أَسْوَأَ حَالًا وَفِعْلًا مِنِّي، ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَحَقُّهُمْ بِهَذَا الْأَمْرِ، فَوَيْبَتْ عَلَيْهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ، أَصَبْنَا أَمْ أَخْطَأْنَا؟^(٤).

قلت: فى الصحيح طرف منه.

٥ - باب

٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، يَتْلُو أَحَادِيثَ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ^(٥)، وَقَالَ: أَنْبَأَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي، وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ، وَسَبَقَ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَمِ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّينِي شَفَاعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِيهِمْ، فَفَعَلَ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُلْتُ لِأَبِي: هَاهُنَا قَوْمٌ يُحَدِّثُونَ بِه عَنِ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ^(٦).

(١) جاء بهامش المجمع فى الأصل «وفى»، وبالمسند «أو أشرف على أكمة».

(٢) بالمسند «قال فانطلقنا إليه».

(٣) بالمسند «على عثمان».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٤٢٢، ١٤٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٤٤)، (٢٤٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير على بن زيد وهو سىء الحفظ وقد يحسن حديثه.

(٥) جاء بهامش المخطوط «حاشية بخط المؤلف ابن أبى حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين».

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٢٧، ٤٢٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٢٤)، =

٤٣٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ بَيْغَدَادَ، أَنبَأَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ»^(١).

٦ - باب في أهل المعروف وأهل المنكر^(٢)

٤٣٦٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، [قَالَ:]^(٣) سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا، يُعْطُونَ مِثْلَ أُجُورِ أَوْلِيهِمْ، فَيُنْكِرُونَ الْمُنْكَرَ»^(٤).

٤٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ خَلِيقَتَانِ يُنْصَبَانِ لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ فَيُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ وَيُوعِدُهُمُ الْخَيْرَ، وَأَمَّا الْمُنْكَرُ فَيَقُولُ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ، وَمَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ إِلَّا لُزُومًا»^(٥).

٤٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرَةَ، عَنْ زَوْجِ دُرَّةَ بِنْتِ [٣٦١/ب] أَبِي لَهَبٍ، عَنْ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ، قَالَتْ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَبُهُمْ، وَأَتْقَاهُمْ، وَأَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ»^(٦).

=وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن رواية أحمد عن ابن

حسين... ورواية الطبراني عن الزهري، عن أنس.

(١) لم أقف عليه.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد (٤/٦٢، ٣٧٥/٥)، وذكره ابن حجر في الأطراف (١١٠٧٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد (٤/٣٩١)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٢)، وقال: رواه أحمد والبخاري، ورجالهما رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد (٦/٤٣٢)، وذكره الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٣)، وقال: رواه أحمد وهذا لفظه.

٧ - باب فيمن يهاب الظالم^(١)

٤٣٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تُهَابُ الظَّالِمِ أَنْ تَقُولَ لَهُ: إِنَّكَ أَنْتَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ»^(٢).

٤٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٣٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ]: وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، فَضْرَبَ عَلَيَّ الْحَسَنُ، وَقَالَ: عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْطَأَ الْأَزْرَقُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٨ - باب فيمن قدر على نصر مظلوم أو إنكار منكر^(٤)

٤٣٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَدِيٍّ الْكِنْدِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنِي، مَوْلَى لَنَا، أَنَّهُ سَمِعَ عَدِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ، حَتَّى يَرَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ، وَلَا^(٥) يُنْكِرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ»^(٦).

٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَنَّنَا سَيْفٌ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد (١٦٣/٢، ١٨٩، ١٩٠)، ذكره الهيثمي في المجمع (٢٦٢/٧)، وقال: رواه أحمد، والبخاري بإسنادين، ورجال أحد إسنادي البخاري رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند «فلا».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٧)، وقال:

رواه أحمد من طريقين إحداهما هذه والأخرى عن عدى بن عدى حدثني مولى لنا وهو الصواب وكذلك رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم وبقيت رجال أحد الإسنادين ثقات.

ابن أبي سليمان^(١)، قال: سَمِعْتُ عَدِيَّ^(٢) بَنَ عَدِيٍّ الْكِنْدِيِّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَوْلَى لَنَا أَنَّهُ سَمِعَ جَدِي، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣)، وَلَمْ يَذْكُرْ مُجَاهِدًا.

٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جَبْرِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَذَلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

٩ - باب في ظهور المعاصي^(٥)

٤٣٧٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ [أَبِي] ^(٦) رَاشِدٍ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ هِيَ حَيَّةُ الْيَوْمِ إِنْ شِئْتَ أَذْخَلْتُكَ عَلَيْهَا، قُلْتُ: لَا حَدَّثَنِي^(٧)، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ غَضَبَانُ، فَاسْتَرْتُ مِنْهُ بِكُمِّ دِرْعِي، فَتَكَلَّمَتْ بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَهُوَ غَضَبَانُ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، أَوْ مَا سَمِعْتَ مَا قَالَ؟^(٨) قُلْتُ^(٩): وَمَا قَالَ؟ قَالَتْ: قَالَ: «إِنَّ الشَّرَّ إِذَا فَشَا فِي الْأَرْضِ،

(١) «أو سيف بن سليمان» كما في تهذيب التهذيب (٢٩٤/٤)، انظر هامش أطراف المسند لابن حجر (٦٠٣٣).

(٢) بأطراف المسند «عيسى بن عدى» وسقط من هنا ومن المطبوع.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات، ذكره الطبراني في الكبير (٨٩/٦).

(٥) هذا العنوان غير ظهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) ما بين المعقوفين من أطراف المسند لابن حجر (١٢٦٨٠)، قلت: جاء بهامش المخطوط عبارة: «صوابه جامع بن أبي راشد هو أخو ربيع بن أبي راشد».

(٧) «قلت: لاحدثنى» لم ترد بالمسند.

(٨) بالمسند «أو ما سمعته؟».

(٩) بالمسند «قالت قلت».

فَلَمْ يُتَنَاهَ عَنْهُ، أَرْسَلَ^(١) اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِأَسْءُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ؟ قَالَتْ: قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَقْبِضُهُمُ اللَّهُ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرِضْوَانِهِ^(٢)، أَوْ إِلَى رِضْوَانِهِ، وَمَغْفِرَتِهِ^(٣).

٤٣٧٥ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ [٣٦٢/أ] سُؤَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَاصِي فِي أُمَّتِي عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا فِيهِمْ صَالِحُونَ؟^(٤) قَالَ: «بَلَى»، قَالَتْ: فَكَيْفَ يَصْنَعُ أَوْلَئِكَ؟ قَالَ: «يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ»^(٥).

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ امْرَأَتِهِ، عَنْ عَائِشَةَ، تَبْلُغُ^(٦) بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ^(٧): «إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الْأَرْضِ أَنْزَلَ اللَّهُ بِأَهْلِ الْأَرْضِ بِأَسْءُ»، قَالَتْ: وَفِيهِمْ أَهْلُ طَاعَةِ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ»^(٨).

٤٣٧٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُنَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ،

(١) بالمسند «أنزل».

(٢) بالمسند «مغفرته ورضوانه أو إلى رحمته ومغفرته»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٦٨/٧)، وقال: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) ذكره الإمام أحمد في المسند: (٤١٨/٦).

(٤) بالمسند «يا رسول الله أما فيهم يومئذ ناس صالحون».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في الموضوع السابق: أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٥٥٧٩)، ابن كثير في التفسير (٥٨٠/٣).

(٦) بالمسند: «تبلغ».

(٧) لم ترد بالمسند «قال».

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه امرأة لم تسم، أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٦/١٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣١٤/٥)، ابن كثير في التفسير (٥٨/٣)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٢١٨/١٠)، ابن أبي شيبة (٤٣/١٥).

تبارك وتعالى، بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَعْمَالِهِمْ». قَالَ: كَذًا فِي الْكِتَابِ^(١).

١ - باب

٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَفَزَهُ^(٢) شَيْءٌ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا، فَدَنَوْتُ مِنَ الْحُجْرَاتِ فَسَمِعْتُهُ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ»^(٣).

قلت: عند ابن ماجه بعضه.

١١ - باب فيمن يظهر فيهم الربا والرشا

٤٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا، إِلَّا أُخِذُوا بِالسَّنَةِ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّشَا إِلَّا أُخِذُوا بِالرُّعْبِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٨/٧، ٢٦٩)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف، أطراف الحديث عند: البخاري (٧١/٩)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٥٣٤٤)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨٨/٦).

(٢) أى: حثه ودفعه، هامش مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عاصم بن عمر أحد المجاهيل، أطراف الحديث عند السيوطي في الدر المنثور (٣٠٠/٥)، الطبري في التفسير (٤٢٥/١، ٩/٢)، ابن كثير في التفسير (٤١٣/٦، ٢٥١/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٥/٤)، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (١٨٠/٤، ٣٦٧/١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٠/٣، ١٨٠).

١٢ - باب الناس على شريعة ما لم يظهر فيهم ثلاث

٤٣٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ هَذِهِ (١) الْأُمَّةُ عَلَى الشَّرِيعَةِ، مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ (٢) ثَلَاثٌ: مَا لَمْ يُقْبَضِ الْعِلْمُ مِنْهُمْ، وَيَكْثُرَ فِيهِمْ وَلَدُ الْحِنْتِ (٣)، وَيَظْهَرَ فِيهِمُ الصَّقَارُونَ». قَالَ: وَمَا الصَّقَارُونَ؟ أَوِ الصَّقَلَاوُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَشْوَاءٌ (٤) يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهُمْ بَيْنَهُمُ التَّلَاعُنُ (٥)».

١٣ - باب لا تزال طائفة على الحق

٤٣٨١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الشَّامِ، حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ - قَالَ شُعْبَةُ: يَعْنِي زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا هُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ» (٦).

٤٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ [٣٦٢/ب] بِنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، قَالَ: نَبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتَلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» (٧).

قلت: هو في الصحيح من حديث جابر بن سمرة عن من حدثه، عن النبي ﷺ من غير واسطة.

(١) اسم الإشارة لم يرد بالمسند:

(٢) بالمسند: «فيها».

(٣) أى أولاد الزنى، من الحنث بالمعصية، ويروى الخبث، هامش مجمع الزوائد.

(٤) بالمسند «بشر».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وزبان وكلاهما ضعيف وقد وثقا.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وأبو عبد الله الشامي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨، ٢٨٧/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤٣٨٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ^(١)، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٢).

٤٣٨٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُ يَدِهِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، وَأَسْمُهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(٣).

قلت: وتقدم بعض أحاديث هذا الباب في فضل أهل الشام.

١٤ - باب فيمن ليس فيهم من يهاب في الله عز وجل^(٤)

٤٣٨٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغْبِرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: [لَقَدْ]^(٥) سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ إِذَا كُنْتَ فِي قَوْمٍ عِشْرِينَ رَجُلًا، أَوْ أَقَلَّ، أَوْ أَكْثَرَ، فَتَصَفَّحْتَ فِي وُجُوهِهِمْ فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ^(٦).

(١) بالمسند المطبوع: عن سماك، عن جابر بن سمرة عن حدثه عن رسول الله ﷺ وأثبت ما جاء في المخطوط، وأطراف المسند (١٣٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٨/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٧)، وقال:

رواه عبد الله وجادة عن خط أبيه والطبراني ورجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٧١/٨)،

أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٢٩٤/١٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٧٨٩٣).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٧)، وقال:

رواه أحمد والطبراني وإسناد أحمد جيد. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب

(١١٥/١)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣١٢/٧)، المتقى الهندي في الكنز

١٥ - باب فيمن يأمر بالمعروف ولا يفعله^(١)

٤٣٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ شَهْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا بِقَوْلِ^(٢) قُرَيْشٍ، وَدَعُوا فِعْلَهُمْ»^(٣).

١٦ - باب بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً^(٤)

٤٣٨٧ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ أَحْمَدُ، أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ لِسْعَدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا^(٥)، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لِيَأْرِزَنَّ^(٦) الْإِيمَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا»^(٧).

٤٣٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٨)، أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عَوْفٍ^(٩)، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: مَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ»^(١٠).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند «من قول».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٦٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٧٦، ٢٧٧)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير مجالد وقد وثق وفيه ضعف.

(٤) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٥) بالمسند «وسيعود كما بدأ».

(٦) أى: ينضم ويجتمع بعضه إلى بعض. هامش مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٨٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٧٧)، وقال:

رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، ورجاله أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح.

(٨) بالمخطوط «جندب عن عبد الله» والتصويب من أطراف المسند.

(٩) بالمخطوط «سفيان بن وهب» والتصويب من أطراف المسند.

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٧٧)، ذكره ابن حجر في أطراف المسند (٥/٥٠)، =

قلت: ويأتى بتمامه فى الزهد.

٤٣٨٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ [٣٦٣/أ] الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ^(١)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ مَيْمُونَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةَ^(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، ثُمَّ يَعُودُ^(٣) غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنِ الْغُرَبَاءِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَحَازَنَ الْإِسْلَامُ إِلَى هَذِينَ^(٤) الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»^(٥).

١٧ - باب منه^(٦)

٤٣٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ الْمُرَنْسِيُّ، قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِرَجُلٍ^(٧) مِنْ

= ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٧٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط، وقال: أناس صالحون . . . وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، ذكره الطبرانى فى الكبير (١٠/١٢٢)، (٧٠/١١).

(١) بالمخطوط «إسماعيل بن خارجة» والتصويب من أطراف المسند.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: «سنة بسين مهملة ثم نون مشددة ثم تاء أثبت له هذا الحديث الواحد فى زوائد عبد الله على المسند، قال الذهبى فى تجريد ما معناه طريقه ضعيفة انتهى. قال الحسينى فى رجال المسند.....». قلت: جاء الكلام بالهامش غير واضح لكن الحسينى قال: روى حديثه يوسف بن سليمان عن من حدثته ميمونة عنه. وفى سننه إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة، وهو واه. قال ابن السكن: لا يعتمد عليه، وقال البخارى: حديثه ليس بالقائم. الحسينى (٥١٦). انظر: التعجيل لابن حجر (٦٢٨)، وقال: قال ابن حبان فى الصحابة: (٢٥٨/٣) له روية.

(٣) بأطراف المسند «وسيعود غريباً»، (٥٨٥٦).

(٤) بالمسند «الإيمان إلى المدينة كما يجوز السيل والذى نفسى بيده ليأرزن الإسلام إلى ما بين المسجدين كما تأرز الحبة إلى جحرها».

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٧٣، ٧٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٧٨)، وقال: رواه عبد الله والطبرانى وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة وهو متروك.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٧) كذا بالمخطوط والمجمع وبأطراف المسند «رجل».

الْقَوْمِ: يَا فُلَانًا، كَيْفَ^(١) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْعَتُ الْإِسْلَامَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَذَعًا، ثُمَّ ثَلَاثًا^(٢)، ثُمَّ رَبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسًا^(٣)، ثُمَّ بَازِلًا»، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَمَا^(٤) بَعْدَ الْبُزُولِ^(٥) إِلَّا النُّقْصَانُ^(٦).

٤٣٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

١٨ - باب نقض عرى الإسلام^(٨)

٤٣٩٢ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ سُلَيْمَانَ^(٩) حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَنْقُضَنَّ عَرَى الْإِسْلَامِ^(١٠) عُرْوَةَ عُرْوَةً، فَكَلِمًا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالنَّبِيِّ تَلِيهَا، وَأَوَّلُهُنَّ نَقْضُ الْحُكْمِ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ»^(١١).

٤٣٩٣ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، أَخْبَرَنَا ضَمْرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ

(١) بالمخطوط «لقد» والتصويب من أطراف المسند: (١١٢٣٢).

(٢) كذا بالمخطوط وبأطراف المسند والمسند: «ثنيًا».

(٣) كذا بأطراف المسند وبالمسند «سدسيا» وبالمخطوط سدسًا.

(٤) بأطراف المسند «ما».

(٥) البازل: هو الذي أتم ثمانى سنين ودخل فى التاسعة هاشم مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٦٣/٣، ٥٢/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٧٩/٧)،

وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٧) انظر الحديث السابق.

(٨) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٩) بالمطبوع: «سليمان بن حبيب». وأيضا بأطراف المسند: (٧٦٠٢).

(١٠) هذا التكرار بالمخطوط ولعله سهو من الناسخ.

(١١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥١/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨١/٧)، وقال:

رواه أحمد والطبرانى ورجالهما رجال الصحيح إلا أن فيه عن حبيب بن سليمان عن أبي أمامة

وصوابه سليمان بن حبيب المحاربى فإنه روى عن أبي أمامة وروى عنه عبد العزيز بن إسماعيل

ابن عبيد الله. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک: (٥٢٨، ٩٢/٤)، البخارى فى التاريخ

(٣٣٣/٨)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٨٥/١).

[ابن] (١) فَيُرْوَى الدَّيْلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَنْقُضُوا (٢) الْإِسْلَامَ عُرْوَةَ عُرْوَةَ، كَمَا يُنْقِضُ الْحَبْلُ قُوَّةَ قُوَّةٍ» (٣) (٤).

١٩ - باب خروج ناس من الدين نعوذ بالله من ذلك (٥)

٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي جَارٌ لِحَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ، فَجَاءَ (٦) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُ عَنِ افْتِرَاقِ النَّاسِ، وَمَا أَحَدُثُوا، فَجَعَلَ جَابِرٌ يَبْكِي، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، وَسَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا» (٧).

٢٠ - باب اتباع سنن أهل الكتاب

٤٣٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَرَكِبَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، مِثْلًا بِمِثْلٍ» (٨).

(١) ما بين المعقوفين من المسند وأطراف المسند: (٦٩٢٧).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند وأطراف المسند: «لينيضي».

(٣) كذا في المخطوط والمطبوع وبأطراف المسند «عروة عروة».

(٤) ذكره الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/٤).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٦) بالمسند «فجاءني».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٧)، وقال:

رواه أحمد وجابر لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في

الكنز: (٣٠٨٧٤)، السيوطي في الدر المنثور (٤٠٨/٦)، ابن كثير في التفسير (٥٣٣/٨)،

القرطبي في التفسير (٢٣١/٥).

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٧)، وقال:

رواه أحمد والطبراني بنحوه وزاد وفي إسناد أحمد ابن لهيعة وفيه ضعف وفي إسناد

الطبراني يحيى بن عثمان عن أبي حازم ولم أعرفه، وبقية رجالهما ثقات، رواه الطبراني في

الكبير (٢٥١/٦).

٤٣٩٦ - حَدَّثَنَا [هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا] ^(١) عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامَ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، بِنَ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ غَنَمٍ، أَنَّ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لِيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ^(٢) عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَ الْكِتَابِ حَذْوَ الْقُدَّةِ ^(٣) بِالْقُدَّةِ ^(٤)».

٢١ - باب النهي عن تعاطي السيف مسلواً

٤٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ ^(٥) يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ يَتَعَاطُونَ سَيْفًا مَسْلُولًا، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ [ب/٣٦٣] مَنْ فَعَلَ هَذَا، أَوْلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُ عَنْ هَذَا؟» ثُمَّ قَالَ: «إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ سَيْفَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُنَاوِلَهُ أَخَاهُ فَلْيُغِمِّدْهُ، ثُمَّ يُنَاوِلْهُ إِيَّاهُ» ^(٦).

٤٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ^(٧)، عَنِ جَابِرٍ، أَنَّ بَنَةَ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي الْمَجْلِسِ، يَسْلُونَ سَيْفًا

(١) ما بين المعقوفين من المسند، جاء في هامش المخطوط عبارة يظهر منها: «في نسخة المؤلف نفسه هو هشام عن عبد الحميد». والله أعلم. وجاء أيضاً عبارة «قال . . . في أصل سماعنا موضع الساهي قبل عبد الحميد حدثنا هاشم حدثنا عبد الحميد وهاشم هو أبو النضر». والله أعلم.

(٢) جاء بالمخطوط فوق هذه الكلمة لفظ «لعله»، وجاء بهامش المخطوط قوله: الأمة ليست في الأصل جاء المؤلف بها في الحاشية وكتب عليها لعله.

(٣) القُدَّة: ريش السهم، هاشم بجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله مختلف فيهم، رواه الطبراني في الكبير (٣٣٨/٧)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣١٠٨٢)، ابن عدى في الكامل (١٣٥٧/٤).

(٥) جاء بهامش المخطوط عبارة «فيه تصريح بسماع الحسن عن أبي بكره وقد رواه الدارقطني وأخرج البخاري حديثه عنه وصرح بسماعه في أن . . . سبق. والله أعلم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٠/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة ولكنه مدلس.

(٧) «أبو الزبير» لم يرد بالمسند ولا بأطرافه (١٩٤٣).

[يتعاطونه] ^(١) بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَغْمُودٍ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، أَوْ لَمْ أَزْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا فَإِذَا سَلَّتُمْ السَّيْفَ، فَلْيَغْمِذْهُ الرَّجُلُ، ثُمَّ لْيُعْطِهِ كَذَلِكَ» ^(٢).

٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ^(٣)، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ فِي مَجْلِسٍ، يَسْأَلُونَ سَيْفًا يَتَعَاتُونَ بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَغْمُودٍ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَزْجُرْ» ^(٤) عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ السَّيْفَ فَلْيَغْمِذْهُ، ثُمَّ لْيُعْطِهِ أَخَاهُ» ^(٥).

قلت: في الصحيح طرف منه.

٤٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ^(٦)، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُحَدِّثُ ذَلِكَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٧).

٢٢ - باب فيمن رمانا بالنبل

٤٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَمَانَا بِالنَّبْلِ ^(٨) فَلَيْسَ مِنَّا» ^(٩).

(١) ما بين المعقوفين من أطراف المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩١)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه لين وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند أيضا وجاء بأطراف المسند ابن إسحاق (١٩٤٣).

(٤) بالمسند «أزجركم».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٧٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩١)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجالهم وثقات.

(٦) كذا بالمخطوط وبالمسند «ابن إسحاق» وأيضا بأطراف المسند.

(٧) ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وكذلك الإمام أحمد.

(٨) كذا بالمخطوط وبالمسند «بالليل» وأيضا بأطراف المسند «بالليل» (٩٣٧٨).

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٢)، وقال: رواه أحمد وفيه يحيى بن أبي سليمان.

٢٣ - باب فيمن أشار إلى مسلم بحديدة^(١)

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَخِيهِ فِي قِصَّةٍ ذَكَرَهَا، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ، فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ»^(٢).

٢٤ - باب فيمن سلم من الدماء الحرام ونحوها

٤٤٠٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: جَمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ رَجُلٌ، فَحَدَّثَنِي عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ سَرِيَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَشُوا أَهْلَ مَاءٍ صُبْحًا، فَبَرَزَ رَجُلٌ^(٣) مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي مُسْلِمٌ، فَقَتَلْتُهُ»، فَلَمَّا قَدِمُوا أَخْبَرُوا النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي مُسْلِمٌ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: «إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا، فَصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجْهَهُ، وَمَدَّ يَدَهُ الْيُمْنَى، فَقَالَ: «أَبَى اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَ مُسْلِمًا»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(٤).

٤٤٠٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ.

٢٥ - باب حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأثم من قتل مسلمًا^(٥)

٤٤٠٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِجُنْدُبٍ: إِنِّي قَدْ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو علقمة لم أعرفه، وبقيته رجاله ثقات.

(٣) بالمسند: «غشوا أهل ماء مصبحا فبرز رجل».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٧)، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد باختصار، أى هذا، إلا أنه قال: عقبة بن مالك بدل عقبة عن خالد والطبراني بطوله ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن عاصم الليثي وهو ثقة. رواه الطبراني في الكبير (٣٥٦/١٧)، أطراف الحديث عند: السيوطي في جمع الجوامع (٤٣٦٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٩٩١٨).

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

بَايَعْتُ هَؤُلَاءَ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ أُخْرَجَ مَعَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبُونَ، فَقَالَ: اقْتَدِ بِمَالِكٍ، قَالَ: [٣٦٤/أ] فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ أُضْرَبَ مَعَهُمْ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ جُنْدُبٌ: حَدَّثَنِي فَلَانٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ الْمُقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيْمَ قَتَلَنِي»، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فَيَقُولُ: «عَلَامَ قَتَلْتُهُ، فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ عَلَى مُلْكِ فَلَانٍ»، قَالَ: فَقَالَ جُنْدُبٌ: فَاتَّقِهَا. (١)

٤٤٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

٤٤٠٧ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عِمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِجُنْدُبٍ: إِنِّي بَايَعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى أَنْ أُقَاتِلَ أَهْلَ الشَّامِ، قَالَ: فَلَعَلَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ: أَفْتَانِي جُنْدُبٌ، أَوْ أَفْتَانِي جُنْدُبٌ، قَالَ مَا أُرِيدُ ذَلِكَ إِلَّا لِنَفْسِي، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. (٢)

٤٤٠٨ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كِفَارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» (٣).

٤٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ الْمُهَلَّبِيِّ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الصَّنَابِحِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ، فَلَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كِفَارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» (٤).

قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «فلا ترجعن».

٤٤١٠ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ أَبِي شُعْبَةَ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٣، ٥/٣٦٧، ٣٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٠٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٥١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد وفيه خلاف.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ الْيَوْمَ عَلَى دِينٍ، وَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ، فَلَا تَمْشُوا بَعْدِي الْقَهْقَرَى» (١).

٢٦ - باب فيمن قتل مسلماً أو أمر بقتله (٢)

٤٤١١ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُعِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَاتِلِ وَالْأَمْرِ، فَقَالَ: «فُسِّمَتِ النَّارُ سَبْعِينَ جُزْءًا، فَلِلْأَمْرِ تِسْعٌ وَسِتُونَ، وَلِلْقَاتِلِ جُزْءٌ وَحَسْبُهُ» (٣).

٢٧ - باب فيمن حضر قتل مسلم (٤)

٤٤١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحَارِثِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَشْهَدَنَّ أَحَدُكُمْ قَتِيلًا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ قُتِلَ ظُلْمًا، فَيُصِيبُهُ» (٥) السَّخَطَةُ» (٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٥، ٢٩٦)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه مجالد وفيه خلاف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٦٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٩)، وقال:

رواه أحمد ورجال الصريح غير محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. قلت: لم يذكر

محمد بن إسحاق بالحديث في المسند ولا في المخطوط. قلت: جاء بهامش المخطوط عبارة

«قال..... في الموجود في أصل سماعنا عن محمد بن يزيد بن أبي حبيب وهو الصواب إذا لا

يعرف في رواية العلم محمد بن يزيد بن أبي حبيب ومحمد مسح فجعل في هذا الحديث، والظاهر

أن محمد بن إسحاق ولقد روى عن يزيد وروى عنه يعلى بن عبيد».

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد. قبت هذا الحديث عن خريشة بن

الحارث المرادى وليس خريشة بن الحر كذا ذكر في المسند وفي أطراف المسند (٨/٢٣٥٨)، ولعله

تخريف من الحارث إلى الحر فالحر ليس له إلا حديث واحد وهو حديث الغنى عند الإمام أحمد

في المسن (٤/١١٠)، وهذا أيضا ليس له، أي خريشة ابن الحارث، إلا حديث واحد في المسند

أيضا. والله أعلم.

(٥) بالمسند «السخط».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٦٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٠٠)، وقال: =

٢٨ - باب فى المتمسك بدينه فى الفتن

٤٤١٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ [وَحَسَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ] (١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ قَوْمَ دِينِهِمْ بَعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ، الْمُتَمَسِّكُ [يَوْمَئِذٍ] بِدِينِهِ، كَأَلْقَابِضٍ عَلَى الْحِمْرِ، أَوْ قَالَ: عَلَى الشَّوْكِ»، قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: «يَحْفَظُ (٢) الشَّوْكَ» (٣).

قلت: رواه أبو داود وغيره خلا قوله: «المتمسك بدينه...» إلى آخره.

٢٩ - باب فى سكنى [٣٦٤/ب] الشام فى الفتن (٤)

٤٤١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَصْحَابُ (٥) مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ الشَّامَ، فَإِذَا خَيْرْتُمْ الْمَنَازِلَ فِيهَا فَعَلَيْكُمْ بِمَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: دِمَشْقُ، فَإِنَّهَا مَعْقِلُ الْمُسْلِمِينَ فِي (٦) الْمَلَا حِمِّ، وَفُسْطَاطُهَا مِنْهَا بِأَرْضِ، يُقَالُ لَهَا: الْغُوطَةُ» (٧).

قلت: وتقدم أحاديث من هذا فى باب فضل الشام.

=رواه أحمد والبزار بنحوه إلا أنه قال: وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وهو حسن الحديث.

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند «خبط».

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٩٠، ٣٩١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(٧/٢٨١، ٢٨٢)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند «رجل من أصحاب».

(٦) بالمسند «من».

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٦٠)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/٢٨٩)، وقال:

رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، أطراف الحديث عند: ابن عساكر فى تهذيب

تاريخ دمشق (١/٥١)، المتقى الهدى فى الكنز (٣٥٠٨٦)، العجلونى فى كشف الخفا

(١/٥٤٤)، ابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/٣٠٧، ٣٤٣).

٣ - باب ما يفعل في الفتن (١)

٤٤١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَعْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ الْجَمْصِيُّ، حَدَّثَنَا نَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا كَثِيرٍ الْمُحَارِبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَرَّشَةَ بْنَ الْحَرِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَكُونُ بَعْدِي (٢) فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ (٣) خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ فَلَيْمَشْ بِسَيْفِهِ إِلَى صَفَاةٍ، فَلْيُضْرِبْهُ حَتَّى يَنْكَسِرَ، ثُمَّ لِيُضْطَجِعْ لَهَا حَتَّى تَنْجَلِيَ عَمَّا أَنْجَلَيْتَ» (٤).

٤٤١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَحْدَاثٌ وَفِتْنٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولِ لَا الْقَاتِلِ، فَافْعَلْ» (٥).

٤٤١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، كَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ، ثُمَّ فَارَقَهُمْ، قَالَ: دَخَلُوا قَرْيَةً فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ ذَعِرًا يَجْرُ رِدَاءَهُ، فَقَالُوا: لَمْ تَرَعْ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رُعْتُمُونِي، قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ حَدِيثًا يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تُحَدِّثُنَاهُ، قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: «فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَلِكَ فَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولِ»، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ (٦): «وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند «ستكون من بعدي».

(٣) بالمسند «القائم فيها».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه أبو كثير المحاربي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه علي بن زيد وفيه ضعف وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات.

(٦) بالمسند: «قال أيوب ولا أعلمه إلا قال: وفي مجمع الزوائد: «أحسبه قال ولا تكن عبد الله القاتل».

الْقَاتِلِ»، قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدَّمُوهُ عَلَى ضِفَّةٍ (١) النَّهْرِ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكٌ نَعْلٍ مَا ابْدَقَرَّ وَبَقَرُوا أُمَّ وَوَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا (٢).

٤٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا ابْدَقَرَّ، يَعْنِي لَمْ يَتَفَرَّقْ، وَقَالَ: «لَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلِ»، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، [وَكَذَلِكَ قَالَ بِهِزٌ أَيْضًا] (٣).

٤٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَابِصَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنِّي بِالْكُوفَةِ فِي دَارِي إِذْ سَمِعْتُ عَلَى بَابِ الدَّارِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَلْحَجُّ؟ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ فَلَجَّ، فَلَمَّا دَخَلَ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ [٣٦٥/أ] بْنُ مَسْعُودٍ، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، آيَةَ سَاعَةِ زِيَارَةِ هَذِهِ؟ وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظَّهْيَرَةِ، قَالَ: طَالَ عَلَيَّ النَّهَارُ، فَذَكَرْتُ مَنْ أَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُحَدِّثُهُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ، وَالْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الرََّاكِبِ، وَالرََّاكِبُ فِيهَا (٤) خَيْرٌ مِنَ الْمُجْرِي، قَتَلَهَا كُلُّهَا فِي النَّارِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَيَّامَ الْهَرَجِ»، قُلْتُ: وَمَتَى أَيَّامُ الْهَرَجِ؟ قَالَ: «حِينَ لَا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ»، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَفْ يَدَكَ وَلسَانَكَ (٥) وَأَدْخُلْ دَارَكَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ دَارِي؟ قَالَ: «فَادْخُلْ بَيْتَكَ»، قَالَ:

(١) جاء بهامش المخطوط: ضفة النهر جانبه بكسر الضاد كذا في الصحاح وفي غيره بالفتح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣، ٣٠٢/٧)، وقال في آخره: «فسال دمه كأنه شراك نعل أمد قر وبقروا أم ولد عنها في بطنها». وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وأوله.... ولم أعرف الرجل الذي من عبد القيس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) ما بين المعقوفين من أطراف المسند.

(٤) كلمة «فيها» لم ترد بالمسند.

(٥) كذا بالمخطوط وبالمسند: «اكفف نفسك ويدك».

قُلْتُ: أفرأيتَ إنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي؟ قَالَ: «فَادْخُلْ مَسْجِدَكَ، وَاصْنَعْ هَكَذَا، وَقَبْضَ بِيَمِينِهِ عَلَى الْكُوعِ، وَقُلْ رَبِّيَ اللَّهُ حَتَّى تَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِيصَةَ.

قلت: فذكر نحوه بإسناده^(٢).

٤٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا فِي جَنَازَةِ حُدَيْفَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ صَاحِبَ هَذَا السَّرِيرِ يَقُولُ: مَا بِي بَأْسٌ مَا^(٣) سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَلَكِنَّ اقْتَتَلْتُمْ»^(٤) لَأَدْخُلَنَّ بَيْتِي، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ لَأَقُولَنَّ هَا بُوَ يَاثِمِي وَإِثْمِكَ»^(٥).

٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٣١ - باب اختيار العجز على الفجور^(٧)

٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ^(٨) زَمَانٌ يُخَيِّرُ فِيهِ الرَّجُلُ بَيْنَ الْعَجْزِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٨/١، ٤٤٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/٧، ٣٠٣)، وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند «فيما» وفي أطراف المسند «عما».

(٤) كذا بالمخطوط وبالمجمع وبالمسند أقتلت وأيضا بأطراف المسند (٢٢٢٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الرجل المبهم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٥).

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط وأظن أنه كذلك، والحديث الذي يلي هذا الحديث تحت عنوان «قهر السفية الحلیم» بالمجمع.

(٨) بالمسند: «يأتى عليكم زمان».

وَالْفُجُورِ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ، فَلْيَخْتَرِ الْعَجْزَ عَلَى الْفُجُورِ»^(١).

٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ضَافَ ضَيْفٌ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَفِي دَارِهِ كَلْبَةٌ مُجِحٌ»^(٢)، فَقَالَتِ الْكَلْبَةُ: وَاللَّهِ لَا أَنْبَحُ ضَيْفَ أَهْلِي، قَالَ: فَعَوَى جَرَاؤُهَا فِي بَطْنِهَا، قَالَ: قِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: فَأَوْحَى^(٣) إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ هَذَا مَثَلُ أُمَّةٍ تَكُونُ مِنْ^(٤) بَعْدِكُمْ، يَقْهَرُ سُفَهَاؤُهَا حُلَمَاؤُهَا^(٥)»^(٦).

٣٢ - باب منه

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ كُرْزِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِلْإِسْلَامِ مِنْ مُنْتَهَى؟ قَالَ: «نَعَمْ أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ، مِنَ الْعَرَبِ أَوْ الْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ»، [قَالَ: ثُمَّ مَه؟] قَالَ^(٧): «ثُمَّ تَقَعُ الْفِتْنُ كَأَنَّهَا [ب/٣٦٥] الظُّلُّ»، قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، ثُمَّ تَعُودُونَ صَفًا»^(٨) أَسَاوِدَ صَبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. وَقَرَأَ عَلَيَّ سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: «أَسَاوِدَ صَبًّا»، قَالَ سُفْيَانُ: الْحَيَّةُ السَّوْدَاءُ تَنْصَبُ، أَى تَرْتَفِعُ^(٩).

٤٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٧)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى عن شيخ عن أبي هريرة، وبقية رجاله ثقات.

(٢) المصحح: الحامل المقرب التي دنا ميلادها. هامش مجمع الزوائد.

(٣) بالمسند: قال: فأوحى الله عز وجل إلى رجل.

(٤) بالمخطوط «حين».

(٥) بالمسند: «أحلامها».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠/٧)، وقال:

رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٧) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٨) بالمسند: «ثم تعودون فيها أساود صبا».

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٧/٣). أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز

(٣١٠٢١)، السيوطي في جمع الجوامع (٩٥٣٠)، الطبراني في الكبير (١٩٨/١٩)، ابن

عبد البر في التمهيد (١٠٧٢/١٠).

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرْزِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ مُنْتَهَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَمَنْ أَرَادَ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا مِنْ عُرْبٍ أَوْ عَجَمٍ»^(١)، أَدْخَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تَقَعُ فِتْنٌ كَالظُّلَلِ يَعُودُ^(٢) فِيهَا أَسَاوِدٌ صَبَا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ^(٣) مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(٤).

٤٤٢٧ - [قَالَ أَبِي]: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ الْقُرْفُسَانِيُّ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُغْبِرَةِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كُرْزُ بْنُ حُبَيْشٍ^(٥).

٤٤٢٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ كُرْزِ الْخَزَاعِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ يَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صَبَا^(٦).

٣٣ - باب فيما يكون من الفتن^(٧)

٤٤٢٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ^(٨)، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ أَبُو الْأَشْهَبِ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا^(٩) أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَىِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْفِتَنِ»^(١٠).

٤٤٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ،

(١) بالمسند: «أعجم أو عرب».

(٢) بالمسند: ثم تقع فتن كالظلل يعودون فيها...».

(٣) بالمسند «وأفضل الناس يومئذ مؤمن».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٧/٣).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٥/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد وأحدها رجاله رجال الصحيح.

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٨) بالمسند «علي بن أبي الحكم» وأيضًا بأطراف المسند (٧٧٧٤).

(٩) بالمسند «إن مما».

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا (١) أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَىِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفُرُوجِكُمْ وَمُضِلَّاتِ الْهَوَىِّ» (٢).

٤٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ، يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَزْعُمُونَ أَنِّي أَخْرَجْتُكُمْ وَفَاءً، أَلَا إِنِّي مِنْ أَوْلِكُمْ وَفَاءً، وَتَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يُهْلِكُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا» (٣).

٤٤٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَرْطَاءُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ نَفِيلِ السَّكُونِيِّ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أُتَيْتَ بِطَعَامٍ مِنَ السَّمَاءِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَبِمَاذَا؟ قَالَ: «بِمِسْخَنَةٍ»، قَالُوا: فَهَلْ كَانَ فِيهَا فَضْلٌ عَنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَمَا فَعِلَ بِهِ؟ قَالَ: «رَفَعَ وَهُوَ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَكْفُوتٌ غَيْرُ لَابِثٍ فِيكُمْ، وَلَسْتُمْ لِابْتِثُونِ» (٤) بَعْدِي، إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تَقُولُوا: مَتَى؟ وَسَتَاتُونَ أَفْنَادًا يُفْنِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَيَبْنِي يَدِي السَّاعَةَ مُوتَانًا شَدِيدًا، وَبَعْدَهُ سَنَوَاتُ الزَّلَازِلِ» (٥).

٣٤ - باب في فتنة مضر

٤٤٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ عَمْرِوِ ابْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: «وَاللَّهِ لَا تَدْعُ مُضْرُ عَبْدًا لِلَّهِ مُؤْمِنًا، إِلَّا فَتَنُوهُ، أَوْ قَتَلُوهُ، أَوْ يَضْرِبُهُمُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، حَتَّى لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ» (٦). فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ:

(١) بالمسند: «إن مما».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) بالمسند «لابئين» وكذلك بالمجمع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٦/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني والبخاري وأبو يعلى ورجالهم وثقات.

(٦) التلعة: مسيل الماء من علو إلى أسفل، وقيل: هو من الأضداد يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها. هامش مجمع الزوائد. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد والبخاري من طرق وفي بعضها قال حذيفة.... والطبراني في الأوسط باختصار =

أَتَقُولُ هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنْ مُضَرَ؟ [٣٦٦/أ] قَالَ: لَا أَقُولُ إِلَّا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَبَّاسِ الشَّامِيُّ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ: أَرَاهُ عَنْ هُزَيْلٍ، قَالَ: قَامَ حُدَيْفَةُ حَطِيبًا فِي دَارِ عَامِرِ بْنِ حَنْظَلَةَ فِيهَا التَّمِيمِيُّ وَالْمُضَرِيُّ، فَقَالَ: لِيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ مُضَرَ يَوْمَ لَا يَدْعُونَ عَبْدًا لِلَّهِ يَعْبُدُهُ إِلَّا قَتَلُوهُ، أَوْ لِيُضْرَبَنَّ ضَرْبًا حَتَّى (١) لَا يَمْنَعُونَ ذَنْبَ تَلْعَةٍ، أَوْ أَسْفَلَ تَلْعَةٍ. فذكر نحوه (٢).

٤٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ، حَتَّى أَتَيْنَا حُدَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُضَرَ لَا تَدْعُ لِلَّهِ [فِي الْأَرْضِ] (٣) عَبْدًا صَالِحًا إِلَّا فَتَنَّهُ وَأَهْلَكَهُ، حَتَّى يُدْرِكَهَا اللَّهُ بِجَنُودٍ مِنْ عِبَادِهِ، فَيَذِلُّهَا حَتَّى لَا تَمْنَعَ ذَنْبَ (٤) تَلْعَةٍ (٥)».

٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَضْرِبَنَّ مُضَرَ عِبَادَ اللَّهِ حَتَّى لَا يُعْبَدَ لِلَّهِ اسْمٌ، وَلِيُضْرِبَنَّهُمْ (٦) الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ (٧)».

٣٥ - باب فتنة العجم (٨)

٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ

= وأحد أسانيد أحمد وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٤، ٣٩٥، ٣٩٠/٥).

(١) لم ترد بالمسند.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) ذنب التلعة أسفل مسيل الماء أى: يذللها الله حتى لا تقدر على أن تمنع ذيل تلعة. (الفائق ٣/٣٧١)، هامش أطراف المسند (٨٦٥٢).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) بأطراف المسند: «حتى لا تعبد الله أو ليضربنهم».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧، ٨٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٧)، وقال:

رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات.

(٨) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَمْلَأَ اللَّهُ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجَمِ، ثُمَّ يَكُونُوا أَسَدًا لَا يَفِرُّونَ، فَيَقْتُلُونَ مُقَاتِلَتِكُمْ، وَيَأْكُلُونَ فَيَاكُمُ»^(١).

٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا يُونُسَ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٤٤٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرِيضَ^(٣) الْوُجُوهِ خُنْسَ الْأَنْوَابِ صِغَارِ الْأَعْيُنِ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»^(٤).

٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، فَذَكَرَهُ^(٥).

٤٤٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَسُوقُهَا قَوْمٌ عَرَّاضُ الْوُجُوهِ^(٦) صِغَارُ الْأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْحَجَفُ، ثَلَاثَ مَرَارٍ، حَتَّى يُلْحِقُوهُمْ بِحَزِيرَةِ الْعَرَبِ أَمَّا السَّابِقَةُ الْأُولَى، فَيَنْجُو مَنْ هَرَبَ مِنْهُمْ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَيَنْجُو بَعْضٌ وَيَهْلِكُ بَعْضٌ»^(٧)، وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ فَيُصْطَلُونَ^(٨) كُلُّهُمْ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ هُمْ، قَالَ: هُمُ التُّرْكُ؟ قَالَ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَرِيظَنَّ خِيُولَهُمْ إِلَى سَوَارِي مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ»، قَالَ: وَكَانَ بُرَيْدَةَ لَا يَفَارِقُهُ بَعِيرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ وَمَتَاعُ السَّفَرِ وَالْأَسْقِيَّةُ بَعْدَ ذَلِكَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/٥، ١٧، ٢١، ٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٠/٧)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير (٢٦٨/٧).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند: «عراض».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٣/٢، ٤٩٨، ٥٣٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٧)، وقال: رواه أحمد ومرسلا ورجاله رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) بالمسند «عراض الأوجه» وأيضا بأطراف المسند (١٢٢٥).

(٧) بالمسند: «يهلك بعض وينجو بعض».

(٨) بالمسند: «يُصْطَلُونَ كُلُّهُمْ».

لِلْهَرَبِ مِمَّا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْبَلَاءِ مِنْ [أُمَرَاءِ] (١) التُّرْكِ (٢).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٣٦ - باب تمنى الموت عند فساد الزمان

٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عَلِيمٍ [ب: ٣٦٦] قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَى سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ عَلِيمٌ (٣) لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَبَسَا الْغِفَارِيَّ، وَالنَّاسُ يَخَوْضُونَ فِي الطَّاعُونَ، فَقَالَ عَبَسٌ: يَا طَاعُونَُ حَذَنِي ثَلَاثًا يَقُولُهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيمٌ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ لَا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتَبُ». فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافَ بَالِدَمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْأًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغْنِيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فَفَهَا» (٤).

٣٧ - باب في الوليد

٤٤٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: وُلِدَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، غُلَامٌ فَسَمَّوْهُ الْوَلِيدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمَّيْتُمُوهُ بِأَسْمَاءِ فَرَاعَتِكُمْ، لِيَكُونَ فِي

(١) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٨/٥، ٣٤٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري باختصار ورجاله رجال الصحيح.

(٣) بالمسند: «يزيد».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٥، ٤٩٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/٤)، وقال: وفيه عثمان بن عمير وهو ضعيف وذكره في (٢٤٥/٥)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال عن عباس الغفاري.... وفي إسناد أحمد عثمان ابن عمير البجلي وهو ضعيف وأحد إسناده الكبير رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٢٥/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣١٤/٢)، الحافظ في فتح الباري (١٢٨/١٠).

هَذِهِ الْأُمَّةُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَلِيدُ، لَهُوَ شَرٌّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ»^(١).

٢٨ - باب في الفتن

٤٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ أَلْقَى الشَّامَ بَوَانِيَةَ^(٢) بَثْنِيَةَ وَعَسَلًا، وَشَكَكَ عَفَّانُ مَرَّةً، قَالَ: حِينَ أَلْقَى الشَّامَ كَذَا وَكَذَا، فَأَمَرَنِي أَنْ أُسِيرَ إِلَى الْهِنْدِ، وَالْهِنْدُ فِي أَنْفُسِنَا يَوْمَئِذٍ الْبَصْرَةُ، قَالَ: وَأَنَا لِذَلِكَ كَارَةٌ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سُلَيْمَانَ، اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنَّ الْفِتْنَ قَدْ ظَهَرَتْ، قَالَ: فَقَالَ: وَابْنُ الْخَطَّابِ حَتَّىٰ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَهُ وَالنَّاسُ بِذِي بَلْيَانَ، وَذِي بَلْيَانَ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَيَنْظُرُ الرَّجُلُ فَيَتَفَكَّرُ هَلْ يَجِدُ مَكَانًا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ مِثْلُ مَا نَزَلَ بِمَكَانِهِ الَّذِي هُوَ بِهِ^(٣) مِنَ الْفِتْنَةِ وَالشَّرِّ، فَلَا يَجِدُهُ، قَالَ: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ الَّتِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ»، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكَنَا وَإِيَّاكُمْ تِلْكَ الْأَيَّامُ^(٤).

٤٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الحافظ في الفتح (٥٨٠/١٠)، ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٨/١)، السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٥٥/١)، المتقى الهندي في كنز العمال (٤٥٩٧٧، ٣١٤٤٢).

(٢) جاء بهامش المخطوط: «حاشية بخط المؤلف بوانية حبز وبثنية هي حنطة منسوبة إلى قرية يقال لها البثنية بالقرب من دمشق. قلت: قال الزحشرى في الفائق (١٣١/١)، البوانى: أضلاع الزور لتضامها، الواحدة: بانية ويقال: ألقى البعير بوانيه كما يقال ألقى بركة، وألقى كلكله إذا استناخ، فاستعاره لاطمئنان وقرار أموره.

البثينة: حنطة حب منسوبة إلى البثنة وهي بلاد من أرض دمشق والبثنة: الأرض السهلة اللينة أى كثر فيها الحنطة والعسل، وحتى كأن حنطة وعسل، والمراد: ظهور الخصب والسعة فيه. انظر هامش أطراف المسند (٢٢٩٦).

(٣) بالمسند: «فيه».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨، ٣٠٧/٧)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات وفي بعضهم ضعف. رواه الطبراني في الكبير (١١٦/٤).

أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ كَتَبَ إِلَى قَيْسِ بْنِ الْهَيْثَمِ حِينَ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ،
أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ
الْمُظْلِمِ، فِتْنًا كَقَطْعِ الدُّخَانِ، يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ بَدَنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ
مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامَ أَخْلَاقِهِمْ وَدِينَهُمْ بَعْرَضٍ
مِنَ الدُّنْيَا»، وَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ قَدْ مَاتَ، وَأَنْتُمْ إِخْوَانُنَا وَأَشِقَاؤُنَا، فَلَا تَسْبِقُونَا حَتَّى
نَخْتَارَ لَأَنْفُسِنَا^(١).

٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
أَنْسٍ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ [١/٣٦٧]، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٤٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ،
قَالَ: صَحِبْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَأَنَّهَا قِطْعُ اللَّيْلِ
الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، ثُمَّ يُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا ثُمَّ يُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ
أَقْوَامَ أَخْلَاقِهِمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسِيرٍ». قَالَ الْحَسَنُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَاهُمْ صُورًا وَلَا
عُقُولَ، أَجْسَامًا وَلَا أَحْلَامَ، فَرَأَشَ نَارٍ، وَذَبَانَ طَمَعٍ يَغْدُو^(٣) بِلِدْرَهَمَيْنِ، وَيَرُوحُ
بِلِدْرَهَمَيْنِ، يَبِيعُ أَحَدُهُمْ دِينَهُ بِثَمَنِ الْعَنْزِ^(٤).

٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ كَتَبَ إِلَى
قَيْسِ بْنِ الْهَيْثَمِ: إِنَّكُمْ إِخْوَانُنَا وَأَشِقَاؤُنَا، وَإِنَّا شَهَدْنَا وَلَمْ تَشْهَدُوا، وَسَمِعْنَا وَلَمْ تَسْمَعُوا،
وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا»^(٥)، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٣١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٨/٧)، وقال:
رواه أحمد والطبراني من طرق فيها علي بن زيد وهو سيء الحفظ وقد وثق، وبقيته رجال أحمد
رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير (٧٠/١١).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) بالمسند: «يفدون، ويروحون»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩، ٣٠٨/٧)، وقال: رواه
أحمد والطبراني في الأوسط وفيه مبارك بن فضالة وثقه جماعة وفيه لين، وبقيته رجاله رجال
الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٢/٤، ٢٧٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٧/٤).

٤٤٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، يُقَالُ لَهُ: عَمَّارٌ، قَالَ: أَدْرَبْنَا عَامًا، ثُمَّ قَفَلْنَا، وَفِينَا شَيْخٌ مِنْ خَثْعَمٍ، فَذُكِرَ الْحَجَّاجُ فَوَقَعَ فِيهِ وَشَتَمَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَشْتَمُهُ^(١) وَهُوَ يُقَاتِلُ أَهْلَ الْعِرَاقِ فِي طَاعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: إِنَّهُ هُوَ الَّذِي أَكْفَرَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَمْسُ فِتَنٍ، فَقَدْ مَضَتْ أَرْبَعٌ وَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ الصَّيْلُمُ، وَهِيَ فِيكُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا فَإِنَّ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ حَجْرًا فَكُنْهُ، وَلَا تَكُنْ مَعَ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ، أَلَا فَاتَّخِذْ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ». وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: «وَلَا تَكُنْ» قُلْتُ: وَحَدَّثْنَا بِهِ حَمَّادٌ قَبْلَ ذَا، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، [قُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَفَلَا كُنْتَ أَعْلَمْتَنِي أَنَّكَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ] ^(٢).

٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقِيطٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ حَدِيثَةٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: «عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّبُهَا لَوْفَيْهَا إِلَّا هُوَ» [الأعراف: ١٨٧] وَلَكِنْ أَخْبَرَكَ بِمَشَارِطِهَا، وَمَا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْهَا، إِنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا فِتْنَةٌ، وَهَرَجًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفِتْنَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا الْهَرَجُ؟ ^(٣) قَالَ: «بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ الْقَتْلُ»، قَالَ: «وَيُلْقَى بَيْنَ النَّاسِ التَّنَاكُرُ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدًا» ^(٤).

٣٩ - باب القتال على الملك

٤٤٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ تَرْوَانَ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقُلْنَا لَهُ: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ يَأْخُذُونَ الْمُلْكَ يَقْتُلُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا». قَالَ: قُلْنَا لَهُ: لَوْ

(١) بالمسند: «لم تشبهه».

(٢) ما بين المعقوفتين من المسند. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/٧)، وقال: رواه أحمد وعمار هذا لم أعرفه، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٣) بالمسند: فالهرج ما هو.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٩/٥).

حَدَّثَنَا غَيْرُكَ مَا صَدَقْنَا، قَالَ: فَإِنَّهُ سَيَكُونُ^(١).

٤ - باب هوان القتل

٤٤٥٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ [٣٦٧/ب] يَحْيَى، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ فِي الْفِتْنَةِ: لَا تَرَوْنَ الْقَتْلَ شَيْئًا^(٢).

٤١ - باب الاستعادة من رأس السبعين وغير ذلك^(٣)

٤٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ، وَمَنْ إِمَارَةَ الصَّبِيَّانِ». وَقَالَ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ بْنِ لُكْعِ»^(٤).

٤٤٥٤ - حَدَّثَنَا اسْوَدُّ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ، يَعْنِي أَبَا الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ مُؤَذِّنٌ كَانَ^(٥) لَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ^(٦).

٤٤٥٥ - حَدَّثَنَا الْمُنْذِرُ^(٧)، حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلَاءِ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو صَالِحٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

٤٤٥٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا كَامِلٌ أَبُو الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، فَذَكَرَهُ^(٩).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى ورجال الصريح غير ثوران وهو ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجال الصريح، غير يحيى بن حبان، وثقه ابن حبان.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٨، ٣٥٥، ٣٢٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/٧)، وقال: رواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصريح غير كامل بن العلاء وهو ثقة.

(٥) بالمسند: مؤذن كان يؤذن.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) بالمسند: حدثنا أبو المنذر.

(٨) انظر الحديث السابق.

(٩) انظر الحديث السابق.

٤٢ - باب ظهور الرغبة والرغبة^(١)

٤٤٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ بِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ذَاتَ يَوْمٍ]^(٢): «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرَجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ»^(٣)، وَحُرِّقَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ»^(٤).

٤٣ - باب لا تذهب الدنيا حتى تكون للكعب بن لقع^(٥)

٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ الْجَهْمِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، عَنِ ابْنِ نِيَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ لِلْكَعْبِ ابْنِ لُكْعٍ»^(٦).

٤٤٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَيَزِيدُ^(٧) بِنُ حَسَنٍ، بَيْنَنَا ابْنُ رُمَانَةَ، مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ، قَدْ نَصَبْنَا لَهُ أَيْدِينَا فَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَيْهَا دَاخِلَ الْمَسْجِدِ، مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِهَا^(٨) ابْنُ نِيَّارٍ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ ابْنِي فَاتَاهُ، فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ رُمَانَةَ بَيْنَكُمَا يَتَوَكَّأُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَيْدِ بْنِ حَسَنٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ تَذْهَبَ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ عِنْدَ لُكْعِ ابْنِ لُكْعٍ»^(٩).

٤٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد. ولم أقف عليه في مكانه المشار إليه (٣٢٠/٧).

(٢) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٣) بالمسند: والرغبة واختلفت الإخوان.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٣/٦).

(٥) هذا العنوان من فهرس مجمع الزوائد الجزء السابع ولم أقف عليه في مكانه ولم يظهر بالمخطوط.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٦/٣).

(٧) بالمسند: «زيد».

(٨) بالمسند: نهى.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٦/٣).

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَغْلِبَ عَلَى الدُّنْيَا لُكْعُ بَنِي لُكْعٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَتَيْنِ لَمْ يَرْفَعَهُ»^(١).

٤٤ - باب تداعى الأمم

٤٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبِ الْأَزْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَيْبِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِثُوبَانَ: «كَيْفَ أَنْتَ يَا ثُوبَانُ إِذْ تَدَاعَتْ عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ كَتَدَاعِيكُمْ عَلَى قِصْعَةِ الطَّعَامِ يُصِيبُونَ مِنْهُ؟» قَالَ ثُوبَانُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ قَلْبَةٍ بِنَا؟ قَالَ: «لَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ يُلْقَى فِي قُلُوبِكُمْ [١/٣٦٨] الْوَهْنُ، قَالُوا: وَمَا الْوَهْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «حُبُّكُمْ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَتُكُمْ الْقِتَالَ»^(٢).

٤٥ - باب ما جاء فى المهدي^(٤)

٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ، وَزَلْزَلٍ، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مِلْتُمْ حَوْرًا وَظُلْمًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ، وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، يَقْسِمُ الْمَالَ صِحَاحًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا صِحَاحًا؟ قَالَ: «بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ»، قَالَ: «وَيَمْلَأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ غِنَى، وَيَسْعُهُمْ عَدْلُهُ، حَتَّى يَأْمُرَ مُنَادِيًا فَيُنَادِي، فَيَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ»^(٥)، فَيَقُولُ: ائْتِ السَّدَانَ، يَعْنِي الْحَازِنَ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِنِي مَالًا، فَيَقُولُ لَهُ: احْثِ حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ فِي حِجْرِهِ وَأَبْرَزَهُ نَدِيمًا، فَيَقُولُ: كُنْتُ أَجْشَعُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ نَفْسًا، أَوْ عَجَزَ عَنِّي مَا وَسِعَهُمْ،

(١) لم أقف عليه.

(٢) بالمسند: شبيل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٧)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه وإسناد أحمد جيد.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند: إلا رجل فيقول.

قَالَ: فَيْرُدُّهُ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ، فَيَقَالُ لَهُ: إِنَّا لَا نَأْخُذُ شَيْئًا أَعْطَيْنَاهُ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ، أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ تِسْعَ سِنِينَ، ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ»، أَوْ قَالَ: «ثُمَّ لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ»^(١).

قلت: عند ابن ماجه بعضه.

٤٤٦٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمَعْلِيِّ بْنِ زِيَادٍ الْمَعْلِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٤٦٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا الْمَعْلِيُّ بْنُ زِيَادٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

٤٤٦٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ عِنْدَ انْقِطَاعِ مِنَ الزَّمَانِ، وَظُهُورِ مِنَ الْفِتَنِ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ السَّفَاحُ، فَيَكُونُ إِعْطَاؤُهُ الْمَالَ حَتِيًّا»^(٤).

٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِي الْحَلْبَسِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ غَنِيمَةَ كَلْبٍ»^(٥).

٤٦ - باب في أسرع الناس موتاً^(٦)

٤٤٦٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنِ دَاوُدَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤، ٣١٣/٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد أبو يعلى باختصار كثير ورجالهما ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢/٣).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عطية العوفى وهو ضعيف وثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه لهيعة وهو لين. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٤٣١/٤)، السيوطى

فى الدر المنثور (٢٤١/٥)، البخارى فى التاريخ (٩/٨).

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

أَقْبَلَ سَعْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَأَاهُ، قَالَ (١) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي وَجْهِ سَعْدٍ لَحَبْرًا»، قَالَ: قُتِلَ كِسْرَى، قَالَ: يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ كِسْرَى، إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ هَلَكَ أَلِ الْعَرَبِ، ثُمَّ أَهْلُ فَارِسٍ» (٢).

٤٧ - باب فى أمارات الساعة

٤٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ خَالِدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآيَاتُ كَحَرَزَاتِ» (٣) مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكِ، فَإِنْ يُقَطَّعَ السِّلْكُ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا» (٤).

٤٨ - باب منه

٤٤٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنِ أَبِي جَنَابٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءًا مَكِيثًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَنَظَرَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «سِتُّ فِيكُمْ آيَاتُهَا الْأُمَّةُ، مَوْتُ نَبِيِّكُمْ، عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فَكَأَنَّمَا انْتَرَعَ قَلْبِي مِنْ مَكَانِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاحِدَةٌ» [قَالَ] (٥): «وَيَقْفِضُ الْمَالُ فِيكُمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ يُعْطَى (٦) عَشْرَةَ آلافٍ، فَيَطْلُ بِتَسْحُطِهَا»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَنَتَيْنِ»، قَالَ: «وَفِتْنَةٌ تَدْخُلُ بَيْتَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ»، قَالَ: «وَمَوْتُ كَعْقَاصِ (٧) الْغَنَمِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ، وَهُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ، وَيَبْنِي بَنَى الْأَصْفَرِ

(١) بالمسند: «فلما رآه قال رسول الله ﷺ».

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥١٣/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٠/٧)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخارى وفيه داود بن يزيد الأودى وهو ضعيف.

(٣) بالمسند «الآيات حرزات».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٩/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٢١/٧)، وقال: رواه أحمد وأحمد وفيه على بن زيد وهو حسن الحديث. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک (٤٧٤/٤)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٨٤٣٣)، الألبانى فى الصحيحة (١٧٦٢)، السيوطى فى الدر المنثور (٥٨/٣).

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) بالمسند: «ليعطى».

(٧) هو داء فى الغنم يمتها سريعاً: هامش مجمع الزوائد وقال: إن هذا تحريف والصواب الذى أثبتته: «كعقاص».

فِيَجْمَعُونَ^(١) لَكُمْ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ كَفَدَرِ حَمَلِ الْمَرَأَةِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أَوْلَى بِالْغَدْرِ مِنْكُمْ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ»، قَالَ: «وَفَتْحُ مَدِينَةٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِتٌّ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَدِينَةٍ؟ قَالَ: «قَسْطَنْطِينِيَّةُ»^(٢).

٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِتٌّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مَوْتِي، وَفَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَمَوْتُ يَأْخُذُ فِي النَّاسِ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، وَفِتْنَةٌ يَدْخُلُ حَرْبُهَا بَيْتَ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَأَنْ يُعْطَى الرَّجُلُ أَلْفَ دِينَارٍ فَيَتَسَخَّطُهَا، وَأَنْ تَغْدِرَ الرُّومُ، فَيَسِيرُونَ فِي ثَمَانِينَ بَنْدًا^(٣)، تَحْتَ كُلِّ بَنْدٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»^(٤).

٤٩ - باب منه

٤٤٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَ الدَّجَالِ سِنِينَ خَدَاعَةً يُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوِّنُ فِيهَا الْأَمِينَ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْضَةُ»^(٥). قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْضَةُ؟ قَالَ: «الْفَاسِقُ»^(٦) يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ»^(٧).

(١) بالمسند: يجمعون.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٢، ٣٢١/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه أبو حناب الكلبى وهو مدلس.

(٣) البند: العلم الكبير: هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٢/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه النهاس بن قهم وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: ابن كثير فى البداية والنهاية (٢٣٠/٦)، ابن أبى شيبة فى المصنف (١٠٥/٥)، الألبانى فى الصحيحة (١٨٨٣).

(٥) تصغير الرابضة: وهو العاجز الذى ربض عن معالى الأمور، والتاء للمبالغة.

(٦) بالمسند: «الفويسق».

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٠/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٤/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وجاء فى هامش مجمع الزوائد. قد صرح ابن إسحاق بسماعه فى رواية البزار فى هذا الحديث بعينه، هامش الأصل.

٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ»، بَدَلَ مِنْ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ الدَّجَالِ»^(١).

٤٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ، قَالَ: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنِي مِمَّا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمَلَى عَلَيَّ، فَكَتَبْتُ بِيَدِي، فَلَمْ أَزِدْ حَرْفًا، وَلَمْ أَنْقُصْ حَرْفًا، حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، أَوْ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ، وَالْمُتَفَحِّشَ، وَلَا [٣٦٩/أ] تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالتَّفَاحِشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ الْمُجَاوِرَةِ، وَحَتَّى يُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنَ الْأَمِينُ»^(٢).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

٤٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا معمر، عَنْ مطرف^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٥ - باب منه

٤٤٧٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ حَرَمَلَةَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُمَطَّرَ النَّاسُ مَطْرًا عَامًّا، وَلَا تَنْبِتَ الْأَرْضُ شَيْئًا»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٠/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/٢)، بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٧)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل وأبو سبرة هذا اسمه سالم بن سبرة قال أبو حاتم: مجهول.

(٣) كذا بالمخطوط وبأطراف المسند (٥٣٩١). وجاء بالمسند «مطر».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٠١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى فقال . . . وقد ذكر حمادًا هكذا، وقد ذكره حمادًا أيضًا عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ فيما أحسب، ورجال الجميع ثقات. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٥١/٦)، البخاري في التاريخ (٣٦٢/٧).

٤٤٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ حَمَادٌ (١) فِي حَدِيثِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُمَطَّرَ النَّاسُ مَطْرًا لَا تُكِنُّ مِنْهَا» (٢) بِيُوتِ الْمَدْرَ، وَلَا تُكِنُّ مِنْهَا إِلَّا بِيُوتِ الشَّعْرِ» (٣).

٤٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا، وَحَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ بَيْنَ الْعِرَاقِ وَمَكَّةَ، لَا يَخَافُ إِلَّا ضَلَالَ الطَّرِيقِ» (٤).

٥١ - باب منه

٤٤٧٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكُذِبُ، وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ»، قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ». قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «ويكثر الكذب وتتقارب الأسواق» (٥).

٥٢ - باب منه

٤٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُسَلَّمَ

(١) بالمسند: «قال عفان في حديثه».

(٢) بالمسند: «منه».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣١/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٠/٥، ٣٧١) بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٨٥٤٧، ٣٨٥٤٩)، أبي نعيم في حلية الأولياء (١٤١/٧).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥١٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٧/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجاله الصحيح غير سعيد بن سمعان وهو ثقة.

الرَّجُلُ^(١)، لَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ^(٢)

٤٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٤٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي بَشِيرٌ^(٤) أَبُو إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقِ^(٥)، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٤٤٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ طَارِقِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: قَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا، ثُمَّ مَشَيْنَا وَصَنَعْنَا، مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، فَمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَبَلَغَتْ رُسُلُهُ^(٧)، فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا، وَدَخَلَ^(٨) إِلَى أَهْلِهِ جَلَسْنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى الرَّجُلِ، صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَتْ رُسُلُهُ، أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِقٌ: أَنَا أَسْأَلُهُ، فَسَأَلَهُ حِينَ خَرَجَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمٌ [٣٦٩/ب] الْخَاصَّةِ، وَفُشُوَ التَّجَارَةَ حَتَّى تُعَيِّنَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطَعَ الرَّجِمُ^(٩)، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَكَيْتْمَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ، وَظُهُورُ الْقَلَمِ^(١٠)».

قلت: وتأتى بقية أمارات الساعة بعد الأحاديث التي في الدجال.

- (١) يسلم الرجل على الرجل. كذا بالمسند.
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٥/١، ٤٠٦).
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/١).
- (٤) بالمسند أبو بشير وليس صواب بل: «بشير»، كما في تهذيب التهذيب (٤٦٥/١). وأطراف المسند لابن حجر (٥٥٥٦). انظر هامش مجمع أطراف المسند.
- (٥) هو طارق بن شهاب الأحمسي وله رؤية.
- (٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/١).
- (٧) بالمسند: فقال: صدق الله ورسوله فلما صلينا.
- (٨) بالمسند: دخل.
- (٩) بالمسند: الأرحام.
- (١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٨، ٤٠٧/١).

٥٣ - باب في الكذابين للدين قبل الدجال

٤٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي يَخْطُ يَدِهِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مَعَشَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ مِنْهُمْ أَرْبَعٌ نِسْوَةٌ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١).

٤٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: أَكْثَرَ النَّاسِ فِي مُسَيْلِمَةَ، قَبْلَ أَنْ يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَفِي شَأْنِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَدْ أَكْثَرَكُمْ»^(٢) فِيهِ، وَإِنَّهُ كَذَّابٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّابًا يَخْرُجُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ بِلْدٍ^(٣) إِلَّا يَبْلُغُهَا رُغْبُ الْمَسِيحِ [إِلَّا الْمَدِينَةَ، عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْ نِقَابِهَا مَلَكَانِ يَدْبَانِ عَنْهَا رُغْبَ الْمَسِيحِ]^(٤).

٤٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنِ شَيْهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، فَذَكَرَهُ^(٥).

٤٤٨٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَيْهَابٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عِيَاضَ بْنَ مَسَافِعٍ^{(٦)(٧)} أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَخِي زِيَادٍ لِأُمِّهِ، فَذَكَرَهُ^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري ورجال البزار رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٠٤/٥). المتقى الهندي في الكنز (٣٨٣٦٠).

(٢) بالمسند: «أكثرتم».

(٣) بالمسند: «بلدة».

(٤) ما بين المعقوفتين من المسند. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧، ٤٦، ٤١/٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) جاء بالمخطوط عن طلحة بن عبد الله بن عوف بن عياض بن شافع، والتصويب من أطراف المسند لابن حجر (٧٨٦٠). ومن المسند المطبوع.

(٧) جاء بهامش المخطوط عبارة: «صوابه عن عياض فإن طلحة ذا ابن أخي عبد الرحمن بن عوف قرشي زهري أحد الطلحين، وأحد الأجداد، ومن لا يجهل علماً وجروداً ونسب عياض بن مسافع المنسوب إليه هنا مجهول التعريف.

(٨) انظر الحديث السابق.

٤٤٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابُونَ مِنْهُمْ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءَ الْعَنْسِيِّ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ حَمِيرٍ، وَمِنْهُمْ الدَّجَالُ، وَهُوَ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً». قَالَ جَابِرٌ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ (٢): «قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّابًا» (٣).

٤٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ عَنِ الْمُخْتَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا كَذَّابًا» (٤).

٤٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقِيطٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُعْمٍ، أَوْ نُعَيْمِ الْأَعْرَجِيِّ، شَكََّ أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتَنَعَةِ، وَأَنَا عِنْدَهُ مُتَنَعَةُ النِّسَاءِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَانِينَ، وَلَا مُسَافِحِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِيَكُونَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ [الْمَسِيحُ] (٥) الدَّجَالُ، وَكَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، أَوْ أَكْثَرُ» (٦).

٤٤٩١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ [٣٧٠/أ] بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ لَقِيطٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُعَيْمٍ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٧).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند قال جابر: وبعض أصحابي يقول.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٣٢)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري وفي إسناد البزار عبد الرحمن بن مغراء وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وفي إسناد أحمد ابن لهيعة وهو لين.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١١٧، ١١٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٣٢، ٣٣٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بقصة المتعة وما بعدها، والطبراني.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٩٥، ١٠٣، ١٠٤).

(٧) جاء بهامش المخطوط عبارة قال . . . صوابه ابن أبي نعم أو نعيم مخالف لما قاله الحسيني =

٤٤٩٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ،

فذكره (١).

٤٤٩٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (٢)

ابن قسيط، عن عطاء بن يسار، أو أخيه سليمان بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب الناس على منبره، فذكر قصة ليلة القدر، وقال: «ورأيت أن في ذراعي سوارين من ذهب فكرهتهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما هذين الكذابين صاحب اليمامة، وصاحب اليمن» (٣).

٥٤ - باب فيما قبل الدجال ومن نجا منه نجا (٤)

٤٤٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشَجَعِيُّ، عَنْ سَفِيان (٥)، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُجَيْ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذَكَرْنَا الدَّجَالَ [ليلة] (٦) عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظَ مُحَمَّرًا لَوْنُهُ، فَقَالَ: «غَيْرُ ذَلِكَ أَخَوْفُ لِي عَلَيْكُمْ ذَكَرَ كَلِمَةً» (٧).

٥٥ - باب من نجا من ثلاث فقد نجا (٨)

٤٤٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي

= بإسقاطه وترديده من كون الاسم نعا أو نعيما وهذا في كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم فقال أبو نعم ثقة وفي النسخة سقم، قلت: انظر ترجمته في الإكمال للحسيني (٥٣٤). وابن حجر في التعجيل (٦٥٠)، والتاريخ الكبير (٣٥٦٨/٣)، وابن حبان في ثقات التابعين (١١١/٥)، وترتيب الثقات (٧٩٥).

وانظر الحديث السابق.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند: «عبد الله» وأيضا بأطراف المسند «عبد الله» (٨٣٤١)، وأظنه الصواب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٦/٣) بتمامه.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المسند.

(٥) بأطراف المسند: شيان. وقال في الهامش: كلاهما من الرواة عن جابر بن يزيد الجعفي انظر تهذيب الكمال (٤٦٦/٤).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من المطبوع والمخطوط وأثبتته من أطراف المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/٧)، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

(٨) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ، فَقَدْ نَجَا»^(١)، مَوْتِي، وَالذَّجَالَ، وَقَتْلُ خَلِيفَةِ مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ يُعْطِيهِ^(٢)»^(٣).

٥٦ - باب فيما قبل الدجال ومن نجا منه نجا^(٤)

٤٤٩٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: ذُكِرَ الدَّجَالُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَأَنَا لَفِتْنَةٌ بَعْضِكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَلَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا نَجَا مِنْهَا، وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتِ الدُّنْيَا صَغِيرَةً، وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ»^(٥).

قلت: لحذيفة في الصحيح أحاديث غير هذا.

٥٧ - باب لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره^(٦)

٤٤٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ الْجَمْصِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَمَّا افْتَسَحَتْ^(٧) إِصْطَخْرُ، إِذَا مَنَادٍ^(٨) أَلَا إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ. قَالَ: فَلَقِيَهُمُ الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ، فَقَالَ: «لَوْلَا مَا تَقُولُونَ لَأَخْبَرْتُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى يَذْهَلَ النَّاسُ عَنْ ذِكْرِهِ، وَحَتَّى تَتْرُكَ الْأَيْمَةُ ذِكْرَهُ عَلَى الْمَنَابِرِ»^(٩).

(١) بالمسند: فقد نجا ثلاث مرات.

(٢) بالمسند: «معطيه».

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربيعة بن لقيط وهو ثقة.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/٧)، وقال: رواه أحمد والبخاري ورجالهم رجال الصحيح.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) بالمجمع «فتحت».

(٨) بالمسند: «فنادى مناد»، وبالمجمع: إذ مناد ينادى.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢، ٧١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من رواية ببيعة عن صفوان بن عمرو وهي صحيحة كما قال ابن معين وبقية رجاله ثقات.

٥٨ - باب فيما بين يدي الدجال من الجهد^(١)

٤٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ^(٢)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ جَهْدًا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الدَّجَالِ، فَقَالُوا: أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «غُلَامٌ شَدِيدٌ يَسْقَى أَهْلَهُ الْمَاءَ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَيْسَ». قَالُوا: فَمَا طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «التَّسْبِيحُ وَالتَّقْدِيسُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ»^(٣)، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: [٣٧٠/ب] «الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ»^(٤).

٤٤٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

قلت: ويأتى حديث أسماء بنت زيد فيما بين يديه من الجهد فى أبواب بعد هذا.

٥٩ - باب فى الدجال

٤٥٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ، سَمِعَ ابْنَ أَبِيزَى، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَّابٍ، سَمِعَ أَبِيًّا يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِحْدَى عَيْنَيْهِ كَأَنَّهَا زُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٦).

٤٥٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ^(٧).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمخطوط حدثنا حماد بن زيد وهو خطأ من الناسخ، والتصويب من أطراف المسند (١١٤٧٢).

(٣) بالمسند التسبيح والتحميد والتهليل. وبأطراف المسند التسبيح والتكبير، والتحميد، والتهليل. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٣٥/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٥،٧٦،٧٥/٦).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٣/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٣٧/٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٤/٥).

٤٥٠٢ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(١).

٤٥٠٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَلَمْ يُذَكِّرْ خَلَادُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ^(٢).

٤٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ: «أَعْوَرُ هِجَانٌ أَزْهَرُ، كَأَنَّ رَأْسَهُ أَصْلَةٌ^(٣)»، أَشْبَهُ النَّاسَ بِعَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ قَطَنِ، فِيمَا هَلَكَ الْهَلْكَ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ^(٤)، قَالَ شُعْبَةُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ قِتَادَةَ، فَحَدَّثَنِي بِنَحْوِ مِنْ هَذَا.

٤٥٠٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَصَفَ الدَّجَالُ لَأُمَّتِهِ وَأَصْفَهُ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ^(٥)».

٤٥٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عِيْنَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ^(٦) الشَّمَالِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ الْأُمِّيُّ وَالْكَاتِبُ^(٧)».

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) الأصل: بفتح الهمزة والصاد الأفعى، وقيل: هي الحية العظيمة الضخمة القصيرة، والعرب تشبه الرأس الصغير الكثير الحركة برأس الحية. النهاية (٥٢/١)، انظر: هامش أطراف المسند (٣٦٩١)، وهامش مجمع الزوائد (٣٣٧/٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٧/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفي رواية عنده . . . ورجال الجميع رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط وإسناده ضعيف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/١، ١٨٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٧/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه ابن إسحاق وهو مدلس.

(٦) بالمسند: بعين.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٧/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٤٥٠٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي أَبَا عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ^(١) بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَلَا نَدْرِي أَنَّهُ الْوَدَاعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَأَطْلَبَ فِي ذِكْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ أُمَّتَهُ، وَالنَّبِيُّونَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ، مِنْ بَعْدِهِ، إِلَّا مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ، فَلَا يَخْفَيْنَ عَلَيْكُمْ، أَنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ»^(٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا في قصة ابن صياد.

٦٠ - باب منه

٤٥٠٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي الْحَضْرَمِيُّ بْنُ لَاحِقٍ، أَنَّ ذُكْوَانَ أَبَا صَالِحٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١/٣٧١] وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ لِي: «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتُ الدَّجَالَ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَخْرُجُ الدَّجَالُ وَأَنَا حَيٌّ كَفَيْتُكُمْوهُ، وَإِنْ يَخْرُجُ الدَّجَالُ بَعْدِي فَإِنَّ رَبَّكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِي يَهُودِيَّةٍ أَصْبَهَانَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، فَيَنْزِلُ نَاحِيَّتَهَا، وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَكَانٌ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ شِرَارُ أَهْلِهَا، حَتَّى الشَّامِ مَدِينَةَ بَيْلَسُطِينَ بِبَابِ لُدٍّ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً: «حَتَّى يَأْتِيَ فِلَسْطِينَ»^(٣) بَابِ لُدٍّ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقْتُلُهُ^(٤) وَيَمْكُتَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، إِمَامًا عَدْلًا وَحَكَمًا مُقْسِطًا»^(٥).

٤٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ

(١) بالمسند: نحدث.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٧)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) من قوله قال أبو داود لم يرد بالمسند.

(٤) بالمسند: ثم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٧)، وقال: رواه

أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الحضرمي بن لاحق وهو ثقة.

الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودِيَّةٍ أَصْبَهَانَ [مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَيْهِمُ التَّيْحَانُ]» (١) (٢).

٦١ - باب من قرأ عشر آيات من سورة الكهف عصم من فتنة

٤٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. (ح) وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قرأ عشر آياتٍ مِنْ آخِرِ الْكُهْفِ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». وَقَالَ حَجَّاجٌ: «مَنْ قرأ العَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ سُورَةِ الْكُهْفِ» (٣).
قلت: له في الصحيح: «من قرأ عشر آيات من أول سورة الكهف».

٦٢ - باب في ابن صائد

٤٥١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، وَلَدَتْ غُلَامًا مَمْسُوحَةً عَيْنُهُ، طَالِعَةً نَاتِقَةً (٤)، فَاشْفَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ الدَّجَالُ، فَوَجَدَهُ تَحْتَ قَطِيفَةٍ يُهْمَمُ، فَأَذَنَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَدْ جَاءَ فَاخْرُجْ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ مِنَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكَتَهُ لَبَيِّنٌ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا ابْنَ صَائِدٍ مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى حَقًّا، وَأَرَى بَاطِلًا، وَأَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: فَلَيْسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ هُوَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ»، ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مَرَّةً أُخْرَى فَوَجَدَهُ فِي نَخْلٍ لَهُ يُهْمَمُ فَأَذَنَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَدْ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد معه . . . وروايته عنه جيدة وقد وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة، وبقية رجالهما رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط كذلك.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) بالمخطوط: ناب.

تَرَكَتَهُ لَبِيْنٌ»، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْمَعُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا، فَيَعْلَمُ هُوَ هُوَ، أَمْ لَا، قَالَ: «يَا ابْنَ صَيَادٍ مَاذَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى حَقًّا، وَأَرَى بَاطِلًا، وَأَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، فَلَبَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَتَرَكَهُ، ثُمَّ جَاءَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ الرَّابِعَةِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَنَا مَعَهُ، قَالَ: فَبَادَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِينَا، وَرَجَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا، فَسَبَقَتْهُ أُمُّهُ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ، لَوْ تَرَكَتَهُ لَبِيْنٌ»، فَقَالَ: يَا ابْنَ صَيَادٍ (١) مَاذَا تَرَى (٢)؟ قَالَ: أَرَى حَقًّا، وَأَرَى بَاطِلًا، وَأَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْتَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، فَلَبَسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ صَيَادٍ، إِنِّي قَدْ خَبَّاتَ لَكَ (٣) حَبِيْبًا»، قَالَ هُوَ الدُّخُ الدُّخُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِحْسَانًا إِحْسَانًا»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ائْذَنْ لِي [فَأَقْتُلَهُ يَا] (٤) رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْ هُوَ، فَلَسْتَ صَاحِبَهُ، إِنَّمَا صَاحِبُهُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَإِنْ لَا يَكُنْ هُوَ، فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ»، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُشْفِقًا أَنَّهُ الدَّجَالُ (٥).

قلت: له في الصحيح غير هذا في ابن صائد أيضًا.

٤٥١٢ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: لِأَنَّ أَحْلَفَ عَشْرَ مِرَاتٍ أَنَّ ابْنَ صَيَادٍ (٦) هُوَ

(١) بالمسند: يا ابن صائد.

(٢) بالمسند: ما ترى.

(٣) بالمسند: إنا قد خبنا لك.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤، ٣/٨)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) بالمسند: صائد.

الدَّجَالُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ مَرَّةً وَاحِدَةً أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ، قَالَ: وَقَالَ إِنَّ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي إِلَىٰ أُمِّهِ، قَالَ: «سَلِّهَا كَمْ حَمَلَتْ بِهِ؟» قَالَ: فَأَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: حَمَلْتُ بِهِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا، قَالَ: ثُمَّ أُرْسَلَنِي إِلَيْهَا، فَقَالَ: «سَلِّهَا عَنْ صَيْحَتِهِ حِينَ وَقَعَ؟» قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: «صَاحَ صَيْحَةَ الصَّبِيِّ ابْنَ شَهْرٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ حَبَّاتُ لَكَ حَبْنًا»، قَالَ: حَبَّاتٌ لِي خَطَمُ شَاةٍ عَفْرَاءٍ وَالدُّخَانَ، قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ يَقُولَ: الدُّخَانَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: الدُّخُ الدُّخُ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِحْسَاءُ، فَإِنَّكَ لَنْ تَعُدُّوا قَدْرَكَ»^(٣).

٤٥١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ عِمْرَانَ الْمَازِنِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ، وَسُئِلَ هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: فَهَلْ كَلَّمْتَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ أَنْطَلَقَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَمَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، [٣٧٢/أ] وَأُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّىٰ أَتَىٰ دَارَ قَوْمَاءَ، فَقَالَ: «افْتَحُوا هَذَا الْبَابَ»، فَفُتِحَ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَدَخَلْتُ مَعَهُ، فَإِذَا قَطِيفَةٌ فِي وَسْطِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذِهِ الْقَطِيفَةَ»، فَرَفَعُوا الْقَطِيفَةَ، فَإِذَا غُلَامٌ أَعْوَرَ تَحْتَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ: «قُمْ يَا غُلَامُ»، فَقَامَ الْغُلَامُ، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ الْغُلَامُ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا»، مَرَّتَيْنِ^(٤).

٤٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْأَمْوِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: ذُكِرَ ابْنُ صَيَّادٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ^(٥)

(١) بالمسند: قال وكان.

(٢) من المسند وبالمخطوط والمجمع بغير تكرار.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣، ٢/٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال: . . . والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وهو ثقة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه مهدي بن عمران قال البخاري: لا يتابع على حديثه.

(٥) بالمسند: يزعم أنه.

لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا كَلَّمَهُ (١).

٤٥١٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِابْنِ صَائِدٍ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْبَحْرِ، حَوْلَهُ الْحَيْتَانِ (٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [صدق] (٣) «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ» (٤).

٤٥١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ»، يَعْنِي الدَّجَالَ (٥).

٦٣ - باب في الدجال أيضاً

٤٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَأْسَ الدَّجَالِ مِنْ وَرَائِهِ حُبْكٌ حُبْكٌ، فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي افْتِنَ، وَمَنْ قَالَ: كَذَبْتَ، رَبِّي اللَّهُ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، فَلَا يَضُرُّهُ». أَوْ قَالَ: «فَلَا فِتْنَةَ عَلَيْهِ» (٦).

قلت: له حديث في مسلم غير هذا.

٤٥١٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي

-
- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف وقد وثق، وبقيته رجاله ثقات.
- (٢) بالمسند قال: أرى عرشاً على الماء أو قال على البحر وحوله الحيات.
- (٣) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (٨٥٧٧).
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه علي بن زيد وهو حسن الحديث وبقيته رجاله ثقات.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفي إسناد أحمد علي بن زيد وحديثه حسن، وبقيته رجاله رجال الصحيح، وفي إسناد الطبراني محمد بن منصور النحوي الأهوازي ولم أعرفه وبقيته رجاله رجال الصحيح.
- (٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٤٤، ٣٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني.

قِلَابَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ طَافَ^(١) النَّاسُ بِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَعْدَكُمْ^(٢) الْكُذَّابَ الْمُضِلَّ، وَإِنَّ رَأْسَهُ مِنْ وِزَانِهِ^(٣) حَبْكُ حَبْكٍ^(٤)، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِنَّهُ سَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: لَسْتُ رَبَّنَا، لَكِنَّ رَبَّنَا اللَّهُ عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا، وَإِلَيْهِ أُنَبْنَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ»^(٥).

٤٥١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٦٤ - باب منه

٤٥٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا سِتَّ سِنِينَ عَلَيْنَا جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمِيَّةٍ، فَقَامَ فَحَطَبْنَا، فَقَالَ: أَتَيْنَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [ب/٣٧٢] وَلَا تُحَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّاسِ، فَشَدَّدْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا، فَقَالَ: «أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ، وَهُوَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ»، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: «الْيَسْرِيُّ، يَسِيرُ مَعَهُ جِبَالُ الْخُبْزِ، وَأَنْهَارُ الْمَاءِ، عَلَامَتُهُ يَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، يَبْلُغُ سُلْطَانُهُ كُلَّ مَنْهَلٍ لَا يَأْتِي أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ، وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَالطُّورَ، وَمَهْمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعْوَرَ. وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «يُسَلِّطُ عَلَى رَجُلٍ لِيَقْتُلَهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، وَلَا يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهِ»^(٧).

(١) بالمسند: وقد أطاف الناس.

(٢) بالمسند: إن من بعدكم.

(٣) بالمسند: رأسه من بعده.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٣٣٢/١)، مادة حبك: أى شعر رأسه متكسر من الجعودة، مثل الماء الساكن أو الرمل إذا هبت عليها الرياح فيتحدان ويصيران طرائق. هامش أطراف المسند (١١٢٠٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٢/٥، ٤١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٤/٥، ٤٣٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤٥٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: ذَهَبْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ (٢): حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُ عَنِ الدَّجَالِ (٣)، [وَلَا تُحَدِّثْنَا عَنْ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ مُصَدِّقًا] (٤)، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْذَرْتُكُمْ الدَّجَالَ ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا أَنْذَرَهُ» (٥)، وَإِنَّهُ فِيكُمْ آيَتُهَا الْأُمَّةُ، وَإِنَّهُ جَعَدُ آدَمَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيَسْرَى، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، [فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ] (٦)، وَمَعَهُ جَبَلٌ (٧) مِنْ حَبِزٍ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ، وَإِنَّهُ يُمَطِّرُ الْمَطْرَ وَلَا تُنْبِتُ الشَّجَرَ (٨)، وَإِنَّهُ يُسَلِّطُ عَلَى نَفْسٍ فَيَقْتُلُهَا، وَلَا يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهَا، وَإِنَّهُ يَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، يَبْلُغُ كُلَّ مَنْهَلٍ، لَا يَقْرَبُ (٩) أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَمَسْجِدِ الطُّورِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَا يُشَبِّهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ (١٠).

٤٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١١).

٤٥٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُجَاهِدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١٢).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند: فقلنا.

(٣) بالمسند: يذكر الدجال.

(٤) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٥) بالمسند: فإنه لم يكن نبي قبلي إلا قد أنذره.

(٦) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٧) بالمسند: جبل من حبز.

(٨) بالمسند: وإنه يمطر المطر تنبت الشجر.

(٩) بالمسند: يبلغ فيها كل منهل ولا يقرب.

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٣٤، ٤٣٥، ٣٦٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٣٤٣/٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١١) انظر الحديث السابق.

(١٢) انظر الحديث السابق.

٤٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي خَفَقَةٍ (١) (٢) مِنْ الدِّينِ، وَإِدْبَارِ مِنَ الْعِلْمِ، فَلَهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسِيحُهَا فِي الْأَرْضِ، الْيَوْمَ مِنْهَا كَالسَّنَةِ، وَالْيَوْمَ مِنْهَا كَالشَّهْرِ، وَالْيَوْمَ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ، ثُمَّ سَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَّامِكُمْ هَذِهِ، وَلَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ عَرَضُ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَهُوَ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» (٣) مُهَجَّةً، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٌ، وَغَيْرُ كَاتِبٍ، يَرُدُّ كُلَّ مَاءٍ وَمِنْهَلٍ، إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ، حَرَّمَهُمَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَبْوَابِهَا، وَمَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ، وَالنَّاسُ فِي جَهْدٍ، إِلَّا مَنْ تَبِعَهُ، وَمَعَهُ نَهْرَانِ أَنَا أَعْلَمُ بِهِمَا، مِنْهُ نَهْرٌ يَقُولُ: الْجَنَّةُ، وَنَهْرٌ يَقُولُ: النَّارُ، فَمَنْ أُدْخِلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجَنَّةَ، فَهُوَ النَّارُ، وَمَنْ أُدْخِلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّارَ، فَهُوَ الْجَنَّةُ»، قَالَ: «وَيَبْعَثُ اللَّهُ مَعَهُ شَيَاطِينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ [٣٧٣/أ]، وَمَعَهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ يَأْمُرُ السَّمَاءَ فُتْمَطِرُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، [وَيَقْتُلُ نَفْسًا، ثُمَّ يُحْيِيهَا، فِيمَا يَرَى النَّاسُ، لَا يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ النَّاسِ]» (٤) وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا الرَّبُّ؟ قَالَ: «فَيَفِرُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى جَبَلِ الدُّحَانِ بِالشَّامِ، فَيَحَاصِرُهُمْ» (٥)، فَيَشْتَدُّ حِصَارُهُمْ، وَيُجْهِدُهُمْ جَهْدًا شَدِيدًا، ثُمَّ يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، فَيُنَادِي مِنَ السَّحَرِ، فَيَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْكُذَّابِ الْخَبِيثِ؟ فَيَقُولُونَ: هَذَا رَجُلٌ جَنِّيٌّ، فَيَنْطَلِقُونَ، فَإِذَا هُمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَيَقَالُ لَهُ: تَقَدَّمَ يَا رُوحَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: لِيَتَقَدَّمَ إِمَامُكُمْ فَلْيُصَلِّ بِكُمْ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ خَرَجُوا إِلَيْهِ»، قَالَ: «فَحِينَ يَرَى الْكُذَّابُ يَنْمَاطُ كَمَا يَنْمَاطُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، فَيَمْشِي إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ، حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ وَالْحَجَرَ يُنَادِي يَا رُوحَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ، فَلَا يَتْرُكُ مِمَّنْ كَانَ يَتَّبِعُهُ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ».

(١) أى فى حال ضعف من الدين وقلة أهله، من خفق الليل إذا ذهب أكثره، أو خفق إذا اضطرب أو خفق إذا نعى. هامش مجمع الزوائد.

(٢) بأطراف المسند: «جنه» (١٩٦٧).

(٣) بالمسند: ك ف ر.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) بالمسند: فإتيهم فيحاصروهم.

قلت: له حديث فى الصحيح غير هذا، وحدثنا أيضاً حديث تقدم فى فضل المدينة^(١).

٤٥٢٦ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، بن واقد، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرٌ، فذكر طرف منه^(٢).

٤٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: شَهِدْتُ يَوْمًا خُطْبَةً لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قلت: فذكر حديث كسوف الشمس حتى قال: «فَوَافَقَ تَحَلَّى الشَّمْسِ جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ»، قَالَ زُهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ: فَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ^(٣)، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَامَ رِجَالٌ، فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ، وَنَصَحْتَ لَأَمْتِكَ، وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ، [ثُمَّ سَكَنُوا]^(٤)، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِهَا^(٥)، لِمَوْتِ رِجَالٍ عَظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ كَذَّبُوا، وَلَكِنَّهَا آيَةٌ مِنْ^(٦) آيَاتِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، يَعْتَبِرُ بِهَا عِبَادُهُ، فَيَنْظُرُ مَنْ يُحَدِّثُ لَهُ مِنْهُمْ تَوْبَةً، وَإِنِّي وَاللَّهِ^(٧) لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لِأَقْوِهِ^(٨) مِنْ أَمْرِ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٦٧/٣، ٦٢٨)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(٢٧/٣٤٤، ٣٤٤٤)، وقال: رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) بالمسند: أيها الناس.

(٤) ما بين المعقوفين من أطراف المسند.

(٥) بالمسند: مطالعها.

(٦) بالمسند: وأنهم قد كذبوا ولكنها آيات من.

(٧) بالمسند: وأيم الله.

(٨) بالمسند: ما أنتم لاقونه.

دُنْيَاكُمْ^(١) وَأَخْرَجَتْكُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا، آخِرُهُمُ
 الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ، مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيَسْرِيُّ، كَانَهَا عَيْنُ أَبِي يَحْيَى، لِشَيْخٍ حَبِثَ مِنْ الْأَنْصَارِ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، وَإِنَّمَا مَتَى يَخْرُجُ، أَوْ قَالَ: مَتَى مَا يَخْرُجُ، فَإِنَّهُ سَوْفَ يَزْعُمُ أَنَّهُ
 اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ لَمْ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ لَمْ
 يُعَاقَبْ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ»، وَقَالَ حَسِينٌ^(٢): «بَسِئَ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ، أَوْ
 قَالَ: سَوْفَ يَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ، وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَحْضُرُ الْمُؤْمِنِينَ
 فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَزْلِقُونَ [ب/٣٧٣] زَلْزَالًا شَدِيدًا، ثُمَّ يُهْلِكُهُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى،
 حَتَّى^(٣) إِنَّ جَذْمَ الْحَائِطِ، أَوْ قَالَ: أَصْلَ الْحَائِطِ». وَقَالَ حَسَنُ الْأَشْيَبِ: «وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ
 لَيْنَادِي»، أَوْ قَالَ: «يَقُولُ: يَا مُؤْمِنُ»، أَوْ قَالَ: «يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ، أَوْ قَالَ: «هَذَا
 كَافِرٌ، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ»، قَالَ: «وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي
 أَنْفُسِكُمْ، وَتَسْأَلُونَ بَيْنَكُمْ، هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْ هَذَا ذِكْرًا^(٤)، وَحَتَّى تَزُولَ
 جِبَالٌ عَلَى مَرَاتِبِهَا، ثُمَّ عَلَى آثَرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ»، قَالَ: ثُمَّ شَهَدَتْ حُطْبَةُ لِسْمَرَةَ ذَكَرَ فِيهَا
 هَذَا الْحَدِيثَ، مَا قَدَّمَ^(٥) كَلِمَةً، وَلَا آخَرَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا^(٦).

٤٥٢٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (ح) وَعَبْدُ الرَّهَابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،
 عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الدَّجَالَ خَارِجٌ وَهُوَ
 أَعْوَرُ عَيْنِ الشَّمَالِ عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ^(٧) غَلِيظَةٌ، وَإِنَّهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى،

(١) بالمسند: فى أمر دنياكم.

(٢) بالمسند: حسن الأشيب.

(٣) بالمسند: تبارك وتعالى وحنوده.

(٤) بالمسند: ذكر لكم منها ذكراً.

(٥) بالمسند: فما قدم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٤١/٧، ٣٤٢)،
 وقال: رواه أحمد والبخارى ببعضه وقال فيه: ورجال أحمد رجال الصحيح غير ثعلبة بن عباد وثقه
 ابن حبان.

(٧) جاء بهامش المخطوط عبارة: الظفرة بفتح الظاء المعجمة والفاء هى اللحمه تنبت عند المأقى وقيل
 هى جلدة تغشى البصر.

وَيَقُولُ لِلنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَنْتَ رَبِّي، [فَقَدْ] ^(١) فُتِنَ، وَمَنْ قَالَ: رَبَّنَا اللَّهُ يُحْيِي وَيُمِتُّ [فَقَدْ] عُصِمَ مِنْ فِتْنَتِهِ، فَلَا فِتْنَةَ عَلَيْهِ ^(٢)، وَلَا عَذَابَ، فَيَلْبَثُ فِي الْأَرْضِ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَجِيءُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ مُصَدِّقًا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَعَلَى مِلَّتِهِ، فَيَقْتُلُ الدَّجَالَ، ثُمَّ إِنَّمَا هُوَ قِيَامُ السَّاعَةِ ^(٣).

٤٥٢٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطِ يَدِهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمَوِيِّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، [عَنْ أَبِي الْوَدَائِكِ] ^(٤)، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: هَلْ يُقَرُّ الْخَوَارِجُ بِالْدَّجَالِ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي خَاتَمُ أَلْفِ نَبِيٍّ وَأَكْثَرُ، مَا بَعَثَ نَبِيٌّ يُتَّبَعُ إِلَّا قَدْ حَذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَإِنِّي قَدْ بَيَّنَّ لِي فِي أَمْرِهِ مَا لَمْ يَبَيِّنْ ^(٥) لِأَحَدٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَعَيْنُهُ الْيُمْنَى عَوْرَاءُ جَاحِظَةٌ، وَلَا تَخْفَى كَأَنَّهَا نُخَامَةٌ فِي حَائِطٍ مُحَصَّصٍ، وَعَيْنُهُ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ مَعَهُ مِنْ كُلِّ لِسَانٍ، وَمَعَهُ صُورَةُ الْجَنَّةِ خَضْرَاءُ يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ، وَصُورَةُ النَّارِ سَوْدَاءُ تَدَاخُنُ» ^(٦).

٤٥٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: أَتَيْنَا عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ لِنَعْرُضَ عَلَيْهِ مُصْحَفًا لَنَا عَلَى مُصْحَفِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْجُمُعَةُ أَمَرْنَا، فَاعْتَسَلْنَا، ثُمَّ أَتَيْنَا بِطَيْبٍ فَتَطَيَّبْنَا، ثُمَّ جِئْنَا الْمَسْجِدَ، فَجَلَسْنَا [إِلَى رَجُلٍ فَحَدَّثَنَا عَنِ الدَّجَالِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ فَقَمْنَا إِلَيْهِ، فَجَلَسْنَا] ^(٧)، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةُ أَمْصَارٍ، مِصْرٌ بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، وَمِصْرٌ بِالْحَيْرَةِ، وَمِصْرٌ بِالشَّامِ، فَيَفْرَعُ النَّاسُ ثَلَاثَ فِرْعَانَ،

(١) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٢) بالمسند: بعده.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٦/٧)، وقال: رواه الطبراني وأحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بإسناد ضعيف.

(٤) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٥) بالمسند: قد بين لي من أمره ما لم يبين لأحد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٩/٣).

(٧) ما بين المعقوفتين من المسند.

فَيَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، فَيَهْزُمُ مَنْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، فَأَوَّلُ مِصْرٍ يَرُدُونَ^(١) الْمِصْرُ
الَّذِي بَمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرْقٍ فِرْقَةٌ، تَقُولُ: نُشَامُهُ نَنْظُرُ مَا هُوَ؟ وَفِرْقَةٌ
تَلْحَقُ بِالْأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الَّذِي يَلِيهِمْ، وَمَعَ الدَّجَالِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمْ
[٣٧٤/أ] السِّيحَانُ^(٢)، وَأَكْثَرُ تَبِعِهِ الْيَهُودُ وَالنِّسَاءُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمِصْرَ الَّذِي يَلِيهِ، فَيَصِيرُ
أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرْقٍ فِرْقَةٌ، تَقُولُ: نُشَامُهُ نَنْظُرُ مَا هُوَ؟ وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بِالْأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٌ تَلْحَقُ
بِالْمِصْرِ الَّذِي يَلِيهِمْ بَعْرَبِي الشَّامِ، وَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَقَبَةِ أَفِيْقٍ، فَيَبْعَثُونَ سَرْحًا لَهُمْ،
فَيَصَابُ سَرْحُهُمْ، فَيَسْتَنْدُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَتُصَيِّبُهُمْ مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ وَجَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى إِنَّ
أَحَدَهُمْ لَيَحْرِقُ وَتَرَفُوسِهِ فَيَأْكُلُهُ، فَيَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّحْرِ، يَا أَيُّهَا
النَّاسُ، أَتَاكُمْ الْغَوْتُ ثَلَاثًا، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّ هَذَا لَصَوْتُ رَجُلٍ شَبْعَانَ، وَيَنْزِلُ
عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَيَقُولُ لَهُ أَمِيرُهُمْ: يَا رُوحَ اللَّهِ تَقَدَّمَ
فَصَلِّ، فَيَقُولُ: هَذِهِ الْأُمَّةُ أَمْرَاءُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيَتَقَدَّمُ أَمِيرُهُمْ فَيُصَلِّي، فَيَاذًا قَضَى
صَلَاتَهُ أَخَذَ عِيْسَى حَرْبَتَهُ فَيَذْهَبُ نَحْوَ الدَّجَالِ، فَيَاذًا رَأَاهُ الدَّجَالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ
الرِّصَاصُ، فَيَضَعُ حَرْبَتَهُ بَيْنَ نَتْدُوتِهِ فَيَقْتُلُهُ، وَيَنْهَزُهُ أَصْحَابُهُ، فَلَيْسَ يَوْمِيذٍ شَيْءٌ يُوَارَى
مِنْهُمْ أَحَدًا حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَةَ لَتَقُولُ: يَا مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ، وَيَقُولُ الْحَجَرُ: يَا مُؤْمِنُ، هَذَا
كَافِرٌ^(٣).

٤٥٣١ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،

قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: بَدَلَ «يُوَارَى» «يَجُنُّ»^(٤).

٤٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ،

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُكُّ الدَّجَالُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ
سَنَةً، السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ كَالضُّطْرَامِ السَّعْفَةِ فِي
النَّارِ»^(٥).

(١) بالمسند: برده.

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: «جمع ساج وهو الطيلسان وقيل هو الأخضر وقال . . .»

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢١٦، ٢١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٤٢)،
وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه على بن زيد وفيه ضعف وقد وثق وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٥٤، ٤٥٨). أطراف الحديث عند: التبريزي في المشكاة=

٤٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ
 أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ:
 «إِنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ سِنِينَ، سَنَةٌ تُمَسِكُ السَّمَاءَ ثُلُثَ قَطْرِهَا، وَالْأَرْضُ ثُلُثَ نَبَاتِهَا،
 وَالثَّانِيَةُ تُمَسِكُ^(١) السَّمَاءَ ثُلُثَى قَطْرِهَا، وَالْأَرْضُ ثُلُثَى نَبَاتِهَا، وَالثَّلَاثَةُ تُمَسِكُ السَّمَاءَ
 قَطْرَهَا كُلَّهُ، وَالْأَرْضُ نَبَاتَهَا كُلَّهُ، وَلَا يَبْقَى ظِلْفٍ وَلَا ذَاتُ ضِرْسٍ^(٢)، إِلَّا هَلَكَتْ، وَإِنَّ
 مِنْ أَشَدِّ فِتْنَتِهِ أَنْ يَأْتِيَ الْأَعْرَابِيَّ، فَيَقُولَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ إِبْلِكَ أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي
 رَبُّكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَمْتَلِ الشَّيْطَانُ^(٣) نَحْوَ إِبْلِهِ، كَأَحْسَنِ مَا تَكُونُ ضُرُوعُهَا،
 وَأَعْظَمِهِ أَسْنِمَةٌ، قَالَ: وَيَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَحُوهُ، وَمَاتَ أَبُوهُ، فَيَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ
 أَحْيَيْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأَحْيَيْتُ لَكَ أَحَاكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَمْتَلِ لَهُ
 الشَّيَاطِينُ نَحْوَ أَبِيهِ وَنَحْوَ أَخِيهِ»، ثُمَّ^(٤) خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ، قَالَتْ:
 وَالْقَوْمُ فِي اهْتِمَامٍ وَغَمٍّ مِمَّا حَدَّثْتُهُمْ قَالَ^(٥): فَأَخَذَ بِلُحْمَتِي الْبَابِ، وَقَالَ: «مَهَيْمَ أَسْمَاءُ»،
 قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ خَلَعْتَ أَفْعِدْتَنَا بِذِكْرِ [٣٧٤/ب] الدَّجَالِ، قَالَ: «وَإِنْ
 يَخْرُجُ وَأَنَا حَيٌّ فَأَنَا حَاجِبُهُ، وَإِلَّا فَإِنَّ رَبِّي خَلِيفَتِي عَلَيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ»، قَالَتْ أَسْمَاءُ:
 وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَعْجُنُ عَجِينًا حَتَّى^(٦) نَجُوعَ، فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ:
 «يَجْزِيهِمْ مَا يَجْزِي أَهْلَ السَّمَاءِ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّقْدِيسِ»^(٧).

٤٥٣٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَهْرٌ، وَحَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ
 يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ مَجْلِسًا مَرَّةً يُحَدِّثُهُمْ عَنْ أَعْوَرِ الدَّجَالِ، قَالَ: فَذَكَرَ

= (٥٤٨٩)، عبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٢٢)، المتقى الهندي في الكنز (٣٨٨٣٠).

(١) بالسند ثلاث سنين سنة تمسك.

(٢) بالسند: ضرس ولا ذات ظلف.

(٣) بالسند: فيمتمثل الشياطين له.

(٤) بالسند: قالت: ثم خرج.

(٥) بالسند: مما حدثهم به قالت.

(٦) بالسند: إنا لنعجن عجيننا فما نختبزها حتى نجوع.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦، ٤٥٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٣٤٥، ٣٤٤/٧)، وقال: رواه كله أحمد والطبراني من طرق وفي إحداها . . . وفيه شهر بن

حوشب وفيه ضعف وقد وثق.

نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: فَقَالَ: «مَهَيْمٌ»، وَكَانَتْ كَلِمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ يَقُولُ: «مَهَيْمٌ»، وَزَادَ فِيهِ: «فَمَنْ حَضَرَ مَجْلِسِي وَسَمِعَ كَلَامِي مِنْكُمْ فَلْيَبْلُغْ»^(١) الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، صَحِيحٌ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَأَنَّ الدَّجَالَ أَعْوَرٌ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ، وَغَيْرِ كَاتِبٍ»^(٢).

٤٥٣٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَنَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ ثَلَاثَ سِنِينَ، حَبَسَتِ السَّمَاءُ ثَلَاثَ قَطْرِهَا، وَحَبَسَتِ الْأَرْضُ ثَلَاثَ نَبَاتِهَا، فَإِذَا كَانَتِ السَّنَةُ الثَّانِيَةَ حَبَسَتِ السَّمَاءُ ثَلَاثِي قَطْرِهَا، وَحَبَسَتِ الْأَرْضُ ثَلَاثِي نَبَاتِهَا، فَإِذَا كَانَتِ السَّنَةُ الثَّلَاثَةَ حَبَسَتِ السَّمَاءُ قَطْرَهَا كُلَّهُ، وَحَبَسَتِ الْأَرْضُ نَبَاتَهَا كُلَّهُ، فَلَا يَبْقَى ذُو خَفٍّ، وَلَا ظِلْفٍ إِلَّا هَلَكَ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ صِحَاخًا ضُرُوعَهَا»^(٣)، عِظَامًا أَسْنَمْتُهَا، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَمَثَلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى صُورَةِ إِبِلِهِ فَيَتَّبِعُهُ، وَيَقُولُ لِلرَّجُلِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ أَبَاكَ وَأَبْنَكَ وَمَنْ تَعْرِفُ مِنْ أَهْلِكَ، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَمَثَلُ لَهُ الشَّيَاطِينُ عَلَى صُورِهِمْ فَيَتَّبِعُهُ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَكَى أَهْلَ الْبَيْتِ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكُمْ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذَكَرْتَ مِنَ الدَّجَالِ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أُمَّةَ أَهْلِ لَتَعْنَجُنُ عَجِينَهَا، فَمَا تَبْلُغُ حَتَّى تَكَادَ كِبْدِي تَتَفَتَّتُ مِنَ الْجُوعِ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ فَقَالَ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكْفِي الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ التَّكْبِيرُ»^(٥) وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَبْكُوا، فَإِنْ يَخْرُجُ الدَّجَالُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ، وَإِنْ يَخْرُجُ بَعْدِي، فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^(٦).

٤٥٣٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي

(١) بالمسند: وسمع قول فليبلغ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٦).

(٣) بالمسند: ضخاماً ضروعها.

(٤) بالمسند: حتى تكاد وتفتت من الجوع فكيف نصنع يومئذ.

(٥) بالمسند: يكفى المؤمنين عن الطعام والشراب يومئذ التكبير.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/٦).

ابن إسحاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْزِلَنَّ الدَّجَالُ خُوزَ وَكَرْمَانَ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا، وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ»^(١).

٤٥٣٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ (ح) [٣٧٥/١] وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، الْمَعْنَى، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ، وَقَدْ بَيَّنْتُ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ، وَمَسِيحُ الضَّلَالَةِ، فَكَانَ تَلَاحَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ بِسُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُمَا لِأَحْجَزَ بَيْنَهُمَا، فَأَنْسَيْتُهُمَا وَسَأَشْتَدُّ لَكُمْ مِنْهَا»^(٢)، أَمَّا لَيْلَةُ الْقَدْرِ فَاتَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَأَمَّا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ فَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَبْهَةِ، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ دَفَأٌ كَأَنَّهُ قَطْنُ بَنِ عَبْدِ الْعُزَّى». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَضُرُّنِي شَبَّهُهُ؟ قَالَ: «لَا أَنْتَ أَمْرٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ أَمْرٌ كَافِرٌ»^(٣).

٤٥٣٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَنْزِلُ ابْنُ مَرْيَمَ»^(٤)، إِمَامًا مُقْسِطًا وَحَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيُرْجِعُ السَّلْمَ، وَيَتَّخِذُ السُّيُوفَ مَنَاجِلَ، وَتَنْزِعُ^(٥) حُمَةٌ كُلُّ ذِي^(٦) حُمَةٍ، وَتَنْزِلُ السَّمَاءُ رِزْقَهَا، وَتُخْرِجُ الْأَرْضُ بَرَكَتَهَا، حَتَّى يَلْعَبَ الصَّبِيُّ بِالثُّعْبَانِ فَلَا يَضُرُّهُ، وَيُرَاعِي الْغَنَمَ الذُّئْبُ فَلَا يَضُرُّهَا»^(٧).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٥/٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما ثقات إلا ابن إسحاق مدلس ورواه البزار أتم.

(٢) لم ترد بالمسند وجاء: وسأشدوا لكم شدوا.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٥/٧، ٣٤٦)، وقال: رواه أحمد وفيه المسعودي وقد اختلط.

(٤) بالمسند: «ينزل عيسى ابن مريم إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً». وبأطراف المسند: ينزل ابن مريم حكماً وإماماً عادلاً (٩٣٣٨).

(٥) بالمسند: تذهب.

(٦) بالمسند: ذات.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٢/٢).

٤٥٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَنْزِلُ الدَّجَالُ فِي هَذِهِ السَّبْحَةِ بِمَرْقَنَاءَ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ^(١) إِلَى حَمِيمِهِ وَإِلَى أُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ وَعَمَّتِهِ فَيُوثِقُهَا رِبَاطًا، مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّطُ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ شِيعَتَهُ، حَتَّى إِنَّ الْيَهُودِيَّ لَيَخْتَبِئُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، أَوْ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ، أَوْ الشَّجَرَةُ، لِلْمُسْلِمِ: هَذَا يَهُودِيٌّ تَخْتَبِئُ فَاقْتُلْهُ»^(٢).

قلت: في الصحيح بعضه.

٤٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَشْرَجٌ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا قَدْ حَذَرَ الدَّجَالَ أُمَّتَهُ، هُوَ أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيَسْرَى، بَعِيْنِهِ الْيُمْنَى ظُفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَخْرُجُ مَعَهُ وَادِيَانِ أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ وَالْآخَرُ نَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ، مَعَهُ مَلَكَانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، يُشْبِهَانِ نَبِيَّيْنِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، لَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُهُمَا بِأَسْمَائِهِمَا وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمَا، أَحَدُهُمَا^(٣) عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ أَلَسْتُ أَحِي وَأُمِيتُ؟ فَيَقُولُ لَهُ أَحَدُ الْمَلَائِكِينَ: كَذَبْتَ، مَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، إِلَّا صَاحِبُهُ، فَيَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، فَيَسْمَعُهُ النَّاسُ، فَيُظَنُّونَ إِنَّمَا يُصَدِّقُ الدَّجَالَ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ، فَلَا يُؤْذَنُ لَهُ فِيهَا، فَيَقُولُ: هَذِهِ قَرْيَةٌ ذَلِكَ الرَّجُلِ، [٣٧٥/ب] ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ، فَيَهْلِكُهُ اللَّهُ عِنْدَ عَقَبَةِ أَفِيْقٍ»^(٤).

(١) بالمسند: يرجع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٧، ٣٤٦/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو مدلس. رواه الطبراني في الكبير (٣٠٧/١٢).

(٣) بالمسند: واحد منهما.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٢، ٢٢١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٠/٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني واللفظ له، أى ما بالمجمع، ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.

٦٥ - باب في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام

٤٥٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْمَسِيحُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْ يَنْزَلَ حَكَمًا قَسْطًا، وَإِمَامًا عَدْلًا، فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَتَكُونَ الدَّعْوَةُ وَاحِدَةً، فَأَقْرَبُوهُ، أَوْ أَقْرَبْتُهُ، السَّلَامَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُحَدِّثُهُ فَيَصْدُقُنِي»، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: «أَقْرَبُوهُ مِنِّي السَّلَامَ» (١).

قلت: هو في الصحيح ما خلا: «السلام من النبي ﷺ».

٤٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لأَرْجُو أَنْ طَالَ بِي عُمْرِي» (٢) أَنْ أَلْقَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَإِنْ عَجَلَ بِي مَوْتُ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ» (٣).

٤٥٤٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ (٤).

٦٦ - باب في يأجوج ومأجوج

٤٥٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، [حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو] (٥) (٦)، عَنْ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ خَالَتِهِ، قَالَتْ: حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٨)، وقال: رواه أحمد وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وجماعة وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٢) بالمسند: إن طال بي عمر.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٢، ٢٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٨)، وقال: رواه أحمد بإسنادين مرفوع وهو هذا وموقوف ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٤٢)، المتقى الهندي في كثر العمال (٢٨٨٥٧).

(٥) ما بين المعقوفين من أطراف المسند وزاد: وابن حرملة هو خالد بن عبد الله بن حرملة.

(٦) جاء بهامش المخطوط: حاشية بخط المؤلف في الهامش ابن حرملة هو خالد بن عبد الله بن حرملة من رجال الصحيح.

رَأْسُهُ مِنْ لَدَغَةِ عَقْرَبٍ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: لَا عَدُوَّ، وَإِنَّكُمْ لَنْ (١) تَزَالُونَ تَقَاتِلُونَ عَدُوًّا حَتَّى يَأْتِيَ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، عِرَاضُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْعُيُونِ، شُهْبُ الشَّعَافِ، وَمِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ» (٢).

٦٧ - باب في خروج الدابة

٤٥٤٥ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ دِلَافِ الْمُرْزَبِيِّ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِيْمُ النَّاسَ عَلَى خَرَاطِيمِهِمْ، ثُمَّ يَغْمُرُونَ فِيهِ (٣) حَتَّى يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الْبَعِيرَ فَيَقُولُ: مِمَّنْ اشْتَرَيْتَهُ؟ فَيَقُولُ: اشْتَرَيْتَهُ مِنْ أَحَدِ الْمُخْطَطِينَ». وَ قَالَ يُونُسُ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ: «ثُمَّ يَغْمُرُونَ فِيكُمْ»، وَلَمْ يَشْكُ، قَالَ: فَرَفَعَهُ (٤).

قلت: ليس ليونس في الإسناد ذكر يرفعه، فلعله ذكره من طريقه في غير المسند.

٦٨ - باب في طلوع الشمس من مغربها وغير ذلك

٤٥٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، أَنبَأَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ابْنَ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: جَلَسَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَرْوَانَ بِالْمَدِينَةِ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ فِي الْآيَاتِ أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجُ الدَّجَالِ، قَالَ: فَانصَرَفَ الْقَوْمُ (٥) إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو فَحَدَّثُوهُ بِالَّذِي سَمِعُوهُ مِنْ مَرْوَانَ فِي الْآيَاتِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانٌ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّابَّةَ (٦) ضَحَى، فَأَيُّهُمَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَلِأُخْرَى عَلَى آثَرِهَا»، ثُمَّ قَالَ

(١) بالمسند: لا، وأيضاً بأطراف المسند: (١٢٧٦٠) مستدرک.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) بالمسند: فيكم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة.

(٥) بالمسند: النفر.

(٦) بالمسند: وخروج الدابة.

عَبْدُ اللَّهِ: وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ، وَأُظُنُّ أَوْلَاهَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَذَلِكَ أَنَّهَا كُلَّمَا غَرَبَتْ أَتَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَسَجَدَتْ وَاسْتَأْذَنْتْ فِي الرَّجُوعِ، فَأُذِنَ لَهَا فِي الرَّجُوعِ، حَتَّى إِذَا بَدَأَ لِلَّهِ أَنْ تَطْلُعَ مِنْ مَغْرِبِهَا فَعَلَتْ كَمَا كَانَتْ تَفْعَلُ، أَتَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ فَسَجَدَتْ، فَاسْتَأْذَنْتْ فِي الرَّجُوعِ، فَلَمْ يُرَدَّ عَلَيْهَا شَيْءٌ، ثُمَّ تَسْتَأْذِنُ فِي الرَّجُوعِ، فَلَا يُرَدُّ عَلَيْهَا شَيْءٌ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَذْهَبَ، وَعَرَفَتْ أَنَّهُ إِنْ أُذِنَ لَهَا فِي الرَّجُوعِ، لَمْ تَدْرِكِ الْمَشْرِقَ، قَالَتْ: رَبِّ مَا أَبْعَدَ الْمَشْرِقَ مِنْ لِيِ بِالنَّاسِ، حَتَّى إِذَا صَارَ الْأَفُقُ كَأَنَّهُ طَوْقٌ اسْتَأْذَنْتْ فِي الرَّجُوعِ، فَيُقَالُ لَهَا: مِنْ مَكَانِكَ فَاطْلُعِي، فَطَلَعَتْ عَلَى النَّاسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، ثُمَّ تَلَا عَبْدُ اللَّهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] (١).

قلت: في الصحيح طرف من أوله.

٦٩ - باب في الخسف والقذف وإرسال الشياطين والصواعق

٤٥٤٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صُحَّارِ الْعَبْدِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْسَفَ بِقَبَائِلَ، فَيُقَالُ: مَنْ بَقِيَ مِنْ بَنِي فُلَانٍ»، قَالَ: فَعَرَفْتُ حِينَ، قَالَ: قَبَائِلَ أَنَّهَا الْعَرَبُ؛ لِأَنَّ الْعَجَمَ تُنْسَبُ إِلَيْ قُرَاهَا (٢).

٤٥٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ أَبَانَ الْجُرَيْرِيَّ،

فذكره (٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٨، ٩)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٣٨٦٤٠)، السيوطي في جمع الجوامع (٦٣٨٠)، الطبري في التفسير (٧٢/٨)، البغوي في شرح السنة (٩٣/١٤)، القرطبي في التفسير (١٤٧/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٨٣، ٣١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى والبخاري ورجاله ثقات. رواه الطبراني في الكبير (٨٧/٨).

(٣) انظر الحديث السابق.

٤٥٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ، عَنْ بُقَيْرَةَ امْرَأَةِ الْقَعْقَاعِ^(١)، قَالَتْ: إِنِّي لَجَالِسَةٌ فِي صُفَّةِ النِّسَاءِ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، وَهُوَ يُشِيرُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا سَمِعْتُمْ بِخَسْفٍ هَاهُنَا، فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ»^(٢).

٤٥٥٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ بُقَيْرَةَ امْرَأَةَ الْقَعْقَاعِ بْنِ أَبِي حَدَرْدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْثُرُ الصَّوَاعِقُ عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ، حَتَّى يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْقَوْمَ، فَيَقُولُ^(٤): مَنْ صَعِقَ تَلَكُمُ الْغَدَاةُ، فَيَقُولُونَ: صَعِقَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ»^(٥).

٤٥٥٢ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَطَاءِ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدِ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مُدَّةُ أُمَّتِكَ مِنْ [٣٧٦ب/ الرِّخَاءِ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، حَتَّى سَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَردُّوهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، مُدَّةُ أُمَّتِي مِنَ الرِّخَاءِ مِائَةٌ»^(٦)، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ

(١) جاء بهامش المخطوط عبارة: بقبرة بالباء الموحدة . . . قلت: ذكره ابن حجر في التعجيل (١٦٢٩)، وقال: امرأة القعقاع بن ابى حدرد الأسلمى يقال: أنها هلالية وقيل أسلمية لها صحبة ورواية، وعنها محمد بن إبراهيم التيمي ومحمد بن عمرو بن عطاء ذكرها ابن حبان فى الموحدة وفى النون والله أعلم. انظر: ابن حبان فى الصحابة (٣٨/٣)، وترتيب الهيثمى (١٦٠٨٩)، وأسد الغابة (٤١/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧٩/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٨)، وقال: رواه أحمد والطبرانى وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجال، أحد إسناده أحمد رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧٨/٦)، (٣٧٩).

(٤) بالمخطوط: فيقوم، والتصويب من المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٤/٣، ٦٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٨)، وقال: رواه أحمد عن محمد بن مصعب وهو ضعيف.

(٦) بالمسند: مائة سنة.

ثَلَاثًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ لِدَلِّكَ مِنْ أَمَارَةٍ أَوْ عَلَامَةٍ أَوْ آيَةٍ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ،
الْخَسْفُ وَالرَّجْفُ، وَإِرْسَالُ الشَّيَاطِينِ الْمُجَلَّبَةِ عَلَى النَّاسِ»^(١).

٤٥٥٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ
دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقِدِ السَّبْحِيِّ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ^(٢) أَبُو مُنِيبِ الشَّامِيِّ،
عَنْ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ
حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [قَالَ]^(٣): وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ
عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [قَالَ]: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ،
أَوْ حَدَّثْتُ عَنْهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَبْتَئَنَّ^(٤)
أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشْرٍ وَبَطْرٍ وَلَعِبٍ وَلَهْوٍ، فَيُضْبِحُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ بَاسْتِحْلَالِهِمْ
الْمَحَارِمَ وَاتِّخَاذَهُمْ^(٥) الْقَيْنَاتِ، وَشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَكُبْسِهِمُ الْحَرِيرَ»^(٦).

٧ - باب قبض روح كل مؤمن قبل الساعة

٤٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي
رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَخْرُجُ^(٧) رِيحٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، تُقْبِضُ فِيهَا
أَرْوَاحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ»^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠، ٩/٨)، وقال:
رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن سعد ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

(٢) بالمسند والأطراف: حدثني أبو منيب الشامي.

(٣) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٤) بالمسند: والذي نفس محمد بيده لبيبتن.

(٥) لم ترد بالمسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٥)، ذكره ابن حجر في أطراف المسند (٣٠٣٢)، ذكره
الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٨)، وقال: رواه عبد الله ورواه الطبراني من حديث أبي أمامة
فقط وفرقد ضعيف.

(٧) بالمسند: تجيء. وما أثبتته بالمخطوط والأطراف لابن حجر (٦٨٨١).

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٨)، وقال: رواه
أحمد والبخاري وقال: ورجاله رجال الصحيح إلا أن نافعا لم يسرح من عياش.

٧١ - باب لا تقوم الساعة على أحد يقول: لا إله إلا الله

٤٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١)».

قلت: له في الصحيح: «لا يقال في الأرض الله الله».

٧٢ - باب في خروج النار

٤٥٥٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ جِمَّازٍ^(٢)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَزَلْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَتَعَجَّلَ^(٣) رَجَالٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَتْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهُمْ، فَقِيلَ: تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَالنِّسَاءِ، أَمَا إِنَّهُنَّ سَيَدْعُونَهَا أَحْسَنَ مَا كَانَتْ»، ثُمَّ قَالَ: «لَيْتَ شِعْرِي مَتَى تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ جَبَلِ الْوِرَاقِ تُضِيءُ مِنْهَا أَعْنَاقُ الْإِبِلِ، بُرُوكًا بِبُصْرَى كَضَوْءِ النَّهَارِ»^(٤).

٤٥٥٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم في الإيمان (ب) ٦٦ رقم (٢٣٤)، النسائي في الفتن (٣٥، ٢٢٠٧)، الترمذي (٢٢٠٧)، التبريزي في المشكاة (٥٥١٦)، البغوي في شرح السنة (٨٩/١٥)، الحاكم في المستدرک (٤/٤٩٤، ٤٩٥)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٨٥٧٧).

(٢) جاء بهامش المخطوط عبارة: حماز في ضبطه اختلاف والأكثر بجاء مهملة مكسورة وفي آخره زاي.

(٣) بالمسند: فتعجلت.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير حبيب بن حبان وهو ثقة.

قلت: هو حبيب بن حماز أو ابن حمان الأسدي أبو كثير عن علي وأبي ذر وغيرهما وعنه عبد الله بن الحارث وسماك بن حرب. ذكره ابن حبان في التابعين في كتاب الثقات (٤/١٣٩)، وقال ابن سعد: ابن حماز بالزاي كذا قال ابن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن سماك . . . انظر: التعجيل (١٧٤)، الإكمال للحسيني (١٣٥).

عَلَى أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ بَشِيرٍ، هُوَ أَبُو بَشِيرِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ حُبْسِ سَيْلٍ تَسِيرُ سَيْرَ بَطِيئَةِ [١/٣٧٧] الْإِبِلِ، تَسِيرُ النَّهَارَ، وَتَقِيمُ اللَّيْلَ، تَغْدُو وَتَرُوحُ، يُقَالُ: غَدَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ فَاعْذُوا، قَالَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ قِيلُوا، رَاحَتِ النَّارُ أَيُّهَا النَّاسُ رُوحُوا (١) مَنْ أَدْرَكَهُ أَكَلَتْهُ» (٢).

٧٣ - باب فيمن تقوم عليهم الساعة (٣)

٤٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى خُتَالَةِ النَّاسِ» (٤).

٤٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ شَرِيظَتَهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَقْتُلِي فِيهَا عَجَاجَةً» (٥) لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا» (٦).

٤٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ مَوْقُوفًا (٧).

* * *

(١) بالمسند: أيها الناس فقللوا راحت النار أيها الناس فرحوا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير رافع وهو ثقة. رواه الطبراني في الكبير (٣٠/٢).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٨)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات.

(٥) أي: الفوغاء والأراذل ومن لاخير فيه. هامش مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٨)، وقال: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً ورجالهما رجال الصحيح.

(٧) انظر الحديث السابق.

٤. - كتاب الأذكار

١ - باب فضل ذكر الله والإكثار منه^(١)

٤٥٦١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، [و] ^(٢)أَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا لِدَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَيَضْرِبُونَ رِقَابَكُمْ، وَتَضْرِبُونَ رِقَابَهُمْ»^(٣)، ذَكَرُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ^(٤).

٤٥٦٢ - حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَمِلَ آدَمِيُّ عَمَلًا قَطُّ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ».

وَقَالَ مُعَاذٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ لَكُمْ»^(٥)، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ تَعَاطَى الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ غَدًا فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ذَكَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٦).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفتين من أطراف المسند (٧٩٤٦).

(٣) بالمسند: «فتضربوا رقابهم ويضربون رقابكم».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣/١٠)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) لم ترد بالمسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش لم يدرك معاذًا.

أطراف الحديث عند: ابن حجر في المطالب العالية (٣٣٨٧)، المتقى الهندي في الكنز

(١٨٥١)، السيوطي في الدر المنثور (١٥٠/١)، ابن كثير في التفسير (٤١٦/٦)، المنذرى في

الترغيب والترهيب (٣٩٦/٢).

٤٥٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَيْبَانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ، فَقَالَ: أَىُّ الْجِهَادِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ذِكْرًا»، قَالَ: فَأَىُّ الصَّالِحِينَ^(١) أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ذِكْرًا»، ثُمَّ ذَكَرَ لَنَا الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالْحَجَّ وَالصَّدَقَةَ كُلُّ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ذِكْرًا»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ، لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبَا حَفْصٍ، ذَهَبَ الذَّاكِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ»^(٢).

٢ - باب فى الذكر الخفى

٤٥٦٤ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَيْبَةَ^(٣)، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي»^(٤).

٤٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ، وَقَالَ أَبِي، وَقَالَ يَحْيَى، يَعْنِي الْقَطَّانَ: ابْنُ أَبِي لَيْبَةَ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَيْبَةَ^(٥).

٤٥٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

(١) بالمسند: الصائمين.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧٤/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبرانى إلا أنه قال . . . وفيه زيان بن فائد وهو ضعيف وقد وثق وكذلك ابن لهيعة وبقية رجال أحمد ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٦٧/٢)، المتقى الهندى فى الكنز (١٨٤٦)، السيوطى فى الدر المنثور (١٨٤٦).

(٣) فى المسند: محمد بن عبد الرحمن بن أبى لبيبة وهو: خطأ فهو محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة كما ذكره ابن حجر فى التقريب بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة الأخرى ويقال ابن لبيبة كثير الإرسال من السادسة أخرج له أبو داود والنسائى. التقريب (٤٥٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٢/١، ١٨٠، ١٨٧)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان

وقال: روى عن سعد بن أبى وقاص، قلت: وضعفه ابن معين وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيَّةَ، عَنْ سَعْدٍ، فَذَكَرَهُ (١).

٣ - باب في كثرة الذكر

٤٥٦٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ، حَتَّى يَقُولُوا: مَحْنُونَ» (٢).

٤٥٦٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤ - باب

٤٥٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ (٤) يَعْقُوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا (٥) الْمُفْرَدُونَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَهْتَرُونَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ» (٦).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «الذين يهترون... إلى آخره».

٥ - باب في مجالس الذكر

٤٥٧٠ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٦٨، ٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٥، ٧٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه دراج وقد ضعفه جماعة وضعفه غير واحد وبقية رجال إسنادي أحمد ثقات.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمخطوط: أبي يعقوب. قلت: يقال: قال: أبي يعقوب، وابن يعقوب، يعقوب. انظر: تعجيل المنفعة (١٤٣٢).

(٥) بالمسند: ومن المفردون.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٥)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو يعقوب صاحب أبي هريرة ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

وَجَلَّ: سِعْلَمُ أَهْلِ الْجَمْعِ الْيَوْمِ مِنْ أَهْلِ الْكَرَمِ، فَقِيلَ: وَمَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَهْلُ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ»^(١).

٤٥٧١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

٤٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ الْمَرَادِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ^(٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ، لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ، إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قَوْمُوا مَغْفُورًا لَكُمْ، فَقَدْ بَدَلْتُ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ»^(٥).

٤٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، عَنْ زِيَادِ النَّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ يَقُولُ: تَعَالَ نَوْمِنْ بَرَبَّنَا سَاعَةً، فَقَالَ: ذَاتَ يَوْمٍ لِرَجُلٍ، فَغَضِبَ الرَّجُلُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرَى إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ يُرَغِّبُ عَنْ إِيْمَانِكَ إِلَى إِيْمَانِ سَاعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ رَوَاحَةَ، إِنَّهُ يُحِبُّ الْمَجَالِسَ الَّتِي تُبَاهَى بِهَا الْمَلَائِكَةُ»^(٦).

٤٥٧٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا غَنِيْمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: «غَنِيْمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ، الْجَنَّةُ الْجَنَّةُ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٦، ٦٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/١٠)، وقال: رواه أحمد بإسنادين وأحدهما حسن وأبو يعلى كذلك.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند وأطراف المسند: المرائي.

(٤) بالمخطوط: شياه، والتصويب من أطراف المسند. ومن المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه ميمون المرائي وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن.

٤٥٧٥ - حَدَّثَنَا [١/٣٧٨] حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ يَحْيَى، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٦ - باب فيمن ذكر الله تعالى في [ملاً أو في نفسه] (٢)

٤٥٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ [اللَّهُ]: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِكَ، ذَكَرْتُكَ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُكَ فِي [مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ فِي] (٣) مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ ذَنُوتَ مِنِّي شَيْئاً، ذَنُوتُ مِنْكَ ذِرَاعاً، وَإِنْ ذَنُوتَ مِنِّي ذِرَاعاً، ذَنُوتُ مِنْكَ بَاعِاً، وَإِنْ أَتَيْتَنِي تَمْشِي، أَتَيْتُكَ أَهْرُولاً». قَالَ قَتَادَةُ: «وَاللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَسْرَعُ بِالْمَغْفِرَةِ» (٤).

٧ - باب ذكر الله تعالى في الأحوال كلها

والصلاة والسلام على النبي ﷺ (٥)

٤٥٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، سَمِعْتُ أَبَا الْوَاظِعِ جَابِرَ (٦) بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا رَأَوْهُ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٧).

٨ - باب الذكر في الأحوال كلها

٤٥٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/٢).

(٢) ما بين المعقوفين غير ظاهر بالمخطوط وأثبتته إكمالاً للمعنى.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) بالمسند: جاء وهو تحريف. انظر: طبقات ابن سعد (٢٣٦/٧)، تهذيب التهذيب (٤٤٤، ٤٣/٣)،

الكاشف (٤، ٧٧/١)، تهذيب الكمال (٤٥٦/٤)، ميزان الاعتدال (٣٧٨/١)، هامش أطراف

مسند أحمد (٥١١١).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا، فَلَمْ (١) يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مَشَى طَرِيقًا، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ» (٢).

قلت: روى الترمذى بعضه.

٤٥٧٩ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: «إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ».

٤٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَمْ (٣) يَذْكُرُوا فِيهِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ» (٤).

قلت: رواه الترمذى باختصار.

٩ - باب في فضل لا إله إلا الله

٤٥٨١ - حَدَّثَنَا [أَبُو] مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَشْيَاحِهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي؟ قَالَ: «إِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاتَّبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنَ الْحَسَنَاتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: «هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ» (٥).

(١) بالمخطوط: لم، وكذا من المسند وأطراف المسند (٨٩٧٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو إسحاق مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل لم يوثقه أحد ولم يجرحه، وبقيته رجال أحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٣) بالمسند: إلا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجالته رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجالته ثقات إلا أن شمر بن عطية حدث له عن أشياخه عن أبي ذر ولم يسم أحد منهم.

٤٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ ابْنِ دَاوُدَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ»، يَعْنِي أَهْلَ الْكِنَابِ، فَقُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ، وَقَالَ: «ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ وَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَرَفَعْنَا أَيْدِيَنَا سَاعَةً، ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ بَعْتَنِي بِهِذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ، وَإِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيعَادَ»، [٣٧٨/ب] ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَبْشُرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ»^(١).

٤٥٨٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ^(٢)، عَنْ سُمَيْرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَدُّوا إِيمَانَكُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ نَجِدُ إِيمَانَنَا؟ قَالَ: «أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤).

٤٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٥).

٤٥٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُوضَعُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُؤْتَى بِالرَّجُلِ فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ، فَيُوضَعُ مَا أُحْصِيَ عَلَيْهِ، فَمَا يَلِبَ بِهِ الْمِيزَانُ»، [قَالَ]^(٦): «فَيُبْعَثُ بِهِ إِلَى النَّارِ»، قَالَ: «فَإِذَا أُذْبِرَ بِهِ إِذَا صَاحِحٌ يَصْبِحُ مِنْ عِنْدِ الرَّحْمَنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه راشد بن داود وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات.

(٢) بالمسند وأطراف المسند؛ محمد بن واسع (٩٦٤٩).

(٣) بالمسند شتير بن نهار والاثنين صواب.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢، ٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا إلا أن شهر لم يسمع من معاذ.

(٦) ما بين المعقوفتين من المسند.

يَقُولُ: لَا تَعَجَّلُوا، لَا تَعَجَّلُوا، فَإِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَهُ، فَيُؤْتَى بِبِطَاقَةٍ فِيهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتُوضَعُ مَعَ الرَّجُلِ فِي كِفَّةٍ حَتَّى يَمِيلَ بِهِ الْمِيزَانُ»^(١).

قلت: رواه الترمذى باختصار وبغير هذا السياق أيضاً.

١. - باب منه

٤٥٨٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الصَّقْعَبِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ حَمَّادٌ: أَطْنَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةٌ سِيحَانٍ مَزْرُورَةٌ بِالْدِّيَاجِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ صَاحِبِكُمْ هَذَا [قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنَ فَارِسٍ]^(٢)، قَالَ: يُرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ [ابْنَ فَارِسٍ]، وَيَرْفَعُ كُلَّ رَاعٍ ابْنَ رَاعٍ، قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ، وَقَالَ: «أَلَا أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لَا يَعْقِلُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ لِأَنِيهِ: إِنِّي قَاصٌّ^(٣) عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكَ بِائْتِنِينَ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَمْرُكَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وَضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوَضِعَتْ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً قَصَمْتَهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشُّرْكِ وَالْكَبِيرِ»، قَالَ: قُلْتُ، [أَوْ قِيلَ]^(٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الشُّرْكَ قَدْ عَرَفْنَا، فَمَا الْكَبِيرُ؟ قَالَ: أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا نَعْلَانِ حَسَنَتَانِ لَهُمَا شِرَاكَانِ حَسَنَانِ قَالَ: «لَا»، قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَهوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٣) بهامش المخطوط عبارة «بخط المؤلف قاصر».

(٤) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٥) بالمسند: أفهر.

أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «لَا»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْكِبِيرُ؟ قَالَ: «سَفَهُ الْحَقِّ، وَعَمَصُ النَّاسِ»^(١).

٤٥٨٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، [٣٧٩/أ] حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الصَّقَعْبَ بْنَ زُهَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ مَكْفُوفَةٌ بِدِيَّاجٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَسَ، فَقَالَ: «إِنَّ نُوحًا، عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا ابْنَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكُمَا بِائْتِنِينَ، وَأَنْهَاكُمَا عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَنْهَاكُمَا عَنِ الشَّرِّ وَالْكَبِيرِ، وَأَمْرُكُمَا بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، وَوُضِعَتْ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الْآخَرَى، كَانَتْ أَرْجَحَ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا حَلْقَةً فَوُضِعَتْ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهَا لَقَصَمْتَهُمَا أَوْ تَقَصَمَهُمَا»^(٢).

١١ - باب منه

٤٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا»، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلْتُ، قَالَ: «بَلَى قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِالْإِخْلَاصِ»^(٣).

٤٥٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: لَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَدْ فَعَلَ وَلَكِنْ قَدْ غُفِرَ لَهُ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٩/٢، ١٧٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٩/٤، ٢٢٠)، وقال: رواه كله أحمد ورواه الطبراني بنحوه وزاد في رواية وأوصيك . . . ورواه البزار من حديث ابن عمر.

(٢) انظر الحديث السابق. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٧٧/٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣٤٢/٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٢، ١١٨، ٧٠، ١٢٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ورجالهما رجال الصحيح إلا أن حماد بن سلمة قال: لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر بينهما رجل.

إِلَّا اللَّهَ». قَالَ حَمَّادٌ: لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ^(١).

٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

فَذَكَرَ نَحْوَهُ فَحَالَ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ^(٢).

٤٥٩١ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي

يَحْيَى الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ فَوَقَعَتِ الْيَمِينُ عَلَى أَحَدِهِمَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا لَهُ عِنْدَهُ^(٣) شَيْءٌ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ كَاذِبٌ إِنَّ لَهُ عِنْدَهُ حَقَّهُ، فَأَمْرُهُ أَنْ يُعْطِيَهُ حَقَّهُ، وَكَفَّارَةُ يَمِينِهِ، مَعْرِفَتُهُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ شَهَادَتُهُ»^(٤).

قلت: رواه أبو داود باختصار.

٤٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي

بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ نَفَرٌ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ، إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا، دَخَلَ الْجَنَّةَ»، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ نُبَشِّرُ النَّاسَ، فَاسْتَقْبَلَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَجَعَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَنْ يَتَكَلَّمُ النَّاسُ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥).

٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

١٢ - باب

٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ^(٧)، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمخطوط: عندي. وهذا المثبت من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٤، ٤١١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤، ٨٣/٣٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) بأطراف المسند: حسين.

هِنْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَتِي مَرَّةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ، إِلَّا بِأَفْضَلٍ مِنْ عَمَلِهِ» (١).

٤٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٤٥٩٦ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ طَلْحَةُ: أَخْبَرَنِي، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا، أَوْ سَقَى لَبْنًا، كَانَ لَهُ عَدْلٌ رَقَبَةٍ، أَوْ نَسَمَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ، كَانَ لَهُ عَدْلٌ رَقَبَةٍ، أَوْ نَسَمَةٍ» (٣).

قلت: رواه الترمذى خلا التهليل.

٤٥٩٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ مَنِيحَةَ لَبْنٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا، فَهُوَ كَعَتَقِ نَسَمَةٍ» (٤).

٤٥٩٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، «وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهُوَ كَعَتَقِ نَسَمَةٍ» (٥).

٤٥٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، [عَشْرَ مَرَّاتٍ] كُنَّ لَهُ كَعَدْلٍ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٨٥، ٢١٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٨٥)، وقال:

رواه أحمد ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٨٥) بتمامه.

(٥) انظر الحديث السابق.

عِتَقَ عَشْرَ رِقَابٍ، أَوْ رَقَبَةٍ»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «عشر رقاب».

١٣ - باب في الباقيات الصالحات

٤٦٠٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اسْتَكْبِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ»، قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمِلَّةُ»، قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمِلَّةُ»، قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «التَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّسْبِيحُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٢).

٤٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: [٣٨٠/١] «فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كُتِبَتْ لَهُ بِهَا عِشْرُونَ^(٣) حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ لَهُ بِهَا ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً»^(٤).

٤٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٥). أطراف الحديث عند: البخارى فى الأدب المفرد (٨٩٠)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١٧٨/٤)، المتقى الهندى فى الكنز (١٦٣٢٧)، البغوى فى شرح السنة (١٦٣/٦)، الترمذى (١٩٥٧)، مسلم فى الزكاة (٧٤)، البيهقى فى السنن الكبرى (١٨٤/٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٥/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: وماهن بدل وماهى، وإسنادهما حسن.

(٣) بالمسند: أو حط عنه عشرين.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٠، ٣٠٢/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(٨٨/٨٧/١٠)، وقال: ورجالهما رجال الصحيح . . . رواه أحمد والبخارى إلا أنه قال . . .

ورجالهما رجال الصحيح.

«مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ بِهَا عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً» (١). من غير شك.

٤٦٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ (٢) النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» (٣).

٤٦٠٤ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ بَخٍ بَخٍ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَمُوتُ لِلرَّجُلِ فَيَحْتَسِبُهُ» (٤).

٤٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، [عَنْ] (٥) أَبِي سَلَامٍ، عَنْ مَوْلَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَخٍ بَخٍ لِحَمْسٍ (٦)، مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَتَوَفَّى فَيَحْتَسِبُهُ وَالِدُهُ» (٧).

قلت: وهو بتمامه فى الإيمان.

٤٦٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَمُرَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ بَعْدَ الْقُرْآنِ أَرْبَعٌ (٨)، وَهِيَ مِنْ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند: بعض أصحاب النبي ﷺ.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦/٤)، ذكره الهيثمى فى الموضع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٣/٥).

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) بالمسند: خمس.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٣/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨٨/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: الصحابى الذى لم يسم هو ثوبان، إن شاء الله.

(٨) بالمسند: أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهن من القرآن لا يضرك.

الْقُرْآنَ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «بعد القرآن، وفضل من القرآن».

٤٦٠٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، بِحِطِّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حَلْفٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ^(٢)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ، أَوْ كَمَا قَالَتْ، فَمُرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ، قَالَ: «سَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ رَقَبَةٍ تُعْتَقِنَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ تَحْمِيدَةٍ، تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْحَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَبِّرِي اللَّهَ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكَ مِائَةَ بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلِّئِي اللَّهَ مِائَةَ [تَهْلِيلَةٍ]^(٣)»، قَالَ ابْنُ حَلْفٍ: أَحْسِبُهُ قَالَ: «تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لِأَحَدٍ عَمَلٌ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ بِهِ»^(٤).

قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

١٤ - [٣٨٠/ب] باب في الحمد

٤٦٠٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَهَا، فَأَعْظِمُ ذَلِكَ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) بالمسند: مر بي ذات يوم رسول الله ﷺ.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ولم يقل أحسبه ورواه في الأوسط إلا أنه قال فيه . . . وأسأنيدهم حسنة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/١٠)، وقال: =

٤٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ فَرَاصَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ حُذَيْفَةَ [أَنَّهُ] ^(١) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: بَيْنَا ^(٢) أَنَا أُصَلِّي إِذْ سَمِعْتُ مُتَكَلِّمًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْمُلْكُ كُلُّهُ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ كُلُّهُ، إِلَيْكَ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، عَلَانِيَتُهُ وَسِرُّهُ، فَأَهْلٌ أَنْ تُحْمَدَ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَمِيعَ مَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِي ^(٣)، وَأَعْصِمْنِي فِيَمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِي، وَارْزُقْنِي عَمَلًا زَاكِيًا تَرْضَى بِهِ عَنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَاكَ مَلَكٌ أَنَاكَ يُعَلِّمُكَ تَحْمِيدَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ» ^(٤).

٤٦١٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ: إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ يَحْمَدُنِي، وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ» ^(٥).

٤٦١١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَنْدَرَاوَرْدِيُّ ^(٦)، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٦١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ: إِنِّي لِأَحَدْتُكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ، لَعَلَّ اللَّهَ يَنْفَعَكَ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ، اعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ ^(٧).

قلت: وتقدم حديث سعد في القدر.

=رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٣٨٦٤)،

ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٤٢١١٦)، السهمي في تاريخ جرجان (١٦٠).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) بالمسند: بينما.

(٣) بالمسند: ذنبي.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦، ٣٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٩٦، ٩٥/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم بسم، وبقية رجاله ثقات.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦١، ٣٤١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١٠)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٦) كذا بالمسند والمخطوط وبأطراف المسند: الدرروردي، (٩٤٠٨).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/١٠)، وقال:

رواه أحمد موقوفا وهو شبه المرفوع، ورجاله رجال الصحيح.

١٥ - باب منه

٤٦١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «[إِنْ آيَةٌ] (١) الْعَزَّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ» [الإسراء: ١١١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ» (٢).

١٦ - باب فيمن قال: سبحان الله العظيم

٤٦١٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ نَبَتْ لَهُ غَرْسٌ فِي الْجَنَّةِ» (٣).

قلت: هو بتمامه في قراءة القرآن.

١٧ - باب في لا حول ولا قوة إلا بالله

٤٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (٤).

٤٦١٦ - [٣٨١/أ] حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَهُ (٥).

٤٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَهُ (٦).

- (١) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (٧١٢٤).
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.
- (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٠٥/٥)، المتقى الهندي في الكنز (٢٠٦٠)، الألباني في الصحيحة (٦٤)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١٦/٥).
- (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٨/٥، ٣٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: ورجالهما رجال الصحيح غير عطاء بن السائب وقد حدث عنه حماد بن سلمة قبل الاختلاط.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

٤٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَيَّوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مَرَّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «مَنْ مَعَكَ يَا جَبْرَيْلُ؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدٌ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَرُّ أُمَّتِكَ فَلْيَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّ تُرْبَتَهَا طَيِّبَةٌ، وَأَرْضُهَا وَاسِعَةٌ، قَالَ: وَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١).

٤٦١٩ - حَدَّثَنَا بَكْرٌ^(٢) بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: «أَنْ تَقُولَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، قَالَ أَبُو بَلْجٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَأَسْتَسَلَّمَ»، قَالَ: [أَبُو] بَلْجٍ: قَالَ: [أَبُو]^(٣) عَمْرُو: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: لَا إِنَّهَا فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩].

قلت: له حديث عند الترمذى فى لا حول ولا قوة إلا بالله.

١٨ - باب فى حسن الثناء على الله....^(٤)

٤٦٢٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ^(٥)، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٨/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبرانى إلا أنه قال . . . ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو ثقة ولم يتكلم فيه أحد وثقه ابن حبان.

(٢) بالمسند: بكير. وهو تحريف. انظر: تهذيب الكمال (٢٢٤/٤)، الكاشف (١٦٢/١)، تهذيب التهذيب (٤٨٦/١)، هامش أطراف المسند (١٠١٠٧).

(٣) ما بين المعقوفين من مجمع الزوائد. أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٥٥/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه إلا أنه قال: . . . ورجالهما رجال الصحيح غير أبى بلج الكبير وهو ثقة.

(٤) هذا العنوان به جزء لا يظهر منه بالمخطوط.

(٥) بالمخطوط: حدثنا حسين بن خلف والتصويب من المسند وأطراف المسند (٤٢٤).

كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْحَلْفَةِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَالْقَوْمُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، فَلَمَّا جَلَسَ الرَّجُلُ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا أَنْ يُحْمَدَ، وَيَنْبَغِي لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» فَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا عَشْرَةُ أَمْلاكٍ كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَيَّ أَنْ يَكْتُبَهَا، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُوهَا، حَتَّى يَرْفَعُوهَا إِلَى ذِي الْعِزَّةِ، فَقَالَ: اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي»^(١).

قلت: له عند أبي داود وغيره فيما يستفتح به الصلاة، باختصار عن هذا.

١٩ - باب في الذكر عقيب الصلوات

٤٦٢١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَنْبَأَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهَا^(٢) بِحَمِيلَةٍ وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَنُوهَا لِيَفَّ وَرَحِيئِينَ وَسِقَاءً وَجَرَّتَيْنِ، فَقَالَ عَلِيُّ لِفَاطِمَةَ ذَاتَ يَوْمٍ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى لَقَدْ اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، قَالَ: وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ أَبَاكَ بِسَبْيِي فَادْهَبِي، فَاسْتَحْدِمِيهِ، فَقَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ^(٣) يَدَايَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ أَيُّ بِنِيَّةٍ؟» قَالَتْ: [٣٨١/أ]: جِئْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْكَ وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ تَسْأَلَهُ وَرَجَعْتُ. فَقَالَ: مَا فَعَلْتِ؟ قَالَتْ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتَاهُ جَمِيعًا، فَقَالَ عَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَبْيِي وَسَعَةٍ، فَأَخَذْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطَوُّوا بِطُونَهُمْ لَا أَجِدُ مَا أَنْفِقُ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أَبِيعُهُمْ، وَأَنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَثْمَانَهُمْ»، فَرَجَعَا فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ دَخَلَ فِي قَطِيفَتَيْهِمَا إِذَا غَطَّتْ رُءُوسَهُمَا تَكَشَّفَتْ أَقْدَامُهُمَا، وَإِذَا غَطَّتْ^(٤)

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧، ٩٦/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٢) بالمسند: معه. وبالمجمع: بها.

(٣) يقال: مجلت يده تمجل مجلاً: إذا نحن جلدها وتعجر وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة. هامش مجمع الزوائد.

(٤) بالمسند: غطيا.

أَقْدَامُهُمَا تَكَشَّفَتْ رُءُوسُهُمَا، فَتَارَا، فَقَالَ: «مَكَانَكُمَا»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟» قَالَا: بَلَى، فَقَالَ: «كَلِمَاتٌ عَلَّمْنِيهِنَّ جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: تُسَبِّحَانِ اللَّهَ (١) فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا، فَإِذَا أَوْيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ». قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَرَكَهِنَّ مُنْذُ عَلَّمْنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ فَقَالَ: «قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، نَعَمْ، وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ» (٢).

قلت: في الصحيح بعضه بغير سياقه، وليس فيه الذكر عقيب الصلوات.

٤٦٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيْبٌ (٣) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَلِمَاتٌ مَن ذَكَرَهُنَّ مِائَةً مَرَّةً ذُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ (٤) لَوْ كَانَتْ حَطَايَاهُ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ لَمَحْتَهُنَّ». قَالَ أَبِي: لَمْ يَرْفَعَهُ (٥).

٤٦٢٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي عُمَرَ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: نَزَلَ بِأَبِي الدَّرْدَاءِ، رَجُلٌ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أُمِّقِيمٌ فَفَسَّرَحَ أُمَّ طَاعِنٌ فَنَعْلِفُ؟ قَالَ: بَلْ طَاعِنٌ، قَالَ: فَإِنِّي سَأَزُودُكَ زَادًا لَوْ أَجَدُ مَا هُوَ أَفْضَلُ (٦) لَزُودْتِكَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الْأَغْنِيَاءُ بِالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

(١) بالمسند: تسبحان في دبر كل صلاة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/١، ١٠٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) بالمسند: يحيى وهو تحريف، انظر: تهذيب التهذيب (٧٢/٣)، الكاشف (٢٦٤/١)، التاريخ الكبير (٧٦/٣)، الإكمال لابن ماكولا (٥٨١/٢)، تهذيب الكمال (٤٨٨/٧)، هامش أطراف المسند (٨١٢٢).

(٤) غير موجود بالمسند وقال محقق الأطراف: إنها زائدة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٥).

(٦) بالمسند: ما هو أفضل منه.

نُصَلِّي وَيُصَلُّونَ وَنُصُومٌ وَيُصُومُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، وَلَا تَتَّصِدُقُ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ
 إِنَّ أَنْتَ فَعَلْتَهُ لَمْ يَسْبِقْكَ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَكَ، وَلَمْ يُدْرِكْكَ أَحَدٌ بَعْدَكَ إِلَّا مَنْ فَعَلَ مِثْلَ
 الَّذِي تَفَعَّلُ ذُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَحَمْدَ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ
 ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ^(١)، فَبَلَغَ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ، ثُمَّ قَالَ: تَمَامُ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
 لَهُ لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ
 الْبَحْرِ».

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢٠ - باب ما يفعل بعد الصبح وبعد العصر

وبعد [٣٨٢/أ] المغرب^(٢)

٤٦٢٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
 أَبِي طَالِبٍ الضَّبُعِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ أَقْعُدَ أَذْكَرُ اللَّهَ،
 وَأَكْبَرُهُ، وَأَحْمَدُهُ، وَأُسَبِّحُهُ، وَأُهَلِّلُهُ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ،
 أَوْ أَكْثَرَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَئِنْ أَذْكَرُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ^(٣) الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ
 أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(٤).

٤٦٢٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
 أَبِي غَالِبٍ^(٥) الضَّبُعِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَذْكَرُ اللَّهَ تَعَالَى

(١) بالمسند: تقل دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين تسبيحه وثلاثا وثلاثين تحميدة وأربعا وثلاثين تكبيرة.

قلت: هذا آخره بالمسند والباقي غير موجود بالمسند وأيضا آخره بالمجمع كما جاء بالمسند.

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/١٠)، وقال:

رواه أحمد والبخاري والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٢) كلمة المغرب غير ظاهرة بالمخطوط ونقلتها من مجمع الزوائد.

(٣) بالمسند: من ولد إسماعيل أو أكثر ومن بعد العصر.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/١٠)، وقال:

رواه كله أحمد والطبراني بنحو الرواية الثانية وأسانيده حسنة.

(٥) بالمسند: أبو طالب. وإن كان ابن حجر ذكره كما هنا، وإن كان المحقق أشار في الهامش

(٧٦٨٨) أن الطبراني في الكبير رواه أيضا كما في المسند المطبوع (٢٦٥/٨).

مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَكْبَرُ وَأَهْلَلُ وَأَسْبَحُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعًا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ؛
وَلِأَنَّ أَذْكَرَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ وَلَدًا
مِنْ (١) وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ (٢).

٤٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى (٣)، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فَجَلَسَ يُمَلِي خَيْرًا حَتَّى
يُمْسِيَ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ ثَمَانِيَةِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» (٤).

قلت: له عند الترمذى حديث بغير هذا السياق.

٤٦٢٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ
شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ
يَنْصَرِفَ وَيَتَنَبَّى رَجُلَهُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ
الْمُلْكُ وَوَلَهُ الْحَمْدُ [بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ] (٥)، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ
مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِي (٦) عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ
دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ حِرْزًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَجَلْ لِدَنْبٍ
يُدْرِكُهُ إِلَّا الشَّرْكَ، فَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا إِلَّا رَجُلًا يَفْضُلُهُ يَقُولُ أَفْضَلَ مِمَّا
قَالَ» (٧).

(١) بالمسند: من أعتق كذا وكذا من ولد إسماعيل.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/١٠)، كما في
الحديث السابق.

(٣) بالمسند: الحسن بن الربيع وأيضاً بأطراف المسند (١٠٠٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٥/١٠)، وقال:
رواه أحمد ولم يذكر يزيد الرقاشي ورواه أبو يعلى عن زياد عن يزيد الرقاشي، ويزيد ضعفه
الجمهور وقد وثق.

(٥) ما بين المعقوفتين من المسند. وتوجد إشارة في المخطوط لوجوده على الهامش وكان لسوء
التصوير لا يظهر.

(٦) بالمسند: محيت.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨، ١٠٧/١٠)،
وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب وحديثه حسن.

٤٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ زَعَمَتْ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَشْتَكِي إِلَيْهِ الْخِدْمَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ مَجَلَّتْ يَدَايَ^(١) مِنَ الرَّحَى، أَطْحَنُ مَرَّةً، وَأَعْجِنُ مَرَّةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ يَرْزُقُكَ اللَّهُ شَيْئًا يَأْتِكُ، وَسَأَذُوكِ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ، إِذَا لَزِمْتَ مَضْجَعَكَ، فَسَبِّحِي اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِائَةٌ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْخَادِمِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَعَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تُكْتَبُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَتَحُطُّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا يَحِلُّ لِذَنْبٍ كُسِبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، أَنْ [٣٨٣/ب] يُذْرِكَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الشِّرْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهُوَ حَرَسُكَ مَا بَيْنَ أَنْ تَقُولِيهِ^(٢) غُدُوَةً إِلَى أَنْ تَقُولِيهِ عَشِيَّةً مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ، وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ»^(٣).

٤٦٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِي، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَعِيثٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُنَّ كَعَدْلِ أَرْبَعِ^(٤) رَقَبَاتٍ^(٥)، وَكُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِىَ عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ حَرَزًا^(٦) مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِذَا قَالَهَا بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَمِثْلُ ذَلِكَ»^(٧).

(١) بالمسند: يدي.

(٢) بالمسند: أن تقوليهِ.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه أخصر منه وقال: هي تحرسك مكان هو، وإسنادهما حسن.

(٤) بأطراف المسند: عشر. (٧٧٢١).

(٥) بالمسند: رقاب.

(٦) بالمسند: ومحي عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرسًا من الشيطان.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٧/١٠)، وقال: =

قلت: له حديث فى الصحيح غير هذا.

قلت: ولأبى أيوب أحاديث ذكرتها فى موضعها.

٢١ - باب ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى^(١)

٤٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنِي ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ دُعَاءً، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَ بِهِ أَهْلُهُ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: «قُلْ حِينَ^(٢) تُصْبِحُ لَيْتَكَ اللَّهُمَّ [لَيْتَكَ] وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَمِنْكَ وَبِكَ، وَإِلَيْكَ اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ، فَمَشَيْتُكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَا شِئْتَ كَانَ، وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتُ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنَةٍ فَعَلَى مَنْ لَعَنْتُ، إِنَّكَ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، تَوَفَّنِي مُسْلِمًا، وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ، أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ^(٣)، وَلَذَّةَ نَظَرٍ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ، فِي غَيْرِ^(٤) ضُرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلِمَ، أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِي أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْتَسِبَ خَطِيئَةً مُحِبَّةً، أَوْ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ، اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ، ذُو^(٥) الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَشْهَدُكَ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا^(٦)، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ، وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ، وَالْحِنَّةَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ

=رواه أحمد والطبراني باختصار وفى إسناد أحمد محمد بن إسحاق وهو مدلس وفى إسناد

الطبراني محمد بن أبى لىلى وهو سىء الحفظ، وبقية رجالهما ثقات.

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند: قل كل يوم حين تصبح لبيك اللهم، وإن كان أطراف المسند كما بالمخطوط الذى أثبت هذا.

(٣) بالمسند: الرضا بعد القضاء وبرد العيش بعد الممات.

(٤) بالمسند: من غير ضراء.

(٥) ذا. بالمسند.

(٦) بالمسند: وكفى بك شهيدًا.

آيَةٌ لَا رَبَّ فِيهَا، وَأَنْكَ^(١) تَبَعْتُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ إِنْ تَكَلَّمْتَنِي إِلَى نَفْسِي تَكَلَّمْتَنِي إِلَى ضَيْعَةٍ وَعَوْرَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَتَّقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتُبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ^(٢).

٤٦٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْغَسَّانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَكِيمُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَحَبِيبُ بْنُ عُيَيْدٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْعُ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ لِلَّهِ [٣٨٧/أ] أَلْفَ حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(٣)، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهَا^(٤) أَلْفُ حَسَنَةٍ، فَإِنَّهُ لَنْ يَعْمَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي يَوْمِهِ^(٥) مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَكُونُ مَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذَلِكَ وَافِرًا^(٦)».

قلت: وأعاده بسنده خلا قوله: بسم الله.

٤٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ^(٧)».

٤٦٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَيْسَى الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي جَارَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا

(١) بالمسند: أنت.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي الطبراني رجاله وثقوا وفي بقية الأسانيد أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

(٣) لم ترد البسمة بالمسند.

(٤) بالمسند: فإنه.

(٥) بالمسند: يوم.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥، ٤٤٠/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

كَانَتْ تَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ». قَالَ أَبُو عِيْسَى: فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَمَعَهُمَا إِنْسَانٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ^(١).

٢٢ - باب منه

٤٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، [عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ]^(٢)، عَنْ أَبِي رُهْمٍ السَّمْعِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٣)، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَى عَنْهُ^(٤) بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ كَعَشْرِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلِحَةٌ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلًا يَقْهَرُهُنَّ، فَإِنْ قَالَ حِينَ يُمَسِّي فَمِثْلُ ذَلِكَ»^(٥).

٤٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَيَّ فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا أَيُّوبَ أَلَا أَعْلَمُكَ؟» [قَالَ]^(٦): قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ حِينَ يُصْبِحُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ»^(٧) إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَى عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: النسائي في المجتبى (٢٦٦/٨)، أبي داود (٥٠٩٠، ٨٧٤)، البخاري (٢١١/١)، مسلم (٤١٣، ٤١٢، ٢٨٩)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٣٧٤/٤، ٨٥/٥، ٣٩٣/١٠)، التبريزي في المشكاة (١٣٩).

(٢) ما بين المعقوفين من المسند وأطراف المسند (٧٧٤٣).

(٣) بالمسند: وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير.

(٤) بالمسند: وحط الله عنه.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٠/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجال أحمد ثقات.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

وَالْأَكْنَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ مُحَرَّرِينَ، وَإِلَّا كَانَ فِي جَنَّةٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسَى، وَلَا قَالَهَا حِينَ يُمْسَى إِلَّا كَذَلِكَ». قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا مِنْ أَبِي أَيُّوبَ؟ قَالَ: اللَّهُ لَسَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٤٦٣٦ - حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ سَفِيَانَ^(٢)، عَنْ سُمَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ، كُتِبَ لَهُ بِهَا مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهَا مِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ عَدْلًا [٣٨٣/ب] رَقَبَةٍ وَحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُمْسَى، وَمَنْ قَالَهَا^(٣) مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ^(٤).

٤٦٣٧ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، قَاضِيٍ وَأَسِطٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ حِمَصٍ، فَقَالُوا: هَذَا خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَدَاوَلُهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ الرَّجَالُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ، يَقُولُ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥).

٤٦٣٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، عَنْ سَابِقٍ، [عَنْ أَبِي سَلَامٍ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٤/٥، ٤١٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/١٠)،

وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه.

(٢) بالمسند: سعيد.

(٣) بالمسند: قال.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٢/١٠، ١١٣)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/١٠)، وقال:

رواه أحمد وسمى خادماً النبي ﷺ سابقاً ورواه الطبراني بنحوه إلا أنه قال: . . . وقال المزني إن

الأول هو الصحيح، ورجال الطبراني وأحمد ثقات.

عَنْ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (١).

٤٦٣٩ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] (٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَمْسَيْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ» (٣)، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» (٤).

٤٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ ذُرِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ (٥).

٤٦٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ (٦).

٤٦٤٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ] سَلَمَةَ (٧)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣٣٧).

(٢) ما بين المعقوفين من أطراف المسند. قلت: جاء بهامش المخطوط قوله: صوابه كما في المسند عن عبد الرحمن بن أبي زبيد عن النبي ﷺ فإن من يغفل ذكر أبيه فإن ابنه لا رواية له ولا صحة وما يدل كما قلت: قوله عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي زبيد عن أبيه مذكورة وقد ترك المؤلف أول طريق لهذا الحديث في المسند (٣/٤٠٦)، ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ذر عن ابن عبد الرحمن وهذه الطريق وما ذكر طريقين طرقه كلها... كلمة غير ظاهرة، يملئ بخطه. عبد الرحمن عن أبي زبيد عن أبيه وفي أصل سماعنا هي طريق عبد الرحمن حدثنا شعبة وهو هنا وسبق.

(٣) جاء بهامش قوله: أصبحنا على فطرة الإسلام أو أمسينا قلت: وجاء بالمسند: أصبحنا على فطرة الإسلام وعلى كلمه الإخلاص. وجاء بالمجمع: أصبحنا على ملة الإسلام أو أمسينا على فطرة الإسلام وعلى كلمة الإخلاص... الحديث.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٠٦، ٤٠٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١١٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) جاء بهامش المخطوط: قوله: حدثني أبي عن أبيه سلمة كذا وقع في هذا التأليف، وصوابه عن سلمة لأن سلمة ليس أباً له إنما هو جده وهذا وإن صح على... إلا أن الموجود في الأصل =

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا إِذَا أَصْبَحْنَا: «أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ
الإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الإِخْلَاصِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا
كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِذَا أَمْسَيْنَا مِثْلَ ذَلِكَ»^(١).

٤٦٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَانُ بْنُ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ لِمَ سَمَى اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِبْرَاهِيمَ حَلِيلَهُ
الَّذِي وَفَى قَالَ: «لَأَنَّهُ الَّذِي كَانَ [يَقُولُ]^(٢): كُلَّمَا أَصْبَحَ وَأَمْسَى ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ
تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧] حَتَّى يَخْتِمَ الآيَةَ^(٣).

٢٣ - باب ما يقول عند النوم

٤٦٤٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ
الشَّخِيرِ، [عَنِ^(٤) الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ
يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا يَحْفَظُهُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيهِ، حَتَّى يَهْبَّ مَتَى هَبَّ»^(٥).

٤٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَبُو لُبَابَةَ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ،
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ [٣٨٤/أ]: مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ،

=حدثني أبي عن أبيه عن سلمة وقع في بعض الأصول، قال عبد الرحمن: حدثني إسماعيل بن

إبراهيم بن يحيى بن سلمة، وصوابه [. . .] كلام غير مقروء.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣/٥).

(٢) بالمخطوط: لأنه الذي كان كلما وما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/١٠)، ولم
ينسبه للإمام أحمد، ونسبه للطبراني وقال: فيه ضعف ووثقوا.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند، وجاء بهامش المخطوط. وصوابه كما في أصل سماعتنا عن الحنظلي
فإن أبا العلاء ليس حنظلياً بل عاصره، والحنظلي ذا الظاهر أنه حنظلة الكاتب فإن أبي العلاء،
روى عنه. والله أعلم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/١٠)، وقال:
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وَيُفْطِرُهُ حَتَّى نَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَكَانَ يَقْرَأُ كُلَّ لَيْلَةٍ بَيْنَى إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرِ^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وكان يقرأ» إلى آخره.

٤٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٤٦٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ زَعَمْتُ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ تَشْتَكِي إِلَيْهِ الْخِدْمَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ مَجَلَّتْ يَدَايَ^(٣) مِنَ الرَّحَى، أَطْحَنُ مَرَّةً، وَأَعْجِنُ مَرَّةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ يَرْزُقُكَ اللَّهُ شَيْئًا يَأْتِكَ، وَسَأَدُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ إِذَا لَزِمْتَ مَضْجَعَكَ، فَسَبِّحِي اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِائَةٌ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْخَادِمِ^(٤).

قلت: وقد تقدم بتمامه في ما يفعل بعد الصبح.

٤٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا إِذَا أَخَذَا مَضَاجِعَهُمَا فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ^(٥). لَا يَدْرِي عَطَاءُ أَيُّهَا أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَمَامُ الْمِائَةِ.

٤٦٤٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اضْطَجَعَ لِلنُّوْمِ، يَقُولُ: «يَا سَمِيكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنَبِي، فَاغْفِرْ لِي^(٦)».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٢/١٦)، (١٨٩).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند: يدي.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٨/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحو أحصر منه وقال: . . . وإسنادهما حسن.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات لأن شعبة سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٢، ١٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَيْلِيَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: أَخْرَجَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قِرْطَاسًا، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ، وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا»^(١)، أَوْ أَجْرَهُ عَلَى مُسْلِمٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ^(٢).

٤٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ وَحْشَةً، قَالَ: إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ، وَعِقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ، فَإِنَّهُ لَا يُضُرُّ، وَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا يَقْرَبَكَ^(٣).

٢٤ - ما يقول إذا نزل منزلاً

٤٦٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ فِي [٣٨٤/ب] مَنْزِلِهِ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يَظْلَعَنَّ عَنْهُ».

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «كلها»^(٤).

(١) بالمسند: إثما. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٢)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧١/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٧/٤)، أطراف الحديث عند: ابن ماجه (٣٨٧٦)، أبي نعيم في الحلية (٧/٢٤٧)، ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٢)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٩٧/٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٧٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه الربيع بن مالك وهو ضعيف. أطراف الحديث عند: مسلم في الذكر (٥٤)، الترمذي (٣٤٣٧)، البيهقي في السنن الكبرى (٥/٢٥٣)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٤/٣٣٠، ٤٠٧/٦)، ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٢).

٢٥ - باب ما يقول إذا حضره العدو

٤٦٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي رُبَيْحٌ^(١) بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ شَيْءٍ نَقُولُهُ قَدْ بَلَغَتْ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنَا، وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا»، قَالَ: فَضْرَبَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، وَجُوهَ أَعْدَائِهِ بِالرِّيحِ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِالرِّيحِ^(٢).

٢٦ - باب ما يقول إذا أصابه هم

٤٦٥٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَأَبْنُ عَبْدِكَ، وَأَبْنُ أَمَتِكَ^(٤)، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدَلٌ فِي قَضَاؤِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا»، قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَتَعَلَّمُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «أَجَلٌ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا»^(٥) ^(٦).

٢٧ - باب فيما يتعوذ به

٤٦٥٥ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) جاء بهامش المخطوط: قال صاحب المراد هنا أبو سعيد الخدري وهو جده وأما أبوه فعبد الرحمن . . . ربيع أبا سعيد . . . كلام غير مقروء والله أعلم.
(٢) بالمسند: فقد.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٦)، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسناد البزار متصل ورجاله ثقات وكذلك رجال أحمد إلا أن في نسختي من المسند عن ربيع بن أبي سعيد عن أبيه وهو في البزار عن أبيه عن جده.

(٤) في المسند: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن.

(٥) بالمسند: أجل ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٩١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٦)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار إلا أنه قال . . . والطبراني ورجال أحمد وأبو يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان.

أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ عَابِسٍ ^(١) الْجَهْنِيَّ، قَالَ: قَالَ لِي ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ عَابِسٍ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾»، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» ^(٣).

٢٨ - باب ما يقول إذا رأى الشياطين

٤٦٥٦ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ أَبُو سَلَمَةَ الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبَشِ التَّمِيمِيِّ ^(٤) وَكَانَ شَيْخًا: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَحَدَّرَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْدِيَةِ وَالشُّعَابِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ بِيَدِهِ شُعْلَةٌ نَارٍ، يُرِيدُ أَنْ يُحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَبَطَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، قُلْ، قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ»، قَالَ: فَطَفَيْتُ نَارَهُمْ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^(٥).

٤٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ حَنْبَشِ، كَيْفَ صَنَعَ [٣٨٩/أ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ، قَالَ: جَاءَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَوْدِيَةِ، وَتَحَدَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجِبَالِ،

(١) كذا بأطراف المسند (١٠٩٧٦)، وبالمخطوط ابن عياش ولم أقف في المسند على ابن عياش هذا.

(٢) لفظ: لى ساقط من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٧١٣).

(٤) قد عد جماعة عبد الرحمن بن حنبل في الصحابة . . . قال الحسيني في ترجمته (٥٠٥) عداة في البصريين، روى عنه أبو التياح. قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة هل له صحة؟ فقال: . . . الكلام بنصه من الإكمال في الموضوع السابق. انظر ترجمته في تعجيل المنفعة (٦٢٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه قال فلما رأهم . . . ورجال أحد إسنادي أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح وكذلك رجال الطبراني.

وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ، يُرِيدُ أَنْ يُحْرِقَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رُعِبٌ^(١)، قَالَ جَعْفَرٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ: جَعَلَ يَتَأَخَّرُ، قَالَ: وَجَاءَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، قُلْ، قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يَجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ، وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَدَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الْأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ اللَّيْلِ^(٢) وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ»، فَطَفِئَتْ نَارُ الشَّيَاطِينِ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

٢٩ - باب ما يقول إذا خرج من بيته

٤٦٥٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يُرِيدُ سَفَرًا، أَوْ غَيْرَهُ، فَقَالَ حِينَ يَخْرُجُ: بِسْمِ اللَّهِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ، اعْتَصَمْتُ^(٤) بِاللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِلَّا رُزِقَ خَيْرَ ذَلِكَ الْمَخْرَجِ، وَصُرِفَ عَنْهُ شَرُّ ذَلِكَ الْمَخْرَجِ»^(٥).

٤٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ، [حَدَّثَنَا]^(٦) أَبُو سَلَامٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُسْلِمِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ سَعْدِ أَبِي تَيْحِي، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا^(٧)، قَالَ: «بِكَ اللَّهُمَّ أَصُولُ، وَبِكَ أَجُولُ، وَبِكَ أَسِيرُ»^(٨).

(١) بالمسند: يحرق بها رسول الله ﷺ قال فرغب.

(٢) بالمسند: ومن شرفن الليل والنهار.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمسند: فقال حين يخرج: اعتصمت بالله.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٦٥، ٦٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٨)، وقال: رواه أحمد عن رجل عن عثمان، وبقي رجاله ثقات.

(٦) ما بين المعرفتين من المسند.

(٧) بأطراف المسند: السفر (٦٢١١).

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٩٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٠)، وقال: رواه أحمد واليزار ورجالهما ثقات.

٤٦٦٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْدِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلَامٍ^(١)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٣ - باب ما يقول في السفر

٤٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ^(٣)، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبَّةِ^(٤) فِي السَّفَرِ، وَالْكَآبَةِ فِي الْمُنْقَلَبِ، اللَّهُمَّ اقْبِضْ^(٥) لَنَا الْأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَإِذَا أَرَادَ الرَّجُوعَ، قَالَ: «تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا^(٦) حَامِدُونَ»، وَإِذَا دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ: «تَوْبًا تَوْبًا، لِرَبِّنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»^(٧).

٣١ - باب ما يقول إذا ركب الدابة

٤٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمْرِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ تَوْبَانَ، عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَرَى أَنْ تَحْمِلَنَا هَذِهِ؟ قَالَ: «مَا مِنْ

(١) بالمسند: ابن مسلم بن سلام.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٠/١، ١٥١).

(٣) بالمسند: إلى سفر. وبأطراف المسند كما هنا: في سفر.

(٤) الضبنة ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلمك نفقته، سماوا ضبنة لأنهم في ضبن من يعولهم، والضبن: ما بين الكشح والإبط، نعوذ بالله من كثرة العيال، في مظنة الحاجة وهو السفر، وقيل من صحبة من لا غناء فيه ولا كفاية من الرفاق إنما هو كل على رفيقه. هامش المجمع.

(٥) بالمسند: أطوى.

(٦) بالمسند: آيون تاءبون عابدون لربنا حامدون.

(٧) حرف الجر إلى: غير موجود بالمسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى والبزار وزادوا كلهم على أحمد: آيون، ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني.

بَعِيرٌ لَنَا إِلَّا فِي ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ، فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِذَا رَكِبْتُمُوهَا كَمَا أَمَرْتُكُمْ، ثُمَّ امْتَنِعُوا لَأَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّمَا تَحْمِلُ [بِإِذْنِ] (١) اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ (٢).

٤٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، وَكَانَ ثِقَّةً، عَنْ أَبِي لَاسٍ الْخَزَاعِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٤) (ح) وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارِكِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلَى ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَاسْمُوا اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ لَا تَقْصُرُوا عَنْ حَاجَاتِكُمْ» (٥).

٤٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْدَفَهُ عَلَى دَابَّتِهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيْهَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا، وَسَبَّحَ اللَّهَ ثَلَاثًا، وَهَلَّلَ اللَّهَ وَاحِدَةً، ثُمَّ اسْتَلْقَى عَلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ (٦)، فَقَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَرَكِبُ دَابَّتَهُ، فَيَصْنَعُ كَمَا صَنَعْتُ، إِلَّا أَقْبَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَضَحِكَ إِلَيْهِ كَمَا ضَحِكْتُ إِلَيْكَ» (٧).

(١) ما بين المعقوفتين من المجموع. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحدهما رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع في أحدهما.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١/٤).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمسند: عبيد الله وصوابه كما بالمخطوط وبأطراف المسند (٢٢٧٥)، انظر هامش أطراف المسند.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح غير محمد بن حمزة وهو ثقة.

(٦) بالمسند: على.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

٣٢ - باب ما يقول إذا عثرت دابته

٤٦٦٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ رَدْفِ النَّبِيِّ ﷺ، [أَوْ مِنْ حَدِيثِهِ، عَنْ رَدْفِ النَّبِيِّ ﷺ] (١) أَنَّهُ كَانَ رَدَفَهُ فَعَثَرَتْ بِهِ دَابَّتُهُ، فَقَالَ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّهُ يَتَعَاظَمُ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْجَبَلِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي صَرَعْتُهُ، وَإِذَا قُلْتَ: بِسْمِ اللَّهِ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ» (٢).

٤٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ (٤).

٤٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَمَّنْ كَانَ رَدْفَ (٥) النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ رَدَفَهُ عَلَى حِمَارٍ، فَعَثَرَ الْحِمَارُ، فَقُلْتُ: تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُلْ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ، تَعَاظَمَ فِي نَفْسِهِ (٦)، وَقَالَ: صَرَعْتُهُ بِقُوَّتِي، فَإِذَا قُلْتَ: بِسْمِ اللَّهِ، تَصَاغَرَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ حَتَّى يَكُونَ أَصْغَرَ مِنْ ذُّبَابٍ» (٧).

٣٣ - باب ما يقول إذا علا على شيء من الأرض (٨)

٤٦٧٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، حَدَّثَنَا زِيَادُ النَّمِيرِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ، أَنَّ

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (١٠/١٣١، ١٣٢)، وقال رواه أحمد بأسانيد ورجالها كلها رجال الصحيح، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٥٩، ٧١، ٣٦٥).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بالمسند: رديف.

(٦) بالمسند: تعاضم الشيطان في نفسه.

(٧) انظر الحديث السابق.

(٨) كلمة علا في هذا العنوان غير ظاهرة ونقلتها من المجمع.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَلَا شَرْأً^(١) مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرْفُ، عَلَى كُلِّ شَرْفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(٢).

٣٤ - باب ما يقول إذا رأى الهلال

٤٦٧١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ [٣٨٦/أ]، الْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْقَدْرِ، وَمِنْ سُوءِ الْمَحْشَرِ»^(٣).

٣٥ - باب رب مركوبة أكثر ذكراً لله من ركبها^(٤)

٤٦٧٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابِّ لَهُمْ وَرَوَاحِلَ، فَقَالَ لَهُمْ: «ارْكَبُوهَا سَالِمَةً، وَدَعُوهَا سَالِمَةً، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كِرَاسِيًّا لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا، وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مِنْهُ»^(٥).

٣٦ - باب كفارة المجلس

٤٦٧٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ

(١) النشز: المكان المرتفع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/١٣٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه زياد التميرى وقد وثق على ضعفه، وبقيه رجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن السنن في عمل اليوم والليلة (٥١٦)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٤٠٨/٦)، ابن حجر في المطالب العالية (٣٣٦٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/١٣٩)، وقال: رواه عبد الله والطبراني وفيه راو لم يسم.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٠، ٤٣٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/١٤٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ». فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ،
قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/١٠)، وقال:
رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح، رواه الطبراني في الكبير (١٨٣/٧).

٤١ - كتاب الأدعية

١ - باب الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل^(١)

٤٦٧٤ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَنْفَعَ حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَلَكِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ، وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلِ، فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ»^(٢) (٣).

٢ - باب كراهية الاستعجال في الدعاء^(٤)

٤٦٧٥ - حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْتَعْجَلُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: دَعَوْتُ رَبِّي، فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي»^(٥).

٤٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٣ - باب قبول الدعاء

٤٦٧٧ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند: بالدعاء عباد الله.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٦/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال الراسبي وهو ثقة وفيه خلاف وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) انظر الحديث السابق.

يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَهَا لَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ»^(١).

٤٦٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ، لَيْسَ فِيهَا إِيْتِمٌ، وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمٍ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تَعْجَلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا»، قَالُوا: إِذَا نُكِّثُ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ»^(٢).

٤ - باب

٤٦٧٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا [٣٨٦/ب] بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَيُّهَا النَّاسُ فَاسْأَلُونَهُ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاهُ عَنْ ظَهْرِ [قَلْبِهِ] غَافِلٍ»^(٤).

٥ - باب في دعوة المظلوم

٤٦٨٠ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ»^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/١٠، ١٤٩)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد وأبو يعلى وأحد إسنادي الزوار رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهو ثقة. أطراف الحديث عند: ابن عبد البر في التمهيد (٢٩٧/١٠)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٧٨/٢)، التبريزي في المشكاة (٢٢٥٩).

(٣) ما بين المعقوفتين من المسند والمجمع.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٨/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٩١/٢)، ابن كثير في التفسير (٣١٥/١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/١٠)، =

قلت: له عند أبي داود وغيره في دعوة المظلوم غير هذا.

٤٦٨١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ^(١)، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «[اتَّقُوا]^(٢) دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فَإِنَّهُ لَيْسَ ذُونَهَا^(٣) حِجَابٌ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعِ مَا يَرِيكَ، إِلَى مَا لَا يَرِيكَ»^(٤).

٦ - باب في أوقات الإجابة^(٥)

٤٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي يَهْبِطُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَسْطُرُ يَدَهُ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلُهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ»^(٦).

٤٦٨٣ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٧).

٤٦٨٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ، هَلْ

=وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه وإسناده حسن.

(١) جملة حدثنا يحيى بن أيوب، سقطت من المسند المطبوع وهو خطأ، والصواب إثباتها كما في باقى نسخ المسند وفي: التاريخ الكبير (٢٥٩/٨)، تاريخ بغداد (١٥٧/١٤)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٦، ٥٠٥/٩)، تهذيب التهذيب (١١٦/١١)، انظر هامش أطراف المسند (١٠٨٦).

(٢) ما بين المعقوفتين من المسند وأطراف المسند لابن حجر.

(٣) بالمسند: دونها، وبالمخطوط: دونه فأثبت ما فى المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٣/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٥٢/١٠)، وقال:

رواه أحمد وأبو عبد الله الأسدى لم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٨/١، ٤٤٦، ٤٤٧)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(١٥٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

(٧) انظر الحديث السابق.

مِنْ دَاعٍ فَيَسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيَغْفِرَ لَهُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ
الْفَجْرُ»^(١).

٤٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٦٨٦ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، فَذَكَرَهُ^(٣).

قلت: وقد تقدم له حديث في العاشر.

٤٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ (ح) وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ،
عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ
الَّيْلِ نَزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى السَّمَاءِ^(٤) الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي، فَاسْتَجِيبَ
لَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْزُقُنِي فَأَرْزُقَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي
يَسْتَكْشِفُ الضَّرَّ أَكْشِفُهُ»^(٥) عَنْهُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ»^(٦).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٤٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، فَذَكَرَ
نَحْوَهُ^(٧).

قلت: ويأتي حديث جبير بن مطعم في الاستغفار وفي التوبة.

٧ - باب الإشارة في الدعاء

٤٦٨٩ - حَدَّثَنَا [٣٨٧/أ] رُبَيْعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢/٤، ٢١٧، ٢١٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٠/١٥٣)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه غير أنه قال: . . . ورواه الطبراني بنحو لفظ أحمد

ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق وفيه ضعف.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمسند: سماء الدنيا.

(٥) بالمسند: فأكشفه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٥٨، ٥٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٥٤)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٧) انظر الحديث السابق.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَدِيهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَى مَنْبَرٍ، وَلَا غَيْرِهِ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَّا يَضَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِشَارَةً^(١).

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَعْدٍ يَدْعُو بِأَصْبَعَيْنِ، فَقَالَ: «أَحَدٌ يَا سَعْدُ»^(٢).

٤٦٩١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْفًا بَعْرِفَةَ يَدْعُو هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، حِيَالَ تَنْدُوتَيْهِ، وَجَعَلَ بُطُونَ كَفَيْهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ^(٣).

٤٦٩٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٤٦٩٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَجَعَلَ يَدْعُو هَكَذَا، وَجَعَلَ ظَهْرَ كَفَيْهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ، وَرَفَعَهُمَا فَوْقَ تَنْدُوتَيْهِ، وَأَسْفَلَ مِنْ مَنْكِبَيْهِ^(٥).

٤٦٩٤ - قُلْتُ: وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِعَرَفَةَ، هَكَذَا، يَعْنِي بِظَاهِرِ كَفَيْهِ^(٦).

٤٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَحَسَنٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/١٦٧)، وقال: رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الزرقى المدنى وثقه ابن حبان وضعفه مالك وجهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٨٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٢، ٨٥، ٩٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٦٨)، وقال: رواها كلها أحمد وفيها بشر بن حرب وهو ضعيف.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِعَرَفَةَ. قَالَ حَسَنٌ: وَيَرْفَعُ كَفِيهِ (١) هَكَذَا، يَجْعَلُ ظَاهِرَهُمَا فَوْقَ وَبَاطِنَهُمَا أَسْفَلَ. وَوَصَفَ عَفَانُ رَفَعَ حَمَادٌ (٢) يَدِيهِ، وَكَفِيهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ (٣).

٤٦٩٦ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ بِدَعْوَةِ مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا، يَعْنِي إِلَى الصَّدْرِ (٤).

٨ - باب منه

٤٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَأَلَ جَعَلَ بَاطِنَ كَفِيهِ إِلَيْهِ، وَإِذَا اسْتَعَاذَ جَعَلَ ظَاهِرَهُمَا إِلَيْهِ (٥).

٩ - باب رفع اليدين في الدنيا

٤٦٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (ح) وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ يَدْعُو، حَتَّى إِنِّي لَأَسْأَلُ لَهُ مِمَّا يَرْفَعُهُمَا (٦).

٤٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٧٠٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، فَذَكَرَهُ.

١٠ - باب ما يستفتح به الدعاء من الثناء

٤٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ

(١) بالمسند: يرفع يديه.

(٢) بالمسند: ووصف حماد ورفع عفان.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٦/٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٦٨)، وقال:

رواه أحمد وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٦/٤).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٦٨)، وقال: رواه أحمد بثلاثة أسانيد ورجالها كلها

رجال الصحيح. قلت: لم أستطيع الوقوف على هذا الحديث في المسند.

ابن الأَكْوَعِ الأَسْمِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ دُعَاءَ إِلَّا اسْتَفْتَحَهُ: «بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى العَلِيِّ الوَهَّابِ»^(١).

١١ - باب في الاسم الأعظم

٤٧٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الرَّازِي، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الفَضْلِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، [عَنْ عَاصِمٍ]^(٢)، عَنِ إِبرَاهِيمَ [ب/٣٨٧] ابْنِ عُبيدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي عِيَّاشِ زَيْدِ بْنِ صَامِتِ الزُّرَقِيِّ وَهُوَ يُصَلِّي، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا مَنْأُنَّ يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، يَا ذَا الجَلَالِ والإِكْرَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَحَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ»^(٣).

١٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ

٤٧٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطَّفِيلِ ابْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلَاتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: «إِذَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مَا هَمَّكَ^(٤) مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ»^(٥).

٤٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ زُهَيْرِ (ح) وَأَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ العَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد بتمامه (٤/٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٥٦)، وقال: رواه

أحمد والطبراني بنحوه وفيه عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند وإن كان محقق أطراف المسند أشار إلى أن ابن حجر لم يذكره في

إتحاف المهرة (ج الورقة ٣٧/أ)، وقال: أن لعبد العزيز رواية عن إبراهيم مباشرة ذكرها البخاري

في التاريخ الكبير (٦/٢٧). انظر هامش أطراف المسند: (١٥٦) بها كلام نفيس.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٦٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٥٦)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الصغير، ورجال أحمد ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس وإن كان ثقة.

(٤) بالمسند: أهملك.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٣٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٦٠)، وقال:

رواه أحمد وإسناده جيد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٨٥).

٤٧٠٥ - حَدَّثَنَا رَبِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، كَتَبَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، [لَهُ] بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ»^(١).

٤٧٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبِيعَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ ابْنِ مُرَيْجٍ [الْخَوْلَانِي] ^(٢)، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَلِكُهُ [بِهَا] ^(٣) سَبْعِينَ صَلَاةً»^(٤).

٤٧٠٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْأَعْمَى، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٥)، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا جَعَلْتَهَا [عَلَى إِبْرَاهِيمَ] ^(٦) وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٧).

١٣ - باب الاجتهاد في الدعاء

٤٧٠٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةَ الزُّبَيْدِيِّ مُوسَى بْنَ طَارِقٍ، عَنْ مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَجِبُونَ أَنْ تَجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ؟ قُولُوا: اللَّهُمَّ أَعِنَا عَلَى شُكْرِكَ، وَذِكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٢).

(٢) انظر: تعجيل المنفعة (٢٥٧)، وقول ابن حجر مريخ بالتصغير والمهمل.

(٣) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (٥٤٠٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٧/٢).

(٥) بالمسند: بريدة الخزاعي وبأطراف المسند بريدة بن الحبيب وليس ابن بريدة عن النبي. أطراف المسند (١٢٧٩).

(٦) ما بين المعقوفين من أطراف المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن طارق وهو ثقة. أطراف الحديث عند: أبي =

١٤ - باب في دعوة ذي النون

٤٧٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي وَالِدِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَمَلَأَ عَيْنِيهِ مِنِّي، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَاتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ حَدَّثَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْءٌ؟ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: لَا وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا إِلَّا أَنِّي مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ آتِئًا فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَمَلَأَ عَيْنِيهِ مِنِّي، ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، قَالَ: فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ ^(١) [أ/٣٨٨]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَعَا، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَكُونَ رَدَدْتَ عَلَيَّ أَحْيِكَ السَّلَامَ، قَالَ عُثْمَانُ: مَا فَعَلْتُ؟ قَالَ سَعْدٌ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: حَتَّى حَلَفَ وَحَلَفْتُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ ذَكَرَ، فَقَالَ: بَلَى، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، إِنَّكَ مَرَرْتَ بِي آتِئًا، وَأَنَا أَحَدْتُ نَفْسِي بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا وَاللَّهِ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلَّا تَغَشَّى بَصْرِي وَقَلْبِي غِشَاوَةٌ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: فَأَنَا أَنْبُكَ بِهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَشَغَلَهُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ، فَلَمَّا أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ ضَرَبْتُ بِقَدَمِي الْأَرْضَ، فَاتَّفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا أَبُو إِسْحَاقَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَهْ»، قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ إِلَّا أَنْكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ، قَالَ: «نَعَمْ، دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ» ^(٢).

١٥ - باب الأدعية المأثورة

٤٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هَاشِمُ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجِيُّ،

=نعيم في حلية الأولياء (٢٢٣/٩)، الألباني في الصحيحة (٨٤٤).

(١) من هنا سقطت ورقة من المخطوط ونقلت باقي الحديث من المسند وباقي الأحاديث من المجمع وما وقفت على سنده أثبتته ومالم أقف له على سند تركته عسى الله أن يسخر له من يقف له على سنده والله الموفق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٠/١).

يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الْحِمَصِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَوَاتٌ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَتْرُكُهَا مَا عِشْتُ حَيًّا، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أُعْظِمُ شُكْرَكَ، وَأَكْثِرُ ذِكْرَكَ، وَأَتَّبِعُ نَصِيحَتَكَ، وَأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ»^(١).

٤٧١١ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ ابْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَإِسْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدَمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٢).

٤٧١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَوْنٍ، وَهُوَ الْعَقِيلِيُّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ عَامَةً دُعَاءِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَحْطَأْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا جَهَلْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ»^(٣).

٤٧١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حَيْثُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَظَلْمَنَا، وَهَزْلَنَا وَجِدْنَا، وَعَمَدَنَا، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد من طريق أبي يزيد المدني وفي رواية عن أبي سعيد الحمصي ولم أعرفها وبقية رجالهما ثقات. قلت: صوابه أبو سعيد المدني وليس أبو يزيد المدني، انظر: أطراف المسند (١٠٦٣٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري والطبراني بنحوه ورجالهم رجال الصحيح غير عون العقيلي وهو ثقة. رواه الطبراني في الكبير (١٢١/١٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد والطبراني وإسنادهما حسن، رواه الطبراني في الكبير (٢٩٦/٣).

٤٧١٤ - وَعَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَقِيتُ شَيْخًا بِالشَّامِ، فَقُلْتُ: أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا» (١).

٤٧١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْكَلَاعِيِّ، عَنْ أَوْسَطِ بْنِ عَمْرٍو الْجَلِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَنَةٍ، فَأَلْفَيْتُ أَبَا بَكْرٍ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ فَخَنَقَتْهُ الْعَبْرَةُ، ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحَدًا مِثْلَ يَقِينٍ بَعْدَ مُعَافَاةٍ، وَلَا أَشَدَّ مِنْ رَبِيَّةٍ بَعْدَ كُفْرٍ» (٢).

٤٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ أَبُو الْمُورَعِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَوْسَجَةَ بِنِ الرَّمَّاحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي» (٣).

٤٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي» (٤).

٤٧١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، فَإِنَّكَ إِن

(١) لم أرف عليه وأثبتته من المجمع لتتم الفائدة به. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧٢)، وقال: رواه أحمد وفيه المسعودي وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أوسط وهو ثقة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال . . . ورجالهما رجال الصحيح غير عوسجة بن الرماح وهو ثقة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح

تَكَلِّبْنِي إِلَى نَفْسِي تُقَرِّبُنِي مِنَ الشَّرِّ، وَتُبَاعِدُنِي مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنِّي لَا أَثِقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا تُوفِّينِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّ عَبْدِي قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَوْفُوهُ إِنِّي أَفِيدُ خَلْفَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالَ سَهَيْلٌ: فَأَخْبَرْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَوْنًا أَخْبَرَ بِكَذَا وَكَذَا، قَالَ: مَا فِي أَهْلِنَا جَارِيَةٌ إِلَّا وَهِيَ تَقُولُ هَذَا فِي حِدْرِهَا^(١).

٤٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى سَلْمَانَ الْخَيْرِ، فَقَالَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يُرِيدُ أَنْ يَمْنَحَكَ كَلِمَاتٍ تَسْأَلُهُنَّ الرَّحْمَنُ تَرْغَبُ إِلَيْهِ فِيهِنَّ، وَتَدْعُو بِهِنَّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةَ إِيْمَانٍ، وَإِيْمَانًا فِي خَلْقٍ حَسَنٍ وَنَجَاحًا يَتَّبِعُهُ فَلَاحٌ وَرَحْمَةٌ مِنْكَ، وَعَافِيَةٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنْكَ، وَرِضْوَانًا»^(٢).

٤٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ»^(٣).

٤٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ الْقُرَشِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ حِزْبِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْآخِرَةِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد وقال: وهن مرفوعة في الكتاب يتبعه فلاح ورحمة منك وعافية ومغفرة منك ورضوان ورجاله ثقات، قلت: لعل الهيثمي رحمه الله ذكر هذا اللفظ المثبت عن غير أحمد وقال في تعليقه عليه ما جاء بالمسند والله أعلم، فقد يكون سقط صاحب اللفظ ورواه الطبراني في الأوسط.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٦، ٣١٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى بإسنادين حسنين.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/١٠)، وقال: =

٤٧٢٢ - حَدَّثَنَا [١/٣٨٩] (١) عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ] (٢)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، فَإِنَّكَ إِن تَكَلَّمْتَ إِلَيَّ نَفْسِي تُقَرِّبُنِي مِنَ الشَّرِّ، وَتُبَاعِدُنِي مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنِّي لَا أَتَّقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا تُوَفِّيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ لِمَلَايِكِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّ عَبْدِي قَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا (٣) فَأَوْفُوهُ أَيَّاهُ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الْجَنَّةَ»، قَالَ سُهَيْلٌ: فَأَخْبَرْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَوْنًا أَخْبَرَ بِكَذَا وَكَذَا، قَالَ: مَا فِي أَهْلِنَا حَارِيَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تَقُولُ هَذَا فِي خِدْرِهَا (٤).

١٦ - باب

٤٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ عَوْفُ الْعُمَرِيُّ (٥)، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ (٦)، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْقَمُوصِ، عَنْ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ، أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ الْمُتَخَبِّينَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، الْوَفِدِ الْمُتَقَبَّلِينَ»، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِبَادُ اللَّهِ الْمُتَخَبِّونَ؟ قَالَ: «عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ»، قَالُوا: فَمَا الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَبْيِضُ مِنْهُمْ مَوَاضِعُ الطُّهُورِ»، قَالُوا: فَمَا الْوَفِدُ

= رواه أحمد والطبراني وزاد ورجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني ثقات، رواه الطبراني في الكبير (١٩/٢).

(١) انتهى السقط المشار إليه سابقاً.

(٢) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٣) بالمسند تقدم وتأخير في هذا السياق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود.

(٥) بالمسند: محمد بن عبد الله العمري وأيضاً بأطراف المسند (١١٠٣١).

(٦) بأطراف المسند والمسند: أبو سهل عوف بن أبي جميلة. قلت: والظاهر أن عين الناسخ أبدلت

سهواً: عبد الله إلى مكان: «عوف»، وعوف مكان عبد الله والتصويب ما ذكرنا بالهامش من

المسند وأطراف المسند لابن حجر العسقلاني.

الْمُتَقَبِّلُونَ؟ قَالَ: «وَقَدْ يَفِدُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ نَبِيِّهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» (١).

٤٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَسَنْتَ خَلْقِي، فَحَسِّنْ خَلْقِي» (٢).

٤٧٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَسَنْتَ خَلْقِي، فَحَسِّنْ خَلْقِي» (٣).

٤٧٢٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، فَذَكَرَهُ (٤).

٤٧٢٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمَدَنِيُّ (٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَوَاتٌ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أَتْرُكُهَا مَا عِشْتُ [حَيًّا] (٦)، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أُعْظِمُ شُكْرَكَ، وَأَكْثِرُ ذِكْرَكَ، وَأَتَّبِعُ نَصِيحَتَكَ، وَأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ» (٧).

٤٧٢٨ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فَرَجٌ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَمْعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ (٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣١/٣، ٢٠٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم.

(٢) بالمسند: اللهم أحسن خلقى فأحسن خلقى.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقال: فحسن خلقى، ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥، ٦٨/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٣/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) قلت: بالمسند: المدني وبالمجمع. أبو يزيد المدني وبأطراف المسند: أبو سعيد المدني وقال: إن ما جاء بالمجمع من قوله: أبو يزيد هو خطأ والصواب ما أثبت. انظر أطراف المسند (١٠٦٣٢).

(٧) ما بين المعقوفين من المسند. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١٠)، وقال: رواه أحمد من طريق أبي يزيد المدني، وفي رواية عن أبي سعيد الحمصي ولم أعرفهما، وبقية رجالهما ثقات.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٧، ٣١١/٢).

(٩) انظر الحديث السابق.

٤٧٢٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَنْبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَإِسْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

٤٧٣٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا [٣٨٩/ب] الْمَسْعُودِيُّ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٤٧٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنْ عَوْنٍ، وَهُوَ الْعَقِيلِيُّ، [عَنْ مُطَرِّفٍ]^(٣)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ عَامَةً دُعَاءِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَخْطَأْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا جَهَلْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ»^(٤).

٤٧٣٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ^(٥)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ»^(٦).

٤٧٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

٤٧٣٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا [شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ]، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْتَبُ [فِي دُعَائِهِ]^(٨) أَنْ يَقُولَ فِي أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ مَقْلَبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ^(٩)

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٩١، ٢٩٢، ٥١٤).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٣٧). قلت: هذا الحديث سبق.

(٥) جاء بهامش المخطوط: قال علي بن المديني: رأى الحسن أم سلمة ولم يسمع منها قاله العسقلاني.

(٦) هذا الحديث سبق في هذا الباب.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٠٣). قلت: سبق كلام الهيثمي عليه في هذا الباب أيضا.

(٨) ما بين المعقوفين من المسند.

(٩) بالمسند: أو إن.

الْقُلُوبَ لَتَتَلَبَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مَا مِنْ خَلْقٍ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ^(١) إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَرَاغَهُ، فَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّنَا أَنْ لَا يُزِيغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً، إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ»^(٢)، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَعْلَمُنِي دَعْوَةً أَدْعُو بِهَا لِنَفْسِي؟ قَالَ: «بَلَى»^(٣)، قَوْلِي اللَّهُمَّ رَبَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ^(٤) اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَذْهَبْ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجِرْنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ مَا أَحْيَيْتَنَا»^(٥).

قلت: عند الترمذى بعضه.

٤٧٣٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَظَلْمَنَا، وَهَزْلَنَا وَجِدْنَا، وَعَمَدَنَا، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا»^(١).

٤٧٣٦ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ رَوْحٌ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَامْرَأَةٍ مِنْ قَيْسٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَحَدَهُمَا: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي»^(٧). وَقَالَ الْآخَرُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اسْتَهْدِيكَ لَأَرْشِدِ أَمْرِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي»^(٨).

٤٧٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٩).

(١) بالمسند: تقديم وتأخير في هذه العبارة.

(٢) بالمسند: الوهاب.

(٣) بالمسند: بل.

(٤) بالمسند: تقديم وتأخير: محمد النبي.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠١/٦، ٣٠٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/١٠)،

وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) بالمخطوط: الله اغفر لي ذنبي وخطيئتي وعمدي.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٧، ٢١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٨٠)،

وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: امرأة من قريش، ورجالهما رجال الصحيح.

(٩) انظر الحديث السابق.

٤٧٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ، أَنَّهَا رَمَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي بِالْأَبْطَحِ تَجَاهَ الْبَيْتِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي خَطِيئِي وَجَهْلِي» (١).

٤٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٧٤٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي لَوْلَاةَ (٢)، أَنَّ (٣) عَمَّهُ أَبَا صِرْمَةَ، كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ، وَغِنَى مَوْلَايَ» (٤).

٤٧٤١ - حَدَّثَنَا [٣٩٠/أ] قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي لَوْلَاةَ (٥)، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، فَذَكَرَهُ (٦).

٤٧٤٢ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَيْثَمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ الْقُرَشِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنَ خِزْيِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْآخِرَةِ» (٧).

١٧ - باب

٤٧٤٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا السليل ضريب بن نفيير لم يسمع من الصحابة فيما قيل.

(٢) لم يرد بالمسند: عن أبي لؤلؤة. بل قال: أن محمد بن يحيى بن حبان أن عمه أبا صرمة كان يحدث.

(٣) بالمخطوط: عن أن عمه، والتصويب من أطراف المسند (٨٦٩٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٥٣).

(٥) بأطراف المسند: لؤلؤة.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٥٣).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٨١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧٨)، وقال:

رواه أحمد والطبراني وزاد . . . ورجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني ثقات.

عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَوْ غَيْرِهِ، أَنَّ حُصَيْنًا، أَوْ حَصِينًا، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَعَبْدُ الْمُطَلَّبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَقَالَ [لَهُ] ^(١): مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟ قَالَ: «قُلِ [اللَّهُمَّ] ^(٢) قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشِدِ أَمْرِي». قَالَ: فَانْطَلَقَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ، فَقُلْتَ لِي: «قُلِ اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشِدِ أَمْرِي». فَمَا أَقُولُ الْآنَ؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَخْطَأْتُ، وَمَا عَمَدْتُ، وَمَا عَلِمْتُ، وَمَا جَهِلْتُ» ^(٣).

١٨ - باب الاستعاذة

٤٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَمَعٍ ^(٤)، وَمِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى غَيْرِ مَطْمَعٍ، وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا طَمَعٍ» ^(٥).

٤٧٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٦).

* * *

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) بالمسند: طمع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٧، ٢٣٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/١٠)،

وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

(٦) انظر الحديث السابق.

كتاب التوبة

١ - باب فيما يخاف من الذنوب^(١)

٤٧٤٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، [وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا]^(٢) وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بغيرِ حَقٍّ، أَوْ نَهْبُ مُؤْمِنٍ، أَوْ الْفِرَارُ مِنَ^(٣) الرَّحْفِ^(٤)».

٢ - باب فيما يحتقر من الذنوب

٤٧٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهِنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكَنَّهُ»، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلًا: «كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلَاقِ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ فَيَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّى جَمَعُوا سَوَادًا، فَأَجَّجُوا نَارًا وَأَنْضَجُوا مَا قَدَفُوا فِيهَا»^(٥).

٤٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ^(٦)، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي

(١) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (١٠١٥٧).

(٣) بالمسند: يوم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢، ٣٦١/٢) بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٨٨، ١٨٩)، وقال: رواه أحمد وفيه بقية وهو ضعيف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٨٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهما رجال الصحيح غير عمران بن داود القطان وقد وثق.

(٦) بالمسند: عمار، وهو خطأ، انظر: تهذيب التهذيب (٥/٩٢)، أطراف المسند (٨٥٥٦).

[٣٩٠/ب] أَعْيَنُكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ (١).

٤٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ (٢)، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ قُرْصٍ، أَوْ قُرْطِ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ الْيَوْمَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيَنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ. فَقُلْتُ لِأَبِي قَتَادَةَ: فَكَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا هَذَا؟ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: لَكَانَ لِذَلِكَ (٣) أَقْوَل.

٤٧٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٤٧٥١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عُذِبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرٍّ، أَوْ هِرَّةٍ، رَبَطْتُهُ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ تُرْسِلْهُ فَيَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، فَوَجِبَتْ لَهَا النَّارُ بِذَلِكَ» (٥).

٤٧٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، [عَنْ سَيَّارٍ] (٦)، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً «عُذِبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطْتُهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا»، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرِي مَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ؟ إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلْتَ كَانَتْ كَافِرَةً وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَنْ يُعَذَّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فإِذَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٥٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) بالمسند: أبي قتادة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٧٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٠)، وقال: رواه أحمد وقال عبادة، والطبراني وقال: عباد والله أعلم، وبعض أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٧٠).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٥، ٣٣٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٦) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (١٠٠٨٦). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

حَدَّثَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانظُرْ كَيْفَ تَحَدَّثُ^(١).

٤٧٥٣ - حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ عُتْبَةَ السُّلَمِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْ غُفِرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَيَّ الْبَهَائِمِ، لَغَفِرَ لَكُمْ كَثِيرًا»^(٢).

٤٧٥٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا بِهِ الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، مَوْقُوفًا وَحَدَّثَنَا أَبُو عَنْهُ مَرْفُوعًا^(٣).

٣ - باب فيمن يصر على الذنب

٤٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَرِيزُ، حَدَّثَنَا حِبَانُ الشَّرْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَأَغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيَلِّ لَأَقْمَاعِ الْقَوْلِ، وَيَلِّ لِلْمُصْرِئِينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا، وَهُمْ يَعْلَمُونَ»^(٤).

٤٧٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِيُّ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ، يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ الرَّحْبِيِّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤٧٥٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٦).

٤ - باب من لا يفر لا يفر له

٤٧٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ قَرْمٍ، عَنْ زِيَادِ ابْنِ عَلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يُرْحَمَ لَا يُرْحَمُ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٤/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١٠، ١٩١)،

وقال: رواه أحمد مرفوعًا كما تراه ورواه ابنه موقوفًا وإسناده جيد.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٩، ١٦٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/١٠)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير حبان بن يزيد الشرعي ووثقه ابن حبان، ورواه

الطبراني كذلك.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

وَمَنْ لَا يَغْفِرَ لَا يُغْفَرُ لَهُ»^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: من لا يغفر لا يغفر له.

٥ - باب اسمع يسمح لك

٤٧٥٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِيحَظُّ يَدِهِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ [٣٩١/٤]، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، [عَنْ عَطَاءٍ]^(٢)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعْ يُسْمَعُ لَكَ»^(٣).

٦ - باب فيمن خاف من ذنوبه^(٤)

٤٧٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَخُذُونِي وَأَحْرِقُونِي^(٥) حَتَّى تَدْعُونِي حُمَمَةً^(٦)، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الْبَحْرِ، فِي يَوْمٍ رَاحٍ. قَالَ: فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَغَفَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ.

٤٧٦١ - وَقَالَ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بِمِثْلِهِ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. قلت: جاء بالمجمع أنه عن جابر وأشار المحقق في هامش الكتاب أنه في بعض النسخ أو في نسخة: جرير. أطراف الحديث عند: البخاري (١٢/٩/٨)، مسلم في الفضائل (٦٥)، أبو داود في الأدب (١٥٧).

(٢) ما بين المعقوفين من أطراف المسند وهو عطاء بن أبي رباح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/١٠)، وقال: رواه البزار عن شيخه مهدي بن جعفر البرمكي وقد وثقه غير واحد وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجلها رجال الصحيح. قلت: لم ينسبه لعبد الله أحمد ابن حنبل.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) بالمسند: وأحرقوني.

(٦) أي فحمة. هامش مجمع الزوائد.

٤٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا احْتَضَرَ قَالَ لِأَهْلِهِ: انظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ أَنْ يُحْرِقُوهُ حَتَّى يَدْعُوهُ حُمَمًا، ثُمَّ اطْحَنُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ، فِي يَوْمِ رَاحٍ^(١)، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ^(٢)، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَغْفِرَ لَهُ بِهَا، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ»^(٣).

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح خلا قوله: «إلا التوحيد».

٤٧٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ (ح) وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بِهِزُ الْمَعْنَى، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ^(٤) أَعْطَاهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مَالًا وَوَلَدًا، وَكَانَ لَا يَدِينُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ دِينًا»، قَالَ يَزِيدُ: «فَبَقِيَ^(٥) حَتَّى ذَهَبَ عُمَرُ، وَبَقِيَ عُمَرُ^(٦)، تَذَكَّرَ فَعَلِمَ أَنَّ لَمْ يَتَّيَّرْ عِنْدَ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، خَيْرًا دَعَا بِنَيْهِ، قَالَ: يَا بَنِيَّ أَيُّ أَبِي تَعْلَمُونَ؟ قَالُوا: خَيْرُهُ يَا أَبَانَا، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْكُمْ مَالًا هُوَ مِنِّي إِلَّا أَنَا آخِذُهُ^(٧)، أَوْ لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمْرُكُمْ بِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِثْقَالَ، قَالَ: أَمَّا إِذَا مِتُّ، فَخُذُونِي فَأَلْقُونِي فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ حُمَمًا فَذَرُونِي»^(٨). قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى فِخْدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: «اسْحَقُونِي ثُمَّ

(١) بالمسند: في يوم ريح.

(٢) بالمسند: ذلك به.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/٢). ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجال حديث أبي هريرة رجال الصحيح، وإسناد ابن مسعود حسن. وقال في

(١٩٥/١٠)، رواه كله أحمد ورجال سند أبي هريرة رجال الصحيح، وفي سند ابن سيرين من

لم يسم.

(٤) بالمسند: عباد الله.

(٥) بالمسند: فليث.

(٦) بأطراف المسند: عصر (٧٢٣٦).

(٧) بالمسند: آخذه منه.

(٨) بالمسند: فدقوني.

ذُرُونِي فِي الرَّيْحِ لَعَلِّي أُضِلُّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، قَالَ: «فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، وَرَبُّ مُحَمَّدٍ حِينَ مَاتَ»، قَالَ: «فَجِئْتُ بِهِ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَعَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبَّاهُ، قَالَ: إِنِّي لَأَسْمَعَنَّ الرَّاهِبَةَ»، قَالَ يَزِيدُ: «أَسْمَعُكَ رَاهِبًا فَنَيْبَ عَلَيْهِ». قَالَ بِهِزٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنَ وَقَتَادَةَ، وَحَدَّثَانِيهِ «فَنَيْبَ عَلَيْهِ، أَوْ فَنَابَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ». شَكَ يَحْيَى (١).

٤٧٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٤٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو قُرَعَةَ [٣٩٢/ب] الْبَاهِلِيُّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَا ابْنَ آدَمَ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَتَلَفَأَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ بِهَا» (٣).

٧ - باب إلى متى تقبل التوبة من العبد

٤٧٦٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعَيْمٍ (٤)، حَدَّثَهُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ سَلْمَانَ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ، أَوْ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ»، قَالُوا: وَمَا وَقُوعُ الْحِجَابِ؟ قَالَ: «أَنْ تَخْرُجَ النَّفْسُ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٥).

(٤) بالمسند: مكحول بن أبي نعيم: وهو تحريف انظر الثقات لابن حبان (٧/١٧٩)، تعجيل المنفعة (٣٠٤)، انظر أطراف مسند أحمد بالهامش (٨٠٠٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٨)، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عبد الرحمن بن ثابت ثوبان وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون، وبقيته رجالهما ثقات وأحد إسنادي البخاري فيه إبراهيم بن هاني وهو ضعيف

٤٧٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ سَلْمَانَ^(٢)، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَفْعِ الْحِجَابُ»^(٣)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا وَقُوعُ الْحِجَابِ؟ قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ النَّفْسُ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ».

٤٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ وَعِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ سَلْمَانَ، وَقَالَ عِصَامُ: عُمَرَ بْنِ نُعَيْمٍ الْعَنْسِيُّ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُمْ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٤).

٤٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا^(٥) يُقَالُ لَهُ: أَيُوبُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ عَامًا تَيْبَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَيْبَ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ: يَوْمًا، حَتَّى قَالَ: سَاعَةً، حَتَّى قَالَ: فُوقًا، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ كَافِرًا أَسْلَمَ^(٦)؟ قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٧).

٤٧٧٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ: اجْتَمَعَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَوْمًا». فَقَالَ الثَّانِي: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ

(١) بالمسند: عبد الرحمن بن ثوبان.

(٢) بالمسند: سليمان؛ وهو تحريف انظر: التاريخ الكبير (٢/٢١)، والثقات لابن حبان (٤/٤٥)،

التعجيل (٢٧). انظر: أطراف المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٧٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٤).

(٥) بالمسند: رجلاً منا.

(٦) بالمسند: أريت إن كان مشركاً أسلم.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٠٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٩٧)، وقال:

رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقيته رجاله ثقات.

بِنِصْفِ يَوْمٍ»، فَقَالَ الثَّالِثُ: «أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضُحْوَةِ»، قَالَ الرَّابِعُ: «أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ بِنَفْسِهِ» (١).

٤٧٧١ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٨ - باب في التوايين

٤٧٧٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى [أ/٣٩٢] بْنُ حَمَادِ النَّرْسِيِّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَسْلَمَةُ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْبَحْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُفْتَنَ التَّوَّابَ» (٣).

٩ - باب الغدامة على الذنب (٤)

٤٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن وهو ثقة. أطراف الحديث عند: الترمذی (٣٥٣٧)، الحاكم في المستدرک (٢٥٧/٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٩٣/٤)، البغوى فى شرح السنة (٩٠/٥)، المتقى الهندى فى الكنز (١٠١٨٧، ١٠٢٥٧، ١٠٢٦٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣، ٨٠/١)، أطراف الحديث عند: الدولابى فى الأسماء والكنى (٦٢/٢)، المتقى الهندى فى الكنز (١٠١٨٦). الألبانى فى الصحيحة (٩٦)، التبريزى فى المشكاة (٢٣٥٩).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه يحيى بن عمرو بن مالك السكرى وهو ضعيف =

٤٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، إِنْ كُنْتَ أَلَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ مِنَ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ»^(١).

قلت: هو في الصحيح في حديث الإفك خلا قوله: «الندامة».

١٠ - باب إخلاص التوبة من الذنب^(٢)

٤٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْبِ أَنْ يُتُوبَ مِنْهُ، ثُمَّ لَا يَعُودَ فِيهِ».

١١ - باب التوبة إلى الله تعالى^(٣)

٤٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مِسْكِينٍ وَالْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِأَسِيرٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ، وَلَا أَتُوبُ إِلَّا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَرَفَ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ»^(٤).

=رواه الطبراني في الكبير (١٧٢/١٢)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (١٠٢١٨)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٢٤/٨)، ابن كثير في التفسير (١٠٠/٧)، ابن عدى في الكامل (٢٣٧٩/٦)، كشف الخفا للعجلوني (١٦٣/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٤/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجال الصحيح غير محمد بن يزيد الواسطي وهو ثقة: أطراف الحديث عند: الشجري في الأمالي (٢٠٠/١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٣٧٧)، الألباني في الصحيحة (١٢٠٨).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده ضعيف، أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٤٥/٦)، المتقى الهندي في الكنز (١٠٣٠٤)، ابن كثير في التفسير (١٩٦/٨).

(٣) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن مصعب وثقه أحمد وضعف غيره، وبقيه رجاله رجال الصحيح. رواه الطبراني في الكبير (٢٦٣/١)، أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١٣١/٤، ٤٠٨/٩)، المتقى الهندي في الكنز (١١٦١٢، ٢٥٤٨٢)، ابن كثير في التفسير (١٠٦/٢)، كشف الخفا للعجلوني (٧٦/٢).

١٢ - باب فيمن يلتمس رضا الله (١)

٤٧٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ (٢)، أَخْبَرَنَا مَيْمُونٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاتَ (٣) اللَّهِ، فَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ (٤)، فَيَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لِعَجْرِيلٍ: إِنَّ فَلَانًا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرْضِيَنِي أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي عَلَيْهِ، فَيَقُولُ عَجْرِيلٌ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى فَلَانَ، وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ، حَتَّى يَقُولُهَا أَهْلُ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَى الْأَرْضِ» (٥).

١٣ - باب فيمن عمل الحسنات بعد السيئات

٤٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ، ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قَدْ حَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَتْ حَلَقَةً، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى فَانْفَكَتْ [حَلَقَةً] (٦) أُخْرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ» (٧).

١٤ - باب التقرب بالتوبة

٤٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شَبْرًا، تَقَرَّبَ (٨) إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند وأطراف المسند (بكر).

(٣) بأطراف المسند (رضوان)، (١٣٢٦).

(٤) بالمسند: ولا يزال كذلك.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وهو ثقة.

(٦) ما بين المعقوفتين من المسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢، ٢٠١/١٠)،

وقال: رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح. رواه الطبراني في

الكبير (٢٨٤/١٧).

(٨) بالمسند: تقرب الله.

تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَاهُ يَمْشِي أَتَاهُ اللَّهُ يُهْرُولُ^(١)»^(٢).

٤٧٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، هُوَ ابْنُ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ وَاصِلٍ [٣٩٢/١] الْأَحْذَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ شُرَيْحٍ^(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، قُمْ إِلَيَّ أَمْشٍ إِلَيْكَ، وَأَمْشِ إِلَيَّ أَهْرُولُ إِلَيْكَ»^(٤).

٤٧٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نَعِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْفُسْطَاطِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، شَبْرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَا شِئًا أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مُهْرُولًا، وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»^(٥).

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «أعلى وأجل...» إلى آخره.

٢٥ - باب إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له العقوبة في الدنيا

٤٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يُلَاعِبُهَا حَتَّى بَسَطَ

(١) بالمسند: هرولة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد والبخاري وفيه عطية العوفى وهو ضعيف..

(٣) بالمسند: سريح بالسين المهملة: وهو تحريف. انظر: تهذيب التهذيب (٣٢٦/٤)، وأطراف المسند (١١٠٥٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجاله رجال الصحيح غير شريح بن الحارث وهو ثقة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب

(١٠٤/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١١٧٩، ١١٨٠)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد

(١٥/١١)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٧/٥، ٧/٧، ٢٢١/٧).

يَدُهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: مَهْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ الشَّرْكَ^(١)، وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: ذَهَبَ بِالْجَاهِلِيَّةِ، وَجَاءَ بِالْإِسْلَامِ^(٢)، فَوَلَّى الرَّجُلُ، فَأَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ فَشَجَّهَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ^(٣)، حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ^(٤)».

١٦ - باب منه

٤٧٨٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُكْفِرُهَا ابْتِلَاءُ^(٥) اللَّهِ، بِالْحُزْنِ لِيُكْفِرَ عَنْهُ^(٦)».

١٧ - باب النهي عن تقضى الموت

٤٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ. (ح) وَيُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، وَهُوَ يَشْتَكِي، فَتَمَنَّى الْمَوْتَ، فَقَالَ: «يَا عَبَّاسُ عَمَّ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ، إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزِدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ، خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنَّ

(١) بالمسند: ذهب بالشرك.

(٢) بالمسند: جاءنا بالإسلام.

(٣) بالمسند: أمسك عليه بذنبه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال . . . ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادي الطبراني. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٤٩/١)، البيهقي في الأسماء والصفات (١٥٤).

(٥) بالمسند: ما يكفرها من العمل ابتلاء الله.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/١٠)، وقال:

رواه أحمد والبخاري وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتخاف السادة المتقين

(٥/٣١٥، ٨/٥٧٧)، ابن كثير في التفسير (٣٧٢/٢)، المتقى الهندي في الكنز (٦٧٨٧)،

التبريزي في المشكاة (١٥٨٢)، السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٢٧).

(٧) بالمسند: يا عم.

تَوْخَرُ تَسْتَعْتَبُ خَيْرٌ لَكَ، فَلَا تَمَنَّ الْمَوْتَ». قَالَ يُونُسُ: «وَأِنْ كُنْتُ مُسِيئًا، فَإِنْ تَوْخَرُ تَسْتَعْتَبُ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرٌ لَكَ»^(١).

٤٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ ابْنُ يَزِيدَ، قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنُوا الْمَوْتَ، فَإِنَّ هَوْلَ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ، وَإِنَّ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمُرُ الْعَبْدِ، وَيَرْزُقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ»^(٢).

٤٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، [٣٩٣/أ] قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا، وَرَقَّقْنَا فَبَكَى سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ، فَقَالَ: يَا لَيْتَنِي مِتُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَعْدُ أَعِنْدِي تَمَنَّى الْمَوْتَ؟» فَرَدَّدَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ إِنْ كُنْتَ خَلِقتَ لِلْجَنَّةِ، فَمَا طَالَ عُمُرُكَ أَوْ حَسُنَ مِنْ عَمَلِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»^(٣).

١٨ - باب فيمن طال عمره من المسلمين^(٤)

٤٧٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَيْرُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا»^(٥).

٤٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٩/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٠٢، ٢٠٣)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير هند بنت الحارث فإن كانت هي القرشية أو الفارسية فقد احتج لها في الصحيح وإن كانت الخثعمية فلم أعرها.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٣٤)، وقال: رواه أحمد، والبخاري وإسنادهما جيد، وفي (١٠/٢٠٣)، إسناده حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٦٦، ٢٦٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٠٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد فيه . . . وفيه يزيد بن علي الألهاني وهو ضعيف.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٣٥، ٤٠٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٠٣)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا».

٤٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَلِيٍّ حَيٌّ مِنْ قِضَاعَةَ^(١) أَسْلَمَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَشْهَدَا^(٢) أَحَدُهُمَا، وَأَخْرَجَ الْآخَرَ سَنَةً. قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ^(٣) الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا أُدْخِلَ قَبْلَ الشَّهِيدِ، فَتَعَجِبْتُ لِذَلِكَ، فَأَصْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافِ رَكْعَةٍ، أَوْ كَذَا وَكَذَا رَكْعَةً صَلَاةَ السَّنَةِ»^(٤).

قلت: هذا من حديث أبي هريرة كما تراه إنما لطلحة فيه رؤية المنام وطلحة حديث رواه ابن ماجه.

٤٧٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ثَلَاثَةً، اتَّوَا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْلَمُوا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَكْفِيهِمْ؟» قَالَ طَلْحَةُ: أَنَا، قَالَ: فَكَانُوا عِنْدَ طَلْحَةَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْنًا، فَخَرَجَ أَحَدُهُمْ فَاسْتَشْهَدَ، قَالَ: «ثُمَّ بَعَثَ بَعْنًا آخَرَ فَخَرَجَ فِيهِ^(٥) آخَرَ فَاسْتَشْهَدَ، ثُمَّ مَاتَ الثَّلَاثُ عَلَى فِرَاشِهِ. قَالَ طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدِي فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ الْمَيِّتَ عَلَى فِرَاشِهِ أَمَامَهُمْ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ آخِرًا بِلَيْهِ، وَرَأَيْتُ الَّذِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ^(٦)، قَالَ: فَدَخَلْنِي مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَنْكَرْتَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمِّرُ فِي الْإِسْلَامِ لِتَسْبِيحِهِ، وَتَكْبِيرِهِ، وَتَهْلِيلِهِ»^(٧).

(١) بالمسند: كان رجلان من بلي من قضاة.

(٢) بالمسند: واستشهد.

(٣) بالمسند: فرأيت الجنة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٣٢، ٣٣٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٠٤)،

وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) بالمسند: فيهم.

(٦) بالمسند: ورأيت الذي استشهد أولهم.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٦٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٠٤)، وقال: =

قلت: لطلحة حديث عند ابن ماجه فى التعبير أن رجلين من بلى غير هذا.

١٩ - باب منه

٤٧٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَمَنَهُ اللَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ^(١) مِنَ الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ^(٢)، فَإِذَا^(٣) بَلَغَ الْخَمْسِينَ لَيْسَ اللَّهُ [حِسَابُهُ]^(٤) [٣٩٣/ب] فَإِذَا بَلَغَ السِّتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ إِنْابَةً يُحِبُّهُ عَلَيْهَا، وَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ حَسَنَاتِهِ، وَمَحَا عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، فَإِذَا بَلَغَ التَّسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللَّهِ، وَشَفَعَ^(٥) فِي أَهْلِهِ^(٦).

٤٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي ذَرَّةَ^(٧) الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَإِذَا بَلَغَ سِتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنْابَةَ، إِلَيْهِ بِمَا يُحِبُّ^(٨).

٤٧٩٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ

= رواه أحمد فوصل بعضه وأرسل أوله، ورواه أبو يعلى، والبزار فقالوا: عن عبد الله بن شداد عن طلحة فوصله بنحوه ورجالهم رجال الصحيح.

(١) بالمسند: البلايا.

(٢) بالمسند: من الجنون والبرص والجذام.

(٣) بالمسند: وإذا.

(٤) بالمسند: لين الله عليه حسابه وإذا.

(٥) بالمسند: أسير الله فى الأرض وشفع.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٩/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٢٠٤، ٢٠٥)، وقال: بعدما أورد رويات كثيرة: رواها كلها أبو يعلى بأسانيد ورواه أحمد موقوفاً باختصار وقال فيه . . .

(٧) وقع فى المسند: أبى بردة، وهو خطأ. انظر: المؤلف والمختلف للدارقطنى (٢/٩٧٨)، والإكمال (٣/٣٢١)، وتبصير المنتبه (٢/٥٦٠)، وهامش أطراف المسند (٤٠٧)، وجاء فى تعجيل المنفعة (٤٥٧) بدال مهملة، وهو خطأ.

(٨) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢١٧، ٢١٨).

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِثْلَهُ^(١).

٢٠ - باب في تمنى الموت لمن وثق بعمله

٤٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَثِقَ بِعَمَلِهِ^(٢)».

قلت: وقد تقدم حديث في تمنى الموت لفساد الزمان في الفتن.

٢١ - باب المؤمن يسهو ثم يرجع

٤٧٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَمِثْلُ الْإِيمَانِ، كَمِثْلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ يَجُولُ^(٣)، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهَوُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَطَاعِمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ^(٤)».

٤٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُفْرِيُّ، وَهَذَا آتَمٌ.

(١) انظر: المسند (٨٩/٢)، وأطراف المسند (٤٥٠٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو مدلس، وفيه ضعف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: مسلم (٢٠٦٥)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٢٤/١٠)، كشف الحفا للعجلوني (٥٢٥/٢)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٣٥/٥)، أبي نعيم في حلية الأولياء (١٤٤/١، ١٤٥، ١٤٧/٤)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٢٩٤، ٣٢٩٦، ٣٤١٢، ٤٢١٥).

(٣) هي بالمد والتشديد: حبيل أو عويد يعرض في الحائط ويدفن طرفاه فيه وتشد فيه الدابة، أي يبعد عن ربه بالذنوب، وأصل إيمانه ثابت. هامش مجمع الزوائد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجلها رجال الصحيح، غير أبي سليمان الليثي، وعبد الله بن الوليد التميمي، وكلاهما ثقة.

٤٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ^(١).

٢٢ - باب في الاستغفار وقوله لو لم يدعوا

٤٧٩٨ - حَدَّثَنَا سُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ، يَعْنِي عَبْدَ الْمُؤْمِنِ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ السَّدُوسِيَّ، حَدَّثَنِي أَحْسَنُ^(٢) السَّدُوسِيُّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَوْ [قَالَ]^(٣): وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَمَلَّأَ خَطَايَاكُمْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتُمْ اللَّهَ لَغَفَرَ لَكُمْ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُخْطِئُوا لَجَاءَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِقَوْمٍ يُخْطِئُونَ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(٤).

٤٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ^(٥) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ لَيَغْفِرَ لَهُمْ»^(٦).

٢٣ - باب منه

٤٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٩٠)، البغوى فى شرح السنة (١٣/٦٩)، التبريزى فى المشكاة (٤٢٥٠).

(٢) بالمسند: أحشم، وهو تصحيف. انظر: التاريخ الكبير (٢/٦٥)، والثقات لابن حبان (٤/٦١)، والإكمال (١/٤٤)، وتوضيح المشتبه (١/١٧٢)، وتعجيل المنفعة (ص ٢٥). قلت: وجاء بالمخطوط: أحسن، والسدوسي، وهو خطأ، والتصويب من أطراف المسند. انظر: أطراف المسند (١٥٨).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٣٨)، ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (١٠/٢١٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٥) بأطراف المسند: لأتى.

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٨٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٢١٥)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى باختصار، قوله: ... فى الكبير والأوسط، والبخارى، وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكرى، وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: بَعِزَّتِكَ وَجَلَّالِكَ، لَا أَبْرَحُ أُغْوَى بِنِسَى آدَمَ مَا دَامَتِ الْأَرْوَاحُ فِيهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ (١): فَبِعِزَّتِي وَجَلَّالِي [٣٩٤/أ] لَا أَبْرَحُ أُغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي» (٢).

٤٨٠١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٣).

٤٨٠٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ (٤).

٤٨٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٢٤ - باب في أوقات الإجابة

٤٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيَهُ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ» (٦).

٤٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ (٧)، وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمِيُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُسَارٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: بَنَحُو حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، قُلْتُ: وَمَتَنَهُ هَذَا مَنْ سَمِعْتُهُ

(١) بالمسند: فقال الله.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٣، ٤١، ٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وقال: ... والطبراني في الأوسط، وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك أحد إسناده أبي يعلى.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٣/١٠، ١٥٤)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وأبو يعلى، ورجالهم رجال الصحيح، ورواه الطبراني.

(٧) هذه الإحالة غير موجودة بالمسند، وبه: حدثنا يعقوب، حدثني أبي، حدثنا عن ابن إسحاق، حدثني عمي عبد الرحمن... وليس فيه عفان، عن حماد.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ،
وَلَأَخْرَجْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ هَبَطَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَيَقُولُ قَائِلٌ: أَلَا سَائِلٌ يُعْطَى
أَلَا دَاعٍ يُجَابُ، أَلَا سَقِيمٌ يَسْتَشْفَى فَيُشْفَى، أَلَا مُذْنِبٌ يَسْتَغْفِرُ فَيَغْفَرُ لَهُ»^(١).

٢٥ - باب كيف الاستغفار

٤٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ:
حَدَّثْتُ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا
قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ^(٢) الْمَقْدَمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٣).

قلت: له في الصحيح: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت»، إلى آخره. وهذا:
«اللهم إنى أستغفرك».

٢٦ - باب فيمن أذنب فعلى ثم استغفر

٤٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي صَدَقَةَ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ أَبُو
الْفَضْلِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَرَضِهِ
الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، مَا أَعْلَمُكَ^(٤) إِلَى هَذَا الْبَلَدِ، أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟
قَالَ: قُلْتُ: لَا إِلَّا صِلَةَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: بَعْسَ
سَاعَةِ الْكُذِبِ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٤/١٠)، وقال:
رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وزاد: ألا تائب، ورجالهما ثقات، وقد صرح ابن إسحاق
بالسماع.

(٢) بالمسند: وما أعلنت، إنك أنت المقدم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/١٠)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن بريدة قال: حدثت عن الأشعري.

(٤) بالمسند: أعمدك.

يَصَلِّي (١) رَكَعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعًا، شَكَ سَهْلًا، «يُحْسِنُ فِيهِمَا» (٢) [الرُكُوعَ] (٣) وَالْخُشُوعَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ غَفْرًا لَهُ» (٤).

٢٧ - باب استغفار الولد لوالده

٤٨٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْحَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنْتَ لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ» (٥).

٢٨ - باب إن لله عتقاء في كل يوم وليلة

٤٨٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، هُوَ شَكٌّ، يَعْنِي الْأَعْمَشَ، قَالَ: قَالَ [٣٩٤/ب] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عِتْقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ» (٦).

٢٩ - باب فيما عند الله تعالى من الرحمة

٤٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْحُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعُشَمِيِّ،

(١) بالمسند: فأحسن وضوءه، ثم قام فصلى.

(٢) بالمخطوط: فيها، والتصويب من أطراف المسند (٧٩٦٩)، وقال في الهامش: إنه تحريف.

(٣) ما بين المعقوفين غير ظاهر بالمخطوط، وهو من أطراف المسند، وبالمسند: الذكر، وأرجح أنها الركوع؛ لظهور (ع) قبلها سواد لا يظهر فيه شيء، فلم يظهر غير حرف العين فقط، والله أعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفه.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، ورجالهما رجال الصحيح، غير عاصم بن بهدلة، وقد وثق. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٩/٥)، ابن كثير في التفسير (٤٠٩/٧)، التبريزي في المشكاة (٢٣٥٤).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الطبراني في الكبير (٣٤٠/٨)، وفي الصغير (١٥٥/١)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١٠٣/٢)، أبي نعيم في حلية الأولياء (٢٥٧/٨)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٧/١)، المتقي الهندي في الكنز (٣١٧٥)، (٥١٣١).

حَدَّثَنَا جُنْدُبٌ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَنَاحَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ عَقَلَهَا^(١)، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى رَاحِلَتَهُ، فَأَطْلَقَ عِقَالَهَا، ثُمَّ رَكِبَهَا، ثُمَّ نَادَى: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِنَا أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَقُولُونَ هُوَ»^(٢) أَضَلُّ أُمَّ بَعِيرُهُ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَقَدْ حَظَرْتُ رَحْمَةَ اللَّهِ وَسِعَةً، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ رَحْمَةً [وَاحِدَةً]^(٣) يَتَعَاطَفُ بِهَا الْخَلَائِقُ جُنُهَا وَإِنْسَهَا وَبَهَائِمُهَا، وَعِنْدَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ، أَتَقُولُونَ هُوَ أَضَلُّ أُمَّ بَعِيرُهُ»^(٤).

قلت: عند ابن ماجه بعضه.

٣ - باب منه

٤٨١١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ^(٥) لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِائَةَ رَحْمَةٍ، وَإِنَّهُ قَسَمَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَوَسَعَتْهُمْ إِلَى آجَالِهِمْ، وَذَخَرَ عِنْدَهُ^(٦) تِسْعَةً وَتِسْعِينَ^(٧) لِأَوْلِيَائِهِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَابِضٌ تِلْكَ الرَّحْمَةَ الَّتِي قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَى التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ، فَيَكْمُلُهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ لِأَوْلِيَائِهِ»^(٨) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَخِلَاسٌ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ^(٩).

(١) بالمسند: ثم عقلاها، ثم صلى خلف رسول الله ﷺ، فلما صلى.

(٢) بالمسند: هذا.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/١٠، ٢١٤)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي عبد الله الجشمي، ولم

يضعفه أحد. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٢٤٨/٤)، ابن كثير في التفسير

(٤٧٩/٣)، المتقى الهندي في الكنز (٣٢٤٩)، التبريزي في المشكاة (٤٨٥٨).

(٥) لفظ: إن، ليس بالمسند.

(٦) لفظ: عنده، ليس بالمسند.

(٧) بالمسند: تسعة وتسعين رحمة.

(٨) ما بين المعقوفين من المسند.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥١٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد كله، وروى عن خلاس قال مثله، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال مثل ذلك، =

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح بغير سياق المرسل قبله الذي أحال عليه.

٤٨١٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ خِلاسٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(١).

٤٨١٣ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

٣١ - باب الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها

٤٨١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَنَفَرَ^(٣)

مِنْ أَصْحَابِهِ، وَصَبِيٌّ فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الْقَوْمِ، خَشِيَتْ عَلَى وَلَدِهَا أَنْ يُوْطَأَ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى، وَتَقُولُ: ابْنِي ابْنِي، وَسَعَتْ فَأَخَذَتْهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتَلْقَى ابْنَهَا فِي النَّارِ؟ قَالَ: فَحَفَّضَهُمْ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «وَلَاءَ اللَّهِ لَا يُلْقَى حَبِيبُهُ فِي النَّارِ»^(٥).

٤٨١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، فَذَكَرَ نحوه^(٦).

٣٢ - باب كلكم يدخل الجنة إلا من شرد

٤٨١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ

أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ مَرَّ عَلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَلَيْنَ كَلِمَةٍ سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، إِلَّا مَنْ شَرَّدَ عَلَى اللَّهِ شِرَادَ الْبَعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ»^(٧).

٣٣ - باب أجلوا الله يغفر لكم

٤٨١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عُمَيْرِ

=روى عن محمد بن سيرين قال مثله، ورجال المرسلات، ومسند أبو هريرة أيضاً كليهما رجال الصحيح.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند: في نفر.

(٤) أى سكنهم وهون عليهم الأمر، من الخفض والدعة والسكون، هامش مجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٤/٣، ٢٣٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/١٠)،

وقال: رواه أحمد، والبخاري، ورجالهما رجال الصحيح.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/١٠، ٧١)،

وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير علي بن خالد، وهو ثقة.

ابن هانئ، عَنْ أَبِي الْعَدْرَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِلُوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ»^(١)، قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ: يَعْنِي أَسْلِمُوا.

٣٤ - باب إلى كم يضاعف الحسنة

٤٨١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، [٣٩٥/أ] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي^(٢) إِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُعْطِي عَبْدَهُ^(٣) بِالْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ: فَقَضَيْتُ أَنِّي انْطَلَقْتُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ أَنَّكَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْحَسَنَةَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ». فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا بَلْ^(٤) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي^(٥) أَلْفَى أَلْفِ حَسَنَةٍ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿يُضَاعِفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] فَقَالَ: «إِذَا قَالَ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فَمَنْ يَقْدُرُ قَدْرَهُ»^(٦).

٤٨١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقُلْتُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ الْحَسَنَةَ تُضَاعَفُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، قَالَ: وَمَا أَعْجَبَكَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ كَذَا قَالَ أَبِي يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَيْضَاعِفُ الْحَسَنَةَ أَلْفَى أَلْفِ حَسَنَةٍ»^(٧).

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أبو العذراء، ولم أعرفه، وبقيه رجاله عند أحمد وثقوا.

(٢) بالمسند لم ترد هذه اللفظة.

(٣) بالمسند: عبده المؤمن.

(٤) في مجمع الزوائد: كلا، وقال المحقق: إنها في نسخة: لا بل.

(٥) بالمسند: يعطيه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢١/٢٠، ٥٢٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٥/١٠)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، والبخاري بنحوه، وأحد إسنادي أحمد جيد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٦/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق. أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في كنز العمال (١٦٠١٩)، السيوطي في الدر المنثور (١٦٣/٢)، الطبري في التفسير (٥٨/٥).

٤٣ - كتاب الزهد

١- باب فيمن تفتح عليهم الدنيا

٤٨٢٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سِنَانِ الدَّوْلِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى سَفَطِ أُتَيْ بِهِ مِنْ قَلْعَةٍ مِنَ الْعِرَاقِ، فَكَانَ فِيهِ خَاتَمٌ، فَأَخَذَهُ بَعْضُ بَنِيهِ، فَأَدْخَلَهُ فِي فِيهِ، فَاتَزَعَهُ عُمَرُ مِنْهُ، ثُمَّ بَكَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: لِمَ تَبْكِي وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ لَكَ، وَأَظْهَرَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَأَقْرَبَ عَيْنِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُفْتَحُ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَقْبَى اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَأَنَا أَشْفِقُ مِنْ ذَلِكَ^(١).

٤٨٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي ابْنَ بُرْقَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْفَقْرَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ التَّكَاتُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْخَطَأَ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الْعَمْدَ»^(٢).

٤٨٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِمَالٍ مِنْ قِبَلِ الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى^(٣) الْبَحْرَيْنِ، فَوَافُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَرَّضُوا، فَلَمَّا رَأَهُمْ تَبَسَّمَ، وَقَالَ: «لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ وَقَدِمَ بِمَالٍ؟ قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَبْشِرُوا وَأَمْلُوا خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبيزار، وأبو يعلى في الكبير، وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) بالمسند: على.

عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ إِذَا صَبَّتْ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، فَنَنَافَسْتُمُوهَا كَمَا تَنَافَسَهَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(١).

قلت: هو في الصحيحين من رواية المسور، عن عمرو [.....]^(٢).

٢ - باب في الإمساك

٤٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُتَيْبَةُ، عَنْ بُرَيْدٍ [٣٩٥/ب]

بْنِ أَصْرَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: «مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَتَرَكَ^(٣) دِينَارَيْنِ، أَوْ دِرْهَمَيْنِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْتَانِ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبَيْكُمْ»^(٤).

٤٨٢٤ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ بْنِ حِسَابٍ^(٥)، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عُتَيْبَةُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَصْرَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكَ دِينَارًا وَدِرْهَمًا، فَقَالَ: «كَيْتَانِ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبَيْكُمْ»^(٦).

٤٨٢٥ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ

فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

٤٨٢٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي قَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ أَبُو عَبَّادٍ الدَّارِعِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَهُ^(٨).

٤٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/١٠، ٢٣٧)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) كلام غير ظاهر، ولم أقف عليه في مجمع الزوائد.

(٣) بالمسند: فترك.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، وابنه عبد الله، وفيه عتبية بن الضرير، وهو مجهول، وبقية رجاله وثقوا.

(٥) بالمسند: حبان، وهو تحريف. انظر: تهذيب التهذيب (٣٢٩/٩)، أطراف المسند لابن حجر.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٧/١).

(٧) انظر الحديث السابق.

(٨) انظر الحديث السابق.

لِحَقِّ بِالنَّبِيِّ ﷺ عَبْدَ أَسْوَدُ، فَمَاتَ فَأَوْزَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «انظُرُوا هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» فَقَالُوا: تَرَكَ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْتَانِ»^(١).

٤٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٨٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَاصِمٍ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٤٨٣١ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: تُوِّفِيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَوَجَدُوا فِي شِمْلَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا^(٥) ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كَيْتَانِ»^(٦).

٤٨٣٢ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعُودَةَ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَكَ مِنْ دِينَ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، ثَلَاثَ دَنَانِيرَ، قَالَ: فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ: «ثَلَاثَ كَيْتَاتٍ»^(٧).

قلت: هذا لفظه بحروفه في حديث طويل.

٤٨٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٨).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٥/١، ٤١٢، ٤١٥، ٤٢١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح، غير عاصم بن بهدلة،

وقد وثق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بأطراف المسند: فذكر.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٧/١)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، وفيه عاصم بن بهدلة، وقد وثقه غير واحد، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، ورجالهم رجال الصحيح، في حديث طويل.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠/٤).

٤٨٣٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَرَكَ دِينَارًا فَهُوَ كَيْتَانٌ»^(١).

٤٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْجَمَصِيِّ، قَالَ: تُوْفِيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَوُجِدَ فِي مِثْرِهِ دِينَارٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْتَانٌ»، قَالَ: ثُمَّ تُوْفِيَ آخَرُ فَوُجِدَ فِي مِثْرِهِ دِينَارَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْتَانٌ»^(٢).

٤٨٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَّاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٨٣٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ^(٤).

٤٨٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ^(٥).

(ح) وَهَاشِمٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْجَعْدِ يُحَدِّثُ، قَالَ هَاشِمٌ فِي حَدِيثِهِ: أَبُو الْجَعْدِ، مَوْلَى لَبْنَى ضُبَيْعَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٤٨٣٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِنْ أَهْلِ جِمْنَصَ مِنْ بَنِي الْعَدَاءِ مِنْ كِنْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [٣٩٦/أ] فِي رَجُلٍ تُوْفِيَ، وَتَرَكَ دِينَارًا، أَوْ دِينَارَيْنِ، يَعْنِي قَالَ: «كَيْتَانٌ، أَوْ كَيْتَانٌ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٤٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، ويتعضد حديثه بما تقدم من طرف هذا الحديث، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥٢، ٢٥٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٤٠)، وقال: رواه كلة أحمد بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، غير شهر بن حوشب، وقد وثق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) انظر الحديث السابق.

٤٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْعَدَاءِ، سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٤٨٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ فَأَصَابَهُ مِنْ سَهْمِهِ^(٢) دِينَارَانِ، فَأَخَذَهُمَا الْأَعْرَابِيُّ فَجَعَلَهُمَا فِي عِبَاءَتِهِ وَخَيَّطَ عَلَيْهِمَا وَلَفَّ عَلَيْهِمَا، فَمَاتَ الْأَعْرَابِيُّ فَوَجَدَ^(٣) الدِّينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَيْتَانِ»^(٤).

٤٨٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ فَضْلِ بْنِ غَزْوَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى رَجُلٍ تَرَكَ دِينَارَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْتَانِ أَوْ ثَلَاثَةً»^(٥).

٤٨٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، وَهُوَ الْأَزْرَقُ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُوْفِيَ فُلَانٌ، وَتَرَكَ دِينَارَيْنِ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَقَالَ: «كَيْتَانِ»^(٦).

٣ - باب النفقة في سبيل الخير

٤٨٤٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْدَادِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ جَاءَ^(٧) إِلَى عُثْمَانَ بْنِ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند: سهمها.

(٣) بالمسند: فوجدوا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٦/٢، ٤٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١٠)، وقال: رواه أحمد، وقد اعتضد، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بإسناد حسن.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٣/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وفيه شريك بن عبد الله النخعي، وقد وثقه غير واحد، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٧) بالمسند: يستأذن على عثمان.

عَفَانَ، وَأَذِنَ^(١) لَهُ، وَيَبْدِيهِ عَصَاهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا كَعْبُ، إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَصِلُ عَنْهُ^(٢) حَقَّ اللَّهِ، فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ أَبُو ذَرٍّ عَصَاهُ فَضْرَبَ كَعْبًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَحَبُّ لِي هَذَا الْجَبَلِ لِي^(٣) ذَهَابَ أَنْفِقُهُ، وَيَتَقَبَّلُ مِنِّي أَذْرُ خَلْفِي مِنْهُ سِتُّ أَوْاقٍ». أَنْشُدُكَ اللَّهُ يَا عُثْمَانُ أَسَمِعْتَهُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: نَعَمْ^(٤).

٤٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَفَانُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْمَعْنِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّفَتَ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا يَسُرُّنِي أَنْ أُحْدَا يُحَوَّلَ لَأَلِ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا، أَنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدْعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ، إِلَّا دِينَارَيْنِ أُعِدَّهُمَا لِذَيْنِ، إِنْ كَانَ^(٥)».

٤ - باب منه في النفقة

٤٨٤٦ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، [قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]^(٦): لِلنَّاسِ مَا تَرَوْنَ فِي فَضْلِ فَضَلَّ عِنْدَنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ شَغَلْنَاكَ عَنْ أَهْلِكَ وَضَيْعَتِكَ وَتِجَارَتِكَ، فَهُوَ لَكَ، فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: قَدْ أَشَارُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ لِي: قُلْ، فَقُلْتُ: لِمَ تَجْعَلُ يَقِينَكَ ظَنًّا، فَقَالَ: لِتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ، فَقُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ لِأَخْرُجَنَّ مِنْهُ، أَتَذْكُرُ حِينَ بَعَثَكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَاعِيًا، فَأَتَيْتَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَمَنَعَكَ صَدَقَتَهُ، فَكَانَ بَيْنَكُمَا شَيْءٌ، فَقُلْتَ لِي:

(١) بالمسند: فأذن.

(٢) بالمسند: إن كان يصل فيه حق الله.

(٣) بالمسند لم ترد هذه اللفظة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٩٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وقد ضعفه غير واحد، ورواه أبو يعلى في الكبير.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٣٩)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

(٦) ما بين المعقوفين من المسند.

انْطَلَقَ مَعِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْنَاهُ خَائِرًا^(١)، فَرَجَعْنَا ثُمَّ غَدَوْنَا عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَاهُ طَيِّبَ
النَّفْسِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لَكَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُؤُ أَبِيهِ»، وَذَكَرْنَا لَهُ
الَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ خُنُورِهِ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ، وَالَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ طَيِّبِ نَفْسِهِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي،
فَقَالَ: «إِنْ كَمَا أَتَيْتُمَانِي فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ بَقِيَ عِنْدِي مِنَ الصَّدَقَةِ دِينَارَانِ، فَكَانَ الَّذِي
رَأَيْتُمَا مِنْ خُنُورِي لَهُ، وَأَتَيْتُمَانِي الْيَوْمَ، وَقَدْ وَجَّهْتُهُمَا، فَذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ طَيِّبِ
نَفْسِي». فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ، لِأَشْكُرَنَّ لَكَ الْأُولَى وَالْآخِرَةَ^(٢).

٤٨٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ مَا فَعَلْتَ الذَّهَبُ؟ فَجَاءَتْ مَا
بَيْنَ الْخُمْسَةِ إِلَى السَّبْعَةِ، أَوْ الثَّمَانِيَةِ، أَوْ التَّسْعَةِ، فَجَعَلَ يُقَلِّبُهَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «مَا ظَنُّ
مُحَمَّدٍ بِاللَّهِ، لَوْ لَقِيَهُ وَهَذِهِ عِنْدَهُ أَنْفِيقِيهَا»^(٣).

٤٨٤٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٤٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو
حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَمَرَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَّصِدَّقَ
بِذَهَبٍ، كَانَ عِنْدَهَا^(٥) فِي مَرَضِهِ، قَالَتْ: فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مَا فَعَلْتِ؟» قَالَتْ: لَقَدْ شَغَلَنِي
مَا رَأَيْتُ مِنْكَ، قَالَ: «فَهَلْمِيهَا»، قَالَ: فَجَاءَتْ بِهَا إِلَيْهِ سَبْعَةَ، أَوْ تِسْعَةَ، أَبُو حَازِمٍ يَشْكُ،
دَنَائِرًا، فَقَالَ حِينَ جَاءَتْ بِهَا: «مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ وَهَذِهِ عِنْدَهُ، وَمَا تَبَقِيَ هَذِهِ
مِنْ مُحَمَّدٍ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ، وَهَذِهِ عِنْدَهُ»^(٦).

(١) أى غير نشيط. هامش مجمع الزوائد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٨/١٠)، وقال:
رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وكذلك أبو يعلى، إلا أن أبا البختری لم يسمع من على
ولا عمر، فهو مرسل صحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩/٦، ٨٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/١٠)،
(٢٤٠)، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد، ورجاله أحدها رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بالمسند: كانت عندنا.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٦/٦، ١٠٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

٤٨٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمًا عَلَى عَائِشَةَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(١).

٤٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ، قَالَتْ: فَحَسِبْتُ [أَنَّ]^(٢) ذَلِكَ مِنْ وَجَعٍ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا لَكَ سَاهِمُ الْوَجْهِ؟ فَقَالَ: «مِنْ أَجْلِ الدَّنَائِيرِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَتَتْنَا أُمْسِ أُمْسِينَا، وَهِيَ فِي حُصْمِ الْفِرَاشِ»^(٣).

٤٨٥٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أُمْسِينَا وَلَمْ نُنْفِقْهَا»^(٤).

٤٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي ذَرٍّ، فَخَرَجَ عَطَاؤُهُ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ، قَالَ^(٥): فَجَعَلْتُ تَقْضِي حَوَائِجَهُ، فَفَضَّلَ مَعَهَا سَبْعَةَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَشْتَرِيَ بِهَا فُلُوسًا. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لَوْ ادَّخَرْتَهُ لِلْحَاجَةِ تَنُوبِكَ وَلِلضَّيْفِ يَنْزِلُ بِكَ، فَقَالَ: إِنَّ خَلِيلِي عَهْدٌ إِلَيَّ أَنْ أَيَّمَا ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ، أَوْ كَيْ عَلَيْهِ، فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُفْرِغَهُ إِفْرَاغًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٦).

٤٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: أَكْثَرُ مَا أَتَى^(٧) بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في الموضوع السابق، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) لفظ: قال، لم يرد بالمسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) بالمسند: أكثر ما علمت نبي الله ﷺ أتى من المال.

﴿٣٩٧/١﴾ مِنَ الْمَالِ بِخَرِيطَةٍ فِيهَا ثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ ^(١).

٥ - باب لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب

٤٨٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ، لَتَمَنَّى ثَانِيًا ^(٢)، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ» ^(٣).

٤٨٥٦ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا، أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادٍ تَمَنَّى آخَرَ؟» فَقَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ نَخْلٍ تَمَنَّى مِثْلَهُ، ثُمَّ تَمَنَّى مِثْلَهُ، حَتَّى يَتَمَنَّى أُودِيَةً، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ» ^(٤).

٤٨٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَأَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ أَبُو الْمُنْذِرِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا آخَرَ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ^(٥) ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» ^(٦).

٤٨٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ شَيْئًا إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ فَمَهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَمَا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠١/٦)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير موسى بن جبير، وهو ثقة.

(٢) لم ترد بالمسند هذه اللفظة، وجاء بدل منها قوله: لتمنى واديين، ولو أن له واديين لتمنى ثالثًا.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/١٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، ويتعضد حديثه بما يأتي، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، ورجال أبو يعلى والبخاري رجال الصحيح.

(٥) بالمسند: بطن.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٤)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبخاري، ورجالهم ثقات.

جَعَلْنَا الْمَالَ إِلَّا لِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَيَتُوبِ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»^(١).

قلت: تقدم أحاديث من هذا في سورة لم يكن.

٦ - باب فيما يمدح به قلة المال

٤٨٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: الْمَوْتُ، وَالْمَوْتُ خَيْرٌ»^(٢) مِنْ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ، وَقِلَّةَ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ»^(٣).

٤٨٦٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، فَذَكَرَهُ»^(٤).

٧ - باب في فضل الفقراء^(٥)

٤٨٦١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهَرٍ، عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرْ أَرْفَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ»، قَالَ: فَانظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ»، قَالَ: فَانظَرْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ أَخْلَاقٌ»^(٦)، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَحْيَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٥/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٣/١٠، ٢٤٤)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، إلا أنه قال: ...، والبخاري، وفيه مجالد بن سعيد، وقد اختلط، ولكن يجي القطان لا يروى عنه ما حدث به في اختلاطه، والله أعلم.

(٢) بالمسند: الموت خير للمؤمنين من الفتنة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٧/٥، ٤٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/١٠)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) هذا العنوان له بقية لم تظهر، ولم أقف عليها، وكذا بالمجمع.

(٦) أى ثياب بالية. هامش مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨/١٠)، وقال: رواه أحمد بأسانيد رجالها رجال الصحيح.

٤٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ^(١)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٤٨٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(٢).

٤٨٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ^(٣)، وَابْنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٤٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، فَذَكَرَهُ^(٥).

٤٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي [٣٩٧/ب] أَسْمَاءَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ، وَهُوَ بِالرَّبَذَةِ، وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ مُشْبِعَةٌ^(٦) لَيْسَ عَلَيْهَا أَثَرُ الْمَجَاسِيدِ وَلَا الْخُلُوقِ، قَالَ: فَقَالَ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَيَّ مَا تَأْمُرُنِي بِهِ هَذِهِ السُّوَيْدَاءُ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ آتِيَ الْعِرَاقَ، فَإِذَا أَتَيْتُ الْعِرَاقَ مَالُوا عَلَيَّ بِدُنْيَاهُمْ، وَإِنَّ خَلِيلِي ﷺ عَهَدَ إِلَيَّ أَنْ دُونَ جِسْرِ جَهَنَّمَ طَرِيقًا ذَا دَحْضٍ وَمَزَلَّةٍ، وَإِنَّا إِنْ^(٧) نَأْتِي عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالِنَا أَقْتِدَارٌ، وَحَدَّثَ مَطَرٌ أَيْضًا بِالْحَدِيثِ أَجْمَعَ فِي قَوْلِ أَحَدِهِمَا: أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ، وَفِي أَحْمَالِنَا أَقْتِدَارٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ، وَفِي أَحْمَالِنَا اضْطِمَارٌ^(٨) آخَرَى أَنْ نَنْجُو، عَنْ أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَوَاقِيرٌ^(٩).

(١) بالمسند: زيد.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) محمد بن عبيد، مكانه بياض بالمخطوط، وأثبتته من أطراف المسند (٨٠٣٠)، ولم يرد بالمسند.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) كذا بالمخطوط، وبالمسند: مسغبة، وبالمجمع: بشعة.

(٧) لفظ: إن، لم يرد بالمسند.

(٨) بالمسند: اضطهار.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/١٠، ٢٥٨)،

وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ عِبَادِ اللَّهِ؟ الْفِظُ الْمُسْتَكْبِرُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ عِبَادِ اللَّهِ؟ الضَّعِيفُ الْمُسْتَضْعَفُ، ذُو الطَّمْرَيْنِ، لَا يُؤْبَهُ لَهُ» (١) لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ أَبْرَهُ (٢) (٣).

٤٨٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُقَدِّمِ (٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٥) بِسَبْعٍ: أَمَرَنِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ، وَالذُّنُوفِ مِنْهُمْ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي، وَلَا أَنْظُرَ إِلَيَّ مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ، وَإِنْ أَدْبَرْتُ، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ أَحَدًا شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ بِالْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَكْثِرَ مِنْ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ كَنْزِ تَحْتَ الْعَرْشِ (٦).

٤٨٦٩ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ الْمَدَنِيُّ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ، مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَأَمَرَنِي أَنْ أَرْحَمُ الْمَسَاكِينَ وَأَجَالِسُهُمْ».

٤٨٧٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَ الْعَرِيضُ بْنُ سَارِيَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّفَّةِ (٧)، وَعَلَيْنَا الْحَوْتِكِيَّةُ، فَقَالَ (٨): «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا ذُخِرَ لَكُمْ، مَا حَزَنْتُمْ عَلَيَّ مَا زَوَى عَنْكُمْ، وَلَيْفَتَحَنَّ

(١) لفظ: لا يؤبه له، غير موجود بالمسند.

(٢) بالمسند: لا بر الله قسمه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند بتمامه (٤٠٧/٥).

(٤) كذا بالمخطوط، وصوابه: أبو المنذر، والتصويب من المسند وأطراف المسند لابن حجر

(٨٠٤٤).

(٥) بالمسند: أمرني خليلي، وبالمجمع كما في المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٩/٥، ١٧٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/١٠)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط بنحوه، وأحد إسنادي أحمد ثقات.

(٧) بالمسند: يخرج علينا من الصفة، وفي أطراف المسند: يخرج إلينا.

(٨) بالمسند: فيقول، وأيضاً بأطراف المسند.

عَلَيْكُمْ^(١) فَارِسُ وَالرُّومُ^(٢).

٤٨٧١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ، وَأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ أَمَّا أَهْلُ الْجَنَّةِ فَكُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ^(٣) ذِي طَمَرَيْنِ^(٤)، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَكُلُّ جَعْفَرِيٍّ جَوَاطِظٍ^(٥) جَمَاعٍ مَنَاعِ ذِي تَبَعٍ^(٦)».

٤٨٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ^(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: الضُّعَفَاءُ الْمُتَضَلُّمُونَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «كُلُّ شَدِيدٍ جَعْفَرِيٍّ»^(٨).

٤٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ [٣٩٨/أ] بْنِ أَبِي الْحَوَارِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْيَابِهِمْ بِأَرْبَعِ مِائَةِ عَامٍ». قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَسَنَ يَذْكُرُ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَقَالَ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «حَتَّى يَقُولَ الْغَنِيُّ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ عَيْلًا»، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمَّهِمْ لَنَا بِأَسْمَائِهِمْ، قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ إِذَا كَانَ مَكْرُوهٌ بُعِثُوا لَهُ، وَإِذَا كَانَ مَغْنَمٌ بُعِثَ إِلَيْهِ سِوَاهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يُحْجَبُونَ عَنِ الْأَبْوَابِ»^(٩).

(١) بالمسند: لكم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/١٠، ٢٦١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله وتقوا.

(٣) بالمجمع: مستضعف ذي طمرين.

(٤) الطمر: الثوب البالي. هامش مجمع الزوائد.

(٥) الجعظري: اللفظ الغليظ المتكبر، والجواظ: الجموع المنوع، وقيل: الكثير اللحم المختال، وقيل غير ذلك. هامش مجمع الزوائد.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٣).

(٧) كذا بالمخطوط، وبالمسند: أبي بشر.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٩/٥).

(٩) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير زيد بن أبي الحواري، وقد وثق على ضعفه. قلت: لم أقف عليه عند الإمام أحمد، فمن وقف عليه فليثبت، وحزاه الله خيرًا.

٤٨٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْأَغْنِيَاءَ»^(١) (٢).

٤٨٧٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ ثَلَاثَةِ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ، وَإِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، وَإِذَا كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تَقْضَ^(٣) حَتَّى يَمُوتَ، وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا، فَيَقُولُ: أَيُّ عِبَادِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي، وَقُتِلُوا وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَجَاهَدُوا»^(٤) ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ»^(٥).

٤٨٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاطَّلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «يَأْتِي اللَّهُ قَوْمَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ نُورُهُمْ كُنُورِ الشَّمْسِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: نَحْنُ^(٦) هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكُمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهُمْ الْفُقَرَاءَ وَالْمُهَاجِرُونَ، الَّذِينَ يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٧).

(١) بالمسند: الأغنياء والنساء.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٧/٢).

(٣) بالمسند: لم تقض له.

(٤) بالمسند: وجاهدوا في سبيلي.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٢) بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/١٠)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني، وزاد فيه، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير أبي عشانة، وهو

ثقة.

(٦) بالمسند: نحن.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٢/٢).

٤٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ (١) أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي مَعْرُوفُ ابْنُ سُوَيْدٍ (٢) الْجُدَامِيُّ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ الْمَعَاظِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ؟ [قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ» (٣) الْفُقَرَاءُ وَالْمُهَاجِرُونَ، الَّذِينَ تَسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ، وَيَتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لَا يَسْتَطِيعُ لَهَا قِضَاءً، فَيَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ: اتَّوَهُمُ فَحَيُّوهُمْ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: نَحْنُ سُكَّانُ سَمَائِكَ وَخَيْرُتُكَ مِنْ خَلْقِكَ، أَفَتَأْمُرُنَا أَنْ نَأْتِيَ هَؤُلَاءِ، فَنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا عِبَادًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا، وَتَسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ، وَيَتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ، وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ، لَا يَسْتَطِيعُ لَهَا قِضَاءً، قَالَ: فَتَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (٤) [الرعد: ٢٤].

[٣٩٨/ب] قلت: له في الصحيح حديث غير هذا.

٤٨٧٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنَا دُوَيْدٌ، عَنْ سَلْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّقَى مُؤْمِنَانِ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، مُؤْمِنٌ غَنِيٌّ، وَمُؤْمِنٌ فَقِيرٌ، كَانَا فِي الدُّنْيَا، فَأُدْخِلَ الْفَقِيرُ الْجَنَّةَ، وَحَسِبَ الْغَنِيُّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُحْبَسَ، ثُمَّ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، فَلَقِيَهُ الْفَقِيرُ، فَقَالَ (٥): يَا أَخِي مَاذَا حَبَسَكَ وَاللَّهِ لَقَدْ حُبِسْتُ (٦) حَتَّى خِفْتُ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: يَا أَخِي (٧) إِنِّي حُبِسْتُ بَعْدَكَ مَحْبَسًا فَظِيعًا كَرِيهًا [و] (٨) مَا وَصَلْتُ

(١) بالمخطوط: عن، والتصويب من أطراف المسند.

(٢) في بعض نسخ المسند: سعيد، وهو تحريف قاله محقق أطراف المسند لابن حجر، الدكتور ناصر الناصر، وقال: انظر: تهذيب التهذيب (٢٣١/١٠)، الإحسان بترتيب صحيح بن حبان (٢٥٤/٩)، انظر: أطراف المسند (٥٤٠١).

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، وزاد... ورجالهم ثقات.

(٥) بالمسند: فيقول.

(٦) بالمسند: أحسبت.

(٧) بالمسند: أى أخى.

(٨) ما بين المعقوفين من المسند.

إِلَيْكَ حَتَّى سَأَلَ مِنِّي الْعَرَقُ مَا لَوْ وَرَدَهُ أَلْفٌ بَعِيرٍ كُلُّهَا آكِلَةٌ حَمَضٍ، لَصَدُونَ^(١) عَنْهُ رَوَاهُ^(٢).

٨ - باب

٤٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ مُوسَى قَالَ: أَيْ رَبِّ عَبْدُكَ الْمُؤْمِنُ مُقْتَرٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ^(٣) الْجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَيَقُولُ: يَا مُوسَى، هَذَا مَا أَعَدَدْتُ لَكَ، قَالَ لَهُ مُوسَى^(٤): أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلَّالِكَ، لَوْ كَانَ أَقْطَعَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ يُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْذُ يَوْمِ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ هَذَا مَصِيرَهُ، لَمْ يَرِ بُؤْسًا قَطُّ»، قَالَ: «ثُمَّ قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، عَبْدُكَ الْكَافِرُ تُوَسَّعُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيُفْتَحُ^(٥) بَابٌ مِنَ النَّارِ، فَيُقَالُ: يَا مُوسَى، هَذَا مَا أَعَدَدْتُ لَكَ، فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلَّالِكَ، لَوْ كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا مِنْذُ يَوْمِ خَلَقْتَهُ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ هَذَا مَصِيرَهُ، كَانَ لَمْ يَرِ خَيْرًا قَطُّ^(٦).

٩ - باب في الحب والبغض

٤٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمِقَّةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، قَالَ

(١) بالمسند: لصدرت.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٣/١٠، ٢٦٤)، وقال: رواه أحمد، وفيه دويد غير منسوب، فإن كان هو الذي روى عن سفيان، فقد ذكره العجلي في كتاب الثقات، وإن كان غيره، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، غير مسلم ابن بشير، وهو ثقة.

(٣) لم يرد لفظ: من، بالمسند.

(٤) بالمسند: فقال موسى.

(٥) بالمسند: فيفتح له باب.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٦/١٠، ٢٦٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة ودراج، وقد وثقا على ضعف فيهما. أطراف الحديث عند المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٣١/٤)، المتقى الهندي في الكنز (٣٦٦٦).

شريك: «هي المحبة، وألقيت من السماء، فإذا أحب الله عبداً، قال لجبريل: إني أحب فلاناً، فأحيوه»، أرى شريكاً قد قال: «فإنزل له المحبة في الأرض، وإذا أبغض عبداً، قال لجبريل: إني أبغض فلاناً فأبغضه»، قال: فينادي جبريل: إن ربكم يبغض فلاناً فأبغضوه»، قال: أرى شريكاً قال: «فيجري له البغض في الأرض»^(١).

٤٨٨١ - قال عبد الله: حدثنا علي بن حكيم الأودي، أخبرنا شريك (ح) وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا شريك، عن محمد بن سعد، عن أبي ظبية، أظنه عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ فذكر نحوه^(٢).

٤٨٨٢ - حدثنا يحيى بن إسحاق السليحيني، حدثنا شريك، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن أبي ظبية الشامي، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المقة في السماء، فإذا أحب الله عبداً، قال: إني أحببت فلاناً، فأحيوه، قال: فتنزل له المقة في أهل»^(٣) الأرض^(٤).

قلت: وتقدم حديث ثوبان في التوبة.

١. - باب في رضا الله تبارك وتعالى عن عبده

٤٨٨٣ - حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا حيوة، أخبرني سالم بن غيلان، أنه سمع دراجاً أبا السَّمْح يحدث عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الله إذا رضى عن العبد أتى عليه سبعة أصنافٍ من الخير لم يعملهُ، وإذا سخط على العبد، أتى عليه سبعة أصنافٍ من الشر لم يعملهُ»^(٥).

٤٨٨٤ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، فذكر نحوه إلا أنه بدل:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٥، ٢٦٣).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨/٣، ٤٠، ٧٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/١٠).

(٢٧٤)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، إلا أنه قال: ... ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

«إِذَا رَضِيَ»، «إِذَا أَحَبَّ»، وبديل: «إِذَا سَخَطَ»، «إِذَا أَبْغَضَ»^(١).
 ٤٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا السَّمْحِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

١١ - باب محبة النبي ﷺ

٤٨٨٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ [سَعِيدِ
 ابْنِ] ^(٣) أَبِي سَعِيدٍ ^(٤) الْخُدْرِيِّ ^(٥)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَكَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْبِرْ أَبَا سَعِيدٍ، فَإِنَّ الْفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ عَلَى
 أَعْلَى الْوَادِي، وَمِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ»^(٦).

١٢ - باب المرء مع من أحب^(٧)

٤٨٨٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٨).

١٣ - باب في الحب في الله

٤٨٨٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
 الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا^(٩)،
 إِلَّا أَكْرَمَ رَبُّهُ، عَزَّ وَجَلَّ»^(١٠).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند، وهو الصواب.

(٤) كذا بالمخطوط، وصوابه: سعيد بن أبي سعيد الخدري.

(٥) بالمسند: عن أبيه، أنه شكأ.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أنه أشبه المرسل.

(٧) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من المجمع.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٠/١٠)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد حسن.

(٩) بالمسند: عبد الله.

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٩/٥)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز =

١٤ - باب ما تواد اثنان فيفرك بينهما إلا الذنب^(١)

٤٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَيْطٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْفَلَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا»، وَقَالَ بِيَدِهِ: إِلَى صَدْرِهِ، «وَمَا تَوَادَّ رَجُلَانِ فِي اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَتَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا حَدَثَ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ، وَالْمُحَدَّثُ شَرٌّ، وَالْمُحَدِّثُ شَرٌّ»^(٢).

٤٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ»، وَيَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا تَوَادَّ ائْتَانِ فَيَفْرَقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا»^(٣).

١٥ - باب في المتحايين في الله تعالى

٤٨٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بُهْرَامَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ جَمَعَ قَوْمَهُ، قَلَّتْ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ [إِلَى النَّاسِ]^(٤) بَوَجْهِهِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا وَاعْقِلُوا وَاعْلَمُوا، أَنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ، عَلَى مَنَازِلِهِمْ^(٥) وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ مِنْ قَاصِيَةِ النَّاسِ، وَأَلْوَى بِيَدِهِ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَاسٌ مِنَ النَّاسِ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ، وَقُرْبِهِمْ مِنَ

= (٢٤٦٤٧)، السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٧٨/١)، التبريزي في المشكاة (٥٠٢٢)، الألباني

في الصحيحة (١٢٥٦).

(١) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من المجمع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/١٠)، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٨/٢).

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) بالمسند: مجالسهم.

اللَّهِ انْعَتَهُمْ لَنَا، [ب/٣٩٩] يَعْنِي صِفَهُمْ لَنَا؟ فَسَرَّ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسُؤَالِ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ نَاسٌ مِنْ أَفْنَاءِ النَّاسِ، وَنَوَازِعِ الْقَبَائِلِ، لَمْ تَصِلْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ مُتَقَارِبَةٌ، تَحَابُّوا فِي اللَّهِ وَتَصَافَوْا، يَضَعُ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، فَيَجْلِسُهُمْ عَلَيْهَا فَيَجْعَلُ، وَجُوهَهُمْ نُورًا، وَيَبَاهُتُمْ نُورًا، يَفْرَعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَفْرَعُونَ، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^(١).

٤٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَحْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، [عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ]^(٢)، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ^(٣) النَّبِيِّ ﷺ فَزَلَّتْ عَلَيْهِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ» [المائدة: ١٠١] قَالَ: فَفَحْنُ نَسَأَلُهُ، أَوْ قَالَ: «لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِمَقْعَدِهِمْ»^(٤)، وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ^(٥).

٤٨٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَالِكٍ، أَوْ أَبُو مَالِكٍ^(٦).

١٦ - باب منه

٤٨٩٤ - حَدَّثَنَا هَيْثُمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَحْسَبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي فِي ظِلِّ عَرْشِي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١٠، ٢٧٧)، وقال: رواه كله أحمد، والطبراني، وزاد... ورجاله وثقوا.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) بالمسند: عند.

(٤) بالمسند: لمقعدهم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٥، ٣٤٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١٠، ٢٧٧).

(٦) وقال: رواه كله أحمد، والطبراني بنحوه، وزاد: على منابر من نور من لؤلؤ قدام الرحمن، ورجاله وثقوا.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/١٠)، وقال:

رواه أحمد، والطبراني، وإسنادهما جيد.

١٧ - باب منه في المتحايين

٤٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مَخْلَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي زُمَيْلٍ، إِمْلَاءً مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْفَزَارِيُّ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَلَقَبَهُ أَبُو الْمَلِيحِ، يَعْنِي الرَّقِّيَّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حِمَصَ، فَإِذَا فِيهِ حَلْقَةٌ فِيهَا اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَفِيهِمْ شَابٌّ أَكْحَلُ بَرَّاقُ الثَّنَائِيَا مُحْتَبٍ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ فَسَأَلُوهُ^(١) فَأَخْبَرَهُمْ، فَاتْتَهُوْا إِلَى خَبْرِهِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَى بَعْضَهُمْ، فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْصَرَفُوا، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ دَخَلْتُ، فَإِذَا مُعَاذٌ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةِ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ عِنْدَهُ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ جَلَسْتُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ السَّارِيَةَ، ثُمَّ احْتَبَيْتُ سَاعَةً^(٢) لَا أَكَلُّمُهُ، وَلَا يُكَلِّمُنِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَجِبُكَ لِغَيْرِ دُنْيَا أُصِيبُهَا مِنْكَ^(٣)، وَلَا قَرَابَةَ بَيْنِي وَبَيْنِكَ، قَالَ: فَلَأَيُّ شَيْءٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَفَتَّرَ حَبِيبِي، ثُمَّ قَالَ: فَأَبَشِّرْ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ يَغْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ»، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَأَلْقَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، قَالَ فَحَدَّثْتُهُ [٤٠٠/أ] بِالَّذِي حَدَّثَنِي مُعَاذٌ، فَقَالَ عُبَادَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، عَلَى مَنْابِرٍ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمُ النَّبِيُّونَ وَالصَّادِقُونَ»^(٤).

قلت: عند الترمذي طرف منه من حديث معاذ.

٤٨٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ الْوَلِيدِ

(١) بالمسند: سألوه.

(٢) بالمسند: فلبثت ساعة.

(٣) بالمسند: أرحوها منك.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨/٥، ٣٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٧٨)،

(٢٧٩)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني باختصار، والبزار بعض حديث عبادة فقط،

ورجال عبد الله والطبراني وثقوا.

ابن^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْعَبْدِيِّ، أَوْ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: جَلَسْتُ مَجْلِسًا فِيهِ عَشْرُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِمْ شَابٌّ حَدِيثُ السِّنِّ حَسَنُ الْوَجْهِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٢).

٤٨٩٧ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمِيُّ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِجَلٌ، يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حِمَصَ فَجَلَسْتُ إِلَى حَلْقَةٍ، فِيهَا اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَحْدُثُ، ثُمَّ يَقُولُ الْآخَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَتَحْدُثُ^(٣): [وَ]^(٤) فِيهِمْ رَجُلٌ أَدْعَجُ بَرَّاقُ الثَّنَائِيَا فَإِذَا شَكُّوا فِي شَيْءٍ رَدُّوهُ إِلَيْهِ، وَرَضُوا بِمَا يَقُولُ فِيهِ، قَالَ: فَلَمْ أَجْلِسْ قَبْلَهُ، وَلَا بَعْدَهُ مَجْلِسًا مِثْلَهُ، فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ، وَمَا أَعْرِفُ اسْمَ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَلَا مَنْزِلَهُ، قَالَ: فَبِتُّ بِلَيْلَةٍ مَا بَتُّ بِمِثْلِهَا، قَالَ: وَقُلْتُ: أَنَا رَجُلٌ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، وَجَلَسْتُ إِلَى أَصْحَابِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَعْرِفُ اسْمَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، وَلَا مَنْزِلَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا أَنَا بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانُوا إِذَا شَكُّوا فِي شَيْءٍ رَدُّوهُ إِلَيْهِ يَرْكَعُ إِلَى بَعْضِ أَسْطُوَانَاتِ الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَانِبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ لِلَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَأَخَذَ بِحُبُوتِي حَتَّى أَدْنَانِي مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ لَتُحِبُّنِي لِلَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، إِنِّي لِأُحِبُّكَ لِلَّهِ، قَالَ: فَيَأْتِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِ اللَّهِ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ^(٥)، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ». قَالَ: فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ مِنَ الَّذِينَ^(٦) كَانُوا مَعَهُ، قُلْتُ: حَدَّثَنِيهِ^(٧) الرَّجُلُ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَقُولُ لَكَ إِلَّا حَقًّا، قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ:

(١) في المسند: أبي، وهي زيادة. انظر: تهذيب التهذيب (١٤٠/١١)، وما أثبت هو الصواب. والله أعلم، كما في أطراف المسند (٧١٦٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند: فيحدث، قال.

(٤) ما بين العقوفين من المسند.

(٥) بالمسند: إن المتحابون بجلال الله في ظل الله وظل عرشه.

(٦) بالمسند: من القوم.

(٧) بالمسند: قلت: حديثًا حدثني الرجل.

قَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ، وَأَفْضَلَ مِنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَأْتُرُ عَنْ رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ فِيَّ». قَالَ: قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا عِبَادَةُ بَنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ^(١).

٤٨٩٨ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَإِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ عَيْسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ^(٢) [٤٠٠/ب]، فَإِذَا أَنَا بِفَتَى بَرَّاقِ الشَّيَا، وَإِذَا النَّاسُ حَوْلَهُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ هَجَرْتُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالْهَجِيرِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ: بِالْتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي فَاتَّظَرْتُهُ حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ^(٣)، فَأَخَذَ بِحُبُوبَةِ رِدَائِي فَجَبَدَنِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَبَشِيرُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَجَبَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ»^(٤).

٤٨٩٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ، فَذَكَرَهُ بِإِخْتِصَارٍ^(٥).

٤٩٠٠ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ حَيْسِبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ مَسْجِدَ أَهْلِ دِمَشْقٍ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى لَقِيتُ عِبَادَةَ بَنِ الصَّامِتِ، فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨/٥).

(٢) بالمسند: مسجد دمشق.

(٣) بالمسند: الله.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٣/٥، ٢٣٦، ٢٤٧).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) بالمسند: للمتحابين.

وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ^(١) فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَايِينَ^(٢) فِيَّ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ^(٣).

٤٩٠١ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ بُرْقَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِيَّ»^(٤).

٤٩٠٢ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي شَهْرٌ، حَدَّثَنِي أَبُو ظَبْيَةَ، قَالَ: إِنَّ شُرْحَبِيلَ بْنَ السَّمْطِ دَعَا عَمْرُو بْنَ عَبْسَةَ السُّلَمِيَّ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبْسَةَ، هَلْ أَنْتَ مُحَدَّثِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ أَنْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ تَزْيِيدٌ وَلَا كَذِبٌ، وَلَا تُحَدِّثْنِيهِ عَنْ آخَرَ سَمِعَهُ مِنْهُ غَيْرِكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: قَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَافُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ مِنْ أَجْلِي»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٥).

١٨ - باب من أحب أحدًا فليعلمه^(٦)

٤٩٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا سَالِمٍ الْحِيشَانِيَّ أَتَى إِلَى أَبِي أُمَيَّةَ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ لِلَّهِ، وَقَدْ جِئْتُكَ فِي مَنْزِلِكَ»^(٧).

(١) بالمسند: المتبازلين.

(٢) بالمسند: المتزاورين.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٦/٥، ٢٣٧، ٢٣٩).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/١٠)، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات.

(٦) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من مجمع الزوائد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٥/٥، ١٧٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/١٠)،

(٢٨٢)، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن.

٤٩٠٤ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، فَذَكَرَهُ فِي أَمِّ مِنْهُ ^(١).

١٩ - باب إن أرواح المؤمنين تلتقى ^(٢)

٤٩٠٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ [٤٠١/أ] ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ مَا رَأَى أَحَدٌ مِنْهُمْ ^(٣) صَاحِبَهُ قَطُّ» ^(٤).

٤٩٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «لَيْلَتَيَانِ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ» ^(٥).

٢٠ - باب فيمن لا صبوة له ومن ينشأ في العبادة ^(٦)

٤٩٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبَوَةٌ» ^(٧).

٢١ - [باب] ^(٨)

٤٩٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ اْعْمَلْ كَأَنَّكَ تَرَى، وَعَدَّ نَفْسَكَ

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) هذا العنوان بعضه غير ظاهر، وأضفت إليه ليستقيم المعنى.

(٣) بالمسند: أحدهم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٥/٢)، (٢٢٠).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من المجمع.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/١٠)، وقال:

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف

السادة المتقين (٦٠٨/٨)، السيوطي في جمع الجوامع (٥٠٤٠)، ابن أبي عاصم في السنة

(١/٢٥٠)، ابن الجوزي في زاد المسير (٥٠/٧).

(٨) هذا العنوان لا يظهر بالمخطوط، ولم أقف عليه بالمجمع.

مَعَ الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ»^(١).

٢٢ - باب ما يقول إذا خاف شيئاً من ذلك^(٢)

٤٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيَّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، رَجُلٍ مِنْ بَنِي كَاهِلٍ، قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزْنٍ، وَفَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ، أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ مَأْذُونٌ لَنَا، أَوْ غَيْرُ مَأْذُونٍ، قَالَ: بَلْ أَخْرَجُ مِمَّا قُلْتُ، خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ»، فَقَالَ لَهُ، مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ»^(٣)»^(٤).

٢٣ - باب منه^(٥)

٤٩١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرَّفْعَةِ وَالِدِّينِ^(٦)، وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ»، وَهُوَ يَشْكُ فِي السَّادِسَةِ، قَالَ: «فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْأَجْرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ^(٧) نَصِيبٍ»^(٨)، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣/٢).

(٢) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من المجمع، وهذا الشيء هو الرياء.

(٣) بالمسند: نعلم.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي علي، ووثقه ابن حبان. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢٨١/٨)، السيوطي في الدر المنثور (٢٥٧/٤)، البخاري في التاريخ الكبير (٥٨/٩)، ابن كثير في التفسير (٣٤٤/٤)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٧٦/١).

(٥) هذا الحديث جاء في المجمع تحت عنوان: باب ما جاء في الرياء.

(٦) بالمسند: الدين النصر.

(٧) حرف الجر: من، لم يرد في المسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١٠)، =

قَالَ أَبِي: أَبُو سَلَمَةَ هَذَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَسْلَمِيِّ^(١).

٤٩١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْخَزَاعِيِّ^(٢)، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ (ح) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو الشَّعْثَاءِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ السَّرَّاجِ^(٣)، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَذَكَرَهُ، وَهَذَا لَفْظُ الْمُقَدَّمِيِّ^(٤).

٤٩١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فَذَكَرَهُ^(٥).

٤٩١٣ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبِرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا [٤٠١/ب] قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٦).

٤٩١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، قَالَ^(٧) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: قَالَ ابْنُ غَنَمٍ: لَمَّا دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْجَائِيَةِ أَنَا، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ الْفَيْنَا^(٨) عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ وَشِمَالِ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَمِينِهِ، فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَنَا، وَنَحْنُ نَتَنَجَّى وَاللَّهُ أَعْلَمُ فِيمَا نَتَنَجَّى^(٩)، قَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: لَئِنْ طَالَ بِكُمَا عُمْرُ أَحَدِكُمَا، أَوْ كِلَاكُمَا

= وقال: رواه أحمد وابنه من طرق، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) صوابه: القسملی. انظر: الأنساب للسمعاني (٤٢٠/١٠)، وضبطها بقوله: بفتح القاف، وسكون المهملة، وفتح الميم، بعدها لام، هذه النسبة إلى القساملة، وهي قبيلة من الأزد نزلت البصرة. انظر هامش أطراف المسند (١٢).

(٢) بالمسند: أبي سلمة الخراساني.

(٣) بأطراف المسند: مغيرة الراج.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٤/٥).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) بالمسند: قال: قال.

(٨) بالمسند: لقينا.

(٩) بالمسند: بما نتناجى، وذاك قوله.

لِيُوشِكَنَّ أَنْ تَرِيَ الرَّجُلَ مِنْ نَبِحِ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي مِنْ وَسَطِ قَرَأِ الْقُرْآنِ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ قَدْ أَعَادَهُ^(١) وَأَبْدَاهُ، مَا حَلَّ حَلَالَهُ^(٢)، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَتَرَكَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، لَا يَحُورُ فِيكُمْ إِلَّا كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيِّتِ، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ وَعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ^(٣)، فَقَالَ شَدَّادُ: إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَحْوَفُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ، لَمَّا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِنَ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشَّرْكِ»، فَقَالَ عَبْدُهُ بِنُ الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ: اللَّهُمَّ غَفْرًا، أَوْلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا: «أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ بَيَسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ». فَأَمَّا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا هِيَ شَهَوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نِسَائِهَا وَشَهَوَاتِهَا، فَمَا هَذَا الشَّرْكَ الَّذِي تُخَوِّفُنَا بِهِ يَا شَدَّادُ؟ فَقَالَ شَدَّادُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلًا يُصَلِّي لِرَجُلٍ أَوْ يَصُومُ لِرَجُلٍ أَوْ يَتَصَدَّقُ^(٥)، أَتَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ^(٦) أَشْرَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ وَاللَّهِ إِنَّ^(٧) مَنْ صَلَّى لِرَجُلٍ أَوْ صَامَ لَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ لَهُ لَقَدْ أَشْرَكَ، [فَقَالَ شَدَّادُ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَامَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٨)، فَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عِنْدَ ذَلِكَ: أَفَلَا يَعْبُدُ اللَّهُ إِلَى مَا أُبْتَغَى^(٩) بِهِ وَجْهَهُ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ كُلِّهِ، فَيَقْبَلُ مَا خَلَصَ لَهُ، وَيَدَعُ مَا أَشْرَكَ^(١٠) بِهِ، فَقَالَ شَدَّادُ عِنْدَ ذَلِكَ: إِنِّي^(١١) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا، فَإِنِ حَشَدَهُ عَمَلُهُ

(١) بالمسند: فأعادته.

(٢) بالمسند: وأحل حلاله.

(٣) بالمسند: فجلسنا إلينا.

(٤) بالمسند: أرايتكم.

(٥) بالمسند: أو يصوم له، أو يتصدق له.

(٦) بالمسند: لقد.

(٧) بالمسند: إنه.

(٨) ما بين المعوقين من المسند.

(٩) بالمسند: عند ذلك إلى ما أبتغى منه وجهه من ذلك به وجهه.

(١٠) بالمسند: يشرك.

(١١) بالمسند: فإني.

قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ، أَنَا (١) عَنْهُ غَنِيٌّ (٢).

قلت: عند ابن ماجه طرف منه.

٢٤ - باب منه

٤٩١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةٌ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هِنْدٍ الدَّارِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ مَقَامَ رِبَاءٍ وَسَمِعَهُ، رَأَى اللَّهَ تَعَالَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمِعَ» (٣).

٤٩١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا بَكَّارٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهَ بِهِ» (٤).

٤٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (٥)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ، سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ، وَصَغْرَهُ وَحَقْرَهُ». فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ (٦).

(١) بالمسند: وأنا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٢٥، ١٢٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٠)، (٢٢١)، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وثقه أحمد وغيره، وضعفه غير واحد، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٧٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٣)، وقال: رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: ... والطبراني بنحوه، ورجال أحمد والبزار وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٢، ٢٢٣)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني، وأسانيدهم حسنة.

(٥) بالمسند: يحيى بن سعيد، بدلاً من: محمد بن جعفر.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/١٦٢، ٢١٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٢)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، أي ما بالمجمع، والأوسط بنحوه، وقال: ... ورواه أحمد باختصار قول ابن عمر، وقال: ... وسمى الطبراني الرجل، وهو خيثمة بن عبد الرحمن، فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح.

٤٩١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: كُنَّا [٤٠٢/أ] جُلُوسًا فِي بَيْتِ^(١) أَبِي عُبَيْدَةَ، فَذَكَرَ^(٢) الرِّبَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ يُكْنَى بِأَبِي يَزِيدَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِاخْتِصَارٍ^(٣).

٢٥ - باب كراهية إظهار العمل^(٤)

٤٩١٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حِطَّانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِرَجُلٍ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يَوْمَنَا هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِدٌ هَذَا الْيَوْمَ، فَخَطَبَ، فَقَالَ: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يَوْمَنَا هَذَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى تَمَنَيْتُ^(٥) أَنْ الْأَرْضَ سَاخَتْ بِي^(٦).

٤٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَمَا زَالَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنْ أَسِيخَ فِي الْأَرْضِ»^(٧).

٢٦ - باب لو عمل أحد في صخرة صماء خرج عمله إلى الناس^(٨)

٤٩٢١ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَاءَ، لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ، لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَأَنَّهَا مَا كَانَ»^(٩).

(١) بالمسند: عند.

(٢) بالمسند: فذكروا.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من المجمع.

(٥) بأطراف المسند: تمنيا (٨٨٦٣).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤١٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٥)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن ثابتاً البنانى، قال: حدثنى من سمع حطان، ولم يسمه.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٠٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بالموضع السابق.

(٨) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٥)، وقال: =

٢٧ - باب احتقار العبد عمله يوم القيامة^(١)

٤٩٢٢ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُحِرُّ عَلَيَّ وَجْهَهُ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ يَوْمَ يَمُوتُ»^(٢)، فِي مَرَضَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِحَقْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٤٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا خَرَّ عَلَيَّ وَجْهَهُ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَيَّ أَنْ يَمُوتَ هَرَمًا فِي مَرَضَاتِ اللَّهِ»^(٤) عَزَّ وَجَلَّ، لِحَقْرَهُ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَلَوْ دَأَّ أَنَّهُ يُرَدُّ إِلَيَّ الدُّنْيَا كَيْمَا يَزْدَادَ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ»^(٥).

٢٨ - باب الأمر بالتقوى والقول السديد

٤٩٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ قَالَ: «عَلَيَّ مَكَانِكُمْ أَتْبَتْوَا»، ثُمَّ أَتَى الرَّجَالَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي»^(٦) أَنْ أَمُرْكُمْ، أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا»^(٧)، فَذَكَرَهُ.

= رواه أحمد، وأبو يعلى، وإسنادهما حسن. أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٥٦٠/٣)، المتقى الهندى فى الكنز (٥٢٧٤)، ابن كثير فى التفسير (١٤٧/٤)، وفى البداية والنهاية (١٢٥/٢).

(١) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط، ونقلته من المجمع.

(٢) بالمسند: يموت هرمًا.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٥/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٥/١٠)، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد.

(٤) بالمسند: فى طاعة.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٥/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٢٥/١٠)، وقال: رواه أحمد موقوفًا، ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: المتقى الهندى فى الكنز (٤٣١٢٠)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٩٧/٤).

(٦) بالمسند: يأمرنى.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩١/٤، ٤١٣).

٤٩٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنِ لَيْثٍ، فَذَكَرَ

نَحْوَهُ (١).

٢٩ - باب جامع في المواعظ

٤٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ:

خَرَجَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَنَادَى ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّدَرُونَ» (٢) مَا مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ؟ [.....] (٣) «مَثَلُ قَوْمٍ خَافُوا عَدُوًّا يَأْتِيهِمْ، فَبَعَثُوا رَجُلًا يَتَرَايَا لَهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، أَبْصَرَ الْعَدُوُّ، فَأَقْبَلَ لِيُنْذِرَهُمْ وَحَشِيى أَنْ يُدْرِكَهُ الْعَدُوُّ قَبْلَ أَنْ يُنْذِرَ قَوْمَهُ، فَأَهْوَى بِثَوْبِهِ أَيُّهَا النَّاسُ، أُتَيْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ، أُتَيْتُمْ»، ثَلَاثَ مِرَارٍ (٤).

٤٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، [٤٠٢/ب] حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا كُفَّارَ الذُّنُوبِ، فَإِنَّمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ (٥)، كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنٍ وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، حَتَّى أَنْضَحُوا خُبْرَتَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذَ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكُ».

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو ضَمْرَةَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ سَهْلِ بْنِ

سَعْدٍ، قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَهَاتَيْنِ»، ثُمَّ (٦) فَرَّقَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، ثُمَّ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ فَرَسِي رِهَانَ»، ثُمَّ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ طَلِيعَةً، فَلَمَّا خَشِيَ أَنْ يُسْبَقَ الْأَحْ بَثْوَبِهِ أُتَيْتُمْ أُتَيْتُمْ». ثُمَّ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا ذَاكَ» (٧).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند: تدرؤن.

(٣) بالمسند: قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «مثلي ومثلكم».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/٢)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) من قوله: فإنما... لم يرد بالمسند.

(٦) بالمسند حرف العطف: و.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠/١٠)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الثلاثة من طريقين، ورجال أحدهما

رجال الصحيح، غير عبد الوهاب بن الحكم، وهو ثقة.

٤٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ، وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ الدِّينَ، فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسَلِّمُ عَبْدًا حَتَّى يَسَلِّمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ حَارَةَ بَوَائِقِهِ»، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَيَنْفِقَ مِنْهُ فَيَبَارِكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتْرُكُهُ ^(١) خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنَّهُ ^(٢) يَمْحُو السَّيِّئَ بِالْحَسَنِ، إِنَّ الْخَبِيثَ لَا يَمْحُو الْخَبِيثَ» ^(٣)

٤٩٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، أَخْبَرَنِي بِحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيمًا، وَلِسَانَهُ صَادِقًا، وَنَفْسَهُ مُطْمَئِنَّةً، وَخَلِيقَتَهُ مُسْتَقِيمَةً، وَجَعَلَ أُذُنَهُ مُسْتَمِعَةً، وَعَيْنَهُ نَاطِرَةً، فَأَمَّا الْأُذُنُ فَتَمَعُ، وَالْعَيْنُ مُقِرَّةٌ ^(٤) لِمَا يُوعَى الْقَلْبُ، وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ جَعَلَ قَلْبَهُ وَاعِيًا» ^(٥).

٣ - باب في قرب الساعة

٤٩٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ جَمِيعًا، إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي» ^(١).

(١) بالمسند: يترك.

(٢) بالمسند: لكن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/١).

(٤) بالمسند: بمقره.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٧/٥). أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور

(٢/٢٣٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (١/٥٦، ٣/٥٥١)، التبريزي في المشكاة (٥٢٠٠)،

المتقى الهندي في الكنز (٢٥٥). السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/٥١).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣١١)، وقال:

رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال . . . ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤٩٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشِيرُ بِأَصْبَعِيهِ، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ»^(١).

٤٩٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٤٩٣٣ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنِ أَبِي خَالِدٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٩٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ وَهْبِ السَّوَائِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ، كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ، وَإِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُهَا». وَجَمَعَ الْأَعْمَشُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى، وَقَالَ مُحَمَّدٌ مَرَّةً: «إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي»^(٤).

٣١ - باب ما جاء في الأمل والأجل^(٥)

٤٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرَزًا^(٦)، ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ، ثُمَّ غَرَزَ الثَّلَاثَ، فَأَبْعَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ يَتَعَاطَى الْأَمَلَ، وَالْأَجَلَ يَخْتَلِعُهُ دُونَ ذَلِكَ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٢/٥، ٣٠٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٩/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢، ٣١١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال لتسبقتني فقط. ورجالهما رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي وهو ثقة.

(٥) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٦) بأطراف المسند: عودًا (٨٥٤٢).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهو ثقة.

٣٢ - باب في حسب الرجل ودينه^(١)

٤٩٣٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كَرَّمُ الرَّجُلِ دِينُهُ، وَمُرْوَةٌ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»^(٢).

٣٣ - باب في الصمت

٤٩٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَكَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

٤٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فُجْمَيْهِ، وَفَرَجَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤).

٤٩٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنِي تَمِيمُ بْنُ يَزِيدَ، مَوْلَى بَنِي زَمْعَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ^(٥): «أَيُّهَا النَّاسُ تُتَانِ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، [قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ

(١) هذا العنوان بعضه غير ظاهر في المخطوط وأضفت إليه من المجمع بعض الكلمات.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٥/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والبخاري ولفظه حسب المرء ماله وكرمه تقوه، وقال: الحسب المال والكرم التقوى، أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (١٢٣/١، ١٦٣/٢)، الدارقطني في السنن (٣٠٣/٣)، العجلوني في كشف الخفا (١٦١/١، ٣٩٧)، ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٢١/٢)، ابن عدی في الكامل (٢٣١٣/٦)، السيوطي في الدر المنثور (٧٤/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني في حديث طويل ورجال أحمد رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني والظاهر أن الرد أي الذي سقط عند أحمد هو سليمان بن يسار.

(٥) بالمسند: ثم قال.

الأنصار، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تُخْبِرْنَا مَا هُمَا، ثُمَّ قَالَ: «اِنَّانِ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١)، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الثَّلَاثَةُ أَجْلَسَهُ^(٢) أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: تَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ يُبَشِّرُنَا فَنَمْنَعُهُ؟ قَالَ^(٣): إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكْبَلَ النَّاسُ، فَقَالَ: «بَيْنَانِ مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ»^(٤).

٣٤ - باب فيما يحتقر من الكلام

٤٩٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ بِلَالٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكْلٍ، وَعَنْ صِلَةَ بْنِ زُفْرِ^(٥)، وَعَنْ سَلِيكِ الْغَطْفَانِيِّ^(٦)، ابْنِ مِسْحَلٍ، قَالُوا: خَرَجَ عَلَيْنَا حُذَيْفَةُ وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَكَلِّمُونَ كَلَامًا إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النِّفَاقَ^(٧).

٤٩٤١ - حَدَّثَنَا رُوحُ^(٨)، حَدَّثَنَا رَزِينُ بْنُ حَبِيبِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي الرَّقَادِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَصِيرُ بِهَا مُنَافِقًا، وَإِنِّي لَأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْيَوْمِ^(٩) الْمَجْلِسِ عَشْرَ مَرَّاتٍ^(١٠).

٤٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا رَزِينُ الْجُهَنِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعَ مَرَّاتٍ^(١١).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) بالمجمع: حبسه.

(٣) بالمسند: فقال.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجال الصريح خلا تميم وهو ثقة.

(٥) وعن: «زفر» بالمخطوط وبالمجمع أيضا.

(٦) بالمسند: سليك بن مسحل الغطفاني.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وأحمد ورجال ثقات إلا أن ليث بن أبي سليم مدلس.

(٨) بالمسند: وكيع.

(٩) بالمسند: اليوم في.

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٦/٥).

(١١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/٥).

٣٥ - باب منه

٤٩٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْبٍ، عَنْ أُمِّهِ، ابْنَةِ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ^(١)، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْنُو مِنْ الْجَنَّةِ حَتَّى يَكُونَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا قِيدُ ذِرَاعٍ، فَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ فَيَتَبَاعَدُ مِنْهَا أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءَ»^(٢).

٤٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِنَّ [٤٠٣/ب] الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يُرِيدُ بِهَا بَأْسًا إِلَّا لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ، فَإِنَّهُ لَيَقْعُ مِنْهَا أَبْعَدَ مِنَ السَّمَاءِ»^(٣).

٣٦ - باب فى التنعيم

٤٩٤٥ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَنْعَمٍ، عَنْ مَرْيَحِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ بِهِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِيَّاكَ وَالتَّنْعَمُ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ»^(٤).

٤٩٤٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، فَذَكَرَهُ^(٥).

٣٧ - باب النهى عن التبقيير

٤٩٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ طَيْمِ، عَنْ عَبْدِ

(١) بالمسند: الغفارى.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٤/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٧/٠١)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد وثق.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله وتقوا على ضعف فى بعضهم. أطراف الحديث عند: الترمذى (٢٣١٤)، السيوطى فى جمع الجوامع (٥٥٣٤، ٥٥/٥)، الزبيدى فى الإتحاف (٤٦٨/٧)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٥٣٦/٣)، رواه الطبرانى فى الكبير (٣٥٦/١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٤، ٢٤٣/٥).

(٥) انظر الحديث السابق. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٠/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

اللَّهِ، قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّبَقُّرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. فَقَالَ أَبُو حَمْرَةَ وَهُوَ (١)
جَالِسًا عِنْدَهُ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَحْرَمُ الطَّائِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «فَكَيْفَ بِأَهْلِ بَرَاذَانَ، وَأَهْلِ بِالْمَدِينَةِ، وَأَهْلِ كَذَا»، قَالَ (٢): سَمِعْتَهُ،
فَقُلْتُ لِأَبِي التِّيَّاحِ مَا التَّبَقُّرُ؟ فَقَالَ: الْكُثْرَةُ (٣).

٤٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ، عَنْ أَبِي (٤) الْأَخْرَمِ،
رَجُلٍ مِنْ طَيِّبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْمَرْفُوعَ مِنْهُ (٥).

٤٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ، فَذَكَرَ بَعْضَهُ (٦).

٤٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَخْشَى أَنْ أَكُونَ قَدْ
هَلَكْتُ، إِنِّي مِنْ أَكْثَرِ قُرَيْشٍ مَالًا. فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ أَنْفِقْ (٧).

٣٨ - باب فيما يكفى ابن آدم من الدنيا

٤٩٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي أَبُو حَسِبَةَ (٨) مُسْلِمٌ
ابْنُ أُكَيْسٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، قَالَ: ذَكَرَ مَنْ دَخَلَ

(١) بالمسند: وكان جالسًا.

(٢) بالمسند: قال شعبة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١٠)، وقال:
رواه أحمد بأسانيد وفيها رجل لم يسم.

(٤) بالمسند: ابن.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) انظر الحديث السابق.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٧/٦) بتمامه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥١/١٠)، وقال:
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٨) حِسْبَةُ: بكسر الحاء وسكون السين المهملة وفتح الفاء المعجمة الواحدة قاله الدارقطني في
المؤتلف والمختلف (٦٧٧/٢)، وابن ماكولا في الإكمال (٤٧١/٢)، انظر هامش أطراف المسند
(٨٧٢٧).

عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ فَقَالَ: نَبِكِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمًا مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيُفِيءُ عَلَيْهِمْ حَتَّى ذَكَرَ الشَّامَ، فَقَالَ: «إِنْ يُنْسَأُ فِي أَجْلِكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، فَحَسْبُكَ مِنَ الْخَدَمِ ثَلَاثَةٌ: خَادِمٌ يَخْدُمُكَ، وَخَادِمٌ يُسَافِرُ مَعَكَ، وَخَادِمٌ يَخْدُمُ أَهْلَكَ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ، وَحَسْبُكَ مِنَ الدَّوَابِّ ثَلَاثَةٌ: دَابَّةٌ لِرَحْلِكَ، وَدَابَّةٌ لِثِقَلِكَ، وَدَابَّةٌ لِغَلَامِكَ»، ثُمَّ هَذَا أَنَا أَنْظَرُ إِلَى بَيْتِي قَدِ امْتَلَأَ رَفِيقًا، وَأَنْظَرُ إِلَى مَرَبِطِي قَدِ امْتَلَأَ دَوَابًّا وَخَيْلًا، فَكَيْفَ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا؟ وَقَدْ أَوْصَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي، مَنْ لَقِينِي عَلَى مِثْلِ الْحَالِ الَّذِي فَارَقْتَنِي عَلَيْهَا» (١).

٣٩ - باب الاقتصاد

٤٩٥٢ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ (٢) الْحَدَّادُ، حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الْهَجْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَالَ مِنْ اقْتَصَدَ» (٣).

٤٠ - باب فيمن يرضى بما قسم له (٤)

٤٩٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ، حَدَّثَنِي أَحَدُ بَنِي سُلَيْمٍ، وَلَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَتَلَى عَبْدَهُ بِمَا أَعْطَاهُ فَمَنْ رَضِيَ [٤٠٤/أ] بِمَا قَسَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ، وَوَسَّعَهُ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٥، ١٩٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٥٣)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) بالمسند: أبو عبيدة وكذا بأطراف المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٤٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٥٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفي أسانيدهم إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف. رواه الطبراني في الكبير (١٠/١٣٣).

(٤) هذا العنوان غير ظاهر بالمخطوط ونقلته من المجمع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٧٧، ٧٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٥٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٤١ - باب فيمن صبر على العيش الشديد

٤٩٥٤ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، يَعْنِي ابْنَ بَهْرَامَ، حَدَّثَنَا شَهْرُ
ابْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَأَمْرَأَةٌ لَهُ فِي السَّلَفِ الْخَالِي لَا يَقْدِرَانِ
عَلَى شَيْءٍ، فَجَاءَ الرَّجُلُ مِنْ سَفَرِهِ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ جَائِعًا، فَذْأَصَابَتْهُ مَسْعَبَةٌ شَدِيدَةٌ،
فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: [أ] (١) عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَبَشِيرُ أَتَاكَ رِزْقُ اللَّهِ، فَاسْتَحْتَهَا، فَقَالَ:
وَيَحَلِكُ ابْتِغَى إِنْ كَانَ عِنْدَكَ شَيْءٌ، قَالَتْ: نَعَمْ هُنَيْةٌ نَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيْهِ
الْحَوْلُ (٢)، قَالَ: وَيَحَلِكُ قَوْمِي فَابْتِغَى إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَبْزٌ فَأَتَيْتَنِي (٣)، فَإِنِّي قَدْ بَلَغْتُ
وَجَهَدْتُ، فَقَالَتْ: نَعَمْ الْآنَ يَنْضَجُ التَّنُورُ، فَلَا تَعْجَلْ، فَلَمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا سَاعَةً،
وَتَحَيَّنَتْ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ (٤)، قَالَتْ هِيَ: مِنْ عِنْدِ نَفْسِهَا لَوْ قُمْتُ فَنَظَرْتُ إِلَى تَنُورِي،
فَقَامَتْ فَوَجَدَتْ تَنُورَهَا مَلَانَ جُنُوبِ الْغَنَمِ وَرَحِييَهَا تَطْحَنُ (٥)، فَقَامَتْ إِلَى الرَّحَى
فَنَفَضَتْهَا، وَاسْتَحْرَجَتْ (٦) مَا فِي التَّنُورِ (٧) مِنْ جُنُوبِ الْغَنَمِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَوَالَّذِي
نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، عَنْ قَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ: «لَوْ أَخَذْتُ مَا فِي رَحِييَهَا، وَلَمْ تَنْفُضْهَا
لَطَحَنْتَ» (٨) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٩).

٤٩٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ الْحَاجَةِ حَرَجَ إِلَى الْبَرِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَتْ
امْرَأَتُهُ قَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَوَضَعَتْهَا، وَإِلَى التَّنُورِ فَسَجَرَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: اللَّهُمَّ ارزُقْنَا، فَنَظَرَتْ
فَإِذَا الْجَفْنَةُ قَدْ اِمْتَلَأَتْ، قَالَ: وَذَهَبَتْ إِلَى التَّنُورِ فَوَجَدَتْهُ مُمْتَلِئًا، قَالَ: فَرَجَعَ الزَّوْجُ،

(١) ما بين المعرفتين من المسند.

(٢) بالمسند: الطوى.

(٣) بالمسند: فأتى به.

(٤) بالمسند: يقول لها.

(٥) بالمسند: تطحنان.

(٦) بالمسند: وأخرجت.

(٧) بالمسند: تنورها.

(٨) بالمسند: لطحتنها.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٢١، ٥١٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٥٧)،

وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا.

قَالَ: أَصَبْتُمْ بَعْدِي شَيْئًا، قَالَتْ امْرَأَتُهُ: نَعَمْ مِنْ رَبَّنَا، فَقَامَ إِلَى الرَّحَى فذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَرَفَعَهَا لَمْ تَزَلْ تَدُورُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

٤٢ - باب ما قل وكفى خير مما كثر وألهى

٤٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، [حَدَّثَنَا بَنُو مَهْدِيٍّ]^(٢)، حَدَّثَنَا هِشَامٌ^(٣)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلِيدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِحَبَّتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى»^(٤).

٤٣ - باب فيما يسأل عنه العبد يوم القيامة

٤٩٥٧ - حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَشْرَجٌ، عَنْ أَبِي نُصَيْرَةَ، عَنْ أَبِي عَسِيبٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا فَمَرَّ بِي، فَدَعَانِي إِلَيْهِ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ فَدَعَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِعُمَرَ فَدَعَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لِصَاحِبِ الْحَائِطِ: «أَطْعِمْنَا بُسْرًا»، فَجَاءَ بَعْدَ فَوْضَعِهِ فَأَكَلَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ بَارِدٍ فَشَرِبَ، فَقَالَ: «لُتْسَأَلَنَّ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: فَأَخَذَ عُمَرُ الْعِدْقَ فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ حَتَّى تَنَاطَرَ الْبُسْرُ، قَبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتِنَّا لِمَسْتَوْلُونَ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: خِرْقَةٍ كَفَّ [٤٠٤/ب] بِهَا الرَّجُلُ^(٥) عَوْرَتَهُ، أَوْ كِسْرَةٍ سَدَّ بِهَا جَوْعَتَهُ، أَوْ حَجَرٍ يَتَدَخَّلُ فِيهِ مِنَ الْحَرِّ وَالْقُرِّ»^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥١٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري وقال ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه ورجالهم رجال الصحيح غير شيخ البخاري وشيخ الطبراني وهما ثقتان.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند ولم أره بأطراف المسند ولا بالمستدرک (٤٤٤/٢).

(٣) بالمسند: همام وهو تحريف: وهشام هو ابن أبي عبد الله الدستوائي كما في المستدرک (٤٤٤/٢). وفي تهذيب التهذيب (٤٣/١١)، انظر أطراف المسند (٧٩٤٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري في الكبير وزاد: وبعض رجال أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح.

(٥) بالمسند: الرجل بها.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨١/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/١٠)، وقال: =

٤٤ - باب التفكير في زوال الدنيا

٤٩٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ فِي مَلِكِهِ (١) فَتَفَكَّرَ، فَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ (٢)، وَأَنَّ قَدْ فِيهِ قَدْ شَغَلَهُ عَنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ، فَتَسَرَّبَ فَانْسَابَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ قَصْرِهِ فَأَصْبَحَ فِي مَمْلَكَةٍ غَيْرِهِ، فَآتَى (٣) سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَكَانَ (٤) بِهِ يَضْرِبُ اللَّبْنَ بِالْأَجْرِ، فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ بِالْفَضْلِ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى رَقِيَ أَمْرُهُ إِلَى مَلِكِهِمْ وَعِبَادَتُهُ وَفَضْلُهُ، فَأَرْسَلَ مَلِكُهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ (٥)، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، وَقَالَ: مَا لَهُ وَمَا لِي؟ قَالَ: فَرَكِبَ الْمَلِكُ إِلَيْهِ (٦)، فَلَمَّا رَأَاهُ الرَّجُلُ وَلَّى هَارِبًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْمَلِكُ رَكَضَ فِي أَثَرِهِ، فَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: فَنَادَاهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي بَأْسٌ، فَأَقَامَ حَتَّى أَدْرَكَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانَ صَاحِبُ مُلْكٍ كَذَا وَكَذَا، تَفَكَّرْتُ فِي أَمْرِي فَعَلِمْتُ أَنَّ مَا أَنَا فِيهِ مُنْقَطِعٌ، وَإِنَّهُ (٧) قَدْ شَغَلَنِي عَنْ عِبَادَةِ رَبِّي فَتَرَكْتُهُ، وَجِئْتُ هَاهُنَا أَعْبُدُ رَبِّي، فَقَالَ: مَا أَنْتَ بِأَحْوَجَ إِلَيَّ مَا صَنَعْتَ مِنِّي؟ قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ فَسَبَّيْهَا، ثُمَّ تَبِعَهُ فَكَانَا جَمِيعًا يَعْبدَانِ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُمِيتَهُمَا جَمِيعًا، قَالَ: فَمَاتَا، قَالَ: لَوْ كُنْتُ بِرُمَيْلَةٍ مِصْرَ لَأَرَيْتُكُمْ قُبُورَهُمَا بِالنَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٨).

٤٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي

=رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٤٩٦/٨)، وفي البداية (٣٢٣/٥)، الطبري في التفسير (١٨٦/٣)، التبريزي في المشكاة (٤٢٥٣).

(١) بالمسند: مملكته.

(٢) بالمسند: وإن ما هو فيه وإنه قد.

(٣) بالمسند: وأتى.

(٤) بالمسند: وكان.

(٥) بالمسند: إليه.

(٦) لفظ: إليه لم يرد في المسند.

(٧) بالمسند: فإنه.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٨/١٠)، وقال:

رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وفي إسنادهما المسعودي وقد اختلط.

سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ تَاجِرًا، وَكَانَ يَنْقُصُ مَرَّةً، وَيَزِيدُ أُخْرَى، فَقَالَ: مَا فِي هَذِهِ التَّجَارَةِ خَيْرٌ، لِأَتَمِسَّنَ تِجَارَةً هِيَ خَيْرٌ مِنْ هَذِهِ، فَبَنَى صَوْمَعَةً وَتَرَهَّبَ فِيهَا»^(١).

٤٥ - باب في مثل الدنيا

٤٩٦٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَتَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ جُعِلَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا، وَإِنْ فَرَّحَهُ وَمَلَّحَهُ، فَانظُرْ إِلَى مَاذَا^(٢) يَصِيرُ»^(٣).

٤٩٦١ - حَدَّثَنَا [أَحْمَدُ بْنُ^(٤) عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا ضَحَّاكُ مَا طَعَامُكَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اللَّحْمُ وَاللَّبَنُ، قَالَ: «نُمَّ يَصِيرُ إِلَى مَاذَا؟ قَالَ: إِلَى مَا قَدْ عَلِمْتَ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا»^(٥).

٤٦ - باب في هوان الدنيا

٤٩٦٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَازِمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَخْلَةَ جَرَبَاءَ، فَدَخَرَجَهَا أَهْلِهَا، فَقَالَ: «أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَى أَهْلِهَا؟

(١) لم أستطع الوقوف عليه.

(٢) بالمسند: فانظروا إلى ما، وبالجمع فانظر إلى ما.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١٠)، وقال:

رواه عبد الله والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير عتي وهو ثقة.

(٤) ما بين المعقوفين من أطراف المسند (٢٩٠١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١٠)، وقال:

رواه أحمد والطبراني ورجال الطبراني رجال الصحيح غير علي بن زيد بن جدعان وقد وثق.

رواه الطبراني في الكبير (٣٥٩/٨)، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب

(٤/١٧٤)، الشجرى في الأمالي (١٦١/٢)، القرطبي في التفسير (٢٢٠/١٩)، الألباني في

الصحيحة (٣٨٢).

قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى [٤٠٥/٤] أَهْلِهَا»^(١).

٤٩٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ مُؤَذِّنًا يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَجِدُونَهُ رَاعِي غَنَمٍ أَوْ عَازِبًا عَنْ أَهْلِهِ»، فَلَمَّا هَبَطَ الْوَادِي، قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ سَخْلَةٌ مَبْثُودَةٌ، فَقَالَ: «أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَى أَهْلِهَا لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا»^(٢).

٤٩٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ قَدْ أَلْقَاهَا أَهْلِهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا»^(٣).

٤٧ - باب فيمن أحب الدنيا

٤٩٦٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ بِأَخْرَجَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَّ بِدُنْيَاهُ، فَأَثَرُوا مَا يَتَّقَى عَلَى مَا يَفْنَى»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه أبو المهزم وضعفه الجمهور، وبقيه رجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٥/١٣)، البغوي في شرح السنة (٢٢٧/١٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٦/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧، ٢٨٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن مصعب وقد وثق على ضعفه وبقيه رجالهم رجال الصحيح. قلت: عبید الله بن عبد الله بن مسعود، هو ذا، وليس غيره.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجالهم ثقات. أطراف الحديث عند: الحاكم في المستدرک (٣٠٨/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٢٣٨/٣، ٣٤١/٦). المتقى الهندي في الكنز =

٤٨ - باب الدنيا دار من لا دار له

٤٩٦٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دُوَيْدٌ^(١)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُرْوَةَ^(٢)، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا دَارٌ مِّنْ لَا دَارَ لَهَا، وَلَهَا يَجْمَعُ مَنْ لَا عَقْلَ لَهَا»^(٣).

٤٩ - باب الدنيا سجن المؤمن

٤٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ^(٤) بْنُ جُنَادَةَ الْمَعَاوِرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَسَنَّتُهُ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا، فَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّنَةَ»^(٥).

٥ - باب حلوة الدنيا مرة الآخرة

٤٩٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ: يَا سَامِعَ الْأَشْعَرِيِّينَ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ الْغَائِبَ،

= (٦١٤٦)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (١٧٥/٤)، العجلونى فى كشف الخفا (٤٩١/١)،

(٣٠٧/٢)، ابن كثير فى التفسير (٤٠٤/٨)، البيهقى فى السنن الكبرى (٣٧٠/٣).

(١) بالمسند: (زويد) وهو تحريف والصواب (دويد) بدالين مهملتين الأولى مضمومة تليها الواو المفتوحة. انظر الإكمال لابن ماكولا (٣٨٧/٣)، والموتلف والمختلف للدارقطنى (١٠٠٨/٢)، وانظر أطراف المسند (١٤٩٧).

(٢) كذا بالمخطوط وبالمسند: (زرعة) وهو الصواب فأبو إسحاق لم يرو عن عروة فى المسند فيما أعلم والله أعلم، وليس (لزرعة) هذا حديث غيره بالمسند وهو غير زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد والله أعلم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧١/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٨/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير دويد وهو ثقة.

(٤) بالمسند: عبد الله بن جنادة وهو الصواب، انظر: الإكمال للحسينى (٤٣٤)، والتاريخ الكبير (٦٢/٥)، والثقات لابن حبان (٢٣/٧)، أطراف المسند (١٩٧/٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٩٧/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٨٩، ٢٨٨/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبرانى باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن جنادة وهو ثقة. رواه الطبرانى فى الكبير (٢٨٩/٦).

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حُلُوءُ الدُّنْيَا مُرَّةُ الْآخِرَةِ، وَمُرَّةُ الدُّنْيَا حُلُوءُ الْآخِرَةِ»^(١).

٥١ - باب إذا حك في نفسك شيء فدعه

٤٩٦٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ أَبِي^(٢) سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا الْإِثْمُ؟ فَقَالَ: «إِذَا حَكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعَهُ»، فذكر الحديث^(٣).

٥٢ - باب منه

٤٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ وَأْبَصَةَ بْنَ مَعْبُدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟» فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ [٤٠٥/ب] أَسْأَلُكَ عَنْ غَيْرِهِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ مَا أَنْشَرَاحَ لَهُ صَدْرُكَ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَإِنْ أَفْتَاكَ عَنْهُ النَّاسُ»^(٤).

٥٣ - باب أكل التراب خير من أكل الحرام

٤٩٧١ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَذْهَبَ إِلَى الْجَبَلِ، فَيَحْتَطِبَ، ثُمَّ يَأْتِيَ بِهِ يَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ، فَيَأْكُلَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات. رواه الطبراني في الكبير (٣٣١/٣)، أطراف الحديث عند: المنذرى في التزهيب والترغيب (١٧٦/٤)، الحاكم في المستدرک (٣١٠/٤)، السيوطى فى الدر المنثور (٢٣٨/٣). المتقى الهندى فى الكنز (٦٣١٦، ٦٣١٥)، الألبانى فى الصحیحة (١٨/٧).

(٢) بالمسند وأطرافه: ابن.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥١/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/١٠)، وقال: رواه الطبراني أى ما بالمجمع، وأحمد باختصار، أى هذا عنه ورجال أحد إسنادى الطبراني ثقات.

خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلَئِنْ يَأْخُذَ تُرَابًا فَيَجْعَلُهُ فِي فِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ فِي فِيهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١).

قلت: هو في الصحيح خلا قصة التراب.

٥٤ - باب فيمن لبس ثوبًا فيه شيء حرام

٤٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سُوْدٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحِمَصِيُّ، عَنْ عُمَانَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَنْ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَفِيهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ مَا دَامَ عَلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ أَذْخَلَ أُصْبُعِي فِي أُذُنِيهِ، ثُمَّ قَالَ: صُمْتُ إِنْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ^(٢).

٥٥ - باب فيمن ترك شيئًا لله

٤٩٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي الدَّهْمَاءِ، قَالَا: أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ^(٣) يَقُولُ: «إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ شَيْئًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بَدَّلَكَ اللَّهُ بِهِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ»^(٤).

٤٩٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد وثق. أطراف الحديث عند: البخاري (١٥٢/٢)، النسائي في الزكاة (ب ٨٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/١٠)، وقال: رواه أحمد عن طريق هاشم عن ابن عمر وهاشم لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا على أن بقية مدلس. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٤٨/٢)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٨/٦)، المتقى الهندي في كنز العمال (٩٢٥٧)، ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٩٦، ١٩٥/٢).

(٣) بالمسند: نعم سمعته.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٣/٥)، (٧٩، ٧٨/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٦/١٠)، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد ورجالها رجال الصحيح.

قَتَادَةَ، وَأَبَى الدَّهْمَاءَ، قَالَا: كَانَا يُكْثِرَانِ السَّفَرَ، نَحْوَ هَذَا الْبَيْتِ، فَأَتَيْتَا^(١) عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ الْبَدَوِيُّ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ شَيْئًا اتَّقَاءَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا»^(٢).

٤٩٧٥ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٥٦ - باب فيمن أكل حلالاً

٤٩٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطْرَفٍ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَثَلَ الْمُؤْمِنِ لَكَمَثَلِ النَّحْلَةِ أَكَلَتْ طَيْبًا، وَوَضَعَتْ طَيْبًا، وَوَقَعَتْ فَلَمْ تُكْسِرْ، وَلَمْ تُفْسُدْ»^(٥).

قلت: روى هذا في حديث طويل تقدم.

٥٧ - باب فيمن جمع أربع خلال فلا عليه ما فاته من الدنيا

٤٩٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ، فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا: حِفْظُ أَمَانَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ»^(٧).

(١) بالمسند: قالا: أتينا.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمسند: مطر، وأيضا بأطراف المسند (٥٣٩١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/١٠)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل تقدم ورجاله رجال الصحيح غير أبي سبرة وقد وثقه ابن حبان.

(٦) ابن حجية: لم يرد في المسند، ولم يرو الحارث بن يزيد عن ابن حجية فيما أعلم في المسند ولم يرو ابن حجية عن ابن عمرو غير حديث: إن المسلم المسدد ليدرك . . . وهو بنفسه الموضوع في المسند (١٧٧/٢). فلعله سهو من الناسخ.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن.

٥٨ - باب في عيش السلف^(١)

٤٩٧٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، قَالَ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُنَا فِي السَّرِيَّةِ يَا بُنَيَّ مَا لَنَا زَادَ إِلَّا السَّلْفُ مِنَ التَّمْرِ، فَيَقْسِمُهُ قَبْضَةً قَبْضَةً، حَتَّى يَصِيرَ إِلَى تَمْرَةٍ تَمْرَةٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ، وَمَا عَسَى أَنْ تُغْنِيَ التَّمْرَةَ عَنْكُمْ، قَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ^(٢)، فَبَعْدَ أَنْ فَقَدْنَاهَا فَاحْتَلَلْنَا إِلَيْهَا^(٣).

٤٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْحُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: أَقَمْتُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ سَنَةً، فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي^(٤) وَمَا لَنَا نِيَابٌ إِلَّا الْبِرَادُ الْمُفْتَقَةُ، وَإِنَّهُ^(٥) لِيَأْتِي عَلَيَّ أَحَدِنَا الْآيَامُ^(٦)، مَا يَجِدُ طَعَامًا يُقِيمُ بِهِ صُلْبَهُ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَأْخُذَ الْحَجَرَ فَيَشُدُّهُ عَلَى أَحْمَصِ بَطْنِهِ، ثُمَّ يَشُدُّهُ بِنُوبِهِ لِيُقِيمَ بِهِ صُلْبَهُ^(٧).

٤٩٨٠ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ طَعَامَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التَّمْرُ^(٨) وَالْمَاءُ، وَاللَّهُ مَا كُنَّا نَرَى سَمْرَاءَ كُمْ هَذِهِ، وَلَا نَدْرِي مَا هِيَ، وَإِنَّمَا كَانَ لِيَأْسُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النَّمَارُ، يَعْنِي بُرْدَ الْأَعْرَابِ^(٩).

(١) السَّلْفُ: بسكون اللام، الجراب الضخم، والجمع: سُلُوف، ويروى: إلا السَّفَّ من التمر، وهو الزبيل من الخوص، انظر: أطراف المسند (٢٩٦١)، وقال انظر النهاية (٣٩٠/٢).
(٢) بالمسند: ذلك يابني.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/١٠)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه المسعودي وقد اختلط وكان ثقة.
(٤) بالمسند: رأيتنا.

(٥) بالمسند: وإنا.

(٦) بأطراف المسند: أيام.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢١/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٨) بالمسند: الأسودان التمر والماء.

(٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٥، ٣٤٤/٢)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار.

٤٩٨١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ^(١)، حَدَّثَنَا بَسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: قَالَ: قَالَ أَبِي: لَقَدْ عَمَرْنَا مَعَ نَبِيِّنا ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْأَسْوَدَانِ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ: الْأَسْوَدَانِ^(٢) التَّمْرُ وَالْمَاءُ^(٣).

٤٩٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ حَاجْتُهُمَا وَاحِدَةً، فَتَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا، فَوَجَدَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِخْلَافًا، فَقَالَ لَهُ: «أَلَا تَسْتَأْذِنُ»، فَقَالَ: [إِنِّي]^(٤) لَأَفْعَلُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَطْعَمْ طَعَامًا مُنْذُ ثَلَاثٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَجُلًا فَأَوَاهُ، وَقَضَى حَاجَتَهُ^(٥).

٤٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَسْوَدٌ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُوسَى الصَّغِيرِ الطَّحَّانِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَرَجْتُ فَأَتَيْتُ حَائِطًا، قَالَ: فَقَالَ: دَلُّوْا بَتْمَرَةَ^(٦)، قَالَ: فَدَلَيْتُ حَتَّى مَلَأْتُ كَفِّي، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَاءَ، فَاسْتَعْدَبْتُ، يَعْنِي شَرِبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَطْعَمْتُهُ بَعْضَهُ، وَأَكَلْتُ أَنَا نِصْفَهُ^(٧).

قلت: وقد تقدم حديث علي أيضاً في الأذكار.

٤٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَمَارٌ، يَعْنِي أَبَا هَاشِمٍ صَاحِبَ الْبَغُوتِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ بِلَالًا بَطَّأَ عَنِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَبَسَكَ؟» قَالَ: مَرَرْتُ بِفَاطِمَةَ، وَهِيَ تَطْحَنُ وَالصَّبِيُّ يَبْكِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ الرَّحَا، وَكَفَيْتِنِي

(١) بالمسند: حدثنا سليمان حدثنا روح وسليمان من السند الذي بعده في المسند قال ذلك ابن حجر في أطراف المسند (٦٩٤٩).

(٢) لفظ: الأسودان، لم يرد بالمسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/٤)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير ورجال أحمد رجال الصحيح غير بسطام بن مسلم وهو ثقة.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

(٥) بالمسند: وقضى له حاجته. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٧/١)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسناد أحمد جيد.

(٦) بالمسند: دلو وتمر.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا إلا أن مجاهدًا لم يسمع من علي.

الصَّبِيِّ وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتَكَ الصَّبِيَّ وَكَفَيْتَنِي الرَّحَا، فَقَالَتْ: أَنَا أَرْفَقُ بِأَبْنَيْ مِثْلِكَ، فَذَلِكَ حَبْسِنِي قَالَ: «رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ»^(١).

٤٩٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: لَقَدْ أَصْبَحْتُمْ وَأَمْسَيْتُمْ تَرْغَبُونَ فِيمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيهِ، أَصْبَحْتُمْ تَرْغَبُونَ فِي الدُّنْيَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيهَا، وَاللَّهِ مَا آتَتْ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ دَهْرِهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِمَّا لَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤٠٦/ب] يَسْتَسْلِفُ.

٤٩٨٦ - وَقَالَ غَيْرُ يَحْيَى: وَاللَّهِ مَا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ مِنْ الدَّهْرِ إِلَّا وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الَّذِي لَهُ^(٣).

٤٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِصْرَ يَقُولُ: مَا أَبْعَدَ هَدْيِكُمْ مِنْ هَدْيِ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَمَّا هُوَ فَكَانَ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَأَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا^(٤).

٤٩٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هَانِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٤٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ مِنَ الدُّنْيَا ثَلَاثَةَ الطَّعَامِ، وَالنِّسَاءِ، وَالطَّيِّبِ، فَأَصَابَ ثِنْتَيْنِ، وَلَمْ يُصِبْ وَاحِدَةً، أَصَابَ النِّسَاءَ، وَالطَّيِّبَ، وَلَمْ يُصِبِ الطَّعَامَ^(٦).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٦/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن أبا هاشم صاحب الزعفران لم يسمع من أنس والله أعلم.

(٢) بالمسند: قال: فقال له بعض أصحاب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني روى حديث عمر فقط ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤، ١٩٨/٤).

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٥/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح.

٤٩٩٠ - حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرْسَلَ إِلَيْنَا آلُ أَبِي بَكْرٍ بِقَائِمَةٍ شَاةٍ لَيْلًا، فَأَمْسَكْتُ وَقَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَتْ: فَأَمْسَكْتُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَطَعْتُ قَالَتْ: فَيَقُولُ: «لِلَّذِي تَحَدَّثُهُ هَذَا عَلَى غَيْرِ مِصْبَاحٍ»^(٢).

٤٩٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٣).

٤٩٩٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا رَجُلٌ، وَالرَّجُلُ كَانَ يُسَمَّى فِي كِتَابِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَّارِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بِرُّ مَادُومٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ^(٤) ﷺ. قَالَ: وَكَانَ أَبِي قَدْ ضَرَبَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ، وَكَتَبَ عَلَيْهِ صَحَّحَ، وَإِنَّمَا ضَرَبَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ. هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ^(٥).

٤٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ بِالإِسْكَانْدَرِيَّةِ فَذَكَرُوا مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: لَقَدْ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا شَبِعَ أَهْلُهُ مِنَ الْخُبْزِ الْعَلِيثِ^(٦)، قَالَ مُوسَى: يَعْنِي الشَّعِيرَ وَالسَّلْتَ إِذَا خُلِطَا^(٧).

(١) بالمسند: أمسك.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٩٤، ٢١٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٢١، ٣٢٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وزاد . . . ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) بالمسند: لوجهه.

(٥) بالمسند بدل هذه العبارة: لم يرض الذي حدث عنه يزيد، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٤٢، ٤٤١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣١٤)، وقال: رواه أحمد وفيه عمرو بن عبيد وهو متروك.

(٦) أى: الخبز المخبوز من الشعير والسلت، والعلث والعلاقة والخلط، ويقال بالعليث بالعين المهملة أيضا، انظر هامش أطراف المسند: (٦٨٠٩، ٦٨١٠)، والنهاية (٣/٢٨٦).

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٩٨).

٤٩٩٤ - حَدَّثَنَا خَلْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ يَمُرُّ بِآلِ النَّبِيِّ ﷺ هِلَالًا، ثُمَّ هِلَالًا، لَا يُوقَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ يَتُوبُهُمُ النَّارُ لِخُبْرٍ، وَلَا لِطَبِيخٍ، فَقَالُوا: بَأَى شَيْءٍ كَانُوا يَعْيشُونَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: بِالْأَسْوَدَانِ^(١)، التَّمْرِ وَالْمَاءِ، وَكَانَ لَهُمْ حَيْرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، جَزَاهُمْ^(٢) اللَّهُ خَيْرًا لَهُمْ مَنَاحٍ يُرْسِلُونَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْ لَبَنٍ^(٣).

٤٩٩٥ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ سُوَيْدٍ أَبُو مُعَلَّى، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةُ طَوَائِرَ، فَأَطَعَمَ خَادِمَهُ طَائِرًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ بِهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئًا، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ غَدٍ»^(٤).

٤٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى [٤٠٧/أ] سَرِيرٍ مُضْطَجِعٍ مُرْمَلٍ بِشَرِيطٍ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَدَخَلَ عُمَرُ فَانْحَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْجِرَافَةً، فَلَمْ يَرِ عُمَرُ بَيْنَ جَنْبِهِ، وَبَيْنَ الشَّرِيطِ ثَوْبًا، وَقَدْ أَثَّرَ الشَّرِيطُ بِجَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَكَى عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يُبْكِيكَ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَبْكِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ كِسْرِي وَقَيْصَرَ، وَهُمَا يَعْثَبَانِ فِي الدُّنْيَا فِيمَا يَعْثَبَانِ فِيهِ، وَأَنْتَ [يَا]^(٥) رَسُولَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ؟» قَالَ عُمَرُ: بَلَى، قَالَ: «فِيْنَهُ كَذَاكُ»^(٦).

(١) بالمسند: الأسودين.

(٢) بالمسند: وجزاهم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٠٤، ٤٠٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣١٥)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن، ورواه البزار كذلك.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٩٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٣٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير هلال أبي المعلى وهو ثقة.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٤٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٢٦)، وقال: =

٤٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ، قَدْ أَثْرَفَ فِي جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتَ فِرَاشًا أَوْثَرَ مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: «مَا لِي وَاللَّذُنْيَا، مَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَاسْتَنْظَلَ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ سَاعَةً^(١)، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(٢).

٤٩٩٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ^(٣)، حَدَّثَنَا دُوَيْدٌ^(٤)، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رُوْمَانَ، مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، مَا رَأَى مُنْخُولًا^(٥)، وَلَا أَكَلَ خُبْزًا مُنْخُولًا، مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيَّ أَنْ قُبِضَ. فَقُلْتُ لَهَا: كَيْفَ كُنْتُمْ^(٦) تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ، قَالَتْ: كُنَّا نَقُولُ أَفْ أَفْ^(٧).

٤٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَمَّارٌ أَبُو هَاشِمٍ، صَاحِبُ الزَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، نَاولَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، فَقَالَ: «هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»^(٨).

* * *

=رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه جماعة.

(١) بالمسند: ساعة من نهار.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠١/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة.

(٣) بالمسند: حسن.

(٤) بالمسند: زويد، بالذال المعجمة وفي بعض النسخ دريد وكلاهما تحريف والصواب (دويد) وهو الخراساني كما في الإكمال للحسيني (٢٣٣)، انظر: أطراف المسند (١١٦٩٥).

(٥) بأطراف المسند: منخول.

(٦) لفظ: كنتم، لم يرد بالمسند.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه سليمان بن رومان ولم أعرفه وبقيه رجاله وثقوا.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٣/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وزاد . . . ورجالهما ثقات.

٤٤ - كتاب البعث

١ - باب في موت الصالح^(١)

٥٠٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو أَحْمَدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنُوا الْمَوْتَ، فَإِنَّ هَوَلَ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ»^(٢).

قلت: تقدم بتمامه في التوبة.

٢ - باب في أرواح المؤمنين

٥٠٠١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ نَوْفَلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ذُرَّةَ بِنْتَ مُعَاذٍ تُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَتَنْزَاوِرُ إِذَا مِتْنَا وَيَرَى بَعْضُنَا بَعْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ حَتَّى إِذَا كَانَ^(٣)، يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا»^(٤).

٣ - باب عرض الأعمال على الأموات

٥٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ [٤٠٧/ب]

(١) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط وأضفته من عندي ليستقيم المعنى وإن كان الحديث سبق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٣٤)، وقال: رواه أحمد والبخاري وإسنادهما جيد.

(٣) بالمسند: كانوا.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٢٤، ٤٢٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٢٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. قلت: بهامش المخطوط كلام لا يظهر منه شيء على هذا الحديث.

كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّهِمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا»^(١).

٤ - باب قيام الساعة والنفخ في الصور^(٢)

٥٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَسْلَمَ الْحَرَّانِيِّ، عَنِ أَبِي مُرْيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْنَّفَّاحَانِ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَشْرِقِ، وَرِجْلَاهُ بِالْمَغْرِبِ»، أَوْ قَالَ: «رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَغْرِبِ، وَرِجْلَاهُ بِالْمَشْرِقِ، يَنْتَظِرَانِ مَتَى يُؤْمَرَانِ أَنْ يَنْفُخَا فِي الصُّورِ فَيَنْفُخَا»^(٣).

٥٠٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِبْعَةَ، عَنْ خَالِدِ أَبِي الْعَلَاءِ الْخَفَّابِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ وَحَتَّى جَبَّهَتُهُ وَأَصْنَعِي السَّمْعَ مَتَى يُؤْمَرُ». قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»^(٤).

٥٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبِي سَبَّاطُ، حَدَّثَنَا مُطَرٌ^(٥)، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا نَفَرَ فِي الْغَافِرِ﴾ [المدثر: ٨] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ، وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ، وَحَتَّى جَبَّهَتُهُ يَسْمَعُ مَا^(٦) يُؤْمَرُ فَيَنْفُخُ»، فَقَالَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ: [كَيْفَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥، ١٦٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢/٣٢٨، ٣٢٩)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(٢) هذا العنوان بعضه غير ظاهر بالمخطوط فأكملته ليستقيم المعنى والحديث تحت عنوان: «. النفخ في الصور» بالمجمع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٠/١٠)، وقال: رواه أحمد على الشك فإن كان عن أبي مريّة فهو مرسل ورجاله ثقات وإن كان عن عبد الله بن عمر فهو متصل مسند ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣١، ٣٣٠/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله وثقوا على ضعف فيهم. رواه الطبراني في الكبير (٥/٢٢٢،

(١٢٨/١٢).

(٥) بالمسند: مطرف.

(٦) بالمسند: متى.

نَقُولُ] ^(١) قَالَ: «قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا» ^(٢).

٥ - باب قيام الساعة وكيف ينبئون ^(٣)

٥٠٠٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَأْكُلُ التُّرَابُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا عَجَبَ ^(٤) الدَّنْبِ» ^(٥). قِيلَ: وَمَا مِثْلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مِثْلُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْهُ تَنْبُتُونَ» ^(٦).

٦ - باب قيام الساعة

٥٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَتَوْبُهُمَا بَيْنَهُمَا لَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، [وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ حَلَبَ لِقَحْتَهُ لَا يَطْعُمُهُ] ^(٧)، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ، وَقَدْ رَفَعَ لِقْمَتَهُ إِلَى فِيهِ وَلَا يَطْعُمُهَا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَلِيظُ حَوْضَهُ لَا يَسْقَى مِنْهُ» ^(٨).

قلت: هو في الصحيح يخلأ قوله: «والرجل قد رفع لقمته لا يطعمها».

٧ - باب شدة يوم القيامة

٥٠٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنٌ، قَالَ: ذَكَرَ ذَاكَ أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٦/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣١/١٠)، وقال:

رواه أحمد والطبراني في الأوسط باختصار عنه وفيه عطية العوفى وهو ضعيف وفيه توثيق لين.

(٣) هذا العنوان غير ظاهر في المخطوط ونقلته من المجمع.

(٤) العَجَبُ: بالسكون، العظم الذى فى أسفل الصلب عند العجر، وهو الغسيب من الدواب. انظر

النهاية (١٧٦/٥)، أطراف المسند (٨٦٠٥).

(٥) بالمسند: ذنبه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١٠)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن.

(٧) ما بين المعقوفين من المسند.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٨/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢، ٣٣١/١٠)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُنْذُ^(١) خَلَقَهُ اللَّهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ، ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لَأَهْوَنُ لِمَا بَعْدَهُ»^(٢).

قلت: وتأتى بقية أحاديث شدة يوم القيامة بعد هذا.

٨ - باب جامع فى البعث

٥٠٠٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَتَبَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ الزُّبَيْرِيِّ كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِهَذَا^(٣) الْحَدِيثِ، وَقَدْ عَرَضْتُهُ، وَجَمَعْتُهُ عَلَى مَا كَتَبْتُ بِهِ إِلَيْكَ، فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ عَنِّي، قَالَ^(٤): حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْحِزَامِيُّ، [٤٠٨/١] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيَّاشِ السَّمْعِيِّ الْأَنْصَارِيُّ الْقُبَائِيُّ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ دَلْهَمِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاجِبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْمُتَفِقِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ دَلْهَمٌ: وَحَدَّثَنِيهِ أَبِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ، أَنَّ لَقِيطًا خَرَجَ وَافِدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: نَهَيْكُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُتَفِقِ، قَالَ لَقِيطٌ: خَرَجْتُ^(٥) أَنَا وَصَاحِبِي قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنْسِلَاخِ رَجَبٍ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ^(٦) أَنْصَرَافَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ^(٧)، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ^(٨)، إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكُمْ صَوْتِي مُنْذُ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، أَلَا لِأَسْمِعَنَّكُمْ، أَلَا فَهَلْ مِنْ أَمْرٍ يُبَعِّثُهُ قَوْمُهُ؟» فَقَالُوا: اعْلَمْ لَنَا مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا نَمَّ لَعَلَّهُ يُلْهِمُهُ^(٩) حَدَّثْتُ نَفْسِي، أَوْ حَدِيثُ صَاحِبِي، أَوْ يُلْهِمُهُ الضَّلَالُ، أَلَا إِنِّي مَسْئُولٌ هَلْ بَلَغْتُ أَلَا أَسْمَعُوا تَعِيشُوا أَلَا

(١) لفظ: منذ، لم يرد بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٤/١٠)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، أى ما فى المجمع، وإسناده جيد ورواه أحمد باختصار، أى هذا عنه ولم يشك فى رفعه، وإسناده جيد.

(٣) بأطراف المسند: هذا.

(٤) بأطراف المسند: كتب قال.

(٥) بالمسند: فخرجت.

(٦) بالمسند: فوافيناه حين.

(٧) بالمسند: فقام فى الناس خطيبا.

(٨) بالمسند: أيها الناس ألا.

(٩) بالمسند: أن يلهمه.

اجلسوا، ألا اجلسوا، قال: فَجَلَسَ النَّاسُ، وَقُمْتُ أَنَا وَصَاحِبِي، حَتَّى إِذَا فَرَغَ لَنَا فُؤَادُهُ وَبَصْرُهُ^(١)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَكَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ؟ فَضَحِكَ لَعَمْرُ اللَّهِ، وَهَزَّ رَأْسَهُ، وَعَلِمَ أَنِّي أَبْتَغِي لِسْقَطِهِ فَقَالَ: «ضَنَّ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِمَفَاتِيحِ الْغَيْبِ الْخَمْسِ^(٢) مِنْ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ». قُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «عِلْمُ الْمَنِيَّةِ وَقَدْ^(٣) عَلِمَ مَتَى^(٤) مَنِيَّةَ أَحَدِكُمْ، وَلَا تَعْلَمُونَهُ، [وَعِلْمُ الْمَنِيِّ حِينَ يَكُونُ فِي الرَّحِمِ قَدْ عَلِمَهُ، وَلَا تَعْلَمُونَهُ]^(٥) وَعِلْمَ مَا فِي عَدِيٍّ، وَمَا أَنْتَ طَاعِمٌ غَدًا وَلَا تَعْلَمُهُ وَعِلْمَ يَوْمِ^(٦) الْغَيْثِ، يُشْرِفُ عَلَيْكُمْ آزِلِينَ آدِلِينَ مُشْفِقِينَ فَيُظِلُّ يَضْحَكُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ غَيْرَكُمْ إِلَى قُرَيْبٍ^(٧)»، قَالَ لَقِيطٌ: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا، وَعِلْمَ يَوْمِ السَّاعَةِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْنَا مِمَّا تُعَلِّمُ النَّاسَ، وَلَا تَعْلَمُ^(٨)، فَإِنَّا مِنْ قَبِيلٍ لَا يُصَدِّقُونَ تَصَدِّقَنَا أَحَدًا مِنْ مَذْحِجِ النَّبِيِّ تَرَبُّبًا عَلَيْنَا، وَخَتَعَمِ النَّبِيِّ تُوَالَيْنَا وَعَشِيرَتَنَا الَّتِي نَحْنُ مِنْهَا، قَالَ: «تَلْبَثُونَ مَا لَبِثْتُمْ، ثُمَّ يَتَوَفَّى نَبِيِّكُمْ ﷺ، ثُمَّ تَلْبَثُونَ مَا لَبِثْتُمْ، ثُمَّ تَبْعَثُ الصَّائِحَةُ^(٩)، لَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا تَدْعُ عَلَيَّ ظَهْرَهَا مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا مَاتَ، وَالْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ مَعَ رَبِّكَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَأَصْبَحَ^(١٠) رَبُّكَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُطِيفُ فِي الْأَرْضِ، وَخَلَّتْ عَلَيْهِ الْبِلَادُ، فَأَرْسَلَ رَبُّكَ، عَزَّ وَجَلَّ، السَّمَاءَ تَهْضُبُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ^(١١) الْعَرْشِ، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا تَدْعُ عَلَيَّ ظَهْرَهَا مِنْ مَصْرَعٍ قَتِيلٍ، وَلَا مَدْفِنٍ مَيِّتٍ إِلَّا شَقَّتِ الْقَبْرَ عَنْهُ، حَتَّى تَجْعَلَهُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ فَيَسْتَوِي جَالِسًا، فَيَقُولُ رَبُّكَ: مَهَيْمٌ لِمَا كَانَ فِيهِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَمْسِ الْيَوْمَ وَلِعَهْدِهِ بِالْحَيَاةِ يَحْسِبُهُ حَدِيثًا بِأَهْلِهِ»، فَقُلْتُ: يَا

(١) جاءت بالمخطوط: وحضره وجاء بهامش المخطوط بخط المؤلف: صوابه بصره.

(٢) جاء بالمخطوط لفظ الغيب مضرب عليه وقال: الغيب الخمس من الغيب وضرب على اللفظ

الأول وبالمسند: بمفاتيح خمس من الغيب.

(٣) بالمسند: قد علم.

(٤) لفظ: متى لم يرد بالمسند.

(٥) ما بين المعقوفين من المسند.

(٦) بالمسند: اليوم.

(٧) بالمسند: قرب.

(٨) بالمسند: وما تعلم.

(٩) كذا بالمسند وبالمخطوط الصالحة.

(١٠) بالمسند: فأصبح.

(١١) بالمسند: لم يرد لفظ: رب.

رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَجْمَعُنَا بَعْدَ مَا تَمَزَّقْنَا الرِّيَّاحُ وَالسَّبَّاحُ؟ قَالَ: «أُنْبِئَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آيَةِ اللَّهِ، الْأَرْضُ أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا، وَهِيَ مَدْرَةٌ بَالِيَةٌ، فَقُلْتُ: لَا تَحْيَا أَبَدًا، ثُمَّ أَرْسَلَ رَبُّكَ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهَا السَّمَاءَ، فَلَمْ تَلْبَثْ عَلَيْكَ إِلَّا أَيَّامًا، حَتَّى أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا [ب/٤٠٨] وَهِيَ شَرِيَّةٌ وَاحِدَةٌ^(١)، وَاعْمُرُ إِلَهَكَ لَهْوٌ أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَجْمَعَهُمْ مِنَ الْمَاءِ عَلَى أَنْ يَجْمَعَ نَبَاتِ الْأَرْضِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْأَصْوَاءِ^(٢)، وَمِنْ مَصَارِعِهِمْ فَتَنْظُرُونَ اللَّهَ وَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ^(٣)». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَحْنُ مِلءُ الْأَرْضِ وَهُوَ شَخْصٌ وَاحِدٌ يَنْظُرُ إِلَيْهِ^(٤)؟ قَالَ: «أُنْبِئَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي آيَةِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَةٌ مِنْهُ صَغِيرَةٌ تَرَوْنَهُمَا وَيَرِيَانِكُمْ سَاعَةً وَاحِدَةً، وَتَرِيَانَهُمَا^(٥) لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا، [وَاعْمُرُ إِلَهَكَ لَهْوٌ أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَرَاكُمْ وَتَرَوْنَهُ مِنْ أَنْ تَرَوْنَهُمَا، وَيَرِيَانِكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمْ]^(٦)»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا يَفْعَلُ بِنَا رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ إِذَا لَقِينَاهُ؟ قَالَ: «تُعْرَضُونَ عَلَيْهِ بِأَدِيَّةٍ^(٧) صَفَحَاتِكُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ فَيَأْخُذُ رَبُّكُمْ^(٨)، عَزَّ وَجَلَّ، بِيَدِهِ عَرْفَةً مِنَ الْمَاءِ، فَيَنْضَحُ قَبِيلَكُمْ بِهَا، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا يُخْطِئُ^(٩) وَجْهَ أَحَدٍ مِنْكُمْ قَطْرَةً، فَأَمَّا الْمُسْلِمُ فَتَدْعُ وَجْهَهُ مِثْلَ الرِّيْطَةِ الْبَيْضَاءِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَتَخْطِمُهُ مِثْلَ الْحَمِيمِ الْأَسْوَدِ، أَلَا تَمَّ يَنْصَرِفُ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَيَفْتَرِقُ عَلَى آثَرِهِ الصَّالِحُونَ، فَيَسْلُكُونَ جَسْرًا مِنَ النَّارِ، فَيَطَّأُ أَحَدُكُمْ الْحَمْرَ، فَيَقُولُ: حَسَّ^(١٠)، يَقُولُ: رَبُّكَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَوْأَنَّهُ فَيَطْلُعُونَ^(١١) عَلَى حَوْضِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى أَظْمَأٍ، وَاللَّهُ نَاهِلَةٌ عَلَيْهَا قَطْرًا رَأَيْتَهَا^(١٢)، فَلَعَمْرُ إِلَهِكَ مَا يَسْطُرُ

(١) يوجد بالهامش في المخطوط تعليق لا يظهر منه شيء.

(٢) جاء بهامش المخطوط: عبارة: الأصواء بالصاد المهملة.

(٣) بالمسند: فتنظرون إليه وينظر إليكم.

(٤) بالمسند: تنظر إليه وينظر إلينا.

(٥) بالمسند: لم يرد هذا اللفظ ولفظ ساعة واحدة لم يرد بالمجمع.

(٦) ما بين المعرفتين من المسند.

(٧) بالمسند: بادية له.

(٨) بالمسند: ربك.

(٩) بالمسند: تخطئ.

(١٠) كلمة تقال عند التألم من شيء يحس. هامش المجمع.

(١١) بالمسند: ألا فتطلعون.

(١٢) بالمسند: ناهلة عليها قط ما رأيتها.

أَحَدٌ مِنْكُمْ يَدُهُ إِلَّا وَقَعَ^(١) عَلَيْهَا قَدَحٌ يُطَهِّرُهُ مِنَ الطُّورِفِ^(٢)، وَالْبَوْلِ وَالْأَذَى وَتُحْبَسُ الشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ فَلَا تَرَوَا مِنْهُمَا^(٣) وَاحِدًا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا نُبْصِرُ؟ قَالَ: «بِمِثْلِ بَصْرِكَ سَاعَتِكَ هَذِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فِي يَوْمِ أَشْرَقْتَهُ^(٤) الْأَرْضُ وَاجْهَتَهُ^(٥) الْجِبَالُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا نُجْزَى مِنْ سَيِّئَاتِنَا^(٦)؟ قَالَ: «الْحَسَنَةُ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا، إِلَّا أَنْ يَعْفُو». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِمَّا الْجَنَّةَ إِمَّا النَّارَ؟ قَالَ: «لَعَمْرُ إِلَهِكَ لِلنَّارِ سَبْعَةٌ^(٧) أَبْوَابٍ مَا مِنْهُنَّ بَابٌ إِلَّا يَسِيرُ الرَّكَّابُ بَيْنَهُمَا سَبْعِينَ عَامًا، وَإِنَّ لِلْجَنَّةِ لَثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ مَا مِنْهُنَّ بَابٌ إِلَّا يَسِيرُ الرَّكَّابُ سَبْعِينَ عَامًا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَى مَا نَطْلُعُ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْهَارٍ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى، وَأَنْهَارٍ مِنْ كَأْسٍ مَا بَهَا مِنْ صُدَاعٍ، وَلَا نَدَامَةٍ وَأَنْهَارٍ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ، وَمَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ، وَبِقَاكِهِ لَعَمْرُ إِلَهِكَ مِمَّا تَعْلَمُونَ، وَخَيْرٌ مِنْ مِثْلِهِ مَعَهُ وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَنَا فِيهَا أَزْوَاجٌ، أَوْ مِنْهُنَّ مُصْلِحَاتٌ؟ قَالَ: «الصَّالِحَاتُ لِلصَّالِحِينَ تَلْدُوا بِهِنَّ^(٩) مِثْلَ لَدَاتِكُمْ فِي الدُّنْيَا وَيَلْدُذْنَ بِكُمْ غَيْرَ أَنْ لَا تَوَالِدَ». قَالَ لَقَيْطٌ: قُلْتُ: أَفُضِيَ مَا نَحْنُ بِالْعَوْنِ، وَمُنْتَهُونَ إِلَيْهِ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَبَايَعُكَ؟ قَالَ: فَبَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَقَالَ: «عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَزِيَالِ الشَّرِكِ^(١٠)، وَأَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ إِلَهًا غَيْرُهُ»، قُلْتُ: وَإِنَّ لَنَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ؟ فَقَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَبَسَطَ أَصَابِعَهُ^(١١)، وَظَنَّ أَنِّي مُشْتَرِطٌ شَرْطًا^(١٢) لَا يُعْطِينِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: نَحِلُّ مِنْهَا

(١) بالمسند: وضع.

(٢) بالهامش عبارة غير ظاهرة.

(٣) بالمجمع: فلا ترون وبالمسند: ولا ترون.

(٤) بالمسند: أشرفت.

(٥) بالمسند: واجهت به.

(٦) بالمسند: من سيئاتنا وحسناتنا.

(٧) بالمسند: لسبعة.

(٨) بالمسند: بابان.

(٩) بالمسند: تلذونهن، وبالمجمع تلذون بهن.

(١٠) بالمجمع: المشركين.

(١١) قوله: وبسط أصابعه لم ترد بالمسند.

(١٢) بالمسند: شيئاً.

حَيْثُ شِئْنَا، وَلَا يَجْنِي عَلَى امْرِئٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ^(١)، فَبَسَطَ يَدَهُ، وَقَالَ: «ذَلِكَ لَكَ مِنْهَا»^(٢) [٤٠٩/أ] تَحِلُّ حَيْثُ شِئْتَ، وَلَا يَجْنِي عَلَيْكَ، إِلَّا نَفْسُكَ»، قَالَ: فَانصَرَفْنَا، ثُمَّ قَالَ^(٣): «هَا إِنَّ هَذَيْنِ هَا إِنَّ ذَيْنِ»^(٤) لَعَمْرُ إِلَهِكَ أَنْ حَدَّثْتَ إِلَّا أَنَّهُمْ^(٥) مِنْ أَتَقَى النَّاسِ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ. فَقَالَ لَهُ كَعْبُ^(٦) ابْنُ الْخُدْرِيَّةِ، أَحَدُ بَنِي بَكْرِ بْنِ كِلَابٍ، مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَنُو الْمُتَنَفِقِ أَهْلُ ذَلِكَ»، قَالَ: فَانصَرَفْنَا وَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِأَحَدٍ فِيمَا^(٧) مَضَى مِنْ خَيْرٍ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ؟ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ عُرْضِ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ إِنَّ أَبَاكَ الْمُتَنَفِقُ فِي^(٨) النَّارِ، قَالَ: فَلَمَّا وَجَّهْتُ جِلْدِي وَوَجَّهِي^(٩) مِمَّا قَالَ لِأَبِي عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ وَأَبُوكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا الْأُخْرَى أَجْمَلُ^(١٠)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَهْلُكَ؟ قَالَ: «وَأَهْلِي لَعَمْرُ اللَّهِ، مَا أَتَيْتَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْرِ عَامِرِيٍّ أَوْ قُرَشِيٍّ»، فَقُلْتُ: أُرْسَلَنِي^(١١) إِلَيْكَ مُحَمَّدٌ أُبَشِّرُكَ^(١٢) بِمَا يَسُوءُكَ تُجْرُ عَلَى وَجْهِكَ وَبَطْنِكَ فِي النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ، وَقَدْ كَانُوا يُحْسِنُونَ إِلَّا لِإِيَّاهُ، وَكَانُوا يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُصْلِحُونَ^(١٣)؟ قَالَ: «ذَلِكَ بَأْسُ^(١٤) اللَّهِ بَعَثَ

(١) بالمسند: ولا يجني امرئ إلا على نفسه، وهذا المثلث من المجمع لعدم ظهوره بالمخطوط.

(٢) لفظ منها لم يرد بالمسند.

(٣) بالمسند: فانصرفنا عنه ثم قال.

(٤) هذا التكرار لم يرد في المجمع.

(٥) من قوله: ها إن هذين ها إن ذين لم يرد بالمسند وجاء قوله: إن هذين لعمرك من أتقى الناس في الأولى والآخرة.

(٦) بالمسند: بكر.

(٧) بالمسند: ممن.

(٨) بالمسند: لفي.

(٩) بالمسند: ووجهي ولحمي.

(١٠) بالمسند: أجهل.

(١١) بالمسند: أو قرشي من مشرك فقل: أرسلني.

(١٢) كذا بالمجمع لعدم ظهورها بالمخطوط، وبالمسند بشرك.

(١٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: وقد كانوا على عمل لا يحسنون إلا إياه وكانوا يحسبون أنهم

مصلحون، وبالمجمع وقد كانوا يسحنون وكانوا يحسبون أنهم مصلحون.

(١٤) بالمسند: ذلك لأن.

فِي آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَّمٍ، يَعْنِي نَبِيًّا، فَمَنْ عَصَى نَبِيَّهُ، كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ، وَمَنْ أَطَاعَ نَبِيَّهُ كَانَ مِنَ الْمُهْتَدِينَ» (١).

٩ - باب في شدة يوم القيامة

٥٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثَنَا نَافِعُ أَبُو غَالِبِ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالسَّمَاءُ تَطِشُ» (٢) عَلَيْهِمُ (٣).

٥٠١١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ أَبُو سَعْدٍ (٤)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَدْنُو الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدَرِ مِيلٍ، وَيَزَادُ فِي حَرِّهَا كَذَا وَكَذَا، يَغْلِي مِنْهَا الْهَوَاءُ كَمَا يَغْلِي الْقُدُورُ، يَعْرِقُونَ فِيهَا عَلَى قَدَرِ خَطَايَاهُمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ وَسَطِهِ» (٥)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ» (٦).

٥٠١٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عِشَانَةَ حَيُّ بْنُ يُؤْمِنَ الْمَعَاوِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَدْنُو الشَّمْسُ مِنَ الْأَرْضِ فَيَعْرِقُ النَّاسُ، فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَبْلُغُ عَرَقُهُ عَقْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَمِنْهُمْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤، ١٣/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٠/٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠)، وقال: رواه عبدالله والطبراني بنحوه وأحد طريقى عبد الله إسنادهما

متصل ورجالهما ثقات والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل عن عاصم بن لقيط أن لقيطاً.

(٢) الطش: المطر الخفيف القليل.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٦٦، ٢٦٧)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٠/٣٣٤، ٣٣٥)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن أبي الصهباء ذكره ابن أبي

حاتم ولم يذكر فيه جرماً، وبقية رجاله ثقات.

(٤) بالمسند: ليث بن سعد، وأيضاً بأطراف المسند (٧٦٧٩).

(٥) بالمسند: إلى وسطه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٣٥)، وقال:

رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير القاسم بن عبد الرحمن وقد وثقه غير

واحد. رواه الطبراني في الكبير (٨/٣٢٢).

مَنْ يَلْبِغُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبِغُ إِلَى (١) الْعَجْزِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبِغُ الْخَاصِرَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبِغُ مَنْكِبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبِغُ عُنُقَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبِغُ وَسْطَ، فِيهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَأَلْجَمَهَا فَاهُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ هَكَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُغْطِيهِ عِرْقُهُ وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِشَارَةً» (٢).

٥٠١٣ - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، جَلَسْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبَى سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ أَنَّهُ يَلْبِغُ الْعِرْقُ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: «إِلَى شَحْمَتَيْهِ»، وَقَالَ الْآخَرُ: «يُلْجَمُهُ»، فَحَطَّ ابْنُ عُمَرَ وَأَشَارَ أَبُو عَاصِمٍ بِأَصْبُعِهِ (٣)، مِنْ أَسْفَلِ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ إِلَى فِيهِ. فَقَالَ: مَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا [٤٠٩/ب] سَوَاءً (٤).

قلت: حديث ابن عمر في الصحيح.

١٠ - باب في الميزان والصراف

٥٠١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ يَذْكُرُ الْحَبِيبُ حَبِيبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا عِنْدَ ثَلَاثِ فَلَا، أَمَّا عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَثْقُلَ، أَوْ يَخِفَّ فَلَا، وَأَمَّا عِنْدَ تَطَائِيرِ الْكُتُبِ، فِيمَا أَنْ يُعْطَى بِيَمِينِهِ، أَوْ يُعْطَى بِشِمَالِهِ فَلَا، وَحِينَ يَخْرُجُ عُنُقُ مِنَ النَّارِ فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ وَيَتَعَيَّظُ (٥) عَلَيْهِمْ، وَيَقُولُ ذَلِكَ الْعُنُقُ: وَكَلْتُ بِثَلَاثَةِ، وَكَلْتُ بِثَلَاثَةِ، وَكَلْتُ بِمَنْ ادَّعَى مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَوَكَلْتُ بِمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ، وَوَكَلْتُ بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ وَيَطْرَحُهُمْ (٦) فِي غَمْرَاتٍ، وَلِجَهَنَّمَ جِسْرٌ

(١) لفظ: إلى غير موجود بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٧/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني وإسناد الطبراني جيد.

(٣) بالمسند: بأصبعه.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح غير سعيد بن عمير وهو ثقة.

(٥) بالمجمع: (ويضغظ). وأشار إلى أنها هنا كما أثبت.

(٦) بالمسند: ويرمى بهم.

أَدَقُّ^(١) مِنَ الشَّعْرَةِ^(٢)، وَأَحَدٌ مِنَ الْكَلَالِيْبِ السَّيْفِ عَلَيْهِ كَلَالِيْبٌ، وَحَسَكٌ يَأْخُذُنُ^(٣) مَنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالنَّاسُ عَلَيْهِ كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ وَالْمَلَايِكَةِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا سَلِّمْ سَلِّمْ، رَبِّ سَلِّمْ، فَمَوْجُ فَسَالَمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُسَلِّمٌ وَمُكْوَرٌ^(٤)، فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ^(٥).

قلت: عند أبي داود طرف منه.

١١ - باب منه

٥٠١٥ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ الْعَصْرِيَّ، حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ صُهَيْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْمَلُ النَّاسُ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتَقَادَعُ^(٦) بِهِمْ جَنَبَةُ الصَّرَاطِ، تَقَادَعُ الْفَرَاشِ فِي النَّارِ، قَالَ: فَيَنْجِي اللَّهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ، قَالَ: ثُمَّ يُؤْذَنُ لِلْمَلَايِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ، أَنْ يَشْفَعُوا فَيَشْفَعُونَ وَيُخْرِجُونَ، وَيَشْفَعُونَ^(٧) وَيُخْرِجُونَ، وَيَشْفَعُونَ وَيُخْرِجُونَ». وَزَادَ عَفَّانُ مَرَّةً فَقَالَ أَيْضًا: «وَيَشْفَعُونَ وَيُخْرِجُونَ، مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِيحُ ذَرَّةً مِنْ إِيْمَانٍ»^(٨).

(١) بالمجمع: أرق. بالراء المهملة.

(٢) بالمسند: الشعر.

(٣) بالمسند: يأخذون وبالمجمع: تأخذ.

(٤) يقال: كوره إذا جمعه وألقاه هامش بجمع الزوائد.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٩، ٣٥٨/١٠)،

وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٦) أى تسقطهم فيها بعضهم فوق بعض.

(٧) بالمجمع: فيشفعون.

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٩/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الصغير والكبير بنحوه، ورواه البزار أيضا

ورجاله رجال الصحيح. رواه الطبراني في الصغير (٥٧/٢)، أطراف الحديث عند: الحافظ في

الفتح (٤٥٥/١١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٩٠، ٣٧)، البخاري في التاريخ الكبير (٣٧/٩)،

ابن أبي عاصم في السنة (٤٠٣/٢)، الدولابي في الأسماء والكنى (١٩٥/١)، ابن أبي شيبة في

المصنف (١٧٧/١٣).

٥٠١٦ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، مِثْلَهُ^(١).

قلت: وتقدم حديث أبي ذر في الرعد.

١٢ - باب فيما يلقي الكافر يوم القيامة

٥٠١٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُنْصَبُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِقْدَارُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، لَمْ يَعْمَلْ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيَرَى جَهَنَّمَ، وَيَظُنُّ أَنَّهَا مُوَاعِظَتُهُ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً»^(٢).

١٣ - باب خفة يوم القيامة على المؤمنين

٥٠١٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمًا كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» [المعارج: ٤] مَا أَطْوَلَ هَذَا الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ عَلَى الْمُؤْمِنِ، حَتَّى يَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيَهَا فِي الدُّنْيَا»^(٥).

١٤ - باب كيف يبعث المؤمنون يوم القيامة؟

٥٠١٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يُبْعَثُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْدًا

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند: كما لم.

(٣) بالمسند: من مسيرة أربعين.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٣)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٥٩٤٢)، الحاكم في المستدرک (٥٩٧/٤)، السيوطي في الدر المنثور (٢١٨/٤). ابن كثير في التفسير (١٦٧/٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٧/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن على ضعف في رواية. أطراف الحديث عند: السيوطي في الدر المنثور (٢٦٥/٦)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤٦٠/١٠)، المتقى الهندي في الكنز (٣٩٠٠٣).

مُرَدًّا مُكْحَلِينَ بَيْنِي ثَلَاثِينَ سَنَةً»^(١).

٥٠٢٠ - [٤١٠/أ] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ الْعِجْلِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، فَذَكَرَهُ^(٢).

١٥ - باب صفة أمة محمد ﷺ

٥٠٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ^(٣) أَبَا ذَرٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لِأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ؟ قَالَ: «أَعْرِفُهُمْ يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَأَعْرِفُهُمْ بِنُورِهِمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ»^(٤).

٥٠٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤَذَّنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَانظُرْ»^(٥) بَيْنَ يَدَيَّ فَأَعْرِفَ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلُ ذَلِكَ». فَقَالَ رَجُلٌ^(٦): كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرُهُمْ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٦/١٠)، وقال:

رواه أحمد وإسناده حسن إلا أن شهر لم يدرك معاذ بن جبل.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٩، ٢٤٠).

(٣) بالمسند: سمع من.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق.

(٥) بالمسند: من يؤذن له أن يرفع رأسه فانظر إلى.

(٦) بالمسند: فقال له رجل.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد

والبزار باختصار عنه إلا أنه قال: وذرايرهم نور بين أيديهم، ورجال أحمد رجال الصحيح غير

ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق.

٥٠٢٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، شَكَ فِيهِ كَذَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، أَوْ أَبَا ذَرٍّ، وَقَالَ: «أَعْرِفُهُمْ»^(١) أَلَّا نُورَهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَيْمَانِهِمْ»^(٢) [٣].

٥٠٢٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عُتْبَةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ تَرَ؟ قَالَ: «مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ أَرَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آتَارِ الطُّهُورِ»^(٥).

١٦ - باب في الحساب

٥٠٢٥ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦) فَيُغْفَرُ لَهُ، يَرَى الْمُسْلِمَ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌ﴾ [الرحمن: ٣٩] «يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ» [الرحمن: ٤١] ^(٧).

٥٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، إِذْ ذَاكَ، وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِيءُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَجِيءُ الصَّلَاةُ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَا الصَّلَاةُ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى الْخَيْرِ»^(٨)، فَتَجِيءُ الصَّدَقَةُ، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَا الصَّدَقَةُ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الصِّيَامُ، فَيَقُولُ: أَيُّ يَا رَبِّ، أَنَا الصِّيَامُ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ تَجِيءُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ،

(١) بالمسند: وقال يحيى فيقول: فأعرفهم.

(٢) بالمسند: وبأيمنهم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٩/٥)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق.

(٤) بالمسند: أثر.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٥، ٢٦٢).

(٦) بالمسند: يوم القيامة أحد.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٠/١٠)، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٨) بالمسند: (خير) وأيضا بالمجمع بالتنكير.

فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الْإِسْلَامُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَأَنَا الْإِسْلَامُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، بِكَ الْيَوْمَ آخِذٌ، وَبِكَ أُعْطِيَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٨].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ ثِقَةٌ، وَلَكِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قلت: قد وثق عباد بن راشد وأبو سعيد ثقة أيضاً، وقد قال الحسن: حدثنا أبو هريرة إذا ذاك ونحن في المدينة فكيف يقول هذا^(١).

٥٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ يَزِيدِ ابْنِ بَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّوَّابُّ عِنْدَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، ثَلَاثَةٌ، فِدْيَانٌ»^(٢) لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، وَدِيْوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَدِيْوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، [فَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ]^(٣) فَالشِّرْكَ بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢] وَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، فَظَلَمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمٍ يَتْرُكُهُ^(٤)، أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ ذَلِكَ، وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا، فَظَلَمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا الْقِصَاصُ لَا مَحَالَةَ^(٥).

٥٠٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٦/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٥/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وزاد فيقول . . . وفيه عباد بن راشد وثقه أبو حاتم وغير وضعفه جماعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) بالمسند: ديوان.

(٣) ما بين المعقوفين من المجمع والمسند.

(٤) بالمسند والمجمع: (تركة) وقال في هامش المجمع في نسخة صوم يوم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٠/٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٨/١٠)، وقال:

رواه أحمد وفيه صدقة بن موسى وقد ضعفه الجمهور وقال مسلم بن إبراهيم حدثنا صدقة بن

موسى وكان صدوقاً، وبقية رجاله ثقات.

بَلَّغْنِي عَنْ رَجُلٍ حَدِيثٌ^(١) سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَيْتُ بِعَيْرٍ، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، ثُمَّ سِرْتُ^(٢) إِلَيْهِ شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ: لِلْبَوَّابِ، قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ ثَوْبَهُ فَاعْتَنَقَنِي وَاعْتَنَقْتَهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَّغْنِي عَنْكَ أَنْكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُخْشَرُ الْعِبَادُ^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ قَالَ^(٤)، غُرَاةٌ غُرُلًا بُهْمًا»، قَالَ: قُلْنَا وَمَا بُهْمًا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ بَعْدِ، كَمَا^(٥) يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبِ، أَنَا الدِّيَّانُ، أَنَا الْمَلِكُ^(٦)، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْضِيَهُ^(٧)، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَلَا أَحَدٍ عِنْدَهُ^(٨) حَقٌّ حَتَّى أَقْضِيَهُ مَعَهُ حَتَّى اللَّطْمَةِ». قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ غُرَاةٌ غُرُلًا بُهْمًا؟ قَالَ: «الْحَسَنَاتِ^(٩) وَالسَّيِّئَاتِ^(١٠)».

١٧ - باب منه

٥٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَعَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِمْ، أَنَّ زَيْادًا، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ^(١١) بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، حَدَّثَهُمْ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ

(١) بالمسند: حديث عن رجل.

(٢) بالمسند: فسرت.

(٣) بالمسند: الناس.

(٤) بالمسند: أو قال العباد.

(٥) عبارة: يسمعه من بعد كما، غير موجودة بالمسند.

(٦) بالمسند: أنا الملك أنا الديان.

(٧) بالمسند: أقصه منه.

(٨) بالمسند: ولأحد من أهل النار له عنده.

(٩) بالمسند: بالحسنات.

(١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٩٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٤٥، ٣٤٦)،

وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال بمصر.

(١١) وقع بالمسند (عباد) وهو تحريف، وزيد هو ابن أبي زيد، واسمه ميسرة، المخزومي المدني =

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَمْلُوكِينَ يُكَذِّبُونَنِي وَيَخُونُونَنِي وَيَعْصُونَنِي وَأُضْرِبُهُمْ وَأَسْتَمُهُمْ^(١)، فَكَيْفَ أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢)؟ فَقَالَ لَهُ [٤١١/أ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِحَسْبِ مَا خَانُوكَ وَعَصَوْتَ وَكَذَّبُوكَ^(٣) وَعِقَابُكَ إِيَّاهُمْ، فَإِنْ^(٤) كَانَ دُونَ ذُنُوبِهِمْ كَانَ فَضْلًا لَكَ، وَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِمْ كَانَ كِفَافًا لَكَ وَلَا عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ فَوْقَ ذُنُوبِهِمْ، اقْتَصِرَ لَهُمْ مِنْكَ الْفَضْلُ الَّذِي بَقِيَ قَبْلَكَ». فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَبْكِي بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَهْتَفُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ؟ مَا تَقْرَأُ؟»^(٥) كِتَابَ اللَّهِ: «وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ» [الأنبياء: ٤٧]، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجِدُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ فِرَاقِ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي عَيْبِدَهُ، أَشْهَدُكَ^(٦) أَنَّهُمْ أَحْرَارٌ كُلُّهُمْ^(٧).

قلت: حديث عائشة عند الترمذى.

قلت: وتقدم حديث عبد الرحمن بن أبي بكر فيما يفعل لصاحب الدين، وأحاديث

أول ما يحاسب به الصلاة.

١٨ - باب ليختصن كل شيء

٥٠٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنِ

=مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، قاله فى هامش أطراف المسند (١١٧٧٢)، وقال انظر: طبقات ابن سعد (٣٠٥/٥)، تهذيب الكمال (٤٦٥/٩)، سير أعلام النبلاء (٤٥٦/٥)، الكاشف (٣٣٠/١)، تهذيب التهذيب (٣٦٧/٣).

(١) بالمسند: وأسبهم، والعبارة بأطراف المسند: فقال: يا رسول الله، إن لى مملوكين يلومتنى ويعصوننى وأستمهم.

(٢) يا رسول الله: لم ترد بالمسند.

(٣) بالمسند: ويكذبونك.

(٤) بالمسند: إن.

(٥) بالمسند: ماله ما يقرأ.

(٦) بالمسند: إنى أشهدك.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٨١، ٢٨٠/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد

(٣٥٢، ٣٥١/١٠)، وقال: رواه أحمد وفى إسنادة الصحابى الذى لم يسم وراوٍ لم يسم أيضا

وبقية رجالهما رجال الصحيح.

ابن حُجَيْرَةَ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَخْتَصِمَنَّ كُلُّ^(٢) شَيْءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى الشَّاتَيْنِ^(٣) فِيمَا انْتَطَحَتَا»^(٤).

٥٠٣١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٥).

٥٠٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ»^(٦).

١٩ - باب شهادة الأعضاء

٥٠٣٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ الْحَضْرَمِيِّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ عَظْمٍ مِنَ الْإِنْسَانِ يَتَكَلَّمُ يَوْمَ يُخْتَمُ عَلَى الْأَفْوَاهِ، فَخُذْهُ مِنَ الرَّجُلِ الشَّمَالِ»^(٧).

٥٠٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٨)، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لِي أَمْسِكُ»^(٩) بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، أَلَا إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ دَاعِيٌّ، وَإِنَّهُ سَأَلَنِي هَلْ بَلَغْتُ عِبَادِي؟ وَإِنِّي قَائِلٌ: رَبُّ إِيَّيْ قَدْ بَلَغْتُهُمْ، فَيَبْلُغُ^(١٠) الشَّاهِدُ مِنْكُمْ

(١) بالمسند أبي حنيفة وهو تحريف وقد أشرت إلى ذلك في هذا الكتاب.

(٢) بالمسند: ألا والذي نفسى بيده ليختصمن كل.

(٣) بالمسند: الشاتان.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٩/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) لم أقف عليه. أطراف الحديث عند: المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤٠٢/٤)، الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (٤٧٦/١٠)، السيوطى فى الدر المنثور (٣٢٨/٥).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥١/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٤٩/١٠)، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن.

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥١/٤)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٥١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبرانى وإسنادهما جيد.

(٨) هو معاوية بن حنيفة القرشى.

(٩) بالمجمع: آخذ. وأشار إلى أنها بنسخة. أمسك.

(١٠) بالمسند: فليبلغ.

الغائب، ثُمَّ إِنَّكُمْ مَدْعُورُونَ مُدَمَّةً أَفْوَاهِكُمْ بِالْفِدَامِ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَا يُبِينُ عَنْ أَحَدِكُمْ فَخِذُهُ^(١) وَكَفَّهُ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا دِينُنَا؟ قَالَ: «هَذَا دِينِكُمْ، وَأَيْنَمَا تُحْسِنُ يَكْفِكَ»^(٢).

قلت: ذكر هذا في حديث طويل.

٥٠٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَهْزٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ^(٣).

٢ - باب ليقصن للشاة من الشاة والذرة من الذرة

٥٠٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقْتَصُّ الْخَلْقُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، حَتَّى الْجَمَاءُ مِنَ الْقَرْنَاءِ، وَحَتَّى الذَّرَّةُ مِنَ الذَّرَّةِ»^(٤).

قلت: هو في الصحيح [مختصراً]^(٥) عن هذا.

٥٠٣٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤١١/ب] قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَخْتَصِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى الشَّاتَانِ فِيمَا أَنْتَطَحَتَا»^(٦).

٥٠٣٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ مُزَاحِمٍ^(٧)، مِنْ بَنِي قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ أَبِي

(١) بالمسند: لفقذه.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥،٤/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥١/١٠)، وقال:

رواه أحمد في حديث طويل ورجاله ثقات

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٣/٢).

(٥) ما بين المعقوفين بياض غير واضح فيه شيء وأظنه كما أثبت. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(٦) (٣٥٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٣).

(٧) جاء بهامش المخطوط: ترجمة له قال فيها: العوام بن مزاحم بالراء والجيم من بني قيس بن ثعلبة

قال أبو حاتم: صالح، وقال ابن معين: ثقة لم أسمع أحد يحدث عنه إلا شعبة، وروى عنه خالد

ابن إسحاق ذكره الحسيني. قلت: ذكره ابن حجر في التعجيل (٨٢٣). والحسيني في =

عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْجَمَاءَ لَتُقْصَّ مِنَ الْقَرْنَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٥٠٣٩ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطٍّ يَدِيهِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ الْهَزِيلِ بْنِ شُرْحَيْلٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا، وَشَاتَانِ تَقْتَرِنَانِ فَتَطَحَّتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَأَجْهَضَتْهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَقَادَنَّ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٥٠٤٠ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَشْيَاخٍ لَهُ.

٥٠٤١ - حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى أَبِي يَعْلَى، عَنْ أَشْيَاخٍ لَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى شَاتَيْنِ تَنْتَطِحَانِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ تَنْتَطِحَانِ»، قَالَ: لَا، قَالَ: «لَكِنَّ اللَّهَ يَدْرِي وَسَيَقْضِي بَيْنَهُمَا»^(٣).

٢١ - بَابُ لَنْ يَنْجِيَ أَحَدًا عَمَلُهُ

٥٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنِي فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، مَوْلَى بَنِي عَنَزٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا

=الإكمال (٦٧٦)، وأبو حاتم في الجرح والتعديل (٢٢/٢/٣)، وابن معين في تاريخه (٤٦/٢).
(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/١٠)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والبخاري وعبد الله بن أحمد وفيه الحجاج بن نصير، وقد وثق على ضعفه وبقية رجال البخاري غير العوام بن مزاحم وهو ثقة.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣، ١٧٢/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٢/١٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري بالرواية الأولى وكذلك الطبراني في المعجم الأوسط وفيها لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ وهو مدلس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح غير شيخه ابن عائشة وهو ثقة، ورجال الرواية الثانية رجال الصحيح وفيها راو لم يسم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/٥)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق.

بِرَحْمَةِ اللَّهِ، قُلْنَا: وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، وَقَالَ بِيَدِهِ: فَوْقَ رَأْسِهِ» (١).

٥٠٤٣ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ وَالْقَصْدِ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا» (٢).

قلت: هو في الصحيح باختصار.

٢٢ - باب ما جاء في الحوض

٥٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْبُنَانِيُّ، عَنِ عَثْمَانَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ (٣)، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ ابْنَا مُلَيْكَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أُمَّنَا كَانَتْ تُكْرِمُ الزَّوْجَ، وَتَعْطِفُ عَلَى الْوَالِدِ، وَتُكْرِمُ الضَّيْفَ» (٤) غَيْرَ أَنَّهَا كَانَتْ وَأَدَّتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «إِنَّ (٥) أُمَّكُمْ فِي النَّارِ»، فَأَدْبَرَ وَالشَّرُّ يُرَى فِي وُجُوهِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا، فَرَدَّ، فَرَجَعَا وَالسُّرُورُ يُرَى فِي وُجُوهِهِمَا رَجِيًّا أَنْ يَكُونَ قَدْ حَدَثَ شَيْءٌ، فَقَالَ: «أُمِّي مَعَ أُمَّكُمْ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: مَا يُغْنِي هَذَا عَنْ أُمَّهِ شَيْئًا، وَنَحْنُ نَطُّ عَقِيْبِيهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَمْ أَرِ رَجُلًا قَطُّ أَكْثَرَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٦/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٠١/٤)، المتقى الهندي في الكنز (١٠٤٠٨)، رواه الطبراني في الكبير (٣٦٩/٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٦/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: البخاري (١٢٢/٨)، وفي الأدب المفرد (٤٦١)، مسلم في صفات المنافقين (ب ١٧ رقم ٧١)، التبريزي في المشكاة (٢٣٧١)، الحافظ في فتح الباري (٢٩٤/١١)، الزبيدي في الإتحاف (٩٧/٩).

(٣) كذا بالمخطوط وبالمسند: «عثمان بن إبراهيم»، وبالمجمع عثمان بن عمير، وبأطراف المسند «عن عثمان عن إبراهيم».

(٤) بالمسند، قال: وذكر الضيف.

(٥) حرف «إن»، لم يرد بالمسند.

سُؤَالًا مِنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ وَعَدَكَ رَبُّكَ فِيهَا [١٢/٤١] أَوْ فِيهِمَا؟ قَالَ فَظَنَّ: أَنَّهُ مِنْ شَيْءٍ قَدْ سَمِعَهُ، فَقَالَ: «مَا سَأَلْتُهُ رَبِّي وَمَا أَطْمَعَنِي فِيهِ، وَإِنِّي لِأَقُومُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: وَمَا ذَاكَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودُ؟ قَالَ: «ذَاكَ إِذَا جِئَ بِكُمْ عُرَاءَ حُفَاةٍ غُرْلًا^(١)، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: الْبُسُوَا^(٢) خَلِيلِي، فَيُؤْتِي بَرِيظَتَيْنِ^(٣) بِيضَاوَيْنِ فَلْيَلْبَسَهُمَا، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَسْتَقْبِلُ الْعَرْشَ، ثُمَّ أُوتِيَ بِكِسْوَتِي فَأَلْبَسَهَا، فَأَقُومُ عَنْ يَمِينِهِ مَقَامًا لَا يَقُومُهُ أَحَدٌ غَيْرِي، يَغْبِطُنِي بِهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ، قَالَ: وَيُفْتَحُ نَهْرٌ مِنَ الْكُوْتِرِ إِلَى الْحَوْضِ». فَقَالَ الْمُتَنَافِقُونَ: فَإِنَّهُ مَا جَرَى مَاءٌ قَطُّ إِلَّا عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ^(٤)، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ؟ قَالَ: «حَالُهُ الْمِسْكُ، وَرَضْرَاضُهُ التُّومُ»^(٥). قَالَ الْمُتَنَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْمِ، فَلَمَّا جَرَى مَاءٌ قَطُّ عَلَى حَالٍ أَوْ رَضْرَاضٍ، إِلَّا كَانَ لَهُ نَبْتَةٌ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَهُ نَبْتٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، قَضْبَانُ الذَّهَبِ»، قَالَ الْمُتَنَافِقُ: لَمْ أَسْمَعْ كَالْيَوْمِ، فَإِنَّهُ فَلَمَّا نَبَتَ قَضِيبٌ إِلَّا أَوْرَقَ، وَإِلَّا كَانَ لَهُ ثَمَرٌ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ مِنْ ثَمَرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَلْوَانُ الْحَوْهَرِ، وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، مَنْ^(٦) شَرِبَ مِنْهُ مَشْرِبًا لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ، وَمَنْ^(٧) حَرَمَهُ لَمْ يَرَوْ بَعْدَهُ»^(٨).

٥٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَدْ شَكَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْحَوْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ، فَحَدَّثَهُ حَدِيثَنَا

(١) أى غير محتونين، هامش مجمع الزوائد.

(٢) بالمسند: «أكسوا».

(٣) الريطة: كل ملاءة ليست بلفقين، وقيل: ثوب رقيق لين، هامش مجمع الزوائد.

(٤) الرضراض: هو الحصى الصغار، هامش مجمع الزوائد.

(٥) التوم، الدر، هامش مجمع الزوائد.

(٦) بالمسند: «إن من».

(٧) بالمسند: «وإن».

(٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٨/١، ٣٩٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٠/١٠/٣٦١، ٣٦٢)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني، وفي أسانيدهم كلهم عثمان بن

عمير، وهو ضعيف، رواه الطبراني في الكبير (٩٨/١٠).

مُوتَنَّا أَعْجَبُهُ، فَقَالَ لَهُ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ أَخِي^(١).

قلت: تقدم لزيد بن أرقم حديث في ذكر الحوض في العلم فيمن كذب على رسول الله ﷺ.

٥٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَكَ حَوْضًا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَحَبُّ مَنْ يَرِدُهُ^(٢) عَلَيَّ قَوْمُكَ»^(٣).

٥٠٤٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُحْنَسَ، أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، تَزَوَّجَ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسِ ابْنِ قَهْدِ الْأَنْصَارِيَّةِ، مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُ حَمْرَةَ فِي بَيْتِهَا، وَكَانَتْ تُحَدِّثُهُ عَنْهُ ﷺ أَحَادِيثَ، قَالَتْ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَّغْنِي عَنْكَ أَنْتَ تُحَدِّثُ أَنَّ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَوْضًا مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا؟ قَالَ: «أَجَلٌ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ يَرَوِي مِنْهُ قَوْمُكَ». قَالَتْ: فَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ بُرْمَةً فِيهَا خُبْزٌ^(٤)، أَوْ حَرِيرَةٌ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي الْبُرْمَةِ لِيَأْكُلَ، فَاحْتَرَقَتْ أَصَابِعُهُ، فَقَالَ: «حَسٌّ»، ثُمَّ قَالَ: «ابْنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ الْبُرْدُ، قَالَ: حَسٌّ، وَإِنْ أَصَابَهُ الْحَرُّ، قَالَ: حَسٌّ»^(٥).

٥٠٤٨ - حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ [٤١٢/ب] سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٣٧٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٦١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) بالمسند: «ورده».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤٩٦، ٤١٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٦١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وقال: هكذا رواه أبو خالد الأحمر، عن خولة بنت حكيم، وقال

الناس: عن خولة بنت قيس، ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) كذا بالمسند وبالمخطوط غير واضحة وبالمجمع: «حرة».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٤١٠)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد، ورواه الطبراني باختصار، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ أَفْلَحَ، وَبِجَاءِ (١) بِأَقْوَامٍ فَيُؤَخِّدُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ أَى رَبِّ، فَيَقَالُ: مَا زَالُوا بِعَدَاكَ مَرْتَدِّينَ (٢) عَلَى أَعْقَابِهِمْ» (٣).

٥٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَثْمَانَ الْأَحْمُسِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُخَارِقُ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَوْضِي كَمَا بَيْنَ عَدَنَ وَعَمَانَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، أَكْوَابُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ عَلَيْهِ وَرُودًا صَعَالِكُ الْمُهَاجِرِينَ»، قَالَ قَائِلٌ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الشَّجْبَةُ وَجُوهُهُمْ، الشَّعْنَةُ رُءُوسُهُمْ» (٤)، الدَّنِسَةُ نِيَابُهُمْ، لَا يَفْتَحُ لَهُمُ السُّدُدُ، وَلَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعَّمَاتِ (٥)، قَالَ: الَّذِينَ يُعْطُونَ كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَلَا يَأْخُذُونَ الَّذِي لَهُمْ (٦).

قلت: له حديث في الصحيح غير هذا في الحوض.

(١) بالمسند: «ويؤتى».

(٢) بالمسند: «يرتدون».

(٣) ذكره الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٤/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه إلا أنه قال في أوله.... وذكر الحديث، والبخاري، وفي إسناده عندهم ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجالهم ثقات.

(٤) بالمسند: الشعنة رؤسهم الشجبة وجوههم.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٢/٢).

(٦) بالمسند: المتنعمات، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٥/١٠، ٣٦٦)، وقال: رواه أحمد، والطبراني من رواية عمرو بن عمرو بن عمر الأحموشي، عن المخارق بن أبي المخارق، واسم أبيه عبد الله ابن جابر، وقد ذكرهما ابن حبان في الثقات، وشيخ أحمد أبو المغيرة من رجال الصحيح، قلت: جاء بها مش المخطوط عبارة لا يظهر فيها شيء ولعلها كما بالمجمع، قلت، أى الهيثمي: حديث ابن عمر في الصحيح بغير هذا السياق، وهذا على الصواب موافقا لرواية الناس، والذي في الصحيح كما بين حربى، وأذرح وهما قريتان إحداهما إلى جنب الأخرى، وقال بعض مشايخنا، وهو الشيخ العلامة، صلاح الدين العلائى: إنه سقط منه، وهو كما بينكم وبين حربى، وأذرح، وأنه وقع بها سمعت هذا منه.

٥٠٥٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا عَلَى الْحَوْضِ أَنْظَرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ»، قَالَ: «فَيُؤْخَذُ مِنْ^(١) دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ: وَمَا يُدْرِيكَ مَا عَمِلُوا بِعَدِكَ مَا بَرِحُوا بِعَدِكَ يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ». قَالَ جَابِرٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالْحَوْضُ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، يَعْنِي عَرْضُهُ، مِثْلُ طُولِهِ، وَكِيْزَانُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَهُوَ أَطْيَبُ رِيْحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَأَشَدُّ بِيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا^(٢)».

٥٠٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِذَا لَمْ تَرُونِي، فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ قَدَرٌ مَا بَيْنَ آيَلَةٍ إِلَى مَكَّةَ، وَسَيَاتِي رِحَالٌ وَنِسَاءٌ بِقَرَبٍ وَأَيْتَةٌ فَلَا يَطْعَمُونَ مِنْهُ شَيْئًا^(٣)».

٥٠٥٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

٥٠٥٣ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرِ الْحَبَابِيِّ، وَأَبِي الْيَمَانِ الْهُوزِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْأَخْنَسِ: وَاللَّهِ وَاللَّهِ^(٤) مَا أَوْلَيْكَ فِي أُمَّتِكَ إِلَّا كَالذُّبَابِ الْأَصْهَبِ فِي الذُّبَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ^(٥) رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَعَدَنِي سَبْعِينَ أَلْفًا مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَزَادَنِي ثَلَاثَ حَتِيَّاتٍ»، قَالَ: فَمَا سِعَةُ حَوْضِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَمَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى عُمَانَ، وَأَوْسَعَ

(١) حرف «من»، لم يرد بالمسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٦٤)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار، وفيه ضعف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٥)، (٣/٣٤٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٦٤)، وقال: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً، وفي إسناده المرفوع ابن لهيعة، ورجال الموقوف

رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً، وفيه ابن لهيعة، ورواه باختصار قوله: «فلا يطعمون منه شيئاً»، برجال الصحيح، ورواه البزار كذلك.

(٤) كذا بالمخطوط وبالمسند غير مكررة.

(٥) بالمسند «كان».

وَأَوْسَعَ، يُشِيرُ بِيَدِهِ، قَالَ: «فِيهِ مُنْعَبَانِ (١) مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ»، قَالَ: فَمَا حَوْضُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، [١٣/٤/أ] وَأَحْلَى مَذَاقَةً مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا، وَلَمْ يَسْوَدَّ وَجْهُهُ أَبَدًا» (٢).

قلت: عند الترمذى وابن ماجه بعضه.

[فائدة]: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُ يَدِهِ، وَقَدْ ضَرَبَ عَلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ضَرَبَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ خَطَأٌ إِنَّمَا هُوَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ.

٥٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَحِبَنِي وَرَأَيْتِي، حَتَّى إِذَا رَفَعُوا إِلَيَّ وَرَأَيْتُهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ رَبُّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ» (٣).

[فائدة]: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَجَدْتُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطُ يَدِهِ.

٥٠٥٥ - حَدَّثَنَا هُوْدَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٤).

٢٢ - بَابُ فِي الشَّفَاعَةِ

٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ

(١) واديان، هامش المجموع.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٥٠، ٢٥١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٦٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح إلا أنه قال....

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٤٨)، أطراف الحديث عند: المتقى الهندي في الكنز (٣٩١٨٥)، ابن أبي عاصم في السنة (٢/٣٥٦)، الإتحافات السنوية (٢٦٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٥٠)، أطراف الحديث عند: مسلم في الفضائل (ب) ٩ رقم (٤٠)، ابن حجر في فتح الباري (١١/٣٨٥)، ابن عبد البر في التمهيد (٢/٢٩٣)، ابن أبي عاصم في السنة (٢/٣٥٦)، الطبري في التفسير (٤/٢٨)، المتقى الهندي في الكنز (٣٩١٣١).

الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ رَوْحِ بْنِ زُبَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: فَقَدَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أَصْحَابِهِ، وَكَانُوا إِذَا نَزَلُوا أَنْزَلُوهُ أَوْ سَطَهُمْ، فَفَزِعُوا وَظَنُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، اخْتَارَ لَهُ أَصْحَابًا غَيْرَهُمْ، فَإِذَا هُمْ بِخِيَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَبَرُوا حِينَ رَأَوْهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشَفَقْنَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، اخْتَارَ لَكَ أَصْحَابًا غَيْرَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَيَقْظِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا، وَلَا رَسُولًا، إِلَّا وَقَدْ سَأَلَنِي مَسْأَلَةً أُعْطِيَتْهَا إِيَّاهُ، فَسَأَلَ يَا مُحَمَّدُ تُعْطَى؟ فَقُلْتُ: مَسَأَلَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الشَّفَاعَةُ؟ قَالَ: «أَقُولُ يَا رَبُّ شَفَاعَتِي الَّتِي اخْتَبَأْتُ عِنْدَكَ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ: نَعَمْ، فَيُخْرِجُ رَبِّي بَقِيَّةَ أُمَّتِي، مِنَ النَّارِ فَيَدْخُلُهُمْ» (١) الْجَنَّةِ (٢).

٥٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ بْنِ قُرَادٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَيْرُتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ، أَوْ يَدْخُلُ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ، لِأَنَّهَا أَعَمُّ، وَأَكْفَى، أَتَرُونَهَا لِلْمُنْفِقِينَ لَا، وَلَكِنَّهَا لِلْمُتَلَوِّينَ الْخَطَّاءُونَ». قَالَ زِيَادٌ: أَمَا إِنَّهَا لَحَنٌّ، وَلَكِنْ هَكَذَا حَدَّثَنَا الَّذِي حَدَّثَنَا.

٥٠٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي، فَاجْتَمَعَ (٣) رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَحْرُسُونَهُ، حَتَّى إِذَا صَلَّى وَأَنْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «لَقَدْ أُعْطِيَتْ اللَّيْلَةَ حَمْسًا مَا [٤١٣/ب] أُعْطِيَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، أَمَا أَنَا فَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ عَامَّةً، وَكَانَ مِنْ قَبْلِي إِنَّمَا يُرْسَلُ إِلَى قَوْمِهِ، وَنُصِرْتُ عَلَى الْعَدُوِّ بِالرُّعْبِ، وَلَوْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، لَمَلِئَ مِنْهُ رُعْبًا، وَأُجِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ أَكْلُهَا، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعْظَمُونَ أَكْلُهَا كَانُوا يُحْرِقُونَهَا، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسَاجِدَ وَطُهْرًا، أَيَّمَا

(١) بالمسند «فينبدهم».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٥/٥، ٣٢٦)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٧/١٠)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد ثقات على ضعف في بعضهم.

(٣) بالمسند «فاجتمع وراءه».

أَدْرَكْتَنِي الصَّلَاةَ تَمَسَّحْتُ وَصَلَّيْتُ، وَكَانَ مِنْ قَبْلِي يُعَظِّمُونَ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ وَبَيْعِهِمْ، وَالخَامِسَةُ هِيَ مَا هِيَ؟ قِيلَ لِي: سَلْ، فَإِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ فَأَخَّرْتُ مَسْأَلَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ لَكُمْ، وَلَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١).

٥٠٥٩ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ حَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَإِذَا رَجُلٌ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: يَا مُعَاوِيَةَ، فَأَذَّنَ^(٢) لِي فِي الْكَلَامِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ سَيَتَكَلَّمُ بِمِثْلِ مَا قَالَ الْآخَرُ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَشْفَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدَدَ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ وَمَدْرَةٍ»، قَالَ: أَفْتَرَجُوهَا أَنْتَ يَا مُعَاوِيَةَ، وَلَا يَرَجُوهَا عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحِ الْهَذَلِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا كَانَ الَّذِي يَلِيهِ الْمُهَاجِرُونَ، قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ حَوْلَهُ، قَالَ: فَتَعَارَزْتُ مِنَ اللَّيْلِ أَنَا وَمُعَاذٌ، فَظَنَرْنَا، قَالَ: فَحَرَجْنَا نَطْلُبُهُ إِذْ سَمِعْنَا هَزِيئًا كَهَزِيئِ الْأَرْحَاءِ إِذْ أُقْبِلَ، فَلَمَّا أُقْبِلَ نَظَرْنَا، قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» فَقَالُوا: اتَّبَعْنَا، فَلَمْ نَرَكَ حَيْثُ كُنْتَ، فَحَشِينَا أَنْ يَكُونَ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَجِئْنَا نَطْلُبُكَ، قَالَ: «أَتَانِي آتٍ فِي مَنْامِي، فَخَبَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ الْحِجَّةَ نِصْفُ أُمَّتِي، أَوْ شَفَاعَةٌ، فَاخْتَرْتُ لَهُمُ الشَّفَاعَةَ». فَقُلْنَا: فَإِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَبِحَقِّ الصُّحْبَةِ، لَمَا أَدْخَلْتَنَا الْحِجَّةَ؟ قَالَ: فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالُوا: لَهُ مِثْلُ مَقَالَتِنَا، وَكَثُرَ النَّاسُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَجْعَلُ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٢/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٧/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٣٢/٤)، الشجرى في الأمالي (٢١٨/١)، المتقى الهندي في الكنز (٣٢٠٦٦)، ابن كثير في التفسير (٤٨٩/٣)، الألباني في الإرواء (٣١٧/١).

(٢) بالمجمع «أأذن».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٧/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله وثقوا على ضعف كثير في أبي إسرائيل الملاحي.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/٥)، أطراف الحديث عند: الترمذى (٢٢٤٠)، أبي داود في استفتاح الصلاة (ب ٨١)، ابن ماجه (٤٠٧٥)، عبد الرزاق في المصنف (١٥١٣).

٥٠٦١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا إِنَّهُ قَالَ: فَقَالَا: اذْعُ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَجْعَلَنَا فِي شَفَاعَتِكَ؟ فَقَالَ: «أَنْتُمْ وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا فِي شَفَاعَتِي»^(١).

قلت: لأبي موسى حديث آخر يأتي.

٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أُعْطِيَ كُلَّ نَبِيٍّ عَطِيَّةً، فَكُلُّ قَدْ تَعَجَّلَهَا، وَإِنِّي أَخْرْتُ عَطِيَّتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

٥٠٦٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَاشِرٍ، مِنْ بَنِي سَرِيحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رُحْمٍ، قَاصَّ أَهْلِ الشَّامِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ [٤١٤/أ] يَوْمِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، حَيَّرَنِي بَيْنَ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَبَيْنَ الْخَبِيئَةِ عِنْدَهُ لِأُمَّتِي». فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَحْبِي ذَلِكَ رَبُّكَ؟ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ خَرَجَ وَهُوَ يُكَبِّرُ، فَقَالَ: «إِنَّ رَبِّي زَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، وَالْخَبِيئَةَ عِنْدَهُ»، قَالَ أَبُو رُحْمٍ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، وَمَا تَظُنُّ خَبِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَهُ النَّاسُ بِأَفْوَاهِهِمْ، فَقَالُوا: وَمَا أَنْتَ وَخَبِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: دَعَوُهُ، أُخْبِرُكُمْ^(٣) عَنْ خَبِيئَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَظُنُّ، بَلْ كَالْمُسْتَيْقِنِ، إِنَّ خَبِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: رَبِّ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مُصَدِّقًا لِسَانَهُ قَلْبُهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ^(٤).

٥٠٦٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، يَعْنِي الْأَشْيَبَ، حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْأَعْرَجُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَظُنُّهُ يَعْنِي الشَّنِّيَّ، حَدَّثَنَا حَمْرَةَ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَخْفَرٍ،

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٨/١٠)، وقال: رجاله رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود، وقد وثق على ضعف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠/٣).

(٣) بالمسند «دعو الرجل عنكم أخبركم».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٣/٥).

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، قَالَ: فَعَرَسَ بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْتَهَيْتُ بَعْضَ اللَّيْلِ إِلَى مُنَاخِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْلُبُهُ، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَخَرَجْتُ بَارِزًا أَطْلُبُهُ، وَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَطْلُبُ مَا أَطْلُبُ، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذِ اتَّجَهَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ بِأَرْضِ حَرْبٍ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْكَ، فَلَوْلَا إِذِ بَدَتْ لَكَ الْحَاجَّةُ قُلْتَ لِبَعْضِ أَصْحَابِكَ فَقَامَ مَعَكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي سَمِعْتُ هَزِيئًا كَهَزِيئِ الرَّحَى، وَحِينًا كَحِينِ النَّحْلِ، وَأَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بِأَنْ يَدْخُلَ ثَلْثُ^(١) أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ شَفَاعَتِي لَهُمْ، فَاخْتَرْتُ شَفَاعَتِي لَهُمْ وَعَلِمْتُ أَنَّهَا أَوْسَعُ لَهُمْ فَخَيَّرَنِي بِأَنْ يَدْخُلَ شَطْرُ^(٢) أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ لَهُمْ، فَاخْتَرْتُ شَفَاعَتِي لَهُمْ^(٣)، وَعَلِمْتُ أَنَّهَا أَوْسَعُ لَهُمْ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ، فَذَعَا لَهُمَا، ثُمَّ أَنَّهُمَا انْتَهِيَا^(٤) أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَاهُمْ يَقُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَعَلُوا يَأْتُونَهُ، وَيَقُولُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْغُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ؟ فَيَدْعُو لَهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا أَضَبَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ وَكَثُرُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لِمَنْ مَاتَ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٥).

٥٠٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ ابْنِ دَارَةَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، قَالَ: إِنَّا لِبِالْبُقَيْعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِذْ سَمِعْنَاهُ، يَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَتَدَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: إِلَيْهِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَقَيْكَ مُؤْمِنٍ بِي لَا يُشْرِكُ بِكَ»^(٦).

(١) بالمسند، «شطر».

(٢) بالمسند، «ثلث».

(٣) بالمسند، «لهم شفاعتى».

(٤) بالمسند «نهما».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤١٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٦٨، ٣٦٩)،

وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفي رواية عنده.... وأحد أسانيد الطبراني رجاله ثقات، وقد

رواه في الصغير بنحوه.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٥٤).

٢٤ - باب آخر منه

٥٠٦٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو الْخَطَّابِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، [٤١٤/ب] قَالَ: حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَقَائِمٌ أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ عَلَى الصَّرَاطِ، إِذْ جَاءَ عَيْسَى، فَقَالَ هَذِهِ الْأَنْبِيَاءُ: قَدْ جَاءَتْكَ يَا مُحَمَّدُ يَسْأَلُونَ، أَوْ قَالَ: يَحْتَمِعُونَ إِلَيْكَ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُفَرِّقَ جَمِيعَ^(١) الْأُمَمِ، إِلَيَّ حَيْثُ يَشَاءُ اللَّهُ لَعَمَّ مَا هُمْ فِيهِ، وَالْخَلْقُ مُلْحَمُونَ فِي الْعَرَقِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَهُوَ عَلَيْهِ كَالزَّكْمَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَتَغَشَّاهُ الْمَوْتُ». قَالَ: «قَالَ لِعَيْسَى: أَنْتَظِرُ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ، قَالَ: ذَهَبَ^(٢) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَمَقَامٌ^(٣) تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَقِيَ مَا لَمْ يَلْقَ مَلِكٌ مُصْطَفَى، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ جِبْرِيلَ، أَذْهَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ، فَقُلْتُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ»، قَالَ: «فَشَفَعْتُ فِي أُمَّتِي أَنْ أُخْرَجَ مِنْ كُلِّ تَسْعَةٍ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا وَاحِدًا، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَتَرَدَّدُ عَلَى رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا أَقُومُ مَقَامًا إِلَّا شَفَعْتُ حَتَّى أَعْطَانِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ ذَلِكَ، أَنْ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مَنْ شَهِدَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمًا وَاحِدًا مُخْلِصًا، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ^(٤)».

قلت: لأنس أحاديث في الصحيح في الشفاعة غير هذا.

٢٥ - باب آخر منه

٥٠٦٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ الْمَازِنِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو نَعَامَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو هُنَيْدَةَ الْبَرَاءُ بْنُ نَوْفَلٍ، عَنْ وَأَلَانَ^(٥) الْعَدَوِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ،

(١) بالمسند «أن يفرق جمع».

(٢) بالمسند «فذهب».

(٣) بالمسند «حتى قام».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٨/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٣/١٠)، (٣٧٤)،

وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، أطراف الحديث عند: الحافظ ابن حجر في الفتح

(٤٣٦/١١)، ابن كثير في التفسير (١٠٤/٥)، المتقى الهندي في الكنز (٣٩٠٩٠)، المنذرى في

الترغيب والترهيب (٤٣٦/٤).

(٥) جاء بهامش المخطوط، وألان بن بهيس، ويقال: ابن قرفة [العدوي]، قال ابن معين: وألان بن

قرفة بصرى، ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات بالوجهين، قلت: انظر تعجيل المنفعة (١١٥٠)، =

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَصَلَّى الْعِدَاءَةَ، فَجَلَسَ (١) حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الصُّحَى، ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَكَثَ (٢) مَكَانَهُ حَتَّى صَلَّى الْأُولَى وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ كُلُّ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ، حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ النَّاسُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَلَا تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا شَأْنُهُ؟ صَنَعَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ يَصْنَعْهُ قَطُّ، قَالَ: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «نَعَمْ، عَرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَأَمْرِ الْآخِرَةِ، فَجُمِعَ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ بِصَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَفَطَعَ النَّاسُ بِذَلِكَ حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْعَرَقُ يَكَادُ يُلْحِمُهُمْ، فَقَالُوا: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، وَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ قَالَ: لَقَدْ لَقَيْتُ مِثْلَ الَّذِي لَقَيْتُمْ، انْطَلَقُوا إِلَيَّ أَيْبِكُمْ بَعْدَ أَيْبِكُمْ إِلَى نُوحٍ ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى نُوحٍ ﷺ فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَأَنْتَ اصْطَفَاكَ اللَّهُ وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دُعَائِكَ، وَلَمْ يَدْعُ عَلَيَّ الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي انْطَلِقُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﷺ (٣) فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، اتَّخَذَهُ خَلِيلًا، فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى مُوسَى ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَقُولُ مُوسَى ﷺ لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّهُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى، فَيَقُولُ: عِيسَى لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي [أ/٤١٥] وَلَكِنْ انْطَلِقُوا إِلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنَشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ فَيَأْتِي جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، رَبَّهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِ جِبْرِيلُ، فَيَحْرِثُ سَاجِدًا قَدْرَ جُمُعَةٍ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، قَالَ: فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّ سَاجِدًا قَدْرَ جُمُعَةٍ أُخْرَى، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ

=تاريخ ابن معين (٢/٦٢٨)، الجرح والتعديل (٤/٤٣٢)، وثقات ابن حبان ترتيب الهيئتي

(١٤٤١١)، الإكمال للحسيني (٩٥٦).

(١) بالمسند «ثم جلس».

(٢) بالمسند «جلس».

(٣) بالمسند «عليه السلام».

تَشْفَعُ، قَالَ: فَيَذْهَبُ لِيَقَعَ سَاجِدًا، فَيَأْخُذُ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِضَبْعَيْهِ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، خَلَقْتَنِي سَيِّدٌ وَكَوَلِدَ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَرِيدُ عَلَى الْحَوْضِ أَكْثَرَ مِمَّا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الصَّادِقِينَ فَيَشْفَعُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الْأَنْبِيَاءَ، قَالَ: فَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعَصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْخَمْسَةُ وَالسِّتَةُ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ يُقَالُ: ادْعُوا الشُّهَدَاءَ فَيَشْفَعُونَ لِمَنْ أَرَادُوا، وَقَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ الشُّهَدَاءَ ذَلِكَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، أَدْخَلُوا جَنَّتِي مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، قَالَ: فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرُوا فِي النَّارِ هَلْ تَلْقَوْنَ مِنْ أَحَدٍ عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: فَيَجِدُونَ فِي النَّارِ رَجُلًا يَقُولُ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُسَامِحُ النَّاسَ فِي الْبَيْعِ [وَالشَّرَاءِ] ^(١) فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَسْمِحُوا لِعَبْدِي كَمَا سَمَّحَ إِلَيَّ عِبْدِي، ثُمَّ يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ رَجُلًا يَقُولُ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا غَيْرَ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُ وَلَدِي إِذَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي بِالنَّارِ، ثُمَّ اطْحَنُونِي، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ فَادْهَبُوا بِي إِلَى ^(٢) الْبَحْرِ فَادْفُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَبَدًا، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظُرْ إِلَى مُلْكِ أَعْظَمِ مُلِكٍ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَهُ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، قَالَ: فَيَقُولُ: لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: وَذَلِكَ الَّذِي ضَحِكْتُ مِنْهُ مِنَ الضَّحَى ^(٣).

٥٠٦٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،

قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَلِيٌّ [هَذَا الْمُنْبَرِ] ^(٤)، مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلَّا لَهُ دَعْوَةٌ تَجْزئُهَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، وَأَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَلَا فَخْرَ، وَيَبْدِي

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) كذا بالمسند وفي المخطوط «في البحر».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١، ٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٤/١٠، ٣٧٥)،

وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والبخاري، ورجالهم ثقات.

(٤) ما بين المعقوفين من المسند.

لِوَاءِ الْحَمْدِ، وَلَا فَخْرَ، آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِيَوَائِي، وَيَطُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى النَّاسِ،
فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ فَلْيَشْفَعْ^(١) لَنَا إِلَى رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ،
مَنْ بَيْنَنَا^(٢)، فَيَأْتُونَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ،
وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، [٥١٤/ب] وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَاحِكَةً، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟
فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ أُخْرِجْتُ مِنَ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا
نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتُوا نُوحًا رَأْسَ النَّبِيِّينَ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى
رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ دَعَوْتُ دَعْوَةً غَرَّقَتْ أَهْلَ الْأَرْضِ،
وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ فَيَأْتُونَ
إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمَ، اشْفَعْ لَنَا، إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ
هُنَاكُمْ، إِنِّي قَدْ كَذَبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي»،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ حَاوَلَ بَهَنٌ إِلَّا عَنَ دِينِ اللَّهِ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ
فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ وَقَوْلُهُ: لَا مَرَاتِهِ حِينَ أَتَى الْمَلِكُ: أُخْتِي^(٣)، وَلَكِنْ أَتُوا مُوسَى، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، الَّذِي اصْطَفَاهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَكَلَامِهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ
الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَكَلِمَتِكَ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟ فَيَقُولُ: إِنِّي
لَسْتُ هُنَاكُمْ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا بغيرِ نَفْسٍ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي، وَلَكِنْ أَتُوا
عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ^(٤): اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا؟
فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَدْ اتَّخَذْتُ إِلَهًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَإِنَّهُ لَا يُهْمِنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي،
إِنْ لَوْ كَانَ مَتَاعٌ فِي وَعَاءٍ قَدْ مَخْتِومَ عَلَيْهِ^(٥)، أَكَانَ يُقَدَّرُ عَلَى مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يُفْضَ
الْحَاتَمُ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقُولُ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ حَاتَمَ النَّبِيِّينَ، قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ، وَقَدْ
غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَيَأْتُونِي، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ،

(١) بالمسند «فيشفع».

(٢) بالمسند «فليقض بيننا».

(٣) بالمسند «إنها أختي».

(٤) بالمسند فيقولون: يا عيسى أنت روح الله وكلمته، فاشفع لنا.

(٥) بالمسند: وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ثم قال: أرأيتم لو كان متاع في وعاء قد ختم عليه.

اشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَلْيَقْضِ بَيْنَنَا، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا^(١)، حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ، وَيَرْضَى، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَصْذَعَ بَيْنَ خَلْقِهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ، فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ، فَنَحْنُ آخِرُ الْأُمَّمِ، وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ، فَتُفْرَجُ لَنَا الْأُمَّمُ عَنْ طَرِيقِنَا فَنَمْضِي غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ، وَتَقُولُ: الْأُمَّمُ كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلِّهَا، فَاتَى بَابَ الْجَنَّةِ أَخْذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ، فَأَقْرَعُ، فَيَقَالُ: مَنْ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقْتَحُ لِي، فَأَرَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ أَوْ سَرِيرِهِ، شَكَ حَمَادًا، فَأَخِيرُهُ لَهُ سَاجِدًا وَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَمَا قِيلَ، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، فَيَقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أَيُّ رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا، لَمْ يَحْفَظْهُ حَمَادٌ، فَأَخْرِجُهُمْ، ثُمَّ أَعُوذُ فَاسْجُدْ فَأَقُولُ مَا قُلْتَ، فَيَقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا، دُونَ الْأَوَّلِ ثُمَّ أَعُوذُ فَاسْجُدْ [٤١٦/أ] أَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلِّ تَعْطُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ أَيُّ رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ كَذَا وَكَذَا، دُونَ ذَلِكَ^(٢).

٢٦ - باب في شفاعة الصالحين

٥٠٦٩ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ أَقْبِيَشٍ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا بَرزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَشْفَعُ لِأَكْثَرِ مِنْ رِبْعَةٍ وَمُضْرًا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ، حَتَّى يَكُونَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِهَا»^(٣).

٥٠٧٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي

(١) بالمسند «فأقول: نعم أنا لها».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٥/١، ٢٩٦)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٦٩٢)، وقال:

إسناده صحيح، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧٢/١٠، ٣٧٣)، وقال: رواه أبو يعلى،

وأحمد، وفيه: علي بن زيد، وقد وثق على ضعفه وبقيّة رجالهما رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١٢/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨١/١٠)، وقال:

رواه أحمد.

أَمَامَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ مِثْلُ أَحَدٍ الْحَيِّينَ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا رِبِيعَةٌ مِنْ مُضَرَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ»^(١).

٥٠٧١ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

٥٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ الْحَضْرَمِيُّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٣).

٥٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٤).

٢٧ - بَابُ فِي شَفَاعَةِ الْوَالِدَانِ

٥٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ شُفْعَةَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُقَالُ لِلْوَالِدَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا، قَالَ: فَيَأْتُونَ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ: مَا لِي وَلِهَمْ مُحِبَّنَينَ^(٥)، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، آبَاؤُنَا وَأُمَّهَاتُنَا، قَالَ: فَيَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ»^(٦).

٢٨ - بَابُ فِي شَفَاعَةِ الْأَعْمَالِ

٥٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ حَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٧/٥)، وبه قوله: ليس بنبي مثل الحسين، أو مثل أحد الحسين ربيعة، ومضر، فقال رجل...»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني بأسانيد، رجال أحمد، وأحد أسانيد الطبراني رجالهم رجال الصحيح غير عبد الرحمن ابن ميسرة وهو ثقة.

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) انظر المسند (٢٥٧/٥، ٢٦١، ٢٦٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦١/٥).

(٥) المحبنتي: المتغضب المستبطئ للشيء، وقيل: هو الممتنع امتناع طلبه لا امتناع إباء، هامش مجمع الزوائد، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٣/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير شرحبيل، وهو ثقة.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٥/٤).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ»^(١).

٢٩ - باب إخراج أهل التوحيد من النار

٥٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ حَسَنٌ: عَنْ عَطَاءٍ، وَقَالَ عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ حَسَنٌ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ قَوْمٌ فِي النَّارِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا، ثُمَّ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ فَيُخْرِجُهُمْ مِنْهَا، فَيَكُونُونَ فِي أَدْنَى الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِي نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَيَوَانُ، يُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّونَ لَوْ ضَافَ أَحَدُهُمْ أَهْلَ الدُّنْيَا لَفَرَشَهُمْ وَأَطْعَمَهُمْ وَسَقَاهُمْ وَلَحَفَهُمْ»، وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا قَالَ: «وَلَزَوْجَهُمْ، [.....]»^(٢) لَا يَنْقُصُهُ ذَلِكَ شَيْئًا»^(٣).

٥٠٧٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَرْفَعُهُ مِنْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، [٤١٦/ب] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُخْرِجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَحَشَتْهُمْ النَّارُ، يُقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ»^(٤).

٥٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حُدَيْفَةَ، قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُ يَرْفَعُهُ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرِجُ اللَّهُ قَوْمًا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٤/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨١/١٠)، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن على ضعف في ابن لهيعة، وقد وثق، أطراف الحديث عند: التبريزي في المشكاة (٢٩٦٣)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٢/١)، البغوي في شرح السنة (١٥٨/١)، المتقى الهندي في الكنز (٢٣٥٧٥)، أبو نعيم في الحلية (١٦١/٨)، العجلوني في كشف الخفاء (١٤٢/٢).

(٢) بالمسند «قال: حسن».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٤/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٣/١٠)، وقال:

رواه أحمد، وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، وهو ثقة ولكنه اختلط.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٥).

مُنْبِتِينَ قَدْ مَحَشَتْهُمْ النَّارُ بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ، فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، فَيَسْمَوْنَ الْجَهَنَّمِيُونَ». قَالَ حَجَّاجٌ: «الْجَهَنَّمِيِّينَ»^(١).

٥٠٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فَذَكَرَهُ^(٢).

٥٠٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَتَمَجَّدَنَّ^(٣) اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى أَنَسٍ لَمْ يَعْمَلُوا مِنْ خَيْرٍ قَطُّ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا، فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ بَعْدَ شَفَاعَةِ مَنْ يَشْفَعُ»^(٤).

قلت: وقد تقدم حديث أبو هريرة وابن مسعود في التوبة، فيمن لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد.

٥٠٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ^(٥) بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلَامٌ، يَعْنِي ابْنَ مَسْكِينٍ، عَنْ أَبِي ظِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا [فِي جَهَنَّمَ]^(٦) لَيُنَادِي أَلْفَ سَنَةٍ يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِعَبْدِي هَذَا، فَيَنْطَلِقُ جِبْرِيلُ فَيَجِدُ أَهْلَ النَّارِ مُكَبِّينَ يَبْكُونَ، فَيَرْجِعُ إِلَى رَبِّهِ، فَيُخْبِرُهُ، يَقُولُ: أَتَيْتَنِي بِهِ فَإِنَّهُ فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَيَجِيءُ بِهِ، فَيُوقِفُهُ عَلَى رَبِّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، يَقُولُ لَهُ: يَا عَبْدِي كَيْفَ وَجَدْتَ مَكَانَكَ وَمَقِيلَكَ؟ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ شَرِّ مَكَانٍ، وَشَرِّ مَقِيلٍ، يَقُولُ: رُدُّوا عَبْدِي، يَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ تَرُدَّنِي فِيهَا، يَقُولُ: دَعُوا عَبْدِي»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) بالمسند «ليحمدن».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٠/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٣/١٠، ٣٨٤)،

وقال: رواه أحمد، وفيه: صالح مولى التوامة، وهو ضعيف، ذكره الشيخ شاكر، برقم (٩١٩٠)،

وقال: إسناده صحيح.

(٥) بالمسند «حسن».

(٦) ما بين المعقوفين من المسند، وفي مجمع الزوائد: «إن عبداً لينادي في النار».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٤/١٠)، وقال: =

٣- باب منه

٥٠٨٢ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْرَجَ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلَانِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلَ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا، وَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»^(١).

٥٠٨٣ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ الْجَنْبِيِّ، أَنَّ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدٍ وَعَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَفَرَغَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَضَاءِ الْخَلْقِ، فَيَقْبَى رَجُلَانِ فَيُؤَمَّرُ بِهِمَا إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمَا، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: رُدُّوهُ فَيَرُدُّوهُ، قَالَ لَهُ: لِمَ التَّفَتَّ؟ قَالَ: إِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: لَقَدْ أَعْطَانِي [٤١٧/٤] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى لَوْ أَنِّي أَطْعَمْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي شَيْئًا». قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَهُ يَرَى السُّرُورَ فِي وَجْهِهِ^(٢).

* * *

=رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير أبي ظلال، ضعفه الجمهور، وثقه ابن حبان.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٣)، وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٤/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وزاد.... ورجال الصحيح غير علي بن زيد، وهو حسن الحديث، رواه البخاري في كشف الأستار برقم (٣٥٥٥)، وقال: لا نعلم رواه عن علي بن زيد إلا حمادًا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٥، ٣٣٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٤/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجالهم وثقوا على ضعف في بعضهم.

٤٥ - كتاب صفة جهنم

١ - باب فيمن لم يضحك منذ خلقت النار

٥٠٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُمَيْدَ بْنَ عُبَيْدٍ، مَوْلَى بَنِي الْمُعَلَّى، يَقُولُ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَائِيَّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِحَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا لِي لَمْ أَرِ مِيكَائِيلَ ضَاحِكًا قَطُّ؟ قَالَ: مَا ضَحِكَ مِيكَائِيلُ مُنْذُ خُلِقَتِ النَّارُ»^(١).

٢ - باب البحر هو جهنم

٥٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْبٍ، حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَحْرُ هُوَ جَهَنَّمُ»، قَالُوا لِيَعْلى: فَقَالَ: أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ [الكهف: ٢٩] قَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسُ يَعْلى بِيَدِهِ، لَا أَدْخُلُهَا أَبَدًا، حَتَّى أُعْرَضَ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يُصِيبُنِي مِنْهَا قَطْرَةٌ، حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

٣ - باب في صفة جهنم

٥٠٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَذِهِ النَّارُ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ مِنْ جَهَنَّمِ»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٥/١٠)، وقال: رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش، عن المدنيين، وهي ضعيفة، وبقيت رجاله ثقات، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٦١/٤)، أبو حامد في إحياء علوم الدين (١٧٨/٤)، ابن كثير في البداية والنهاية (٤٦/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٦/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، أطراف الحديث عند: البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٤/٤)، العجلوني في كشف الخفا (٣٣١/١)، ابن كثير في التفسير (١٥٠/٥، ٢٩٨/٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٠٨٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ مَقْمَعًا مِنْ حَدِيدٍ^(١)، لَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِقَمْعٍ مِنْ حَدِيدٍ، لَتَفَّتَتْ ثُمَّ عَادَ»^(٢).

٥٠٨٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ مَقْمَعًا مِنْ حَدِيدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ، فَاجْتَمَعَ لَهُ الثَّقَلَانِ، مَا أَقْلَوْهُ مِنَ الْأَرْضِ»^(٣).

٥٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، قَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي النَّارِ حَيَاتٍ كَأَمْثَالِ أَعْنَاقِ الْبُخْتِ^(٤)، تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمَوْتَهَا أَرْبَعِينَ خَرِيفًا، وَإِنَّ فِي النَّارِ عَقَارِبَ كَأَمْثَالِ الْبِغَالِ الْمُوكَفَةِ، تَلْسَعُ إِحْدَاهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمَوْتَهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً»^(٥).

٤ - باب في أول من يكسى من حبل النار

٥٠٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى حُلَّةً مِنَ النَّارِ إِبْلِيسُ، فَيَضَعُهَا عَلَى حَاجِبِهِ، وَيَسْحَبُهَا مِنْ بَعْدِهِ»^(٦)، وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَهُوَ يُنَادِي وَابْتِوْرَاهُ،

(١) هذه العبارة لم ترد في مجمع الزوائد، وبالمخطوط وضع فوق كلمة قال: بلفظ: «من»، وفوق كلمة «حديد»، لفظ إلى، ووضع إشارة تقدم فوق لفظ: «لو»، ليفيد بذلك أنه عبارة: «لو أن مقمعًا من حديد»، لا وجود لها، والله أعلم، في هذا الحديث بل هي طرف الحديث القادم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٣/٣)، وهذا جزء منه، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى في حديث طويل.... وفيه: ابن لهيعة، وقد وثق على ضعفه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: ضعفاء وثقوا.

(٤) الجمال البخت: جمال طوال الأعناق، هامش المجمع.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩١/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني وفيه جماعة قد وثقوا.

(٦) بالمسند «من خلفه».

وَيُنَادُونَ يَا بُرُورَهُمْ». قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، «حَتَّى يَقْفُوا عَلَى النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا بُرُورَاهُ، وَيَقُولُونَ: يَا بُرُورَهُمْ، فَيَقَالَ لَهُمْ: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ بُرُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا بُرُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤]». قَالَ عَفَّانُ: «وَدُرِّيْتُهُ خَلْفَهُ، وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا بُرُورَهُمْ»، [٤١٧/ب] قَالَ عَفَّانُ: «حَاجِيهِ»^(١).

٥٠٩١ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢).

٥ - باب صفة أهل النار

٥٠٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلِّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٌّ»^(٣).

٥٠٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عِنْدَ ذِكْرِ أَهْلِ النَّارِ: «كُلُّ جَعْظَرِيٌّ»^(٤) جَوَاطِظٍ^(٥) مُسْتَكْبِرٍ جَمَاعٍ مَنَاعٍ^(٦).

٥٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَأَهْلُ الْأَجْنَةِ الضُّعْفَاءُ الْمَعْلُوبُونَ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥٢/٣، ١٥٣، ١٥٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٢/١٠)، وقال: رواه أحمد، والبيزار، ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد، وقد وثق،

أطراف الحديث عند: الطبري في التفسير (١٤١/١٨)، المتقى الهندي في الكنتز (٣٠١٨).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٣/١٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه البراء بن عبد الله، وهو ضعيف، ذكره الإمام أحمد في المسند (٣٦٩/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٨٨٠٧)، وقال: إسناده حسن.

(٤) الجعظري: هو اللفظ الغليظ المتكبر.

(٥) الجواط: الكثير اللحم القصير اليدين المختال في مشيته.

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٣/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجالهما رجال الصحيح، ذكره الشيخ شاکر برقم (٦٥٨٠)، وقال: إسناده صحيح، ذكره الإمام أحمد (١٦٩/٢).

(٧) أخرجه الإمام أحمد (٢١٤/٢/٢)، ذكره الشيخ شاکر برقم (٧٠١٠)، وقال: إسناده صحيح.

٥٠٩٥ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْحَنَّةَ الْجَوَاطُ الْحَظْرِيُّ»^(١)، وَالْعُتْلُ الزَّيْمُ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ سَقَطَ مِنْ كِتَابِ أَبِي.

٥٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: بَلَغَنِي عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ الْمُدَلِجِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا سُرَاقَةُ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَهْلِ الْحَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ فَكُلُّ حَظْرِيٍّ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ، وَأَمَّا أَهْلُ الْحَنَّةِ الضُّعَفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ»^(٢).

٦ - باب منه

٥٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَخْرُجُ عُتُقٌ مِنَ النَّارِ يَتَكَلَّمُ يَقُولُ: وَكُلْتُ الْيَوْمَ بَثْلَانَةً بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ»^(٣)، وَبِمَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِمَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ، فَيَقْدِفُهُمْ فِي غَمْرَاتِ جَهَنَّمَ»^(٤).

قلت: وقد تقدم حديث عائشة.

٧ - باب في أكثر أهل النار

٥٠٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(٥)، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ

(١) بالمخطوط: الجعصري، وهو تحريف.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٥/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٣/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن فيه راو لم يسم، أطراف الحديث عند المنذري في الترغيب والترهيب (٥٦٣/٣، ١٤٦/٤)، الحاكم في المستدرک (٦١٩/٣)، الطبراني في الكبير (١٥٢/٧).

(٣) لم ترد بالمسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣)، والبخاري في كشف الأستار (٣٥٠٠)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٢/١٠)، وقال: رواه البزار واللفظ له، أي ما بالمجمع، وأحمد باختصار، أي هذا، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني في الأوسط وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٥) بالمسند: يحيى بن أبي نمير، وبأطراف المسند كما هنا، انظر الأطراف برقم (٥٨٥٨).

الْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: «النِّسَاءُ»، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَسَّنْ أُمَّهَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَأَزْوَاجَنَا؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإِذَا أُتْبِلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»^(١).

قلت: ويأتى حديث عمرو بن العاص، فيمن يدخل الجنة من النساء، وقد تقدم حديث جابر وغيره، يتضمن أشباه هذا فى باب العمل فى الصلاة.

٨ - باب فى كثرة من يدخل النار من بنى آدم

٥٠٩٩ - حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُمْ فَحَهِّزْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إِلَى النَّارِ، وَوَاحِدًا إِلَى الْجَنَّةِ»، فَبَكَى أَصْحَابُهُ وَبَكَوْا، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤١٨/أ]: «ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ، فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا أُمَّتِي فِي الْأُمَّمِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ»، فَخَفَّفَ ذَلِكَ عَنْهُمْ^(٢).

٥١٠٠ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ^(٣) مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا آدَمُ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَبْعَثَ بَعْثًا مِنْ ذُرِّيَّتِكَ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ آدَمُ: يَا رَبِّ، وَمِنْ كَمْ؟ قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: مَنْ هَذَا النَّاجِي مِنَّا بَعْدَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ، إِلَّا كَالشَّمَامَةِ فِي صَدْرِ الْبَعِيرِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢٨/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٩٤/١٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير أبى راشد الحبرانى، وهو ثقة، أطراف الحديث عند الحاكم فى المستدرک (١٩١/٢، ٦٠٤/٤)، المتقى الهندى فى الكنز (٤٥٠٧٢، ٤٦٠٣٧)، السيوطى فى الدر المنثور (١٥٢/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤١/٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٩٣/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى وإسناده جيد.

(٣) بالمسند «يبعث يوم القيامة منادياً».

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٨/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٩٣/١٠)،

٥١٠١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجْرِيِّ، قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: «فَيَقُولُ آدَمُ: يَا رَبِّ، كَمْ أَبْعَثُ؟»^(١).

٩ - باب عظم خلق الكافر

٥١٠٢ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى الطَّوِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْقَتَاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُعْظَمُ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ حَتَّىٰ إِنَّ بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنٍ أَحَدِهِمْ إِلَىٰ عَاتِقِهِ مَسِيرَةٌ سَبْعَ مِائَةِ عَامٍ، وَإِنَّ غِلْظَ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَإِنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ»^(٢).

٥١٠٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَقْعَدُ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، كُلُّ ضِرْسٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ وِرْقَانَ»^(٣)، وَجِلْدُهُ سِوَىٰ لَحْمِهِ وَعِظَامِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا»^(٤).

٥١٠٤ - حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَعَرْضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَفَخِذُهُ مِثْلُ وِرْقَانَ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مِثْلُ مَا بَيْنِي، وَبَيْنَ الرَّبْدَةِ»^(٥).

(٣٩٤=)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف، أطراف الحديث عند: ابن كثير في التفسير (٤/١٩٩، ٣٨٨)، المتقى الهندي في الكنز (٢٩٩٣)، (٣٠١٤)، الطبري في التفسير (١١/٧٤)، السيوطي في الدر المنثور (٣/٣٠٥).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٦)، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٤/٤٨٥)، المتقى الهندي في كنز العمال (٣٨/٣٩٥)، التبريزي في المشكاة (٥٦٩٠)، العجلوني في كشف الخفا (٢/٤٤٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٩١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفي إسانيدهم أبو يحيى القتات، وهو ضعيف وفيه خلاف، وبقية رجاله أوثق منه.

(٣) ورقان: جبل معروف بطريق المدينة، هامش كنز العمال ومنتخب الأقوال.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٩)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٩١)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: ابن لهيعة، وقد وثق على ضعفه.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢٨)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٩١)، وقال: =

قلت: رواه الترمذى غير أنه قال: «وغلظ جلده أربعون ذراعاً». وهنا: «سبعون».

٥١٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَانَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: [حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَانَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ] ^(١): انطلقت أنا وحُسَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلَمٍ، إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَحَدَّثَنَا زَيْدٌ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَيُعْظَمُ لِلنَّارِ، حَتَّى يَكُونَ الضَّرْسُ مِنْ أَضْرَاسِهِ كَأَحَدٍ» ^(٢).

قلت: ذكر هذا فى آخر حديث طويل.

٥١٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّائِقَانِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ^(٣)، عَنْ عُنَيْسَةَ بِنْتِ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَدْرِي ^(٤) مَا سِعَةُ جَهَنَّمَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ مَا تَدْرِي أَنَّ بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِمْ، وَبَيْنَ عَاتِقِهِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفًا، تَجْرِي فِيهَا أَوْدِيَةٌ الْقَيْحِ وَالْدَّمِ. قُلْتُ: أَنَهَارًا؟ قَالَ: لَا، بَلْ أَوْدِيَةٌ ^(٥)، فذكر الحديث.

* * *

=رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير ربيعى بن إبراهيم وهو ثقة

(١) ما بين المعقوفتين من المسند والمجمع. ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٩٢، ٣٩١/١٠)،

وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عنيسة بن سعيد، وهو ثقة. قلت: لم أقف على عنيسة فى السند بل هو فى الحديث التالى.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٧/٤).

(٣) بالمسند: حدثنا ابن المبارك، وعلى ابن إسحاق. قلت: هذا الحديث جاء فى مسند السيدة عائشة،

والله أعلم. ولعل صوابه فى مسند ابن عباس.

(٤) بالمسند: «أتدرون».

(٥) ذكره الإمام أحمد فى المسند (١١٦/٦، ١١٧).

٤٦ - كتاب صفة الجنة

١ - باب فى أوصاف الفردوس

٥١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْإِيَادِيَّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، يَعْنِي الْحَوْرِيَّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ [ب/٤١٨] أَرْبَعٌ»^(١).

قلت: فذكر الحديث وهو فى الصحيح غير ذكر الفردوس.

٢ - باب سعة أبواب الجنة

٥١٠٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، كَمَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً»^(٢).

٥١٠٩ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فِيمَا سَمِعَهُ، قَالَ: وَسَمِعْتُ الْجُرَيْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنْتُمْ تَوْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ آخِرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ، مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَإِنَّهُ لَكَظِظٌ»^(٣).

قلت: عند الترمذى وغيره طرف منه.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٤١٦)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٣٩٧، ٣٩٨)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أطراف الحديث عند: الزبيدى فى إتخاف السادة المتقين (٦/١٤٦)، الطبرى فى التفسير (١٦/٣٠)، المتقى الهندى فى الكنز (٣٩٢٣٣)، السيوطى فى الدر المنثور (٦/١٤٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٩)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٣٩٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله وثقوا على ضعف فيهم.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٣٩٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الطبرانى فى الكبير (٩/٤١٩، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٦)، ابن كثير فى التفسير (٢/٧٨)، الحاكم فى المستدرک (٢/٨٤).

٣ - باب لكل عمل من الخير باب من أبواب الجنة

٥١١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ بِذَلِكَ الْعَمَلِ»^(١). فذكر الحديث.

٤ - باب في تربة الجنة

٥١١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَهُودٍ: «إِنِّي سَأَلْتُهُمْ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ، وَهِيَ دَرَمَكَةٌ بَيْضَاءُ». فَسَأَلْتُهُمْ، فَقَالُوا: أَخْبِرْنَا: أَخْبِرْنَا^(٢) يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحُبْزَ مِنَ الدَّرَمِكِ»^(٣).

٥ - باب في غرف الجنة

٥١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ مُعَانِقٍ، أَوْ أَبِي مُعَانِقٍ، عَنِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَالْآنَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ»^(٤).

٥١١٣ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٨/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة وقد وثقه جماعة. أطراف الحديث عند: الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (١٩١/٤)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٠/١).

(٢) بالمسند «هي خبزة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦١/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٢/١٠)، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٣/٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٩/١٠، ٤٢٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن معانق وثقه ابن حبان. أطراف الحديث عند: الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٠٣/٨)، السيوطي في الدر المنثور (١٨٢/١)، (٨١/٥).

الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيُّ، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا»، فَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ آلَاكَ الْكَلَامَ، وَأَطَعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ لِلَّهِ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامًا»^(١).

٦ - باب في شجر الجنة وطيرها

٥١١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ زَيْدِ الْبِكَالِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ، وَذَكَرَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: فِيهَا فَاكِهَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهَا شَجَرَةٌ تُدْعَى طُوبَى»، قَالَ: فَذَكَرَ شَيْئًا لَا أَدْرِي مَا هُوَ، قَالَ: أَيُّ شَجَرٍ أَرْضِنَا يُشْبِهُهُ؟ قَالَ: «لَيْسَتْ تُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ شَجَرِ أَرْضِكَ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَيْتَ الشَّامَ؟» فَقَالَ: لَا، قَالَ: «تُشْبِهُ شَجَرَةَ بِالشَّامِ تُدْعَى الْحَوْزَةُ، تَنْبُتُ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، وَيَنْفَرِشُ أَعْلَاهَا»، قَالَ: مَا عِظْمُ أَصْلِهَا؟ قَالَ: «لَوْ ارْتَحَلْتَ جَذْعَةً مِنْ إِبِلٍ أَهْلِكَ مَا أَحَاطَتْ بِأَصْلِهَا حَتَّى تَنْكَسِرَ [١٩٤/أ] تَرْقُوتُهَا هَرَمًا». قَالَ: فِيهَا عِنَبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: مَا عِظْمُ الْعُنُقُودِ؟ قَالَ: «مَسِيرَةٌ شَهْرٍ لِلْغُرَابِ الْأَبْقَعِ، وَلَا يَعْثُرُ»، قَالَ: فَمَا عِظْمُ الْحَبَّةِ؟ قَالَ: «[هَلْ]»^(٢) ذَبْحَ أَبُوكَ تَيْسًا مِنْ غَنَمِهِ قَطُّ عَظِيمًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَسَلِّحْ إِهَابَهُ فَأَعْطَاهُ أَمَّاكَ، قَالَ: اتَّخِذِي لَنَا مِنْهُ ذُلُوءًا؟» [قَالَ: نَعَمْ]^(٣)، قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: فَإِنَّ تِلْكَ الْحَبَّةَ تُشْبِعُنِي، وَأَهْلِي بَيْتِي؟ قَالَ: «نَعَمْ وَعَامَّةَ عَشِيرَتِكَ»^(٤).

٥١١٥ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ الْبُخْتِ تَرَعَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٣/٢)، ذكره الهيثمي في الموضع السابق، وقال: رواه أحمد ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٤/٤)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٣/١٠، ٤١٤)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط واللفظ له، أي بالمجمع، وفي الكبير وأحمد باختصار، وفيه عامر بن زيد البكالي وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقيته رجاله ثقات.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَطَيْرٌ نَاعِمَةٌ؟ فَقَالَ: «أَكَلْتَهَا أَنْعَمُ مِنْهَا»، قَالَهَا ثَلَاثًا، «وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَأْكُلُ مِنْهَا [يَا أَبَا بَكْرٍ]»^(١)»^(٢).

قلت: هو عند الترمذى باختصار.

٥١١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَإِنَّ وَرَقَهَا لِيَخْمَرُ الْجَنَّةَ»^(٣).

وقلت: هو فى الصحيح خلا قوله: «وإن ورقها ليخمر الجنة».

٧ - باب فرح أهل الجنة وحسرة أهل النار

٥١١٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ النَّارَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ لِيَزِدَّادَ شُكْرًا»^(٤).

٥١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ أَهْلِ النَّارِ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي، فَيَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً، قَالَ: وَكُلُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، فَيَقُولُ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي، قَالَ: فَيَكُونُ لَهُ شُكْرًا»^(٥).

(١) ما بين المعقوفين من المسند.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢١/٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤١٤/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٤/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤١٤/١٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وقد وثق على ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥٤١/٢)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٩٩/١٠)، وقال: رواه كله أحمد ورجاله الرواية الأولى رجال الصحيح. قلت: الرواية الأولى هى الحديث رقم

(٥١١٣).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥١٢/٥)، ذكره الهيثمى فى الموضوع السابق. أطراف الحديث =

٨ - باب فيمن يدخل الجنة من النساء

٥١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فِي حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، فَقَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الشَّعْبِ، إِذْ قَالَ: «انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ شَيْئًا؟» فَقُلْنَا: نَرَى غُرَبَانَا مِنْهُمَا غُرَابٌ أَحْمَرُ الْمِنْقَارِ وَالرَّجْلَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ، إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فِي الْغُرَبَانِ»^(١).

٥١٢٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فِي حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ فِي هُوْدَجِهَا، فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ^(٢).

٩ - باب في أدنى أهل الجنة منزلة

٥١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي جَرٍّ، عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً، لَيَنْظُرُ فِي مُلْكِهِ أَلْفَى سَنَةٍ يَرَى [٤١٩/ب] أَقْصَاهُ كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ، يَنْظُرُ [فِي]»^(٣) أَزْوَاجِهِ وَخَدَمِهِ»^(٤).

قلت: رواه الترمذى خلا قوله: «ألفى سنة».

٥١٢٢ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ الضَّرِيرُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً،

=عند: السيوطى فى الدر المنثور (٣/٨٥، ٥/٣٣٣)، الطبرى فى التفسير (٨/١٣٤)، ابن كثير

فى التفسير (٣/٤١٢، ٧/١٠١)، الخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (٥/٢٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٩٧، ٥/٢٠٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٣٩٩،

٤٠٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: الزبيدى فى الإتحاف (٥/٣٥٨)،

المتقى الهندى فى الكنز (٥٠٨٧، ٤٥٠)، الألبانى فى الصحيحة (١٨٥٠).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٣)، وآخره: «وإن أفضلهم منزلة لينظر فى وجه الله تعالى

كل يوم مرتين» ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٤٠١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى

والطبرانى وفى أسانيدهم ثوير بن أبى فاختة وهو مجمع على ضعفه.

إِنَّ لَهُ لَسَبْعَ دَرَجَاتٍ، وَهُوَ عَلَى السَّادِسَةِ، وَفَوْقَهُ السَّابِعَةُ، وَإِنَّ لَهُ لثَلَاثَ مِائَةِ خَادِمٍ، وَيُعْذَى عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ وَيُرَاحُ بِثَلَاثِ مِائَةِ صَحْفَةٍ. وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: «مِنْ ذَهَبٍ فِي كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْنٌ لَيْسَ فِي الْأُخْرَى، وَإِنَّهُ لَيَلْدُ أَوْلَاهُ كَمَا يَلْدُ أُخْرَهُ، وَإِنَّهُ لَيَقُولُ: يَا رَبُّ لَوْ أَذْنَتَ لِي لِأَطْعَمْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ، وَسَقَيْتُهُمْ لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا عِنْدِي شَيْءٌ، وَإِنَّ لَهُ مِنْ الْحُورِ الْعَيْنِ لاثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً سِوَى أَزْوَاجِهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْوَاحِدَةَ مِنْهُنَّ لَيَأْخُذُ مَقْعَدُهَا»^(١) قَدْرَ مِيلٍ مِنَ الْأَرْضِ»^(٢).

قلت: له حديث في الصحيح غير هذا.

٥١٢٣ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، [عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ]^(٣)، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخِرُّ»^(٤) رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: ابْنِ آدَمَ^(٥)، مَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ، هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ هَلْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبُّ^(٦)، فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخِرِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا^(٧) أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ، هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ هَلْ^(٨) رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لَا^(٩) إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ، قَالَ: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ^(١٠) أَقْرَبَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَسْتَظِلُّ^(١١) بِظِلِّهَا، وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيَقْرُءُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةً هِيَ أَحْسَنُ مِنْ

(١) بالمسند «مقعدهما». وبالمجمع أيضًا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٣٧/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٠/١)، وقال:

رواه أحمد ورجاله ثقات على ضعف في بعضهم.

(٣) ما بين المعقوفين من المسند.

(٤) بالمسند «إن آخر».

(٥) بالمسند «يا ابن آدم».

(٦) بالمسند «أى رب».

(٧) بالمسند «ماذا».

(٨) بالمسند «أو».

(٩) بالمسند «لا يا رب إلا».

(١٠) بالمسند «أى رب».

(١١) بالمسند «فأسْتَظِلُّ».

الأولى، وأغدق ماءً، فيقول: يا رب^(١) أقرني تحتها لا أسألك غيرها، فأستظل بظلها وأشرب^(٢) من مائها، فيقول: يا ابن آدم، ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ [....]^(٣) فيقره تحتها، ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأولتين، وأغدق ماءً، فيقول: يا رب أقرني^(٤) تحتها، فيدنيه منها، ويعاهده أن لا يسأله غيرها فيسمع أصوات أهل الجنة، فلا يتمالك^(٥)، فيقول: أي رب، الجنة، أي رب أدخلني الجنة، فيقول الله عز وجل: سل وتمنه فيسأل^(٦)، ويتمنى بمقدار ثلاثة أيام من أيام الدنيا، ويلقنه الله ما لا علم له به، فيسأل ويتمنى، فإذا فرغ، قال: لك ما سألت، قال أبو سعيد: «ومثله معه»، وقال أبو هريرة: «وعشرة أمثاله معه»، قال أحدهما لصاحبه: حدث بما سمعت، وأحدث بما سمعت^(٧).

قلت: في الصحيح بعضه وفي هذا زيادات ظاهرة منها: أنه يتمنى مقدار ثلاثة أيام، ومنها أن أبو هريرة قال: «وعشرة أمثاله»، وأن أبا سعيد قال: «ومثله». وهو في [٤٢٠/أ] الصحيح عكس هذا، وقد تقدم حديث ابن مسعود في باب إخراج أهل التوحيد من النار.

١ - باب في صفة أهل الجنة

٥١٢٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

(١) بالمسند «أى رب».

(٢) بالمسند «وآكل من تمرها وأشرب من مائها».

(٣) فيقول: أى رب هذه لا أسألك غيرها ويعاهده أن لا يسأله غيرها. كذا بالمسند.

(٤) بالمسند «أى رب هذه أقرني».

(٥) بالمسند «فلم يتمالك».

(٦) بالمسند «فيسأله».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٧٤، ٧٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤٠٠)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه إلا أنه قال: عن أبي سعيد، ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق على ضعف فيه.

يَقُولُ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكْحَلِينَ، بَنَى ثَلَاثِينَ، أَوْ ثَلَاثَ وَثَلَاثِينَ»^(١).

٥١٢٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يُبْعَثُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْدًا مُرْدًا مُكْحَلِينَ بَنَى ثَلَاثِينَ سَنَةً»^(٢).

٥١٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ الْعِجْلِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، فَذَكَرَهُ^(٣).

١١ - باب كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة

٥١٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ مَرَّ عَلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَلَيْنَ كَلِمَةٍ سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ شِرَادَ الْبَعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ»^(٤).

٥١٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ تَبِعَنِي»^(٥)، مِنْ أُمَّتِي رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي»^(٦) أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثُلُثَ النَّاسِ، قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا الشَّطْرُ»^(٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٣/٥)، أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٠٠/٤)، السيوطى فى الدر المنثور (٤٨/١)، الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١٠/٥٥٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣٢/٥، ٢٣٩، ٢٤٠).

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٥٨/٥)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٠٣/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجالہ رجال الصحیح غير على بن خالد الدؤلوى وهو ثقة.

(٥) بالمسند «أرجو أن يكون من يتبعنى».

(٦) غير موجود بالمسند لفظ: «إنى».

(٧) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٦/٣، ٣٨٣)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٤٠٢، ٤٠٣)، وقال: رواه أحمد والبخارى والطبرانى فى الأوسط ورجال البزار رجال الصحیح وكذلك أحد إسنادى أحمد. أطراف الحديث عند: الحاكم فى المستدرک (٥٧٨/٤)، السيوطى فى الدر =

٥١٢٩ - حَدَّثَنَا رُوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ (١).

٥١٣٠ - حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَالْخَزَاعِيُّ، يَعْنِي أَبَا سَلْمَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ مُعْتَبٍ الْهَدَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا رَدَّ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ؟ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوْلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّتِي لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا يَهْمُنِي مِنْ إِنْقِضَائِهِمْ» (٢) عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، أَهْمٌ عِنْدِي مِنْ تَمَامِ شَفَاعَتِي، وَشَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ، وَلِسَانُهُ قَلْبُهُ» (٣).

٥١٣١ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ وَرَبِّعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ لَكُمْ رُبْعُهَا، وَلِسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهَا؟» قُلْنَا: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَثُلُثُهَا؟» قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ، قَالَ: «فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَالشَّطْرُ؟» قَالُوا: فَذَلِكَ أَكْثَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا» (٤).

قلت: هو [٤٢٠/ب] في الصحيح باختصار.

= المنثور (١٥٩/٦)، المتقى الهندي في الكنز (٣٤٥١٠)، الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥٦٧/١٠)، الطبري في التفسير (١١٠/٢٧).

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند إنقصافهم، أي ازدحامهم وتدافعهم، ولعله هنا تصحيف.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٤/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجال الصحيح غير معاوية بن معتب وهو ثقة. أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٠٧/٢).

(٤) بالمسند «قالوا».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٣/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٣/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الثلاثة ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثق. ورواه الطبراني في الكبير (٢٠٨/١٠).

١٢ - باب لن يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله

٥١٣٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنِي فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، مَوْلَى بَنِي عَنَزٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الْجَنَّةَ (١) إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ [بِرَحْمَتِهِ]». وَقَالَ بِيَدِهِ: فَوْقَ رَأْسِهِ (٢).

١٣ - باب في أول من يفرغ باب الجنة

٥١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى صَاحِبُ الدَّقِيقِ، عَنْ فَرْقَدِ، عَنْ مُرَّةِ بْنِ شَرَّاحِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ، وَلَا خَبٌّ، وَلَا خَائِنٌ، وَلَا سَيُّءُ الْمَلَكَةِ (٣)، وَأَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ الْمَمْلُوكِينَ (٤)، إِذَا أَحْسَنُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَوَالِيهِمْ (٥)».

قلت: عند الترمذى وابن ماجه طرف من اوله.

٥١٣٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ، عَنْ مُرَّةِ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ (٦)».

(١) بالمسند «الجنة أحد».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢/٣). أطراف الحديث عند: ابن عبد البر في التمهيد (٩٧/٣)، الهيثمي في موارد الظمان (٢٢٥٥).

(٣) أى سيء المعاملة للملوكيه. هامش مجمع الزوائد. ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد (٤١١/١٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى وقد حسنه الترمذى بهذا الإسناد.

(٤) بالمسند: المملوكون. أطراف الحديث عند: الزبيدى فى الإتحاف (١٩٧/٨)، ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٣٤٧/٤)، ابن الجوزى فى العلل المتناهية (٢٦٤/٢)، المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢٧/٣)، السيوطى فى الدر المنثور (١٩٧/٦).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١).

(٦) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٢)، وقال: إسناده ضعيف.

١٤ - باب فيمن يدخل الجنة بغير حساب

٥١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَكْثَرْنَا الْحَدِيثَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ غَدَوْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «عَرَضْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ اللَّيْلَةَ بِأَمَمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يُمِرُّ، وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعِصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ النَّفْرُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَى مُوسَى مَعَهُ كَبْكَبَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَعْجَبُونِي، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ لِي: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى مَعَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ أُمَّتِي؟ فَقِيلَ لِي: انظُرْ عَنْ يَمِينِكَ، فَفَنظَرْتُ فَإِذَا الظَّرَابُ قَدْ سَدَّ بُوْجُوهَ الرَّجَالِ، ثُمَّ قِيلَ لِي انظُرْ عَنْ يَسَارِكَ، فَفَنظَرْتُ، فَإِذَا الأفُقُ قَدْ سَدَّ بُوْجُوهَ الرَّجَالِ، فَقِيلَ لِي: أَرْضِيَتْ؟ فَقُلْتُ: رَضِيَتْ رَبِّ (١)، قَالَ: فَقِيلَ لِي: إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بَغَيْرِ حِسَابٍ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِدَا لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ الْأَلْفِ، فَاغْلُظُوا، فَإِنْ قَصَرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الضَّرَابِ (٢)، فَإِنْ قَصَرْتُمْ، فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الأفُقِ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ، ثُمَّ نَاسًا يَتَهَاوِشُونَ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنَ السَّبْعِينَ؟ فَدَعَا، لَهُ فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «سَبَقَكَ (٣) بِهَا عُكَّاشَةُ»، قَالَ: ثُمَّ تَحَدَّثْنَا، فَقُلْنَا: مَنْ تَرَوْنَ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ الْأَلْفُ، قَوْمٌ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، حَتَّى مَاتُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْمُونُ، وَلَا يَسْتَرْفُونَ، [٤٢١/أ] وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» (٤).

٥١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ (٥).

٥١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَحَدَّثْنَا، يَعْنِي

(١) بالمسند «فقلت: رضيت يا رب رضيت».

(٢) بالمسند «الظراب».

(٣) بالمسند «قد سبقك».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠١/١، ٤٠٣، ٤٢٠، ٤٥٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٠/٤٠٥، ٤٠٦)، وقال: رواه أحمد بأسانيد والبخاري وأبو يعلى باختصار

كثير وأحد أسانيد أحمد والبخاري رجال الصحيح.

(٥) انظر الحديث السابق.

عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ وَالْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ (١).

٥١٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ (٢)، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَهُ (٣).

٥١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ الْأُمَّمَ عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِإِخْتِصَارٍ (٤).

٥١٤٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ (٥).

٥١٤١ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادَةَ (٦) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُ رَجَّةَ النَّاسِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: آيَةٌ، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي فَاذِعٍ، فَخَرَجْتُ مُتَلَفِّعَةً بِقَطِيفَةٍ لِلزُّبَيْرِ، حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي لِلنَّاسِ.

قلت: فذكر الحديث إلى أن قال: «وَقَدْ رَأَيْتُ حَمْسِينَ أَوْ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَنْزِلَ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ»، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فَلَانَ لِلَّذِي كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ» (٧).

قلت: لأسماء في قصة الكسوف غير هذا.

قلت: وتقدم حديث حذيفة في فضل الأمة في المناقب، وحديث عبد الله بن عمرو

في الزهد غير ذلك.

(١) انظر الحديث السابق.

(٢) بالمسند «محمد بن بكر».

(٣) انظر الحديث السابق.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) انظر الحديث السابق.

(٦) بالمسند «عباد».

(٧) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٥٤، ٣٥٥)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٤١٠)،

وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد الطبراني... فذكر نحوه، ورجالهما ثقات.

١٥ - باب ثان منه

٥١٤٢ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ لِي مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ مِائَةَ أَلْفٍ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنَا، قَالَ لَهُ: «وَهَكَذَا»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، زِدْنَا، فَقَالَ: «وَهَكَذَا»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، زِدْنَا، فَقَالَ: «وَهَكَذَا»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: قَطُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: مَا لَنَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ^(١)، قَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ أَنْ يُدْخِلَ النَّاسَ الْجَنَّةَ كُلَّهُمْ بِحَفْنَةٍ^(٢)، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ»^(٣).

٥١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَوْ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَ مِائَةَ أَلْفٍ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هَكَذَا وَجَمَعَ كَفَّهُ»^(٤)، فذكر نحوه بمعناه.

٥١٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَوَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَاسْتَزِدْتُهُ، فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، فَقُلْتُ: أَيُّ رَبِّ، إِنْ لَمْ يَكُنْ هَؤُلَاءِ مُهَاجِرِي أُمَّتِي قَالَ: إِذْ أَنْكَمِلَهُمْ لَكَ مِنَ الْأَعْرَابِ»^(٥).

(١) بالمسند: «ما لنا ولك يا ابن الخطاب».

(٢) بالمسند: «بحفنة واحدة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٣)، وبهذا تقديم وتأخير هنا، لكن اللفظ واحد، ذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٤/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٣)، ذكره الهيثمي في الموضوع السابق، وقال: رواه أحمد،

والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ذكره الطبراني في الكبير (١٨٧/٨)،

والصغير (١٢٤/١). أطراف الحديث عند: المتقي الهندي في الكنز (٣٢١٠١، ٣٧٩١٤)، عبد

الرزاق في المصنف (٢٠٥٥٦)، التبريزي في مشكاة المصابيح (٥٦٠٣)، البغوي في شرح السنة

(١٦٣/١٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٩/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٠٤/١٠)، وقال:

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قلت: [٤٢١/ب] له حديث فى الصحيح باختصار.

٥١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، قَالَ شَرِيحُ بْنُ عُبَيْدٍ: مَرَضَ ثَوْبَانُ بِحَمَصٍ، وَعَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرْطٍ الْأَزْدِيُّ، فَلَمْ يَعُدَّهُ، فَدَخَلَ عَلَى ثَوْبَانَ رَجُلٌ مِنَ الْكَلَّاعِيِّينَ عَائِدًا، فَقَالَ لَهُ ثَوْبَانُ: أَتَكْتَبُ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: اكْتُبْ فَكُتِبَ لِلأَمِينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ، مِنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لِمُوسَى وَعِيسَى مَوْلَى بِحَضْرَتِكَ لَعُدَّتُهُ، ثُمَّ طَوَى الْكِتَابَ، وَقَالَ لَهُ: أَتَبْلُغُهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ بِكِتَابِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى ابْنِ قُرْطٍ، فَلَمَّا قَرَأَهُ قَامَ فَرَعًا، فَقَالَ النَّاسُ: مَا شَأْنُهُ أَحَدَثَ أَمْرًا؟ فَاتَى ثَوْبَانَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَعَادَهُ، وَجَلَسَ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ ثَوْبَانُ بَرْدَائِهِ، وَقَالَ: اجْلِسْ حَتَّى أُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَيْدُخَلْنَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا»^(١).

١٦ - باب ثالث منه

٥١٤٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقُلُوبُهُمْ [عَلَى]»^(٢) قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَرَدَّتْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَرَأَيْتُ أَنَّ ذَلِكَ آتٍ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى، وَمُصِيبٌ مِنْ حَافَاتِ الْبَوَادِي»^(٣).

١٧ - باب رابع منه

٥١٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ^(٤) بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْقَاسِمِ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٨٠/٥، ٢٨١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٠٧/١٠)، وقال: رواه أحمد، والطبرانى باختصار.

(٢) ما بين المعقوفين من المسند.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١)، ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤١٠/١٠)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيهما المسعودى، وقد اختلط، وتابعيه لم يسم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) بالمسند «هشام»، وكذلك بالمجمع، ولعل ما جاء هنا تصحيفاً.

ابن مهران، عن موسى بن عبيد، عن ميمون بن مهران، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ قال: «إن ربي أعطاني سبعين ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب»، فقال عمر: يا رسول الله، فهلاً استزدته؟ قال: «قد استزدته فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفاً»، قال عمر: فهلاً استزدته؟ قال: «قد استزدته فأعطاني هكذا»، وفرج عبد الله بن بكر بين يديه، وقال عبد الله: وبسط باعیه، وحثا عبد الله، وقال هشام: وهذا من الله لا يدري ما عدده^(١).

١٨ - باب فيما أعده الله تعالى لأهل الجنة

٥١٤٨ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا دَرَّاجٌ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَبَّرُ فِي الْجَنَّةِ سَعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، ثُمَّ تَأْتِيهِ امْرَأَتُهُ، فَتَضْرِبُ مَنْكِبِيهِ^(٢)، فَيَنْظُرُ وَجْهَهُ فِي خَدِّهَا أَصْفَى مِنَ الْمِرَاةِ، وَإِنَّ أَدْنَى لَوْلُؤَةٍ عَلَيْهَا تُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَتَسَلَّمُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَيُرْدُ السَّلَامَ وَيَسْأَلُهَا مَنْ أَنْتِ؟ فَتَقُولُ: أَنَا مِنَ الْمَزِيدِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيْهَا سَبْعُونَ نَوْبًا أَذْنَاهَا مِثْلُ النُّعْمَانِ مِنْ طُوبَى، فَيَنْفُذُهَا بَصَرُهُ حَتَّى يَرَى مِخْ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ [٤٢٢/أ] ذَلِكَ، وَإِنَّ عَلَيْهَا مِنَ التِّيْحَانِ إِنَّ أَدْنَى لَوْلُؤَةٍ مِنْهَا^(٣) لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٤).

٥١٤٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْخَزْرَجِيُّ بْنُ عُثْمَانَ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ، مَوْلَى لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيدُ سَوَاطِئِ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَمِثْلُهَا مَعَهَا، وَلِقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَمِثْلُهَا مَعَهَا، وَلَنْصِيفُ امْرَأَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَمِثْلُهَا مَعَهَا»، قَالَ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٧/١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٠/١٠، ٤١١)، وقال: رواه أحمد والبخاري بنحوه والطبراني بنحوه وفي أسانيدهم القاسم بن مهران بن مهران بن موسى بن عبيد وهذا هو مولى خالد بن عبد الله بن أسيد، ذكره ابن حبان في الثقات، والقاسم ابن مهران ذكره الذهبي في الميزان وأنه لم يرو عنه إلا سليم بن عمر والنخعي، وليس كذلك فقد روى عنه هذا الحديث هشام بن حسان، وباقي رجال إسناده محتج بهم في الصحيح.

(٢) بالمسند «على منكبيه».

(٣) بالمسند «عليها».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٣).

قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا النَّصِيفُ؟ قَالَ: النَّجْمَارُ^(١).

١٩ - باب

٥١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ؟ وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنْ أَقْرَأَ لِي بِهَذِهِ خَصَمْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ»، قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: فَإِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَاجَتَهُمْ^(٢) عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِمْ، مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ، فَإِذَا الْبَطْنُ قَدْ ضَمُرُ^(٣)».

٥١٥١ - حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٤).

٢٠ - باب في منازل المتحايين في الله تعالى

٥١٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُتَحَايِينَ فِي اللَّهِ لَتَرَى^(٥) غُرْفَهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَالْكُوكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ، أَوْ الْغُرْبِيِّ، فَيَقَالُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَيَقَالُ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٦)».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٣/٢)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٥/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات. أطراف الحديث عند: المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٥٩/٤)، الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (٧٥/٧)، الألباني في الصحيحة (١٩٧/١).

(٢) بالمسند «حاجة أحدهم».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٧/٤، ٣٧١)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١٦/١٠)، وقال: رواه كلة الطبراني في الأوسط وفي الكبير بنحوه وأحمد إلا أنه قال: ورواه البزار ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة وهو ثقة.

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) بالمسند «إن المتحايين لترى غرفهم...».

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٧/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢٢/١٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢١ - باب كفارة المجلس، وإن كان قد تقدم

٥١٥٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ، فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ».

فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

* * *

كامل إن شاء الله، ولله الحمد والمنة والفضل، وأسأل الله النفع به لي، وللمسلمين في خير وعافية، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليمًا كثيرًا، تم الكتاب في تاسع شهر رجب الفرد سنة ثلاث وتسعين وسبع مائة.

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٠/٣)، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤١/١٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح. ورواه الطبراني في الكبير (١٨٣/٧).

فهرس محتويات

الجزء الرابع

من

غاية المقصد

في زوائد المسند

المحتويات

- ٢٧ - مناقب خديجة بنت خويلد زوج النبي ﷺ ٣
- ٢٨ - مناقب عائشة أم المؤمنين ٥
- ٢٩ - مناقب ميمونة أم المؤمنين ٦
- ٣٠ - مناقب صفية بنت حيي زوج النبي ﷺ ورضى الله عنها ٦
- ٣١ - مناقب أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ٧
- ٣٢ - مناقب درة ابنة أبي لهب ٧
- ٣٣ - مناقب العباس عم رسول الله ﷺ ٨
- ٣٤ - فضل زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ورضى عنه ٨
- ٣٥ - مناقب أولاد العباس ٩
- ٣٦ - مناقب عبد الله بن جعفر وغيره ١٢
- ٣٧ - مناقب أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ ورضى الله عنه ١٢
- ٣٨ - مناقب بلال المؤذن رضى الله عنه ١٣
- ٣٩ - مناقب جماعة ١٣
- ٤٠ - مناقب عبد الله مسعود رضى الله عنه ١٤
- ٤١ - مناقب عمار بن ياسر ١٦
- ٤٢ - مناقب عثمان بن مظعون ١٩
- ٤٣ - مناقب عكاشة بن محصن ٢٠
- ٤٤ - مناقب حاطب ابن أبي بلتعة ٢٠
- ٤٥ - مناقب سعد بن معاذ ٢٢
- ٤٦ - مناقب أبي بن كعب ٢٣
- ٤٧ - مناقب أسيد بن حضير، رضى الله عنه ٢٤
- ٤٨ - مناقب أبي طلحة ٢٤

- ٤٩ - مناقب حارثة بن النعمان..... ٢٥
- ٥٠ - مناقب عمرو بن الجموح..... ٢٦
- ٥١ - مناقب عبد الله بن سلام وولده..... ٢٦
- ٥٢ - مناقب أبي ذر..... ٢٧
- ٥٣ - مناقب سالم مولى حذيفة، رضى الله عنه..... ٣٠
- ٥٤ - مناقب عبد الله بن عمر..... ٣٠
- ٥٥ - مناقب سلمان الفارسي..... ٣١
- ٥٦ - مناقب خالد بن الوليد..... ٣٧
- ٥٧ - مناقب عمرو بن العاص..... ٣٨
- ٥٨ - باب ما جاء فى عمرو أيضاً وابنه عبد الله وأم عبد الله، رضى الله عنهم..... ٤٢
- ٥٩ - مناقب أبو موسى الأشعري..... ٤٣
- ٦٠ - مناقب أبي مالك الأشعري..... ٤٤
- ٦١ - مناقب أبو هريرة..... ٤٤
- ٦٢ - مناقب عمرو بن ثابت عرف بالأصيرم، رضى الله عنه..... ٤٥
- ٦٣ - مناقب قتادة بن ملحان..... ٤٦
- ٦٤ - مناقب أبي الدحداح..... ٤٦
- ٦٥ - مناقب جرير بن عبد الله..... ٤٧
- ٦٦ - مناقب زاهر بن حزام، رضى الله عنه..... ٤٨
- ٦٧ - مناقب ابنة حليبيب..... ٤٨
- ٦٨ - مناقب عبد الله بن أبي الجحادين..... ٥٠
- ٦٩ - مناقب بشير بن الخصاصية..... ٥١
- ٧٠ - مناقب معاوية..... ٥٢
- ٧١ - مناقب أبو ثعلبة الخشني..... ٥٢
- ٧٢ - مناقب ضماد رضى الله عنه..... ٥٣
- ٧٣ - مناقب حممة..... ٥٤
- ٧٤ - مناقب ثمامة بن أثال الحنفي..... ٥٤
- ٧٥ - مناقب صفوان بن عسال..... ٥٤
- ٧٦ - مناقب معقل بن يسار..... ٥٥
- ٧٧ - مناقب أبي زيد عمرو بن أخطب..... ٥٥
- ٧٨ - مناقب العرياض وعتيبة رضى الله عنهما..... ٥٦
- ٧٩ - مناقب ضمرة بن ثعلبة رضى الله عنه..... ٥٧

- ٥٧..... ٨٠ - مناقب الأشج
- ٥٧..... ٨١ - مناقب فروة بن مسيك المرادى
- ٥٨..... ٨٢ - مناقب فرات بن حيان
- ٥٨..... ٨٣ - مناقب أبي السوار رضى الله عنه
- ٥٩..... ٨٤ - مناقب سفينة
- ٦٠..... ٨٥ - مناقب فيروز رضى الله عنه
- ٦١..... ٨٦ - مناقب معاوية بن قره المزنى رضى الله عنه
- ٦٢..... ٨٦ - مناقب عبد الله بن سر
- ٦٢..... ٨٧ - مناقب ضرار بن الأزور
- ٦٣..... ٨٨ - مناقب محمود بن لبيد
- ٦٣..... ٨٩ - مناقب طارق بن شهاب
- ٦٤..... ٩٠ - مناقب الأحنف بن قيس
- ٦٤..... ٩١ - مناقب عمرو بن الأسود
- ٦٤..... ٩١ - مناقب مسلم بن الحارث التميمي
- ٦٥..... ٩٣ - مناقب عمرو بن جابر الجنى
- ٦٥..... ٩٤ - مناقب زيد بن عمرو بن نفيل
- ٦٦..... ٩٥ - مناقب النجاشي
- ٦٦..... ٩٦ - [مناقب جماعة من الصحابة]
- ٦٧..... ٩٧ - باب
- ٦٨..... ٩٨ - باب
- ٦٩..... ٩٩ - باب
- ٦٩..... ١٠٠ - باب فضل أويس
- ٧٠..... ١٠١ - باب فى فضل قريش
- ٧٣..... ١٠٢ - باب فى مادة قريش
- ٧٣..... ١٠٣ - باب
- ٧٤..... ١٠٤ - باب فضل الأنصار
- ٧٦..... ١٠٥ - باب منه
- ٨٣..... ١٠٦ - باب ما جاء فى قبائل العرب
- ٨٤..... ١٠٧ - مناقب بنى تميم
- ٨٥..... ١٠٨ - مناقب أحمس
- ٨٦..... ١٠٩ - مناقب بنى ناجية

- ١١٠ - مناقب الأزدي ٨٦
- ١١١ - مناقب عنزة ٨٧
- ١١٢ - مناقب النخعي ٨٧
- ١١٣ - باب ما جاء في عرب عمان ٨٧
- ١١٤ - باب ما جاء في فضل العرب ٨٨
- ١١٥ - باب ما جاء في أهل اليمن ٨٩
- ١١٦ - باب في فضل الشام وأهله ٩٣
- ١١٧ - باب منه ٩٥
- ١١٨ - باب منه ٩٦
- ١١٩ - باب ما جاء في أهل الحجاز وحزيرة العرب والطائف ٩٦
- ١٢٠ - باب ما جاء في ناس من أبناء فارس ٩٧
- ١٢١ - باب فيمن آمن بالنبي ﷺ ولم يره ٩٨
- ١٢٢ - باب في فضل الأمة ١٠١
- ١٢٣ - باب في أهل خرسان ومرو ١٠٢
- ١٢٤ - باب في الكوفة ١٠٢
- ١٢٥ - باب فيمن ذم من القبائل وأهل البدع ١٠٣
- ١٢٦ - باب في نجران وبنو تغلب ١٠٣
- ١٢٧ - باب في البربر ١٠٤
- ١٢٨ - باب في أهل النفاق ١٠٤
- ١٢٩ - باب ١٠٦
- ٣٤ - كتاب الأطعمة ١٠٧
- ١ - باب إطعام الطعام ١٠٧
- ٢ - باب ما جاء في الثريد ١٠٨
- ٣ - باب إكثار المرق ١٠٨
- ٤ - باب ١٠٩
- ٥ - باب الطعام الحار ١٠٩
- ٦ - باب الاجتماع على الطعام ١١٠
- ٧ - باب ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد ١١٠
- ٨ - باب الأكل من وسط الإناء ١١١
- ٩ - باب أدب [الأكل] باليمين ١١١
- ١٠ - باب المؤمن يأكل في معاء واحد ١١٣

- ١١ - باب لعق الصفحة والأصابع..... ١١٤
- ١٢ - باب التمر واللبن..... ١١٤
- ١٣ - باب مدح اللبن..... ١١٥
- ١٤ - باب فى عجوة المدينة..... ١١٥
- ١٥ - باب فى الكمأة..... ١١٦
- ١٦ - باب فى المَن..... ١١٦
- ١٧ - باب فى الجبن..... ١١٦
- ١٨ - باب النهى عن الحمر الأهلية..... ١١٧
- ١٩ - باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر..... ١١٩
- ٣٥ - كتاب الأشربة..... ١٢٠
- ١ - باب فى الأوعية..... ١٢٠
- ٢ - باب جواز الانتباز فى كل وعاء..... ١٢٦
- ٣ - باب فى الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء..... ١٢٩
- ٤ - باب فيما يسكر..... ١٢٩
- ٥ - باب فى الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء..... ١٣٠
- ٦ - باب تحريم الخمر..... ١٣١
- ٧ - باب ما جاء فى الخمر ومن يشربها..... ١٣٢
- ٨ - باب فى آنية الخمر..... ١٣٢
- ٩ - باب ما جاء فى الخمر ومن يشربها..... ١٣٣
- ١٠ - باب منه..... ١٣٥
- ١١ - باب..... ١٣٦
- ١٢ - باب..... ١٣٦
- ١٣ - باب فى مدمن الخمر..... ١٣٧
- ١٤ - باب فىمن يستحل الخمر..... ١٣٩
- ١٥ - باب فىمن يستحل الخمر..... ١٣٩
- ١٦ - باب فىمن يشرب من العصير الحلو ونحوه..... ١٤٠
- ١٧ - باب الشرب فى آنية الذهب والفضة..... ١٤٠
- ١٨ - باب..... ١٤١
- ٢٠ - باب أى الشراب أطيب..... ١٤١
- ٢٠ - باب الشرب قائماً..... ١٤٢
- ٢١ - باب فى الشرب قائماً..... ١٤٢

- ٢٢- باب بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جئ بشراب غيره ١٤٤
- ٢٣- باب ساقى القوم آخرهم ١٤٥
- ٢٤- باب المؤمن يشرب فى معاء واحد ١٤٥
- ٣٦- كتاب الطب ١٤٧
- ١- باب خلق الداء والدواء ١٤٧
- ٢- باب فى الشونيز والعسل والكمأة وغير ذلك ١٤٨
- ٣- باب دواء الفواد بألبان الإبل وغير ذلك ١٤٩
- ٤- باب عرق النسا ١٤٩
- ٥- باب أكل الرمان بشحمه ١٥٠
- ٦- باب فى القسط ١٥٠
- ٧- باب دواء البشرة ١٥١
- ٨- باب ما جاء فى الخناء ١٥١
- ٩- باب ما جاء فى الإثمد والاكتحال ١٥١
- ١٠- باب التداوى بالعسل والحجامة وغير ذلك ١٥٢
- ١١- باب ما جاء فى الكى ١٥٣
- ١٢- باب ما جاء فى الحمى وإبرادها بالماء ١٥٣
- ١٣- باب ١٥٣
- ١٤- باب ١٥٤
- ١٥- باب ١٥٤
- ١٦- باب فى المجذومين ١٥٥
- ١٧- باب فى العدوى والهام والطيبة وغير ذلك ١٥٥
- ١٨- باب ما جاء فى الداء والمرأة والفرس والطيبة من ذلك ونحوه ١٥٦
- ١٩- باب ما يقول إذا تطير ١٥٦
- ٢٠- باب ما جاء فى العين ١٥٧
- ٢١- باب ١٥٧
- ٢٢- باب ١٥٨
- ٢٣- باب ما جاء فى الرقى للعين والمرض وغير ذلك ١٥٩
- ٢٤- باب رقيه جبريل للنبي ﷺ ١٥٩
- ٢٥- باب ١٦٠
- ٢٦- باب ١٦٠
- ٢٧- باب رقية الألم ١٦٢

- ٢٨ - باب رقية الجنون ١٦٢
- ٢٩ - باب فيمن صبر على اللمم ١٦٣
- ٣٠ - باب فيمن علق تميمة أو ودعة ١٦٣
- ٣١ - باب فى حلقة النحاس ١٦٤
- ٣٢ - باب ما جاء فى النجوم والحروف ١٦٤
- ٣٧ - باب ما جاء فى الخط ١٦٥
- ٣٧ - كتاب اللباس ١٦٦
- ١ - باب ما يقول إذا استجد ثوباً ١٦٦
- ٢ - باب فى الثياب الرقاق ١٦٦
- ٣ - باب [المرأة.....] ١٦٧
- ٤ - باب فى الإزار ومواضعه ١٦٨
- ٥ - باب ١٧١
- ٦ - باب ما جاء فى النعال والخفاف ١٧٣
- ٧ - باب المشى فى نعل واحد ولا فى خف واحدة ١٧٣
- ٣٨ - كتاب الزينة ١٧٥
- ١ - باب إظهار النعم واللباس الحسن ١٧٥
- ٢ - باب ما جاء فى الصباغ ١٧٦
- ٣ - باب ١٧٦
- ٤ - باب ما جاء فى القسية والميثرة وغير ذلك ١٧٧
- ٥ - باب ما جاء فى الخلق ١٧٨
- ٦ - باب فى لبس الحرير ١٧٩
- ٧ - باب لبس الحرير فى الحرب ١٨٢
- ٨ - باب فى لبس الذهب ١٨٢
- ٩ - باب خاتم الذهب وغيره ١٨٣
- ١٠ - باب منه ١٨٤
- ١١ - باب فىمن مات وهو يلبس الذهب أو الحرير ١٨٥
- ١٢ - باب استعماله للضرورة ١٨٦
- ١٣ - باب استعمال الذهب ١٨٧
- ١٤ - باب فى تقليم الأظافر وغير ذلك ١٩٠
- ١٥ - باب الختان ١٩١
- ١٦ - باب ما جاء فى الشعر واللحية ١٩١

- ١٧ - باب مخالفة أهل الكتاب فى اللباس وغيره ١٩١
- ١٨ - باب منه الخضاب والشيب ١٩٢
- ١٩ - باب ما جاء فى الريحان والطيب ١٩٣
- ٢٠ - باب زينة النساء واختضا بهن بالحناء ١٩٤
- ٢١ - باب فى وصل الشعر ١٩٤
- ٢٢ - باب القاشرة والمقشورة ١٩٤
- ٢٣ - باب الصور والتماثيل ١٩٥
- ٢٤ - باب ما جاء فى الجرس ١٩٦
- ٣٩ - كتاب الفتن ١٩٨
- ١ - باب نقصان الخير ١٩٨
- ٢ - باب فى قوله تعالى: ﴿أَوْ يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ [الأنعام: ٦٥] ١٩٨
- ٣ - باب [فيما رأى ﷺ لأمته] ١٩٩
- ٤ - باب فيما كان بينهم يوم صفين، رضى الله عنهم ٢٠٧
- ٥ - باب ٢١١
- ٦ - باب فى أهل المعروف وأهل المنكر ٢١٢
- ٧ - باب فيمن يهاب الظالم ٢١٣
- ٨ - باب فيمن قدر على نصر مظلوم أو إنكار منكر ٢١٣
- ٩ - باب فى ظهور المعاصى ٢١٤
- ١٠ - باب ٢١٦
- ١١ - باب فيمن يظهر فيهم الربا والرشا ٢١٦
- ١٢ - باب الناس على شريعة ما لم يظهر فيهم ثلاث ٢١٧
- ١٣ - باب لا تزال طائفة على الحق ٢١٧
- ١٤ - باب فيمن ليس فيهم من يهاب فى الله عز وجل ٢١٨
- ١٥ - باب فيمن يأمر بالمعروف ولا يفعله ٢١٩
- ١٦ - باب بدأ الإسلام غريباً وسعود غريباً ٢١٩
- ١٧ - باب منه ٢٢٠
- ١٨ - باب نقض عرى الإسلام ٢٢١
- ١٩ - باب خروج ناس من الدين نعوذ بالله من ذلك ٢٢٢
- ٢٠ - باب اتباع سنن أهل الكتاب ٢٢٢
- ٢١ - باب النهى عن تعاطى السيف مسلولاً ٢٢٣
- ٢٢ - باب فيمن رمانا بالنبل ٢٢٤

- ٢٢٥ - ٢٣ - باب فيمن أشار إلى مسلم بحديدة.....
- ٢٢٥ - ٢٤ - باب فيمن سلم من الدماء الحرام ونحوها.....
- ٢٢٥ - ٢٥ - باب حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأثم من قتل مسلماً.....
- ٢٢٧ - ٢٦ - باب فيمن قتل مسلماً أو أمر بقتله.....
- ٢٢٧ - ٢٧ - باب فيمن حضر قتل مسلم.....
- ٢٢٨ - ٢٨ - باب في المتمسك بدينه في الفتن.....
- ٢٢٨ - ٢٩ - باب في سكنى الشام في الفتن.....
- ٢٢٩ - ٣٠ - باب ما يفعل في الفتن.....
- ٢٣١ - ٣١ - باب اختيار العجز على الفجور.....
- ٢٣٢ - ٣٢ - باب منه.....
- ٢٣٣ - ٣٣ - باب فيما يكون من الفتن.....
- ٢٣٤ - ٣٤ - باب في فتنة مضر.....
- ٢٣٥ - ٣٥ - باب فتنة العجم.....
- ٢٣٧ - ٣٦ - باب تمنى الموت عند فساد الزمان.....
- ٢٣٧ - ٣٧ - باب في الوليد.....
- ٢٣٨ - ٣٨ - باب في الفتن.....
- ٢٤٠ - ٣٩ - باب القتال على الملك.....
- ٢٤١ - ٤٠ - باب هوان القتل.....
- ٢٤١ - ٤١ - باب الاستعادة من رأس السبعين وغير ذلك.....
- ٢٤٢ - ٤٢ - باب ظهور الرغبة والرغبة.....
- ٢٤٢ - ٤٣ - باب لا تذهب الدنيا حتى تكون للكعب بن لكع.....
- ٢٤٣ - ٤٤ - باب تداعى الأمم.....
- ٢٤٣ - ٤٥ - باب ما جاء في المهدي.....
- ٢٤٤ - ٤٦ - باب في أسرع الناس موتاً.....
- ٢٤٥ - ٤٧ - باب في أمارات الساعة.....
- ٢٤٥ - ٤٨ - باب منه.....
- ٢٤٦ - ٤٩ - باب منه.....
- ٢٤٧ - ٥٠ - باب منه.....
- ٢٤٨ - ٥١ - باب منه.....
- ٢٤٨ - ٥٢ - باب منه.....
- ٢٥٠ - ٥٣ - باب في الكذابين للدين قبل الدجال.....

- ٥٤ - باب فيما قبل الدجال ومن نجح منه نجح ٢٥٢
- ٥٥ - باب من نجح من ثلاث فقد نجح ٢٥٢
- ٥٦ - باب فيما قبل الدجال ومن نجح منه نجح ٢٥٣
- ٥٧ - باب لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره ٢٥٣
- ٥٨ - باب فيما بين يدي الدجال من الجهد ٢٥٤
- ٥٩ - باب في الدجال ٢٥٤
- ٦٠ - باب منه ٢٥٦
- ٦١ - باب من قرأ عشر آيات من سورة الكهف عُصِمَ من فتنة ٢٥٧
- ٦٢ - باب في ابن صائد ٢٥٧
- ٦٣ - باب في الدجال أيضًا ٢٦٠
- ٦٤ - باب منه ٢٦١
- ٦٥ - باب في نزول عيس ابن مريم عليه السلام ٢٧٢
- ٦٦ - باب في يأجوج ومأجوج ٢٧٢
- ٦٧ - باب في خروج الدابة ٢٧٣
- ٦٨ - باب في طلوع الشمس من مغربها وغير ذلك ٢٧٣
- ٦٩ - باب في الخسف والقذف وإرسال الشياطين والصواعق ٢٧٤
- ٧٠ - باب قبض روح كل مؤمن قبل الساعة ٢٧٦
- ٧١ - باب لا تقوم الساعة على أحد يقول: لا إله إلا الله ٢٧٧
- ٧٢ - باب في خروج النار ٢٧٧
- ٧٣ - باب فيمن تقوم عليهم الساعة ٢٧٨
- ٤٠ - كتاب الأذكار ٢٧٩
- ١ - باب فضل ذكر الله والإكثار منه ٢٧٩
- ٢ - باب في الذكر الخفي ٢٨٠
- ٣ - باب في كثرة الذكر ٢٨١
- ٤ - باب ٢٨١
- ٥ - باب في مجالس الذكر ٢٨١
- ٦ - باب فيمن ذكر الله تعالى في [ملاً أو في نفسه] ٢٨٣
- ٧ - باب ذكر الله تعالى في الأحوال كلها والصلاة والسلام على النبي ﷺ ٢٨٣
- ٨ - باب الذكر في الأحوال كلها ٢٨٣
- ٩ - باب في فضل لا إله إلا الله ٢٨٤
- ١٠ - باب منه ٢٨٦

- ٢٨٧ ١١ - باب منه
- ٢٨٨ ١٢ - باب
- ٢٩٠ ١٣ - باب فى الباقيات الصالحات
- ٢٩٢ ١٤ - باب فى الحمد
- ٢٩٤ ١٥ - باب منه
- ٢٩٤ ١٦ - باب فىمن قال: سبحان الله العظيم
- ٢٩٤ ١٧ - باب فى لا حول ولا قوة إلا بالله
- ٢٩٥ ١٨ - باب فى حسن الثناء على الله
- ٢٩٦ ١٩ - باب فى الذكر عقيب الصلوات
- ٢٩٨ ٢٠ - باب ما يفعل بعد الصبح وبعد العصر وبعد المغرب
- ٣٠١ ٢١ - باب ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى
- ٣٠٣ ٢٢ - باب منه
- ٣٠٦ ٢٣ - باب ما يقول عند النوم
- ٣٠٨ ٢٤ - ما يقول إذا نزل منزلاً
- ٣٠٩ ٢٥ - باب ما يقول إذا حضره العدو
- ٣٠٩ ٢٦ - باب ما يقول إذا أصابه هم
- ٣٠٩ ٢٧ - باب فيما يتعوذ به
- ٣١٠ ٢٨ - باب ما يقول إذا رأى الشياطين
- ٣١١ ٢٩ - باب ما يقول إذا خرج من بيته
- ٣١٢ ٣٠ - باب ما يقول فى السفر
- ٣١٢ ٣١ - باب ما يقول إذا ركب الدابة
- ٣١٤ ٣٢ - باب ما يقول إذا عثرت دابته
- ٣١٤ ٣٣ - باب ما يقول إذا علا على شىء من الأرض
- ٣١٥ ٣٤ - باب ما يقول إذا رأى الهلال
- ٣١٥ ٣٥ - باب رب مركوبة أكثر ذكراً لله من ركبها
- ٣١٥ ٣٦ - باب كفارة المجلس
- ٣١٧ ٤١ - كتاب الأدعية
- ٣١٧ ١ - باب الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل
- ٣١٧ ٢ - باب كراهية الاستعجال فى الدعاء
- ٣١٧ ٣ - باب قبول الدعاء
- ٣١٨ ٤ - باب

- ٥ - باب فى دعوة المظلوم ٣١٨
- ٦ - باب فى أوقات الإجابة ٣١٩
- ٧ - باب الإشارة فى الدعاء ٣٢٠
- ٨ - باب منه ٣٢٢
- ٩ - باب رفع اليدين فى الدنيا ٣٢٢
- ١٠ - باب ما يستفتح به الدعاء من الثناء ٣٢٢
- ١١ - باب فى الاسم الأعظم ٣٢٣
- ١٢ - باب الصلاة على النبى ﷺ ٣٢٣
- ١٣ - باب الاجتهاد فى الدعاء ٣٢٤
- ١٤ - باب فى دعوة ذى النون ٣٢٥
- ١٥ - باب الأدعية المأثورة ٣٢٥
- ١٦ - باب ٣٢٩
- ١٧ - باب ٣٣٣
- ١٨ - باب الاستعاذة ٣٣٤
- ٤٢ - كتاب التوبة ٣٣٥
- ١ - باب فيما يخاف من الذنوب ٣٣٥
- ٢ - باب فيما يحتقر من الذنوب ٣٣٥
- ٣ - باب فيمن يصر على الذنب ٣٣٧
- ٤ - باب من لا يغفر لا يغفر له ٣٣٧
- ٥ - باب اسمح يسمع لك ٣٣٨
- ٦ - باب فيمن خاف من ذنوبه ٣٣٨
- ٧ - باب إلى متى تقبل التوبة من العبد ٣٤٠
- ٨ - باب فى التوايين ٣٤٢
- ٩ - باب الندامة على الذنب ٣٤٢
- ١٠ - باب إخلاص التوبة من الذنب ٣٤٣
- ١١ - باب التوبة إلى الله تعالى ٣٤٣
- ١٢ - باب فيمن يلتمس رضا الله ٣٤٤
- ١٣ - باب فيمن عمل الحسنات بعد السيئات ٣٤٤
- ١٤ - باب التقرب بالتوبة ٣٤٤
- ٢٥ - باب إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له العقوبة فى الدنيا ٣٤٥
- ١٦ - باب منه ٣٤٦

- ١٧ - باب النهى عن تمني الموت..... ٣٤٦
- ١٨ - باب فيمن طال عمره من المسلمين..... ٣٤٧
- ١٩ - باب منه..... ٣٤٩
- ٢٠ - باب فى تمنى الموت لمن وثق بعمله..... ٣٥٠
- ٢١ - باب المؤمن يسهو ثم يرجع..... ٣٥٠
- ٢٢ - باب فى الاستغفار وقوله لو لم يدعوا..... ٣٥١
- ٢٣ - باب منه..... ٣٥١
- ٢٤ - باب فى أوقات الإجابة..... ٣٥٢
- ٢٥ - باب كيف الاستغفار..... ٣٥٣
- ٢٦ - باب فىمن أذنب فصلى ثم استغفر..... ٣٥٣
- ٢٧ - باب استغفار الولد لوالده..... ٣٥٤
- ٢٨ - باب إن لله عتقاء فى كل يوم وليلة..... ٣٥٤
- ٢٩ - باب فيما عند الله تعالى من الرحمة..... ٣٥٤
- ٣٠ - باب منه..... ٣٥٥
- ٣١ - باب الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها..... ٣٥٦
- ٣٢ - باب كلكم يدخل الجنة إلا من شرد..... ٣٥٦
- ٣٣ - باب أجلوا الله يغفر لكم..... ٣٥٦
- ٣٤ - باب إلى كم يضاعف الحسنة..... ٣٥٧
- ٤٣ - كتاب الزهد..... ٣٥٨
- ١ - باب فىمن تفتح عليهم الدنيا..... ٣٥٨
- ٢ - باب فى الإمساك..... ٣٥٩
- ٣ - باب النفقة فى سبل الغير..... ٣٦٢
- ٤ - باب منه فى النفقة..... ٣٦٣
- ٥ - باب لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب..... ٣٦٦
- ٦ - باب فيما يمدح به قلة المال..... ٣٦٧
- ٧ - باب فى فضل الفقراء..... ٣٦٧
- ٨ - باب..... ٣٧٣
- ٩ - باب فى الحب والبغض..... ٣٧٣
- ١٠ - باب فى رضا الله تبارك وتعالى عن عبده..... ٣٧٤
- ١١ - باب محبة النبي ﷺ..... ٣٧٥
- ١٢ - باب المرء مع من أحب..... ٣٧٥

- ١٣ - باب فى الحب فى الله ٣٧٥
- ١٤ - باب ما تواد اثنان فيفرق بينها إلا الذنب ٣٧٦
- ١٥ - باب فى المتحابين فى الله تعالى ٣٧٦
- ١٦ - باب منه ٣٧٧
- ١٧ - باب منه فى المتحابين ٣٧٨
- ١٨ - باب من أحب أحداً فليعلمه ٣٨١
- ١٩ - باب إن أرواح المؤمنين [تلتقى] ٣٨٢
- ٢٠ - باب فيمن لا صبوة له ومن ينشأ فى العبادة ٣٨٢
- ٢١ - [باب] ٣٨٢
- ٢٢ - باب ما يقول إذا خاف شيئاً من ذلك ٣٨٣
- ٢٣ - باب منه ٣٨٣
- ٢٤ - باب منه ٣٨٦
- ٢٥ - باب كراهية إظهار العمل ٣٨٧
- ٢٦ - باب لو عمل أحد فى صخرة صماء خرج عمله إلى الناس ٣٨٧
- ٢٧ - باب احتقار العبد عمله يوم القيامة ٣٨٨
- ٢٨ - باب الأمر بالتقوى والقول الشديد ٣٨٨
- ٢٩ - باب جامع فى المواعظ ٣٨٩
- ٣٠ - باب فى قرب الساعة ٣٩٠
- ٣١ - باب ما جاء فى الأمل والأجل ٣٩١
- ٣٢ - باب فى حسب الرجل ودينه ٣٩٢
- ٣٣ - باب فى الصمت ٣٩٢
- ٣٤ - باب فيما يحتقر من الكلام ٣٩٣
- ٣٥ - باب منه ٣٩٤
- ٣٦ - باب فى التنعيم ٣٩٤
- ٣٧ - باب النهى عن التبكير ٣٩٤
- ٣٨ - باب فيما يكفى ابن آدم من الدنيا ٣٩٥
- ٣٩ - باب الاقتصاد ٣٩٦
- ٤٠ - باب فيمن يرضى بما قسم له ٣٩٦
- ٤١ - باب فيمن صبر على العيش الشديد ٣٩٧
- ٤٢ - باب ما قل وكفى خير مما كثر وألهى ٣٩٨
- ٤٣ - باب فيما يسأل عنه العبد يوم القيامة ٣٩٨

- ٤٤ - باب التفكير فى زوال الدنيا ٣٩٩
- ٤٥ - باب فى مثل الدنيا ٤٠٠
- ٤٦ - باب فى هوان الدنيا ٤٠٠
- ٤٧ - باب فىمن أحب الدنيا ٤٠١
- ٤٨ - باب الدنيا دار من لا دار له ٤٠٢
- ٤٩ - باب الدنيا سجن المؤمن ٤٠٢
- ٥٠ - باب حلوة الدنيا مرة الآخرة ٤٠٢
- ٥١ - باب إذا حك فى نفسك شىء فدعه ٤٠٣
- ٥٢ - باب منه ٤٠٣
- ٥٣ - باب أكل التراب خير من أكل الحرام ٤٠٣
- ٥٤ - باب فىمن لبس ثوباً فيه شىء حرام ٤٠٤
- ٥٥ - باب فىمن ترك شيئاً لله ٤٠٤
- ٥٦ - باب فىمن أكل حلالاً ٤٠٥
- ٥٧ - باب فىمن جمع أربع خلال فلا عليه ما فاته من الدنيا ٤٠٥
- ٥٨ - باب فى عيش السلف ٤٠٦
- ٤٤ - كتاب البعث ٤١٢
- ١ - باب فى موت الصالح ٤١٢
- ٢ - باب فى أرواح المؤمنين ٤١٢
- ٣ - باب عرض الأعمال على السموات ٤١٢
- ٤ - باب قيام الساعة والنسخ فى الصور ٤١٣
- ٥ - باب قيام الساعة وكيف يبتون ٤١٤
- ٦ - باب قيام الساعة ٤١٤
- ٧ - باب شدة يوم القيامة ٤١٤
- ٨ - باب جامع فى البعث ٤١٥
- ٩ - باب فى شدة يوم القيامة ٤٢٠
- ١٠ - باب فى الميزان والصراف ٤٢١
- ١١ - باب منه ٤٢٢
- ١٢ - باب فيما يلقي الكافر يوم القيامة ٤٢٣
- ١٣ - باب خفة يوم القيامة على المؤمنين ٤٢٣
- ١٤ - باب كيف يعث المؤمنون يوم القيامة؟ ٤٢٣
- ١٥ - باب صفة أمة محمد ﷺ ٤٢٤

- ١٦ - باب فى الحساب..... ٤٢٥
- ١٧ - باب منه..... ٤٢٧
- ١٨ - باب لىختصمن كل شىء..... ٤٢٨
- ١٩ - باب شهادة الأعضاء..... ٤٢٩
- ٢٠ - باب لىقصد للشاة من الشاة والذرة من الذرة..... ٤٣٠
- ٢١ - باب لن ینجى أحدًا عمله..... ٤٣١
- ٢٢ - باب ما جاء فى الحوض..... ٤٣٢
- ٢٣ - باب فى الشفاعة..... ٤٣٧
- ٢٤ - باب آخر منه..... ٤٤٢
- ٢٥ - باب آخر منه..... ٤٤٢
- ٢٦ - باب فى شفاعة الصالحین..... ٤٤٦
- ٢٧ - باب فى شفاعة الولدان..... ٤٤٧
- ٢٨ - باب فى شفاعة الأعمال..... ٤٤٧
- ٢٩ - باب إخراج أهل التوحید من النار..... ٤٤٨
- ٣٠ - باب منه..... ٤٥٠
- ٤٥ - كتاب صفة جهنم..... ٤٥١
- ١ - باب فىمن لم یضحك منذ خلقت النار..... ٤٥١
- ٢ - باب البحر هو جهنم..... ٤٥١
- ٣ - باب فى صفة جهنم..... ٤٥١
- ٤ - باب فى أول من یکسى من حلل النار..... ٤٥٢
- ٥ - باب صفة أهل النار..... ٤٥٣
- ٦ - باب منه..... ٤٥٤
- ٧ - باب فى أكثر أهل النار..... ٤٥٤
- ٨ - باب فى كثرة من یدخل النار من بنى آدم..... ٤٥٥
- ٩ - باب عظم خلق الکافر..... ٤٥٦
- ٤٦ - كتاب صفة الجنة..... ٤٥٨
- ١ - باب فى أوصاف الفردوس..... ٤٥٨
- ٢ - باب سعة أبواب الجنة..... ٤٥٨
- ٣ - باب لكل عمل من الخیر باب من أبواب الجنة..... ٤٥٩
- ٤ - باب فى تربة الجنة..... ٤٥٩
- ٥ - باب فى غرف الجنة..... ٤٥٩

- ٦ - باب فى شجر الجنة وطيرها ٤٦٠
- ٧ - باب فرح أهل الجنة وحسرة أهل النار ٤٦١
- ٨ - باب فيمن يدخل الجنة من النساء ٤٦٢
- ٩ - باب فى أدنى أهل الجنة منزلة ٤٦٢
- ١٠ - باب فى صفة أهل الجنة ٤٦٤
- ١١ - باب كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة ٤٦٥
- ١٢ - باب لن يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله ٤٦٧
- ١٣ - باب فى أول من يقرع باب الجنة ٤٦٧
- ١٤ - باب فيمن يدخل الجنة بغير حساب ٤٦٨
- ١٥ - باب ثان منه ٤٧٠
- ١٦ - باب ثالث منه ٤٧١
- ١٧ - باب رابع منه ٤٧١
- ١٨ - باب فيما أعده الله تعالى لأهل الجنة ٤٧٢
- ١٩ - باب ٤٧٣
- ٢٠ - باب فى منازل المتحايين فى الله تعالى ٤٧٣
- ٢١ - باب كفارة المجلس، وإن كان قد تقدم ٤٧٤

* * *